

كتاب

علم الآداب

مقالات

لمشاهير العرب

على امير الثاني

من

علم الآداب

جمع الاب لويس شيخو اليسوعي



حق الطبع محفوظ للمطبعة

طبع في مطبعة الابهاء المرسلين اليسوعيين


بيروت سنة ١٨٨٩

PLEASE DO NOT REMOVE
CARDS OR SLIPS FROM THIS POCKET

UNIVERSITY OF TORONTO LIBRARY

PJ
6161
C54
1889
v.2

Cheikho, Louis
'Ilm al-adab



كتاب

علم الأديب

مقالات

مِشَاهِيرُ الْعَرَبِ

على الجزء الثاني

من

علم الأديب

جمع الاب لويس شينجو اليسوعي



حق الطبع محفوظ للمطبعة

طبع في مطبعة الاباء المرسلين اليسوعيين

بيروت سنة ١٨٨٩

PJ
6161

C54
1889

v. 2



مَقَالَاتُكَ

لبعض مشاهير كتاب العرب

في الخطابة والشعر

القسم الأول

في علم الخطابة

الفصل الأول

في تعريف الخطابة واقسامها ومنافعها

البحث الاول

في تحديد الخطابة وما تشتمل عليه بوجه الاجمال

(عن كليات ابي البقاء ومقدمة ابن خلدون ورسائل ابن سينا)

(راجع صفحة ٣ من الجزء الثاني من علم الادب)

الخطابة في اللغة كالخطاب وهي الكلمة او اللفظ المترواح عليه المقصود به افهام من هو متتهي لفهيه وهو يطلق على الكلام النفسى الموجه نحو الغير للافهام. وعند الحكماء الخطابة هي القياس المفيد ترغيب الجمهور وحملهم على المراد منهم وما يجب ان

يُسْتَعْمَلُ فِي ذَلِكَ مِنَ الْمَقَالَاتِ. وَلَمَّا ظَهَرَ أَرِسْطُو فِي يُونَانَ وَهَذَبَ
مَبَاحِثَ الْمُنْطِقِ وَرَتَّبَ مَسَائِلَهُ وَفُصِّلَهُ وَجَعَلَهُ أَوَّلَ الْعُلُومِ الْحِكْمِيَّةِ
وَفَاتِحَتَهَا جَعَلَ الْخُطَابَةَ أَحَدَ أَقْسَامِهِ الثَّمَانِيَةِ. وَهَذِهِ الْأَقْسَامُ تَشْتَمِلُ
عَلَى ثَمَانِيَةِ كُتُبٍ أَرْبَعَةٌ مِنْهَا فِي صُورَةِ الْقِيَاسِ وَهِيَ كُتُبُ الْمَقُولَاتِ
وَالْعِبَارَةِ وَالْقِيَاسِ وَالْبُرْهَانِ وَأَرْبَعَةٌ فِي مَادَّتِهِ وَهِيَ كُتُبُ الْجَدَلِ
وَالسَّفْسَطَةِ وَالْخُطَابَةِ وَالشَّعْرِ. وَذَلِكَ أَنَّ الْمَطَالِبَ التَّصْديقِيَّةَ عَلَى
أَحْكَاءٍ فَمِنْهَا مَا يَكُونُ الْمَطْلُوبُ فِيهِ الْيَقِينَ بَطْنُهُ رَهُوَ تَشْتَمِلُ عَلَيْهِ
الْكَتُبُ الْأَرْبَعَةُ الْأُولَى. وَمِنْهَا مَا يَكُونُ الْمَطْلُوبُ فِيهِ الظَّنُّ وَهَذَا
تَشْتَمِلُ عَلَيْهِ الْكَتُبُ الْأَرْبَعَةُ الْأُخْرَى. وَفِيهَا تَدْخُلُ الْخُطَابَةُ.
وَتُرْجِمَتْ كُلُّهَا فِي أَلِمَّةِ الْإِسْلَامِيَّةِ وَكُتِبَتْهَا وَتَدَاوَلَهَا فَلَا سِفَةَ الْإِسْلَامِ
بِالشرحِ وَالتَّلْخِصِ كَمَا فَعَلَهُ الْفَارَابِيُّ وَأَبْنُ سِينَا ثُمَّ أَبْنُ رُشْدٍ مِنْ فَلَا سِفَةَ
الْأَنْدَلُسِ. وَلِأَبْنِ سِينَا كِتَابُ الشِّفَاءِ اسْتَوْعَبَ فِيهِ عُلُومَ الْفَلَسَفَةِ
كُلِّهَا. ثُمَّ جَاءَ الْمُتَأَخِّرُونَ فَغَيَّرُوا أَصْطِلَاحَ الْمُنْطِقِ وَحَصَرُوا مَطَالِبَهُ فِي
كُتُبِ حَمْسَةِ الْبُرْهَانِ وَالْجَدَلِ وَالْخُطَابَةِ وَالشَّعْرِ وَالسَّفْسَطَةِ وَرَبَّمَا يَلِمُ
بَعْضُهُمْ بِأَلَيْسِيرٍ مِنْهَا إِمَامًا وَأَغْفَلُوا هَا كَانَ لَمْ تَكُنْ هِيَ الْمَهْمُ الْعَتَمَدُ
فِي الْفَنِّ. وَأَمَّا الَّذِي يَشْتَمِلُ عَلَيْهِ كِتَابُ الْخُطَابَةِ فَهُوَ تَعْرِيفُ الْمَقَالِيْسِ
الْخُطَابِيَّةِ الْبَلَاغِيَّةِ النَّافِعَةِ فِي مُحَاطَبَاتِ الْجُمْهُورِ عَلَى سَبِيلِ الْمَشَاوَرَاتِ
وَالْمُحَاصِمَاتِ فِي الْمَشَاجِرَاتِ أَوْ الْمَدْحِ أَوْ الْأَذَمِّ أَوْ الْحَيْلِ النَّافِعَةِ فِي
الِاسْتِعْطَافِ وَالِاسْتِسْمَالَةِ وَالْإِغْرَاءِ وَتَضْعِيفِ الْأَمْرِ وَتَعْظِيمِهِ وَوُجُوهِ
الْمَعَاذِيرِ وَالْمَعَاتِبَاتِ وَوُجُوهِ تَرْتِيبِ الْكَلَامِ فِي كُلِّ قِصَّةٍ وَخُطْبَةٍ

البحث الثاني

في تعريف الخطابة وموضوعها

(من تلخيص كتاب خطابة ارسطاطاليس لابن رشد)

(راجع صفحة ٥ من الجزء الثاني من علم الادب)

(قَالَ) الْخَطَابَةُ هِيَ قُوَّةٌ تَتَكَلَّفُ الْإِقْتَاعَ الْمُمْكِنَ فِي كُلِّ
وَاحِدٍ مِنَ الْأَشْيَاءِ الْمَفْرَدَةِ . وَنَعْنِي (بِالْقُوَّةِ) الصَّنَاعَةَ الَّتِي تَفْعَلُ
فِي الْمُتَقَابِلِينَ . وَلَيْسَ تَتَّبَعُ غَايَتَهَا فَعَلَهَا ضَرُورَةً . وَنَعْنِي (بِالتَّكَلَّفِ)
أَي تَبَدُّلُ مَجْهُودَهَا فِي اسْتِثْوَاءِ فِعْلِ الْإِقْتَاعِ الْمُمْكِنِ فِي ذَلِكَ
الشَّيْءِ الَّذِي فِيهِ الْقَوْلُ وَذَلِكَ يَكُونُ بَعَايَةً مَا يُمَكِّنُ فِيهِ . وَنَعْنِي
بِقَوْلِهِ : (فِي كُلِّ وَاحِدٍ مِنَ الْأَشْيَاءِ الْمَفْرَدَةِ) أَي فِي كُلِّ وَاحِدٍ
مِنَ الْأَشْيَاءِ الْمَفْرَدَةِ الْمَوْجُودَةِ فِي مَقُولَةٍ مِنَ الْمَقُولَاتِ الْعَشْرِ (١) .
وَهَذَا هُوَ الْقَضَلُ الَّذِي تَفْصِلُ بِهِ هَذِهِ الصَّنَاعَةَ عَنِ سَائِرِ الصَّنَائِعِ
الَّتِي يُظَنُّ أَنَّهَا قَدْ تَتَّبَعُ فِي الْأُمُورِ الَّتِي تَنْظُرُ فِيهَا . وَذَلِكَ أَنَّ كُلَّ
صِنَاعَةٍ إِنَّمَا هِيَ مُعَلَّمَةٌ أَي مُبْزَهَنَةٌ وَمُقَبَّعَةٌ فِي الْجِنْسِ الَّذِي تَنْظُرُ
فِيهِ لِأَنِّي جَمِيعَ الْأَجْنَاسِ . مِثَالُ ذَلِكَ أَنَّ الطَّبَّ إِنَّمَا يُعَلَّمُ عَلَى طَرِيقِ

(١) المقولة لغة المفعول من القول والتاء للمبالغة بمعنى المفظوظ وهي في اصطلاح الحكماء ما جاء عنه القول وأبرز فيه الحكم من الاجناس العالیه المجرده من المحسوسات التي ليس فوقها جنس . والمقولات عشر : الجوهر والكم والكيف والاضافة والفعل والانفعال (ويقال لهما يفعل وينفعل) والزمان والمكان (ويقال لهما متى واين) والهيئة والوضع (ويقال لهما ان يكون له والموضوع)

البرهان ويُقنعُ في الصِّحَّةِ وَالرَّضِ وَفِي أَنْوَاعِهِمَا . وَكَذَلِكَ الْهَنْدَسَةُ
 إِنَّمَا تُعَلِّمُ عَلَى طَرِيقِ الْبَرْهَانِ وَعَلَى طَرِيقِ الْإِقْتِنَاعِ فِي الْأَعْظَامِ
 وَالْأَشْكَالِ الَّتِي تُوجَدُ فِي الْأَجْسَامِ . وَأَمَّا الْخُطَابَةُ فَهِيَ تَتَكَلَّفُ
 الْإِقْتِنَاعَ فِي جَمِيعِ الْأَشْيَاءِ فِي أَيِّ مَقُولَةٍ كَانَتْ وَآيِّ جِنْسٍ كَانَ وَلِذَلِكَ
 لَيْسَ تُنْسَبُ إِلَى جِنْسٍ خَاصٍ

البحث الثالث

في المناسبة الموجودة بين الجدل والخطابة

Book 1

(عن تلخيص كتاب خطابة ارسطاطاليس لابن رشد)

(قَالَ) إِنَّ صِنَاعَةَ الْخُطَابَةِ تُنَاسِبُ صِنَاعَةَ الْجَدْلِ . وَذَلِكَ أَنَّ
 كِلَيْهِمَا يَوْمَانِ غَايَةٌ وَاحِدَةٌ وَهِيَ مُحَاطَةُ الْغَيْرِ إِذْ كَانَتْ هَاتَانِ
 الصِّنَاعَتَانِ لَيْسَ يَسْتَعْمِلُهُمَا الْإِنْسَانُ بَيْنَهُ وَبَيْنَ نَفْسِهِ كَالْحَالِ فِي
 صِنَاعَةِ الْبَرْهَانِ بَلْ إِنَّمَا يَسْتَعْمِلُهُمَا مَعَ الْغَيْرِ وَتَشْتَرِكَانِ بِحُجُومِ
 الْأَنْحَاءِ فِي مَوْضُوعٍ وَاحِدٍ إِذْ كَانَ كِلَاهُمَا يَتَعَاطَى النَّظَرَ فِي جَمِيعِ
 الْأَشْيَاءِ وَيُوجَدُ اسْتِعْمَالُهُمَا مُشْتَرَكًا لِلْجَمِيعِ أَغْنِي كُلَّ وَاحِدٍ مِنَ النَّاسِ
 يَسْتَعْمِلُ بِالطَّبَعِ الْأَقْوِيلَ الْجَدَلِيَّةَ وَالْأَقْوِيلَ الْخُطِيبِيَّةَ . وَإِنَّمَا كَانَ
 ذَلِكَ كَذَلِكَ لِأَنَّهُ لَيْسَتْ وَاحِدَةٌ مِنْهُمَا عِلْمًا مِنَ الْعُلُومِ مُفْرَدًا بِذَاتِهِ
 وَذَلِكَ أَنَّ الْعُلُومَ لَهَا مَوْضُوعَاتٌ خَاصَّةٌ وَيَسْتَعْمِلُهَا أَصْفَاءُ مِنَ النَّاسِ
 خَاصَّةً . وَلَكِنْ مِنْ جِهَةِ أَنْ هَذَيْنِ (أَيِ الْخُطَابَةَ وَالْجَدَلَ) يَنْظُرَانِ
 فِي جَمِيعِ الْمَوْجُودَاتِ وَجَمِيعِ الْعُلُومِ تَنْظُرُ فِي جَمِيعِ الْمَوْجُودَاتِ فَقَدْ

تُوجَدُ جَمِيعُ الْعُلُومِ مُشَارِكَةً لَهَا بِخَوِّ مَا . وَإِذَا كَانَتْ هَاتَانِ
الصِّنَاعَتَانِ مُشْتَرِكَتَيْنِ فَقَدْ يَجِبُ أَنْ يَكُونَ النَّظَرُ فِيهِمَا إِصْنَاعَةً
وَاحِدَةً وَهِيَ صِنَاعَةُ الْمَنْطِقِ

البحث الرابع

في ان الخطابة تتحرى للتصديق اكثر منها للتأثير
(عن تلخيص كتاب خطابة ارسطاطاليس لابن رشد بتصرف)

(راجع صفحة ٦ من الجزء الثاني من علم الادب)

وَرَأَى مَنْ رَأَى أَنَّ اسْتِعْمَالَ جَمِيعِ الْأَشْيَاءِ الَّتِي لَهَا تَأْثِيرٌ فِي
التَّصْدِيقِ فِي تَثْبِيتِ الْأَشْيَاءِ الَّتِي يُرَادُ تَثْبِيتُهَا بِطَرِيقِ الْخُطَابَةِ هُوَ
الصَّوَابُ . وَخَلِيقٌ إِنْ اسْتَعْمَلَ أَحَدُ هَذَا الْقَانُونِ أَنْ يَكُونَ
بِاسْتِعْمَالِهِ بَصِيرًا فِي هَذِهِ الصِّنَاعَةِ لَيْبًا أَدْبِيًا . وَقَدْ يَدُلُّ عَلَى أَنَّ
الْأُمُورَ الَّتِي مِنْ خَارِجٍ لَيْسَ لَهَا كَبِيرُ جَدْوَى فِي هَذِهِ الصِّنَاعَةِ أَنَّ
الَّذِي يَرُومُ أَنْ يُثْبِتَ شَيْئًا بَيْنَ يَدَيْ الْحُكَّامِ فَهُوَ إِمَّا أَنْ يُثْبِتَ
أَنَّ الشَّيْءَ مَوْجُودٌ أَوْ غَيْرُ مَوْجُودٍ فَقَطْ أَعْنَى أَنَّهُ كَانَ أَوْ لَمْ يَكُنْ .
وَذَلِكَ إِذَا حَدَّدَ صَاحِبُ الشَّرِيعَةِ أَنَّ ذَلِكَ الشَّيْءَ الَّذِي فِيهِ الشُّكُورَى
عَظِيمٌ أَوْ يَسِيرٌ وَأَنَّهُ عَدْلٌ أَوْ جَوْرٌ . وَإِمَّا أَنْ يُثْبِتَ الْأَمْرَيْنِ وَذَلِكَ
إِذَا لَمْ تُحَدِّدِ الشَّرِيعَةُ ذَلِكَ الشَّيْءَ الَّذِي فِيهِ الْكَلَامُ . فَاِمَّا اسْتِعْمَالَ
الْإِنْفِعَالَاتِ فِي تَثْبِيتِ أَنَّ الْأَمْرَ جَوْرٌ أَوْ عَدْلٌ فَغَيْرُ مُمَكِّنٍ . وَذَلِكَ
أَنَّ الْإِنْفِعَالَاتِ بِالرَّحْمَةِ أَوْ الْبُغْضَةِ إِنَّمَا يَكُونُ لَشَيْءٍ جُزْئِيٍّ وَالْعَدْلُ

وَأَجْرُ أُمُورٍ كَلِيَّةٌ. وَأَمَّا اسْتِعْمَالُهَا فِي أَنَّ الْأَمْرَ كَانَ أَوْ لَمْ يَكُنْ
فَلَهُ فِي ذَلِكَ تَأْيِيرٌ لِكُنْهِ لَيْسَ يُوجِبُ أَنَّ الْأَمْرَ كَانَ أَوْ لَمْ يَكُنْ
بِالذَّاتِ بَلْ إِنَّمَا يُعْمَلُ الْحُكْمُ إِلَى أَنْ يَقُولُوا إِنَّهُ صَدَقَ فِيمَا ادَّعَى
أَوْ لَمْ يَصْدُقْ وَمِنْ غَيْرِ أَنْ يَخْتَلِفَ لِلْحَاكِمِ أَوْ الْمُنَاطِرِ بِذَلِكَ تَصْدِيقٌ
زَائِدٌ بِالشَّيْءِ الَّذِي فِيهِ الْكَلَامُ

(قَالَ) وَقَدْ يُجِبُ أَنْ تَكُونَ السُّنَنُ هِيَ الَّتِي تُحَدِّدُ أَنَّ الْأَمْرَ
جَوْرٌ أَوْ عَدْلٌ وَتُقَوِّضُ أَنَّ الْأَمْرَ وَجِدَ مِنْ هَذَا الشَّخْصِ أَوْ لَمْ
يُوجَدْ إِلَى الْحُكْمِ. وَبِالْجَمَلَةِ فُقُوْضُ إِلَيْهِمُ الْأُمُورَ الَّتِي سِيرَةٌ وَذَلِكَ
لِشَيْئَيْنِ: (الْأَوَّلُ) أَنَّهُ قَلَّ مَا يُوجَدُ حَاكِمٌ يَقْدِرُ أَنْ يَمَيِّزَ الْأُمُورَ
عَلَى كُنْهِهَا فَيَضَعُ أَنَّ هَذَا الْأَمْرَ جَوْرٌ وَهَذَا عَدْلٌ إِلَّا فِي الْأَقْلِ مِنْ
الزَّمَانِ وَأَكْثَرُ الْحُكْمِ الْمَوْجُودِينَ فِي الْمَدِينِ لَيْسَ لَهُمْ هَذِهِ
الْقُدْرَةُ. (وَالثَّانِي) فَلِإِنَّ الْوُقُوفَ عَلَى أَنَّ الشَّيْءَ عَدْلٌ أَوْ جَوْرٌ
يَحْتَاجُ فِيهِ وَاضِعُ السُّنَنِ إِلَى زَمَانٍ طَوِيلٍ وَذَلِكَ لَا يُمْكِنُ فِي الزَّمَانِ
الَّتِي سِيرَةُ الَّذِي يَقَعُ فِيهِ التَّنَاطُرُ فِي الشَّيْءِ بَيْنَ يَدَيِ الْحُكْمِ فَلِمَكَانِ
هَذَيْنِ الْأَمْرَيْنِ يَضَعُ أَنْ يُقَوِّضَ إِلَى الْحُكْمِ أَنَّ هَذَا الْأَمْرَ عَدْلٌ
أَوْ جَوْرٌ نَافِعٌ أَوْ ضَارٌّ بَلْ إِنَّمَا يُقَوِّضُ إِلَيْهِمُ أَنَّ الْأَمْرَ وَقَعَ مِنْ
هَذَا الشَّخْصِ أَوْ لَمْ يَقَعْ وَذَلِكَ إِيْيَانَهُ وَلَا أَنَّهُ أَمْرٌ لَا يُمْكِنُ أَنْ
يَضَعَهُ صَاحِبُ السُّنَةِ



المبحث الخامس

في فوائد علم الخطابة

(عن تلخيص كتاب خطابة ارسطاطاليس لابن رشد بتصرف)


(راجع صفحة ٧ من الجزء الثاني من علم الادب)

(قَالَ) وَلِلْخُطَابَةِ مَنَفَعَتَانِ إِحْدَاهُمَا أَنْ يَحْتَّ الْخُطِيبُ الْمَدِينِينَ عَلَى
الْأَعْمَالِ الْفَاضِلَةِ . وَذَلِكَ أَنَّهُمْ بِالطَّبَعِ يَمِيلُونَ إِلَى ضِدِّ الْفَضَائِلِ
الْعَادِلَةِ فَإِذَا لَمْ يُضْبَطُوا بِالْأَقْوِيلِ الْخُطِيبِيَّةِ غَلَبَتْ عَلَيْهِمْ أَضْدَادُ الْأَفْعَالِ
الْعَادِلَةِ . وَذَلِكَ شَيْءٌ مَذْمُومٌ يَسْتَحِقُّ فَاعِلُهُ التَّأْيِيبَ وَالتَّوْبِيخَ أَعْنِي
الَّذِي يَمِيلُ إِلَى ضِدِّ الْأَفْعَالِ الْعَادِلَةِ أَوْ الْمَدِيرِ الَّذِي لَا يُضْبِطُ
الْمَدِينِينَ بِالْأَقْوِيلِ الْخُطِيبِيَّةِ عَلَى الْفَضَائِلِ الْعَادِلَةِ الَّتِي هِيَ فَضَائِلُ
بَيْنِ الْإِنْسَانِ وَبَيْنَ غَيْرِهِ أَعْنِي بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْمَشَارِكِ لَهُ فِي أَيْ شَيْءٍ
كَانَتْ الشِّرْكَةُ لَا بَيْنَهُ وَبَيْنَ نَفْسِهِ . (وَالْمَنْفَعَةُ الثَّانِيَةُ) أَنَّهُ لَيْسَ
كُلُّ صِنْفٍ مِنْ أَصْنَافِ النَّاسِ يَنْبَغِي أَنْ يُسْتَعْمَلَ مَعَهُمُ الْبُرْهَانُ
فِي الْأَشْيَاءِ النَّظَرِيَّةِ الَّتِي يُرَادُ مِنْهُمْ اعْتِقَادُهَا . وَذَلِكَ إِمَّا لِأَنَّ
الْإِنْسَانَ قَدْ نَشَأَ عَلَى مَشْهُورَاتٍ تَخَالَفُ الْحَقَّ فَإِذَا سَلَكَ بِهِ نَحْوَ
الْأَشْيَاءِ الَّتِي نَشَأَ عَلَيْهَا سَهْلَ إِقَاعِهِ . وَإِمَّا لِأَنَّ فِطْرَتَهُ لَيْسَتْ مُعَدَّةً
لِقَبُولِ الْبُرْهَانِ أَصْلًا . وَإِمَّا لِأَنَّهُ لَا يُمَكِّنُ بَيَانَهُ لَهُ فِي ذَلِكَ الزَّمَانِ
الْيَسِيرِ الَّذِي يُرَادُ مِنْهُ وَوُقُوعُ التَّصْدِيقِ فِيهِ . فَلِهَذَا قَدْ نَضَّرْتُ إِلَى أَنْ
تُحْصَلَ التَّصْدِيقُ بِالْمُقَدَّمَاتِ الْمُشْتَرَكَةِ بَيْنَنَا وَبَيْنَ الْمُخَاطَبِ أَعْنِي

بِالْحَمُودَاتِ. وَهَذِهِ الْمَنْفَعَةُ تَشَارِكُ هَذِهِ الصِّاعَةَ فِيهَا صِنَاعَةُ الْجَدَلِ
 كَمَا ذَكَرْنَا ذَلِكَ فِي كِتَابِ الْجَدَلِ. وَهَذِهِ الصِّاعَةُ يُمَكِّنُهَا الْإِقْتَاعُ فِي
 الْمُتَضَادِّينِ جَمِيعًا كَمَا يُمَكِّنُ ذَلِكَ فِي الْقِيَاسِ الْجَدَلِيِّ. وَذَلِكَ أَنَا
 قَدْ نَفَعْتُ فِي الْجَانِبِ أَنَّهُ أَسَاءَ وَأَنَّهُ لَمْ يُسَىءْ وَلَسْتُ أَعْنِي أَنَا نَفَعْتُ
 الْأَمْرَيْنِ جَمِيعًا فِي وَقْتٍ وَاحِدٍ بَلْ نَفَعْتُ هَذَا فِي وَقْتٍ وَهَذَا فِي وَقْتٍ
 بِحَسَبِ الْإِنْفَعِ. وَذَلِكَ أَنَّهُ كَثِيرًا مَا يَكُونُ الشَّيْءُ نَافِعًا فِي وَقْتٍ
 وَضِدَّهُ نَافِعًا فِي وَقْتٍ آخَرَ. وَآيضًا فَإِنَّهُ إِذَا كَانَتِ الْأَشْيَاءُ الَّتِي
 تُثَبَّتُ الشَّيْءُ وَضِدَّهُ عِنْدَنَا عَتِيدَةً وَسَمِعْنَا مُتَكَلِّمًا قَدْ أَقْنَعَ فِي
 الضِّدِّ الَّذِي لَيْسَ بِعَدْلِ امْتَكِنْنَا بِهِهِ الْقُوَّةُ أَنْ نَنْقُضَ عَلَيْهِ قَوْلَهُ.
 فَهَاتَانِ الْمَنْفَعَتَانِ مَوْجُودَتَانِ فِي الْقُدْرَةِ الَّتِي فِي هَذِهِ الصِّاعَةِ عَلَى
 الْإِقْتَاعِ فِي شَيْءٍ مِنْ الصَّنَائِعِ الْقِيَاسِيَّةِ إِلَّا فِي هَاتَيْنِ الصِّاعَتَيْنِ هُمَا
 مُبَيَّنَاتَانِ بِالطَّبَعِ وَعَلَى السَّوَاءِ لِلْإِقْتَاعِ فِي كِلَا الْمُتَقَابِلَيْنِ. أَعْنِي أَنَّهُ
 أَيْسَ وَاحِدَةٌ مِنْهُمَا تَوْجُدُ أَشَدَّ اسْتِعْدَادًا لِلْإِقْتَاعِ فِي أَحَدِ الْمُتَقَابِلَيْنِ
 مِنْهَا فِي الْآخِرِ بَلْ الْإِسْتِعْدَادُ الْمَوْجُودُ فِيهَا عَلَى الْإِقْتَاعِ فِي الْمُتَقَابِلَيْنِ
 هُوَ عَلَى السَّوَاءِ. فَأَمَّا الْأَشْيَاءُ الْمَوْضُوعَةُ لَهُاتَيْنِ الصِّاعَتَيْنِ أَعْنِي الْأَشْيَاءُ
 الَّتِي فِيهَا تُقْنَعُ فَلَيْسَ اسْتِعْدَادُهَا لِلقَبُولِ الْإِقْتَاعِ عَلَى السَّوَاءِ لَكِنِ
 إِذَا كَانَتِ الْأُمُورُ الَّتِي تُقْنَعُ فِيهَا صَادِقَةً كَانَتِ الْأَقَاوِيلُ الْخَطِيئَةُ
 وَالْجَدَلِيَّةُ الَّتِي تُسْتَعْمَلُ فِيهَا أَفْضَلُ وَآبَلُغَ... فَقَدْ اسْتَبَانَ مِنْ هَذَا
 أَنَّ هَذِهِ الصِّاعَةَ لَيْسَ تَنْظُرُ فِي أَحَدِ الْمُتَقَابِلَيْنِ وَلَكِنَّهَا تَنْظُرُ
 فِيهِمَا عَلَى السَّوَاءِ كَالْحَالِ فِي الْجَدَلِ وَأَنَّهَا نَافِعَةٌ لِهَذَا جِدًّا. وَلَيْسَ عَمَلُ

هَذِهِ الصِّاعَةُ أَنْ تُفْنِعَ وَلَا بُدَّ . أَعْنِي أَنَّهُ لَيْسَ يَتَّبِعُ فِعْلَهَا الْإِقْتَاعُ
 ضَرُورَةً كَمَا يَتَّبِعُ فِعْلَ الْبَحَّارِ وَجُودَ الْكُرْسِيِّ ضَرُورَةً إِذَا لَمْ يَكُنْ
 هُنَالِكَ عَاتِقٌ مِنْ خَارِجٍ بَلْ عَمَلُهَا هُوَ أَنْ تُعَرِّفَ جَمِيعَ الْمُفْنِعَاتِ فِي الشَّيْءِ
 وَتَأْتِي بِهَا فِي ذَلِكَ الشَّيْءِ وَإِنْ لَمْ يَقَعِ إِقْتَاعٌ . وَأَحْسَبُ فِيهَا فِي هَذَا
 الْمَعْنَى كَالْحَالِ فِي صِنَاعَاتٍ كَثِيرَةٍ مِثْلَ صِنَاعَةِ الطِّبِّ فَإِنَّهُ لَيْسَ فِعْلُهَا
 الْإِبْرَاءَ وَلَا بُدَّ . بَلْ إِنَّمَا فِعْلُهَا أَنْ تَبْلُغَ مِنْ ذَلِكَ غَايَةَ الشَّيْءِ الْمُمْكِنِ
 فِعْلُهُ فِي ذَلِكَ الشَّيْءِ الْمَقْصُودِ بِالْإِبْرَاءِ . وَلِذَلِكَ قَدْ يُشَارِكُ فِي أَعْمَالِ
 هَذِهِ الصَّنَاعَةِ مَنْ لَيْسَ مِنْ أَهْلِهَا مِثْلَ أَنْ يُبْرِئَ مَنْ لَيْسَ بِطَبِيبٍ
 وَيُقْنِعَ مَنْ لَيْسَ بِمُحْتَبِطٍ لَكِنِ الْفِعْلُ الْحَقِيقِيُّ إِنَّمَا هُوَ لِصَاحِبِ
 الصِّاعَةِ . وَذَلِكَ أَنَّ الْغَايَةَ تَتَّبِعُ فِعْلَ هَذَا عَلَى الْأَكْثَرِ وَذَلِكَ عَلَى
 الْأَقَلِّ . وَكَمَا أَنَّ فِي الْجَدَلِ مَا هُوَ قِيَاسٌ وَمَا يُظَنُّ بِهِ أَنَّهُ قِيَاسٌ
 وَلَيْسَ بِقِيَاسٍ وَهُوَ الْقِيَاسُ السُّوفِسْطَائِيُّ كَذَلِكَ فِي الْأَقَاوِيلِ الْمُفْنِعَةِ
 الْمُسْتَعْمَلَةِ فِي هَذِهِ الصِّاعَةِ مَا هُوَ مُقْنِعٌ وَمَا يُظَنُّ بِهِ أَنَّهُ مُقْنِعٌ مِنْ غَيْرِ
 أَنْ يَكُونَ كَذَلِكَ . لَكِنِ لَمَّا كَانَ السُّوفِسْطَائِيُّ لَيْسَ إِنَّمَا يَكُونُ
 سُوفِسْطَائِيًّا مِنْ قِبَلِ الْقُوَّةِ وَالْمَلَكَةِ الَّتِي بِهَا يَفْعَلُ الْأَقَاوِيلَ
 السُّوفِسْطَائِيَّةَ بَلْ إِنَّمَا هُوَ سُوفِسْطَائِيٌّ مِنْ قِبَلِ مَا يَقْصِدُهُ بِتِلْكَ
 الْأَقَاوِيلِ مِنَ الْكِرَامَةِ وَالْحَيْرَاتِ الْخَارِجَةِ وَذَلِكَ لِإِيْهَامِهِ أَنَّهُ
 حَكِيمٌ وَكَانَ أَجْدِيًّا إِنَّمَا هُوَ جَدِيٌّ بِالْمَلَكَةِ الْحَاصِلَةِ لَهُ عَنِ الصِّاعَةِ
 فَبِالْوَجِبِ لَمْ تَكُنِ الْأَقَاوِيلُ السُّوفِسْطَائِيَّةُ جُزْءًا مِنْ صِنَاعَةِ الْجَدَلِ
 أَعْنِي الَّتِي يُظَنُّ بِهَا أَنَّهَا مَقَائِيسُ جَدَلِيَّةٌ مِنْ غَيْرِ أَنْ تَكُونَ جَدَلِيَّةٌ

إِذَا اسْتَعْمَلْتَ نَحْوَ هَذِهِ الْغَايَةِ . وَآمَّا إِذَا اسْتُعْمِلَتْ عَلَى طَرِيقِ
 الْإِمْتِحَانِ فَهِيَ جُزْءٌ مِنْهَا . وَآمَّا الْخُطِيبُ فَلَمَّا كَانَ خَطِيبًا مِنْ أَجْلِ
 الْأُمُورِ الَّتِي مِنْ خَارِجِ مِثْلِ الْكِرَامَةِ وَغَيْرِ ذَلِكَ مِنْ سَائِرِ
 الْخَيْرَاتِ أَوْ مِنْ قِبَلِ مَلَكَ هَذِهِ الصِّاعَةِ كَانَتْ الْأَقَاوِيلُ الَّتِي
 يُظَنُّ بِهَا أَنَّهَا مُثْقَنَةٌ وَلَيْسَتْ بِمُثْقَنَةٍ جُزْءًا مِنْ هَذِهِ الصِّاعَةِ . لِأَنَّ
 الْمَقْصُودَ بِهَذِهِ الْأَقَاوِيلِ فِي هَذِهِ الصِّاعَةِ قَدْ يَكُونُ بَعِيْنِهِ مَقْصُودَ
 السُّوفِسْطَائِيِّ . وَإِنَّمَا كَانَ ذَلِكَ كَذَلِكَ لِأَنَّ الْمَقْصُودَ بِهَذِهِ
 الصِّاعَةِ مِنَ الَّذِي يُرَادُ اقْتِنَاعُهُ إِنَّمَا هُوَ الْفِعْلُ أَوْ الْإِنْفِعَالُ فَإِذَا
 حَصَلَ ذَلِكَ مِنْهُ فَلَا فَرْقَ بَيْنَ أَنْ يَكُونَ حُصُولُهُ عَنِ اقْتِنَاعِ هِيَ
 مُثْقَنَةٌ فِي الْحَقِيقَةِ أَوْ عَنِ اقْتِنَاعِ هِيَ أَنَّهَا مُثْقَنَةٌ وَلَيْسَتْ بِمُثْقَنَةٍ .
 فَإِنْ كَانَ هَذَا الْفِعْلُ الْمَقْصُودُ مِنَ الْمُخَاطَبِ أَوْ الْإِنْفِعَالُ خَيْرًا مَّا
 لَهُ لَا لِلْخُطِيبِ كَانَتْ الْأَقَاوِيلُ الَّتِي يُظَنُّ بِهَا أَنَّهَا مُثْقَنَةٌ وَلَيْسَتْ
 بِمُثْقَنَةٍ دَاخِلَةً فِي هَذِهِ الصِّاعَةِ بِالْجِهَةِ الَّتِي دَخَلَتْ فِي صِنَاعَةِ الْجَدْلِ
 الْأَقَاوِيلُ الَّتِي يُظَنُّ بِهَا أَنَّهَا جَدَلِيَّةٌ إِذْ لَمْ يُقْصَدْ بِهَا مَقْصَدُ السَّفْسَطَةِ .
 وَإِنْ كَانَ مَقْصَدُ الْخُطِيبِ خَيْرًا يَبَالُغُهُ مِنَ الْخَيْرَاتِ الَّتِي يَقْصِدُهَا
 السُّوفِسْطَائِيُّونَ كَانَ الْقَوْلُ الَّذِي يُظَنُّ بِهِ أَنَّهُ مُثْقَنٌ وَلَيْسَ بِمُثْقَنٍ
 مِنْ جِهَةِ مَا هُوَ سُوفِسْطَائِيٌّ جُزْءًا مِنْ هَذِهِ الصِّاعَةِ إِذْ قَدْ يُشَارِكُ
 الْخُطِيبُ السُّوفِسْطَائِيٌّ فِي غَايَتِهِ . فَلِذَلِكَ قَدْ تَدَخَّلُ الْأَقَاوِيلُ
 السُّوفِسْطَائِيَّةُ فِي هَذِهِ الصِّاعَةِ وَلَا تَدَخُلُ فِي صِنَاعَةِ الْجَدْلِ



البحث السادس

في ان الخطابة صناعة اصلها في طبع الانسان

(عن تلخيص كتاب خطابة ارسطاطاليس لابن رشد)

(راجع صفحة ٨ من الجزء الثاني من علم الادب)

وَكُلُّ وَاحِدٍ مِنَ النَّاسِ يُوجَدُ مُسْتَعْمِلًا لِتَحْوِ مَا مِنْ أُنْحَاءِ الْبَلَاغَةِ
 وَمُسْتَهَيًّا مِنْهَا إِلَى مِقْدَارِ مَا وَذَلِكَ فِي صِنْفِي الْأَقَارِيلِ الَّذِينَ أَحَدُهُمَا
 الْمُنَاطَرَةُ وَالثَّانِي التَّعْلِيمُ وَالْإِرْشَادُ . وَآكْثَرُ ذَلِكَ فِي الْمَوْضُوعَاتِ
 الْخَاصَّةِ بِهَذِهِ الصِّاعَةِ وَهِيَ مِثْلُ الشِّكَايَةِ وَالْإِعْتِذَارِ وَسَائِرِ الْأَقَارِيلِ
 الَّتِي فِي الْأُمُورِ الْخُبْرِيَّةِ . وَيُوجَدُ كَثِيرٌ مِنْهُمْ يَبْلُغُونَ مَقْصُودَهُمْ
 بِهَذَا الْفِعْلِ . فَمِنَ النَّاسِ مَنْ يَفْعَلُ ذَلِكَ بِالْإِتِّفَاقِ وَمِنْهُمْ مَنْ يَفْعَلُهُ
 بِالْإِعْتِيَادِ وَبِمَلَكَتِهِ ثَابِتَةً . وَمَعْلُومٌ أَنَّ الَّذِي يَفْعَلُ هَذِهِ الصِّاعَةَ
 بِمَلَكَتِهِ ثَابِتَةً أَفْضَلُ مِنَ الَّذِي يَفْعَلُهَا بِالْإِتِّفَاقِ . وَإِذَا كَانَ ذَلِكَ
 كَذَلِكَ فَالَّذِي يَفْعَلُهَا بِمَلَكَتِهِ ثَابِتَةً وَعِلْمِهِ بِالسَّبَبِ الَّذِي بِهِ يَفْعَلُ
 فِعْلَهُ يَكُونُ أَمَّ وَأَفْضَلَ . وَهَذَا أَسْرُ يَعْرِفُهُ الْجُمْهُورُ فَضْلًا عَنْ
 الْخَوَاصِّ . وَلِذَلِكَ كَانَ وَاجِبًا أَنْ تُثَبَّتَ أَجْزَاءُ هَذِهِ الصِّاعَةِ فِي
 كِتَابٍ وَلَا يُقْتَصَرُ عَلَى مَا يُوجَدُ مِنْ ذَلِكَ بِالطَّبَعِ فَقَطُّ وَلَا بِالْإِعْتِيَادِ
 فِي كَثِيرٍ مِنَ الصَّنَائِعِ الْقِيَاسِيَّةِ



الفصل الثاني

في بلاغة الخطيب

البحث الاول

في تعريف البلاغة الجديرة بالخطيب

(عن كتاب الصناعتين باختصار)

قَالَ مَعْمَرُ أَبُو الْأَشْعَثِ قُلْتُ لِبَهْلَةَ الْهِنْدِيَّةِ أَيَّامَ اجْتَلَبَ يَحْيَى
 ابْنُ خَالِدٍ أَطْبَاءَ الْهِنْدِ : مَا الْبَلَاغَةُ عِنْدَ أَهْلِ الْهِنْدِ . قَالَ بَهْلَةُ :
 عِنْدَنَا فِي ذَلِكَ صَحِيفَةٌ مَكْتُوبَةٌ وَلَكِنِّي لَا أُحْسِنُ تَرْجُمَتَهَا وَلَمْ
 أَعْلَجْ هَذِهِ الصِّاعَةَ فَأَثِقُ مِنْ نَفْسِي بِالْقِيَامِ بِمُحْصِنَاتِهَا وَلَطِيفِ
 مَعَانِيهَا . (قَالَ أَبُو الْأَشْعَثِ) فَتَلَقَيْتُ تِلْكَ الصَّحِيفَةَ الْمُرْجَمَةَ فَإِذَا
 فِيهَا : أَوَّلُ الْبَلَاغَةِ اجْتِمَاعُ آلَةِ الْبَلَاغَةِ وَذَلِكَ أَنْ يَكُونَ الْخَطِيبُ
 رَابِطَ الْجَأَشِ سَاكِنَ الْجَوَارِحِ مُتَحَيِّرًا لِلْفِظِ لَا يُكَلِّمُ سَيِّدَ الْأُمَّةِ
 بِكَلَامِ الْأُمَّةِ وَالْمُلُوكِ بِكَلَامِ السُّوقَةِ وَيَكُونُ فِي كَلَامِهِ اتِّصْرُفٌ فِي
 كُلِّ طَبَقَةٍ وَلَا يَدَقُّ الْمَعَانِي كُلَّ التَّدْقِيقِ وَلَا يُتَمِّحُ الْأَلْفَاظَ كُلَّ التَّتَمِّحِ
 وَيُصْفِيهَا كُلَّ التَّضْفِيفِ وَيَهْدِيهَا كُلَّ التَّهْدِيبِ وَلَا يَفْعَلُ ذَلِكَ حَتَّى
 يُصَادَفَ حَكِيمًا وَفَيْلسُوفًا عَظِيمًا . وَمَنْ تَعَوَّدَ حَذْفَ فُضُولِ الْكَلَامِ
 وَاسْقَاطَ مُشْتَرَكَاتِ الْأَلْفَاظِ وَنَظَرَ فِي صِاعَةِ الْمُنْطِقِ عَلَى جِهَةِ

الصِنَاعَةِ وَالْمُبَالَغَةِ فِيهَا لَا عَلَى جِهَةِ الْأَعْرَاضِ (١) وَالْتَصْفُحِ وَلَا عَلَى
 وَجْهِ الْأَسْتِظْرَافِ وَالْتَطْرُفِ (٢) لَهَا . (قَالَ) وَأَعْلَمَ أَنَّ حَقَّ الْمَعْنَى
 أَنْ يَكُونَ الْأِسْمُ لَهُ طَبَقًا وَتِلْكَ الْحَالُ وَفَقًا وَلَا يَكُونَ الْأِسْمُ
 قَاضِيًا وَلَا مُقَصِّرًا وَلَا مُشْتَرَكًا وَلَا مُضْمِنًا وَيَكُونُ تَصْفُحُهُ لِمَصَادِيرِ
 كَلَامِهِ بِقَدْرِ تَصْفُحِهِ لِوَارِدِهِ وَيَكُونُ لَفْظُهُ مُوْنَقًا وَمَعْنَاهُ نَبِيًّا
 وَإِضْحًا وَمِدَارُ الْأَمْرِ عَلَى إِفْهَامِ كُلِّ قَوْمٍ بِقَدْرِ طَائِفِهِمْ وَالْحَمْلُ
 عَلَيْهِمْ عَلَى قَدْرِ (٣) مَنَازِلِهِمْ وَأَنْ تُوَاتِيَهُ اللَّهُ وَيَتَصَرَّفَ مَعَهُ أَدَاتُهُ
 وَيَكُونُ فِي التَّهْمَةِ لِنَفْسِهِ مُعْتَدِلًا وَفِي حُسْنِ الظَّنِّ أَوْدَعَهَا تَهَاؤُنَ
 الْأَمِينِ وَأَنْ تَجَاوَزَ مِقْدَارَ الْحَقِّ فِي التَّهْمَةِ ظَلَمَهَا وَأَوْدَعَهَا ذُلَّ
 الْمَظْلُومِينَ وَلِكُلِّ ذَلِكَ مِقْدَارٌ مِنَ الشُّغْلِ وَلِكُلِّ شُغْلٍ مِقْدَارٌ مِنَ
 الْوَهْنِ وَلِكُلِّ وَهْنٍ مِقْدَارٌ مِنَ الْجَهْلِ

فَقَوْلُهُ: (أَوَّلُ الْبَلَاغَةِ اجْتِمَاعُ آلَةِ الْبَلَاغَةِ) أَيِ أَوَّلِ آلَاتِ الْبَلَاغَةِ جُودَةُ
 الْقَرِيحَةِ وَطَلَاقَةُ اللِّسَانِ وَذَلِكَ مِنْ فِعْلِ اللَّهِ تَعَالَى لَا يَقْدِرُ الْعَبْدُ عَلَى
 اسْتِسَابِهِ لِنَفْسِهِ وَاجْتِلَابِهِ لَهَا . وَمِنْ النَّاسِ مَنْ إِذَا خَلَا بِنَفْسِهِ وَأَعْمَلَ
 فِكْرَهُ آتَى بِالْبَيَانِ الْحَيِّبِ وَالْكَلَامِ الْبَدِيعِ الْمُلْصِبِ وَأَسْتَحْرَجَ
 الْمَعْنَى الرَّائِقَ وَجَاءَ بِاللَّفْظِ الرَّائِعِ . وَإِذَا حَاوَرَ وَنَظَرَ قَصَرَ وَتَأَخَّرَ
 فَحَقُّ هَذَا أَنْ لَا يَتَعَرَّضَ لِأَرْجَالِ الْخُطْبِ وَلَا يُجَارِي أَصْحَابَ
 الْبَدَايِهِ فِي مَيْدَانِ الْقَرِيضِ وَيَكْتَفِي بِتَنَاجُجِ فِكْرِهِ وَالنَّاسُ فِي

(١) ويروى على جهة الاعتراض (٢) وفي نسخة الاستطراف والتطرف

(٣) ويروى في اقدار

صِنَاعَةِ الْكَلَامِ عَلَى طَبَقَاتٍ مِنْهُمْ مَنْ إِذَا حَاوَرَ وَنَاطَرَ أَبْلَغَ وَأَجَادَ
وَإِذَا كَتَبَ وَأَمَلَى أَخْلَى وَتَخَلَّفَ . وَمِنْهُمْ مَنْ إِذَا أَمَلَى بَرَزَ وَإِذَا
حَاوَرَ وَكَتَبَ قَصَرَ . وَمِنْهُمْ مَنْ إِذَا كَتَبَ أَحْسَنَ وَإِذَا حَاوَرَ وَأَمَلَى
أَسَاءَ . وَمِنْهُمْ مَنْ يُحْسِنُ فِي جَمِيعِ هَذِهِ الْحَالَاتِ وَمِنْهُمْ مَنْ يُسِيءُ
فِيهَا كُلِّهَا فَأَحْسَنُ حَالَاتِ الْمُسِيءِ الْإِمْسَاكُ وَأَحْسَنُ حَالَاتِ الْحَسَنِ
التَّوَسُّطُ فَإِنَّ الْإِمْسَاكَ يُورِثُ الْإِمْلَالَ وَقَلَّ مَا يَجُودُ صَاحِبُهُ مِنْ
الزَّلَلِ وَالْعَيْبِ وَالْخَطْلِ . وَلَيْسَ يَتَّبِعِي لِلْحَسَنِ فِي أَحَدِ هَذِهِ الْفُنُونِ
الْمُسِيءُ فِي غَيْرِهِ أَنْ يَتَجَاوَزَ مَا هُوَ مُحْسِنٌ فِيهِ إِلَى مَا هُوَ مُسِيءٌ فِيهِ
فَإِنَّ اضْطِرَّ فِي بَعْضِ الْأَحْوَالِ إِلَى تَجَاوُزِهِ فَخَيْرُ سُبُلِهِ فِيهِ قَصْدُ
الِاخْتِصَارِ وَتَجَنُّبُ الْإِمْسَاكِ وَالْإِهْذَارِ لِقِلَّةِ السَّقَطِ فِي كَلَامِهِ وَلَا
يَكْثُرُ الْعَيْبُ فِي مَنْطِقِهِ . وَقِيلَ لِابْنِ الْمَقْتَعِ لِمَ لَا تُطِيلُ الْقَصَائِدَ .
قَالَ : لَوْ أَطَلَّتْهَا عُرِفَ صَاحِبُهَا . يُرِيدُ أَنَّ الْمُحَدَّثَ يَتَشَبَّهُ بِالْقَدِيمِ فِي
الْقَلِيلِ مِنَ الْكَلَامِ . فَإِذَا طَالَ اخْتَلَّ فَعُرِفَ أَنَّهُ كَلَامٌ مَوْلُودٌ عَلَى
أَنَّ السَّابِقَ فِي مَيَادِينِ الْبَلَاغَةِ إِذَا كَثُرَ سَقَطَ فَكَيْفَ الْمُقَصِّرُ عَنْ
غَايَتِهَا وَالْمُتَخَلِّفُ عَنْ أَمْدِهَا . وَمِنْ تَمَامِ آلَاتِ الْبَلَاغَةِ التَّوَسُّعُ فِي
مَعْرِفَةِ الْعَرَبِيَّةِ وَوُجُوهِ الْأِسْتِعْمَالِ لَهَا وَالْعِلْمُ بِفَاخِرِ الْأَلْفَاظِ
وَسَاقِطِهَا وَمُتَخَيَّرِهَا وَرَدِّيَّتِهَا وَمَعْرِفَةِ الْمَقَامَاتِ وَمَا يَضْمَعُ فِي كُلِّ وَاحِدٍ
مِنْهَا مِنَ الْكَلَامِ فِي غَيْرِ ذَلِكَ

وَقَوْلُهُ : (وَهُوَ أَنْ يَكُونَ الْخَطِيبُ رَابِطًا الْجُلُوسِ سَاكِنًا النَّفْسِ)
هَذَا لِأَنَّ الْخَيْرَةَ وَالْدَهْشَ يُورِثَانِ الْخُبْسَةَ وَالْحَصَرَ وَهُمَا سَبَبَا الْأَرْتَاجِ .

وَالْإِنْحَامِ . وَبَلَغَكَ مَا أَصَابَ عُمَانَ بْنِ عَفَّانَ أَوَّلَ مَا صَعِدَ الْمِنْبَرَ
فَارْتَجَحَ عَلَيْهِ فَقَالَ : إِنَّ الَّذِينَ قَبْلِي كَانُوا يُعَدَّانَ لِهَذَا الْمَقَامِ مَقَالًا وَأَتَمُّ
إِلَى إِمَامٍ عَادِلٍ أَخْرَجَ مِنْكُمْ إِلَى إِمَامٍ قَائِلٍ وَسَتَأْتِيكُمْ الْخُطْبَةُ
عَلَى وَجْهَيْهَا . وَصَعِدَ بَعْضُ الْعَرَبِ مِنْبَرًا بِحُرَّاسَانَ فَارْتَجَحَ عَلَيْهِ فَقَالَ
حِينَ تَرَى :

فَإِنْ لَمْ أَكُنْ فِيكُمْ خَطِيبًا فَإِنِّي بَسِيفِي إِذَا جَدَّ الْوَعْغَى لِخَطِيبٍ
وَمِنْ حُسْنِ الْأَعْتِدَارِ عِنْدَ الْإِرْتَاكِجِ مَا أَخْبَرَنَا أَبُو أَحْمَدَ عَنْ دَاوُدَ بْنِ
عَلِيٍّ قَالَ : فَلَمَّا قَالَ (أَمَّا بَعْدُ) أَمْتَعَّ عَلَيْهِ الْكَلَامُ ثُمَّ قَالَ : أَمَّا بَعْدُ
فَقَدْ يَجِدُ الْمُعْسِرُ وَيُعْسِرُ الْمُوسِرُ وَيُقَلُّ الْحَرِيدُ وَيَقْطَعُ الْكَلِيلُ . وَإِنَّمَا
الْكَلَامُ بَعْدَ الْإِنْحَامِ كَالْإِشْرَاقِ بَعْدَ الظَّلَامِ وَقَدْ يَعْرِزُ الْبَيَانُ وَيَعْتَمُّ
الصَّوَابُ وَإِنَّمَا اللِّسَانُ مُضْغَةٌ مِنَ الْإِنْسَانِ يَفْتَرُ بِعُتُورِهِ (١) إِذَا
نَكَلَ وَيُثَوِّبُ بِأَنْسَاطِهِ إِذَا ارْتَجَلَ . آوَا وَإِنَّا لَا نَنْطِقُ بَطْرًا وَلَا نَسْكُتُ
حَصْرًا بَلْ نَسْكُتُ مُعْتَبِرِينَ وَنَنْطِقُ مُرْشِدِينَ . وَنَحْنُ بَعْدَ ذَلِكَ
أَعْرَاءُ الْقَوْلِ فِينَا وَسَجَّتْ أَعْرَاقُهُ وَعَلَيْنَا عَطْفَتُ أَغْصَانِهِ وَلَكِنَّا تَهَدَّلَتْ
عُرْوَتُهُ فَتَحْتَجِرُ مِنْهُ مَا أَحْلَوْلَى وَعَذِبَ وَنَطْرَحُ مِنْهُ مَا أَمْلَوْنَا وَحَبَثَ .
وَوْنٌ بَعْدَ مُقَامِنَا هَذَا مُقَامٌ وَمِنْ بَعْدِ أَيَّامِنَا أَيَّامٌ . وَعَلَامَةُ سُكُونِ
نَفْسِ الْخَطِيبِ وَرَبَابَةِ جَأْشِهِ هُدُورُهُ فِي كَلَامِهِ وَتَهْمَلُهُ فِي مَنْطِقِهِ .
قَالَ ثَمَامَةٌ : كَانَ جَعْفَرُ بْنُ يُحْيَى جَأْشُهُ هُدُورُهُ فِي كَلَامِهِ وَتَهْمَلُهُ فِي
مَنْطِقِهِ . وَقَالَ ثَمَامَةٌ : كَانَ جَعْفَرُ بْنُ يُحْيَى أَنْطَقَ النَّاسَ قَدْ جَمَعَ الْهُدُورَ

وَالسَّهْلَ وَالْجَزَاةَ وَالْحَلَاوَةَ وَلَوْ كَانَ فِي الْأَرْضِ نَاطِقٌ يَسْتَعِينِي عَنْ
الْإِشَارَةِ لَكَانَهُ

وَقَوْلُهُ : (مُتَّخِذَ الْأَلْفَاظِ) فَلِإِنَّ مَدَارَ الْأَبْلَاغَةِ عَلَى تَحْيِيرِ اللَّفْظِ
وَتَحْيِيرِهِ أَضْعَبُ مِنْ حَمِيهِ وَتَأْلِيْفِهِ . وَقَوْلُهُ : (وَيَكُونُ فِي قَوْلِهِ فَضْلٌ
الْتَّصْرُفِ فِي كُلِّ طَبَقَةٍ) وَهُوَ أَنْ يَكُونَ صَانِعُ الْكَلَامِ قَادِرًا عَلَى
جَمِيعِ ضُرُوبِهِ مُتَمَكِّنًا مِنْ جَمِيعِ فُنُونِهِ لَا يَعْتَاصُ عَلَيْهِ قِسْمٌ مِنْ
أَقْسَامِهِ فَلَنْ كَانَ شَاعِرًا تَصْرَفَ فِي وُجُوهِ الشِّعْرِ مَدِيحِهِ وَهَجَائِهِ
وَمَرَاثِيهِ وَصِفَاتِهِ وَمَفَاخِرِهِ وَغَيْرِ ذَلِكَ مِنْ أَصْوَافِهِ . وَلَاخْتِلَافٍ قُوَى
النَّاسِ فِي الشِّعْرِ وَفُنُونِهِ مَا قِيلَ : كَانَ أَمْرُهُ أَلْقَيْسِ اشْعَرِ النَّاسِ إِذَا
رَكِبَ وَالنَّابِغَةُ إِذَا رَهَبَ وَرُزْهَيْزُ إِذَا رَغِبَ وَالْأَعَشَى إِذَا طَرِبَ .
وَكَذَلِكَ الْكَاتِبُ رُبَّمَا تَقَدَّمَ فِي ضَرْبٍ مِنْ الْكِتَابَةِ وَتَأَخَّرَ فِي غَيْرِهِ
وَسَهَّلَ عَلَيْهِ نَوْعٌ مِنْهَا وَعَسَّرَ نَوْعٌ آخَرُ وَأَخْبَرَ أَحْمَدُ بْنُ يُوسُفَ
قَالَ : أَمَرَنِي الْمَأْمُونُ أَنْ أَكْتُبَ إِلَى التُّوَّاجِحِ فِي الْأِسْتِكْثَارِ مِنْ
الْقَنَادِيلِ فِي الْمَسَاجِدِ . قَبْتُ لَا أَدْرِي كَيْفَ أَحْتَدِي فَأَتَانِي آتٌ فِي
مَآمِي فَقَالَ : قُلْ فَإِنَّ فِي ذَلِكَ عِمَارَةَ لِلْمَسَاجِدِ وَأُنْسًا لِلسَّابِلَةِ
وَأَضَاءَةً لِلْمُسْتَحْدِينَ وَنَفِيًا لِمَكَائِنِ الرِّيبِ وَتَنْزِيهًا لِيُوتِ اللَّهُ جَلَّ
وَعَزَّ مِنْ وَحْشَةِ الظُّلَمِ . فَأَنْتَبَهْتُ وَقَدْ أَنْفَقَ لِي مَا أُرِيدُ فَأَبْتَدَأْتُ
بِهَذَا وَاتَّمَتُ عَلَيْهِ . وَالْمَقْدَمُ فِي صِنْعَةِ الْكَلَامِ هُوَ الْمُسْتَوَلِيُّ عَلَيْهِ مِنْ
جَمِيعِ جِهَاتِهِ الَّتِي تَسْكُنُ مِنْ جَمِيعِ أَنْوَاعِهِ وَبِهَذَا فَضَّلُوا جَرِيرًا عَلَى
الْقَرَزْدَقِ وَقَالُوا : كَانَ لَهُ فِي الشِّعْرِ ضُرُوبٌ لَا يَعْرِفُهَا الْقَرَزْدَقُ . وَسِئِلَ

بَعْضُهُمْ عَنْ أَبِي نُوَّاسٍ وَمُسْلِمٍ فَذَكَرَ أَنَّ أَبَا نُوَّاسٍ أَسْعَرَ لَتَصْرَفِهِ فِي
 وَجْهِ الشَّعْرِ وَكَثْرَةَ مَذَاهِبِهِ فِيهِ. (قَالَ) وَمُسْلِمٌ جَارٌ عَلَى وَتِيرَةٍ لَا
 يَتَغَيَّرُ عَنْهَا. وَابْلَغُ مِنْ هَذِهِ الْمَثَلَةِ أَنْ يَتَفَنَّ صَانِعُ الْكَلَامِ فِي قَوْلِهِ
 أَي يَأْتِي مَرَّةً بِالْجَزْلِ وَأُخْرَى بِالسَّهْلِ فَيَلِينُ إِذَا شَاءَ وَيَشْتَدُّ إِذَا
 أَرَادَ. وَمِنْ هَذَا الْوَجْهِ فَضَّلُوا جَرِيرًا عَلَى الْفَرَزْدَقِ وَأَبَا نُوَّاسٍ عَلَى
 مُسْلِمٍ . . .

وَقَوْلُهُ: (وَلَا يُكَلِّمُ سَيِّدَ الْأُمَّةِ بِكَلَامِ الْأُمَّةِ وَلَا الْمَلُوكَ
 بِكَلَامِ السُّوقَةِ) لِأَنَّ ذَلِكَ جَهْلٌ بِالْمَقَامَاتِ وَمَا يَضْحُكُ فِي كُلِّ وَاحِدٍ
 مِنْهَا مِنَ الْكَلَامِ . وَقَدْ أَحْسَنَ الَّذِي قَالَ : لِكُلِّ مَقَامٍ مَقَالٌ .
 وَرَبَّمَا غَلَبَ سُوءُ الرَّأْيِ وَقَلَّتْ الْعَقْلُ عَلَى بَعْضِ عُلَمَاءِ الْعَرَبِيَّةِ فَيَجَاطِبُونَ
 السُّوقِيَّ وَالْمَلُوكَ الْأَعْجَمِيَّ بِالْفَاطِ أَهْلِ نَجْدٍ وَمَعَانِي أَهْلِ السَّرَاةِ .
 كَأَبِي عَلْقَمَةَ إِذْ قَالَ لِجَحَّامِهِ : أَشَدُّ لِقَاصِبِ الْمَلَاذِمِ وَأَرْهَفُ ظُبَاتِ
 الْمَشَارِطِ وَأَمِيرَ الْمَسْمُوحِ وَأَسْحَلَ الرَّشْحِ وَخَفِيفِ الْوَطْءِ وَتَحْمِلِ الْتَرَعِ
 وَلَا تُكْرِهَنَّ أَيًّا وَلَا تُنْعَنَّ أَيًّا . فَقَالَ لَهُ الْجَحَّامُ : لَيْسَ لِي عِلْمٌ
 بِالْحُرُوبِ . وَأَخْرَجَ أَبُو الْمَغَازِلِ الضَّيْبِيُّ عَنْ أَبِيهِ قَالَ : كَانَ لَنَا جَارٌ
 بِالْمَكُوفَةِ لَا يَتَكَلَّمُ إِلَّا بِالْعَرِيبِ فَخَرَجَ إِلَى ضَيْعَةٍ لَهُ عَلَى حِجْرٍ مَعَهَا
 مَهْرٌ . فَأَقْلَتَتْ فَذَهَبَتْ وَمَعَهَا مَهْرُهَا فَخَرَجَ يَسْأَلُ عَنْهَا مَهْرَ بَحِيَّاطٍ
 فَقَالَ : يَا ذَا التَّصَاحِ وَذَاتِ السَّمِّ الطَّاعِنَ بِهَا فِي غَيْرِ وَغَيِّ لِعَظِيمِ عَدِي
 هَلْ رَأَيْتَ الْخَيْفَانَةَ الْقَبَاءَ يَتَّبِعُهَا الْحَاسِنُ الْمُسْرَهْفُ (١) كَانَ

غُرْتَهُ الْقَمَرُ الْأَذْهَرُ يُنِيرُ فِي حُضْرِهِ كَالْخَلْبِ الْأَجْرَدِ (١) . فَقَالَ
 أَخْيَاطُ أَطْلَبَهَا فِي بَرٍّ لَخَلَجٍ (٢) . فَقَالَ : وَيَلَيْكَ وَمَا تَقُولُ فَجَبَّكَ اللَّهُ
 فَمَا أَعْلَمُ رَطَانَتَكَ . فَقَالَ : لَعَنَ اللَّهُ أَبْغَضَنَا لَفْظًا وَأَخْطَانًا مَنْطِقًا

وَقَوْلُهُ : (وَلَا يُدَقِّقُ الْمَعَانِي كُلَّ التَّدْقِيقِ) قَالَ أَبُو هِلَالٍ : لِأَنَّ
 الْعَايَةَ فِي تَدْقِيقِ الْمَعْنَى سَبِيلٌ إِلَى تَعْيِينِهِ وَتَعْيِينَةُ الْمَعْنَى لُكْنَةٌ إِلَّا
 إِذَا أُرِيدَ بِهِ الْأَلْعَازُ وَكَانَ فِي تَعْيِينِهِ قَائِدَةٌ مِثْلُ اثْبَاتِ (٣)
 الْمَعَانِي وَمَا يَجْرِي مَعَهَا مِنَ الْكُحُونِ الَّتِي اسْتَعْمَلُوهَا وَكُنُوا بِهَا عَنِ الْمُرَادِ
 لِبَعْضِ الْغَرَضِ . فَمَا مِمَّنْ أَرَادَ الْإِبَانَةَ فِي مَدِيحٍ أَوْ صِفَةِ شَيْءٍ
 فَأَتَى بِإِعْلَاقٍ دَلَّ عَلَى عَجْزِهِ فِي الْإِبَانَةِ وَقُصُورِهِ عَنِ الْإِفْصَاحِ .

وَقَوْلُهُ : (وَلَا يُنْتَجِحُ الْأَلْفَاظُ كُلَّ التَّنْتِجِحِ) فَتَنْتِجِحُ اللَّفْظُ أَنْ
 يُبْنَى مِنْهُ بِنَاءٌ لَا يَكْثُرُ فِي الْأَسْتِعْمَالِ كَمَا قَالَ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ
 الْوَرْدَاءُ : أَحْسَنَ اللَّهُ إِبَانَتَكَ . فَقَالَ لَهُ الْوَزِيرُ : عَجَّلَ اللَّهُ إِمَاتَتَكَ .
 وَيَدْخُلُ فِي تَنْتِجِحِ اللَّفْظِ اسْتِعْمَالُ وَخَشْيَتِهِ وَتَرْكُ سَلْسِلِهِ . وَقَدْ أَخَذَ
 الرُّوَاةُ عَلَى زُهَيْرٍ قَوْلَهُ :

تَعْيِي نَقِيٍّ لَمْ يُكْثِرْ غَنِيمَةً بِنَهْكَ ذِي الْقُرْبَى وَلَا بِحَقْلَدٍ
 فَاسْتَنْبَسُوا (أَلْحَقْلَدٌ) وَهُوَ السَّيِّئُ الْخُلُقِ وَقَالُوا : لَيْسَ فِي لَفْظِ زُهَيْرٍ
 أَنْكَرٌ مِنْهُ . قَالَ أَبُو عُمَانَ : رَأَيْتُهُمْ يَزِيدُونَ فِي كُثْبِهِمْ هَذَا الْكَلَامَ
 فَإِنْ كَانُوا إِغْمَارًا وَوَدُونَهُ لِيَأْتِيَ دَلُّ عَلَى فَصَاحَةٍ وَبَلَاغَةٍ فَقَدْ

(١) وفي رواية: ينير في خضره كالخلب الأخرز (٢) ويروى: في قر بلخ

(٣) وفي رواية: آيات المعاني

بَاعَدَهُ اللَّهُ مِنْ صِفَةِ الْبَلَاغَةِ وَالْفَصَاحَةِ. وَإِنْ كَانُوا فَعَلُوا ذَلِكَ لِأَنَّهُ
 غَرِيبٌ قَائِمٌ مِنْ شِعْرِ الْأَجْحَاجِ وَالطَّرِمَاحِ وَأَشْعَارِ هَذِيلٍ يَأْتِي لَهُمْ
 مَعَ الرَّصْفِ الْحَسَنِ عَلَى أَكْثَرِ مِنْ ذَلِكَ. وَلَوْ خَاطَبْتَ الْأَصْمَعِيَّ
 بِمِثْلِ هَذَا الْكَلَامِ لَظَنَنْتُ أَنَّهُ سَيَجْهَلُ بَعْضَهُ وَهَذَا خَارِجٌ عَنْ عَادَةِ
 الْبَلْغَاءِ

وَقَوْلُهُ: (وَيُصِفِيهَا كُلَّ التَّصْفِيَةِ وَيُهْدِيهَا كُلَّ التَّهْدِيَةِ) فَتَصْفِيَّتُهُ
 تَعْرِيفُهُ مِنَ الْوَحْشِيِّ وَنَفْيُ الشَّوَاعِلِ عَنْهُ وَتَهْدِيَّتُهُ وَتَبْرِئَتُهُ مِنَ
 الرَّدِّيِّ الْمَرْدُولِ وَالسُّوْقِيِّ الْمَرْدُودِ فَمِنْ الْكَلَامِ الْمُهَذَّبِ قَوْلُ بَعْضِ
 الْكُتَّابِ: مِثْلُكَ أَوْجَبَ حَقًّا لَا يَجِبُ عَلَيْهِ وَسَمَحَ بِحَقِّ يَجِبُ لَهُ وَقِيلَ
 وَاصْحَ الْعُذْرِ وَأَسْتَكْثَرَ قَلِيلَ الشُّكْرِ لِأَنَّ آيَادِيكَ فَوْقَ
 شُكْرِ أَوْلِيَانِكَ وَنِعْمَةُ اللَّهِ عَلَيْكَ فَوْقَ آمَالِهِمْ فِيكَ. وَمِثْلُهُ قَوْلُ
 آخَرَ: مَا أَتَّهَى إِلَى غَايَةِ مِنْ شُكْرِكَ إِلَّا وَجَدْتُ رِءَاءَهَا حَادِثًا
 مِنْ بَرِّكَ فَلَا زَالَتْ آيَادِيكَ مَمْدُودَةٌ بَيْنَ أَمَلٍ لَكَ تَبْلُغُهُ وَأَمَلٍ فِيكَ
 تَحْقِيقُهُ حَتَّى تَمَلِّي مِنَ الْأَعْمَارِ أَطْوَلَهَا وَتَمَالَ مِنْ الدَّرَجَاتِ أَفْضَلَهَا.
 وَقَوْلُ أَحْمَدَ بْنِ يُوسُفَ: يَوْمًا يَوْمٌ لَيْتَ الْخَوَاشِيَّ وَطِيءَ النَّوَاجِيَّ
 وَهَذِهِ سَمَاءٌ قَدْ تَهَلَّتْ بِوَدْقِهَا وَصَحَّكَتْ لِعَابِسِ غَيْمِهَا وَلَا مِعْرَ بَرِّقِهَا
 وَأَنْتَ قُطْبُ السُّرُورِ وَنِظَامُ الْأُمُورِ فَلَا تَعْبَ عَنَّا فَعِلْ (١) وَلَا
 تُفْرِدْنَا (٢) فَتَسْتَوْحِشَ فَإِنَّ الْحَبِيبَ بِجَبِيلِهِ كَثِيرٌ وَبِسَاعِدَتِهِ جَدِيرٌ
 وَقَوْلُهُ (وَلَا تَفْعَلْ ذَلِكَ حَتَّى تُصَادَفَ حَكِيمًا وَفَيْلَسُوفًا عَظِيمًا وَمَنْ

تَعَوَّدَ حَذْفَ فُضُولِ الْكَلَامِ وَمُشْتَرَكَاتِ الْأَلْفَاظِ وَمَنْ نَظَرَ فِي
 الْمَنْطِقِ عَلَى جِهَةِ الصَّنَاعَةِ فِيهَا لَا عَلَى جِهَةِ الْأَسْطِرَافِ وَالتَّطْرُفِ
 لَهَا، فَنَقُولُ يَنْبَغِي أَنْ يَتَكَلَّمَ بِفَاخِرِ الْكَلَامِ وَنَادِرِهِ وَرَصِينِهِ
 وَمُحْكَمِهِ عِنْدَ مَنْ يَفْهَمُهُ عَنْهُ وَيَقْبَلُهُ مِنْهُ مِمَّنْ عَرَفَ الْعَامِي
 وَالْأَلْفَاظَ عِلْمًا شَافِيًا لِنَظَرِهِ فِي اللُّغَةِ وَالْإِعْرَابِ وَالْعَامِي عَلَى جِهَةِ
 الصَّنَاعَةِ لَا كَمَنْ اسْتَطْرَفَ شَيْئًا مِنْهَا فَنَظَرَ فِيهِ نَظْرًا غَيْرَ كَامِلٍ أَوْ
 أَخَذَ مِنْ أَطْرَافِهِ وَتَنَادَلَ مِنْ أَطْرَافِهِ فَحَلَّى بِأَسْمِهِ وَخَلَا مِنْ وَسْمِهِ.
 فَإِذَا سَمِعَ لَمْ يَفْقَهُ وَإِذَا سئِلَ لَمْ يَفْقَهُ وَإِذَا تَكَلَّمَ عِنْدَ مَنْ هَذِهِ
 صِفَتُهُ ذَهَبَتْ قَائِدَةُ كَلَامِهِ وَصَاعَتْ مَنَفَعَةُ مَنَظِقِهِ. لِأَنَّ الْعَامِي
 إِذَا كَلَّمْتَهُ بِكَلَامِ الْعَلِيَّةِ سَخِرَ مِنْكَ وَزَرَى عَلَيْكَ. كَمَا رُوِيَ عَنْ
 بَعْضِهِمْ أَنَّهُ قَالَ لِبَعْضِ الْعَامَةِ: بِمِ كُنْتُمْ تَتَنَقَّلُونَ الْبَارِحَةَ
 (يَعْنِي عَلَى النَّيْدِ). فَقَالَ: بِالْحَمَالِينَ. وَلَوْ قَالَ لَهُ: (أَيْشَ كَانَ
 نَقْلَكُمْ) لَسَلِمَ مِنْ سَخَرِيَّتِهِ. فَيَنْبَغِي أَنْ يُخَاطَبَ كُلُّ فَرِيقٍ بِمَا يَعْرِفُونَ
 وَيُنَجَّبَ مَا يَجْهَلُونَ

وَأَمَّا قَوْلُهُ: (مَنْ تَعَوَّدَ حَذْفَ فُضُولِ الْكَلَامِ الخ) هُوَ أَنْ
 يُسْقِطَ مِنَ الْكَلَامِ مَا يَكُونُ الْكَلَامُ مَعَ اسْقَاطِهِ تَامًا غَيْرَ
 مَنقُوصٍ وَلَا يَكُونُ فِي زِيَادَتِهِ قَائِدَةً. وَذَلِكَ وَمِثْلُ مَا رُوِيَ عَنْ
 مُعَاوِيَةَ أَنَّهُ قَالَ لِصُحَّارِ الْعَبْدِيِّ: مَا الْبَلَاغَةُ فَقَالَ: أَنْ تَقُولَ فَلَا
 تُحْطِيءُ وَتُسْرِعَ فَلَا تُبْطِئُ. ثُمَّ قَالَ: أَقْبَلِي هَوَانَ (لَا تُحْطِيءُ وَلَا
 تُبْطِئُ). فَالْتَمَى اللَّفْظَتَيْنِ لِأَنَّ فِي الْأُذْيِ أَبْقَى غِنَى عَنْهُمَا وَعِوَضًا مِنْهُمَا.

فَأَمَّا إِذَا كَانَ فِي زِيَادَةِ الْأَلْفَاظِ قَائِدَةٌ فَذَلِكَ مَحْمُودٌ وَهُوَ مِنْ بَابِ
 التَّنْذِيلِ . وَقَوْلُهُ : (وَمُشْتَرَكَاتِ الْأَلْفَاظِ) فَهُوَ أَنْ يُرِيدَ الْإِبَانَةَ
 عَنْ مَعْنَى فَيَأْتِي بِالْأَلْفَاظِ لَا تَدُلُّ عَلَيْهِ حَاصَّةً بَلْ يَشْتَرِكُ مَعَهُ مَعَانٍ
 أُخْرَى فَلَا يَعْرِفُ السَّمَاعُ أَيَّهَا أَرَادَ . وَرَبَّمَا اسْتَبْهَمَ الْكَلَامَ فِي نَوْعٍ
 مِنْ هَذَا الْجِنْسِ حَتَّى لَا يُوقِفَ عَلَى مَعْنَاهُ إِلَّا بِالتَّوَهُّمِ . فَمِنْ الْجِنْسِ
 الْأَوَّلِ قَوْلُ جَرِيرٍ :

لَوْ كُنْتُ أَعْلَمُ أَنَّ آخِرَ عَهْدِكُمْ يَوْمَ الرَّحِيلِ فَعَلْتُ مَا لَمْ أَفْعَلِ
 قَوَجَهُ الْأَشْتِرَاكِ فِي هَذَا أَنَّ السَّمَاعَ لَا يَدْرِي إِلَى أَيِّ شَيْءٍ
 أَشَارَ مِنْ أَعْمَالِهِ فِي قَوْلِهِ : (فَعَلْتُ مَا لَمْ أَفْعَلِ) أَرَادَ أَنْ يَبْكِيَ
 إِذَا رَحَلُوا أَوْ يَهَيْمَ عَلَى وَجْهِهِ مِنَ النِّعَمِ الَّذِي لِحَقِّهِ أَوْ يَتَّبِعَهُمْ فِي
 الْمَضِيِّ عَلَى عَزْمَةِ الرَّحِيلِ أَوْ يَأْخُذُ مِنْهُمْ شَيْئًا يَتَذَكَّرُهُمْ بِهِ أَوْ يَدْفَعُ
 إِلَيْهِمْ شَيْئًا يَذْكُرُونَهُ بِهِ أَوْ غَيْرَ ذَلِكَ مِمَّا يَجُوزُ أَنْ يَفْعَلَهُ الْخَلِيلُ عِنْدَ
 فِرَاقِ أَحَبِّتِهِ . فَلَمْ يُبَيِّنْ عَنْ غَرَضِهِ وَأَخْرَجَ إِلَى أَنْ يَسْأَلَهُ عَمَّا أَرَادَ
 فَعَلَهُ عِنْدَ رَجَائِهِمْ . وَلَيْسَ هَذَا كَقَوْلِهِمْ : (لَوْ رَأَيْتَ عَلِيًّا بَيْنَ الصَّقَيْنِ) .
 لِأَنَّ دَلِيلَ الْبَسَالَةِ وَالتَّكَايَةِ فِي هَذَا الْكَلَامِ بَيْنٌ وَآمَارَةٌ
 التَّقْصَانِ فِي بَيْتِ جَرِيرٍ وَاضِحَةٌ فَمَنْ يَسْمَعُهُ وَإِنْ لَمْ يَكُنْ مِنْ أَهْلِ
 الْبَلَاغَةِ يَسْتَبْزِدُهُ وَيَسْتَعْثُهُ وَيَسْتَرْجِعُ الْآخِرَ وَيَسْتَحِيدُهُ . وَمِثْلُهُ قَوْلُ
 سَعِيدِ بْنِ مَالِكٍ الْأَزْدِيِّ :

فَإِنَّكَ لَوْ لَأَقَيْتَ سَعْدَ بْنَ مَالِكٍ لِأَقَيْتَ مِنْهُ بَعْضَ مَا كَانَ يَفْعَلُ
 فَلَمْ يُبَيِّنْ عَمَّا أَرَادَ بِقَوْلِهِ : (لِلأَقَيْتَ) أَخِيرًا أَرَادَ أَمْ شَرًّا إِلَّا

أَنْ تَسْمَعَ مَا قَبْلَهُ وَمَا بَعْدَهُ فَيَتَّبِعَنَّ مَعْنَاهُ وَأَمَّا فِي نَفْسِ الْبَيْتِ
فَلَا يَتَّبِعَنَّ مَعْرَاهُ. وَمِثْلُهُ قَوْلُ أَبِي تَمَّامٍ :

وَقَمْنَا فَقَلْنَا بَعْدَ أَنْ أُودِعَ الثَّرَى بِهِ مَا يُقَالُ فِي السَّحَابَةِ تُقْلَعُ
فَقَوْلُ النَّاسِ فِي السَّحَابِ إِذَا أَمْلَعَ عَلَى وُجُوهِهِمْ مِنْ يَدْحِهِ
وَمِنْهُمْ مَنْ يَذْمُهُ وَمِنْهُمْ مَنْ كَانَ يُحِبُّ انْفِلَاعَهُ وَمِنْهُمْ مَنْ يَكْرَهُ انْقِشَاعَهُ
عَلَى حَسَبِ مَا كَانَتْ حَالَاتُهَا عِنْدَهُمْ وَمَوَاقِعُهَا مِنْهُمْ فَلَمْ يَسْتَيْقِنِ
يَقُولُهُ مَعْنَى يَعْتَمِدُهُ السَّامِعُ. عَلَى أَنَّ الْمُخْتَجَّ لَهُ لَوْ قَالَ: إِنَّ أَكْثَرَ
الْعَادَةِ فِي السَّحَابِ أَنْ يُحْمَدَ آثَرُهُ وَيُذْنَى عَلَيْهِ بَعْدَهُ لَمَّا كَانَ مُبْعَدًا.
وَلَمْ أُرِدْ عَيْبَ أَبِي تَمَّامٍ بَلْ قُلْتُ وَإِنَّمَا أَرَدْتُ الْإِخْبَارَ عَنْ وُجُوهِ
الْأَشْرَافِ وَذِكْرِ مَا يَتَشَعَّبُ مِنْهُ وَمَا يَقْرُبُ مِنْ بَابِهِ وَيَنْظُرُ إِلَيْهِ
مِنْ قَرِيبٍ أَوْ بَعِيدٍ. وَمِنْ اللَّفْظِ الْمُشْتَرَكِ قَوْلُ أَبِي نُوَّاسٍ :

وَخَبْرٌ مَا يُخْبَرُ مِنْ آخِرٍ مِنْهُ وَالطَّائِنِ آمَهَارُ (١)

الْأَمْهَارُ هَاهُنَا جَمْعُ مَهْرٍ مِنْ قَوْلِهِمْ: مَهْرٌ يَمُورُ مَهْرًا. وَالْمَصَادِرُ لَا
تُجْتَمِعُ وَلَا يَشْكُ سَامِعُ هَذَا الْكَلَامِ أَنَّهُ يُرِيدُ جَمْعَ مَهْرٍ فَيُشْكِلُ
الْمَعْنَى عَلَيْهِ. وَخَطَبَ بَعْضُ الْمُتَكَلِّمِينَ فَقَالَ فِي صِفَةِ اللَّهِ تَعَالَى:
لَا يُقَاسُ بِالْقِيَاسِ وَلَا يُدْرَكُ بِالْأَلْسَانِ. أَرَادَ جَمْعَ لَمْسٍ فَاصَابَ
السَّجْعَ وَأَخْطَأَ الْمَعْنَى. وَأَمَّا مَا بَيْنَهُمْ فَلَا يُعْرَفُ مَعْنَاهُ إِلَّا بِالتَّوَهُّمِ. وَمِنْ
الْكَلَامِ الْحَالِيِّ مِنَ الْإِسْتِمَالِ قَوْلُ بَعْضِهِمْ لِإِخٍ لَهُ أَرَادَ فِرَاقَهُ:

(١) كذا في الاصل وفي ديوان ابي نوّاس:

وخبز ما يخبز من بعده منه ولطابن امهار

لَمَّا تَصَفَّحْتَ أَخْلَاقَكَ فَوَجَدْتَهَا مُبَايِنَةً لِمَشَاكِلِي زَائِنَةً عَنْ قَصْدِ
 طَرِيقِي صَدَرَتْ عَلَيْهَا رِيَاضَةٌ لِنَفْسِي عَلَى الصَّبْرِ لِمَسَاوِي أَخْلَاقِ
 الْمَعَانِيرِينَ وَلِهَذَا يَكْأَمِنُ الْعُدْوَانَ فِي جَمِيعِ الْعَالَمِينَ. وَالَّذِي رَجَوْتُ
 مِنْ مَرَمَةٍ خِصَالِكَ بِمَا أَقَابُهَا بِهِ مِنَ التَّجَاوُزِ وَأَسْحَبُ عَنْ سُوءِ آثَارِهَا
 أَذْيَالَ التَّغَاظِي. وَأَنْتَ مَعَ ذَلِكَ لَا تُقَرِّمُ أَعْوَجَاجَ مَذَاهِبِكَ وَلَا
 يَعْطِفُ بِكَ الرَّأْيُ عَلَى رُشْدِكَ. فَلَمَّا فَنَيْتَ حِيلِي فِيكَ وَأَنْقَطَعَتْ
 أَسْبَابُ أَمَلِي مِنْكَ وَرَأَيْتُ الدَّاءَ لَا يَزِيدُ عَلَى التَّعْهُدِ بِالِدَوَاءِ
 إِلَّا فُسَادًا وَالتَّخْرُقَ عَلَى التَّرْقِيعِ إِلَّا اتِّسَاعًا قَدَّمْتُ الْيَأْسَ مِنْكَ عَلَى
 الرَّجَاءِ فِيكَ فَاحْتَسَبْتُ أَيَّامِي السَّالِفَةَ فِي اسْتِصْلَاحِي لَكَ

وَقَوْلُهُ: ﴿وَحَقُّ الْمَعْنَى أَنْ يَكُونَ لَهُ الْأِسْمُ طَبَقًا﴾ أَيِ
 يَكُونُ الْأِسْمُ طَبَقًا لِلْفِظِّ بِقَدْرِ الْمَعْنَى غَيْرَ زَائِدٍ عَلَيْهِ وَلَا نَاقِصٍ
 عَنْهُ فَكَانَ كَالطَّبَقِ عَلَى الْإِنَاءِ لَا يَنْقُصُ مِنْهُ شَيْءٌ
 وَقَوْلُهُ: ﴿وَلَا يَكُونُ الْأِسْمُ فَاضِلًا وَلَا مُقَصِّرًا﴾ فَهَذَا دَاخِلٌ فِي
 الْأَوَّلِ مِنْ قَوْلِهِ: ﴿وَحَقُّ الْمَعْنَى أَنْ يَكُونَ لَهُ الْأِسْمُ طَبَقًا. وَمِثَالُ
 الْفَاعِضِ مِنَ اللَّفْظِ عَنِ الْمَعْنَى قَوْلُ عُرْوَةَ بْنِ أَدْنَةَ:

وَأَسْقِ الْعَدُوَّ بِكَأْسِهِ وَأَعْلَمْ لَهُ بِالْغَيْبِ أَنْ قَدْ كَانَ قَبْلُ سَقَاكُمَا
 وَأَجْزِ الْكِرَامَةَ مَنْ تَرَى أَنْ لَوْ لَهُ يَوْمًا بَدَلَتْ كِرَامَةُ لِحْزَاكُمَا
 وَمَعْنَى هَذَا الْكَلَامِ مَحْضُورٌ تَحْتَ ثَلَاثِ كَلِمَاتٍ: اجْزِ كَلًّا
 بِفِعْلِهِ. وَكَانَ السُّكُوتُ لِعُرْوَةَ خَيْرًا مِنْهُ. وَمِنَ الْكَلَامِ الْفَاعِضِ
 عَنِ مَعْنَاهُ قَوْلُ أَبِي الْعِيَالِ الْهُذَلِيِّ.

ذَكَرْتُ أَخِي فَعَاوَدَنِي صُدَاعُ الرَّأْسِ وَالْوَعْبُ
 فَذَكَرُ الرَّأْسِ مَعَ الصُّدَاعِ أَفْضَلُ
 وَالْمَقْصَرُ مِنَ الْكَلَامِ مَا لَا يُنْبِئُكَ بِمَعْنَاهُ عِنْدَ سَمَاعِكَ إِيَّاهُ
 وَيُخَوِّجُكَ إِلَى شَرْحِ كَبَيْتِ الْحَارِثِ بْنِ حِلْزَةَ:
 وَالْعَيْشُ خَيْرٌ فِي ظِلَالِ النَّوْكِ مِمَّنْ رَامَ كَدًّا
 وَقَوْلُهُ: (وَلَا مُضْمِنًا) التَّضْمِينُ أَنْ يَكُونَ الْفَضْلُ الْأَوَّلُ
 مُفْتَقِرًا إِلَى الْفَضْلِ الثَّانِي وَالْأَيْتُ الْأَوَّلُ مُحْتَاجًا إِلَى الْآخِرِ كَقَوْلِ
 الشَّاعِرِ:

كَانَ الْقَلْبَ لَيْلَةَ قِيلَ يُغْدَى بَلِيلَى الْعَمْرِيَّةِ أَوْ يَرَاخُ
 قَطَاةً غَرَّهَا شَرِكُ فَبَاتَتْ تَجَادِبُهُ وَقَدْ عَلِقَ الْجَنَاحُ
 فَلَمْ يَتِمَّ الْمَعْنَى إِلَّا فِي الْبَيْتِ الثَّانِي وَهُوَ قَبِيحٌ . وَمِثَالُهُ مِنْ
 نَثْرِ الْكُتَّابِ قَوْلُ بَعْضِهِمْ: وَجَعَلَ سَيِّدَنَا آخِذًا مِنْ كُلِّ مَا دُعِيَ
 وَيُدْعَى بِهِ فِي الْأَعْيَادِ بِأَجْزَلِ الْأَقْسَامِ وَأَوْفَرِ الْأَعْدَادِ
 وَقَدْ تُسَمَّى اسْتِعَارَتُكَ الْأَنْصَافَ وَالْآيَاتِ مِنْ شِعْرِ غَيْرِكَ
 وَإِذَا خَالَكَ إِيَّاهُ فِي أَشْأءٍ قَصِيدَتِكَ تَضْمِينًا . وَبَاقِي كَلَامِهِ
 يَتَضَمَّنُ صِفَةَ التَّكَلُّمِ لَا صِفَةَ الْكَلَامِ إِلَّا قَوْلُهُ: (وَيَكُونُ تَصْفِيهِ
 لِمَوَارِدِهِ بِقَدْرِ تَصْفِيهِ لِمَصَادِرِهِ) وَسَنَأْتِي عَلَى الْكَلَامِ فِي هَذَا
 وَنَسْتَقْصِيهِ فِي فَصْلِ الْمَقَاطِعِ وَالْمَبَادِي



البحث الثاني

في وسائل الاقتناع التي يتخذها الخطيب البليغ

(من تلخيص كتاب ارسطاطاليس في الخطابة لابن رشد)

أَمَّا الْأَشْيَاءُ الَّتِي تَفْعَلُ التَّصَدِيقَاتِ فِي هَذِهِ الصَّنَاعَةِ فَمِنْهَا مَا
 هِيَ صِاعِيَّةٌ وَتِلْكَ هِيَ الَّتِي وَجُودُهَا لِاخْتِيَارِنَا وَرَوَيْتِنَا وَنَحْنُ
 الْفَاعِلُونَ لَهَا. وَمِنْهَا مَا هِيَ غَيْرُ صِاعِيَّةٍ وَهِيَ الَّتِي لَيْسَ وَجُودُهَا لِاخْتِيَارِنَا
 وَرَوَيْتِنَا مِثْلُ الشُّهُودِ وَالتَّغْذِيبِ وَالْعُقُودِ وَمَا أَشْبَهَ ذَلِكَ. وَالْأَشْيَاءُ
 الصِّاعِيَّةُ الَّتِي نَحْنُ الْفَاعِلُونَ لَهَا مِنْهَا أَشْيَاءٌ قَدْ تَقَدَّمَ غَيْرُنَا فَصَنَعَهَا مِثْلُ
 الْإِخْتِجَاجِ بِالْأَمْثَالِ السَّائِرَةِ الَّتِي قَدْ وُضِعَتْ وَأَشْتَهَرَتْ وَمِنْهَا مَا
 نَحْتَرِعُهَا نَحْنُ عِنْدَ الْقَوْلِ فِي الشَّيْءِ الَّذِي فِيهِ الْإِقْتِنَاعُ وَنَسْتَنْبِطُهَا.
 فَأَمَّا التَّصَدِيقَاتُ الَّتِي نَفْعُهَا نَحْنُ وَنَحْتَرِعُهَا فَهِيَ ثَلَاثَةٌ أَنْوَاعٍ :
 (أَحَدُهَا) إِثْبَاتُ الْمُتَكَلِّمِ فَضِيلَةَ نَفْسِهِ الَّتِي يَكُونُ بِهَا أَهْلًا أَنْ
 يُصَدَّقَ وَأَنْ يَكُونَ عِنْدَ الْمُتَكَلِّمِ بَهِيمَةً فِي وَجْهِهِ وَأَعْضَانِهِ شَأْنَهَا
 أَنْ تُوَقَّعَ التَّصَدِيقَ بِالشَّيْءِ الْمُتَكَلِّمِ فِيهِ مِثْلُ الشُّرُودَةِ وَالْوَقَارِ وَغَيْرِ
 ذَلِكَ. وَالْفَضِيلَةُ الَّتِي شَأْنُهَا هَذَا هِيَ الَّتِي يَعْنِي أَرِسْطُو بِالْكَفِيَّةِ .
 وَالْهَيْئَةُ الَّتِي شَأْنُهَا هَذَا هُوَ الَّذِي يَعْنِي بِالسَّمْتِ . وَقَدْ يَدُلُّ عَلَى أَنَّ
 لِلْفَضِيلَةَ تَأْثِيرًا فِي التَّصَدِيقِ أَنَّ الصَّالِحِينَ الْفَاضِلِينَ يُصَدِّقُونَ سَرِيعًا

دُونَ قَوْلٍ يَتَكَلَّفُونَهُ فِي الشَّيْءِ. وَإِنَّمَا يَكُونُ ذَلِكَ فِي الْأُمُورِ الظَّاهِرَةِ
 لِلْحَسَنِ الَّتِي يَزْعُمُونَ أَنَّهُمْ أَحْسَوْهَا مِثْلُ قَوْلِهِمْ: إِنَّهُ شَرِبَ أَوْ قَتَلَ.
 فَأَمَّا إِخْبَارُهُمْ عَنِ الْأُمُورِ الخَفِيَّةِ عِنْدَ الْحَسَنِ وَهِيَ الَّتِي يُظَنُّ أَنَّهُ خَفِيَ
 عَنْهُمْ مَا أَحْسَوْا مِنْ ذَلِكَ أَوْ وَهَمُوا فِيهِ إِذَا كَانَ ذَلِكَ الشَّيْءُ
 مُمَكِّنًا أَنْ يَهْمَ فِيهِ الْحَسَنُ قَلْبًا يُصَدِّقُونَ فِي الْأَشْيَاءِ الَّتِي يَدْعُونَهَا
 فِي أَمْثَالِ هَذِهِ الْأَشْيَاءِ دُونَ أَنْ يَسْتَعْمِلُوا فِي تَثْبِيتِ ذَلِكَ الشَّيْءِ
 الْقَوْلَ. وَعَلَيْهِ قَدْ أَخْطَأَ الَّذِينَ ذَكَرْنَا أَنَّهُمْ تَكَلَّمُوا فِي الخَطَابَةِ
 فَذَهَبُوا إِلَى أَنَّ الصَّنَاعَةَ وَالْإِنْفَاعَةَ إِنَّمَا هِيَ نَافِعَةٌ فِي بَابِ الْإِنْفِعَالِ
 فَقَطْ. وَأَمَّا (الصَّنْفُ الثَّانِي مِنَ التَّصْدِيقَاتِ) فَهُوَ الصَّنْفُ الَّذِي
 يَكُونُ بِأَنْ يَكْسِبَ السَّمْعُ بِالْقَوْلِ إِنْفِعَالًا مَا يُوجِبُ لَهُ التَّصْدِيقَ
 بِالشَّيْءِ الَّذِي فِيهِ الْقَوْلُ. فَإِنَّهُ لَيْسَ تَصْدِيقُنَا بِالشَّيْءِ وَإِقْرَارُنَا بِهِ
 وَمُخْنٌ فِي حَالِ الْقَرْحِ أَوْ الْحُزْنِ تَصْدِيقًا وَاحِدًا. وَكَذَلِكَ إِذَا كُنَّا
 فِي حَالِ السُّخْطِ عَلَى الشَّيْءِ أَوْ حَالِ الرِّضَاعَةِ. وَهَذِهِ هِيَ الْأَشْيَاءُ
 الَّتِي تَكَلَّمْنَا فِيهَا أَوْلَانِكَ الَّذِينَ ذَكَرْنَا أَنَّهُمْ تَكَلَّمُوا فِي هَذِهِ
 الصَّنَاعَةِ. وَأَمَّا (الصَّنْفُ الثَّلَاثُ مِنْ هَذِهِ التَّصْدِيقَاتِ) فَهُوَ تَثْبِيتُ
 الشَّيْءِ بِالْكَلَامِ الْمُفْتَعِ أَوْ مَا يُظَنُّ بِهِ أَنَّهُ مُفْتَعٌ وَذَلِكَ فِي الْأُمُورِ
 الْجُزْئِيَّةِ الَّتِي تُفْتَعُ فِيهَا هَذِهِ الصَّنَاعَةُ. وَإِذَا كَانَتْ التَّصْدِيقَاتُ إِنَّمَا
 تَكُونُ فِي هَذِهِ الصَّنَاعَةِ بِهَذِهِ الْوُجُوهِ فَهُوَ بَيِّنٌ أَنَّ الَّذِي يَقْتَدِرُ أَنْ
 يُفْتَعُ الْإِنْفَاعَ الْمُمْكِنَ فِي كُلِّ وَاحِدٍ مِنَ الْأَشْيَاءِ إِنَّمَا هُوَ الَّذِي
 يَكُونُ عَالِمًا بِثَلَاثَةِ أَشْيَاءَ: (أَوَّلُهَا) مَعْرِفَةُ الْأَقْوِيلِ الْمُفْتَعَةِ. (وَتَانِيهَا)

مَعْرِفَةُ الْأَخْلَاقِ وَالْفَضَائِلِ . (وَثَالِثُهَا) مَعْرِفَةُ الْأَنْفِعَالَاتِ (١)
وَذَلِكَ بِأَن يَعْرفَ كُلَّ وَاحِدٍ مِنَ الْأَنْفِعَالَاتِ مَا هُوَ وَمِنْ آيَةٍ
شَيْءٌ يَكُونُ وَسَيَّ يَكُونُ وَكَيْفَ يَكُونُ . وَإِذَا كَانَ ذَلِكَ كَذَلِكَ
فَهَذِهِ الصِّعَاعَةُ كَانَتْ مُرَكَّبَةً مِنْ صِنَاعَةِ الْكَلَامِ وَالصِّعَاعَةِ الْخَلْقِيَّةِ
أَعْنِي الْمَدْنِيَّةِ . وَإِنَّمَا لَمْ يُوجَدْ لِمَنْ تَقَدَّمَ قَوْلٌ مُسْتَوْفٍ فِي أَجْزَائِهَا
إِمَّا مِنْ قَبْلِ جَهْلِهِمْ وَإِمَّا مِنْ قَبْلِ أَنَّهُمْ صَنَعُوا عَلَى غَيْرِهِمْ وَجَحَلُوا
عَلَيْهِمْ بِنَا وَقَفُوا عَلَيْهِ مِنْ ذَلِكَ لِمَكَانِ الْخَيْرَاتِ الَّتِي مِنْ خَارِجِ .
فَهَذِهِ الصِّعَاعَةُ هِيَ جُزْءٌ مِنْ صِنَاعَةِ الْلِنَطِقِ وَهِيَ شَبِيهَةٌ بِالْجَدَلِ
فِي أَنَّهَا تَنْظُرُ فِي كِلَا الْمَتَقَابِلَيْنِ وَفِي أَنَّهَا لَيْسَا يَنْظُرَانِ فِي شَيْءٍ
مَحْدُودٍ نَظْرًا يَبْلُغَانِ بِهِ الْيَقِينَ لَكِنْ إِنَّمَا يَبْلُغَانِ مِنَ النَّظَرِ مَا
دُونَ الْيَقِينِ

(١) هذا التقسيم قد اخذهُ عن ارسطاطاليس كل من تكلموا في الخطابة .
وناهيك به من تقسيم يفني بالمقصود ويشمل كل اجزاء الخطابة والفرنج يدعون
هذه الاقسام الثلاثة (Preuves, mœurs oratoires, passions)



الفصل الثالث

في الاقاويل المقنعة

البحث الاول

في ان الخطيب لا بد له للاقتناع من معرفة القياس وعلم المنطق

(من تلخيص كتاب ارسطاطليس في الخطابة لابن رشد)

مِنْ أَجْلِ أَنَّهُ مَعْلُومٌ أَنَّ الْأَشْيَاءَ الْمُنْسُوبَةَ إِلَى هَذِهِ الصِّنَاعَةِ
إِنَّمَا يُقْصَدُ بِهَا التَّصْدِيقُ وَالْإِعْتِرَافُ مِنَ الْمُخَاطَبِ بِالشَّيْءِ الَّذِي فِيهِ
الِدَّعْوَى وَذَلِكَ لَا يَكُونُ إِلَّا بِتَثْبِيتِ الشَّيْءِ عِنْدَ الْمُعْتَرِفِ بِهِ. وَذَلِكَ
أَنَّا إِنَّمَا نَعْتَرِفُ بِالشَّيْءِ الَّذِي رَأَيْنَا أَنَّهُ قَدْ تَثَبَتَ عِنْدَنَا وَالشَّيْءُ الَّذِي
تَثَبَتُ بِهِ الْأَشْيَاءُ عَلَى طَرِيقِ الْخُطَابَةِ هُوَ الضَّمِيرُ (١) لِأَنَّ هَذَا هُوَ
أَصْلُ التَّصْدِيقِ وَعَمُودُهُ فِي الْأُمُورِ الَّتِي تُوقَعُ هَذَا النَّحْوَ مِنَ التَّصْدِيقِ
أَعْنِي التَّصْدِيقَ الْبَلَاغِيَّ. وَالضَّمِيرُ هُوَ نَوْعٌ مِنَ الْقِيَاسِ وَمَعْرِفَةٌ
الْقِيَاسِ جُزْءٌ مِنْ صِنَاعَةِ الْمُنْطِقِ فَقَدْ يَجِبُ أَنْ يَكُونَ صَاحِبُ
الْمُنْطِقِ هُوَ الَّذِي يَنْظُرُ فِي هَذِهِ الصِّنَاعَةِ إِمَّا فِي كُلِّهَا وَإِمَّا فِي أَجْزَاءِ
مِنْهَا. وَبَيِّنُ أَنْ الَّذِي يَعْرِفُ الْقِيَاسَ مِنْ كَمِ شَيْءٍ يَلْتَمِسُ وَيَكُونُ وَمَتَى
يَكُونُ فَهُوَ أَقْدَرُ عَلَى عَمَلِ الضَّمِيرِ مِمَّنْ يَعْرِفُ الضَّمِيرَ فَقَطْ دُونَ أَنْ

(١) يريد بالضمير القياس الاضماري (Enthymème) وهو القياس

الذي قدرت احدي مقدمتيه اما الكبرى واما الصغرى

يَعْرِفُ الْقِيَاسَ الَّذِي هُوَ جِنْسُهُ . وَالَّذِي يَزِيدُ عَلَى هَذَا فَيَعْلَمُ لِمَاذَا
تُعْمَلُ الضَّمَايِرُ وَالْفُضُولُ الَّتِي بَيْنَ الضَّمِيرِ وَبَيْنَ سَائِرِ الْمَقَائِسِ الَّتِي
تُسْتَعْمَلُ فِي الصَّنَاعِ الْآخَرَ فَهُوَ أَقْدَرُ مِنْ ذِيكَ . وَالْمَعْرِفَةُ بِهَذَا كُفْلَهُ
إِنَّمَا هُوَ لِصِنَاعَةِ الْمَنْطِقِ . فَإِنَّ الْقُوَّةَ الْوَاحِدَةَ بَعَيْنَهَا أَعْنِي لِلصَّنَاعَةِ
الْوَاحِدَةَ بَعَيْنَهَا أَنْ تُعْرِفَ الشَّيْءَ الَّذِي هُوَ حَقٌّ وَالَّذِي هُوَ شَبِيهُهُ
بِالْحَقِّ وَالتَّضَدِّيقاتُ الخَطِيئَةُ وَإِنْ لَمْ تَكُنْ حَقًّا فَهِيَ شَبِيهُةٌ بِالْحَقِّ
وَإيضًا فَإِنَّ النَّاسَ مُتَهَيِّئُونَ بِطَبِيعَتِهِمْ كُلَّ التَّهْيِئَةِ نَحْوَ الْوُقُوفِ عَلَى
الْحَقِّ نَفْسِهِ . وَهُمْ أَكْثَرُ ذَلِكَ يَوْمُونَهُ وَيَفْعَلُونَ عَنْهُ . وَالنَّحْمُودَاتُ
وَهِيَ الَّتِي تَكُونُ مِنْهَا الضَّمَايِرُ شَبِيهُةٌ بِالْحَقِّ مِنْ قَبْلِ أَنَّهَا نَائِبَةٌ عِنْدَ
الْجُمْهُورِ مَنَابَ الْحَقِّ . وَالشَّيْءُ بِالْحَقِّ قَدْ يَدْخُلُ فِي عِلْمِ الْحَقِّ
الَّذِي هُوَ عِلْمُ الْمَنْطِقِ . وَإِذَا كَانَ الْأَمْرُ هَكَذَا فَقَدْ اسْتَبَانَ أَنْ
قُصِرَ هُوَ لَا . فِيمَا تَكَلَّمُوا فِيهِ مِنْ أَمْرِ الخَطَابَةِ إِنَّمَا كَانَ مِنْ أَجْلِ
أَنَّهُ لَمْ يَكُنْ عِنْدَهُمْ عِلْمٌ بِالْمَنْطِقِ وَأَنَّ سَائِرَ مَنْ تَكَلَّمَ فِي
الخطَابَةِ وَمَنْ يَسْتَعْمِلُ الْأَقْوِيلَ الخَطِيئَةَ فَقَطْ مِنْ غَيْرِ أَنْ
يَتَقَدَّمُوا فَيَعْرِفُوا هَذِهِ الْأَشْيَاءَ الَّتِي هِيَ عُمُودُ الْبَلَاغَةِ إِنَّهُمْ إِنَّمَا
يَتَكَلَّمُونَ فِي أَشْيَاءَ تَجْرِي مِنَ الْبَلَاغَةِ مَجْرَى التَّرْتِيبِ وَالتَّسْمِيحِ
الَّذِي يَكُونُ فِي ظَاهِرِ الشَّيْءِ وَصَفْحَتِهِ لَا فِي الْأَشْيَاءِ الَّتِي تَنْزَلُ
مِنْهَا مَثَرَةٌ مَا بِهِ قِيَامُ الشَّيْءِ وَوُجُودُهُ وَإِنْ كَانَ قَدْ يُظَنُّ بِمَا فَعَلُوا
مِنْ ذَلِكَ أَنَّهُمْ قَدْ بَلَّغُوا الْعَايَةَ مِنَ الْأَقْوِيلِ الْاِقْتِنَاعِيَّةِ وَجَرُوا فِي
ذَلِكَ عَلَى طَرِيقِ الصَّوَابِ وَالْعَدْلِ

البحث الثاني

في الطريق اي الدليل وتقسيمه (*)

(من كتاب المواقف لعبد الرحمن الايجي)

(راجع صفحة ١١ من الجزء الثاني من علم الادب)

الطَّرِيقُ هُوَ الْمَوْصِلُ إِلَى الْمَقْصُودِ وَحَدُّهُ هُوَ مَا يُمَكِّنُ التَّوَصُّلَ
بِصَحِيحِ النَّظَرِ فِيهِ إِلَى مَطْلُوبٍ. وَمَا كَانَ الْإِدْرَاكُ إِمَامًا تَصَوُّرًا أَوْ
تَصْدِيقًا فَكَذَا الْمَطْلُوبُ. فَإِنْ كَانَ تَصَوُّرًا سُمِّيَ طَرِيقَهُ مُعْرِفًا
وَإِنْ كَانَ تَصْدِيقًا سُمِّيَ دَلِيلًا وَهُوَ يَشْمَلُ الظَّنِّيَّ وَالْقَطْعِيَّ وَقَدْ
يُخَصُّ بِالْقَطْعِيِّ. وَيُسَمَّى الظَّنِّيَّ إِمَارَةً وَقَدْ يُخَصُّ بِمَا يَكُونُ مِنْ
الْمَعْلُولِ عَلَى الْعِلَّةِ وَيُسَمَّى عَكْسُهُ تَعْلِيلًا

شرح هذه المقالة للسيد الجرجاني

(*) قال : (الطريق) اي ما يقع فيه النظر (وهو الموصل الى المقصود) بتوسط النظر. (وحده) اي تحديده وتقسيمه الى اقسامه الاولية (هو) اي الطريق (ما يمكن التوصل بصحيح النظر فيه الى المطلوب) اعتبر الامكان لان الطريق لا يخرج عن كونه طريقاً بعدم التوصل بل يكفيه امكانه. وقيد النظر بالصحيح لان الفاسد لا يستلزم المطلوب فلا يمكن ان يتوصل به اليه اذ ليس في نفسه وسيلة له. و اراد بالنظر فيه ما يعم النظر في نفسه والنظر في احواله ليتناول المفرد الذي من شأنه انه اذا نظر في احواله اوصل الى المطلوب كالعالم مثلاً فانه يسمى عندهم دليلاً. ويتناول ايضاً التصورات المتعددة غير مأخوذة مع الترتيب وحينئذ يلزم تناوله للقدمات اذ لم تؤخذ مع ترتيبها. واطلق المطلوب

البحث الثالث

في المواضع

(عن تلخيص كتاب ارسطو في الخطابة لابن رشد)

(راجع صفحة ٥ من الجزء الثاني من علم الادب)

(قَالَ) كُلُّ مَا كَانَ الْقَوْلُ أَكْثَرَ عُمُومًا كَانَ أَكْثَرَ مُؤَانَةً
وَتَأْتِيهَا لِأَنَّ يُسْتَعْمَلُ فِي أَشْيَاءَ كَثِيرَةٍ . وَكُلَّمَا كَانَ أَقْلَ عُمُومًا
كَانَ آخَرَى أَنْ يَكُونَ جُزْءًا مِنْ صِنَاعَةٍ مَخْصُوصَةٍ . وَلِذَلِكَ كَانَتْ
الْمَوَاضِعُ مِنَ الْقِيَاسَاتِ الْخَطِيئَةِ وَالْقِيَاسَاتِ الْجَدَلِيَّةِ . وَذَلِكَ أَنَّ
الْمَوَاضِعَ تُوجَدُ تَعَمُّ الْأُمُورَ الْمُنْطَقِيَّةَ وَالطَّبِيعِيَّةَ وَالسِّيَاسِيَّةَ أَعْنِي
الْإِرَادِيَّةَ . وَذَلِكَ مِثْلُ مَوَاضِعِ الْأَقْلِ وَالْأَكْثَرِ (*) فَإِنَّهَا لَيْسَ

(*) يريد بمواضع الاقل والاكثر المقابلة في غير الاضداد (راجع الجزء

الثاني من علم الادب صفحة ٢٩)

ليتناول المطلوب التصوري والتصديقي . (ولما كان الادراك اما تصورًا او تصديقًا
فكذا المطلوب) الادراكي الذي يطلب بالنظر . (فان كان) المطلوب (تصورًا
سُمي طريقة) الذي يمكن ان يتوصل بالنظر فيه اليه (معرفة) . (وان كان) المطلوب
(تصديقًا سُمي) طريقه (دليلاً وهو) اي الدليل بالمعنى المذكور (يشمل الظني)
الموصل الى الظن كالنعم الرطب الموصل الى ظن المطر . (والقطعي) الموصل الى الجزم
والقطع كالعلم الموصل الى العلم بوجود الصانع . (وقد ينحصر) الدليل (بالقطعي) .
(ويسمى الظني اشارة وقد ينحصر) الدليل ايضاً مع التخصيص الاول (بما يكون)
الاستدلال فيه (من المعلول) كالحصى (على العلة) كتعفن الاخلاط ويسمى هذا برهاناً
اتباعاً (ويسمى عكسه) وهو ما يستدل فيه من العلة على المعلول (تعليلًا) وبرهاناً لمياً

تُعْمَلُ مِنْهَا الْمَقَائِيسُ فِي صِنَاعَةٍ وَاحِدَةٍ مِنْ هَذِهِ الثَّلَاثِ الَّتِي ذَكَرْنَا
بَلْ فِي جَمِيعِهَا إِذْ كَانَتْ لَا تُسْتَعْمَلُ نَفْسُهَا وَإِنَّمَا تُسْتَعْمَلُ قُوَّتُهَا. وَأَمَّا
الْأَنْوَاعُ فَهِيَ الْمَقَدَّمَاتُ الْخَاصَّةُ بِصِنَاعَةٍ صِنَاعَةٍ مِنَ الصَّنَائِعِ الْجَزَائِيَّةِ مِثْلُ
الْمَقَدَّمَاتِ الَّتِي تُعْمَلُ مِنْهَا الْمَقَائِيسُ فِي الْأُمُورِ الطَّبِيعِيَّةِ فَإِنَّهَا لَا تُعْمَلُ
مِنْهَا الْمَقَائِيسُ فِي الْأُمُورِ الْخَلْقِيَّةِ وَلَا الَّتِي فِي الْأُمُورِ الْخَلْقِيَّةِ تُعْمَلُ
مِنْهَا الْمَقَائِيسُ فِي الْأُمُورِ الطَّبِيعِيَّةِ. وَإِذَا كَانَ الْأَمْرُ هَكَذَا قَادَ ذَنْ
الْمَوَاضِعِ لَا يُؤَلَّفُ مِنْهَا قِيَاسٌ فِي صِنَاعَةٍ مَخْصُوصَةٍ إِذَا مَا يُتَّصَرُّ مِنْهَا
هُوَ عَامٌّ لِأَكْثَرِ مِنْ صِنَاعَةٍ وَاحِدَةٍ. وَأَمَّا الْأَنْوَاعُ فَهِيَ الَّتِي
تُؤَلَّفُ مِنْهَا الْمَقَائِيسُ الَّتِي تَلْتَمِسُ مِنْهَا الصِّاعَةُ الَّتِي تِلْكَ الْأَنْوَاعُ
مَخْصُوصَةٌ بِهَا. لَكِنَّ الْأَنْوَاعَ الَّتِي نَحْنُ عَازِمُونَ فِي هَذَا الْكِتَابِ عَلَى
ذِكْرِهَا لَيْسَتْ هِيَ مُقَدَّمَاتٌ يَقِينِيَّةٌ لِأَنَّهُ لَوْ كَانَ ذَلِكَ كَذَلِكَ
لَكَانَتْ الْمَقَائِيسُ الْخَطِيئَةُ مَقَائِيسَ يَقِينِيَّةً وَلَمْ تَكُنْ مَقَائِيسَ
جَدَلِيَّةً فَضْلًا عَنْ خُطِيئَةٍ. وَالضَّمَائِرُ الْعَمُومَةُ فِي هَذِهِ الصِّنَاعَةِ أَكْثَرُ
ذَلِكَ إِذْ تُوَلَّفُ مِنْ هَذِهِ الْأَنْوَاعِ مَا كَانَ مِنْهَا خَاصًّا بِجِنْسٍ جِنْسٍ
وَمِنْ أَجْنَاسِ الْخَطَابَةِ الثَّلَاثَةِ وَمَا كَانَ مِنْهَا عَامًّا لِلْأَجْنَاسِ الثَّلَاثَةِ
الَّتِي تُحَدِّدُ بَعْدُ



البحث الرابع

في التعريف والحد والرسم

(من كتاب الشفاء لابن سينا والمواقف للابيجي وغيرهما)

(راجع صفحة ١٤ من علم الخطابة)

التعريف عند أهل العربية هو جعل الذات مُشاراً بها إلى خارج إشارةً وضعيةً ويقابلها التنكير. وعند المنطقيين هو الطريق الموصول إلى المطلوب التصوري ويسمى معرفاً وقولاً شارحاً أيضاً ويسمى حداً أيضاً عند الأصوليين. وذلك المطلوب التصوري يسمى معرفاً ومحدوداً. وبالجملة فالمعرف ما يكتسب به التصور فخرج ما يحصل بطريق الحدس وما يحصل من الملزومات البتة من العلم باللوازم فإن الأكتساب إنما هو بالنظر. وقال المنطقيون: لا بد في المعرف من مُميزٍ فإن كان المُميز ذاتياً سُمي المعرف حداً وإن كان عرضياً سُمي المعرف رسماً. وقال المتقدمون: إن الرسم منه تامةٌ يُميزُ المرسوم من كل ما يُعَايرُهُ وهو يتركب من الجنس القريب والخاصة كتعريف الإنسان بالحيوان الضاحك. ومنه ناقصٌ يُميزُهُ عن بعض ما يُعَايرُهُ ويكون بالخاصة وحدها أو بها وبالجنس البعيد كتعريف الإنسان بالضاحك أو بالجنس الضاحك أو بعرضيات تختص بجملتها بحقيقة واحدة كقولنا في

تَعْرِيفِ الْإِنْسَانِ: إِنَّهُ مَا شِ عَلَى قَدَمَيْهِ عَرِيضُ الْأَطْفَارِ بَادِي الْبَشَرَةِ
 مُسْتَقِيمُ الْقَامَةِ ضَخَاكُ بِالطَّبَعِ . وَصَرَحُوا بِأَنَّ الْمُسَاوَاةَ شَرْطُ جُودَةِ
 الرَّسْمِ وَجَرَوْا الرَّسْمَ بِالْأَعْمِ وَالْأَخْصِ وَأَيَّدَ ذَلِكَ بِأَنَّ الْمَعْرِفَ
 لَا بُدَّ أَنْ يُفِيدَ التَّمْيِيزَ عَنْ بَعْضِ الْأَغْيَارِ كَمَا يَقْتَضِيهِ تَعْرِيفُهُمْ
 لِلْمَعْرِفِ بِمَا يَسْتَلْزِمُ مَعْرِفَتَهُ . فَإِنَّ الْمَعْرِفَةَ تَقْتَضِيهِ التَّمْيِيزَ فِي الْجُمْلَةِ .
 وَأَمَّا التَّمْيِيزُ عَنْ جَمِيعِهَا فَلَيْسَ بِشَرْطٍ لِأَنَّ التَّصَوُّرَاتِ الْمَكْتَسِبَةَ
 كَمَا قَدْ تَكُونُ بِوَجْهِ خَاصٍ بِالشَّيْءِ إِمَّا ذَاتِيٍّ أَوْ عَرَضِيٍّ كَذَلِكَ
 تَكُونُ بِوَجْهِ عَامٍ ذَاتِيٍّ أَوْ عَرَضِيٍّ . فَجَبُّ أَنْ يَكُونَ كَاسِبٌ كُلِّ
 مِنْهُمَا مُعْرِفًا فَأَلْمَسَاوَاةُ شَرْطٌ لِلْمَعْرِفِ التَّامِّ دُونَ غَيْرِهِ حَدًّا كَانَ
 أَوْ رَسْمًا

قَالَ الْأَيْحِيُّ: (*) الْمَعْرِفُ تَجِبُ مَعْرِفَتُهُ قَبْلَ الْمَعْرِفِ فَيَكُونُ
 غَيْرَهُ أَوْ أَجْلَى مِنْهُ فَلَا يُعْرِفُ بِمَا لَا يُعْرِفُ إِلَّا بِهِ بِمَرْتَبَةٍ أَوْ أَكْثَرَ .

شرح مقالة الايحي للبرجاني

يقول: (المعرف تجب معرفته قبل معرفة (المعرف) لان معرفته طريق الى معرفته وسبب لها فلا بد ان تتقدمها. (فيكون غيره) اذ لو كان عينه لم كون الشيء معلوماً قبل ان يكون معلوماً (او) يكون ايضاً (اجلى منه) اذ لو ساواه في الجلاء او كان اخفى منه لم يكن معلوماً قبله. (فلا يعرف) هذا تفرع على كونه اجلى اي لا يعرف الشيء. (بما لا يعرف الا به) فانه لا يكون اجلى منه سواء توقف معرفته على معرفته (بمرتبة) واحدة ويسمى دوراً صريحاً كقولك: الشمس كوكب نخاري والنهار زمان = كون الشمس طالعة. (او اكثر) ويسمى دوراً مضمرأ كقولك: الحركة خروج الشيء من القوة الى الفعل بالتدريج والتدريج وقوع الشيء في زمان والزمان مقدار الحركة. (ولا بد) اشارة الى شرط آخر للمعرف اي لا بد من (ان يساويه في العموم والخصوص ليحصل) به (التميز). (اذ لولاه)

وَلَا بُدَّ أَنْ يُسَاوِيَهُ فِي الْعُمُومِ وَالْخُصُوصِ لِيَحْضَلَ التَّمْيِيزُ إِذْ لَوْلَاهُ
لَدَخَلَ فِيهِ غَيْرُ الْمَعْرِفِ فَلَمْ يَكُنْ مَانِعًا وَمُطَرِّدًا. أَوْ خَرَجَ عَنْهُ بَعْضُ
أَفْرَادِهِ فَلَمْ يَكُنْ جَامِعًا وَمُنْعَكِسًا وَلَا بُدَّ فِيهِ مِنْ تُمَيِّزٍ فَإِنْ كَانَ
ذَاتِيًّا سُمِّيَ حَدًّا وَالْأَسْمَى رَسْمًا. وَعَلَى التَّقْدِيرَيْنِ فَإِنْ ذُكِرَ
فِيهِ تَمَامُ الذَّاتِيَّ الْمُشْتَرَكِ بَيْنَهُ وَبَيْنَ غَيْرِهِ أَلْمَسَى بِالْجِنْسِ الْقَرِيبِ
فَتَمَّ وَالْأَفْنَاقِصُّ. وَالْمُرَكَّبُ يُحَدُّ دُونَ الْبَسِيطِ فَإِنْ تَرَكَّبَ عَنْهُمَا
غَيْرُهُمَا حَدٌّ بِهِمَا وَالْأَفْلَاوُ. وَكُلُّ كَسْبِيٍّ لَهُ خَاصَّةٌ بَيْنَهُ يَرْسُمُ وَالْأَفْلَاوُ.

اي لولا كونه مساويا (لدخل فيه غير المعرفة) على تقدير كونه اعم مطلقا او
من وجه (فلم يكن مانعا) من دخول غير المعرفة فيه (و) لا (مطردا) وهو ان
يكون بحيث كما صدق على شيء صدق عليه المعرفة ايضا. (او خرج عنه بعض افراده)
على تقدير كونه اخص اما مطلقا او من وجه (فلم يكن جامعا) لجميع افراد المعرفة
(و) لا (منعكسا) وهو ان يكون بحيث يصدق على كل ما صدق عليه المعرفة.
واعلم ان اشتراط المساواة في الصدق ما ذهب اليه المتأخرون اذ حينئذ يحصل
التمييز التام بحيث يمتاز جميع افراد المعرفة عن جميع ما عداهما ولا يلتصق شيء منها
بغيرها... (ولا بد فيه) اي في المعرفة (من مميز) مساو للمعرفة (فان كان) المميز
(ذاتيا سمي) المعرفة (حدا) (والا سمي رسما) وعلى التقديرين فان ذكر فيه تمام
الذاتي المشترك بينه وبين غيره المسمى بالجنس القريب تمام) إما حد تام مركب
من الجنس والفصل القريبين وإما رسم تام مركب من الخاصة والجنس القريب.
(والافناقص) اما حد ناقص سواء كان بالفصل وحده او مع الجنس البعيد او
العرض العام عند من يجوز اخذه في الحد. وإما رسم ناقص بالخاصة وحدها او مع الجنس
البعيد او العرض العام عند من يجوز اخذه في الرسم. (والمركب) اذا لم يكن بديهي
التصور (يحد) باجزائه حدا تاما وناقصا (دون البسيط) فانه لا يمكن تحديده اذ لا
جزء له (فان تركب عنها) عن المركب والبسيط (غيرهما) ولا يكون ذلك الغير
بديهي التصور (حد بهما والا فلا) يحد بهما اذ لم يقعا جزء الشيء (وكل) متصور
(كسبي) مركب او بسيط (له خاصة) شاملة لازمة (بينه) بحيث يكون تصورهما

فَإِنْ كَانَ مُرَكَّبًا أَمَكَنَ رَسْمُهُ التَّامُّ وَإِلَّا فَالْناقِصُ. وَهَهُنَا نَوْعَانِ
 آخَرَانِ مِنَ التَّعْرِيفِ الْأَوَّلِ بِالْمِثَالِ وَهُوَ بِالْحَقِيقَةِ تَعْرِيفٌ بِالْمُشَابَهَةِ.
 فَإِنْ كَانَتْ مُفِيدَةً لِلتَّمْيِيزِ فَهِيَ خَاصَّةٌ فَيَكُونُ رَسْمًا نَاقِصًا وَإِلَّا
 لَمْ تَصْلُحْ لِلتَّعْرِيفِ. وَالثَّانِي التَّعْرِيفُ الَّلَفْظِيُّ وَهُوَ أَنْ لَا يَكُونَ الَّلَفْظُ

مستلزماً لتصوره (يرسم، والا) اي وان لم تكن له خاصة كذلك (فلا) يرسم. (فان كان) ذلك الكسبي الذي له تلك الخاصة (مركباً امكن رسمه التام) بتركيب جنسه القريب مع خاصته (والا فالناقص. وههنا نوعان آخران من التعريف الاول) التعريف (بالمثال) سواء كان جزئياً للعرف كقولك الاسم كزيد والفعل كضرب او لا يكون جزئياً له كقولك: العلم كالنور والمجمل كالظلمة. (وهو بالحقيقة تعريف بالمشابهة) التي بين ذلك المعرف وبين المثال. (فان كانت) تلك المشابهة (مفيدة للتمييز فهي خاصة) لذلك المعرف (فيكون) التعريف بها (رسماً ناقصاً) داخلاً في الاقسام الاربعة المذكورة للعرف (والآ) اي وان لم تكن تلك المشابهة مفيدة للتمييز (لم تصلح للتعريف) بها فليس التعريف بالمثال قسيماً على حدة. ولما كان استيناس العقول القاصرة بالامثلة اكثر شاع في محاطبات المتعلمين التعريفات بها. (والثاني التعريف اللفظي. وهو ان لا يكون اللفظ واضح الدلالة) على معنى (فيفسر) بلفظ اوضح دلالة) على ذلك المعنى كقولك: الغضنفر الاسد. وليس هذا تعريفاً حقيقياً يراد به افادة تصور غير حاصل. انما المراد تعيين ما وضع له لفظ الغضنفر من بين سائر المعاني ليتفت اليه ويعلم انه موضوع بازائه. فآله الى التصديق وهو طريقة اهل اللغة وخارج عن المعرف الحقيقي واقسامه الاربعة التي ذكرت. وحقه ان يكون بالفاظ مفردة مرادفة فان لم يوجد ذكر مركب يقصد به تعيين المعنى لا تفصيله. واعلم ان التعريف الحقيقي الذي يقصد به تحصيل ما ليس بمحاصل من التصورات ينقسم الى قسمين: احدهما ما يقصد به تصور مفهومات غير معلومة الوجود في الخارج ويسمى تعريفاً بحسب الاسم. فاذا علم مثلاً مفهوم الجنس اجمالاً واريده تصوره بوجه اكمل فان فصل نفس مفهومه باجزائه كان ذلك حدّاً له اسماً. وان ذكر في تعريفه عوارضه كان ذلك له رسماً اسماً. والثاني ما يقصد به تصور حقائق موجودة ويسمى تعريفاً بحسب الحقيقة اما حدّاً او رسماً...

وَإِضْحَ الدَّلَالَةِ فَيُقَسَّرَ بِلَفْظٍ أَوْضَحَ دَلَالَةً. ثُمَّ إِنَّهُ يُقَدَّمُ فِي التَّعْرِيفِ
الْأَعْمُ وَيُخْتَرُزُ عَنِ الْأَلْفَافِ الْعَرَبِيَّةِ الْوَحْشِيَّةِ وَعَنِ الْمَشْتَرَكِ وَالْمَجَازِ
بِإِلَاقَرِيَّةٍ وَبِالْجَمَلَةِ فَعَنْ كُلِّ لَفْظٍ غَيْرِ ظَاهِرِ الدَّلَالَةِ عَلَى الْمَقْصُودِ

البحث الخامس

في الكلي والجزئي

(من كتاب الشفاء لابن سينا وتعريفات السيد الجرجاني وشرح الشمسية

(راجع صفحة ١٦ من الجزء الثاني من علم الادب)

الْكَلْبِيُّ عِنْدَ الْمُنْطِقِيِّينَ هُوَ الْمَفْهُومُ الَّذِي لَا يَمْنَعُ تَصَوُّرَهُ مِنْ
وُقُوعِ شَرَكَةٍ كَثِيرِينَ فِيهِ بِمَحِثٍ يُمَكِّنُ تَقْسِيمَهُ إِلَى أَجْزَاءٍ. وَالْمُعْتَبَرُ
فِي الْكَلْبِيِّ إِمْكَانُ فَرَضِ صِدْقِهِ عَلَى كَثِيرِينَ سِوَاهُ كَانَ صَادِقًا أَوْ
لَمْ يَكُنْ وَسِوَاهُ فَرَضِ الْعَقْلِ عَمْدَقُهُ أَوْ لَمْ يَفْرَضْ قَطُّ. وَيُقَابِلُهُ

(ثم انه يقدم في التعريف الاعم) لكونه اظهر عند العقل فتقدمه اولى ولان الاخص
قيد له مخصص اياه فكان تقديمه عليه انطباق وما يقال من انه واجب في الحد التام
محصل لجزئه الصوري حتى اذا اُخِرَ الجنس فيه كان حداً ناقصاً فليس بشيء اذ
ليس للحد التام جزء خارج عن اجزاء الماهية المنحصرة في الجنس والفضل. (ويختارز)
فيه (عن الالفاظ الغريبة الوحشية) التي لا يفهم السامع معناها فيحتاج الى تفسيرها
فتطول المسافة ولذلك مما يختلف بالقياس الى السامعين فان اصطلاحات كل قوم
مشهورة عند اربابها غريبة عند غيرهم. (وعن المشترك والمجاز بلا قرينة) ظاهرة
فيتردد السامع حينئذ في المشترك بين المصور وغيره ويتبادر ذهنه في المجاز الى
غيره. (وبالحملة فمع كل لفظ غير ظاهر الدلالة على المقصود) وذلك لانه يصدر
الاطهار والتوضيح فلا بد من ظهور الدلالة

الْجُزْئِيُّ وَهُوَ الْمَفْهُومُ مِمَّا يَتَرَكَّبُ مِنْهُ وَمِنْ غَيْرِهِ شَيْءٌ سِوَاهُ كَانَ
 مَوْجُودًا فِي الْخَارِجِ أَوْ فِي الْعَقْلِ. وَلِلْكَلْبِيِّ تَقْسِيمَاتٌ فَهُوَ أَمَّا
 حَقِيقِيُّ وَهُوَ الَّذِي مَرَّ تَحْدِيدُهُ. وَأَمَّا إِعْضَائِيُّ وَهُوَ مَا أُنْزَجَ تَحْتَهُ
 شَيْءٌ آخَرُ فِي نَفْسِ الْأَمْرِ وَهُوَ أَخْصُّ مِنَ الْكَلْبِيِّ الْحَقِيقِيِّ.
 وَالْكَلْبِيُّ أَيْضًا أَمَّا جِنْسٌ أَوْ نَوْعٌ أَوْ فَضْلٌ أَوْ خَاصَّةٌ أَوْ عَرْضٌ
 عَامٌّ. وَيُقَسَّمُ أَيْضًا إِلَى كَلْبِيِّ طَبِيعِيِّ أَوْ عَقْلِيِّ عَلَى حَسَبِ مَا
 يَكُونُ مَوْجُودًا فِي الْخَارِجِ أَوْ يَفْتَرِضُهُ الْعَقْلُ وَأَعْلَمُ أَنَّ كُلَّ مَفْهُومٍ
 آخَرَ سِوَاهُ كَانَا كَلْبِيَيْنِ أَوْ جُزْئِيَيْنِ أَحَدُهُمَا كَلْبِيًّا وَالْآخَرُ جُزْئِيًّا
 فَالِنِسْبَةُ بَيْنَهُمَا مُتَحَصِرَةٌ فِي أَرْبَعٍ: الْمَسَاوَاةُ. وَالْعُمُومُ مُطْلَقًا.
 وَالْعُمُومُ مِنْ وَجْهِ. وَالْمَبَايَةِ الْكَلْبِيَّةُ. وَذَلِكَ أَنَّهُ إِنْ لَمْ يَتَّصِدَقَا عَلَى
 شَيْءٍ أَصْلًا فَهُمَا مُتَبَايَانٌ تَبَايُنًا كَلْبِيًّا. وَإِنْ تَصَادَقَا فَإِنَّ تَلَازُمًا فِي
 الصِّدْقِ فَهُمَا مُتَسَاوِيَانِ وَإِلَّا فَإِنَّ اسْتَلْزَمَ صِدْقُ أَحَدِهِمَا صِدْقَ
 الْآخَرِ فَبَيْنَهُمَا عُمُومٌ وَخُصُوصٌ مِنْ وَجْهِ وَكُلٌّ مِنْهُمَا: (عَمٌّ) مِنْ
 الْآخَرِ مِنْ وَجْهِ وَهُوَ كَوْنُهُ شَامِلًا لِلْآخَرِ وَلِغَيْرِهِ. (وَأَخْصُّ) مِنْهُ
 مِنْ وَجْهِ وَهُوَ كَوْنُهُ مَشْمُولًا لِلْآخَرِ فَالْمَسَاوَاةُ بَيْنَهُمَا أَنْ يَصْدِقَ
 كُلٌّ مِنْهُمَا بِالْفِعْلِ عَلَى كُلِّ مَا صَدَقَ عَلَيْهِ الْآخَرُ سِوَاهُ وَجَبَ ذَلِكَ
 الصِّدْقُ أَوْ لَا

وَأَعْلَمُ أَنَّ فِي الْكِتَابَةِ وَالْخُطَابَةِ وَالشَّعْرِ مَوْقِعًا لِلْكَلْبِيِّ
 وَالْجُزْئِيِّ. وَعِنْدَ الْبَدِيعِيِّينَ نَوْعٌ يَعْرِفُونَهُ بِمَحْضَرِ الْجُزْئِيِّ وَالْحَاقِقِ
 بِالْكَلْبِيِّ. فَحِضْرُ الْجُزْئِيِّ هُوَ أَنْ يَأْتِيَ الْمُتَكَلِّمُ إِلَى نَوْعٍ مِنْ

الأنواع فيجعله جنساً تعظيماً له وتفخيماً لأمره بعد أن يخصر جميع أقسامه. والمراد عندهم بالتنوع أعم من أن يكون صادقاً على متعدّدٍ ذهناً كما هو النوع المعهود عند علماء المنطق أو لا يصدق إلا على فردٍ واحدٍ كالجزيء المعروف عندهم. والمراد بالكلي الجنس وهو ما صدق على متعدّدٍ اختلفت حقيقة أفرادِهِ. ومثال ذلك عندهم كقول المتنبي:

هي الغرض الأقصى ورؤيتك ألتى

ومثلك الدنيا وأنت الخلاق

فقد قصد تعظيم مدوحيه فجعل منزله الذي هو جزئي كلياً وهو الدنيا وجعل ذاته التي هي جزيئة كليةً وهي الخلاق. وأما حصر أقسام الجزئي فلان العالم عبارة عن حيوان ونبات وجمادٍ والمثل شاملٌ لها

البحث السادس

في الجنس والنوع

(عن السيف الآمدي وشرح الشمسية والنجاة لابن سينا)

(راجع صفحة ١٧ من علم الخطابة)

الجنس في اللغة الضرب في كل شيء وهو أعم من النوع. يقال: الإنسان نوعٌ وحيوانٌ جنسٌ. ويراد به عند أهل العربية الماهية. وكلُّ ما دلَّ على شيءٍ وعلى كلِّ ما أشبهه وبالنظر إلى

هَذَا قِيلَ اسْمُ الْجِنْسِ اسْمٌ مَوْضُوعٌ لِلْمَاهِيَةِ مِنْ حَيْثُ هِيَ . وَالْجِنْسُ
 عِبَارَةٌ عَنْ كُلِّيٍّ مَقُولٍ عَلَى كَثِيرِينَ مُخْتَلِفِينَ بِالْأَغْرَاضِ دُونَ الْحَقَائِقِ .
 وَقِيلَ أَيْضًا: الْجِنْسُ هُوَ الْمَقُولُ عَلَى أَفْرَادٍ مُخْتَلِفَةٍ مِنْ حَيْثُ الْمَقَاصِدِ
 وَالْأَحْكَامِ . وَالنَّوْعُ كُلِّيٌّ مَقُولٌ عَلَى أَفْرَادٍ مُتَّفِقَةٍ مِنْ حَيْثُ الْمَقَاصِدِ
 وَالْأَحْكَامِ مُخْتَلِفِينَ بِالْعَدَدِ فَقَطْ كَالْإِنْسَانِ فَإِنَّهُ مَقُولٌ عَلَى زَيْدٍ
 وَعَمْرٍو وَبَكْرٍ فِي جَوَابِ مَا هُوَ . وَرَبَّمَا أُطْلِقَ الْجِنْسُ عَلَى الْأَمْرِ
 أَلْعَامِ سِوَاهُ كَانَ جِنْسًا عِنْدَ الْفَلَسَفَةِ أَوْ نَوْعًا . كَالْحَرِّ وَالْعَبْدِ مَثَلًا
 فَهُمَا نَوْعَانِ يَنْدَرِجَانِ فِي حُكْمٍ وَاحِدٍ وَيَشْتَرِكَانِ فِي الْإِنْسَانِيَّةِ .
 ثُمَّ إِنَّ الْجِنْسَ يُقْسَمُ إِلَى قَرِيبٍ وَبَعِيدٍ لِأَنَّهُ إِنْ كَانَ الْجَوَابُ عَنْ
 الْمَاهِيَةِ وَعَنْ جَمِيعِ مُشَارِكَاتِهَا فِي ذَلِكَ الْجِنْسِ وَاحِدًا فَهُوَ قَرِيبٌ .
 وَيَكُونُ الْجَوَابُ ذَلِكَ الْجِنْسِ فَقَطْ كَالْحَيَوَانَ بِالنِّسْبَةِ إِلَى الْإِنْسَانِ
 وَعَنْ جَمِيعِ مَا يُشَارِكُهُ فِي الْحَيَوَانِيَّةِ كَالْفَرَسِ وَالنَّعْمِ وَالْبَقَرِ وَنَحْوِهَا .
 وَإِنْ كَانَ الْجَوَابُ عَنْهَا وَعَنْ جَمِيعِ مُشَارِكَاتِهَا فِي ذَلِكَ الْجِنْسِ
 مُتَعَدِدًا فَهُوَ بَعِيدٌ وَيَكُونُ الْجَوَابُ هُوَ غَيْرُهُ كَالْجِنْسِ النَّامِيِّ
 بِالنِّسْبَةِ إِلَى الْإِنْسَانِ فَإِنَّهُ جَوَابٌ عَنِ الْإِنْسَانِ وَعَنْ بَعْضِ
 مُشَارِكَاتِهَا فِيهِ كَالنَّبَاتَاتِ . . وَالْأَجْنَاسُ تَتَرْتَّبُ مُتَصَاعِدَةً وَالْأَنْوَاعُ
 مُتَنَزِّلَةً إِلَى أَنْ تَبْلُغَ إِلَى جِنْسٍ لَيْسَ فَوْقَهُ جِنْسٌ آخَرٌ وَهُوَ الْجِنْسُ
 الْعَالِيُّ وَالْإِنْسَانُ لَيْسَ تَحْتَهُ نَوْعٌ آخَرٌ وَهُوَ الْجِنْسُ الْمَفْرَدُ



البحث السابع

في تعريف العلة والمعلول

(من كتاب المواقف لعبد الرحمن الايجي)

راجع صفحة ٢٠ من علم الخطابة

اعلم ان العلية والمعلولة من العوارض الشاملة للموجودات على سبيل التقابل كالامكان والوجوب. وتصور احتياج الشيء الى غيره ضروري. فالاحتياج اليه يسمى علة والاحتياج مغلولاً. والعلة اما جزء الشيء او خارج عنه. (والاول) ان كان به الشيء بالفعل كالمهيئة للسرير فهو الصورة. وان كان بالقوة كالحشب له فهو المادة. ولها أسماء باعتبارات مختلفة: فمادة اذ تتوارد عليها الصور المختلفة. وقابل من جهة استعدادها للصور. وعنصر اذ منها يتبدأ التركيب. واسطقس اذ اليها ينتهي التحليل. وهاتان علتان للماهية كما انهما علتان للوجود فيخصان باسم علة الماهية. (والثاني) اما ما به الشيء كالتجار للسرير وهو الفاعل. واما لاجله الشيء كالجوس عليه له وهو الغاية. وهاتان مخصصان باسم علة الوجود. والاوليان لا توجدان الا للمركب. والغاية لا تكون الا لفاعل بالاختيار. وقد تسمى فائدة فعل الموجب غاية ايضاً تشبيهاً. والغاية مغلولة في الخارج وان كانت علة في الدهن فلها علاقة

العلية والمعلوية. ويسمى جميع ما يحتاج إليه الشيء علة تامة وهي
 قد تكون علة فاعلية أو مع الغاية كما في البسيط. وقد تكون
 مجتمة من الأربع كما في المركب... والفرق بين العلة والشرط
 أن العلة مطردة فحينما وجدت وجد الحكم وتأثيرها بالذات. أما
 الشرط فيتوقف عليه تأثير الملوثر لا ذاته كبوسة الحطب للإحراق
 إذ النار لا تؤثر في الحطب بالإحراق إلا بعد أن يكون يابساً

الفصل الرابع

في آداب الخطابة

البحث الأول

في آداب كلام الخطيب

(من كتاب الدنيا والدين للماوردي)

(راجع صفحة ٣٨ من الجزء الثاني من علم الادب)

اعلم أن للكلام آداباً إن أغفلها المتكلم أذهب روثي
 كلامه وطمس بهجة بيانه ولها الناس عن محاسن فضله مساوي أدبه
 فعدلوا عن مناقبه بذكر مثالبه. (فمن آدابه) أن لا يتجاوز في
 مدح ولا يسرف في ذم وإن كانت التزاهة عن الذم كراماً.
 والتجاوز في المدح ملقاً يضر عن مهاته والسرف في الذم انتقاماً

يَصُدُّ عَنْ شَرِّهِ. وَكِلَاهُمَا شَيْنٌ وَإِنْ سَلِمَ مِنَ الْكَذِبِ. عَلَى أَنَّ
السَّلَامَةَ مِنَ الْكَذِبِ فِي اللَّذْحِ وَالذَّمِّ مُتَعَدِّرَةٌ لِاسِيًّا إِذَا مَدَحَ
تَقَرُّبًا وَذَمَّ مَحْنَقًا. وَحُكِيَ عَنِ الْأَخْنَفِ بْنِ قَيْسٍ أَنَّهُ قَالَ سَهَرْتُ
لَيْلِي أَفَكَّرْتُ فِي كَلِمَةٍ أَرْضِي بِهَا سُلْطَانِي وَلَا أُسْخِطُ بِهَا رَبِّي قَمَا
وَجَدْتُهَا. وَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْعُودٍ: إِنْ الرَّجُلُ لِيَدْخُلَ عَلَى
السُّلْطَانِ وَمَعَهُ دِينُهُ فَيُخْرِجُ وَمَا مَعَهُ دِينُهُ. قِيلَ: وَكَيْفَ ذَلِكَ.
قَالَ: يُرْضِيهِ بِمَا يُسْخِطُ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ. وَسَمِعَ ابْنَ الرُّومِيِّ رَجُلًا
يَصِفُ رَجُلًا وَيَبَالِغُ فِي مَدْحِهِ فَأَنْشَأَ يَقُولُ:

إِذَا مَا وَصَفْتَ أَمْرًا لِأَمْرِي فَلَا تَغْلُ فِي وَصْفِهِ وَأَقْصِدِ
فَإِنَّكَ إِنْ تَغْلُ تَغْلُ الظُّنُ نُ فِيهِ إِلَى الْأَمَدِ الْأَبَدِ
فَيُضَالُ مِنْ حَيْثُ عَظَّمْتَهُ لِفَضْلِ الْمَغِيبِ عَلَى الْمَشْهَدِ

(وَمِنْ آدَابِهِ) أَنْ لَا تَبَعَثَ الرَّغْبَةَ وَالرَّهْبَةَ عَلَى الْإِسْتِرْسَالِ
فِي وَعْدٍ أَوْ وَعِيدٍ يَعْجِزُ عَنْهُمَا وَلَا يَقْدِرُ عَلَى الْوَفَاءِ بِهِمَا. فَإِنْ مَنْ
أَطْلَقَ بِهِمَا لِسَانَهُ وَأَرْسَلَ فِيهِمَا عِيَانَهُ وَلَمْ يَسْتَشْقِلْ مِنْ الْقَوْلِ مَا
يَسْتَقْبَلُهُ مِنَ الْعَمَلِ صَارَ وَعْدُهُ نَكْثًا وَوَعِيدُهُ عَجْزًا. (وَمِنْ آدَابِهِ)
إِنْ قَالَ قَوْلًا حَقِيقَةً بِفِعْلِهِ وَإِذَا تَكَلَّمَ بِكَلَامٍ صَدَقَهُ بِعَمَلِهِ فَإِنَّ
إِرْسَالَ الْقَوْلِ اخْتِيَارًا وَالْعَمَلُ بِهِ اضْطِرَارٌ وَلَيْنَ يَفْعَلْ مَا لَمْ يَقُلْ
أَحْمَلُ مِنْ أَنْ يَقُولَ مَا لَمْ يَفْعَلْ. وَقَالَ بَعْضُ الْحُكَمَاءِ: أَحْسَنُ
الْكَلَامِ مَا لَا يُجْتَاغُ فِيهِ إِلَى الْكَلَامِ أَيُّ يَكْتَفِي بِالْفِعْلِ مِنْ
الْقَوْلِ. وَقَالَ مُحَمَّدُ الْوَرَّاقُ:

الْقَوْلُ مَا صَدَقَهُ الْفِعْلُ وَالْفِعْلُ مَا وَكَّدَهُ الْعَقْلُ
لَا يَثْبُتُ الْقَوْلُ إِذَا لَمْ يَكُنْ يُقَالُهُ مِنْ تَحْتِهِ الْأَصْلُ

(وَمِنْ آدَابِهِ) أَنْ يُرَاعِيَ مَخَارِجَ كَلَامِهِ بِحَسَبِ مَقَاصِدِهِ
وَإِعْرَاضِهِ فَإِنْ كَانَ تَرْغِيبًا قَرَنَهُ بِاللَّيْنِ وَاللُّطْفِ. وَإِنْ كَانَ تَرْهِيبًا
خَلَطَهُ بِالْحُسُونَةِ وَالْعُزْفِ. فَإِنَّ لَيْنَ اللَّفْظِ فِي التَّرْهِيْبِ وَخُسُونَتُهُ فِي
التَّرْغِيبِ خُرُوجٌ عَنِ مَوْضِعَيْهِمَا وَتَعْطِيلٌ لِلْمَقْصُودِ بِهِمَا فَيَصِيرُ الْكَلَامُ
لَعْوًا وَالْعَرَضُ الْمَقْصُودُ لَهَوًا. وَقَدْ قَالَ أَبُو الْأَسْوَدِ الدِّيَلِيُّ لِأَبْنِهِ :
يَا بُنَيَّ إِنْ كُنْتَ فِي قَوْمٍ فَلَا تَتَكَلَّمُ بِكَلَامٍ مِنْ هُوَ قَوْقَكَ
فَيَمْتَثِلُكَ. وَلَا بِكَلَامٍ مِنْ هُوَ دُونَكَ فَيَزْدُرُوكَ. (وَمِنْ آدَابِهِ) أَنْ
لَا يَرْفَعَ بِكَلَامِهِ صَوْتًا مُسْتَنَكِرًا وَلَا يَنْزِعَ لَهُ أَتْرَعًا مُسْتَهْجَبًا
وَلَيْكُفَّ عَنِ حَرَكَةٍ تَكُونُ طَيْشًا وَعَنْ حَرَكَةٍ تَكُونُ عِيًّا. فَإِنْ
نَقَصَ الطَّيْشَ أَكْثَرَ مِنْ فَضْلِ الْبَلَاغَةِ. وَقَدْ حُكِيَ أَنَّ النَّجَّاحَ قَالَ
لِأَعْرَابِيٍّ : أَخْطِيبُ أَنَا. قَالَ : نَعَمْ لَوْلَا أَنَّكَ تُكْثِرُ الرَّدَّ وَتَشِيرُ
بِالْيَدِ وَتَقُولُ أَمَا بَعْدُ. (وَمِنْ آدَابِهِ) أَنْ يَجْتَنِيَ هَجْرَ الْقَوْلِ
وَمُسْتَهْجَبَ الْكَلَامِ وَيَعْدِلُ إِلَى الْكِنَايَةِ عَمَّا يُسْتَهْجَبُ صَرِيحُهُ
وَيُسْتَهْجَبُ فَصِيحُهُ لِيَبْلُغَ الْعَرَضَ وَلِسَانَهُ تَرَهُ وَأَدَبُهُ مَصُونٌ كَمَا أَنَّهُ
يَصُونُ لِسَانَهُ عَنِ ذَلِكَ فَهَكَذَا يَصُونُ عَنْهُ سَمْعُهُ فَلَا يَسْمَعُ خِيًّا وَلَا
يُضْغِي إِلَى فُحْشٍ فَإِنَّ سَمَاعَ الْفُحْشِ دَاعٍ إِلَى إِظْهَارِهِ وَذَرِيعَةٌ إِلَى
إِنْكَارِهِ وَإِذَا وَجَدَ عَنِ الْفُحْشِ مُعْرِضًا كَفَّ قَائِلُهُ وَكَانَ إِعْرَاضُهُ
أَحَدَ التَّكْيِيرِينَ كَمَا أَنَّ سَمَاعَهُ أَحَدَ الْبَاعِثِينَ. وَأَنْشَدَنِي أَبُو الْحَسَنِ

أَبْنُ الْحَارِثِ أَهَاشِيٌّ :

تَحَرَّ مِنْ الطَّرِيقِ أَوْسَاطَهَا وَعَدَّ عَنِ الْمَوْضِعِ الْمَشْتَبِهَةِ
وَسَمِعَكَ صُنَّ عَنْ قَبِيحِ الْكَلَامِ كَصَوْنِ اللِّسَانِ عَنِ النُّطْقِ بِهِ
فَإِنَّكَ عِنْدَ اسْتِمَاعِ الْقَبِيحِ شَرِيكٌ لِقَائِلِهِ فَأَنْتَ
وَمَا يَجْرِي مَجْرَى فَحْشِ الْقَوْلِ وَهَجْرِهِ فِي وُجُوبِ اجْتِنَابِهِ وَالزُّومِ
تَنَكُّهِ مَا كَانَ شَنِيعَ الْبَدِيهَةِ مُسْتَكْرَ الظَّاهِرِ وَإِنْ كَانَ عُقْبَ
التَّامُلِ سَلِيماً وَبَعْدَ الْكَشْفِ وَالرُّوِيَةِ مُسْتَقِيماً كَالَّذِي رَوَاهُ الْأَزْدِيُّ
عَنِ الصَّوَلِيِّ لِبَعْضِ الْمُتَكَلِّمِينَ مِنَ الشُّعْرَاءِ :

إِنِّي شَيْخٌ كَبِيرٌ كَافِرٌ بِاللَّهِ سِيرِي

أَنْتَ رَبِّي وَآلِهِي رَازِقُ الطِّفْلِ الصَّغِيرِ

يُرِيدُ بِقَوْلِهِ (كَافِرٌ) أَي لَا بَسُّ لَأَنَّ الْكُفْرَ التَّغْطِيَةَ. وَلِذَلِكَ
سُمِّيَ الْكَافِرُ بِاللَّهِ كَافِرًا لِأَنَّهُ قَدْ عَطَى نِعْمَةَ اللَّهِ بِمَعْصِيَتِهِ. وَقَوْلُهُ :
(بِاللَّهِ سِيرِي) يُقْسِمُ عَلَيْهَا أَنْ تَسِيرَ. وَقَوْلُهُ : (أَنْتَ رَبِّي) يَعْنِي رَبِّي
وَلِذَلِكَ مِنَ التَّرْتِيبَةِ. وَآلِهِي رَازِقُ الطِّفْلِ الصَّغِيرِ كَمَا أَنَّهُ رَازِقُ الْوَالِدِ
الْكَبِيرِ. فَانظُرْ إِلَى هَذَا التَّكْلُفِ الشَّيْعِ وَالتَّعَمُّقِ الْبَشِيعِ مَا
أَعْتَصَمَ مِنْ حَيْثُ الْبَدِيهَةِ إِذَا سَلِمَ بَعْدَ الْفِكْرِ وَالرُّوِيَةِ إِلَّا لَوْ مَّا
إِنْ حَسَنَ فِيهِ الظَّنُّ أَوْ دَمًا إِنْ قَوِيَ فِيهِ الْأَرْتَابُ. وَقَلَمًا يَكُونُ
ذَلِكَ إِلَّا مِنَ خَالِعٍ بَطْرِ أَوْ مُرْتَابٍ آيَشِرِ



البحث الثاني

في خصال الخطيب

(عن الماوردي والغزالي ببعض تصرف)

(راجع صفحة ٣٩ من علم الخطابة)

إِنَّ الْخَطِيبَ الْحَرِيَّ بِالْإِرْشَادِ مَنْ قَدِ اسْتَكَمَلَتْ فِيهِ خَمْسُ
 خِصَالٍ : (إِحْدَاهُنَّ) عَقْلٌ كَامِلٌ مَعَ تَجْرِبَةٍ سَالِقَةٍ فَإِنَّ بِكَثْرَةِ
 التَّجَارِبِ تَصِحُّ الرُّوْيَةُ . وَقَدْ جَاءَ فِي الْحَدِيثِ : اسْتَزْشِدُوا الْعَاقِلَ
 تُرْشِدُوا وَلَا تَعْصُوهُ فْتَدْمُوا . وَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْحَسَنِ لِابْنِهِ مُحَمَّدٍ :
 أَحْذَرُوا مَشُورَةَ الْجَاهِلِ وَإِنْ كَانَ نَاصِحًا كَمَا تُحْذَرُ عِدَاوَةُ الْعَاقِلِ
 إِذَا كَانَ عَدُوًّا فَإِنَّهُ يُوشِكُ أَنْ يُورِطَكَ بِمَشُورَتِهِ فَيَسْتَقِ إِلَيْكَ
 مَكْرُ الْعَاقِلِ وَتَوْرِيطُ الْجَاهِلِ . وَقِيلَ لِرَجُلٍ مِنْ عَبَسَ : مَا أَكْثَرَ
 صَوَابَكُمْ . قَالَ : نَحْنُ أَلْفُ رَجُلٍ وَفِينَا حَازِمٌ وَنَحْنُ نُطِيعُهُ فَكَاثَرًا
 أَلْفُ حَازِمٍ . وَكَانَ يُقَالُ إِيَّاكَ وَمُشَاوَرَةَ رَجُلَيْنِ شَابٍ مُعْجَبٍ
 بِنَفْسِهِ قَلِيلِ التَّجَارِبِ فِي غَيْرِهِ أَوْ كَبِيرٍ قَدْ أَخَذَ الدَّهْرُ مِنْ عَقْلِهِ كَمَا
 أَخَذَ مِنْ جِسْمِهِ . وَقِيلَ فِي مَنْشُورِ الْحِكْمِ : كُلُّ شَيْءٍ لَا يُحْتَاجُ إِلَى
 الْعَقْلِ وَالْعَقْلُ يُحْتَاجُ إِلَى التَّجَارِبِ . وَلِذَلِكَ قِيلَ : الْأَيَّامُ تَهْتِكُ لَكَ عَنْ
 الْأَسْتَارِ الْكَامِنَةِ . وَقَالَ بَعْضُ الْحُكَمَاءِ : التَّجَارِبُ لَيْسَ لَهَا غَايَةٌ
 وَالْعَاقِلُ مِنْهَا فِي زِيَادَةٍ . وَقَالَ بَعْضُ الْحُكَمَاءِ : مَنْ اسْتَعَانَ بِذَوِي
 الْعُقُولِ فَازَ بِدَرْكِ الْمَأْمُولِ . وَقَالَ أَبُو الْأَسْوَدِ الدِّيَلِيُّ :

وَمَا كُلُّ ذِي نَفْسٍ بِمُؤْتِكِ نَفْسَهُ وَلَا كُلُّ مَوْتٍ نَفْسَهُ بِلَيْبٍ
 وَلكِنْ إِذَا مَا اسْتَجْمَعَا عِنْدَ صَاحِبٍ فَحَقَّ لَهُ مِنْ طَاعَةِ بِنَصِيبٍ
 (وَالْحِصْلَةُ الثَّانِيَّةُ) أَنْ يَكُونَ الْخَطِيبُ ذَا دِينٍ وَتُحَقِّقَ قَانَ
 ذَاكَ عِمَادُ كُلِّ صَلَاحٍ وَبَابُ كُلِّ نَجَاحٍ وَمَنْ غَلَبَ عَلَيْهِ الدِّينُ فَهُوَ
 مَأْمُونُ السَّرِيرَةِ مُوقِفُ الْعَزِيمَةِ. (وَالْحِصْلَةُ الثَّلَاثَةُ) أَنْ يَكُونَ
 نَاصِحًا وَدُودًا فَإِنَّ النَّصِيحَ وَالْمُدَّةَ يُصَدِّقَانِ الْفِكْرَةَ وَيَخَصَّصَانِ الرَّأْيَ.
 وَقَدْ قَالَ بَعْضُ الْحُكَمَاءِ: لَا تُشَاوِرْ إِلَّا الْحَازِمَ غَيْرَ الْحُسُودِ وَاللَّيْبِ
 غَيْرَ الْحَقُودِ وَإِيَّاكَ وَمُشَاوَرَةَ الْإِنْسَاءِ فَإِنَّ رَأْيَهُنَّ إِلَى الْإِنْفِ وَعَزْمُهُنَّ
 إِلَى الْوَهْنِ. وَقَالَ بَعْضُ الْأَدْبَاءِ مَشُورَةُ الْمُسْتَفِقِ الْحَازِمِ ظَفْرُهُ
 وَمَشُورَةُ غَيْرِ الْحَازِمِ خَطْرُهُ وَقَالَ بَعْضُ الشُّعْرَاءِ:

أَصْفِ ضَمِيرًا لَنْ تُعَايِرَهُ وَأَسْكُنْ إِلَى نَاصِحٍ تُشَاوِرُهُ
 وَأَرْضَ مَنْ آرَأَى فِي مَوَدَّتِهِ بِمَا يُؤَدِّي إِلَيْكَ ظَاهِرُهُ
 مَنْ يَكْشِفُ النَّاسَ لَمْ يَجِدْ أَحَدًا تَنَصَّحُ مِنْهُمْ لَهُ سَرَائِرُهُ
 أَوْشَكَ أَنْ لَا يَدُومَ وَضَلُّ أَحْخِ فِي كُلِّ زَلَّاتِهِ تُنَافِرُهُ

(وَالْحِصْلَةُ الرَّابِعَةُ) أَنْ يَكُونَ سَلِيمَ الْفِكْرِ مِنْ هَمٍّ قَاطِعٍ
 وَغَمٍّ شَاغِلٍ. فَإِنَّ مَنْ عَارَضَتْ فِكْرَهُ شَوَائِبُ الْهَمِّ لَا يَسْلَمُ لَهُ
 رَأْيٌ وَلَا يَسْتَقِيمُ لَهُ خَاطِرٌ. وَكَانَ كِنْرَى إِذَا دَهَمَهُ أَمْرٌ بَعَثَ إِلَى
 مَرَاذِيئِهِ فَاسْتَشَارَهُمْ فَإِنْ قَصَرُوا بِالرَّأْيِ ضَرَبَ قَهَارِمَتَهُ وَقَالَ: أَبْطَأْتُمْ
 بِأَرْزَاقِهِمْ فَأَخْطَأُوا فِي آرَائِهِمْ. وَقَالَ صَالِحُ بْنُ عَبْدِ الْقُدُوسِ:
 وَلَا مُشِيرَ كَذِي نَفْسٍ وَتَقْدِرَةَ فِي مُشْكِالِ الْأَمْرِ فَأَخْطَرَ ذَاكَ مُتَّصِحًا

(وَالْحَصْلَةُ الْخَامِسَةُ) أَنْ لَا يَكُونَ لَهُ فِي الْأَمْرِ الْمُسْتَشَارُ
 غَرَضٌ يُتَابَعُهُ وَلَا هَوَى يُسَاعِدُهُ فَإِنَّ الْأَغْرَاضَ جَاذِبَةٌ وَالْهَوَى صَادٌّ
 وَالرَّأْيَ إِذَا عَارَضَهُ الْهَوَى وَجَاذَبَتْهُ الْأَغْرَاضُ فَسَدَ . وَقَدْ قَالَ
 الْفَضْلُ بْنُ الْعَبَّاسِ بْنِ عَتَبَةَ بْنِ أَبِي لَهَبٍ :

وَقَدْ يُحْكِمُ الْأَيَّامُ مَنْ كَانَ جَاهِلًا

وَيُرِدِّي الْهَوَى ذَا الرَّأْيِ وَهُوَ لَيْبٌ

وَيُحْمَدُ فِي الْأَمْرِ الْفَتَى وَهُوَ مُخْطِئٌ

وَيُعْذَلُ فِي الْإِحْسَانِ وَهُوَ مُصِيبٌ

فَإِذَا اسْتَكْمَلْتَ هَذِهِ الْخِصَالَ الْخَمْسَ فِي رَجُلٍ كَانَ أَهْلًا
 لِلرِّشَادِ وَالْمَشُورَةِ وَمَعْدِنًا لِلرَّأْيِ فَلَا تَعْدِلْ عَنِ اسْتِشَارَتِهِ اعْتِمَادًا
 عَلَى مَا تَتَوَهَّمُهُ مِنْ فَضْلِ رَأْيِكَ وَثِقَّةً بِمَا تَسْتَشِيرُهُ مِنْ صِحَّةِ رَوِيَّتِكَ .
 فَإِنَّ رَأْيَ غَيْرِ ذِي الْحَاجَةِ أَسْلَمَ وَهُوَ مِنَ الصَّوَابِ أَقْرَبُ خُلُوصِ
 الْفِكْرِ وَخُلُوقِ الْخَاطِرِ مَعَ عَدَمِ الْهَوَى وَارْتِفَاعِ الشَّهْوَةِ وَقَدْ وَرَدَ فِي
 الْحَدِيثِ : إِنَّ رَأْسَ الْعَقْلِ بَعْدَ الْإِيمَانِ بِاللَّهِ التَّوَدُّدُ إِلَى النَّاسِ وَمَا
 اسْتَغْنَى مُسْتَبِدُّ بِرَأْيِهِ وَمَا هَلَكَ أَحَدٌ عَنْ مَشُورَةٍ فَلِذَا أَرَادَ اللَّهُ
 بِعَبْدٍ هَلَكَةً كَانَ أَوَّلَ مَا يُهْلِكُهُ رَأْيُهُ . وَقَالَ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ :
 الْأَسْتِشَارَةُ عَيْنُ الْهُدَايَةِ وَقَدْ خَاطَرَ مَنْ اسْتَغْنَى بِرَأْيِهِ . وَقَالَ لُقْمَانُ
 الْحَكِيمُ لِأَبْنِهِ شَاوِرَ . مَنْ جَرَّبَ الْأُمُورَ فَإِنَّهُ يُعْطِيكَ مِنْ رَأْيِهِ مَا
 قَامَ عَلَيْهِ بِالْعِلَاءِ وَأَنْتَ تَأْخُذُهُ بِمَجَانًا . وَقَالَ بَعْضُ الْحُكَمَاءِ : نِصْفُ
 رَأْيِكَ مَعَ أَخِيكَ فَشَاوِرْهُ لِيَكْمَلَ الرَّأْيُ

البحث الثالث

في طباع الناس على اختلاف اطوار الحياة

(من كتاب مشهد الاحوال لفتح الله مراش)

(راجع صفحة ٤٣ من علم الخطابة)

(حَالُ الطُّفُولِيَّةِ) هَذَا هُوَ الدَّوْرُ الْأَوَّلُ لِحَيَاةِ الْإِنْسَانِ. وَالغَلْوَةُ
 الْأُولَى فِي طَرِيقِ الزَّمَانِ. حَيْثُمَا يُقَالُ لِلدَّخْلِ طِفْلٌ مَوْلُودٌ.
 وَلِلخَارِجِ شَيْخٌ مَفْقُودٌ. وَلَمَّا كَانَ الْإِنْسَانُ فِي هَذَا الْمَدْخَلِ عَدِيمَ
 الْبَصِيرَةِ. خَالِي السَّرِيرَةِ. عَارِيًّا مِنْ كُلِّ الْكَمَالَاتِ الْأَدَبِيَّةِ. غَيْرَ
 حَاصِلٍ عَلَى تَمَامِ الْوَطَائِفِ الْعَقْلِيَّةِ. فَلَا يَرَى إِلَّا مَا يَقُومُ قُرْبَهُ. وَلَا
 يَشْعُرُ إِلَّا بِمَا يَسْتَعْطِفُ قَلْبَهُ. فَيَلْعَبُ بِالْأَثْرَابِ وَيَذَرِيهِ. وَيَعْبَثُ بِالتَّبِيرِ
 وَيُزْرِيهِ. وَيَسْحَرُ بِالمَقْبُولَاتِ وَالْمَرْذُودَاتِ. وَتَضْحَكُ عَلَى كُلِّ
 الْمَوْجُودَاتِ. فَلَا يَهْتَمُّ إِلَّا بِطَلْبِ الْعِذَاءِ. وَلَا يَخْفَلُ إِلَّا بِمَا يُورِثُ
 الْأَذَى. وَإِذْ لَا يَبْرَحُ طَائِشًا بِحِقَّةِ بُنْيَتِهِ. وَضَائِعًا فِي تَيْهِ نَيْتِهِ. فَلَا
 يَسْمَعُ دَوِيَّ ضَوْضَاءِ الْعَوَالِمِ. وَلَا رَوِيَّ قَوَائِمِ الظَّامِ. بَيْنَمَا
 يَكُونُ بَاصِيًّا تَحْتَ تَأْثِيرَاتِهَا وَقَوَاعِلِهَا. وَمُتَحَرِّكًا وَسَاكِنًا تَحْتَ
 جَوَازِمِهَا وَعَوَامِلِهَا. وَمُسْرِعًا فِي طَرِيقِ حَيَاتِهِ إِلَى الدُّخُولِ فِي
 أَبْوَابِهَا. وَالغَوْصِ فِي عُبَابِهَا. فَلَيْتَ عَيْنَهُ تَرَى مَا يَسْتَقْبِلُهُ مِنْ
 الْأَوْصَابِ. وَمَا يَسْتَنْظِرُهُ مِنَ الْأَتْعَابِ. فَمَا أَتَدْرِي إِلَّا رَمَزُ الرَّدَى
 فِي طَلَبِ الْقُوتِ. وَمَا أَلْهَدُ إِلَّا إِشَارَةَ التَّابُوتِ

(حَالُ الْفُتُوَّةِ) هَذَا هُوَ الدَّوْرُ الثَّانِي لِلْحَيَاةِ الْإِنْسَانِيَّةِ. وَالْمَسَاحَةُ
 الْأُولَى لِإِنْتِشَارِ الْقُوَى الْعَقْلِيَّةِ أَوْ التَّلُّ الْأَوَّلُ فِي طَرِيقِ الْأَجَلِ.
 وَمَسَلِكِ الْعَمَلِ. فَيُضْعَدُ الْإِنْسَانُ عَلَيْهِ وَيَنْظُرُ الْعَالَمَ بِعَيْنَيْهِ. فَيَرَاهُ
 مَشْهُدًا بَدِيعَ الْجَمَالِ. وَمَلْعَبًا تَلْعَبُ بِهِ الْأَمَالُ. وَتَرْقُصُ فِيهِ
 الْمَلَذَّاتُ وَالْأَمَانِي. وَتُحَوِّمُ حَوْلَهُ الْبَشَائِرُ وَالْتِهَانِي. فَتَشْمَلُهُ سُؤْلُ هَذَا
 الظُّهُورِ. وَتَلْعَبُ بِرَأْسِهِ حِمِيَّةُ هَذِهِ الْأُمُورِ. فَيَسِيْتُ سَكْرَانَ بِالْأَفْرَاحِ.
 وَمَأْخُودًا بِرَيْنِ تِلْكَ الْأَقْدَاحِ. فَيَنَسِيمُ مَدَى الْأَوْقَاتِ. وَلَا يَعْلَمُ مَا
 الْأَقَاتُ. إِذْ يَظَلُّ مُلْتَفًّا بِكِسَاءِ الْأَمَالِ. وَمُحْتَفًّا بِأَوْهَامِ الْأَعْمَالِ.
 فَلَا يَنْظُرُ إِلَّا إِلَى ذَاتِهِ. وَلَا يَخْفَلُ إِلَّا بِصِفَاتِهِ. هَائِمًا فِي مَلَاهِي
 دُنْيَاهُ. وَمُتَهَانِتًا عَلَى حَدَاثَةِ قُوَاهُ. وَهَكَذَا يَهْبِطُ فِي وَادِي هَذَا
 الْعَالَمِ الْمَلَمِّ. وَيَخْبِطُ فِي ذَلِكَ النَّجْرِ الْخِضَمِّ. وَلَا يَزَالُ بَيْنَ هُبُوبِ
 وَأَنْكِبَابِ. إِلَى أَنْ يَنْشَلَهُ الصَّوَابُ. وَيُدْرِكُهُ الشَّبَابُ
 (حَالُ الشُّبُوبِيَّةِ) أَمَّا الشُّبُوبِيَّةُ فَهِيَ الدَّوْرُ الثَّلَاثُ لِلْأَجَلِ. وَنَحْلُ الْكَدِّ
 وَالْعَمَلِ. وَمَوْعِجُ الْيَأْسِ وَالْأَمَلِ. حَيْثُمَا يُوجَدُ الْإِنْسَانُ ضَانِعًا فِي مَفَازَةِ
 الْعُمْرِ. حَائِرًا فِي تَنُوقَةِ النَّهْيِ وَالْأَمْرِ. فَيَرَى نَفْسَهُ قَائِمًا فِي وَسْطِ
 هَذِهِ الدُّنْيَا. مُنْمَطًا بِكَافَّةِ الْأَشْيَاءِ. مُلْتَطِمًا بِأَمْوَاجِ الْعَالَمِ وَأَهْوَانِهِ.
 مَضْرُوعًا وَمَأْخُودًا بِصُجَّاتِهِ وَضَوْغَانِهِ. وَهَكَذَا تَنْهَضُ فِي قَلْبِهِ ثُورَةُ
 الْحَوَاسِ. وَتَشْبُ فِي دِمَاعِهِ نَارُ الْوَسْوَاسِ. وَتَضْفِرُ فِي سَرِيرَتِهِ رِيحُ
 الْأَهْجَاسِ. فَيَنْدَفِعُ إِلَى مُزَاكَلَةِ الْأَقْدَارِ وَالْأَيَّامِ. وَمُقَاتَلَةِ الْحَقَائِقِ
 وَالْأَوْهَامِ. فَتَارَةً تَهْبُ بِهِ الْأَمَالُ إِلَى أَوْجِ الْأَفْرَاحِ وَالْمَسْرَاتِ.

وَطَوْرًا تَكْبُ بِهِ الْحَيَاتُ فِي حَضِيضِ الْأَتْرَاحِ وَالْحَسْرَاتِ. يَرَى
 الْعَالَمَ قَرِيبَ الْمَالِ. فَيَنْدَفِعُ وَرَاءَهُ عَلَى سُتُونِ الْأَهْوَالِ. حَتَّى إِذَا
 مَا ظَفَرَ بِالْبَعْضِ طَمِعَ بِالْكُلِّ. وَإِذَا فَازَ بِالشَّجَرِ رَغِبَ فِي الْغَلِّ.
 فَلَا يَكُونُ إِلَّا مُضْمَعَةً فِي آفْوَاهِ الطَّامِعِ. وَكَرَّةً تَتَلَقَّهَا الْقَوَامِعُ.
 وَذَلِكَ إِنَّمَا يُوجَدُ مُهَبَّطًا لِحَوَادِثِ الْجِدْثَانِ. وَمُسْتَقْطًا بِأَحَابِيبِ
 الزَّمَانِ. وَلَا تَرَالُ زَهْرَةٌ هَذَا الشَّبَابِ الزَّاهِي بَيْنَ ذُبُولٍ وَأَقْتِرَارِ.
 وَلَا يَبْرَحُ بَدْرُ هَذَا الْعَصْرِ الْبَاهِي بَيْنَ خُسُوفٍ وَأَسْفِرَارِ. إِلَى أَنْ
 تَمُتُّ الشَّيْخُوخَةَ تَاجَ تِلْكَ الزَّهْرَةِ. وَيَضَعُ الْهَرْمُ وَجْهَ هَانِيكَ الْقَمَرَةِ.
 حَيْثُمَا يَسْتَقِطُ الشَّبَابُ مِنْ فَرَشِهِ. وَيَرْتَفِعُ الْمَشِيبُ عَلَى عَرْشِهِ

(حَالُ الشَّيْخُوخَةِ) فَلَا يَزَالُ الْإِنْسَانُ سَائِرًا فِي طَرِيقِ عُمْرِهِ

سَيْرَ الْمَسَافِرِ فِي الْقِفَارِ. إِلَى أَنْ يَبْلُغَ رَابِعَ الْأَدْوَارِ. وَهُوَ دَوْرُ الدُّثَارِ.
 هَذَا إِذَا أَمَكَّنَهُ الْخِلَاصُ مِنْ لُصُوصِ الْحَوَادِثِ. وَالْمَلْأَصُ مِنْ أَسْدِ
 الْكَوَارِثِ. وَنَهَبَةِ الْأَعْرَاضِ. وَقَتْلَةِ الْأَمْرَاضِ فَيَلْبَثُ هُنَاكَ مِنْهُوَكَأ
 مِنْ تَعَبِ الْمَسِيرِ. وَمَضَضِ التَّأْيِيرِ. إِذْ يَعُودُ مُخْنِيًا تَحْتَ أَحْمَالِ الْحَيَاةِ
 وَآثِقَالِهَا. وَمَرْمُوضًا مِنْ عَدَمَاتِ الدُّنْيَا وَأَهْوَالِهَا. فَتَضَّتْ ضَوْضَاءُ
 حَوَاسِهِ وَهَوَاجِسِهِ. وَيَجْرَسُ رَيْنِ أَنْفَاسِهِ وَوَسَاوِسِهِ. فَيَكْفُ بَصَرُهُ.
 وَيَجْفُ فِكْرُهُ. وَيَقِلُّ ذَوْقُهُ. وَيَكْثُرُ شَوْقُهُ. وَيَجْبُلُ حَتَّى بِالْأَنْفَاسِ.
 وَيَزِيدُ جِرْعُهُ عَلَى النَّفْسِ. وَيَجُودُ بِالْأَنْفَاسِ. فَإِذَا التَّمَّتْ إِلَى وَرَائِهِ
 وَرَأَى الدُّنْيَا الَّتِي تَطَعَهَا. وَالطَّرِيقَ الَّتِي تَتَبَّعَهَا. ظَهَرَتْ لَهُ الْأَشْيَاءُ
 أَشْبَاحَ أَحْلَامِهِ. وَمَلَاعِبَ أَوْهَامِهِ. وَكُلُّهَا تَجْرِي نَظِيرَهُ إِلَى الزُّوَالِ.

كَالطَّيْفِ وَالْحَيَالِ . فَيَضْحَكُ عَلَى الْجَمِيعِ . ضَحِكِ الْوَجْدِ الرَّضِيعِ . أَمَّا إِذَا أَلْتَقْتَ إِلَى الْأَمَامِ . وَطَمَعَ بِبَقِيَّةِ الْأَيَّامِ . حَنَّ إِلَى الْوُجُودِ . وَهَامَ بِحُبِّ الْخُلُودِ . وَلَا يَزَالُ الْمَاضِي يَدْفَعُهُ . وَالْحَاضِرُ يَرُدُّهُ . وَالْمُسْتَقْبَلُ يُطْمَعُهُ . حَتَّى تَحْتَطِفَ يَمَامَةَ نَفْسِهِ بِزَاةِ الْمَنِيَّةِ . وَتَسْلِبَهُ كُلَّ بُغْيَةٍ وَأُمْنِيَّةٍ . فَيَهْطَ هُبُوطَ الْبُنْيَانِ . وَيَعُورَ فِي قَبْرِ اللَّسِيَانِ . حَيْثُمَا تَسْتَرْجِعُ الْكَلِمَاتُ جُزْئِيَّاتِهَا . وَتَسْرِدُ الْأَجْمُوعَاتُ مُفْرَدَاتِهَا

البحث الرابع

في سياسة الخطيب مع الجمهور ومواخاة طباعهم

(عن رسائل خط للفارابي بتصرف)

(راجع صفحة ٤٥ من الجزء الثاني من علم الادب)

إِنَّ الْخَطِيبَ إِذَا مَا أَرَادَ بُلُوغَ غَايَتِهِ وَحَسَنَ سِيَاسَةَ نَفْسِهِ فِي أُمُورِهِ فَلْيَتَوَخَّ طِبَاعَهُمْ وَتَلَوْنَ أَخْلَاقَهُمْ وَتَبَايُنَ أَحْوَالِهِمْ . قَالَ أَفَلَاطُونُ : لِكُلِّ أَمْرٍ حَقِيقَةٌ . وَلِكُلِّ زَمَانٍ طَرِيقَةٌ . وَلِكُلِّ إِنْسَانٍ خَلِيقَةٌ . فَعَابِلِ النَّاسَ عَلَى خَلَائِقِهِمْ وَاتَّمِسْ مِنَ الْأُمُورِ حَقَائِقَهَا وَاجْرِ مَعَ الزَّمَانِ عَلَى طَرَائِقِهَا (٥١) . وَهَذِهِ قَوَائِينُ تَنْفَعُ الْخَطِيبَ فِي مُتَصَرِّفَاتِهِ مَعَ كُلِّ طَائِفَةٍ مِنْ أَهْلِ طَبَقَتِهِ وَمَنْ دُونَهُ وَمَنْ فَوْقَهُ عَلَى سَبِيلِ الْأَيْجَازِ وَالْإِحْتِصَارِ . عَلَى أَنَّهُ لَا يَنْبَغُ قَوْلُنَا هَذَا مِنْ ذِكْرِ مَا يَخْتَصُّ بِاسْتِعْمَالِهِ طَائِفَةٌ دُونَ طَائِفَةٍ وَوَاحِدٌ وَاحِدٌ مِنْهُمْ فِي وَقْتٍ

دُونَ وَقْتٍ وَمَعَ قَوْمٍ دُونَ قَوْمٍ إِذِ الْوَاحِدُ مِنَ النَّاسِ لَا يُنْكِدُهُ
 أَنْ يَسْتَعْمَلَ فِي كُلِّ وَقْتٍ مَعَ كُلِّ أَحَدٍ كُلَّ ضَرْبٍ مِنْ ضُرُوبِ
 السِّيَاسَاتِ. وَنَقَدِّمُ لِذَلِكَ مُقَدِّمَاتٍ مِنْهَا أَنْ نَقُولَ إِنَّ كُلَّ وَاحِدٍ
 مِنَ النَّاسِ مَتَى مَا رَجَعَ إِلَى نَفْسِهِ وَتَأَمَّلَ أَحْوَالَهَا وَأَحْوَالَ غَيْرِهِ
 مِنْ فِئَاتِ النَّاسِ وَجَدَ نَفْسَهُ فِي رُتْبَةٍ يَشْرِكُهُ فِيهَا طَائِفَةٌ مِنْهُمْ .
 وَوَجَدَ فَوْقَ رُتْبَتِهِ طَائِفَةٌ هُمْ أَعْلَى مَنْرَاهُ مِنْهُ بِجِهَةٍ أَوْ جِهَاتٍ. وَوَجَدَ
 دُونَهَا طَائِفَةٌ هُمْ أَوْضَعُ مِنْهُ بِجِهَةٍ أَوْ جِهَاتٍ. لِأَنَّ الْمَلِكَ الْأَعْظَمَ مَثَلًا
 وَإِنْ وَجَدَ نَفْسَهُ فِي مَحَلٍّ لَا يَرَى لِأَحَدٍ مِنَ النَّاسِ فِي زَمَانِهِ مَثَلَهُ
 أَعْلَى مِنْ مَنْرَاتِهِ فَإِنَّهُ مَتَى تَأَمَّلَ حَالَهُ نِعْمًا وَجَدَ مِنْهُمْ مَنْ يَفْضَلُهُ
 بِنَوْعٍ مِنَ الْفَضِيلَةِ الْفَضِيلَةِ إِذْ لَيْسَ فِي أَجْزَاءِ الْعَالَمِ مَا هُوَ
 كَامِلٌ مِنْ جَمِيعِ الْجِهَاتِ. وَكَذَلِكَ الْوَضِيعُ الْخَامِلُ الَّذِي يُجِدُ
 فِي نَفْسِهِ أَشْيَاءَ لَمْ يَفْزِ بِهَا مِنْهُ فَوْقَهُ. فَقَدْ صَحَّ مَا وَصَفْنَا. وَيَنْتَفِعُ
 الْخَطِيبُ بِاسْتِعْمَالِ السِّيَاسَاتِ مَعَ هَؤُلَاءِ الطَّبَقَاتِ الثَّلَاثِ... وَنَقُولُ
 أَيْضًا إِنَّ أَنْفَعَ الطَّرِيقِ الَّتِي يَسْلُكُهَا الْخَطِيبُ فِي ذَلِكَ تَأَمُّلُ أَحْوَالِ
 النَّاسِ وَأَعْمَالِهِمْ وَمُتَصَرِّفَاتِهِمْ مَا شَهِدَهَا وَمَا غَابَ عَنْهَا بِمَا سَمِعَهُ
 وَتَنَامَى إِلَيْهِ مِنْهَا وَأَنْ يُبَيِّنَ النَّظَرَ فِيهَا وَيُمَيِّزَ مَحَاسِنَهَا وَمَسَاوِيَهَا
 وَبَيْنَ النَّافِعِ وَالضَّارِّ لَهُمْ مِنْهَا. ثُمَّ لِيَجْتَهِدَ فِي التَّمَسُّكِ بِجَاسِنِهَا وَحَضْرِ
 النَّاسِ عَلَى طَلِبِهَا لِيَأْتُوا مِنْ مَنَافِعِهَا وَمِثْلَ مَا نَالَهُ مِنْ تَقَدُّمِهِمْ وَيَجْتَهِدُ
 فِي التَّنْكِيبِ عَنْ مَسَاوِيهَا لِأَيْمَنْ وَنَ مَضَارِّهَا وَيَسْلَمَ مِنْ غَوَائِلِهَا
 مِثْلَ مَا سَلِمُوا. وَنَقُولُ أَيْضًا إِنَّ لِكُلِّ شَخْصٍ مِنْ أَشْخَاصِ

النَّاسُ قَوَاتِينَ إِحْدَاهُمَا نَاطِقَةٌ وَالْآخَرَى بَهِيمِيَّةٌ وَلِكُلِّ وَاحِدَةٍ مِنْهُمَا
 تِرَاعٌ غَالِبٌ. فِتْرَاعُ الْقُوَّةِ الْبَهِيمِيَّةِ نَحْوُ اللَّذَاتِ الْعَاجِلَةِ الشَّهْوَانِيَّةِ مِثْلَ
 أَنْوَاعِ الْغِذَاءِ وَتِرَاعُ الْقُرَّةِ النَّطْقِيَّةِ نَحْوُ الْأُمُورِ الْعَمُودَةِ الْعَوَاقِبِ..
 فَعَلَى كُلِّ مَنْ يَرشُدُ الْجُمْهُورَ وَبِحُضْرِهِمْ عَلَى نَيْلِ الْفَضَائِلِ أَنْ لَا
 يَتَغَافَلَ عَنْ تَحْرِيزِهِمْ عَلَى مَا هُوَ أَصْلَحُ لَهُمْ وَأَنْ لَا يُهْمَلَهُمْ فَإِنَّهُ مَتَى
 مَا أَهْمَلَهُمْ تَحَرَّكُوا نَحْوَ الطَّرَفِ الْآخِرِ الَّذِي هُوَ الْبَيْمِيُّ. وَإِذَا
 تَحَرَّكُوا نَحْوَهُ تَشَبَّهُوا بِبَعْضِ مَنْهُ حَتَّى إِذَا أَرَادَ رَدُّهُمْ عَمَّا تَحَرَّكُوا
 نَحْوَهُ لِحَقَّةٍ مِنَ النَّصَبِ أَعْزَفَ مَا كَانَ يَلْحَقُهُ إِذَا لَمْ يَكُنْ أَهْمَلَهُمْ.
 وَنَقُولُ أَيْضًا إِنَّ الْخَطِيبَ لَا يَتَّبِعُ فِي جَمِيعِ مُتَصَرِّفَاتِهِ مِنْ أَنْ يَلْقَى
 الْجُمْهُورَ مَائِلًا إِلَى أَمْرِ مَحْمُودٍ أَوْ أَمْرٍ مَذْمُومٍ. وَلَهُ فِي كُلِّ وَاحِدٍ
 مِنَ الْأَمْرَيْنِ قَائِدَةٌ وَمَوْضِعٌ رِيَاضَةٌ لِلتَّصَرُّفِ وَهُوَ أَنْ يُجَاوِلَ دَفْعَ
 السَّامِعِينَ إِلَى ذَلِكَ الْأَمْرِ الْعَمُودِ الَّذِي يَلْقَاهُ إِنْ وَجَدَ السَّبِيلَ إِلَى
 الدَّفْعِ إِلَيْهِ وَيُنَبِّهُهُمْ عَلَى فَضِيلَتِهِ وَيُوجِبُ عَلَيْهِمُ التَّمَسُّكَ بِهَا مَتَى
 وَجَدَ الْفُرْصَةَ لِذَلِكَ. وَإِذَا يَلْقَاهُ الْأَمْرَ الْمَذْمُومَ فَلْيَتَّهَدِ فِي التَّخْدِيرِ
 مِنْهُ وَالْتَجَنُّبِ مِنْهُ. وَإِنْ لَمْ يَجِدْ إِلَى ذَلِكَ سَبِيلًا فَلْيُنَبِّهُهُمْ عَلَى
 الْإِعْتِبَارِ بَيْنَ نَالِهِمْ مَضَارًّا مِثْلَهَا. فَقَدْ ظَهَرَ أَنَّ لِلْخَطِيبِ فِي جَمِيعِ
 أَحْوَالِهِ جُلُهَا وَدَقُّهَا خَيْرُهَا وَشَرُّهَا مَوْضِعَ الرِّيَاضَةِ لِنَفْسِهِ وَارشَادِ
 الْجُمْهُورِ. وَإِذَا تَيَقَّنَ ذَلِكَ فَيُنَبِّغِي أَنْ يُقَدِّمَ عَلَى سِيَاسَةِ الْأَحْوَالِ
 بِقَلْبٍ قَوِيٍّ وَنِيَّةٍ صَادِقَةٍ وَصَدْرٍ وَاسِعٍ وَثِقَةٍ أَنْ مَا يَأْتِيهِ مِنْ ذَلِكَ
 وَإِنْ قَلَّ يُجِدِّي عَلَيْهِ نَفْعًا يُجِلُّ. وَنَبْدَأُ بِتَعَهُّدِ الْخَطِيبِ لِلرُّوَسَاءِ إِنَّهُ

يَجِبُ عَلَيْهِ أَنْ يَكُونَ مُلَازِمًا لِمَا هُوَ فِي صَدَدِهِ مُوَاطِبًا عَلَى مَا فُوضَ
إِلَيْهِ وَلَا يَخْشَى الْمَلَالَ وَخَصُوصًا مِنَ الْمُلُوكِ. وَأَنْ يَكُونَ مُجْتَهِدًا فِي
طَلَبِ وُجُوهِ حِسَانِ لِكُلِّ مَا يَطْلُبُهُ مِنْهُمْ إِذْ لَا شَيْءَ مِنَ الْأُمُورِ
فِي الْعَالَمِ إِلَّا وَهْ وَجْهَانِ أَحَدُهُمَا حَمِيلٌ وَالْآخَرُ قَبِيحٌ فَلْيَطْلُبْ لِكُلِّ
أَمْرٍ مِنْ أُمُورِهِ وَجْهًا حَمِيلًا يَضْرِفُهُ إِلَيْهِ وَيَتَكَلَّفُ لِذِكْرِهِ بِحَضْرَتِهِ
فَإِنَّ الْخَطِيبَ الْمُفَوَّضَ إِلَيْهِ تَذْيِيرُ ذَلِكَ الرَّئِيسِ كَالسَّيْلِ الْمُخْتَدِرِ مِنَ
الرَّبْوَةِ إِنْ أَرَادَ الْمَرْءُ أَنْ يُوَاجِهَهُ أَهْلَكَ نَفْسَهُ وَآتَى عَلَيْهِ السَّيْلُ
فَاغْرَقَهُ. وَإِنْ سَعَى مَعَهُ وَعَلَى جَانِبَيْهِ وَتَلَطَّفَ لِيَضْرِفَهُ إِلَى النَّاحِيَةِ
بِأَنْ يَطْرَحَ فِي بَعْضِ جَوَانِبِهِ مِقْدَارًا مِنَ الشَّدِيدِ وَيَطْرُقَ لَهُ مِنْ
الْجَانِبِ الْآخَرَ لَا يَنْشَبُ أَنْ يَضْرِفَهُ إِلَى حَيْثُ شَاءَ. فَيَنْبَغِي لَهُ كَذَلِكَ
أَنْ يَسْتَعْمَلَ مَعَ الرَّئِيسِ فِي صَرْفِ وَجْهِهِ عَمَّا يُرِيدُ صَرْفَهُ عَنْ أَمْرٍ
يُرِيدُ أَنْ يُجْرَى مَعَهُ فِيمَا هُوَ جَارِ تَحْوَهُ وَلَا يُوَاجِهَهُ وَإِنْ كَانَ فِي
عَايَةِ الْإِنْسَاطِ مَعَهُ وَلَا يُقَرَّرُ بِمَا يُلْقَى مِنْهُ إِلَى النَّاسِ مِمَّا يُسْتَقْبَحُ
فَسِيَانِ بَيْنَ الْخَبَرِ وَالْإِقْرَارِ. وَيَنْبَغِي أَنْ يَتَلَطَّفَ كُلَّ التَّلَطُّفِ فِي
مِثْلِ الْمَنَافِعِ مِنْ جِهَةِ الرُّؤَسَاءِ بِأَنْ لَا يُبْلِغَ فِي السُّؤَالِ وَلَا يُدِيحُهُ
وَلَا يُظْهِرَ الطَّمَعَ وَالشَّرَّهَ مِنْ نَفْسِهِ وَيَجْتَهِدُ فِي أَنْ يَطَّابَ مِنْ
الرُّؤَسَاءِ أَسْبَابَ الْمَنَافِعِ لَا الْمَنَافِعِ أَنْفُسَهَا. وَيَجْتَهِدُ فِي أَنْ يُظْهِرَ
فِي كُلِّ مَا يَقُولُ وَيَفْعَلُ أَنَّهُ إِنَّمَا يَفْعَلُهُ زِينَةً وَجَمَالًا لِلرَّئِيسِ لَا
لِنَفْسِهِ وَأَنَّهُ يُرِيدُ وَجْهَ الصَّلَاحِ فِي خِلَافِ مَا يَأْتِيهِ وَيَذَكُرُ لَهُ فِي
الْوَقْتِ بَعْدَ الْوَقْتِ عَلَى سَبِيلِ الْحِكَايَاتِ عَنْ غَيْرِهِ وَالْحِيلِ اللَّطِيفَةِ

بَعْضَ مَا يَعْزُضُ مِمَّا هُوَ فِيهِ. فَإِنَّهُ مَتَى مَا اسْتَعْمَلَ هَذِهِ الطَّرِيقَ لَا
يَنْشَبُ أَنْ يَعُودَ الْحَالُ بِرُأْدِهِ.. وَأَنْ يَعْلَمَ أَنَّ لِلرُّؤْسَاءِ هِمًّا
يَنْقَرُدُونَ بِهَا عَمَّنْ سِوَاهُمْ مِنَ النَّاسِ وَهِيَ أَنَّهُمْ يَعْتَقِدُونَ فِي جَمِيعِ
مَنْ دُونِهِمُ الْإِسْتِخْدَامَ وَالْإِسْتِعْبَادَ وَفِي أَنْفُسِهِمُ الْإِصَابَةَ فِي جَمِيعِ
مَا يَأْتُونَ وَإِنَّمَا يَخْدُثُ هَذَا بِهَيْئَتِهِمْ لِكَثْرَةِ مَدْحِ النَّاسِ لَهُمْ وَإِظْرَانِهِمْ
أَعْمَالَهُمْ وَتَصَوُّبِهِمْ آرَاءَهُمْ

فَهَذِهِ قَوَائِنُ يَنْتَفِعُ بِاسْتِعْمَالِهَا الْخَطِيبُ فِي مَعَاشِرِ الرُّؤْسَاءِ
الَّتِي يَنْبَغِي أَنْ يَسْتَعْمِلَهَا الْمُرءُ مَعَ الْأَكْفَاءِ فَسَنَذَكُرُ مِنْهَا جَمَلًا وَنَقُولُ
إِنَّ الْأَكْفَاءَ لَا يَخْلُو مِنْ أَنْ يَكُونُوا أَصْدِقَاءَ أَوْ أَعْدَاءَ أَوْ لَيْسُوا
بِأَصْدِقَاءَ وَلَا أَعْدَاءَ. وَالْأَصْدِقَاءُ عِشْقَانِ أَحَدُهُمَا الْأَعْفِيَاءُ الْمُخْلِصُونَ
فِي الصَّدَاقَةِ فَيَنْبَغِي لِلْمُسْتَكَلِمِ أَنْ يُدِيمَ مَلَاطِفَهُمْ وَتَعَهَّدَ أَسْبَابَهُمْ
وَإِهْدَاءَ مَا يَسْتَحْسِنُهُ وَمَا يَتَسَرَّلُهُ إِلَيْهِمْ فِي كُلِّ وَقْتٍ. وَيَجِيءُ الْحَالُ
فِيمَا بَيْنَهُمْ وَبَيْنَهُ بِذَلِكَ بَعِيرٍ أَنْ يُظْهِرَ مِنْهُ مَلَالًا أَوْ تَقْصِيرًا وَيَجْتَهِدُ
فِي الْإِكْتِثَارِ مِنْهُمْ غَايَةَ الْجُهْدِ فَإِنَّ الصَّدِيقَ زَيْنُ الْمُرءِ وَعَضْدُهُ
وَعَوْنُهُ وَنَاصِرُهُ وَمُذِيعُ قَضَائِلِهِ وَكَاتِمُ هَفْوَاتِهِ وَمُخْفِي زَلَّاتِهِ وَمَهْمَا
كَانَ هُوَ لَاءَ أَكْثَرَ كَانَتْ أَحْوَالُ الْخَطِيبِ فِيمَا بَيْنَهُمْ أَحْسَنَ
وَأَقْوَمَ. وَالصَّنْفُ الْآخَرُ أَيِ الْأَصْدِقَاءِ فِي الظَّوَاهِرِ عَنْ لَا صِدْقِ
فِيمَا يُظْهِرُونَهُ بَلْ يَتَشَبَّهُ وَتَضَعُ فَيَنْبَغِي لِلْخَطِيبِ أَنْ يُعَامِلَهُمْ بِمَدَارَاةٍ
وَيُحْسِنَ إِلَيْهِمْ وَلَا يُطْلِعَهُمْ عَلَى شَيْءٍ مِنْ أَسْرَارِهِ وَخُصُوصًا مِنْ
عُيُوبِهِ. وَلِيَجْتَهِدَ فِي اسْتِمَالَتِهِمْ وَالصَّبْرِ مَعَهُمْ وَمُعَامَلَتِهِمْ بِحَسَبِ الظَّاهِرِ

دُونَ أَخَذِهِمْ بِالْبَاطِنِ وَلَا يَأْخُذُهُمْ بِالتَّقْصِيرِ فَإِنَّهُ مَهْمَا عَمِلَ ذَلِكَ
 يُرْجَى صَلَاحُهُمْ وَرُجُوعُهُمْ إِلَى مُرَادِهِ وَعَلَهُمْ يَصِيرُونَ فِي رُتْبَةِ
 الْأَصْفِيَاءِ لَهُ . أَمَّا الْأَكْفَاءُ الْأَعْدَاءُ فَيَنْبَغِي لِلْخَطِيبِ أَنْ يَتَجَدَّلَ لَهُمْ
 وَيَكْشِفَ دَسَائِسَهُمْ وَدَغَلَ نِيَّاتِهِمْ . وَأَمَّا سَائِرُ النَّاسِ الَّذِينَ لَيْسُوا
 بِصَدِيقٍ وَلَا عَدُوٍّ فَهَمَّ طَبَقَاتُ سَنَدُكُمْ جُلَّهَا فَمِنْهُمْ الشُّحَّاءُ الَّذِينَ
 يَتَبَرَّعُونَ بِالتَّصِيَّةِ قَالُوا جِبُّ أَنْ لَا يَذْكَرَ كُلُّ مَا يُنْهَى إِلَيْهِ
 وَيَعِزُّ عَلَى قَلْبِهِ أَوْلَا بِأَنْ لَا يَغْتَرَّ بِكُلِّ قَوْلٍ يَسْمَعُهُ بَلْ يَتَمَلَّ
 أَقْوَابَهُمْ وَيَتَعَرَّفَ اغْرَاضَهُمْ غَايَةَ التَّعَرُّفِ لِيَقِفَ مَعَ مَعْرِفَةِ اغْرَاضِهِمْ
 عَلَى حَقِيقَةِ أَقْوَابِهِمْ فَإِذَا لَاحَ لَهُ وَجْهُ الصَّوَابِ حَقِيقَةً بَادَرَ إِلَى
 إِنْفَازِ الْأَمْرِ . وَمِنْهُمْ الشُّحَّاءُ وَهُمْ أَنْاسٌ يَتَبَرَّعُونَ لِإِصْلَاحِ
 مَا بَيْنَ النَّاسِ فَيَجِبُ عَلَى الْخَطِيبِ أَنْ يَدْحَهُمْ أَدَاءً عَلَى مَا يَفْعَلُونَهُ
 وَأَنْ يَتَشَبَّهَ بِهِمْ فِي جَمِيعِ أَحْوَالِهِ فَإِنَّ مَذَاهِبَهُمْ مَرْضِيَّةٌ عِنْدَ
 كُلِّ النَّاسِ وَمَهْمَا مَالَ الْخَطِيبُ إِلَيْهِمْ عُرِفَ بِالْخَيْرِ وَحُسْنِ
 النِّيَّةِ . وَمِنْهُمْ الشُّفَهَاءُ فَيَجِبُ عَلَى الْخَطِيبِ أَنْ لَا يُؤَاتِيَهُمْ وَلَا
 يُقَابِلَهُمْ بِمَا هُمْ فِيهِ مِنَ السَّفَاهَةِ بَلْ يَتَلَقَّاهُمْ أَدَاءً بِجِلْمِ رَزِينٍ
 وَسُكُونٍ يَلِغُ لِمَيَّاسُوا مِنْ مَنَالَتِهِمْ بِمَا هُمْ فِيهِ وَلَا يُؤْذُوهُ بَعْدَ
 ذَلِكَ مَتَى يَلْقَوُهُ بِالشَّمَاتَةِ فَيَجِبُ أَنْ يَتَلَقَّاهُمْ بِقَلَّةِ الْأَكْثَرَاتِ .
 وَمِنْهُمْ أَهْلُ الْكِبَرِ وَالْمُنَاقَشَةِ فَيَجِبُ أَنْ يُقَابِلَهُمْ بِمِثْلِهِ لِأَنَّهُ إِنْ
 تَوَاضَعَ لَهُمْ أَحْسَوْا مِنْهُ بِضَعْفٍ وَتَوَهَّوْا أَنْ فِعْلُهُمْ ذَلِكَ صَوَابٌ
 وَأَنَّهُ لَا بُدَّ لِلنَّاسِ مِنَ التَّوَاضَعِ لَهُمْ . وَمَتَى تَكَبَّرَ الْمُرءُ عَلَيْهِمْ

وَكَاثِرُهُمْ فِي الْأَحْوَالِ وَتَأَذُّوا بِهِ عَلِمُوا أَنَّ الذَّنْبَ فِي ذَلِكَ لَهُمْ
وَرَجَعُوا إِلَى التَّوَّاضِعِ.

وَأَمَّا الَّذِي يَنْبَغِي لِلْخَطِيبِ أَنْ يَسْتَعْمِلَهُ مَعَ مَنْ دُونَهُ مِنَ
النَّاسِ فَإِنَّا نَصِفُ مِنْهُ مَا تَيَسَّرَ وَنَقُولُ: فَمِنْهُمْ الصُّعْقَاءُ فَيَجِبُ أَنْ
يَتَعَهَّدَهُمْ بِالْمَوْاسَاةِ وَرِقَّةِ الْكَلَامِ بِعَايَةِ مَا أَمَكَّهُ مِنْ غَيْرِ أَنْ
يُخِلَّ بِأَحْوَالِ نَفْسِهِ. وَمِنْهُمْ الْمُتَعَلِّمُونَ فَإِنْ كَانُوا أُولِي طَبَائِعِ رَدِيئَةٍ
يَقْصِدُونَ الْعُلُومَ لِيَسْتَعْمِلُوهَا فِي الشَّرُورِ فَعَلَى الْخَطِيبِ أَنْ يَجْلِسَهُمْ
عَلَى تَهْذِيبِ الْأَخْلَاقِ وَلَا يُعَلِّمَهُمْ شَيْئًا يَعْلَمُ أَنَّهُمْ يَسْتَعْمِلُونَهُ فِيمَا لَا
يَجِبُ وَيَجْتَهِدُ فِي كَشْفِ مَا هُمْ عَلَيْهِ مِنْ رَدَاءَةِ الطَّبَعِ لِيُجَدِّرَهُمْ مِنْهُ.
وَمِنْهُمْ الْبُلْدَاءُ الَّذِينَ لَا يُرْجَى ذِكَاؤُهُمْ وَبِرَاعَتِهِمْ فَيَنْبَغِي أَنْ يُحَثِّمَهُمْ
عَلَى مَا هُوَ أَعْوَدُ عَلَيْهِمْ. وَمِنْهُمْ الْمُتَعَلِّمُونَ دُورَ الْأَخْلَاقِ الطَّاهِرَةِ
وَالطَّبَائِعِ الْحَيَّةِ فَيَجِبُ أَنْ لَا يَدَّخِرَهُمْ شَيْئًا مِمَّا عِنْدَهُ مِنَ الْعُلُومِ.
فَهَذِهِ أُصُولٌ وَقَوَائِينُ مَتَى مَا اسْتَعْمَلَهَا الْخَطِيبُ فِي كَلَامِهِ وَقَاسَ
عَلَيْهَا فِي مُتَصَرِّفَاتِ أُمُورِهِ وَأَسْبَابِهِ اسْتَقَامَتْ بِهِ أَحْوَالُهُ وَجَمَعَ فِي
الْقَوْمِ كَلَامَهُ



الفصل الخامس

في الاخلاق والاهواء

البحث الاول

في تعريف الاخلاق

(من كتاب تهذيب الاخلاق لـ زكريا بن عدي)

(راجع صفحة ٣ من الجزء الثاني من علم الادب)

إِنَّ الْخُلُقَ هُوَ حَالٌ بِهِ يَفْعَلُ الْإِنْسَانُ أَفْعَالَهُ بِإِلَافَةٍ وَلَا
 اخْتِبَارٍ. وَالْخُلُقُ قَدْ يَكُونُ فِي بَعْضِ النَّاسِ غَرِيزَةً وَطَبْعًا وَفِي بَعْضِ
 النَّاسِ لَا يَكُونُ إِلَّا بِالرِّيَاضَةِ وَالْإِجْتِهَادِ. وَقَدْ يُوجَدُ فِي كَثِيرٍ
 مِنَ النَّاسِ بَعْدَ رِيَاضَةٍ وَلَا تَعَلُّمٍ كَالشَّجَاعَةِ وَالْحِلْمِ وَالْعِفَّةِ وَالْعَدْلِ
 وَغَيْرِ ذَلِكَ مِنَ الْأَخْلَاقِ الْمَحْمُودَةِ وَكَثِيرٌ مِنَ النَّاسِ مَنْ يُوجَدُ فِيهِمْ
 ذَلِكَ. فَمِنْهُمْ مَنْ يَصِيرُ إِلَيْهِ بِالرِّيَاضَةِ وَمِنْهُمْ مَنْ يَبْقَى عَلَى عَادَتِهِ
 وَيَجْرِي عَلَى مَسِيرَتِهِ. فَأَمَّا الْأَخْلَاقُ الْمَذْمُومَةُ فَلَانَهَا فِي كَثِيرٍ مِنَ
 النَّاسِ كَالْجُبْلِ وَالْجُنِّبِ وَالتَّشْرُرِ فَإِنَّ هَذِهِ الْعَادَاتِ غَالِبَةٌ عَلَى أَكْثَرِ
 النَّاسِ مَا لَكُنَّ لَهُمْ مُتَسَلِّطَةٌ عَلَيْهِمْ بَلْ قِيلَ لَا يُوجَدُ فِي النَّاسِ مَنْ
 يَخْلُو مِنْ خُلُقٍ مَكْرُوهٍ وَيَسْلَمُ مِنْ جَمِيعِ الْعُيُوبِ وَلَكِنَّهَا يَتَفَاضُونَ

فِي ذَلِكَ كَمَا يَتَفَاضَلُونَ فِي الْأَخْلَاقِ الْحَمُودَةِ. وَقَدْ يَخْتَلِفُ النَّاسُ
 فِي الْأَخْلَاقِ الْحَمُودَةِ بِالتَّفَاضُلِ إِلَّا أَنَّ الْحَيَوَانَ عَلَى الْأَخْلَاقِ
 الْجَمِيلَةِ قَلِيلُونَ جِدًّا وَالْمُبْغِضِينَ لَهَا كَثِيرُونَ. فَأَمَّا الْحَيَوَانُونَ عَلَى
 الْأَخْلَاقِ السَّيِّئَةِ فَكَثُرَ النَّاسُ لِأَنَّ الْعَالِبَ عَلَى طَبِيعَةِ الْإِنْسَانِ
 الشَّرُّ. وَذَلِكَ أَنَّ الْإِنْسَانَ إِذَا أُتْرُسَلَ مَعَ طَبِيعِهِ وَلَمْ يَسْتَعْمِلِ
 الْفِكْرَ وَلَا التَّمْيِيزَ وَلَا الْحَيَاءَ وَلَا التَّحْفُظَ فِي جَمِيعِ أَعْمَالِهِ كَانَ الْعَالِبُ
 عَلَيْهِ أَخْلَاقَ الْبَهَائِمِ وَذَلِكَ لِأَنَّ الْإِنْسَانَ إِنَّمَا يَتَمَيَّزُ عَنِ الْبَهَائِمِ
 بِالْفِكْرِ وَالتَّمْيِيزِ فَقَطْ فَإِذَا لَمْ يَسْتَعْمِلْهُمَا كَانَ مُشَارِكًا لَهَا فِي
 عَادَاتِهَا وَالشَّهَوَاتِ مُسْتَوِيَّةً عَلَيْهِ وَالْحَيَاءَ غَائِبٌ عَنْهُ وَالغَضَبُ مُسْتَقِرٌّ
 بِهِ وَالسَّكِينَةُ غَيْرُ حَاضِرَةٍ عِنْدَهُ وَالْحِرْصُ وَالْإِحْتِسَادُ ذِيْدُهُ وَالشَّرُّ
 لَا يُفَارِقُهُ. وَإِذَا كَانَ النَّاسُ مَطْبُوعِينَ عَلَى الْأَخْلَاقِ الرَّدِيئَةِ
 مُنْقَادِينَ لِلشَّهَوَاتِ الدَّيْنِيَّةِ وَقَعَ الْإِفْتِقَارُ إِلَى الشَّرَائِعِ وَالسُّنَنِ
 وَالسِّيَاسَاتِ الْحَمُودَةِ وَعَظُمَ الْإِنْتِفَاعُ بِالْمُلُوكِ الْحَسَنِ السَّيْرِقِ
 لِيَرُدُّعُوا الظَّالِمَ عَنِ ظُلْمِهِ وَيَنْعَمُوا الْعَاصِبَ عَنِ غَضَبِهِ وَيَعَاقِبُوا الْفَاجِرَ
 عَلَى فُجُورِهِ وَيَقْمَعُوا الْجَارِحَ حَتَّى يَعُودَ إِلَى الْإِعْتِدَالِ فِي جَمِيعِ أُمُورِهِ.
 أَمَا الْأَخْلَاقُ الْمَكْرُوهَةُ فِي طِبَاعِ النَّاسِ فَمِنْهُمْ مَنْ يَتَّظَاهَرُ بِهَا
 وَيُنْقَادُ إِلَيْهَا وَهُمْ أَشْرَارُ النَّاسِ. وَمِنْهُمْ مَنْ يَتَنَبَّهُ بِجُودَةِ الْفِكْرِ وَقُوَّةِ
 التَّمْيِيزِ عَلَى قُبْحِهَا فَيَأْتِفُ مِنْهَا وَيَتَضَعُّ لِاجْتِنَابِهَا (١) وَذَلِكَ يَكُونُ
 عَنْ طَبْعِ كَرِيمٍ وَنَفْسٍ شَرِيفَةٍ. وَمِنْهُمْ مَنْ لَا يَتَنَبَّهُ لِذَلِكَ إِلَّا أَنَّهُ

إِذَا نُبِهَ عَلَيْهِ أَحْسَبُ بِفُجْهِ فَرَبَّمَا حَمَلَ نَفْسَهُ عَلَى تَرْكِهِ . وَمِنْهُمْ مَنْ إِذَا
 تَنَبَّهَ إِلَى مَا فِيهِ مِنَ النَّقَائِصِ أَوْ نُبِهَ عَلَيْهَا وَرَامَ الْعُدُولَ عَنْهَا تَعَدَّرَ
 عَلَيْهِ ذَلِكَ وَلَمْ يُطَاوِعْهُ طَبْعُهُ وَلَوْ كَانَ مُؤَثِّرًا لِلْعُدُولِ عَنْهَا مُجْتَهِدًا فِي
 ذَلِكَ . وَهَذِهِ الطَّائِفَةُ تَحْتَاجُ أَنْ تُرْشَدَ إِلَى طَرِيقِ التَّدْرِبِ وَالتَّعَلُّمِ
 بِالْعَادَاتِ الْحَمُودَةِ حَتَّى تَصِيرَ إِلَيْهَا عَلَى التَّدْرِيجِ . وَمِنْ النَّاسِ مَنْ
 إِذَا تَنَبَّهَ عَلَى الْأَخْلَاقِ الرَّدِيئَةِ أَوْ نُبِهَ عَلَيْهَا فَلَا يَجْنُ إِلَى مَجْنُهَا وَلَا
 تَسْمَعُ نَفْسُهُ بِمُفَارَقَتِهَا بَلْ يُؤْثِرُ الْأَضْرَارَ عَلَيْهَا مَعَ عِلْمِهِ بِرَدَائِئِهَا
 وَقُبْحِهَا وَهَذِهِ الطَّائِفَةُ لَيْسَ إِلَى تَهْدِيئِهَا طَرِيقٌ إِلَّا بِالْقَهْرِ
 وَالْعُقُوبَةِ إِنْ لَمْ يَرُدَّعَهَا التَّخْوِيفُ وَالتَّرْهيبُ . فَأَمَّا الْأَخْلَاقُ الْحَمُودَةُ
 فَإِنَّهَا وَإِنْ كَانَتْ فِي بَعْضِ النَّاسِ غَرِيزِيَّةً فَلَيْسَتْ فِي جَمِيعِهِمْ
 فَعَلَى الْبَاقِينَ أَنْ يَصِيرُوا إِلَيْهَا بِالتَّدْرِبِ وَالتَّرْيَاضَةِ وَيَرْتَقُوا إِلَيْهَا
 بِالْإِعْتِيَادِ وَالتَّأَلُّفِ وَقَدْ يُوجَدُ فِي بَعْضِ النَّاسِ مَنْ لَا يَقْبَلُ
 طَبْعُهُ الْعَادَاتِ الْحَسَنَةَ وَلَا الْأَخْلَاقَ الْجَمِيلَةَ وَذَلِكَ يَكُونُ لِرَدَاءَةِ
 جَوْهَرِهِ وَخُبْثِ عُنُورِهِ . وَهَذِهِ الطَّائِفَةُ مِنْ جُمْلَةِ الْأَشْرَارِ الَّذِينَ لَا
 يُرْجَى صَلَاحُهُمْ . وَكَثِيرٌ مِنَ النَّاسِ مَنْ يَقْبَلُ كَثِيرًا مِنَ الْأَخْلَاقِ
 الْحَمُودَةِ وَيَأْتَفُ طَبْعُهُ عَنْ بَعْضِهَا فَلَا يُعَدُّ هَذَا شَرًّا بَلْ تَكُونُ
 رُبَّتُهُ فِي الْخَيْرِ وَالتَّهْدِيبِ بِحَسَبِ مَحَاسِنِهِ



البحث الثاني

في الاخلاق الحسنة

(من كتاب تهذيب الاخلاق لـ زكريا بن عدي)

(راجع صفحة ٤٧ من الجزء الثاني من علم الادب)

أَمَّا الْأَخْلَاقُ الَّتِي تُعَدُّ فَضَائِلَ فَإِنَّ مِنْهَا (الْعِفَّةُ) وَهِيَ ضَبْطُ
النَّفْسِ عَنِ الشَّهَوَاتِ وَقَسْرُهَا عَلَى الْأَكْتِفَاءِ بِمَا يُقِيمُ أَوْدَ الْجَسَدِ
وَيَحْفَظُ صِحَّتَهُ فَقَطُّ وَاجْتِنَابُ السَّرَفِ وَالتَّصْوِيرُ فِي جَمِيعِ اللَّذَاتِ
وَقَصْدُ الْأَعْتِدَالِ . وَأَنْ يَكُونَ مَا يُقْتَصَرُ عَلَيْهِ مِنَ الشَّهَوَاتِ عَلَى
الْوَجْهِ الْمُسْتَحَبِّ الْمَتَّفِقِ عَلَى الْأَرْتِضَاءِ بِهِ وَفِي أَوْقَاتِ الْحَاجَةِ الَّتِي لَا
غِنَاءَ عَنْهَا وَعَلَى الْقَدْرِ الَّذِي لَا يَحْتَاجُ إِلَى أَكْثَرِ مِنْهُ . وَهَذِهِ الْحَالَةُ هِيَ
غَايَةُ الْعِفَّةِ

(وَمِنْهَا أَيْضًا الْقَنَاعَةُ) وَهِيَ الْإِقْتِصَارُ عَلَى مَا مَسَّحَ بِنَ الْعَيْشِ
وَالرِّضَى بِمَا تَسَهَّلَ مِنَ الْمَعَاشِ وَتَرَكَ الْحِرْصَ عَلَى اكْتِسَابِ الْأَمْوَالِ
وَطَلَبِ الْمَرَاتِبِ الْعَالِيَةِ مَعَ الرَّغْبَةِ فِي جَمِيعِ ذَلِكَ وَإِيثَارِهِ وَالتَّمِيلَ إِلَيْهِ
وَقَهْرَ النَّفْسِ عَلَى ذَلِكَ وَالْقَنَعَ بِالْيَسِيرِ مِنْهُ . وَهَذَا الْخُلُقُ مُسْتَحْسَنٌ
مِنْ أَوْاسِطِ النَّاسِ وَأَصَاغِرِهِمْ فَأَمَّا الْمُلُوكُ وَالْعُظَمَاءُ فَلَيْسَ ذَلِكَ
مُسْتَحْسَنًا مِنْهُمْ وَلَا تُعَدُّ الْقَنَاعَةُ مِنْ فَضَائِلِهِمْ

(وَمِنْهَا التَّصَوُّنُ) وَهُوَ التَّحْفُظُ مِنَ التَّبَدُّلِ . فَمِنَ التَّصَوُّنِ التَّحْفُظُ

مِنَ الْهَزْلِ الْقَبِيحِ وَمُخَالَطَةِ أَهْلِهِ وَحُضُورِ مَجَالِسِهِ وَضَبْطِ اللِّسَانِ عَنِ
 الْفُحْشِ وَذِكْرِ الْحَنَاءِ وَالْمَزْحِ وَالسَّخِيفِ وَخَاصَّةً فِي الْحَافِلِ وَمَجَالِسِ
 الْخُتَمِيِّينَ إِذْ لَا أُهْمَةَ لِمَنْ يُسْرِفُ فِي الْمَزْحِ وَيُفْحِشُ فِيهِ . وَمِنْ
 التَّصَوُّنِ الْإِنْقِبَاضِ عَنِ أَدْنِيَاءِ النَّاسِ وَأَصَاغِرِهِمْ وَمُضَادَّتِهِمْ وَمَجَالِسَتِهِمْ
 وَالتَّحَرُّزِ مِنَ الْعَيْشَةِ الزَّرِيَّةِ وَأَسْتِسَابِ الْأَمْوَالِ مِنَ الْوُجُوهِ
 الْحَسِيَسَةِ وَالرَّفْعِ عَنِ طَلَبِ الْحَاجَاتِ مِنْ لِيَامِ النَّاسِ وَسَفَلَتِهِمْ
 وَالتَّوَاضُعِ . لِمَنْ لَا قَدْرَ لَهُ وَالْإِقْلَالُ مِنَ الْبُرُوزِ أَعْيِي الطَّوَافِ مِنْ
 غَيْرِ اضْطِرَارٍ وَالتَّسَدُّلِ بِالْجُلُوسِ فِي الْأَسْوَاقِ وَقَوَارِعِ الطُّرُقِ مِنْ
 غَيْرِ حَاجَةٍ حَيْثُ إِنَّ الْإِكْتِنَارَ مِنْ ذَلِكَ لَا يَنْجَلُو مِنَ الْعُيُوبِ
 فَإِنَّ أَعْظَمَ النَّاسِ قَدْرًا كَمَا قِيلَ مِنْ ظَهَرَ أَسْمُهُ وَخَفِيَ جِسْمُهُ

(وَمِنْهَا الْحِلْمُ) وَهُوَ تَرْكُ الْإِنْتِقَامِ عِنْدَ شِدَّةِ الْغَضَبِ مَعَ الْقُدْرَةِ عَلَى
 ذَلِكَ وَهَذَا الْحَالُ مَحْمُودٌ مَا لَمْ يُؤَدَّ إِلَى ثَلَمٍ جَاهٍ أَوْ فَسَادِ سِيَاسَةٍ وَهُوَ
 بِالْمُلُوكِ وَالرُّؤَسَاءِ أَحْسَنُ لِأَنَّهُمْ أَقْدَرُ عَلَى الْإِنْتِقَامِ مِنْ مُغْضِيهِمْ .
 وَلَا يُعَدُّ فَضِيلَةً حِلْمُ الصَّغِيرِ عَلَى الْكَبِيرِ وَإِنْ كَانَ قَادِرًا عَلَى مُقَابَلَتِهِ
 فِي الْحَالِ فَإِنَّهُ وَإِنْ أَمْسَكَ عَنْهُ فَإِنَّمَا يُعَدُّ ذَلِكَ مِنْهُ خَوْفًا لَا حِلْمًا
 (وَمِنْهَا الْوَقَارُ) وَهُوَ الْإِمْسَاكُ عَنِ فُضُولِ الْكَلَامِ وَالْعُتْبِ

وَكَثْرَةِ الْإِشَارَةِ وَالْحَرَكَةِ فِيمَا يُسْتَعْنَى عَنِ التَّحَرُّكِ فِيهِ وَقَوْلُهُ الْغَضَبِ
 وَالْإِضْغَاءُ عِنْدَ الْأَسْتِفْهَامِ وَالتَّوَقُّفُ عِنْدَ الْجَوَابِ وَالتَّحْفُظُ عِنْدَ السَّرْعَةِ
 وَالْمُبَادَرَةِ فِي جَمِيعِ الْأُمُورِ . وَمِنْ قَيْلِ الْوَقَارِ أَيْضًا الْحَيَاءُ وَهُوَ
 غَضُّ الطَّرْفِ وَالْإِنْقِبَاضُ مِنَ الْكَلَامِ حِشْمَةٌ لِلْمُسْتَحْيِينَ مِنْهُ وَهَذِهِ

الْعَادَةُ مَحْمُودَةٌ مَا لَمْ تَكُنْ صَادِرَةً عَنْ عِيٍّ أَوْ عَجْزٍ
 (وَمِنْهَا الْوُدُّ) وَهُوَ الْحَبَّةُ الْمُعْتَدَلَةُ مِنْ غَيْرِ إِتْبَاعِ الشَّهْوَةِ
 وَالْوُدُّ مُسْتَحْسَنٌ مِنَ الْإِنْسَانِ إِذَا كَانَ لِأَهْلِ الْفَضْلِ وَالنُّبْلِ
 وَذَوِي الْوَقَارِ وَالْأَهْبَةِ وَالْمُتَمَيِّزِينَ مِنَ النَّاسِ . فَأَمَّا التَّوَدُّدُ إِلَى آرَادِلِ
 النَّاسِ وَأَصَاغِرِهِمْ وَأَهْلِ الْخِلَاعَةِ وَمَا شَابَهُمْ فَمَكْرُوهٌ جِدًّا . وَحُسْنُ
 الْوُدِّ مَا لَسَجْتُهُ عَلَى مَنَوَالٍ مُنَاسِبٍ لِلْفَضَائِلِ وَهُوَ أَوْثَقُ الْوُدِّ وَأَثْبَتُهُ
 فَأَمَّا مَا كَانَ أَيْتَادُهُ أَجْتِمَاعًا عَلَى هَزَلٍ أَوْ طَلَبٍ لَذَّةٍ وَمَا شَابَهُ ذَلِكَ
 فَلَيْسَ بِمَحْمُودٍ وَلَا بَاقٍ وَلَا ثَابِتٍ وَرُبَّمَا أَفْضَى إِلَى الشَّرِّ .

(وَمِنْهَا الرَّحْمَةُ) وَهِيَ خُلُقٌ مُرَكَّبٌ مِنَ الْوُدِّ وَالْجَزَعِ وَالرَّحْمَةُ لَا
 يَكُونُ إِلَّا لِمَنْ يَظْهَرُ مِنْهُ لِرَاحِمِهِ خِلَةٌ مَكْرُوهَةٌ إِمَّا نَقِصَةٌ فِي
 نَفْسِهِ وَإِمَّا مَحْتَةٌ عَارِضَةٌ لَهُ . فَالرَّحْمَةُ هِيَ حَبَّةٌ لِلْمَرْحُومِ مَعَ جَزَعٍ مِنْ
 أَحَالَةِ الْآتِي رُحِمَ لِأَجْلِهَا . وَهَذِهِ أَحَالَةٌ مُسْتَحْسَنَةٌ مَا لَمْ تَخْرُجْ بِصَاحِبِهَا
 عَنِ الْعَدْلِ وَلَمْ تَنْتَسِهْ بِهِ إِلَى الْجُورِ وَإِلَى فَسَادِ السِّيَاسَةِ . وَلَيْسَتْ
 بِمَحْمُودَةٍ رَحْمَةً الْقَاتِلِ عِنْدَ الْقَوَدِ وَالْجَانِي عِنْدَ الْقِصَاصِ .

(وَمِنْهَا الْوَفَاءُ) وَهُوَ الصَّبْرُ عَلَى مَا يَبْذُلُهُ الْإِنْسَانُ مِنْ نَفْسِهِ
 وَيَرْهَنُ بِهِ لِسَانَهُ وَعَدَمُ الْخُرُوجِ بِمَا يَضْمَنُهُ وَلَوْ كَانَ مُفْرَطًا وَلَا
 يُعَدُّ وَفِيَّاءً لَمْ يَلْحَقْهُ بَوْفَاءُهُ أَذِيَةٌ وَلَوْ قَلِيلَةٌ وَكُلَّمَا أَضْرَبَ بِهِ الدُّخُولُ
 تَحْتَ مَا حَكِمَ بِهِ عَلَى نَفْسِهِ كَانَ أَبْلَغَ فِي الْوَفَاءِ . وَهَذَا الْخُلُقُ
 مَحْمُودٌ يَنْتَفِعُ بِهِ جَمِيعُ النَّاسِ فَإِنَّ مَنْ عُرِفَ بِالْوَفَاءِ كَانَ مَقْبُولَ
 الْقَوْلِ عِنْدَ النَّاسِ فِي جَمِيعِ مَا يَعِدُ بِهِ وَمَنْ كَانَ مَقْبُولًا كَانَ عَظِيمَ

أَجَاهٍ إِلَّا أَنْ أَسْتَفَاعَ الْمُلُوكَ بِهَذَا الْخَلْقِ أَنْفَعُ وَحَاجَتِهِمْ إِلَيْهِ أَشَدُّ لِأَنَّهُ مَتَى عُرِفَ مِنْهُمْ قِلَّةُ الْوَفَاءِ لَمْ يُوثِقْ بِمَوَاعِيدِهِمْ وَلَمْ تَمَّ اغْرَاضُهُمْ وَلَمْ تَسْكُنْ إِلَيْهِمْ جُدُودُهُمْ وَأَعْوَانُهُمْ

(وَمِنْهَا آدَاءُ الْأَمَانَةِ) وَهُوَ التَّعَفُّفُ عَمَّا يَتَّصِرُ الْإِنْسَانُ فِيهِ مِنْ مَالٍ غَيْرِهِ وَمَا يُوثِقُ بِهِ عَلَيْهِ مِنَ الْأَغْرَاضِ وَالْحَرَمِ مَعَ الْقُدْرَةِ عَلَيْهِ وَرَدِّ مَا يُسْتَوْدَعُ إِلَى مُودِعِهِ

(وَمِنْهَا كِتْمَانُ السِّرِّ) وَهَذَا الْخَلْقُ مُرَكَّبٌ مِنَ الْوَقَارِ وَآدَاءِ الْأَمَانَةِ. فَإِنَّ إِظْهَارَ السِّرِّ مِنْ فُضُولِ الْكَلَامِ. وَلَيْسَ بِوَقُورٍ مَنْ تَكَلَّمَ بِالْفُضُولِ وَالْفُضُولِيُّ نَاقِصُ الشَّرْفِ. فَكَمَا أَنَّ مَنْ أَسْتَوْدَعَ مَالًا فَأَخْرَجَهُ إِلَى غَيْرِ مُودِعِهِ قَدْ حَقَرَ الْأَمَانَةَ كَذَلِكَ مَنْ أَسْتَوْدَعَ سِرًّا فَأَخْرَجَهُ إِلَى غَيْرِ صَاحِبِهِ فَقَدْ حَقَرَ الْأَمَانَةَ أَيْضًا. وَكِتْمَانُ السِّرِّ مَحْمُودٌ مِنْ جَمِيعِ النَّاسِ وَخَاصَّةً مَنْ يَضَحِبُ السُّلْطَانَ وَآوِلِيَاءَ الْأُمُورِ فَإِنَّ إِخْرَاجَهُ أَسْرَارَهُمْ قَبِيحٌ فِي نَفْسِهِ يُؤَدِّي إِلَى ضَرَرٍ عَظِيمٍ وَبَلَاءٍ جَسِيمٍ

(وَمِنْهَا التَّوَاضُعُ) وَهُوَ تَرْكُ التَّرْوِثِ وَإِظْهَارُ الْخُجُولِ وَكَرَاهِيَّةُ التَّعْظِيمِ وَالزِّيَادَةِ فِي الْأَكْرَامِ وَأَنْ يَتَجَنَّبَ الْإِنْسَانُ الْمُبَاهَاةَ بِمَا فِيهِ مِنَ الْفَضَائِلِ وَالْمُفَاخَرَةَ بِالْمَالِ وَالْأَجَاهِ وَأَنْ يَتَحَرَّرَ مِنَ الْأَعْجَابِ وَالْكِبَرِ. وَلَا يُحْمَدُ التَّوَاضُعُ إِلَّا مِنَ أَكْبَرِ النَّاسِ وَرُؤَسَائِهِمْ وَأَهْلِ الْفَضْلِ وَالْعِلْمِ وَأَمَّا مَا سِوَى هَؤُلَاءِ فَلَا يَكُونُونَ مُتَوَاضِعِينَ بِالتَّوَاضُعِ لِأَنَّ الضَّعْفَ هِيَ مَحَلُّهُمْ وَمَرْتَبَتُهُمْ وَلَوْ كَانُوا غَيْرَ مُتَضِعِينَ

(وَمِنْهَا الْبَشْرُ) وَهُوَ إِظْهَارُ الشُّرُورِ لِمَنْ يَلْقَاهُ الْإِنْسَانُ مِنْ
 إِخْوَانِهِ وَأَوْلَادِهِ وَأَصْحَابِهِ وَأَوْلِيَّائِهِ وَمَعَارِفِهِ وَالتَّبَسُّمُ عِنْدَ اللَّقَاءِ. وَهَذَا
 الْخَلْقُ مُسْتَحْسَنٌ مِنْ جَمِيعِ النَّاسِ وَهُوَ مِنَ الْمُلُوكِ وَالْعُظَمَاءِ أَحْسَنُ
 لِأَنَّ الْبَشَرَ مِنَ الْمُلُوكِ وَالْوُلَاةِ تَتَأَلَّفُ بِهِ قُلُوبُ الرَّعِيَّةِ وَالْأَعْوَانِ
 وَالْحَاشِيَةِ وَيَزْدَادُ بِهِ تَحَبُّبًا إِلَيْهِمْ وَلَا يُعَدُّ سَعِيدًا مِنَ الْمُلُوكِ أَوْ الْوُلَاةِ
 مَنْ كَانَ مُبْغِضًا لِرَعِيَّتِهِ لِأَنَّ ذَلِكَ رُبَّمَا أَدَّى إِلَى فَسَادِ أَمْرِهِ
 وَزَوَالِ حُكْمِهِ وَمُلْكِهِ

(وَمِنْهَا صِدْقُ اللَّهْجَةِ) وَهُوَ الْإِخْبَارُ عَنِ الشَّيْءِ عَلَى مَا هُوَ عَلَيْهِ
 وَهَذَا الْخَلْقُ مُسْتَحْسَنٌ مَا لَمْ يُؤَدِّ إِلَى ضَرَرٍ مُفْرِطٍ فَإِنَّهُ لَيْسَ
 بِمُسْتَحْسَنٍ عِنْدَ الْإِنْسَانِ إِنْ سُئِلَ عَنْ فَاجِسَةٍ كَانَ أَرْتَكِبَهَا فَإِنَّهُ لَا
 يَفِي حُسْنَ صِدْقِهِ بِمَا يَلْقَاهُ فِي ذَلِكَ مِنَ الْعَارِ وَاللَّنْقَصَةِ الْبَاقِيَةِ
 اللَّازِمَةِ. وَكَذَلِكَ لَيْسَ يُحْسَنُ صِدْقُهُ إِذَا سُئِلَ عَنْ مُسْتَحْجِرِ اسْتِجَارِهِ
 فَأَخْفَاهُ وَلَا إِنْ سُئِلَ عَنْ جِنَايَةٍ مَتَى صَدَقَ عَنْهَا عُوقِبَ عَلَيْهَا عُقُوبَةٌ
 مُؤَلِّمَةٌ. وَالصِّدْقُ مُسْتَحْسَنٌ مِنْ جَمِيعِ النَّاسِ وَهُوَ مِنَ الْمُلُوكِ وَالْعُظَمَاءِ
 أَحْسَنُ فَلَا يَسْعَهُمُ الْكَذِبُ مَا لَمْ يُعِدِّ الصِّدْقُ عَلَيْهِمْ بِضَرَرٍ

(وَمِنْهَا سَلَامَةُ النَّيَّةِ) وَهُوَ اعْتِقَادُ الْخَيْرِ بِجَمِيعِ النَّاسِ وَتَتَكَبَّرُ
 الْخُبْنُ وَالغَيْلَةُ وَالْمَكْرُ وَالْخُدَيْعَةُ وَهَذَا الْخَلْقُ مُحْرَدٌ مِنْ جَمِيعِ النَّاسِ
 إِلَّا أَنَّهُ لَيْسَ يَضَعُ لِلْمُلُوكِ النَّحَاتُ بِهٍ دَائِمًا وَقَدْ لَا يَتِمُّ الْحُكْمُ إِلَّا
 بِاسْتِعْمَالِ الْمَكْرِ وَالْحَيْلِ وَالْإِغْتِيَالِ مَعَ الْأَعْدَاءِ وَلَكِنْ لَا يُحْسَنُ
 بِهِمْ اسْتِعْمَالُهُ مَعَ أَحْصَائِهِمْ وَأَصْفِيَاءِهِمْ وَأَهْلِ طَاعَتِهِمْ

(وَمِنْهَا السَّخَاءُ) وَهُوَ بَدَلُ الْمَالِ مِنْ غَيْرِ مَسْأَلَةٍ وَلَا اسْتِحْقَاقٍ .
 وَهَذَا الْخُلُقُ مُسْتَحْسَنٌ مَا لَمْ يَنْتَهَ إِلَى السَّرْفِ وَالتَّبْذِيرِ فَإِنَّ مَنْ بَدَلَ
 جَمِيعَ مَا يَمْلِكُهُ لِمَنْ لَا يَسْتَحِقُّهُ لَا يُسَمَّى سَخِيًّا بَلْ يُسَمَّى مُبَدِّرًا
 وَمُضِيعًا . وَالسَّخَاءُ فِي سَائِرِ النَّاسِ فَضِيلَةٌ مُسْتَحْسَنَةٌ وَأَمَّا فِي الْمُلُوكِ
 وَالْأَوْلِيَاءِ فَآمُرُ وَاجِبٌ لِأَنَّ التُّجَلُّ يُؤَدِّي إِلَى الضَّرَرِ الْعَظِيمِ فِي
 الْأَحْكَامِ . وَالسَّخَاءُ وَالْبَدَلُ تُرْتَبُ بِهِمَا قُلُوبُ الرِّعِيَّةِ وَأَجْدُ
 وَالْأَعْوَانِ فَيَعْظُمُ الْإِتِّقَاعُ بِهِ

(وَمِنْهَا الشُّجَاعَةُ) وَهِيَ الْأَقْدَامُ عَلَى الْمَكَارِهِ وَالْمَهَالِكِ عِنْدَ
 الْحَاجَةِ إِلَى ذَلِكَ وَثَبَاتُ الْجَاشِ أَيِ الْقَلْبِ عِنْدَ الْخَوَافِ وَالْإِسْتِهَانَةِ
 بِالْمَوْتِ . وَهَذَا الْخُلُقُ مُسْتَحْسَنٌ مِنْ جَمِيعِ النَّاسِ وَهُوَ بِالْمُلُوكِ
 وَأَعْوَانِهِمُ الْيَقُ وَأَحْسَنُ بَلْ لَيْسَ يُسْتَحَقُّ لِلْمَلِكِ مِنْ عَدِمِ هَذِهِ
 الْجِلَّةِ . وَكَثُرَ النَّاسُ أَخْطَارًا وَأَخَوْجَهُمْ إِلَى الْقِتَامِ الْعَمَرَاتِ هُمُ
 الْمُلُوكُ وَالْحُكَّامُ فَالشُّجَاعَةُ إِذَا مِنْ أَخْلَاقِهِمْ الْخَاصَّةِ بِهِمْ

(وَمِنْهَا الْمُنَافَسَةُ) وَهِيَ مُنَازَعَةُ النَّفْسِ إِلَى التَّشْبِهِ بِالْغَيْرِ فَيَا
 يَرَاهُ وَيَرْغَبُ فِيهِ لِنَفْسِهِ وَالْإِجْتِهَادُ فِي التَّرَقِّيِ إِلَى دَرَجَةِ أَعْلَى مِنْ
 دَرَجَتِهِ . وَهَذَا الْخُلُقُ مَحْمُودٌ إِذَا كَانَتْ الْمُنَافَسَةُ فِي الْفَضَائِلِ وَالْمَرَاتِبِ
 الْعَالِيَةِ أَوْ فِيمَا يُكْسِبُ مَجْدًا وَسُودَدًا فَأَمَّا فِي غَيْرِ ذَلِكَ مِنْ اتِّبَاعِ
 الشَّهَوَاتِ وَالْمُبَاهَاةِ بِاللَّدَاتِ وَأَزِينَةِ وَغَيْرِ ذَلِكَ فَمَكْرُوهٌ جِدًّا
 (وَمِنْهَا الصَّبْرُ عِنْدَ الشَّدَائِدِ) وَهَذَا الْخُلُقُ مُرَكَّبٌ مِنَ الْوَقَارِ
 وَالشُّجَاعَةِ وَهُوَ مُسْتَحْسَنٌ جِدًّا مَا لَمْ يَكُنْ الْجُرْعُ نَافِعًا وَالْحُزْنُ وَاللَّقَقُ

مُجْدِيًا وَالْأَجْهَادُ دَافِعَةٌ ضَرَرِ تِلْكَ الشَّدَائِدِ فَمَا أَحْسَنَ الصَّبْرَ إِذَا
عَدِمْتَ الْحِيلَةَ وَمَا أَقْبَحَ الْجَزَعَ إِذْ لَمْ يَكُنْ مُفِيدًا

(وَمِنْهَا عِظْمُ الْهِمَّةِ) وَهُوَ اسْتِضْعَارُ مَا دُونَ النَّهَايَةِ مِنْ مَعَالِي
الْأُمُورِ وَطَلَبُ الْمَرَاتِبِ السَّامِيَةِ وَاسْتِحْقَارُ مَا يَجُودُ بِهِ الْإِنْسَانُ عِنْدَ
الطَّيِّبَةِ وَالْإِسْتِحْقَافُ بِأَوَاسِطِ الْأُمُورِ وَطَلَبُ الْغَايَاتِ وَالتَّهَوُّنُ بِمَا
يَمْلِكُهُ وَبَذْلُهُ لِمَنْ يَسْأَلُهُ مِنْ غَيْرِ امْتِنَانٍ وَلَا اعْتِدَادٍ بِهِ. وَهَذَا الْخَلْقُ
مِنْ خُصُوصِيَّاتِ الْمُلُوكِ وَالْحُكَّامِ وَقَدْ يَحْسُنُ بِالرُّؤَسَاءِ وَالْعُظَمَاءِ
وَمَنْ تَسَبَّوْا نَفْسَهُ إِلَى مَرَاتِبِهِمْ . وَمَنْ عَظَّمَ الْهِمَّةَ الْأَنْفَقَةَ وَالْحَمِيَّةَ
وَالغَيْرَةَ . فَالْأَنْفَقَةُ هِيَ بُعْدُ النَّفْسِ عَنِ الْأُمُورِ الدِّيْنِيَّةِ وَالْحَمِيَّةُ وَالغَيْرَةُ
مَعًا وَالْعُضْبُ عِنْدَ الْإِحْسَاسِ بِالنَّقْصِ . وَتَلْحُقُ الْإِنْسَانَ الْغَيْرَةُ عَلَى
الْحَرَمِ لِأَنَّ فِي التَّعَرُّضِ لَهَا عَارًا وَمَنْقُصَةً فَإِنَّ التَّعَرُّضَ لِلْحَرَمِ
مُهْتَضَمٌ لِصَاحِبِهَا وَمُتَصَرِّفٌ فِي غَيْرِ حَقِّ لَهُ وَالْإِهْتِضَامُ نَقِيصَةٌ
وَمَنْ عَظَّمَ الْهِمَّةَ الْأَنْفَقَةَ مِنْهُ . وَهَذَا الْخَلْقُ مُسْتَحْسَنٌ جِدًّا مِنْ جَمِيعِ
النَّاسِ

(وَمِنْهَا الْعَدْلُ) وَهُوَ التَّقْسِطُ اللَّازِمُ لِلِاسْتِوَاءِ وَاسْتِعْمَالُ
الْأُمُورِ فِي مَوَاقِعِهَا وَأَوْقَاتِهَا وَوُجُوهِهَا وَمَقَادِيرِهَا مِنْ غَيْرِ سَرَفٍ
وَلَا تَقْصِيرٍ وَلَا تَقْدِيمٍ وَلَا تَأْخِيرٍ



البحث الثالث

في الاخلاق الرديئة

(من كتاب تذيب الاخلاق لركري بن عدي)

فَمَا الْأَخْلَاقُ الرَّدِيئَةُ الَّتِي تُعَدُّ نَقَائِصَ وَمَعَائِبَ قَانَ مِنْهَا
 الْفُجُورَ وَهُوَ الْإِنْهَاكُ فِي الشَّهَوَاتِ وَالْإِسْتِكْثَارُ مِنْهَا وَإِثَارُ اللَّذَاتِ
 وَالْإِدْمَانُ عَلَيْهَا وَارْتِكَابُ الْفَوَاحِشِ وَالْمُجَاهَرَةُ بِهَا وَبِالْجُلْمَةِ السَّرْفُ
 فِي جَمِيعِ الشَّهَوَاتِ. وَهَذَا الْخَلْقُ مَكْرُوهٌ جِدًّا يَهْدِمُ الْحَيَاءَ وَيَذْهَبُ
 بِمَاءِ الْوَجْهِ وَيَحْرِقُ حِجَابَ الْحِشْمَةِ

(وَمِنْهَا السَّرُّ) وَهُوَ الْخِرَاصُ عَلَى اكْتِسَابِ الْأَمْوَالِ وَجَمْعِهَا
 وَطَلَبُهَا مِنْ كُلِّ وَجْهِ وَلَوْ قُبْحَ طَرِيقِ اكْتِسَابِهَا وَالْمُؤَاثَةُ عَلَيْهَا
 وَالْإِسْتِكْثَارُ مِنَ الْفَنِيَّةِ وَأَذْخَارُ الْأَعْرَاضِ. وَهَذَا الْخَلْقُ مَكْرُوهٌ مِنْ
 جَمِيعِ النَّاسِ إِلَّا مِنَ الْمُلُوكِ وَالْحُكَّامِ فَإِنَّ كَثْرَةَ الْأَمْوَالِ
 وَالذَّخَائِرِ وَالْأَعْرَاضِ يُعِينُهُمْ وَتُرِيدُهُمْ هَيْبَةً فِي نَفُوسِ رَعِيَّتِهِمْ
 وَأَعْوَانِهِمْ وَأَعْدَائِهِمْ وَأَضْدَادِهِمْ

(وَمِنْهَا التَّبَذُّلُ) وَهُوَ أَطْرَاحُ الْحِشْمَةِ وَتَرْكُ التَّحَقُّظِ وَالْإِسْتِثَارِ
 مِنَ الْهَزْلِ وَاللَّهْوِ وَمُخَالَطَةُ السُّفَهَاءِ وَحُضُورُ مَجَالِسِ السُّخْفِ وَالْهَزْلِ
 وَالْفُحْشِ وَالنَّفْوَةِ بِالْحَنَاءِ وَذِكْرُ الْأَعْرَاضِ وَالزَّحِّ وَالْجُلُوسُ فِي
 الْأَسْوَاقِ وَعَلَى قَوَارِعِ الطَّرِيقِ وَالتَّكْسِبُ بِالْمَعَايِشِ الزَّرِّيَّةِ وَالتَّوَاضُّعُ

للسفلاء وهذا الخلق قبيح بجميع الناس
 (ومنها السفه) وهو ضد الجلم وهو سرعة الغضب والطيش
 من يسير الأمور والمبادرة في البطش ^{عصبة} والأيقاع بالموذي والسرف
 في العقوبة وإتجار الجرع من أدنى ضرر والسب الفاحش. وهذا الخلق
 مستقبح من كل أحد إلا أنه بالملوك والرؤساء أقبح منه بغيرهم
 (ومنها الخرق) وهو كثرة الكلام والحرك من غير حاجة
 وشدة الضحك والمبادرة إلى الأمور من غير توقف وسرعة
 الجواب وهذا الخلق مستقبح من كل أحد وهو بأهل العلم
 وذوي النباهة أقبح. ومن قيله قلة الاحتشام لمن يجب احتشامه
 والجمهرة بالأجوبة الغليظة الفظة المستشعة وهذا الخلق مكروه
 وخاصة بدوي الوقار

(ومنها الهوى) وهو إفراط الحب والسرف فيه. وهذا الخلق
 مكروه من جميع الناس يحمل صاحبه على الفجور وأرتكاب
 الفواحش وكثرة التبدل وقلة الحياء وهو يشين الإنسان كثيرا
 (ومنها القساوة) وهذا الخلق مرگب من البغض والسجاعة
 وهو التهاون بما يلحق الغير من الألم والأذى. وهذا الخلق مكروه
 من كل أحد إلا من الجند وأصحاب السلاح والمتولين
 الحروب فإن ذلك غير مكروه منهم إذا كان في موضعه
 (ومنها العذر) وهو الرجوع عما يبذله الإنسان من نفسه
 ويضمن الوفاء به. وهذا الخلق مستقبح إن كان لصاحبه فيه مصلحة

وَمَنْفَعَةٌ. وَهُوَ بِالْمُلُوكِ وَالْحُكَّامِ أَقْبَحُ وَأَضْرُفَانٍ مَنْ عُرِفَ مِنْهُمْ
بِالْقَدْرِ لَمْ يَرْكُنْ إِلَيْهِ أَحَدٌ وَلَمْ يَثِقْ بِهِ إِنْسَانٌ فَإِذَا كَانَ كَذَلِكَ
فَسَدَ نِظَامُ مُلْكِهِ

(وَمِنْهَا الْحَيَاةُ) وَهِيَ الْأَسْتِدْبَالُ بِمَا يُؤْتَمَنُ الْإِنْسَانُ عَلَيْهِ مِنْ
الْأَمْوَالِ وَالْأَعْرَاضِ وَالْحَرَمِ وَتَمَلُّكَ مَا يُسْتَوَدَعُ وَمَجِبُ أَحَدَةً مُودِعِهِ .
وَمِنْ الْحَيَاةِ أَيْضًا طَيُّ الْأَخْبَارِ إِذَا نُدِبَ الْإِنْسَانُ لِتَأْدِيتِهَا وَتَحْرِيفِ
الرِّسَالِ إِذَا حَمَلَهَا وَصَرَفَهَا عَنْ وَجْهَيْهَا . وَهَذَا الْخُلُقُ أَعْنِي الْحَيَاةَ
مَكْرُوهَةً مِنْ جَمِيعِ النَّاسِ وَيَثْلُمُ الْجَاهُ وَيَقْطَعُ وَجْهَ الْمَعَاشِ

(وَمِنْهَا إِفْشَاءُ السِّرِّ) وَهَذَا الْخُلُقُ مُرَكَّبٌ مِنَ الْخُرْقِ وَالْحَيَاةِ
فَإِنَّهُ لَيْسَ بِوَقُورٍ مَنْ لَمْ يَضْبُطْ لِسَانَهُ وَلَمْ يَتَسَبَّحْ صَدْرَهُ لِحِفْظِ مَا
يُسْتَسَرُّ بِهِ وَالسِّرُّ أَحَدُ الْوَدَائِعِ وَإِفْشَاؤُهُ تَقْيِصَةٌ عَلَى صَاحِبِهِ
فَالْمَفْشِي بِالسِّرِّ خَائِنٌ وَهَذَا الْخُلُقُ قَبِيحٌ جِدًّا وَخَاصَّةً بَيْنَ يَضْحَبُ
الْمُلُوكِ وَأَوْلِيَاءِ الْأُمُورِ وَيَتَدَاخَلُ مَعَهُمْ . وَمِنْ قَبِيلِ إِفْشَاءِ السِّرِّ
أَيْضًا الْغَيْبَةُ وَالنَّمِيمَةُ وَهِيَ أَنْ يُبْلَغَ إِنْسَانٌ إِنْسَانًا عَنْ آخَرِ قَوْلًا
مَكْرُوهًا وَهَذَا الْخُلُقُ قَبِيحٌ جِدًّا وَلَوْ لَمْ يُسْتَسَرَّ أَيْضًا بِمَا يَسْمَعُهُ أَوْ
يَبْلُغُهُ فَتَقْلَهُ إِلَى مَنْ يَكْرَهُ قَبِيحٌ لِأَنَّ فِي ذَلِكَ إِيقَاعَ وَخَشَةَ بَيْنَ
الْمُبْلَغِ وَالْمُبْلَغِ عَنْهُ وَذَلِكَ غَايَةُ الشَّرِّ

(وَمِنْهَا الْكِبْرُ) وَهُوَ اسْتِعْظَامُ الْإِنْسَانِ نَفْسَهُ وَاسْتِحْسَانَ مَا
فِيهِ مِنَ الْفَضَائِلِ وَالْإِسْتِهَانَةَ بِالنَّاسِ وَاسْتِصْغَارَهُمْ وَالتَّرْفَعُ عَلَى مَا
يَجِبُ التَّوَاضَعُ لَهُ . وَهَذَا الْخُلُقُ مَكْرُوهٌ جِدًّا وَمُضِرٌّ بِصَاحِبِهِ لِأَنَّ

مَنْ أَعْجَبَتْهُ نَفْسُهُ لَمْ يَسْتَزِدْ مِنْ اِكْتِسَابِ اَلْاَدَبِ وَمَنْ لَمْ يَسْتَزِدْ
 بَقِيَّ عَلَى نَقْصِهِ اِذْ اِنَّ اَلْاِنْسَانَ لَا يَخْلُو مِنْ اَلنَّقْصِ قَبْلَ مَا يَنْتَهِي
 اِلَى غَايَةِ اَلْكَمَالِ . وَايْضًا فَاِنَّ هَذَا اَلْفِعْلَ يُبْعَضُهُ عِنْدَ اَلنَّاسِ وَمَنْ
 تَبِعْضُهُ اَلنَّاسُ سَاءَتْ اَحْوَالُهُ

(وَمِنْهَا اَلْبُوسُ) وَهُوَ اَلتَّقَطُّ عِنْدَ اَللِقَاءِ وَقَلَّةُ اَلتَّبَسُّمِ وَاظْهَارُ
 اَلْكَرَاهِيَةِ . وَهَذَا اَلْخَلْقُ مُرَكَّبٌ مِنْ اَلْكَبْرِ وَغَلْظِ اَلطَّبَعِ . فَاِنَّ قَلَّةَ
 اَلنَّبَاشَةِ هِيَ اَسْتِهَانَةٌ بِاَلنَّاسِ وَاَلْاَسْتِهَانَةُ بِاَلنَّاسِ تَكُونُ مِنَ اَلْاِعْجَابِ
 وَاَلْكَبْرِ وَقَلَّةُ اَلتَّبَسُّمِ اَيْضًا خَاصَّةٌ عِنْدَ لِقَاءِ اَلْاِخْوَانِ تَكُونُ مِنْ
 غِلْظِ اَلطَّبَعِ . وَهَذَا اَلْخَلْقُ مُسْتَقْبِحٌ وَخَاصَّةً بِاَلرُّؤْسَاءِ وَاَلْاِفَاضِلِ

(وَمِنْهَا اَلْكَذِبُ) وَهُوَ اَلْاِخْبَارُ عَنِ الشَّيْءِ بِخِلَافِ مَا هُوَ
 عَلَيْهِ . وَهَذَا اَلْخَلْقُ مَكْرُوهٌ وَهُوَ بِاَلْمُلُوكِ وَاَلرُّؤْسَاءِ اَكْثَرُ قُبْحًا
 لِاَنَّ اَلْيَسِيرَ مِنَ اَلنَّقْصِ يَشِينُهُمْ

(وَمِنْهَا اَلْحُبُّ) وَهُوَ اِضْطِرَارُ اَلشَّرِّ لِلغَيْرِ وَاظْهَارُ اَلْخَيْرِ لَهُ رِيَاءً
 وَاَسْتِعْمَالُ اَلْحِيلَةِ وَاَلْكَرِ وَاَلْحَدِيْعَةِ فِي اَلْمُعَامَلَاتِ وَهَذَا اَلْخَلْقُ
 مَكْرُوهٌ جِدًّا . (وَمِنْ قَبِيْلِ اَلْحُبِّ اَلْحَقْدُ) وَهُوَ اِضْطِرَارُ اَلشَّرِّ لِلجَانِي اِذَا لَمْ
 يَسْكُنْ مِنَ اَلْاِنْتِقَامِ مِنْهُ فَيُتَخَفَى اِلَى وَقْتِ اَلْفُرْصَةِ وَهَذَا اَلْخَلْقُ
 مِنْ اَخْلَاقِ اَلْاَشْرَارِ وَهُوَ مَذْمُومٌ جِدًّا

(وَمِنْهَا اَلتَّجَلُّ) وَهُوَ مَنَعُ اَلْمُسْتَعْطِيِّ مَعَ اَلْقُدْرَةِ عَلَى اِنْعَاطِهِ .
 وَهَذَا اَلْخَلْقُ مَكْرُوهٌ مِنْ جَمِيْعِ اَلنَّاسِ وَخَاصَّةً اَلْمُلُوكِ وَاَلْعُظَمَاءِ
 وَذَلِكَ لِاَنَّ اَلتَّجَلُّ يُبْعَضُ مِنْهُمْ اَكْثَرُ مِمَّا يُبْعَضُ مِنْ غَيْرِهِمْ وَيَفْخَحُ

فِي حُكْمِهِمْ وَيَعْضُهُمْ إِلَى رَعِيَّتِهِمْ
 (وَمِنْهَا الْجُبْنَ) وَهُوَ تَوَهُّمُ الْحَاوِفِ وَتَمَكِينُهَا فِي الْعَقْلِ بِدُونِ
 طَائِلٍ وَعَدَمُ الْإِقْدَامِ عَلَى الْأُمُورِ عِنْدَ الزُّرْمِ وَالرَّغْبُ مِنْ مُوَاجَهَةِ
 ذَوِي الْأَمْرِ عِنْدَ الْإِقْتِضَاءِ . وَهَذَا الْخُلُقُ مَكْرُوهٌ إِلَّا أَنَّهُ بِالْجُنُودِ
 وَأَصْحَابِ الْحُرُوبِ مُضْرٌّ جَدًّا

(وَمِنْهَا الْحَسَدُ) وَهُوَ التَّالُمُ مِمَّا يَرَاهُ الْإِنْسَانُ لِعَيْرِهِ مِنْ الْخَيْرِ
 وَيَجِدُهُ فِيهِ مِنَ الْقَضَائِلِ وَالْإِجْتِهَادِ فِي إِعْدَامِ الْعَيْرِ مَا هُوَ لَهُ . وَهَذَا
 الْخُلُقُ مَكْرُوهٌ وَقَبِيحٌ بِكُلِّ أَحَدٍ

(وَمِنْهَا الْجُرْعُ عِنْدَ الشَّدَّةِ) وَهَذَا الْخُلُقُ مُرَكَّبٌ مِنْ الْخُرْقِ
 وَالْجُبْنِ . وَهُوَ مُسْتَقْبِحٌ جَدًّا إِذَا لَمْ يَكُنْ مُجَدِّدًا نَفْعًا وَأَمَّا إِظْهَارُهُ
 لِلْحِيَلَةِ عِنْدَ الْوُقُوعِ فِي الشَّدَّةِ أَوْ لِاسْتِغَاثَةِ مُعِيثٍ أَوْ اجْتِلَابِ مُعِينٍ
 لِلْمُسَاعَدَةِ فَعَيْرٌ مَكْرُوهٌ وَلَا يُعَدُّ نَقِيصَةً

(وَمِنْهَا بَغْرُ الْهَمَّةِ) وَهُوَ ضَعْفُ النَّفْسِ عَن طَلَبِ الْمَرَاتِبِ
 الْعَالِيَةِ وَقُصُورِ الْأَمَلِ عَن بُلُوغِ الْغَايَاتِ وَأَسْتِكْثَارِ السِّيَرِ مِنْ
 الْقَضَائِلِ وَأَسْتِعْظَامِ الْقَلِيلِ مِنَ الْعَطَايَا وَالْإِعْتِدَادِ بِذَلِكَ وَالرِّضَى
 بِأَوَاسِطِ الْأُمُورِ وَأَصَاغِرِهَا . وَهَذَا الْخُلُقُ قَبِيحٌ بِكُلِّ أَحَدٍ وَهُوَ
 بِأَمْلُوكِ وَالْعِظْمَاءِ أَقْبَحُ بَلْ لَيْسَ بِمُسْتَحَقٍّ لِلْإِعْتِبَارِ مِنْ صَعَرَتِ هَمَّتِهِ
 (وَمِنْهَا الْجَوْرُ) وَهُوَ الْخُرُوجُ عَنِ الْعَدْلِ فِي جَمِيعِ الْأُمُورِ
 كَأَخْذِ الْأَمْوَالِ مِنْ غَيْرِ وَجْهِهَا الْحَلَالِ وَالْمَطْلَبَةِ بِمَا لَا يَجِبُ مِنْ
 الْحُقُوقِ وَفِعْلِ الْأَشْيَاءِ فِي غَيْرِ مَوَاضِعِهَا وَلَا أَوْقَاتِهَا وَلَا عَلَى الْقَدْرِ

الَّذِي يَجِبُ لَهَا وَعَلَى الْوَجْهِ الَّذِي يُسْتَحَبُّ فِيهَا وَمِنْ قَيْلِ ذَلِكَ
السَّرْفُ وَالتَّبْدِيرُ أَيْضًا

البحث الرابع

في بعض الاخلاق التي تكون في بعض الناس
فضيلة وفي بعضهم رذيلة

(من كتاب تهذيب الاخلاق لتركيا بن عدي)

(مِنْهَا حُبُّ الْكِرَامَةِ) وَهُوَ أَنْ يُسَّرَ الْإِنْسَانُ بِالْتَعْظِيمِ
وَالْتَّجِيلِ وَالتَّمْقَابَةِ بِالْمَدْحِ وَالتَّنْأَةِ الْجَمِيلِ . وَهَذَا أَخْلَقُ مَحْمُودٌ فِي
الْأَحْدَاثِ وَالصِّيَانِ لِأَنَّ مَحَبَّةَ الْكِرَامَةِ تَحْتُمُّهُمْ عَلَى الرَّغْبَةِ فِي أَكْتِسَابِ
الْفَضَائِلِ . وَذَلِكَ أَنَّ أَحَدَثَ وَالصِّيَّ إِذَا مُدِحًا عَلَى فَضِيلَةٍ وَجِدَتْ
فِيهَا كَانَ ذَلِكَ دَاعِيًا لَهُمَا إِلَى الْإِزْدِيَادِ فِي الْفَضَائِلِ . وَأَمَّا الْأَفْضَلُ
مِنَ النَّاسِ فَإِنَّ ذَلِكَ يُعَدُّ مِنْهُمْ نَقِيصَةً . لِأَنَّ الْإِنْسَانَ إِنَّمَا يُدْحُ
عَلَى الْفَضِيلَةِ إِذَا كَانَتْ مُسْتَعْرَبَةً مِنْهُ أَمَّا إِذَا كَانَ مِنْ أَهْلِ الْفَضْلِ
فَلَا يُبْغِي أَنْ يُسَّرَ أَوْ يُسْتَعْرَبَ مَا يَظْهَرُ مِنْهُ مِنَ الْفَضَائِلِ . وَكَذَلِكَ
الْإِكْرَامُ وَالتَّجِيلُ إِذَا كَانَ زَائِدًا عَلَى اسْتِحْقَاقِهِ فَإِنَّهُ يَجْرِي مَجْرَى
الْمَلَقِ وَالسُّرُورِ بِالْمَلَقِ غَيْرُ مَحْمُودٍ لِأَنَّهُ مِنْ جِنْسِ الْحَدِيْعَةِ

(وَمِنْهَا حُبُّ الرِّينَةِ) وَهُوَ التَّصَعُّقُ بِلُبْسِ الثِّيَابِ الْفَاسِخَةِ
وَرُكُوبِ الْخَيْلِ وَكَثْرَةِ الْحَدَمِ وَالْحَشَمِ . وَهَذَا مُسْتَحْسَنٌ مِنَ الْمُلُوكِ
وَالْعُظَمَاءِ وَالْأَحْدَاثِ وَالظُّرَفَاءِ وَالنِّسَاءِ . فَأَمَّا الرَّهْبَانُ وَالرُّهَادُ

وَالشُّيُوخُ وَأَهْلُ الْعِلْمِ وَخَاصَّةً الْخُطَبَاءُ وَالْوَاعِظُونَ وَرُؤَسَاءَ الدِّينِ
فَإِنَّ التَّصَنُّعَ بِالزِّيَاةِ مُسْتَشْبَهٌ مِنْهُمْ وَالْمُسْتَحْسَنُ بِهِمْ هُوَ لُبْسُ
الْحُسْنِ وَكَرَاهِيَةُ التَّنَمُّ وَازْرُومُ بُيُوتِ الصَّلَاةِ

(وَمِنْهَا الْمُجَازَاةُ عَلَى الْمَدْحِ) وَهُوَ مُجَازَاةٌ مَنْ يَمْدَحُ الْإِنْسَانَ
وَيَشْكُرُهُ فِي الْجَالِسِ وَالْمَحَافِلِ . وَهَذَا الْخَلْقُ مُسْتَحْسَنٌ مِنَ الْمُلُوكِ
وَالرُّؤَسَاءِ لِأَنَّهُ يَدْعُو الْمَادِحَ إِلَى الْأَزْدِيَادِ فِي مَدْحِهِ فَيَكْتَسِبُ
الْمَدْحُ ذِكْرًا جَمِيلًا يَبْقَى إِلَى الدَّهْرِ . وَمِنْ فَضَائِلِ الْمُلُوكِ وَالرُّؤَسَاءِ
بَقَاءُ ذِكْرِهِمْ الْجَمِيلِ . وَأَمَّا مُحَبَّتُهُمْ نِمَاعَ الْمَدْحِ مِنَ الْمَادِحِ مُوَاجَهَةٌ
فَذَلِكَ غَيْرُ مُسْتَحَبٍّ مِنْهُمْ لِأَنَّهُ مِنْ حَسَنِ الْمَلَقِ وَحُبِّ الْمَلَقِ مَكْرُوهٌ
لِكُونِهِ مِنْ قَبْلِ الْخُدَيْعَةِ كَمَا تَقَدَّمَ . فَأَمَّا إِيْثَارُهُمْ أَنْتِشَارَ ذِكْرِهِمْ
وَمَدْحِهِمْ وَتَسَاوُلُ النَّاسِ لَهُ وَبِقَاؤُهُ بَعْدَهُمْ فَإِنَّهُ مَحْمُودٌ . وَجُزَاةُ الْمَادِحِ
مُسْتَحْسَنَةٌ مِنَ الْمُلُوكِ وَمَنْعُهُمْ مُسْتَشْبَهٌ وَعَارٌ عَلَيْهِمْ لِأَنَّ ذَلِكَ يَدْعُو
إِلَى ذَمِّهِمْ وَذَمُّهُمْ يَبْقَى أَيْضًا إِلَى الدَّهْرِ فَيُنْشِئُ لَهُمْ ذِكْرًا قَبِيحًا
وَذَلِكَ مَكْرُوهٌ مِنَ الْمُلُوكِ وَالرُّؤَسَاءِ . أَمَّا اعْتَاغُرُ النَّاسِ فَحُبَّتُهُمْ جَزَاءُ
الْمَادِحِ لَهُمْ غَيْرُ مُسْتَحْسَنٍ لِأَنَّ الْمَادِحَ إِذَا مَدَحَ الدَّيْنِيَّ مِنَ النَّاسِ
فَأِنَّمَا يَجِدُّهُ فَإِذَا أَجَازَهُ اعْتَقَدَ أَنَّهُ أَخَذَ مِنْهُ تِلْكَ الْجَازِيَةَ بِالْحِيلَةِ .
وَكَثِيرٌ مِنَ النَّاسِ إِذَا مَدَحُوا بِمَا لَيْسَ فِيهِمْ يَبَادِرُونَ إِلَى مُجَازَاةِ
الْمَادِحِ فَيَكُونُونَ قَدْ وَضَعُوا الشَّيْءَ فِي غَيْرِ مَوْضِعِهِ فَلَوْ صَرَفُوا ذَلِكَ
الشَّيْءَ إِلَى الضُّعْفَاءِ وَأَهْلِ الْمَسْكِنَةِ كَانَ ذَلِكَ أَجْمَلَ بِهِمْ وَأَلْيَقَ
(وَمِنْهَا الزُّهْدُ) وَهُوَ قِلَّةُ الرَّغْبَةِ فِي الْأَمْوَالِ وَالْإِدْخَارِ وَغَيْرِهَا

وَإِبَارَةُ الْقَنَاعَةِ بِإِيْقَامِ الرَّمَقِ وَالِاسْتِخْفَافِ بِالْعُدْنِيَا وَمَحَاسِنِهَا وَلَذَاتِهَا
 وَقِيَّةُ الْاِكْتِرَاطِ بِالْاَرَاتِبِ الْعَالِيَةِ وَاسْتِصْغَارُ الْمُلُوكِ وَمَمَالِكِهِمْ
 وَارْبَابِ الْاَمْوَالِ وَاَمْوَالِهِمْ. وَهَذَا الْخُلُقُ مُسْتَحْسَنٌ جِدًّا مِنْ الْعُلَمَاءِ
 وَرُؤَسَاءِ الدِّينِ وَالْخُطَبَاءِ وَالْوَاعِظِينَ وَمَنْ يَرْغَبُ النَّاسَ فِي الْمَعَادِ
 وَالْبَقَاءِ بَعْدَ الْمَوْتِ. فَامَّا الْمُلُوكُ وَالْعُظَمَاءُ فَاِنَّ ذَلِكَ غَيْرُ مُسْتَحْسَنٍ
 مِنْهُمْ وَلَا لَاقِيٌ بِهِمْ لِانَّ الْمَلِكَ اِذَا اَظْهَرَ الرُّهْدَ صَارَ نَاقِصًا اِذَا اِنَّ
 مُلْكُهُ لَا يَتِمُّ اِلَّا بِاِحْتِشَادِ الْاَمْوَالِ وَالْاَعْرَاضِ وَاذْخَارِهَا لِيُدَبَّرَ
 بِهَا مُلْكُهُ وَيَضُونَ بِوِاسِطَتِهَا حَوَازَتَهُ وَيَتَقَدَّرُ بِهَا رَعِيَّتُهُ وَهَذَا مُضَادٌّ
 لِلزُّهْدِ فَانَّهُ اِذَا تَرَكَ الْاِذْخَارَ اَبْطَلَ مُلْكُهُ وَصَارَ مَعْدُودًا فِي
 جَمَلَةِ الْمُلُوكِ الْخَائِدِينَ عَنِ طَرِيقِ السِّيَاسَةِ

فَهَذِهِ الْاَقْسَامُ الَّتِي ذَكَرْنَا هِيَ اَخْلَاقُ جَمِيعِ النَّاسِ .
 اَمَّا الْمَمْدُوحَةُ مِنْهَا الْمَعْدُودَةُ فَضَائِلٌ فَقَلَّمَا تَجْتَمِعُ كُلُّهَا فِي
 اِنْسَانٍ وَاَحَدٍ وَاَمَّا الْمَذْمُومَةُ مِنْهَا الْمَعْدُودَةُ فَنَقَائِصٌ وَمَعَائِبُ
 فَقَلَّمَا يُوْجَدُ اِنْسَانٌ يَجْلُو مِنْ جَمِيعِهَا حَتَّى لَا يَكُونَ فِيهِ خُلُقٌ مَكْرُوهٌ
 وَخَاصَّةً مَنْ يَرُوضُ نَفْسَهُ وَيُؤَدِّبُهَا. فَاِنَّ مَنْ لَا يَتَعَمَّلُ لِضَبْطِ نَفْسِهِ
 وَتَفْقُدِ عِيُوبِهِ لَمْ يَجْلُ مِنْ عِيُوبٍ كَثِيرَةٍ وَاِنْ لَمْ يَحْسَبْ بِهَا وَلَمْ يَفْطَنْ
 اِلَيْهَا. وَاِذَا كَانَ الْحَالُ عَلَى مَا ذَكَرْنَاهُ كَانَ اَوَّلَى الْاُمُورِ
 بِالْاِنْسَانِ اَنْ يَتَفَقَّدَ اَخْلَاقَهُ وَيَتَأَمَّلَ عِيُوبَهُ وَيَجْتَهِدَ فِي اِصْلَاحِهَا
 وَنَفِيهَا عَنِ نَفْسِهِ وَيَتَّبِعَ الْاَخْلَاقَ الْحَمُودَةَ وَيَحْمِلَ نَفْسَهُ عَلَى
 اَعْتِيَادِهَا وَالتَّخَلُّقِ بِهَا لِانَّ النَّاسَ اِنَّمَا يَتَفَاضَلُونَ عَلَى الْحَقِيْقَةِ بِفَضَائِلِهِمْ

لَا كَمَا يَتَعَدُّ الْجَاهِلُ وَالْعَامَّةُ أَنَّهُمْ يَتَفَاضِلُونَ بِأَحْوَالِهِمْ وَأَمْوَالِهِمْ
وَكثْرَةِ ذَخَائِرِهِمْ. وَأَفْتِحَارُ أَكْثَرِ النَّاسِ بِالْأَمْوَالِ وَالذَّخَائِرِ وَالْآلَاتِ
وَتَعْظِيمُهُمُ الْأَغْنِيَاءَ وَذَوِي آجَاهِ لَيْسَ فِي مَحَلِّهِ. وَذَلِكَ لِأَنَّ كَثْرَةَ
أَمْوَالِ إِنَّمَا تَتَفَاضَلُ بِهَا أَحْوَالُ النَّاسِ وَأَمَّا نُفُوسُهُمْ فَلَا تَكُونُ
أَفْضَلَ مِنْ نُفُوسِ غَيْرِهِمْ بِكَثْرَةِ أَمْوَالِهِمْ. وَذَلِكَ لِأَنَّ الْفَاجِرَ السَّفِيهَ
الْجَاهِلَ الشَّرِيرَ وَإِنْ حَوَى أَمْوَالًا عَظِيمَةً فَلَا تَكُونُ بِأَفْضَلَ مِنْ
الْعَفِيفِ الْحَكِيمِ الْحَيِّرِ الْعَالِمِ. وَلَوْ كَانَ فَقِيرًا بَلْ إِنَّمَا يَكُونُ
بِكَثْرَةِ أَمْوَالِهِ أَغْنَى مِنْهُ إِذَا كَانَ ذَلِكَ مُعْسِرًا فَقِيرًا وَأَمَّا التَّفْضِيلُ
فَلَا يَكُونُ إِلَّا بِكَثْرَةِ الْفَضَائِلِ فَقَطْ. وَلَكِنْ إِنْ اجْتَمَعَ بِالْإِنْسَانِ
مَعَ الْأَخْلَاقِ الْجَمِيلَةِ وَالْعَادَاتِ الْمُسْتَحْسَنَةِ الْغِنَى وَالثَّرْوَةُ أَيْضًا
فَلَعَمْرِي إِنَّهُ يَكُونُ أَحْسَنَ حَالًا مِنْ الْفَاقِلِ الْمُعْسِرِ لِأَنَّ ذَلِكَ
مِنْ جُمْلَةِ سَعَادَاتِ الْإِنْسَانِ وَخَاصَّةً إِذَا كَانَ فَاضِلًا عَادِلًا عَفِيفًا
يَصْرِفُ مَالَهُ فِي وَجْهِهِ وَيُنْفِقُهُ فِي حَقِّهِ وَيَتَّقَدُّ بِهِ مَنْ يَجِبُ عَلَيْهِ
وَلَا يَتَهَامَلُ فِي مَكْرَمَةٍ تَرِيدُ فِي مَحَاسِنِهِ

أَمَّا النَّاقِصُ الْجَاهِلُ السَّيِّءُ الْعَادَاتِ فَإِنَّ الْغِنَى رُبَّمَا زَادَهُ
نَقْصًا وَعُيُوبًا وَأَضَافَ إِلَى مَعَانِيهِ عُيُوبًا أُخْرَى. وَلَا يُعَدُّ بُخِيلًا
مَنْ لَا مَالَ لَهُ وَإِنْ كَانَ الْبُخْلُ مِنْ طَبْعِهِ لِأَنَّ فَقْرَهُ يُخْفِي ذَلِكَ
مِنْهُ وَمَتَى لَمْ يَظْهَرِ مِنْهُ هَذَا الْأَمْرُ فَلَا يُعَابُ عَلَيْهِ لِأَنَّ الْإِنْسَانَ
إِنَّمَا يُعَابُ بِمَا يَظْهَرُ مِنْهُ وَأَمَّا مَنْ كَانَ ذَا مَالٍ وَإِسَارَ وَلَمْ يُجِدْ بِهِ
ظَهَرَ بُخْلُهُ فَيَصِيرُ أَمْوَالُ جَالِبًا عَلَيْهِ عَارًا. وَأَيْضًا فَإِنَّ أَكْثَرَ الْفُجُورِ

وَالْحَظُورَاتِ وَالشَّهَوَاتِ الرَّدِيئَةِ لَا تُنَالُ غَالِبًا إِلَّا بِالْأَمْوَالِ
 قَالْفَقِيرُ الْمُعْسِرِ وَإِنْ كَانَ فَجُورًا فَلَا يَكَادُ يَظْهَرُ ذَلِكَ مِنْهُ أَمَّا إِذَا
 كَانَ ذَا مَالٍ تَمَكَّنَ مِنْ شَهَوَاتِهِ فَتَظْهَرُ حِينَئِذٍ عُيُوبُهُ . وَبِنَاءِ عَلَيْهِ
 يَكُونُ الْغِنَى مُكْسِبًا لِصَاحِبِهِ أَحْيَانًا عُيُوبًا وَنَقَائِصَ وَالْفَقْرُ فَضَائِلَ
 وَمَحَاسِنَ . فَيَنْتَجِمُ مِنْ ذَلِكَ إِذَا أَنْ النَّاسَ لَا تَتَفَاضَلُ حَقِيقَةُ بِالْأَمْوَالِ
 وَالذَّخَائِرِ بَلْ إِنَّمَا يَتَفَاضَلُونَ بِالْآدَابِ وَالْحَمَاسِ الدَّائِيَّةِ . فَالْخَلِيقُ
 بِالْإِنْسَانِ أَنْ يَسُوسَ نَفْسَهُ بِالْآدَابِ الْمُنْتَحَسِنَةِ وَيَسْأَلُ بِهَا
 الطَّرِيقَ الْحَمُودَةَ فَإِنَّهُ بِذَلِكَ يَكُونُ مَحْبُوبًا عِنْدَ النَّاسِ مَقْبُولًا
 لَدَيْهِمْ مُعْظَمًا فِي نَفْسِهِمْ مُفَضَّلًا عَنْ غَيْرِهِ مُوقَرًا عِنْدَ الرُّؤَسَاءِ
 وَالْمُلُوكِ مَقْبُولَ الْقَوْلِ عَظِيمَ الْجَاهِ

فَهَذِهِ حَالَةُ الْعِظَمَةِ الْحَقِيقَةِ الْمَكْتَسَبَةِ بِالْأَمْوَالِ لِأَنَّ أَمَالَ
 قَدْ تَلَحُّقَهُ الْمَصَائِبُ فَإِذَا فَارَقَ صَاحِبَهُ سَقَطَتْ مَرْئِيَّتُهُ مِنْ نَفُوسِ النَّاسِ
 وَسَاوَى الْعَامَّةِ وَالسُّوقَةَ وَذَلِكَ لِأَنَّ الْعِظَمَ لَهُ كَانَ مَالَهُ لَا نَفْسَهُ
 قَمِي زَالَ ذَلِكَ أَمَالَ لَمْ يَبْقَ لَهُ شَيْءٌ يُعْظَمُ مِنْ أَجْلِهِ . وَلَيْسَ
 كَذَلِكَ الْعَالِمُ النَّفِيسُ الْفَاضِلُ الْمُهَذَّبُ الْأَخْلَاقِ لِأَنَّ عِظَمَتَهُ
 بِفَضَائِلِهِ وَهِيَ غَيْرُ مُفَارِقَةٍ لَهُ فَهُوَ مُعْتَبَرٌ دَائِمًا وَمُعْظَمٌ مِنْ أَجْلِ
 ذَاتِهِ لَا لِشَيْءٍ خَارِجٍ عَنْهُ



البحث الخامس

في الارتياض بمكارم الاخلاق (*)

Book N1207 (من كتاب تهذيب الاخلاق لذكرى ابن عدي)

وَمَا أَنْ الرَّأْيَبَ فِي سِيَاسَةِ نَفْسِهِ أَلْمُوْثَرَ تَهْذِيْبِ أَخْلَاقِهِ إِذَا
 نُتِيَ عَلَى خُلُقِيْ مَذْمُومٍ وَجِدَ فِيهِ وَأَحَبَّ اجْتِنَابَهُ رَبَّمَا صَعَبَ عَلَيْهِ
 الْأَثَقَالُ عَنْهُ مِنْ أَوَّلِ وَهْلَةٍ وَرَبَّمَا لَمْ يَنْلِ التَّخْلِصَ مِنْهُ وَلَمْ يُطَاوِعْهُ
 طَبْعُهُ أَوْ رَبَّمَا اسْتَحْسَنَ أَيْضًا خُلُقًا مَحْمُودًا لَا يَجِدُهُ لِنَفْسِهِ وَأَثَرَ التَّحَقُّقِ
 بِهِ لَمْ تَسْمَحْ لَهُ عَادَتُهُ وَلَمْ يَصِلْ إِلَى مُرَادِهِ. لِذَلِكَ وَجَبَ أَنْ تَرْسُمَ
 لِلرَّأْيَبِينَ فِي السِّيَاسَةِ الْمَحْمُودَةِ طُرُقًا يَتَدَبَّرُونَ بِهَا وَيَتَدَرَّجُونَ فِيهَا
 حَتَّى يَتَّبِعُوا إِلَى مُرَادِهِمْ مِنْ أَعْتِيَادِ الْأَخْلَاقِ الْجَمِيْلَةِ وَالْإِنْطِبَاعِ عَلَيْهَا
 وَتَجَنُّبِ الْأَخْلَاقِ الْقَبِيْحَةِ وَالْتَفَرُّغِ مِنْهَا وَهَذَا نَذْكُرُ طَرِيقَ الْإِرْتِيَاضِ
 بِالْأَخْلَاقِ الْمَحْمُودَةِ وَالتَّعَمُّلِ لِأَعْتِيَادِهَا لِكَيْ يُمَكِّنَ لِلرَّأْيَبِ
 أَنْ يَتَّخِذَ بِهَا فَنَقُولُ:

إِنَّهُ لَأَمْرٌ مُقَرَّرٌ أَنْ سَبَبَ اخْتِلَافِ الْأَخْلَاقِ فِي النَّاسِ هُوَ
 اخْتِلَافُ قُوَى النَّفْسِ الثَّلَاثِ فِيهِمْ وَهِيَ الشَّهْوَانِيَّةُ وَالنَّغْصِيَّةُ وَالنَّاطِقَةُ
 وَأَنَّ إِصْلَاحَ الْأَخْلَاقِ هُوَ تَذْلِيلُ الشَّهْوَانِيَّةِ مِنْهَا وَالنَّغْصِيَّةِ وَتَمْيِيزُ

(*) اعلم ان ما يقوله هنا لذكرى ابن عدي في سياسة الانسان نفسه صلح
 للخطيب لسياسة غيره . لانه موكل بتحسين طباع الجمهور مفوض اليه حملهم
 على الخير و صرفهم عن مضار الاهواء المنحرفة

عَادَاتِ النَّفْسِ النَّاطِقَةِ وَأَسْتِعْمَالَ الْحَمُودِ مِنْ أَعْمَالِهَا. فَطَرِيقُ التَّدْرُجِ
لِأَسْتِعْمَالِ الْعَادَاتِ الْجَمِيلَةِ وَالْعُدُولُ عَنِ الْعَادَاتِ الْقَبِيحَةِ هُوَ التَّدْرُجُ
فِي تَذَلِيلِ هَاتَيْنِ الْفُوتَيْنِ

أَمَّا النَّفْسُ الشَّهْوَانِيَّةُ فَالطَّرِيقُ إِلَى قَمْعِهَا أَنْ يَتَذَكَّرَ الْإِنْسَانُ فِي أَوْقَاتِ
شَهْوَاتِهِ وَعِنْدَ شِدَّةِ الْعَزْمِ إِلَى لَذَاتِهِ أَنَّهُ يُرِيدُ تَذَلِيلَ نَفْسِهِ الشَّهْوَانِيَّةِ
فَيَعْدِلُ عَمَّا تَأَقَّتْ نَفْسُهُ إِلَيْهِ مِنَ الشَّهْوَةِ الرَّدِيئَةِ إِلَى مَا هُوَ مُسْتَحْسَنٌ
مِنْ جِنْسِ تِلْكَ الشَّهْوَةِ وَمُتَّفِقٌ عَلَى ارْتِضَائِهِ وَيَقْتَصِرُ عَلَيْهِ. فَإِنْ لَمْ
تَنْكَسِرْ شَهْوَاتُهُ يُعَلِّمُهَا وَيَعِدُّهَا فَإِنْ سَكَنَتْ انْتَصَرَ وَالْأَعَادُ الْفِعْلُ
مِنَ الْوَجْهِ الْمُسْتَحْسَنِ. فَإِنَّهُ إِذَا فَعَلَ ذَلِكَ وَكَرَّرَهُ كَفَّتِ النَّفْسُ وَإِذَا
اسْتَمَرَّ عَلَى هَذَا الْحَالِ الْفَتِ هَذِهِ الْعَادَةُ وَتَأَنَّتْ بِهَا وَأَسْتَوْحِشَتْ
بِمَا سِوَاهَا. وَيَنْبَغِي لِمَنْ أَرَادَ قَمْعَ نَفْسِهِ الشَّهْوَانِيَّةِ أَنْ يُكْثِرَ مِنْ
مُجَالَسَةِ الرَّهَادِ وَالرُّهْبَانِ وَالنُّسَاكِ وَأَهْلِ الْوَرَعِ وَالْوَاعِظِينَ وَيَلْزِمَ
مُجَالِسَ الرُّؤَسَاءِ وَأَهْلِ الْعِلْمِ فَإِنَّ هَؤُلَاءِ وَخَاصَّةً رُؤَسَاءَ الدِّينِ
يُعْظِمُونَ مَنْ كَانَ مَعْرُوفًا بِالْعِنَّةِ وَيَسْتَذَرُونَ مَنْ كَانَ فَاجِرًا مِنْهُمْ كَمَا
فَعَالَسْتُهُ وَمُلَازِمَتُهُ لِهَذِهِ الْمُجَالِسِ تَضَرُّهُ إِلَى التَّصَوُّنِ وَالتَّعَفُّفِ
وَالتَّجْمُلِ لِدَوْقِهِمْ لِيَلَّا يَسْتَذَرُوهُ وَيَغْضَبُوا مِنْهُ وَيَلْحَقَ بِرُبَّةٍ مَنْ
يُعْظَمُ فِي الْحَافِلِ وَالْمُجَالِسِ. وَيَنْبَغِي لَهُ أَيْضًا أَنْ يُدِيمَ النَّظَرَ فِي
كُتُبِ الْأَخْلَاقِ وَالسِّيَاسَةِ وَأَخْبَارِ الرَّهَادِ وَالرُّهْبَانِ وَالنُّسَاكِ وَأَهْلِ
الْوَرَعِ وَيَتَجَنَّبَ مُجَالِسَ الْخُلَعَاءِ وَالسُّفَهَاءِ وَالْمُنْهَكِينَ وَمَنْ يُكْثِرُ
الْهَزْلَ وَاللَّعِبَ وَجِينْدِ يَلْحَقُ بِتَبَّتِهِ وَيُعْظَمُ فِي الْحَافِلِ. وَكَثُرَ مَا

يَجِبُ لَهُ أَنْ يَتَجَنَّبَ السُّكْرَ فَلِأَنَّهُ مِمَّا يُبِيرُ نَفْسَهُ الشَّهْوَانِيَّةَ وَيُقْوِيهَا
 وَيُجَاهِلُهَا عَلَى التَّهْتِكِ وَأَرْتِكَابِ الْقَوَاحِشِ وَالْجَاهِرَةِ بِهَا . وَيَبْغِي لِمَنْ
 أَرَادَ قَمَعَ نَفْسِهِ الشَّهْوَانِيَّةَ أَنْ يُقِلَّ مِنَ اسْتِمَاعِ الْعِنَاءِ وَخَاصَّةً مِنَ
 النِّسَاءِ الْمُتَصَنِّعَاتِ وَالشَّبَّانِ الظُّرْفَاءِ فَإِنَّ السَّمْعَ قُوَّةٌ عَظِيمَةٌ فِي إِثَارَةِ
 الشَّهْوَةِ أَمَّا الطَّعَامُ فَيَنْبَغِي أَنْ تَعْلَمَ أَنْ غَايَتَهُ هُوَ الشَّبَعُ لِدَفْعِ أَلَمِ
 الْجُوعِ . وَفَاجِرُ الطَّعَامِ وَدَيْنُهُ جَمِيعُهُمَا مُشْعَانِ فَلَيْسَ لِلْمُبَالِغَةِ فِي
 تَجْوِيدِ الطَّعَامِ الْكَثِيرِ حَظٌّ وَلَا فَايِدَةٌ . وَالْأَوَّلَى هُوَ التَّوَسُّطُ فِي
 أَنْوَاعِ الْمَأْكَلِ وَأَنْ يَكُونَ مِنَ الْجِلْسِ الَّذِي نَشَأَ عَلَيْهِ الْإِنْسَانُ
 وَأَعْتَادَهُ وَالْفَقَّهُ وَطَرِيقُ التَّدْرُجِ إِلَى الْإِقْتِصَارِ فِي الطَّعَامِ هُوَ أَنْ
 يُبَادِرَ ذُو الشَّهْوَةِ إِلَى أَيِّ شَيْءٍ وَجَدَهُ مِنَ الْمَأْكَلِ فَإِنْ كَانَ
 الْمُسْتَهْيِ الَّذِي تَأَقَّتْ نَفْسُهُ إِلَيْهِ حُلُومًا فَالَا أَيَّ حَلَاوَةٍ وَجَدَهَا
 وَإِنْ كَانَ غَيْرَ ذَلِكَ فَالَا مَا يَشْتَهِيهِ مِنَ الطَّعَامِ فَإِنَّهُ إِذَا تَنَاوَلَ
 الْإِنْسَانُ مِنْ ذَلِكَ تَكَرَّرًا وَشَبَعٌ مِنْهُ سَكَنَتْ شَهْوَتُهُ وَكَفَّتْ
 نَفْسُهُ بَعْدَ ذَلِكَ

وَيَنْبَغِي لِمَنْ أَحَبَّ الْعِفَّةَ أَنْ يَكُونَ أَبَدًا مُتَّقِظًا ذَاكِرًا لِمَا يَلْحَقُ
 الْفَاجِرَ وَالنَّهْمَ وَالشَّرَّهَ وَالْمُتَهْتِكَ مِنَ الْقَبَاحَةِ وَالْعَارِ فِي الدُّنْيَا جَاعِلًا
 ذَلِكَ دَيْنَهُ وَسَعَادَهُ وَمُدَاوِمًا عَلَى ذِكْرِهِ . فَإِنَّ نَفْسَهُ حِينئِذٍ تُبْغِضُ
 الشَّهَوَاتِ الرَّدِيئَةَ وَتَشْتَقُ إِلَى التَّعْتَفِ وَالْقَنَاعَةِ وَتَطْرَبُ عِنْدَ الْعُدُولِ
 عَنِ الْقَوَاحِشِ مَعَ الْقُدْرَةِ عَلَيْهَا وَتَرْتَاحُ لِمَا يُنْشَرُ عَنْهَا وَمَا يَبْلُغُهَا عَنِ
 النَّاسِ مِنَ الشَّأِ الْجَمِيلِ عَلَى صَاحِبِهَا . فَهَذَا هُوَ طَرِيقُ رِيَاضَةِ النَّفْسِ

إِلَى قَهْرِ الْقُوَّةِ الشَّهْوَانِيَّةِ وَتَذْلِيلِهَا وَقَعْمِهَا آغْيَ طَرِيقَ الْإِرْتِيَاضِ
 بِالْعَادَاتِ الْخَمُودَةِ الْمُرْضِيَّةِ فِيمَا تَعَلَّقُ بِالشَّهَوَاتِ وَاللَّذَاتِ الدَّيْنِيَّةِ
 فَأَمَّا النَّفْسُ الْغَضِيَّةُ فَإِنَّ طَرِيقَ قَعْمِهَا وَتَذْلِيلِهَا هُوَ أَنْ يَصْرِفَ
 الْإِنْسَانَ هِمَّتَهُ إِلَى تَفْقُهِ السُّفَهَاءِ الَّذِينَ يُسْرِعُ إِلَيْهِمُ الْعَضْبُ فِي
 أَوْقَاتِ طَلَبِهِمْ وَحَدِيثِهِمْ وَيُلَاحِظُ تَسْفُهُمْ عَلَى أَخْصَابِهِمْ وَعُقُوبَتِهِمْ
 لِحَدِيثِهِمْ وَعَيْبِهِمْ فَلِأَنَّهُ يُشَاهِدُ إِذْ ذَاكَ مَنْظَرًا شَنِيعًا يَا نَفْسُ مِنْهُ
 الْخَاصُّ وَالْعَامُّ وَأَنْ يَتَذَكَّرَ فِي أَوْقَاتِ غَضَبِهِ وَعِنْدَ جِنَايَاتِ حُدْمِهِ
 وَعَيْبِهِ وَوُثُوبِ إِخْوَانِهِ وَأَوْدَانِهِ فِي جَمِيعِ مُحَاوَرَاتِهِ وَمُعَامَلَاتِهِ مَا
 شَاهَدَهُ مِنْ أَوْلِيَاكَ . فَإِنَّهُ إِذَا تَفَكَّرَ فِيمَا كَانَ اسْتَحْفَهُ مِنْهُمْ
 قَتَّتْ كِسْرُ بِذَلِكَ سَوْرَةَ غَضَبِهِ وَيُنْجِمُ عَمَّا هُمْ بِالْإِقْدَامِ عَلَيْهِ مِنْ
 السَّبِّ وَالْوُثُوبِ فَإِنْ لَمْ يَكْفُ بِالْكُلِّيَّةِ قَصْرَ وَلَمْ يَنْتَبِهْ (يَنْتَبِهْ) إِلَى غَايَةِ
 الْفُحْشِ

وَيَتَّبِعِي لِمَنْ أَرَادَ أَنْ يَفْهَرَ نَفْسَهُ الْغَضِيَّةَ أَنْ يَتَذَكَّرَ فِي
 أَوْقَاتِ غَضَبِهِ عَلَى مَنْ يُؤْذِيهِ أَوْ يَنْجِنِي عَلَيْهِ أَنَّهُ لَوْ كَانَ هُوَ الْجَانِي
 مَا الَّذِي كَانَ يَسْتَحِقُّ أَنْ يُقَابَلَ بِهِ عَلَى جِنَايَتِهِ فَإِنَّ هَذَا الْفِعْلَ يَتَعَقَّدُ
 أَنْ دَرَكَ تِلْكَ الْجِنَايَةَ وَذَلِكَ الْأَذَى يَسِيرٌ . جِدًّا فَإِذَا اعْتَقَدَ ذَلِكَ
 كَانَتْ مُقَابَلَتُهُ لِلْجَانِي الْمُوْذِي بِحَسَبِ اعْتِقَادِهِ خَفِيفَةً وَجِنْدًا لَا
 يُسْرِفُ فِي الْإِتِّقَامِ وَلَا يُفْحِشُ فِي الْعَضْبِ فَتَى فَعَلَ ذَلِكَ دَائِمًا
 وَجَعَلَهُ دَيْدَنًا وَتَفَقَّدَ مَعَايِبَ السُّفَهَاءِ وَمَنْ يُسْرِعُ إِلَيْهِ الْعَضْبُ لَمْ
 يُعِدْ أَنْ تَنْكَسِرَ نَفْسُهُ الْغَضِيَّةَ وَتَنْقَادَ إِلَيْهِ وَإِذَا اسْتَمَرَّ عَلَى هَذَا

العملِ مُدَّةً صَارَ لَهُ خُلُقًا وَعَادَةً
 وَيَنْبَغِي لِمَنْ رَغِبَ فِي تَذَلُّيلِ قُوَّتِهِ النَّضِيبَةِ أَنْ يَتَجَنَّبَ حَمْلَ السِّلَاحِ
 فِي مَجَالِسِ الشَّرَابِ وَحُضُورَ مَوَاضِعِ الْفِتَنِ وَمَقَامَاتِ الْحُرُوبِ وَفِي
 مُجَالَسَةِ الْأَشْرَارِ وَيَتَجَنَّبَ مَعَاشِرَتَهُمْ وَمُخَالَطَةَ الشَّرْطَةِ فَإِنَّ هَذِهِ
 الْمَوَاضِعَ تُكْسِبُ قَسَاوَةَ الْقَلْبِ وَتُعْظِئُهُ وَتُعِدِّمُهُ الرَّأْفَةَ فَتَشْتَدُّ
 إِذَلِكَ الْقُوَّةُ النَّضِيبَةُ فَإِذَا أَرَادَ تَذَلُّيلَهَا وَتَسْكِينَهَا يَجِبُ أَنْ يَجْعَلَ
 مُجَالَسَتَهُ لِأَهْلِ الْوَقَارِ وَالشُّيُوخِ وَالرُّؤَسَاءِ وَالْأَفَاضِلِ وَمَنْ يَقِلُّ غَضَبُهُ
 وَيَكْثُرُ حِلْمُهُ وَوَقَارُهُ

وَيَنْبَغِي لَهُ أَنْ يَتَجَنَّبَ الْمُسْكَرَ مِنَ الشَّرَابِ فَإِنَّهُ يُهَيِّجُ الْقُوَّةَ
 النَّضِيبَةَ أَكْثَرَ مِمَّا يُهَيِّجُ الْقُوَّةَ الشَّهْوَانِيَّةَ . . .

وَيَنْبَغِي لِمَنْ أَرَادَ تَذَلُّيلَ قُوَّتِهِ النَّضِيبَةِ وَالشَّهْوَانِيَّةِ مَعًا أَنْ
 يَسْتَعْمِلَ فِي جَمِيعِ مَا يَفْعَلُهُ الْفِكْرَ وَلَا يُقَدِّمُ عَلَى شَيْءٍ إِلَّا بَعْدَ أَنْ
 يُرَوِّي فِيهِ ^{reflected upon} وَيَجْعَلُ الْفِكْرَةَ وَاتِّبَاعَ الرَّأْيِ دَيْدَنَهُ وَعَادَتَهُ فَإِنَّ الرَّأْيَ
 وَجُودَةَ الْفِكْرِ يُقْتَبِحَانِ لَهُ السَّفَهَ وَسُرْعَةَ الْغَضَبِ وَالْإِنْهَمَاكَ فِي
 الشَّهَوَاتِ وَاتِّبَاعِ اللَّذَاتِ . فَإِذَا اسْتَقْبَحَ ذَلِكَ أَحْجَمَ عَنْهُ وَعَدَلَ إِلَى
 مَا يَقْتَضِيهِ الرَّأْيُ وَالْفِكْرُ وَإِنْ لَمْ يَزِدْ عِزًّا بِالْكَلِمَةِ لَا بُدَّ أَنْ يُؤَوَّرَ
 فِيهِ ذَلِكَ فَيَقْتَصِرَ عَمَّا يُرِيدُ التَّسْرِعَ إِلَيْهِ ^{منه}

وَمِلَاكُ الْأَمْرِ فِي تَهْذِيبِ الْأَخْلَاقِ وَضَبْطِ الْقُوَّةِ الشَّهْوَانِيَّةِ
 وَالْقُوَّةِ النَّضِيبَةِ هِيَ الْقُوَّةُ النَّاطِقَةُ فَإِنَّ هَذِهِ الْقُوَّةَ تَكُونُ جَمِيعُ
 السِّيَاسَاتِ فَإِذَا كَانَتْ قُوَّةً مُتَمَكِّنَةً مِنْ صَاحِبِهَا أَمَكَّهُ أَنْ

يُسوسَ بِهَا قُوَّتِهِ الْبَاقِيَتَيْنِ وَيَكْفُ نَفْسَهُ عَنِ جَمِيعِ الْقَبَاحِ وَيَتَّبِعَ
أَبْدًا مَحَاسِنَ الْأَخْلَاقِ وَإِذَا لَمْ تَكُنْ قُوَّةً فِي صَاحِبِهَا كَانَتْ
مَغْمُورَةً خَافِيَةً

قَاوِلُ مَا يَتَّبِعِي أَنْ يَعْتَمِدَهُ فِي سِيَاسَةِ أَخْلَاقِهِ هُوَ أَنْ يُرَوِّضَ هَذِهِ
الْقُوَّةَ. وَتُرَوِّضُهَا إِنَّمَا يَكُونُ بِالْعُلُومِ الْعَقْلِيَّةِ فَإِنَّهُ إِذَا نَظَرَ فِي هَذِهِ
الْعُلُومِ وَدَقَّقَ النَّظَرَ فِيهَا وَدَرَسَ كُتُبَ الْأَخْلَاقِ وَالسِّيَاسَةِ وَدَاوَمَ عَلَيْهَا
تَيَقَّظَتْ نَفْسُهُ وَتَدَبَّهَتْ مِنْ شَهَوَاتِهَا وَأَتَمَعَتْ مِنْ حُومِهَا وَاحْسَتْ
بِفَضَائِلِهَا وَأِنْفَتَ مِنْ رَدَائِلِهَا لِأَنَّ هَذِهِ الْقُوَّةَ إِنَّمَا تَضْعُفُ وَتَحْفُفُ
إِذَا عَدِمَتْ الْفَضَائِلَ وَالْمُنَاقِبَ وَأَسْتَوَلَتْ عَلَيْهَا الرَّدَائِلُ. أَمَّا إِذَا
أَقْتَنَتِ الْفَضَائِلَ وَاكْتَسَبَتِ الْأَدَابَ تَيَقَّظَتْ مِنْ غَشِيَّتِهَا وَثَارَتْ
مِنْ سُكْرِهَا وَقَوِيَتْ بَعْدَ ضَعْفِهَا. وَفَضَائِلُ هَذِهِ الْقُوَّةِ هِيَ الْعُلُومُ
الْعَقْلِيَّةُ وَخَاصَّةً مَا دَقَّ مِنْهَا فَإِذَا أَرْتَضَ الْإِنْسَانُ بِهَا شَرَفَتْ نَفْسُهُ
وَعَظُمَتْ هِمَّتُهُ وَقَوِيَ فِكْرُهُ وَتَمَكَّنَ مِنْ نَفْسِهِ وَمَلَكَ أَخْلَاقَهُ
وَقَدَّرَ عَلَى إِصْلَاحِهَا وَأَنْقَادَ لَهُ طَبْعُهُ وَسَهَلَ عَلَيْهِ تَهْدِيئُهُ وَأَذْنَعَتْ لَهُ
الْقُوَّةُ الْغَضَبِيَّةُ وَالشَّهْوَانِيَّةُ وَهَانَ عَلَيْهِ قَمْعُهَا وَتَهْدِيئُهَا

وَأَوَّلُ مَا يَتَّبِعِي أَنْ يَتَّبِعِي بِهِ مَنْ يُجِبُّ سِيَاسَةَ أَخْلَاقِهِ هُوَ النَّظَرُ
فِي كُتُبِ الْأَخْلَاقِ وَالسِّيَاسَاتِ ثُمَّ الْأَرْتِيَاضُ بِالْعُلُومِ الْحَقَائِقِ فَإِنَّ
أَشْرَفَ مَا يَكُونُ لِلنَّفْسِ إِذَا رَأَتْ حَقَائِقَ الْأُمُورِ وَأَطْلَعَهَا عَلَى
هَيْئَاتِ الْمَوْجُودَاتِ فَمَتَى شَرَفَتْ نَفْسُ الْإِنْسَانِ وَعَلَتْ هِمَّتُهُ رَقِيَ إِلَى
مَرَاتِبِ الْفَضْلِ

وَمَا يُضِلُّهُ النَّفْسَ النَّاطِقَةَ وَيُقْوِيهَا أَيْضًا مُجَالَسَةُ أَهْلِ الْعِلْمِ
وَمُحَاظَتُهُمْ وَالْإِقْتِدَاءُ بِأَخْلَاقِهِمْ وَعَوَائِدِهِمْ وَخَاصَّةً أَصْحَابُ عُلُومِ
الْحَقَائِقِ وَالْمُسْتَقْبُوتِ مِنْهُمْ الْمُسْتَعْمِلُونَ فِي جَمِيعِ أُمُورِهِمْ مَا تَقْتَضِيهِ
عُلُومُهُمْ وَتَوْجِيهَ عُقُولِهِمْ

أَمَّا تَمْيِيزُ عَادَاتِ النَّفْسِ النَّاطِقَةِ وَأَسْتِعْمَالُ مَا حَسُنَ فِيهَا وَأَطْرَاحُ
مَا قَبِحَ فَإِنَّمَا يُمَكِّنُ وَيَتَسَهَّلُ إِذَا رَاضَ الْإِنْسَانُ نَفْسَهُ النَّاطِقَةَ فَإِنَّهَا
إِذَا ارْتَأَتْ بِالْعُلُومِ الْحَقِيقَةِ وَتَيَقَّنَتْ وَتَشَرَّفَتْ أَنْفَتَ مِنْ
الْعَادَاتِ الْمُسْتَقْبِجَةِ وَتَذَرَّتْ عَنِ التَّدْنِيسِ بِهَا فَيُهَيِّئُونَ حَيْثُ نَزَلَ عَلَى
الْإِنْسَانِ تَجَنُّبُ مَا يُسْتَكْرَهُ مِنَ الْعَادَاتِ وَيَغْلِبُ عَلَيْهِ اسْتِحْسَانُ
الْأَخْلَاقِ الْحَمِيدَةِ الْجَمِيلَةِ وَالنَّخْلُ بِهَا

فَقَدْ تَبَيَّنَ مِنْ جَمِيعِ مَا ذَكَرْنَا أَنَّهُ أَنَّ طَرِيقَ الْإِرْتِيَاضِ بِالْأَخْلَاقِ
الْحَمُودَةِ وَالْتَّصُّعِ لِأَعْيَادِهَا وَاتِّبَاعِ الْحَمُودِ الْمُرْضِيِّ مِنْهَا وَتَرْكِ
الْمَذْمُومِ الْمُسْتَقْبِجِ وَتَدْلِيلِ قُوَّةِ الشَّهْوَةِ الْغَضَبِيَّةِ وَضَبْطِهَا وَقَهْرِهَا هُوَ
إِصْلَاحُ الْقُوَّةِ النَّاطِقَةِ وَتَقْوِيَتُهَا وَتَحْلِيَتُهَا بِالْفَضَائِلِ وَالْآدَابِ
وَالْحَمَاسِ فَإِنَّ ذَلِكَ هُوَ آلَةُ السِّيَاسَةِ وَمَرْكَبُ الرِّيَاضَةِ

وَمَنْ يَتِمَّكَنُ مِنْ أَكْتِسَابِ الْعُلُومِ الْعَقْلِيَّةِ وَالْإِمْعَانِ فِيهَا
وَتَعَدَّرَ عَلَيْهِ ذَلِكَ فَلْيَسُدِّلْ جُهْدَهُ فِي تَدْقِيقِ الْفِكْرَةِ وَجُحَادَةِ
النَّفْسِ وَيُصَوِّرِ الْفَرْقَ مَا بَيْنَ عَادَتِهِ الْقَبِيحَةِ وَالْجَمِيلَةِ وَيَنْظُرْ أَيُّهُمَا
أَجْدَى عَلَيْهِ وَأَنْفَعُ وَأَيُّهُمَا أَجْدَرُ عَاقِبَةً وَأَبْقَى عَلَى الْأَيَّامِ فَإِنَّهُ
إِذَا صَدَقَ مَا تَأَكَّدَتْهُ نَفْسُهُ وَجَدَّ أَنَّ شَهْوَاتِهِ وَلَدَّاتِهِ إِنَّمَا هِيَ مُدَّةُ

وَقَتِ اسْتِعْمَالِهَا فَقَطُّ أَمَا بَعْدَ مُفَارَقَتِهَا فَلَيْسَتْ بِبَاقِيَةٍ عَلَيْهِ وَلَا نَافِعَةٌ
 لَهُ وَيُجِدُّ عَارَهَا وَشَيْنَهَا بَاقِيًا إِلَى الدَّهْرِ مُتَدَاوِلًا فِيمَا بَيْنَ النَّاسِ يُعَابُ
 بِهِ وَيُزْرَى عَلَيْهِ. وَكَذَلِكَ فِي شِدَّةِ الغَضَبِ وَالإِسْرَاعِ إِلَى الإِتِقَامِ
 وَالسَّبِّ وَالْفُحْشِ فَتَى انْحَلَّتْ غَمْرَتُهُ وَسَكَتَتْ ثَوْرَتُهُ تَأَمَّلْ أَمْرَهُ
 فَرَأَى أَنْ مَا فَعَلَهُ كَانَ قَبِيحًا وَلَمْ يَجِدْهُ مُجْدِيًا وَلَا مُفِيدًا وَقَدْ صَارَ
 مَا فَعَلَهُ وَقَتَ الغَضَبِ نَقِصَةً يُوسَمُ بِهَا وَمَعِيرَةً يُسَبُّ عَلَيْهَا. وَرَبَّمَا
 ارْتَكَبَ حَالَ الغَضَبِ جَنَايَاتٍ كَثِيرَةً يُعَاقَبُ عَلَيْهَا وَيُؤَدَّبُ مِنْ
 أَجْلِهَا. كَذَلِكَ العَادَاتُ المَكْرُوهَةُ فِي النَّفْسِ النَّاظِقَةِ هِيَ أَيْضًا غَيْرُ
 نَافِعَةٍ وَلَا مُجْدِيَةٍ لِلإِنْسَانِ نَفْعًا كَالْحَسَدِ مَثَلًا وَالْحَقْدِ وَالخُبْثِ
 وَأَمْثَالِ هَذِهِ إِذْ لَا يَنْتَفِعُ بِهَا صَاحِبُهَا وَإِنْ انْتَفَعَ كَانَ شَرًّا مَنْفَعَةٌ
 وَمَعَ ذَلِكَ فَهِيَ مُضِرَّةٌ لَهُ لِأَنَّ مَنْ تَشَرَّرَ قَصَدَهُ النَّاسُ بِالشَّرِّ
 وَاسْتَعْدُوا لِأَذِيَّتِهِ وَتَعَدُّوا لِلإِضْرَارِ بِهِ وَتَوَقَّوهُ وَأَخْتَرُوا مِنْهُ
 وَكَرِهُوا نَفْعَهُ وَقَصَرُوا عَلَيْهِ وَجُوهَ الخَيْرِ.. فَإِذَا حَاسَبَ الإِنْسَانُ
 نَفْسَهُ وَاجَادَ فِكْرَتَهُ وَتَمَيَّزَهُ عِلْمٌ أَنَّ الضَّرَرَ فِي مَسَاوِي الأَخْلَاقِ
 أَكْثَرُ مِنَ النِّفْعِ بِهَا وَأَنَّ الَّذِي يُعَدُّ فِيهَا نَفْعًا فَلَيْسَ هُوَ بِنَفْعٍ عَلَى
 الحَقِيقَةِ وَإِذَا كَانَ نَفْعًا فَهُوَ يَسِيرٌ جَدًّا وَغَيْرُ بَاقٍ وَلَا مُسْتَمِرٌّ وَإِنَّ
 هَذَا الِيسِيرَ الَّذِي يُعَدُّ نَفْعًا لَا يَفِي بِالضَّرْرِ الكَثِيرِ وَالْعَارِ الدَّائِمِ.
 اَلْمُتَّصِلُ...

وَيَنْبَغِي لِمَنْ أَرَادَ سِيَّاسَةَ أَخْلَاقِهِ أَنْ يَجْعَلَ غَرَضَهُ مِنْ كُلِّ
 قُضِيَّةٍ غَايَتَهَا وَنَهَايَتَهَا وَلَا يَقْتَعِ مِنْهَا بَأَدُونِ العَالِيَةِ وَلَا يُرْضَى إِلَّا

بِأَعْلَى دَرَجَةٍ فَإِنَّهُ إِذَا جَعَلَ ذَلِكَ غَرَضَهُ كَانَ حَرِيًّا أَنْ يَتَوَسَّطَ فِي
الْفَضَائِلِ وَيَبْلُغَ فِيهَا رُتْبَةَ مُرَضِيَّةٍ إِنْ قَاتَتْهُ الدَّرَجَةُ الْعُلْيَا وَأَمَّا إِنْ
قَنِعَ بِالتَّوَسُّطِ يَا مَنْ أَنْ يُقْصَرَ عَنْ بُلُوغِهِ فَيَبْقَى فِي أَدْنَى الْمَرَاتِبِ
وَيَفُوتُهُ الْمَطْلُوبُ وَلَا يَطْمَعُ أَبَدًا فِي التَّمَامِ.

فَهَذَا الَّذِي ذَكَرْنَاهُ هُوَ طَرِيقُ الْأَرْتِيَاضِ بِمَكَارِمِ الْأَخْلَاقِ وَمَنْهَجُ
التَّدْرِجِ فِي مَحْمُودَاتِهَا وَكَيْفِيَّةُ تَهْدِيئِهَا فَإِذَا أَخَذَ الْإِنْسَانُ بِتَدْرِيبِ
نَفْسِهِ بِهِ وَأَكْثَرَ مِنْ مُرَاعَاتِهِ وَتَعَهُّدِهِ صَارَتْ لَهُ الْفَضَائِلُ دِيدَانًا
وَالْحَاسِنُ خَالِقًا وَطَبْعًا

هَذَا وَقَدْ بَقِيَ عَلَيْنَا أَنْ نَذْكُرَ أَوْصَافَ الْإِنْسَانِ التَّمَامِ
الْجَامِعِ لِحَاسِنِ الْأَخْلَاقِ... فَنَقُولُ إِنَّ الْإِنْسَانَ التَّمَامَ هُوَ الَّذِي
لَمْ تَقْتَهُ فِضِيلَةٌ مِنْ الْفَضَائِلِ وَلَمْ تَشْهُ رَذِيلَةٌ مِنَ الرَّذَائِلِ وَهَذَا
أَحَدٌ قَلِمًا يَنْتَهِي إِلَيْهِ إِنْسَانٌ وَإِذَا أَنْتَهَى إِلَيْهِ اقْتِرَاضًا كَانَ
أَشْبَهَ مِنْهُ بِالنَّاسِ. وَذَلِكَ لِأَنَّ الْإِنْسَانَ ^{مُضْرَبًا} مَضْرُوبًا بِأَنْوَاعِ النَّقْصِ
مُسْتَوَلٍ عَلَى طَبْعِهِ ضُرُوبُ الشَّرِّ وَبِنَاءٍ عَلَى ذَلِكَ قَلِمًا يُخْلَصُ مِنْ
جَمِيعِهَا حَتَّى تَسْلَمَ نَفْسُهُ مِنْ كُلِّ عَيْبٍ وَمَنْقَصَةٍ وَتُحِيطَ بِهِ كُلُّ
فِضِيلَةٍ وَمَنْقَبَةٍ حَسَنَةٍ فَالتَّمَامُ وَإِنْ كَانَ عَزِيزًا بَعِيدَ التَّسَاوُلِ إِلَّا أَنَّهُ
مُمْكِنٌ وَهُوَ غَايَةٌ مَا يَنْتَهِي إِلَيْهِ الْإِنْسَانُ فَإِذَا صَدَقَتْ عَزِيمَتُهُ
وَأَعْطِيَ الْأَجْتِهَادَ حَقَّهُ كَانَ مُمَكِّنًا لَهُ أَنْ يَنْتَهِيَ إِلَى الْعَالِيَةِ
الْمَقْصُودَةِ الْمُتَهَيَّئِ هُوَ لَهَا بِلَيْكِ الَّتِي تَسْمُو نَفْسَهُ إِلَيْهَا

أَمَّا تَفْصِيلُ ذَلِكَ هُوَ أَنْ يَكُونَ مُتَّفِقِدًا لِجَمِيعِ أَخْلَاقِهِ مُتَّقِطًا

لِسَائِرِ مَعَايِهِ مُتَحَرِّزًا مِنْ دُخُولِ نَقْصٍ عَلَيْهِ مُسْتَعْمِلًا لِكُلِّ فَضِيلَةٍ
 مُجْتَهِدًا فِي بُلُوغِ الْعَالِيَةِ عَاشِقًا لِصُورَةِ الْكَمَالِ مُسْتَلِدًا بِمَجَاسِينِ
 الْأَخْلَاقِ مُتَقَيِّظًا لِذُمُومِ الْعَادَاتِ مُعْتَنِيًا بِتَهْدِيبِ نَفْسِهِ غَيْرَ
 مُسْتَكْبِرٍ لِمَا يَفْتَنِيهِ مِنَ الْفَضَائِلِ مُسْتَعْظِمًا لِلْيَسِيرِ مِنَ الرِّذَائِلِ
 مُسْتَضْعَفًا لِلرُّتْبَةِ الْعَالِيَا مُسْتَحْفِرًا لِلْعَالِيَةِ الْقُصُوى يَرَى التَّمَامَ دُونَ مَحَلِّهِ
 وَالْكَمَالَ أَقَلَّ أَوْصَافِهِ . . .

فَمَا أَوْلَى مَنْ نَظَرَ فِي هَذِهِ الْأَقْوَالِ وَتَصَفَّحَهَا وَفَهِمَ مَضْمُونَهَا
 وَتَدَبَّرَهَا وَآخَذَ نَفْسَهُ بِاسْتِعْمَالِ مَا تَبَيَّنَ فِي فُضُولِهِ وَسَاقَ أَخْلَاقَهُ
 عَلَى التَّطَرُّقِ إِلَى مَا فُتِنَ فِي أَبْوَابِهِ وَاجْتَهَدَ كُلَّ الْاجْتِهَادِ فِي تَكْمِيلِ
 نَفْسِهِ وَأَسْتَفْرَغَ غَايَةَ الْوُسْعِ فِي طَلَبِ التَّمَامِ . وَمَا أَقْبَحَ النَّقْصَ
 بِالْقَدْرِ عَلَى التَّمَامِ وَالْعَجْزَ عَنِ الْمُقْتَدِرِ



الفصل السادس

في تنسيق الخطابة وبيان القضية والقياس

البحث الاول

في مبادئ الخطابة والافتتاحات

من كتاب الصناعتين لابن هلال العسكري بتصرف

(راجع صفحة ٧٧ من علم الخطابة)

قَالَ بَعْضُ الْكُتَّابِ : أَمْعَانِرَ الْكُتَّابِ أَحْسِنُوا الْإِبْتِدَاءَاتِ
فَإِنَّهُنَّ دَلَائِلُ الْبَيَانِ . وَذَلِكَ أَنْ يَجْعَلَ الْخَطِيبُ فَاتِحَةً كَلَامِهِ وَأَوَّلَهُ
دَلِيلًا عَلَى الْمَقْصُودِ الَّذِي دَعَاهُ لِإِلْقَائِهِ فَيَنْظُرُ إِلَى الْغَرَضِ الْمَطْلُوبِ
فَيَجْعَلُ التَّحْمِيدَ أَوْ الدُّعَاءَ أَوْ التَّضْمِينَ مُشْعِرًا بِذَلِكَ فَإِنَّهُ مِنْ أَعْلَى
مَرَاتِبِ الْبَلَاغَةِ وَإِنَّمَا خَصَّتِ الْإِبْتِدَاءَاتُ بِالِاخْتِيَارِ لِأَنَّهَا أَوَّلُ مَا
يَطْرُقُ السَّمْعَ مِنْ الْكَلَامِ فَإِذَا كَانَ الْإِبْتِدَاءُ مُورِنِقًا بَدِيعًا رَشِيقًا
لَانْتِقًا بِالْمَعْنَى الْوَارِدِ بَعْدَهُ تَوَقَّرَتِ الدَّوَاعِي لِاسْتِمَاعِ مَا يَجِيءُ بَعْدَهُ
فَيَقْرَعُ أَسْمَاعَهُمْ شَيْءٌ بَدِيعٌ لَيْسَ لَهُمْ بِمِثْلِهِ عَهْدٌ فَيَرْتَبُونَ أَنْ
يَسْتَمِعُوا مَا بَعْدَهُ لِفَهْمِهِ . وَلِذَا جَعَلَ الْكُتَّابُ وَالْوَاعِظُونَ أَكْثَرَ
الْإِبْتِدَاءَاتِ بِالْحَمْدِ لِلَّهِ لِأَنَّ النَّفْسَ تَتَشَوَّقُ لِلشَّيْءِ عَلَى اللَّهِ فَهُوَ دَاعِيَةٌ

إِلَى الْأَسْتِمَاعِ. وَقَدْ قِيلَ: كُلُّ كَلَامٍ لَا يُتَدَأُ فِيهِ بِالْحَمْدَةِ فَهُوَ
 أَنْبَرُ. وَحَقِيقَةُ هَذَا أَلْبَابِ أَنْ يُجْعَلَ مَطْلَعُ الْكَلَامِ مِنَ الْخُطْبِ أَوْ
 الرَّسَائِلِ أَوْ الشِّعْرِ دَالًّا عَلَى الْمَعْنَى الْمَقْصُودِ مِنْ ذَلِكَ الْكَلَامِ. إِنْ
 فَتَحًا فَفَتْحًا وَإِنْ كَانَ هِنَاءً فَهِنَاءً أَوْ كَانَ عَزَاءً فَعَزَاءً وَكَذَلِكَ يَجْرِي
 الْحُكْمُ فِي غَيْرِ ذَلِكَ مِنَ الْعَامِي. وَقَائِدُهُ أَنْ يُعْرَفَ مِنَ الْكَلَامِ
 مَا الْمُرَادُ بِهِ وَيَسْتَفْتَحُ أَلْتَكَلِمُ أَبْوَابَ الْأَسْمَاعِ وَيَسْتَحْضِرُ الْأَذْهَانَ
 لِلْأَسْتِمَاعِ. وَهَذَا الشُّعْبُ عَظِيمُ النَّفْعِ لِمَنْ حَقَّقَهُ وَلَا يُقْفَحُ بِأَبْهُ إِلَّا
 لِمَنْ طَرَفَهُ وَقَدْ يُسَمَّى أَيْضًا هَذَا النَّوعُ بِرِاعَةِ الْأَسْتِهْلَالِ وَسِيَائِي
 عَنْهُ الْكَلَامُ فِي الْقِسْمِ الثَّانِي مِنْ هَذَا الْجُمُوعِ عِنْدَ الْكَلَامِ عَنِ
 الشِّعْرِ

البحث الثاني

في القضية والقياس

(من كتاب شرح مطالع السعود وكتابات ابي البقاء والشفاء لابن سينا باختصار)

(راجع صفحة ٩٧ من الجزء الثاني من علم الادب)

الْقَضِيَّةُ قَوْلٌ يَصِحُّ أَنْ يُقَالَ لِقَائِلِهِ إِنَّهُ صَادِقٌ فِيهِ أَوْ كَاذِبٌ وَهِيَ
 مَجْمُوعُ الْمَعْلُومَاتِ الْأَرْبَعَةِ وَهِيَ الْمَحْكُومُ عَلَيْهِ وَالْمَحْكُومُ بِهِ وَالنِّسْبَةُ
 الْحَكْمِيَّةُ وَالْحُكْمُ وَإِذَا رَأَيْتَ هَذِهِ الْأَرْبَعَةَ تَصْدِيقًا وَالْقَضِيَّةَ أَمَّا حَمَلِيَّةٌ
 وَأَمَّا شَرْطِيَّةٌ. قَالُوا: إِنْ كَانَ الْمَحْكُومُ عَلَيْهِ وَالْمَحْكُومُ بِهِ قَضِيَّتَيْنِ
 عِنْدَ التَّلْمِيْلِ أَيْ عِنْدَ حَذْفِ مَا يَدُلُّ عَلَى الْعِلَاقَةِ بَيْنَهُمَا مِنَ النِّسْبَةِ

الْحَكْمِيَّةُ سُمِّيَتْ شَرْطِيَّةً وَالْأُسْمِيَّةُ حَمَلِيَّةً . فَإِنَّ قَوْلَنَا مَثَلًا : (زَيْدٌ
 نَائِمٌ) . قَضِيَّةٌ حَمَلِيَّةٌ . لِأَنَّ طَرَفَيْهَا مُفْرَدَانِ عِنْدَ التَّحْلِيلِ وَيُسَمَّى الطَّرْفُ
 الْأَوَّلُ مِنَ الْقَضِيَّةِ الْحَمَلِيَّةِ وَهُوَ الْمُخْبَرُ عَنْهُ مَوْضُوعًا وَالثَّانِي مَحْمُولًا .
 وَقَوْلُنَا : (إِنْ كَانَتْ الشَّمْسُ طَالِعَةً فَالْيَوْمُ مُوجُودٌ) قَضِيَّةٌ شَرْطِيَّةٌ .
 لِأَنَّهُ إِذَا حَدَفْنَا (إِنْ وَالْفَاءُ) الْمُوجِبَتَيْنِ لِلرَّبْطِ بَقِيَ : (الشَّمْسُ
 طَالِعَةٌ) (وَالْيَوْمُ مُوجُودٌ) وَهُمَا قَضِيَّتَانِ . وَالْقَضِيَّةُ الْحَمَلِيَّةُ أَمَّا شَخْصِيَّةٌ
 وَهِيَ الَّتِي يَكُونُ الْحَاكِمُ عَلَيْهِ فِيهَا جُزْئِيًّا مُعِينًا كَقَوْلِكَ : زَيْدٌ
 كَاتِبٌ . وَأَمَّا كَلِمِيَّةٌ وَهِيَ الَّتِي يَكُونُ الْحَاكِمُ عَلَيْهِ فِيهَا كَلِمِيًّا يَشْمَلُ
 جَمِيعَ أَفْرَادِ الْمَوْضُوعِ . وَتَكُونُ كِلَاهُمَا أَمَّا مُوجِبَةٌ وَأَمَّا
 سَالِبَةٌ . وَإِنَّمَا يُحْكَمُ فِي الْقَضِيَّةِ الشَّرْطِيَّةِ عَلَى التَّعْلِيقِ وَهُوَ وَجُودُ
 إِحْدَى قَضِيَّتَيْهَا مُعْتَقٌ عَلَى وَجُودِ الْأُخْرَى أَوْ عَلَى نَفْيِهَا وَهِيَ قِسْمَانِ
 مُتَّصِلَةٌ وَهِيَ الَّتِي يُحْكَمُ فِيهَا بِإِزْمٍ قَضِيَّةٍ أُخْرَى أَوْ لَا لِزَوْمِهَا
 وَهِيَ الَّتِي تُوجِبُ التَّلَازِمَ بَيْنَ جُزْئَيْهَا نَحْوُ : لَوْ كَانَ فِي السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ
 إِلَهَةٌ إِلَّا اللَّهُ لَفَسَدَتَا . وَمُنْفَصِلَةٌ وَهِيَ الَّتِي يُحْكَمُ فِيهَا بِإِمْتِنَاعٍ .
 أَجْتِمَاعُ قَضِيَّتَيْنِ فَكَثَرَتْ فِي الصِّدْقِ وَهِيَ الَّتِي جُزْءَاهَا مُتَعَانِدَانِ نَحْوُ :
 الْعَالَمُ أَمَّا قَدِيمٌ أَوْ حَادِثٌ . وَيُسَمَّى الطَّرْفُ الْأَوَّلُ مِنَ الْقَضِيَّةِ
 الشَّرْطِيَّةِ مُقَدِّمًا وَالثَّانِي تَالِيًا . وَلَا بُدَّ مِنْ رَابِطٍ بَيْنَ الْمَوْضُوعِ
 وَالْمَحْمُولِ

وَلِلْقَضِيَّةِ أَقْسَامٌ غَيْرُ هَذِهِ مِنْهَا (الْقَضِيَّةُ الْبَسِيطَةُ) وَهِيَ الَّتِي
 حَقِيقَتُهَا أَوْ مَعْنَاهَا أَمَّا إِجْبَابٌ فَقَطُّ نَحْوُ : كُلُّ إِنْسَانٍ حَيَوَانٌ بِالضَّرُورَةِ .

وَأَمَّا سَلْبُ فَقَطْ نَحْوُ: لَا شَيْءَ مِنَ الْإِنْسَانِ بِحَجْرِ بِالضَّرُورَةِ. وَمِنْهَا
 (الْقَضِيَّةُ الْمُرَكَّبَةُ) وَهِيَ الَّتِي حَقِيقَتُهَا مُلْتَمَسَةٌ مِنْ إِجَابِ وَسَلْبِ
 مَعًا نَحْوُ: كُلُّ إِنْسَانٍ ضَاحِكٌ لَا دَائِمًا. وَمِنْهَا (الْقَضِيَّةُ النَّظَرِيَّةُ)
 وَهِيَ الَّتِي يُسْأَلُ عَنْهَا وَيَطْلَبُ بِالدَّلِيلِ اثْبَاتُهَا فِي الْعِلْمِ. فَهِيَ مِنْ
 حَيْثُ أَنَّهَا يُسْأَلُ عَنْهَا تُسَمَّى مَسْأَلَةً. وَمِنْ حَيْثُ يُطْلَبُ حُصُولُهَا
 مَطْلَبًا. وَمِنْ حَيْثُ تُسْتَخْرَجُ مِنَ الْبَرَاهِينِ تَبِيحَةً. وَمِنْ حَيْثُ يُبْتَنَى
 عَلَيْهَا الشَّيْءُ؛ أُصُولًا. وَمِنْ حَيْثُ أَنَّهَا مُنْطَبِقَةٌ عَلَى جُزْئِيَّاتِ مَوْضُوعَةٍ
 تَتَعَرَّفُ أَحْكَامُهَا مِنْهَا قَاعِدَةٌ. وَمِنْ حَيْثُ يَتَأَلَّفُ مِنْهَا الْحُجَّةُ مُقَدِّمَةٌ
 وَقَضِيَّةٌ. وَمِنْ حَيْثُ تَحْتَوِي الصِّدْقَ وَالْكَذِبَ خَبْرًا

البحث الثالث

في القياس واقسامه وانواعه

(من كتاب النجاة لابن سينا والكليات لابي البقا)

(راجع صفحة ٩٧ من علم الخطابة)

وَأَمَّا الْقِيَاسُ فَهُوَ قَوْلُ مُؤَلِّفٍ مِنْ قَضَايَا إِذَا وُضِعَتْ لَزِمَ عَنْهَا
 بِذَاتِهَا لَا بِالْعَرَضِ قَوْلٌ آخَرُ اضْطِرَّارًا كَقَوْلِنَا: الْعَالَمُ مُتَغَيِّرٌ وَكُلُّ
 مَتَغَيِّرٍ حَادِثٌ فَإِنَّهُ مُؤَلِّفٌ مِنْ قَضِيَّتَيْنِ وَلَزِمَ عَنْهُمَا أَنَّ الْعَالَمَ حَادِثٌ
 وَهُوَ الْقِيَاسُ الْعَقْلِيُّ وَالْمَنْطِقِيُّ. وَالْقَوْلُ الْآخِرُ يُسَمَّى مَطْلُوبًا قَبْلَ
 إِقَامَةِ الدَّلِيلِ عَلَيْهِ. وَنَتِيجَةٌ بَعْدَ تَرْكِيبِ الْقِيَاسِ لَهُ وَإِقَامَةِ الدَّلِيلِ

عَلَيْهِ وَيُسَمَّى بِالرَّذْفِ أَيْضًا. وَمَوْضُوعُ النَّتِيجَةِ هُوَ أَحَدُ الْأَضْعُرِّ
وَالنَّحْوُ فِيهَا هُوَ أَحَدُ الْأَكْبَرِ. وَمَا كُرِّرَ فِي الْقَضِيَّتَيْنِ الْأُولَيَيْنِ
يُسَمَّى حَدًّا أَوْسَطًا. وَيَدْعُونَ الْقَضِيَّةَ الْمُسْتَمَلَّةَ عَلَى أَحَدِ الْأَكْبَرِ
مُقَدِّمَةً كُبْرَى وَالْمُسْتَمَلَّةَ عَلَى أَحَدِ الْأَضْعُرِّ مُقَدِّمَةً صُغْرَى. وَمَجْمُوعُ
الْمُقَدِّمَةِ الصُّغْرَى بِالْكُبْرَى فِي الْقِيَاسِ يُعْرَفُ بِالضَّرْبِ. وَرِسْمَةُ
أَحَدِ الْأَوْسَطِ إِلَى الْأَضْعُرِّ وَالْأَكْبَرِ هُوَ الشَّكْلُ. وَأَشْكَالُ
الْقِيَاسِ أَرْبَعَةٌ لِأَنَّ الْأَوْسَطَ إِنْ كَانَ مَحْمُولًا فِي الصُّغْرَى مَوْضُوعًا
فِي الْكُبْرَى فَهُوَ (الشَّكْلُ الْأَوَّلُ) كَقَوْلِكَ: كُلُّ بَدْعَةٍ ضَلَالَةٌ
وَكُلُّ ضَلَالَةٍ فِي النَّارِ. وَشَرْطُ إِتْسَاجِ هَذَا الشَّكْلِ إِجْبَابُ الصُّغْرَى
وَكُلِّيَّةُ الْكُبْرَى وَهُوَ يَخْتَصُّ بِأَنَّهُ يُنْتِجُ الْمَوْجِبَةَ الْكُلِّيَّةَ. وَبَاقِي
الْأَشْكَالِ لَا يُنْتِجُ الْمَوْجِبَةَ الْكُلِّيَّةَ بَلْ إِمَّا مُوجِبَةً جُزْئِيَّةً أَوْ
سَالِبَةً. وَإِنْ كَانَ أَحَدُ الْأَوْسَطِ مَحْمُولًا فِي الصُّغْرَى وَالْكُبْرَى فَهُوَ
(الشَّكْلُ الثَّانِي) كَقَوْلِكَ: كُلُّ إِنْسَانٍ حَيَوَانٌ وَلَا شَيْءٌ مِنْ
الْجَمَادِ بِحَيَوَانٍ فَلَا شَيْءٌ مِنَ الْجَمَادِ بِإِنْسَانٍ. وَكَقَوْلِ الْبَعْضِ: كُلُّ
غَائِبٍ مَجْهُولُ الصِّقَّةِ وَكُلُّ مَا يَصِحُّ بِنِعْهِ لَيْسَ بِمَجْهُولِ الصِّفَةِ فَالنَّتِيجَةُ
كُلُّ غَائِبٍ لَا يَصِحُّ بِنِعْهِ. وَشَرْطُ إِتْسَاجِهِ اِخْتِلَافُ مُقَدِّمَتَيْهِ فِي
الْإِجْبَابِ وَالسَّلْبِ وَكُلِّيَّةُ كُبْرَاهُ وَمِنْ خَوَاصِهِ أَنَّهُ لَا يُنْتِجُ إِلَّا
سَالِبَةً. وَإِنْ كَانَ الْأَوْسَطُ مَوْضُوعًا فِي الصُّغْرَى وَالْكُبْرَى فَهُوَ
(الشَّكْلُ الثَّلَاثُ) نَحْوُ كُلِّ إِنْسَانٍ حَيَوَانٌ وَكُلُّ إِنْسَانٍ نَاطِقٌ
فَبَعْضُ الْحَيَوَانِ نَاطِقٌ. وَشَرْطُ إِتْسَاجِهِ أَنْ تَكُونَ صُغْرَاهُ مُوجِبَةً

وَأَنْ تَكُونَ إِحْدَى مُقَدَّمَتَيْهِ كَلِمَةً وَمِنْ خَوَاصِّهِ أَنْ تَتَّجِهَ لَا
تَكُونَ إِلَّا جُزْئِيَّةً. وَإِنْ كَانَ أَحَدُ الْأَوْسَطِ عَكْسَ الْأَوَّلِ بَانَ
يَكُونُ مَوْضُوعًا فِي الصَّغْرَى مَحْمُولًا فِي الْكُبْرَى فَهُوَ (الشَّكْلُ
الرَّابِعُ) كَقَوْلِكَ : كُلُّ إِنْسَانٍ حَيَوَانٌ وَكُلُّ نَاطِقٍ إِنْسَانٌ فَبَعْضُ
الْحَيَوَانِ نَاطِقٌ

وَأَلْقِيَّاسُ يُقَسَّمُ إِلَى كَامِلٍ وَغَيْرِ كَامِلٍ فَأَلْقِيَّاسُ الْكَامِلُ هُوَ
أَلْقِيَّاسُ الَّذِي يَكُونُ لَزُومٌ مَا يَلْزَمُ عَنْهُ بَيْنًا عِنْدَ وَضْعِهِ فَلَا يَحْتَاجُ
أَنْ نُبَيِّنَ أَنَّ ذَلِكَ لَازِمٌ عَنْهُ. وَالْغَيْرُ الْكَامِلِ هُوَ الَّذِي يَلْزَمُ عَنْهُ
شَيْءٌ وَلَكِنْ لَا يَكُونُ بَيْنًا فِي أَوَّلِ الْأَمْرِ أَنَّ ذَلِكَ يَلْزَمُ عَنْهُ.
بَلْ إِذَا أُرِيدَ أَنْ نُبَيِّنَ ذَلِكَ بَيْنَ شَيْءٍ آخَرَ لِكِنَّهُ غَيْرُ خَارِجٍ مِنْ
جُمْلَةِ مَا قِيلَ بَلْ أَمَّا نَقِيضُ مَا قِيلَ أَوْ عَكْسُهُ تَعْيِيرُ شَيْءٍ مِنْهُ
وَأَقْتِرَاضُهُ. وَأَلْقِيَّاسُ أَمَّا أَنْ يَكُونَ مَا يَلْزَمُهُ لَيْسَ هُوَ وَلَا نَقِيضُهُ
مَقُولًا فِيهِ بِالْفِعْلِ بَوَجْهِ بَلْ بِالْقُوَّةِ وَيُسَمَّى قِيَّاسًا اقْتِرَاضِيًّا كَقَوْلِكَ :
كُلُّ جِسْمٍ مُؤَلَّفٌ وَكُلُّ مُؤَلَّفٍ مُحَدَّثٌ سُمِّيَ بِهِ لِاقْتِرَانِ الْخُدُودِ فِيهِ .
وَأَمَّا أَنْ يَكُونَ مَا يَلْزَمُهُ هُوَ أَوْ نَقِيضُهُ مَقُولًا فِيهِ بِالْفِعْلِ وَيُسَمَّى
قِيَّاسًا اسْتِنَائِيًّا كَقَوْلِكَ : إِنْ كَانَتْ النَّفْسُ لَهَا فِعْلٌ بِذَاتِهَا فَهِيَ
قَائِمَةٌ بِذَاتِهَا لَكِنْ لَهَا فِعْلٌ بِذَاتِهَا فَهِيَ قَائِمَةٌ بِذَاتِهَا



البحث الثالث

في ملحقات القياس

(من كتاب شرح المطالع وشرح الشمسية والكلية لابي البقا)

(راجع صفحة ١١١ من علم الخطابة)

وَلَا قِسَامَ الْقِيَاسِ مُلْحَقَاتُ أُخْرَى يُقَسَّمُ إِلَيْهَا . (أَوْلَاهَا) الْقِيَاسُ
 الْمُرَكَّبُ وَهُوَ قِيَاسٌ رُكِبَ مِنْ مُقَدَّمَاتٍ يُتَّبَعُ مُقَدَّمَتَانِ مِنْهَا نَتِيجَةٌ
 وَهِيَ مَعَ الْمَقْدَمَةِ الْأُخْرَى نَتِيجَةٌ أُخْرَى وَلَا تَزَالُ نَتَائِجُ بَعْضِهَا
 مُقَدَّمَاتٌ لِبَعْضٍ إِلَى أَنْ يُحْصَلَ الْمَطْلُوبُ . فَإِنْ صُرِحَ بِنَتَائِجِ تِلْكَ
 الْأَقْسِمَةِ سُمِّيَ مَوْضُولَ النِّتَائِجِ لَوْضُلِ تِلْكَ النِّتَائِجِ بِالْمُقَدَّمَاتِ
 كَقَوْلِكَ : كُلُّ كَاتِبٍ إِنْسَانٌ وَكُلُّ إِنْسَانٍ حَيَوَانٌ فَكُلُّ كَاتِبٍ
 حَيَوَانٌ . وَكُلُّ حَيَوَانٍ ذُو حِسٍّ فَكُلُّ كَاتِبٍ ذُو حِسٍّ . وَكُلُّ ذُو
 حِسٍّ جِسْمٌ فَكُلُّ كَاتِبٍ جِسْمٌ . وَإِنْ لَمْ يُصْرَحْ بِنَتَائِجِ تِلْكَ
 الْأَقْسِمَةِ سُمِّيَ مَفْضُولَ النِّتَائِجِ وَمَطْوِيهَا كَقَوْلِكَ : كُلُّ كَاتِبٍ إِنْسَانٌ .
 وَكُلُّ إِنْسَانٍ حَيَوَانٌ . وَكُلُّ حَيَوَانٍ ذُو حِسٍّ . وَكُلُّ ذِي حِسٍّ نَامٌ .
 وَكُلُّ نَامٍ جِسْمٌ فَكُلُّ كَاتِبٍ جِسْمٌ . (وَالثَّانِي) قِيَاسُ الْخَلْفِ . وَهُوَ
 قِيَاسٌ اسْتِثْنَائِيٌّ يُصَدُّ فِيهِ إِثْبَاتُ الْمَطْلُوبِ بِإِبْطَالِ نَقِيضِهِ كَمَا إِذَا
 قِيلَ كُلُّ نَبَاتٍ نَامٌ وَلَا شَيْءٌ مِنَ الْجَمَادِ بِنَامٍ فَلَا شَيْءٌ مِنَ النَّبَاتِ
 بِجَمَادٍ . فَيُقَالُ لَوْ لَمْ يَكُنِ الْمَطْلُوبُ حَقًّا أَي لَأَشَيْءٌ مِنَ النَّبَاتِ
 بِجَمَادٍ لَصَدَقَ نَقِيضُهُ أَي بَعْضُ النَّبَاتِ جَمَادٌ . لَكِنْ لَوْ كَانَ هَذَا

النَّقِيزُ حَقًّا لَمَّا صَدَقَ كَوْنُ كُلِّ نَبَاتٍ نَائِمِيًّا. وَقَدْ سُمِّيَ هَذَا الْقِيَاسُ
 خَلْفًا لِأَنَّ الْمَتَمَسِّكَ بِهِ يُثَبِّتُ مَطْلُوبَهُ مِنْ خَلْفِهِ أَيَّ مِنْ وَرَائِهِ .
 (وَالثَّلَاثُ) قِيَاسُ الْأَسْتِقْرَاءِ وَهُوَ قَوْلُ مُؤَلَّفٍ مِنْ قَضَايَا تَشْتِمِلُ
 عَلَى الْحُكْمِ عَلَى الْجُزْئِيَّاتِ لِإِثْبَاتِ الْحُكْمِ الْكُلِّيِّ . وَيُحَدِّثُ أَيْضًا
 الْحُكْمُ عَلَى كُلِّيِّ لَوْجُودِهِ فِي أَكْثَرِ جُزْئِيَّاتِهِ وَقِيلَ أَيْضًا : هُوَ تَصَحُّحُ
 الْجُزْئِيَّاتِ لِإِثْبَاتِ حُكْمِ كُلِّيِّ ثُمَّ الْأَسْتِقْرَاءُ قِسْمَانِ (تَامٌّ) وَيُسَمَّى
 قِيَاسًا مُقَسِّمًا وَهُوَ أَنْ يُسْتَدَلَّ بِجَمِيعِ الْجُزْئِيَّاتِ وَيُحْكَمَ عَلَى الْكُلِّ
 وَهُوَ قَلِيلُ الْأِسْتِعْمَالِ كَمَا يُقَالُ : كُلُّ جِسْمٍ . أَمَّا حَيَوَانٌ أَوْ نَبَاتٌ
 أَوْ جَمَادٍ وَكُلٌّ وَاحِدٍ مِنْهَا مُتَّخِذٌ فَيَنْتَجِجُ أَنَّ كُلَّ جِسْمٍ مُتَّخِذٌ وَهُوَ
 يُفِيدُ الْيَقِينَ . (وَنَاقِصٌ) وَهُوَ أَنْ يُسْتَدَلَّ بِأَكْثَرِ الْجُزْئِيَّاتِ فَقَطُّ
 وَيُحْكَمَ عَلَى الْكُلِّ وَهُوَ قِسْمُ الْقِيَاسِ وَلِذَا عَدَّوهُ مِنْ لَوَاحِقِ
 الْقِيَاسِ وَتَوَابِعِهِ وَهُوَ يُفِيدُ الظَّنَّ كَقَوْلِنَا : كُلُّ حَيَوَانٍ يَتَحَرَّكُ فَكُنْهُ
 الْأَسْفَلُ عِنْدَ الْمَضْعُ لِأَنَّ الْإِنْسَانَ وَالْقِرْسَ وَالْجَمَارَ وَالْبَقْرَ وَغَيْرَ
 ذَلِكَ مِمَّا تَتَبَعَنَاهُ كَذَلِكَ . فَإِنَّهُ يُفِيدُ الظَّنَّ بِجَوَازِ التَّخَلُّفِ كَمَا فِي
 التَّمْسَاحِ . (وَالرَّابِعُ) قِيَاسُ التَّمْثِيلِ وَهُوَ إِثْبَاتُ حُكْمٍ فِي جُزْئِيٍّ
 لِثُبُوتِهِ فِي جُزْئِيٍّ آخَرَ لِمَعْنَى مُشْتَرَكٍ بَيْنَهُمَا مُؤَثِّرٍ فِي ذَلِكَ الْحُكْمِ
 كَقَوْلِكَ : الْعَالَمُ مُؤَلَّفٌ فَهُوَ مُحَدَّثٌ كَالْمَدِينَةِ لِأَنَّ كِلَيْهِمَا مُرَكَّبٌ
 مِنْ أَجْزَاءٍ وَهُوَ يُقَسَّمُ إِلَى تَمْثِيلِ قَطْعِيٍّ يُفِيدُ الْيَقِينَ وَإِلَى غَيْرِ
 قَطْعِيٍّ يُفِيدُ الظَّنَّ

أَمَّا أَنْوَاعُ الْقِيَاسِ فَمُخْتَمَةٌ . (أَحَدُهَا) الْقِيَاسُ الْبُرْهَانِيُّ وَهُوَ

مَا رُكِبَ مِنْ مُقَدَّمَاتٍ يَقِينَةٍ كَقَوْلِكَ: زَيْدٌ إِنْسَانٌ فَهُوَ قَابِلٌ
 الْعِلْمِ. (وَالثَّانِي) الْجَدِيُّ وَهُوَ مَا رُكِبَ مِنْ مُقَدَّمَاتٍ مَشْهُورَةٍ
 يُسَلِّمُ بِهَا الْحُضْمُ وَلَا يَقْوَى عَلَى انْكَارِهَا لِشَهْرَتِهَا بَيْنَ الْجُمْهُورِ
 نَحْوُ: الْعَالَمُ مُتَعَيِّرٌ فَهُوَ مُحَدَّثٌ. (وَالثَّلَاثُ) الْخَطَائِيُّ وَهُوَ مَا
 رُكِبَ مِنْ مُقَدَّمَاتٍ مَقْبُولَةٍ يُرَادُ بِهَا تَرْغِيبُ السَّامِعِ أَوْ تَرْهِيْبُهُ نَحْوُ:
 الصَّلَاةُ بَرٌّ فِيهَا مَجَاةٌ لِلْإِنْسَانِ. وَإِنَّمَا هَا مَعْصِيَةٌ فَهُوَ مُهْلِكٌ.
 (وَالرَّابِعُ) الشِّعْرِيُّ وَهُوَ مَا رُكِبَ مِنْ مُقَدَّمَاتٍ مُحْيِلَةٍ تُورِثُ
 فِي النَّفْسِ بَسْطًا أَوْ قَبْضًا صَادِقَةً كَانَتْ أَوْ كَاذِبَةً نَحْوُ: الْخَمْرُ
 قِرْعِيَّةٌ سَاطِعَةٌ فِيهَا تُبْهِجُ النَّظْرَ أَوْ هِيَ مُرَّةٌ مُهَوِّعَةٌ فِيهَا تُرْجِعُ
 النَّفْسَ. (وَالْخَامِسُ) الْمُغَالِطِيُّ وَهُوَ مَا رُكِبَ مِنْ مُقَدَّمَاتٍ كَاذِبَةٍ
 شَبِيهَةٍ بِالصَّادِقَةِ كَقَوْلِكَ عَنْ بُرْجِ الْأَسَدِ: هَذَا أَسَدٌ فَهُوَ يَزَارُ.
 وَالْعُمْدَةُ فِي الْخَطَابَةِ عَلَى الْبُرْهَانِ الْخَطَائِيِّ أَيِ ذِي الْمَقَدَّمَاتِ الْمَقْبُولَةِ

البحث الرابع

في القياسات المستعملة في الخطابة واخصها القياس الاضماري

والتمثيل

(من تلخيص خطابة ارسطو لابن رشد)

(راجع الصفحة ١٠٨ من الجزء الثاني من علم الادب)

نَقُولُ إِنَّ الْأَقْوَالِ أَلَّتِي يَكُونُ بِهَا الْإِبْطَالُ وَالْإِبْطَالُ كَمَا
 إِنَّهَا فِي صِنَاعَةِ الْجَدْلِ صِنْفَانِ أَحَدُهُمَا الْأِسْتِقْرَاءُ وَمَا يُظَنُّ بِهِ أَنَّهُ

أَسْتَقْرَاءُ وَالصَّنْفُ الثَّانِي الْقِيَاسُ وَمَا يُظَنُّ بِهِ أَنَّهُ قِيَاسٌ كَذَلِكَ
 الْأَقْوَالِ الْمَثَلَةُ فِي الصِّنَاعَةِ وَالْمُبْطَلَةُ صِنْفَانِ أَحَدُهُمَا شَبِيهُ بِالْإِسْتِقْرَاءِ
 وَهُوَ الْمِثَالُ وَالْآخَرُ شَبِيهُ بِالْقِيَاسِ وَهُوَ الضَّمِيرُ وَالضَّمِيرُ الَّذِي
 يُظَنُّ بِهِ أَنَّهُ ضَمِيرٌ وَلَيْسَ بِضَمِيرٍ يُشْبَهُ الَّذِي يُظَنُّ بِهِ هُنَاكَ أَنَّهُ
 قِيَاسٌ وَلَيْسَ بِقِيَاسٍ . وَكَذَلِكَ الْمِثَالُ الَّذِي يُظَنُّ بِهِ أَنَّهُ مِثَالٌ
 وَلَيْسَ بِمِثَالٍ يُشْبَهُ الْإِسْتِقْرَاءَ الَّذِي يُظَنُّ بِهِ أَنَّهُ أَسْتِقْرَاءٌ وَلَيْسَ
 بِأَسْتِقْرَاءٍ . فَالضَّمِيرُ هُوَ الْقِيَاسُ الْخَطِيئُ وَالْمِثَالُ هُوَ الْإِسْتِقْرَاءُ الْخَطِيئُ .
 وَالْخَطْبَاءُ إِذَا تَوَمَّلَ أَمْرُهُمْ ظَهَرَ أَنَّهُمْ يَفْعَلُونَ جَمِيعَ التَّصْدِيقَاتِ
 الَّتِي تَكُونُ بِالْقَوْلِ يَهْدِينَ الصَّنْفَيْنِ أَعْنَى أَمَّا بِالْمِثَالِ وَأَمَّا بِالضَّمِيرِ .
 وَذَلِكَ أَنَّهُمْ يَوْمُونَ بِفِعْلِهِمْ هَذَا أَنْ يَتَّشَبَهُوا بِالْإِسْتِقْرَاءِ وَالْقِيَاسِ .
 وَالَّذِي يَفْعَلُونَ مِنْ ذَلِكَ إِنَّمَا يَفْعَلُونَهُ بِمَا هُوَ مِثَالٌ فِي الْحَقِيقَةِ أَوْ
 بِمَا يُظَنُّ بِهِ أَنَّهُ كَذَلِكَ وَبَيَّنَّ فِي كِتَابِ الْقِيَاسِ أَنْ كُلَّ تَصْدِيقٍ
 فَإِنَّهُ يَكُونُ بِالْقِيَاسِ وَأَنَّ الْإِسْتِقْرَاءَ وَالْمِثَالَ إِنَّمَا يُفِيدَانِ
 التَّصْدِيقَ بِمَا فِيهِمَا مِنْ قُوَّةِ الْقِيَاسِ . فَأَمَّا مَا هُوَ الْقِيَاسُ وَمَا الْفَصْلُ
 بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْبُرْهَانِ فَقَدْ قِيلَ فِي كِتَابِ الْجَدَلِ وَقَدْ تَبَيَّنَ هُنَاكَ
 أَيْضًا الْفَرْقُ بَيْنَ الْقِيَاسِ وَالْإِسْتِقْرَاءِ . وَالْإِسْتِقْرَاءُ وَالْمِثَالُ يَشْتَرِكَانِ
 فِي أَنْ كِلَيْهِمَا يُشْتَبَانِ أَنَّ هَذَا الشَّيْءَ مَوْجُودٌ كَذَا أَوْ غَيْرُ مَوْجُودٍ كَذَا
 مِنْ أَجْلِ وُجُودِ ذَلِكَ الشَّيْءِ أَوْ لَأَوْجُودِهِ فِي شَبِيهِهِ . وَالضَّمِيرُ
 وَالْقِيَاسُ يَشْتَرِكَانِ فِي أَنْ كِلَيْهِمَا قَوْلٌ يُوَضَعُ فِيهِ شَيْءٌ فَيَلْزَمُ عَنْهُ
 شَيْءٌ آخَرُ . وَإِذَا كَانَ الْأَمْرُ هَكَذَا فَهُوَ بَيِّنٌ أَنَّ فِي كُلِّ وَاحِدٍ مِنْ

هَذَيْنِ الْجَنَسَيْنِ مِنَ الْقَوْلِ نَوْعًا خُطْبِيًّا وَنَوْعًا جَدَلِيًّا وَنَوْعًا بُرْهَانِيًّا
 وَنَوْعًا سُوفِسْطَائِيًّا. فَإِنَّهُ كَمَا يُوجَدُ الْإِسْتِقْرَاءُ وَالْقِيَاسُ فِي هَذِهِ
 الصَّنَاعِ كَذَلِكَ يُوجَدُ فِي الْخُطَابَةِ الْمِثَالُ وَالضَّمِيرُ وَإِنَّمَا يُخْتَلَفُ فِي
 هَذِهِ الصَّنَاعِ بِجَهَةِ الْأَسْتِعْمَالِ أَعْنِي فِي صِنَاعَةِ الدُّرْهَانِ وَصِنَاعَةِ
 الْجَدَلِ. وَالْقِيَاسُ فِي الْجَدَلِ أَوْثَقُ مِنَ الْإِسْتِقْرَاءِ وَالْمِثَالُ فِي
 الْخُطَابَةِ أَقْعُ مِنَ الضَّمِيرِ لِأَنَّ الضَّمِيرَ يَتَطَرَّقُ إِلَيْهِ الْعِبَادُ أَكْثَرَ
 مِنْ تَطَرُّقِهِ إِلَى الْمِثَالِ وَسَبَبُ هَذَا سَخْبَرُ بِهِ فِيمَا بَعْدُ وَكَذَلِكَ كَيْفَ
 نَسْتَعْمَلُ هَذِهِ الْأَشْيَاءَ. فَمَا الْآنَ فَيَنْبَغِي أَنْ نَحَدِّدَ هَذَيْنِ الطَّرِيقَيْنِ
 مِنَ الْإِقْنَاعِ أَعْنِي الضَّمِيرَ وَالْمِثَالِ فَتَقُولُ :

إِنَّ الْقَوْلَ الْمُقْنِعَ إِمَّا أَنْ يَكُونَ مُقْنِعًا لِوَاحِدٍ مِنَ النَّاسِ أَوْ
 لِمَجْمَاعَةٍ مِنَ النَّاسِ أَوْ لِأَكْثَرِ النَّاسِ. وَأَيْضًا مِنْهُ مَا يَكُونُ إِقْنَاعُهُ
 فِي أَمْرٍ كَلْبِيٍّ وَمِنْهُ مَا يَكُونُ فِي أَمْرٍ جُزْئِيٍّ. وَكِلَا هَذَيْنِ مِنْهُ مَا
 يَكُونُ إِقْنَاعُهُ بِنَيْتِ بِنَفْسِهِ وَمِنْهُ مَا يَكُونُ إِقْنَاعُهُ بغيرِهِ. وَالَّذِي
 يَكُونُ إِقْنَاعُهُ بغيرِهِ فِي الْجُزْئِيَّاتِ ضَرْبَانِ (أَحَدُهُمَا) أَنْ يَقُولَ
 الْقَائِلُ : إِنَّ كَذَا إِذَا مَا هُوَ كَذَا لِمَوْضِعٍ كَذَا. وَمِثْلُ قَوْلِ الْقَائِلِ :
 إِنَّ شَرَابَ السَّكَّجِيِّينِ يَنْفَعُ فَلَانًا لِأَنَّهُ مَحْمُومٌ. وَهَذَا هُوَ الَّذِي
 يُسَمَّى الضَّمِيرَ. (وَالضَّرْبُ الثَّانِي) أَنْ يَقُولَ : إِنَّ كَذَا إِذَا مَا كَانَ
 كَذَا لِأَنَّهُ مِثْلُ كَذَا. مِثْلُ أَنْ يَقُولَ . إِنَّ فَلَانًا يَنْتَفِعُ بِشَرَابِ
 لِسَكَّجِيِّينَ لِأَنَّ فَلَانًا أَنْتَفَعَ بِهِ. وَهَذَا هُوَ الَّذِي يُسَمَّى الْمِثَالِ .
 وَالْمُقْنِعَاتُ الَّتِي هِيَ مُقْنِعَةٌ عِنْدَ وَاحِدٍ مِنَ النَّاسِ فَلَيْسَ تَسْتَعْمَلُهَا

هَذِهِ الصِّنَاعَةُ لِأَنَّ ذَلِكَ غَيْرُ مُتَّاهٍ وَغَيْرُ مَعْلُومٍ عِنْدَ الْمُسْتَعْمِلِ
لَهَا وَإِذَلِكَ لَيْسَتْ تَسْتَعْمِلُ هَذِهِ الصِّنَاعَةُ مِنَ الْمَقَدَّمَاتِ الْمُحْمُودَةِ
أَعْنِي الْمَقْبُولَةَ مَا كَانَ مَقْبُولًا عِنْدَ وَاحِدٍ مِنَ النَّاسِ . وَتِلْكَ هِيَ
الْأَرَاءُ الْحَادِثَةُ لِلنَّاسِ عِنْدَ الشُّوقِ وَالْهَوَى بَلْ إِنَّمَا تَسْتَعْمِلُ
الْمُحْمُودَ عِنْدَ الْأَكْثَرِ أَوْ الْجَمِيعِ . عَلَى مِثْلِ مَا تَسْتَعْمِلُهُ صِنَاعَةُ
الْجَدَلِ . وَإِذَا كَانَ الْأَمْرُ هَكَذَا قَالِذِي يَفْتَرِقُ بِهِ الْقِيَاسُ
الْمُسْتَعْمَلُ فِي صِنَاعَةِ الْجَدَلِ وَفِي صِنَاعَةِ الْبُرْهَانِ مِنَ الضَّمِيرِ الْمُسْتَعْمَلِ
فِي هَذِهِ الصِّنَاعَةِ أَنَّ الْقِيَاسَ يُرْتَّبُ التَّرْتِيبَ الَّذِي يَكُونُ بِهِ الْقَوْلُ
مُنْتَجًا بِالضَّرُورَةِ . وَأَمَّا الضَّمِيرُ فَإِنَّهُ تَرْتَّبُ مُقَدَّمَاتِهِ التَّرْتِيبَ الَّذِي
هُوَ مُعْتَادٌ عِنْدَ الْجُمْهُورِ أَنْ يُقْبَلَ . وَذَلِكَ هُوَ بِخِلَافِ التَّرْتِيبِ
الصَّنَاعِيِّ فَإِنَّ النَّاسَ يَسْتَرِيبُونَ بِالْقَوْلِ اللَّازِمِ عَنِ الْقَوْلِ الصَّنَاعِيِّ
وَيَرَوْنَ أَنَّ ذَلِكَ إِنَّمَا لَزِمَ مِنْ جِهَةِ الصِّنَاعَةِ لَا مِنْ جِهَةِ الْأَمْرِ فِي
نَفْسِهِ . وَأَيْضًا فَإِنَّ التَّرْتِيبَ الصَّنَاعِيَّ يَقْتَضِي أَنْ يُصْرَحَ فِيهِ بِجَمِيعِ
الْمَقَدَّمَاتِ الضَّرُورِيَّةِ فِي بَيَانِ ذَلِكَ الْمَطْلُوبِ وَالْجُمْهُورُ لَا
يَسْتَطِيعُونَ أَنْ يَفْهَمُوا لُزُومَ النَّتِيجَةِ الَّتِي تَلْزَمُ عَنْ مُقَدَّمَاتٍ كَثِيرَةٍ .
وَأَيْضًا فَإِنَّهُمْ لَا يُبَاعِدُونَ بَيْنَ النَّتِيجَةِ وَالشَّيْءِ الَّذِي تَلْزَمُ عَنْهُ النَّتِيجَةُ
أَعْنِي أَنَّهُمْ لَا يُصْرِحُونَ فِي الْمَقَائِيسِ بِالْمَقَدَّمَتَيْنِ جَمِيعًا مَعَ النَّتِيجَةِ
بَلْ إِنَّمَا يَأْتُونَ بِمُقَدِّمَةٍ وَاحِدَةٍ ثُمَّ يُرَدِّفُونَهَا بِالنَّتِيجَةِ . مِثْلَ أَنَّهُمْ
يَقُولُونَ : هَذَا يَدُورُ بِاللَّيْلِ فَهُوَ لَصٌّ . وَلَا يَقُولُونَ : كُلُّ مَنْ يَدُورُ
بِاللَّيْلِ فَهُوَ لَصٌّ وَهِيَ الْمَقَدِّمَةُ الْكُبْرَى . وَأَيْضًا فَإِنَّ الصَّمَايِرَ لَمَّا

كَانَتْ تُضَعُ فِي الْأَكْثَرِ فِي الْأُمُورِ الْمُسْكِنَةِ وَذَلِكَ بَيْنَ فِي
 الْأُمُورِ الْمُسَاوِرَةِ فَلِأَنَّهُ لَيْسَ يُشِيرُ أَحَدٌ عَلَى أَحَدٍ بِأَمْرٍ ضَرْوِيِّ
 الْوُجُودِ وَلَا مُتَمَتِّعِ الْوُجُودِ وَكَانَتْ الْمُقَدِّمَةُ الْكُبْرَى فِي أَمْثَالِ
 هَذِهِ الْمَوَادِّ كَاذِبَةٌ بِالْجُزْءِ لَمْ يُصَرِّحُوا بِهَا فِي الْمَقَائِسِ الَّتِي
 يَسْتَعْمِلُونَهَا فِي هَذِهِ الصَّنَاعَةِ لِئَلَّا يُنْظَنَ لِكُذِبِهَا . وَآيضًا فَلَمَّا كَانَتْ
 الْمَقَائِسُ الْحَيِّدَةُ الصَّعِقَةُ فِي هَذِهِ الصَّنَاعَةِ إِنَّمَا هِيَ أَحَدُ صِنْفَيْنِ إِنَّمَا
 الْمَقَائِسُ الَّتِي تُؤَلَّفُ مِنَ الْمُقَدِّمَاتِ الْبَيِّنَةِ إِقْتَاعَهَا بِنَفْسِهِ وَإِنَّمَا مِنْ
 مُقَدِّمَاتٍ تَتَّبَعْنَ مُقَدِّمَاتِهَا بِمُقَدِّمَاتٍ أُخْرَى تُحْلَطُ بِهَا وَالْأَمْرُ لَمْ يَتَّبَعَنَّ
 حَمْدَهَا . فَقَدْ يَلْحَقُ ضَرْورَةٌ فِي هَذَا الصِّنْفِ الثَّانِي أَنْ يَسْرَ تَأْلِيفُ
 الْمُقَدِّمَاتِ وَتَرْتِيبِهَا التَّرْتِيبَ الصَّاعِيَّ لِمَكَانِ كَثْرَةِ الْمُقَدِّمَاتِ وَطُولِ
 الزَّمَانِ الَّذِي يُصَرِّحُ فِيهِ بِجَمِيعِهَا وَتَرْتَبُ تَرْتِيبًا صَاعِيًّا وَذَلِكَ الشَّيْءُ
 لَا يُسَاعِدُ عَلَيْهِ الْحُكَّامُ بَلْ يُحِبُّونَ التَّكَلِّمَ بَيْنَ أَيْدِيهِمْ أَنْ يَكُونَ
 كَلَامُهُ بَسِيطًا غَيْرَ مُتَكَلِّفٍ فِيهِ صِنْعَةٌ عَلَى الْجُمْهُورِ فِي ذَلِكَ فَإِنَّهُ
 مَتَى كَانَ الْكَلَامُ لَيْسَ عَلَى هَذِهِ الصِّفَةِ كَانَ غَيْرَ مُتَمَتِّعٍ . وَذَلِكَ
 فِي الْأَمْرَيْنِ اللَّذَيْنِ يَكُونُ فِيهِمَا الْإِقْتَاعُ أَعْنِي فِي أَنَّ الشَّيْءَ مَوْجُودٌ
 أَوْ غَيْرُ مَوْجُودٍ وَفِي أَنَّهُ إِذَا وَجَدَ مُحَمَّدٌ أَوْ غَيْرُ مُحَمَّدٍ . وَكَذَلِكَ
 إِذَا اسْتَعْمَلَ التَّصْدِيقَ بِطَرِيقِ أَخْذِ الْأَشْبَاهِ فَاسْتَقْصِي وَجِعَلْ عَلَى
 طَرِيقِ الْإِسْتِقْرَاءِ عَرَضَ الْعُسْرِ الَّذِي وَصَفْنَاهُ مِنَ الطُّولِ وَالْكَثْرَةِ .
 وَإِذَا كَانَ هَذَا هَكَذَا فَادِّنْ الْقِيَاسُ الْخَطِيئِيُّ وَهُوَ الضَّمِيرُ وَالْمِثَالُ إِنَّمَا
 يَكُونَانِ فِي الْأَشْيَاءِ الَّتِي يَكُونُ فِيهَا الْقِيَاسُ وَالْإِسْتِقْرَاءُ بِإِطْلَاقٍ وَتِلْكَ

الْأَشْيَاءَ مَأْخُودَةٌ بِجَالٍ غَيْرِ الْحَالِ الَّتِي أُخِذَتْ بِهَا فِي الْقِيَاسِ
وَالِاسْتِقْرَاءِ. فَإِذَا اسْتُعْمِلَتْ تِلْكَ الْأَشْيَاءُ بِالْحَالِ الَّتِي بَيْنَ فِي
كِتَابِ الْقِيَاسِ عَادَ الْمِثَالُ اسْتِقْرَاءً وَالضَّمِيرُ قِيَاسًا. وَإِذَا أُخِذَتْ
بِهَذِهِ الْحَالِ الَّتِي ذَكَرْنَا عَادَ الْاسْتِقْرَاءُ مِثَالًا وَالْقِيَاسُ ضَمِيرًا.
وَتِلْكَ الْحَالُ هِيَ اخْتِزَامُ الْقِيَاسِ وَالْإِعْتِبَارُ بِمُقَدَّمَاتٍ قَلِيلَةٍ وَجَيِّزَةٍ
فَإِنَّ الْإِقْتِنَاعَ إِنَّمَا يَكُونُ أَكْثَرَ ذَلِكَ بِالْمُقَدَّمَاتِ الَّتِي هِيَ فِي
غَايَةِ الظُّهُورِ وَحَذْفِ مَا خَفِيَ مِنْهَا وَأَيْضًا فَإِنَّ الْحَمْدُودَ فِي
هَذِهِ الصَّاعَةِ أَنْ يُحْذَفَ اللَّازِمُ عَنْهُ وَيُؤْتَى بِالشَّيْءِ الَّذِي يَلْزَمُ
إِذَا أُخْبِرَ بِاللَّازِمِ وَالْمَلْزُومِ فَكَأَنَّهُ قَدْ ذَكَرَ الشَّيْءَ مَرَّتَيْنِ فَيَكُونُ
هَذَا فِي بَادِي الرَّأْيِ. وَعَلَى هَذَا فَلَا يُصْرَحُ بِالْحَدِّ الْأَوْسَطِ فِي
الْقِيَاسِ إِلَّا مَرَّةً وَاحِدَةً وَلَا فِي الْإِعْتِبَارِ إِلَّا بِشَيْءٍ وَاحِدٍ فَيَكُونُ
الْقِيَاسُ ضَرُورَةً ضَمِيرًا أَوْ مَحْذُوفًا أَحَدَى مُقَدَّمَتِهِ وَهَذَا سُمِّيَ ضَمِيرًا
إِذْ كَانَتْ إِحْدَاهُمَا مُضْمَرَةً وَيَكُونُ الْاسْتِقْرَاءُ ضَرُورَةً تَمَثِيلًا

البحث الخامس

في مقدمات القياسات الخطيئة

(من الكتاب نفسه)

قَالَ) وَمُقَدَّمَاتُ الْقِيَاسَاتِ الْخَطِيئَةِ قَدْ تَكُونُ ضَرُورِيَّةً وَذَلِكَ
فِي الْأَقْلِ وَتَكُونُ مُمَكِّنَةً وَذَلِكَ فِي الْأَكْثَرِ لِأَنَّ أَكْثَرَ النَّحْصِ
الْجُمْهُورِيِّ إِنَّمَا هُوَ فِيمَا يُمَكِّنُ أَنْ يَكُونَ بِجَالٍ وَيُمَكِّنُ إِلَّا يَكُونُ

بِتِلْكَ الْحَالِ . وَذَلِكَ بَيْنَ فِي الْأَشْيَاءِ الَّتِي يُشَارُ بِهَا وَذَلِكَ أَنَّهَا كُلُّهَا
 أُمُورٌ مَفْعُولَةٌ لِلْإِنْسَانِ لَا ضَرُورِيَّةَ الْوُجُودِ وَلَا مُمْتَنِعَةَ الْوُجُودِ .
 وَالتَّبَاجُ الضَّرُورِيَّةُ فَإِنَّهَا تَكُونُ بِالذَّاتِ عَنْ مُقَدَّمَاتِ ضَرُورِيَّةِ
 وَالْمُكِنَّةُ عَنْ مُقَدَّمَاتِ مُمَكِنَةٍ . وَالضَّمَائِرُ مِنْهَا مَا يَكُونُ عَنْ مُقَدَّمَاتِ
 مَحْمُودَةٍ وَمِنْهَا مَا يَكُونُ مِنَ الدَّلَائِلِ . وَأَعْنِي بِالْمُقَدَّمَاتِ الْحَمُودَةَ
 الَّتِي لَيْسَتْ دَلَائِلَ . مِثْلَ أَنَّهُ يَنْبَغِي أَنْ يُشْكَرَ الْمُنْعِمُ وَأَنْ يُسَاءَ
 إِلَى الْمُسِيءِ . وَأَعْنِي بِالِدَّلَائِلِ الْأَشْيَاءِ الَّتِي تَدُلُّ عَلَى وُجُودِ شَيْءٍ
 لِشَيْءٍ . وَهَذَانِ الصِّفَتَانِ مِنَ الْمُقَدَّمَاتِ يُوجَدَانِ فِي الْمَوَادِّ الضَّرُورِيَّةِ
 وَالْمُكِنَّةِ أَعْنِي الْحَمُودَاتِ وَالِدَّلَائِلِ . وَلَيْسَ يُوجَدَانِ فِي الْمُمَكِنَةِ
 عَلَى الْأَكْثَرِ فَقَطْ بَلْ وَفِي الْمُمَكِنَةِ عَلَى التَّسَاوِي . وَهِيَ الَّتِي
 نَسَبَتْهَا إِلَى الْمُقَدَّمَاتِ الْمُمَكِنَةِ عَلَى الْأَكْثَرِ نِسْبَةً الَّتِي عَلَى الْأَكْثَرِ
 إِلَى الضَّرُورِيِّ وَهِيَ نِسْبَةُ الْكُلِّ مِنَ الْبَعْضِ وَذَلِكَ أَنَّ الصِّدْقَ
 فِي الضَّرُورِيَّةِ أَعْمٌ مِنَ الصِّدْقِ فِي الْمُمَكِنَةِ عَلَى الْأَكْثَرِ إِذْ
 كَانَتْ الضَّرُورِيَّةُ تُوجَدُ لِكُلِّ الْمَوْضُوعِ وَالْمُمَكِنَةُ عَلَى الْأَكْثَرِ لَا
 تُوجَدُ لِكُلِّهِ . وَكَذَلِكَ نِسْبَةُ الْمُمَكِنَةِ عَلَى التَّسَاوِي إِلَى الْمُمَكِنَةِ
 عَلَى الْأَكْثَرِ هِيَ هَذِهِ النِّسْبَةُ أَعْمٌ أَنَّ الْمُمَكِنَةَ عَلَى الْأَكْثَرِ
 تَصْدُقُ مِنْ مَوْضُوعَاتِهَا عَلَى أَكْثَرِ مِمَّا تَصْدُقُ الْمُمَكِنَةُ عَلَى
 التَّسَاوِي . وَالدَّلَائِلُ الْمَأْخُودَةُ حَدًّا أَوْسَطَ مِنْهَا مَا هُوَ أَعْمٌ مِنَ
 الطَّرْفِ الْأَصْغَرِ وَأَخْصُ مِنَ الْأَكْبَرِ وَمِنْهَا مَا هُوَ أَعْمٌ مِنَ
 الطَّرْفَيْنِ . وَمِنْهَا مَا هُوَ أَخْصُ مِنْهُمَا . أَمَّا الَّذِي هُوَ أَعْمٌ مِنَ الطَّرْفِ

الْأَصْغَرَ وَأَخْصُ مِنَ الْأَكْبَرَ فَإِنَّهُ يَأْتِلَفُ ضَرُورَةً فِي الشَّكْلِ
 الْأَوَّلِ. وَإِذَا كَانَ فِي الْمَادَّةِ الْمُمْكِنَةِ عَلَى الْأَكْثَرِ فَهُوَ الَّذِي
 يَعْرِفُهُ الْقَدَمَاءُ بِالْأَشْبِهِ. وَمِثَالُهُ فِي الْمَادَّةِ الضَّرُورِيَّةِ: هَذِهِ أَنْثَى الْحَيَوَانَ
 لَهَا لَبَنٌ فِيهَا قَدْ وُلِدَتْ. وَفِي الْمُمْكِنَةِ عَلَى الْأَكْثَرِ. فُلَانٌ يُعِدُّ
 السِّلَاحَ وَيَجْمَعُ الرِّجَالَ وَلَيْسَ قُرْبَهُ عَدُوٌّ فَهُوَ يُرِيدُ أَنْ يَعْبِيَ الْمَلِكَ.
 وَمِثَالُ الْمُمْكِنَةِ عَلَى التَّسَاوِيِّ: فُلَانٌ قَدْ تَعَبَ وَالتَّعُوبُ مُحْمُومٌ
 فُلَانٌ مُحْمُومٌ. وَهَذَا هُوَ الَّذِي يُعْرَفُ بِالْمُشَبَّهِ. وَأَمَّا مَا هُوَ أَعْمٌ
 مِنَ الطَّرْفَيْنِ فَإِنَّهُ يَأْتِلَفُ فِي الشَّكْلِ الثَّانِيِ إِلَّا أَنَّهُ غَيْرُ مُنْتِجٍ إِلَّا
 فِي بَادِي الرَّأْيِ. مِثَالُ ذَلِكَ فِي الْمَادَّةِ الْمُمْكِنَةِ عَلَى الْأَكْثَرِ
 قَوْلُ الْقَائِلِ: سُقْرَاطُ يُتَنَفَّسُ مُتَوَاتِرًا وَالْحَمُومُ يُتَنَفَّسُ مُتَوَاتِرًا فَسُقْرَاطُ
 مُحْمُومٌ. فَهَاتَانِ الْمَقْدَمَتَانِ صَادِقَتَانِ وَالتَّسْتِيحَةُ قَدْ تَكُونُ كَاذِبَةً إِذْ
 قَدْ يُمَكِّنُ أَنْ يَكُونَ تَنَفَّسُ سُقْرَاطِ مُتَوَاتِرًا لِمَوْضِعِ إِحْضَارِهِ.
 وَمَا كَانَ ذَلِكَ خَافِيًا عَلَى كَثِيرٍ مِنَ النَّاسِ إِذَا رَأَوْا فِي أَمْثَالِ هَذِهِ
 الْمَقْدَمَاتِ الصَّادِقَةَ أَنَهَا تُنْتِجُ كَذِبًا ظَنُّوا لِذَلِكَ أَنَّهُ قَدْ أَنْطَوَى فِيهَا
 كَذِبٌ فَيَرُومُونَ أَنْ يُعَانِدُوا الْمَقْدَمَاتِ فَيَعْسُرُ ذَلِكَ عَلَيْهِمْ لِمَكَانِ
 صِدْقِهَا فَيَحْتَجِرُونَ لِذَلِكَ. وَأَمَّا الَّتِي هِيَ أَخْصُ مِنَ الطَّرْفَيْنِ فَتُنْتِجُ فِي
 الشَّكْلِ الثَّلَاثِ جُزْئِيًّا لَا كَلِمِيًّا لَكِنْ تُؤَخِّدُ نَتِيجَتُ فِي هَذِهِ الصِّنَاعَةِ
 كَلِمِيَّةً. مِثَالُ ذَلِكَ فِي الْمَادَّةِ الضَّرُورِيَّةِ قَوْلُ الْقَائِلِ: الْأَشْيَاءُ كُلُّهَا
 فِي كُرَّةِ الْعَالَمِ وَالْأَشْيَاءُ كُلُّهَا فِي الزَّمَانِ قَالِ زَمَانُ كُرَّةِ الْعَالَمِ. وَفِي
 الْمُمْكِنَةِ قَوْلُ الْقَائِلِ: الْحُكَمَاءُ عُدُولٌ لِأَنَّ سُقْرَاطَ حَكِيمٌ وَعَدْلٌ.

وَالذَّلَائِلُ الَّتِي تَكُونُ فِي الشَّكْلِ الثَّلَاثِ وَالثَّانِي يُخَصُّ بِاسْمِ
 الْعَلَامَةِ وَمَا كَانَ مِنْهَا فِي الشَّكْلِ الْأَوَّلِ يُخَصُّ بِاسْمِ الدَّلِيلِ .
 وَالَّذِي فِي الشَّكْلِ الثَّانِي هُوَ أَخَصُّ بِاسْمِ الْعَلَامَةِ مِنَ الثَّلَاثِ
 كَمَا أَنَّهُ مَا كَانَ مِنْ ذَلِكَ فِي الْمُنْكَتَةِ الْأَكْثَرِيَّةِ يُخَصُّ بِاسْمِ
 الْأَشْبِهِ وَإِنْ كَانَ فِي الْمُنْكَتَةِ عَلَى التَّسَاوِي خُصَّ بِاسْمِ الضَّمِيرِ
 الْمُسْتَبْتِ . فَقَدْ تَبَيَّنَ مِنْ هَذَا الْقَوْلِ مَا هِيَ النُّحُودَاتُ وَالذَّلَائِلُ
 وَالْعَلَامَاتُ وَمَا أَلْفَرَقُ بَيْنَهُمَا . لَكِنَّ الَّذِي تَبَيَّنَ مِنَ الْأَقَاوِيلِ
 الْقِيَاسِيَّةِ عَلَى الْحَقِيقَةِ إِنَّمَا هُوَ فِي كِتَابِ الْقِيَاسِ فَإِنَّهُ هُنَاكَ تَبَيَّنَ مَا
 هُوَ الْقِيَاسُ وَكَمْ أَجْنَاسُ الْأَقَاوِيلِ الْقِيَاسِيَّةِ وَتَبَيَّنَ فِي جِنْسِ جِنْسٍ
 مِنْهَا مَا هُوَ قِيَاسٌ وَمَا لَيْسَ بِقِيَاسٍ . وَآمَّا (الْمِثَالُ) فَقَدْ بَيَّنَّا فِيمَا تَقَدَّمَ
 أَنَّهُ اسْتِقْرَاءٌ مَا لَكِنْ يُبَيِّنُ الْاسْتِقْرَاءَ بِأَنَّهُ لَيْسَ يُصَادُ فِيهِ لَا مِنْ
 الْجُزْئِيِّ إِلَى بَيَانِ الْأَمْرِ الْكُلِّيِّ كَمَا يُصَادُ فِي بَعْضِ أَنْوَاعِ
 الْاسْتِقْرَاءِ وَلَا مِنْ الْكُلِّيِّ إِلَى الْجُزْئِيِّ كَمَا قَدْ يُصَادُ فِي
 بَعْضِ أَنْوَاعِ الْاسْتِقْرَاءِ . وَذَلِكَ إِذَا بَيَّنَّا بِالْكُلِّيِّ الَّذِي اثْبَتَاهُ
 بِالْاسْتِقْرَاءِ جُزْئِيًّا آخَرَ غَيْرَ الْجُزْئِيَّاتِ الَّتِي اثْبَتَهَا الْكُلِّيُّ بِالْاسْتِقْرَاءِ
 وَيَوَاقِفُهُ فِي أَنَّهُ يَصِيرُ مِنْ جُزْئِيِّ إِلَى جُزْئِيِّ لِاجْتِمَاعِهِمَا فِي أَمْرٍ
 كُلِّيٍّ . وَذَلِكَ إِذَا جَمَعْنَا فِي الْاسْتِقْرَاءِ الْأَمْرَيْنِ جَمِيعًا أَعْنِي أَنْ نَصِيرَ فِيهِ
 مِنْ الْجُزْئِيِّ إِلَى الْكُلِّيِّ ثُمَّ مِنَ الْكُلِّيِّ إِلَى جُزْئِيٍّ آخَرَ فَإِنَّا
 فِي هَذَا الْفِعْلِ قَدْ صَرْنَا مِنْ جُزْئِيٍّ إِلَى جُزْئِيٍّ يَتَوَسَّطُ الْكُلِّيُّ
 كَالْحَالِ فِي الْمِثَالِ فَإِنَّ الْمِثَالَ إِنَّمَا يَصِيرُ فِيهِ مِنْ جُزْئِيٍّ إِلَى جُزْئِيٍّ

لَأَشْتَرَاكِهِمَا فِي أَمْرِ كُلِّي إِذَا كَانَ الْحُكْمُ الْمَنْقُولُ مِنْ أَحَدِهِمَا
إِلَى الْآخَرِ مَوْجُودًا لِلْجُزْيِيِّ الْأَعْرَفِ مِنْ أَجْلِ ذَلِكَ الْكُلِّيِّ أَوْ
يُظَنُّ بِهِ أَنَّهُ يُوجَدُ لَهُ مِنْ جِهَتِهِ وَالْأَلَمْ تَصِحَّ النَّقْلَةُ مِنْ جُزْيِيِّ إِلَى
جُزْيِيِّ أَعْنِي إِنْ لَمْ يَكُنْ هُنَاكَ كُلِّيٌّ وَكَانَ وُجُودُ ذَلِكَ الْحُكْمِ
مِنْ أَجْلِهِ لِلْجُزْيِيِّ الْأَعْرَفِ. وَمِثَالُ مَا يَعْضُ مِنْ هَذَا فِي الْأَسْتِقْرَاءِ
أَعْنِي إِذَا كَانَتْ النَّقْلَةُ مِنْ جُزْيِيِّ إِلَى جُزْيِيِّ بِتَوْسِطِ النَّقْلَةِ إِلَى
الْكُلِّيِّ قَوْلُ مَنْ قَالَ: أَيُّهَا الْمَلِكُ إِنْ فُلَانًا طَلَبَ أَنْ يَكُونَ مِنْ
جُمْلَةِ الْعَسَسِ وَقَدْ كَانَ مِنْ جُمْلَةِ عَدُوِّكَ فَلَا تُبِخْ لَهُ ذَلِكَ فَإِنَّهُ يُرِيدُ
أَنْ يَفْتِكَ بِأَمْلِكِ لِأَنَّ فُلَانًا طَلَبَ ذَلِكَ مِنْ فُلَانِ الْمَلِكِ وَفُلَانًا مِنْ
فُلَانِ الْمَلِكِ لِأَقْوَامٍ يُعَدِّدُهُمْ فَفَتَّكُوا بِمَلُوكِهِمْ. فَإِنَّ قَائِلَ هَذَا
الْقَوْلِ قَدْ جَعَلَ النَّقْلَةَ فِيهِ مِنْ جُزْيِيِّ إِلَى جُزْيِيِّ بِتَوْسِطِ الْكُلِّيِّ
الَّذِي هُوَ: إِنْ كُلٌّ مِنْ طَلَبَ أَنْ يَدْخُلَ فِي الْحَرْسِ مِمَّنْ كَانَ فِي
جُمْلَةِ عَدُوِّ الْمَلِكِ فَهُوَ يُرِيدُ أَنْ يَفْتِكَ بِهِ. إِلَّا إِنْ هَذَا الْكُلِّيُّ الَّذِي
ارْتَسَمَ فِي النَّفْسِ بِالْقُوَّةِ وَإِنْ لَمْ يُصْرَحْ بِهِ يَسْتَعْمَلُ النَّقْلَةَ مِنْ
جُزْيِيِّ إِلَى جُزْيِيِّ إِذَا كَانَتْ النَّقْلَةُ إِلَيْهِ فِي الذِّهْنِ مِنْ أَكْثَرِ
الْجُزْيِيَّاتِ كَانَ اسْتِقْرَاءً وَإِنْ كَانَ مِنْ وَاحِدٍ مِنْهَا أَوْ مِنَ الْأَقْلِ
كَانَ تَمْثِيلًا. (قَالَ) فَأَمَّا الْقَوْلُ فِي هَذِهِ الْأَشْيَاءِ الَّتِي يُقَالُ لَهَا مِثَالَاتٌ
فَقَدْ يُكْتَفَى هَاهُنَا بِهَذَا الْقَدْرِ الْمُعْطَى مِنْهَا

وَأَمَّا الْقَوْلُ فِي فُضُولِ الصَّمَايِرِ مِنْ جِهَةِ الْأَشْيَاءِ الَّتِي مِنْهَا
تَعْمَلُ فَإِنَّ الْقَوْلَ فِيهَا غَايِضٌ وَخَفِيٌّ وَهُوَ عَظِيمٌ أَعْنَاءُ فِيمَا نَقَصِدُهُ

هَاهُنَا . وَسَبَبُ عُمُومِهِ أَنَّ الضَّمَائِرَ تَكُونُ فِي جَمِيعِ الْمُقُولَاتِ
 الْعَشْرِ كَمَا تَكُونُ أَلْقِيَاسَاتُ الْجَدَلِيَّةِ لَكِنَّ مِنَ الضَّمَائِرِ مَا يَكُونُ فِي
 الْمَوَادِّ الَّتِي فِي الصَّنَائِعِ . مِثْلَ الضَّمَائِرِ الَّتِي تُسْتَعْمَلُ فِي الْأُمُورِ
 الْكُلِّيَّةِ وَالْجُزْئِيَّةِ فِي صِنَاعَةِ الطَّبِّ وَغَيْرِهَا مِنَ الصَّنَائِعِ . وَهَذِهِ
 فَيَنْبَغِي أَنْ تُسْتَعْمَلَ فِي هَذِهِ الصَّنَائِعِ عَلَى نَحْوِ اسْتِعْمَالِ الْبَرَاهِينِ فِي
 تِلْكَ الصِّنَاعَةِ لِأَنَّ مَا يَسْتَعْمَلُهَا الْخُطِيبُ فِي الْمَادَّةِ الَّتِي تَخْصُ
 الْخُطَابَةَ مِثْلَ أَنْ يَأْتِيَ بِهَا جُزْءًا مِنْ خُطْبَةٍ . وَسَائِرُ الْأَشْيَاءِ الَّتِي
 تَكُونُ بِهَا الْأَقْوِيلُ الْخُطِيبِيَّةُ أَمَّ فِعْلًا وَانْفِذًا مِمَّا يُذَكَّرُ بَعْدَهُ . وَمِنْ
 الضَّمَائِرِ مَا يَكُونُ فِي الْأُمُورِ الَّتِي تَخْصُ هَذِهِ الصِّنَاعَةَ بِحَسَبِ مَا
 تَبَيَّنَ مِنْ مَنَفْعَتِهَا وَهِيَ الْأُمُورُ الْإِرَادِيَّةُ وَهَذِهِ هِيَ الَّتِي يَنْبَغِي أَنْ
 تُسْتَعْمَلَ عَلَى جِهَةِ مَا يَسْتَعْمَلُ الْخُطْبَاءُ الْأَقْوِيلَ الْخُطِيبِيَّةَ . وَمِنْ هَذِهِ
 الْأَشْيَاءِ يَنْبَغِي أَنْ تُعَدَّ فِي هَذِهِ الصِّنَاعَةِ الْأَشْيَاءُ الَّتِي هِيَ فُضُولُ
 الضَّمَائِرِ لِأَنَّ تِلْكَ الْمَوَادِّ الَّتِي تَحْتَوِي عَلَيْهَا صِنَاعَةٌ صِنَاعَةٌ



الفصل السابع

في التفنيد

البحث الاول

في المناظرة والمجدال

(عن رسائل الفارابي وابن سينا ومقدمة ابن خلدون وآداب البحث للسمرقندي)

(راجع الصفحة ١١٦ من علم الخطابة)

الْمُنَازَرَةُ عِلْمٌ يُعْرَفُ بِهِ كَيْفِيَّةُ إِثْبَاتِ الْمَطْلُوبِ وَنَفْيِهِ أَوْ نَفْيِ دَلِيلِهِ مَعَ الْحُجْمِ . وَالْآدَابُ الطَّرِيقُ . وَمَوْضُوعُ هَذَا الْعِلْمِ الْإِدْلَةُ مِنْ حَيْثُ أَنَّهَا يُثْبِتُ بِهَا الْمُدْعَى عَلَى الْغَيْرِ . وَمَبَادِيئُهُ أُمُورٌ بَيِّنَةٌ بِنَفْسِهَا . وَالْعَرَضُ مِنْهُ تَحْصِيلُ مَلَكَةِ طَرُقِ الْمُنَازَرَةِ لِئَلَّا يَقَعَ الْخَبْطُ فِي الْبَحْثِ فَيَنْضَحَ الصَّوَابُ . وَتُطْلَقُ الْمُنَازَرَةُ أَيْضًا فِي أَصْطِلَاحِ أَهْلِ هَذَا الْعِلْمِ عَلَى النَّظَرِ مِنَ الْجَانِبَيْنِ فِي النَّسْبَةِ بَيْنَ الشَّيْئَيْنِ إِظْهَارًا لِلصَّوَابِ . وَقِيلَ أَيْضًا هِيَ تَوَجُّهُ الْحُجْمَيْنِ فِي النَّسْبَةِ بَيْنَ الشَّيْئَيْنِ إِظْهَارًا لِلصَّوَابِ أَي تَوَجُّهُ الْمُتَحَاكِمَيْنِ اللَّذَيْنِ مَطْلَبُ أَحَدِهِمَا غَيْرُ مَطْلَبِ الْآخَرَ إِذَا تَوَجَّهَا فِي النَّسْبَةِ وَإِنْ كَانَ ذَلِكَ التَّوَجُّهُ فِي النَّفْسِ كَمَا كَانَ لِلْحُكَمَاءِ الْإِسْرَاقِيِّينَ وَكَانَ غَرَضُهُمْ مِنْ ذَلِكَ إِظْهَارُ الْحَقِّ وَالصَّوَابِ . وَالْمَسَائِلُ الْعِلْمِيَّةُ تَتَزَايَدُ يَوْمًا فَيَوْمًا بِتَلَاخُحِ الْأَفْكَارِ

وَالْأَنْظَارِ فَلْتَفَاوُتِ مَرَاتِبِ الطَّبَائِعِ وَالْأَذْهَانِ لَا يَخْلُو عِلْمٌ مِنْ
 الْعُلُومِ عَنْ تَصَادُمِ الآرَاءِ وَتَبَايُنِ الْأَفْكَارِ وَإِدَارَةِ الْكَلَامِ مِنْ
 الْجَرْحِ وَالتَّعْدِيلِ وَالرَّدِّ وَالْقَبُولِ إِلَّا أَنَّهُ بِشُرُوطٍ مُعْتَبَرَةٍ مَشْرُوطٌ
 وَبِرِعَايَةِ الْأَصُولِ مَنْوُطٌ وَإِلَّا لَكَانَ مُكَابَرَةً غَيْرَ مَسْمُوعَةٍ . فَلَا بُدَّ
 مِنْ قَانُونٍ يُعَرِّفُ مَرَاتِبَ النَّجْثِ عَلَى وَجْهِ تَيَمُّزٍ بِهِ الْمَقْبُولُ عَمَّا هُوَ
 مَرْدُودٌ وَتِلْكَ الْقَوَائِنُ هِيَ عِلْمُ آدَابِ النَّجْثِ

أَمَّا الْجِدَالُ فَهُوَ عِلْمٌ يَنْجُثُ عَنِ الطَّرُقِ الَّتِي يُقْتَدَرُ بِهَا عَلَى إِبْرَامِ
 وَنَقْشٍ وَهُوَ مِنْ فُرُوعِ عِلْمِ النَّظَرِ وَمَبْنَى لِعِلْمِ الْخِلَافِ مَأْخُودٌ مِنْ
 الْجِدْلِ الَّذِي هُوَ أَحَدُ أَجْزَاءِ مَبَاحِثِ الْمُنْطِقِ . وَمَبَادِئُهُ بَعْضُهَا مُبَيَّنَةٌ
 فِي عِلْمِ النَّظَرِ وَبَعْضُهَا خَطَائِيَةٌ وَبَعْضُهَا أُمُورٌ عَادِيَةٌ . وَلَهُ اسْتِمْدَادٌ مِنْ
 عِلْمِ الْمُنَاطَرَةِ الْمَشْهُورِ بِآدَابِ النَّجْثِ . وَمَوْضُوعُهُ تِلْكَ الطَّرُقُ وَالْقَرَضُ
 مِنْهُ تَحْصِيلُ مَلَكََةِ النَّقْشِ وَالْإِبْرَامِ وَقَائِدَتُهُ كَثِيرَةٌ فِي الْأَحْكَامِ
 الْعِلْمِيَّةِ وَالْعَمَلِيَّةِ مِنْ جِهَةِ الْإِزْامِ عَلَى الْمُخَالِفِينَ . وَلَا يَبْعُدُ أَنْ يُقَالَ إِنَّ
 عِلْمَ الْجِدْلِ هُوَ عِلْمُ الْمُنَاطَرَةِ لِأَنَّ الْمَالَ وَمِنْهُمَا وَاحِدٌ إِلَّا أَنَّ الْجِدْلَ
 أَحْصَتْ مِنْهُ . وَيُؤَيِّدُهُ كَلَامُ ابْنِ خَلْدُونَ فِي الْمُقَدِّمَةِ حَيْثُ قَالَ :
 وَأَمَّا الْجِدَالُ فَهُوَ مَعْرِفَةُ آدَابِ الْمُنَاطَرَةِ الَّتِي تَجْرِي بَيْنَ أَهْلِ
 الْمَذَاهِبِ الْفِقْهِيَّةِ وَغَيْرِهِمْ فَإِنَّهُ لَمَّا كَانَ بَابَ الْمُنَاطَرَةِ فِي الرَّدِّ
 وَالْقَبُولِ مُتَّسِعًا وَكُلُّ وَاحِدٍ مِنَ الْمُنَاطِرِينَ فِي الْإِسْتِدْلَالِ وَالْجَوَابِ
 يُرْسَلُ عِنَانُهُ فِي الْإِخْتِجَاجِ . وَمِنْهُ مَا يَكُونُ صَوَابًا وَمِنْهُ مَا يَكُونُ
 خَطَأً فَأَحْتَاجُ الْأَيُّمَةَ إِلَى أَنْ يَضَعُوا آدَابًا وَأَحْكَامًا يَقِفُ الْمُتَنَاطِرَانِ

عِنْدَ حُدُودِهَا فِي الرَّدِّ وَالْقَبُولِ وَكَيْفَ يَكُونُ حَالُ الْمُسْتَدَلِّ
وَالْحُجْبِ وَحَيْثُ يَسُوعُ لَهُ أَنْ يَكُونَ مُسْتَدَلًّا وَكَيْفَ يَكُونُ
مَخْصُوصًا مُنْقَطِعًا وَمَحَلَّ اعْتِرَاضِهِ أَوْ مُعَارَضَتِهِ وَأَيْنَ يَجِبُ عَلَيْهِ
السُّكُوتُ وَخِصْمِ الْكَلَامِ وَالْإِسْتِدْلَالُ. وَلِذَلِكَ قِيلَ فِيهِ إِنَّهُ
مَعْرِفَةٌ بِالْقَوَاعِدِ مِنَ الْخُدُودِ وَالْآدَابِ فِي الْإِسْتِدْلَالِ الَّتِي يَتَوَصَّلُ
بِهَا إِلَى حِفْظِ رَأْيٍ وَهَدْمِهِ كَانَ ذَلِكَ الرَّأْيُ مِنَ الْقَبِيحِ أَوْ غَيْرِهِ.
وَهِيَ طَرِيقَتَانِ طَرِيقَةُ الْبَزْدَوِيِّ الَّتِي تَمُوتُ فِي سَنَةِ ٤٨٢ هـ (١٠٩٠ م) وَهِيَ
خَاصَّةٌ بِالْأَدَلَّةِ الشَّرْعِيَّةِ مِنَ النَّصِّ وَالْإِجْمَاعِ وَالْإِسْتِدْلَالِ. وَطَرِيقَةُ
رُكْنِ الدِّينِ الْعَمِيدِيِّ الَّتِي تَمُوتُ فِي سَنَةِ ٦١٥ هـ (١٢١٨ م) وَهِيَ عَامَّةٌ فِي
كُلِّ دَلِيلٍ يُسْتَدَلُّ بِهِ مِنْ أَيْ عِلْمٍ كَانَ. وَكَثْرَةُ اسْتِدْلَالِهِ وَهُوَ
مِنَ الْمُنَاجِي الْحَسَنَةِ وَالْمُعَاطَاتِ فِيهِ فِي نَفْسِ الْأَمْرِ كَثِيرَةٌ وَإِذَا
اعْتَبَرْنَا النَّظَرَ الْمُنْطِقِيَّ كَانَ فِي الْغَالِبِ أَشْبَهَ بِالْقِيَاسِ الْمُعَاطِي
وَالسُّوفِسْطَائِيِّ. إِلَّا أَنَّ صُورَ الْأَدَلَّةِ وَالْأَقْيَسَةِ فِيهِ مَحْفُوظَةٌ مُرَاعَاةً
تُحَرَّى فِيهَا طُرُقُ الْإِسْتِدْلَالِ كَمَا يَنْبَغِي وَهَذَا الْعَمِيدِيُّ هُوَ أَوَّلُ
مَنْ كَتَبَ فِيهَا وَنُسِبَتِ الطَّرِيقَةُ إِلَيْهِ وَوَضَعَ الْكِتَابَ الْمُسَمَّى
بِالْإِرْشَادِ مُخْتَصَرًا وَتَبِعَهُ مَنْ جَاءَ بَعْدَهُ مِنَ الْمُتَأَخِّرِينَ كَالنَّسْفِيِّ
الَّذِي تَمُوتُ فِي سَنَةِ ٧١٠ هـ (١٣١٠ م) وَغَيْرُهُ جَاءُوا عَلَى آرِهِ وَسَلَكُوا مَسَلَكَهُ
وَكَثُرَتْ فِي الطَّرِيقَةِ التَّأْلِيفُ وَهِيَ لِهَذَا الْعَهْدِ مَهْجُورَةٌ لِنَقْصِ الْعِلْمِ
وَالتَّعْلِيمِ فِي الْأَمْصَارِ الْإِسْلَامِيَّةِ

البحث الثاني

في آداب المناظرة

(من كتاب ايجام الولد للغزالي)

(راجع الصفحة ١٢٤ من علم الخطابة)

لَوْ وَقَعَ مَسْئَلَةٌ بَيْنَكَ وَبَيْنَ سَخِصٍ أَوْ قَوْمٍ وَكَانَ إِرَادَتُكَ
 فِيهَا أَنْ تُظْهِرَ الْحَقَّ وَلَا تُضَيِّعَ جَاذَكَ الْبَحْثُ. لَكِنْ لِيَتْلِكَ الْإِرَادَةَ
 عَلَامَتَانِ إِحْدَاهُمَا أَنْ لَا تَفْرُقَ بَيْنَ أَنْ يَكْشِفَ الْحَقُّ عَلَى
 لِسَانِكَ أَوْ عَلَى لِسَانِ غَيْرِكَ. وَثَانِيَهُمَا أَنْ يَكُونَ الْبَحْثُ فِي الْخَلَاءِ أَحَبَّ
 إِلَيْكَ مِنْ أَنْ يَكُونَ فِي الْمَلَأِ وَأَسْمَعِ إِلَيَّ أَذْكَرُ لَكَ هُنَا فَائِدَةٌ.
 أَعْلَمُ أَنَّ السُّؤَالَ عَنِ الْمُسْكِلاتِ عَرَضُ مَرَضِ الْقَلْبِ إِلَى الطَّبِيبِ
 وَالْجَوَابُ لَهُ سَعْيٌ لِإِصْلَاحِ مَرَضِهِ وَأَعْلَمُ أَنَّ أَجَاهِلِينَ الْمَرَضِي
 قُلُوبُهُمْ وَالْعُلَمَاءُ الْأَطِبَاءُ. وَالْعَالِمُ النَّاقِصُ لَا يُحْسِنُ الْمُعَالَجَةَ وَالْعَالِمُ
 الْكَامِلُ لَا يُعَالِجُ كُلَّ مَرَضٍ بَلْ يُعَالِجُ مَنْ يَرْجُو فِيهِ قَبُولَ الْمُعَالَجَةِ
 وَالصَّلَاحِ وَإِذَا كَانَتْ الْعِلَّةُ مُزْمِنَةً أَوْ عَقِيمًا لَا تَقْبَلُ الْعِلَاجَ فَحَذَاقَةُ
 الطَّبِيبِ فِيهِ أَنْ يَقُولَ: هَذَا لَا يَقْبَلُ الْعِلَاجَ فَلَا يَشْتَعِلُ بِدَوَائِهِ
 وَمُعَالَجَتِهِ لِأَنَّ فِيهِ تَضْيِيعَ الْعَمْرِ.

أَعْلَمُ أَنَّ مَرَضَ الْجَهْلِ عَلَى أَرْبَعَةِ أَنْوَاعٍ أَحَدُهُمْ يَقْبَلُ
 الْمُعَالَجَةَ وَالْبَاقِي لَا يَقْبَلُ الْعِلَاجَ. وَأَمَّا الْمَرَضُ الَّذِي يَقْبَلُ الْعِلَاجَ

فَهُوَ أَنْ يَكُونَ مُسْتَرَشِدًا عَالِمًا عَاقِلًا فَهَمَّا لَا يَكُونُ مَغْلُوبَ الْحَسَدِ
وَالنُّغْصِ وَحُبِّ الْجَاهِ وَالْمَالِ وَالشُّهُورَةِ وَيَكُونُ طَالِبَ الطَّرِيقِ
الْمُسْتَقِيمِ وَلَمْ يَكُنْ سُؤَالُهُ وَأَعْتِرَاضُهُ عَنْ حَسَدِهِ وَتَعَنَّتِ وَأَمْتَحَانُ
وَبَحْثُ. وَهَذَا يَقْبَلُ الْعِلَاجَ فَيَجُوزُ أَنْ تَشْتَغَلَ بِجَوَابِ سُؤَالِهِ بَلْ يَجِبُ
عَلَيْكَ إِجَابَتُهُ. أَمَّا الَّذِي لَا يَقْبَلُ الْعِلَاجَ أَحَدُهُمْ مَنْ كَانَ سُؤَالُهُ
وَأَعْتِرَاضُهُ عَنْ حَسَدِهِ وَبُغْضِهِ وَالْحَسَدُ لَا يَقْبَلُ الْعِلَاجَ لِأَنَّهُ مِنْ
الْعِلَّةِ الْمُزْمَنَةِ فَكُلَّمَا نُجِيبُهُ بِأَحْسَنِ الْجَوَابِ وَأَفْصَحِهِ وَأَوْضَحِهِ لَا
يَزِيدُهُ لَهُ ذَلِكَ إِلَّا غَيْظًا وَحَسَدًا فَالطَّرِيقُ أَنْ لَا تَشْتَغَلَ بِجَوَابِهِ:

كُلُّ الْعِدَاوَةِ قَدْ تُرْجَى إِذَا لَتَهَا إِلَّا عِدَاوَةَ مَنْ عَادَاكَ عَنْ حَسَدٍ
فَيَنْبَغِي لَكَ أَنْ تُعْرِضَ عَنْهُ وَتَتْرُكُهُ مَعَ مَرَضِهِ قَالَ: فَأَعْرِضْ
عَنْ مَنْ تَوَلَّى عَنْ ذِكْرِنَا وَلَمْ يُرِدْ إِلَّا الْحَيَاةَ وَالْدُنْيَا وَاتَّبَعَ هَوَاهُ
فَتَرَدَّى وَالْحُسُودُ بِكُلِّ مَا يَقُولُ وَيَفْعَلُ يُوقِدُ النَّارَ فِي زَرْعِ عَمَلِهِ
كَمَا جَاءَ فِي الْحَدِيثِ: الْحَسَدُ يَأْكُلُ الْحَسَنَاتِ كَمَا تَأْكُلُ النَّارُ
الْحَطَبَ. وَالثَّانِي أَنْ يَكُونَ عِلَّةً مِنَ الْحَمَاقَةِ وَهُوَ أَيْضًا كَالْحُسُودِ
لَا يَقْبَلُ الْعِلَاجَ كَمَا قَالَ عَيْسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ: (١) إِنِّي مَا عَجَزْتُ عَنْ
أَحْيَاءِ الْمَوْتَى وَقَدْ عَجَزْتُ عَنْ مُعَاجَلَةِ الْأَحْمَقِ وَذَلِكَ رَجُلٌ يَشْتَغَلُ
بِطَلَبِ الْعِلْمِ زَمَانًا قَلِيلًا وَيَتَعَلَّمُ شَيْئًا مِنَ الْعِلْمِ الْعَقْلِيِّ وَالشَّرْعِيِّ
فَيَسْأَلُ وَيَعْتَرِضُ مِنْ حَمَاقَتِهِ لَا يَعْلَمُ وَلَا يَفْهَمُ عَلَى الْعَالَمِ الْكَبِيرِ

(١) لم يرو هذا الكلام للسيد المسيح لذكره السجود لافي الانجيل ولا في التقليد. ولا نعلم ممن رواه الغزالي

فِي الْعُلُومِ الْعَقْلِيَّةِ وَالشَّرْعِيَّةِ. وَهَذَا الْأَحَقُّ لَا يَعْلَمُ وَيَظُنُّ أَنَّ مَا
 أَشْكَلَ عَلَيْهِ هُوَ أَيْضًا مُشْكَلٌ لِلْعَالِمِ الْكَبِيرِ فَإِذَا لَمْ يَتَفَكَّرْ هَذَا
 الْقَدْرَ يَكُونُ سُؤَالُهُ وَأَعْتِرَاضُهُ مِنَ الْحَمَاقَةِ فَيَنْبَغِي أَنْ لَا يُشْتَغَلَ
 بِجَوَابِهِ. وَالثَّلَاثُ أَنْ يَكُونَ مُسْتَرْشِدًا وَيَحْمِلُ كُلَّ مَا لَا يَفْهَمُ مِنْ
 كَلَامِ الْأَكْبَابِ عَلَى قُصُورِ فَهْمِهِ وَيَكُونُ سُؤَالُهُ لِلِاسْتِفَادَةِ لَكِنْ
 يَكُونُ بَلِيدًا لَا يُدْرِكُ الْحَقِيقَ فَلَا يَنْبَغِي الْإِسْتِغَالُ بِجَوَابِهِ أَيْضًا. وَفِي
 الْحَدِيثِ: نَحْنُ مَعَاشِرُ الْحُكَمَاءِ أَمْرًا أَنْ نَكَلِّمَ النَّاسَ عَلَى قَدْرِ عُقُولِهِمْ
 وَعَنْ بَعْضِ الْعُلَمَاءِ: إِيَّاكَ أَنْ تَشْتَغَلَ بِهَذَا الْجِدْلِ الَّذِي ظَهَرَ
 بَعْدَ انْقِرَاضِ الْأَكْبَابِ مِنَ الْعُلَمَاءِ فَإِنَّهُ يُبْعَدُ عَنِ الْفِقْهِ وَيُضِيعُ
 الْعَمَلَ وَيُورِثُ الْوَحْشَةَ وَالْعِدَاوَةَ وَهُوَ مِنْ أَسْرَاطِ السَّاعَةِ كَذَا
 وَرَدَّ فِي الْحَدِيثِ وَلِلَّهِ دَرُّ الْقَاتِلِ:

أَرَى فُقَهَاءَ هَذَا الْعَصْرِ طُرًّا أَصَاعُوا الْعِلْمَ وَأَشْتَغَلُوا بِلَمَّ يَلْمُ
 إِذَا نَازَرْتَهُمْ لَمْ تَلَقَ مِنْهُمْ سِوَى حَرْفَيْنِ لَمْ يَلْمُ لَا نُسَلِّمُ
 وَالْإِنْصَافُ أَنْ الْجِدْلَ لِإِظْهَارِ الصَّوَابِ لَا بَأْسَ بِهِ وَرَبَّآ يُنْتَفَعُ بِهِ فِي
 تَشْحِيدِ الْأَذْهَانِ. وَالْمَنْعُوعُ الْجِدْلُ الَّذِي يُضِيعُ الْأَوْقَاتَ وَلَا يَحْضُلُ
 مِنْهُ طَائِلٌ. قَالَ مَوْفِقُ الدِّينِ البَغْدَادِيُّ: إِيَّاكَ الْغِلَظَةُ فِي الْجُنَابِ.
 وَالْجَفَاءُ فِي الْمُنَظَرَةِ فَإِنَّ ذَلِكَ يَذْهَبُ بِبَهْجَةِ الْكَلَامِ وَيَسْقِطُ
 قَائِدَتَهُ. وَيُعِيدُ حَلَاوَتَهُ. وَيَجِبُ الصَّغَائِنُ. وَيَلْحَقُ الْمَوَدَّاتِ. وَيَصِيرُ
 الْقَاتِلَ مُسْتَشْقَلًا. سُكُوتُهُ أَشْهَى إِلَى السَّمَاعِ مِنْ كَلَامِهِ. وَيُشِيرُ
 النَّفْسَ عَلَى مُعَانَدَتِهِ وَيَبْسُطُ الْأَلْسُنَ بِجُحَاشَتِهِ وَإِذْهَابِ حُرْمَتِهِ

البحث الثالث

في الجوابات على الخصم

(من كتاب العقد الفريد لابن عبد ربه)

(راجع صفحة ١١٣ من علم الخطابة)

إِنَّ الْجَوَابَاتِ هِيَ أضعَبُ الْكَلَامِ كُلِّهِ مَرْكَبًا وَأَعَزُّهُ مَطْلَبًا
 وَأَعْمَضُهُ مَنْصَبًا وَأَضْيَقُهُ مَسَلَكًا لِأَنَّ صَاحِبَهُ يُعَجِّلُ مُنَاجَاةَ الْفِكْرَةِ
 وَأَسْتِعْمَالَ الْقَرِيحَةِ يُرْوَمُ فِي بَدِيهَتِهِ نَقْضَ مَا أَرَمَ الْقَائِلُ فِي رَوِيَّتِهِ
 فَهُوَ كَمَنْ أَخَذَتْ عَلَيْهِ الْفِتْحَاجُ وَسَدَّتْ لَهُ الْحَارِجُ قَدْ اعْتَرَضَ الْأَسِنَّةَ
 وَأَسْتَهْدَفَ لِلْمَرَامِيِّ لَا يَدْرِي مَا يُقْرَعُ لَهُ فَيَتَأَهَّبُ لَهُ وَلَا مَا يَنْجَاهُ
 مِنْ خَضَمِهِ فَيَقْرَعُهُ بِمِثْلِهِ . وَلَا سِيَّامًا إِذَا كَانَ الْقَائِلُ قَدْ أَخَذَ نَجْمًا مِجْمَاعِ
 الْكَلَامِ فَقَادَهُ بِرِمَامِهِ بَعْدَ أَنْ رَأَى فِيهِ وَأَحْتَفَلَ وَجَمَعَ خَوَاطِرَهُ
 وَأَجْتَهَدَ وَنَزَكَ الرَّأْيَ يَغْبُ حَتَّى يَحْتَمِرَ فَقَدْ كَرِهُوا الرَّأْيَ الْفَطِيرَ كَمَا
 كَرِهُوا الْجَوَابَ الدَّبْرِيَّ فَلَا يَزَالُ فِي نَسِجِ الْكَلَامِ وَأَسْتَشْنَاهُ حَتَّى
 إِذَا أَطْمَأَنَّ شَارِدُهُ وَسَكَنَ نَافِرُهُ صَكَ بِهِ خَضَمَهُ جُمْلَةً وَاحِدَةً ثُمَّ
 قِيلَ لَهُ أَجِبْ وَلَا تُحْطِئْ وَأَسْرِعْ وَلَا تُبْطِئْ . فَتَرَاهُ بِجَوَابٍ مِنْ غَيْرِ
 آتَاةٍ وَلَا اسْتِعْدَادٍ يُطَبَقُ الْمَفَاصِلَ وَيَنْفُذُ الْمَقَاتِلَ كَمَا يُرْمَى الْجُنْدَلُ
 بِالْجُنْدَلِ وَيُقْرَعُ الْحَدِيدُ بِالْحَدِيدِ فَيَحْمِلُ بِهِ عَوَاهُ وَيَنْقُضُ بِهِ مَرَارَهُ
 وَيَكُونُ جَوَابُهُ عَلَى أَكْثَرِ كَلَامِهِ كَسَحَابَةٍ لَبَدَتْ عَجَاجَتُهُ فَلَا شَيْءَ
 أَعْضَلُ بَيْنَ الْجَوَابِ الْحَاضِرِ وَلَا أَعَزُّ مِنَ الْخَضَمِ الْأَلَدِيِّ الَّذِي يَقْرَعُ

صَاحِبُهُ وَيَصْرَعُ مُنَازَعَهُ يَقُولُ كَمَثَلِ النَّارِ فِي أَحْطَبِ الْجَزْلِ

المبحث الرابع

في المغالطة

(من كتاب كشف اصطلاحات العلوم للتهانوي وكتاب شرح المطالع)

(راجع صفحة ١١٧ من الجزء الثاني من علم الادب)

الْمُغَالَطَةُ هِيَ قِيَاسٌ قَاسِدٌ أَمَا مِنْ جِهَةِ الصُّورَةِ أَوْ مِنْ جِهَةِ
الْمَادَّةِ أَوْ مِنْ جِهَتَيْهِمَا مَعًا وَالْآتِي بِهَا غَالِطٌ فِي نَفْسِهِ مُغَالِطٌ لغيرِهِ .
وَلَوْ لَا الْقُصُورُ وَهُوَ عَدَمُ التَّمْيِيزِ بَيْنَ مَا هُوَ هُوَ وَبَيْنَ مَا هُوَ غَيْرُهُ لَمَا
تَمَّ لِلْمُغَالِطِ صِنَاعَةٌ فِيهِ صِنَاعَةٌ كَاذِبَةٌ تَنْفَعُ بِالْعَرَضِ إِذَا الْعَرَضُ مِنْ
مَعْرِفَتِهَا الْأَحْتِرَازُ عَنِ الْخَطِإِ وَرُبَّمَا يُنْتَحَنُ بِهَا مَنْ يُرَادُ امْتِحَانُهُ فِي
الْعِلْمِ لِيُعْلَمَ بِهِ عَدَمُ ذَهَابِ الْغَلْطِ عَلَيْهِ كَمَالُهُ وَبِنَدَاهَا بِهِ عَلَيْهِ قُصُورُهُ
وَبِهَذَا الْأَعْتِبَارِ تُسَمَّى قِيَاسًا امْتِحَانِيًّا . وَقَدْ تُسْتَعْمَلُ فِي تَبَكُّيْتِ مَنْ
يُوهِمُ الْعَوَامَّ أَنَّهُ عَالِمٌ لِيُظْهِرَ لَهُمْ عَجْزَهُ عَنِ الْفَرْقِ بَيْنَ الصَّوَابِ وَالْخَطِإِ
قِيَصُدُونَ عَنِ الْإِقْتِدَاءِ بِهِ وَبِهَذَا الْأَعْتِبَارِ تُسَمَّى قِيَاسًا عِنَادِيًّا . قَالَ
شَارِحُ إِشْرَاقِ الْحِكْمَةِ : مَوَادُّ الْمُغَالَطَةِ الْمُنْشَهَاتُ لَفْظًا أَوْ مَعْنَى
وَلِهَذِهِ الصِّنَاعَةِ أَجْزَاءٌ ذَاتِيَّةٌ صِنَاعِيَّةٌ وَخَارِجِيَّةٌ . وَالْأَوَّلُ مَا يَتَعَلَّقُ
بِالتَّبَكُّيْتِ الْمُغَالِطِيَّةِ .

وَعَلَى هَذَا فَتَقُولُ : إِنَّ أَسْبَابَ الْغَلْطِ عَلَى كَثْرَتِهَا تَرْجَعُ إِلَى

أَمْرٍ وَاحِدٍ وَهُوَ عَدَمُ التَّمْيِيزِ بَيْنَ الشَّيْءِ وَأَشْبَاهِهِ ثُمَّ إِنَّهَا تَنْقَسِمُ إِلَى
 مَا يَتَعَلَّقُ بِالْأَلْفَاظِ وَإِلَى مَا يَتَعَلَّقُ بِالْمَعَانِي. (وَالْأَوَّلُ) يَنْقَسِمُ إِلَى مَا
 يَتَعَلَّقُ بِالْأَلْفَاظِ لَا مِنْ حَيْثُ تَرَكُّبُهَا وَإِلَى مَا يَتَعَلَّقُ بِهَا مِنْ حَيْثُ
 تَرَكُّبُهَا. (وَالْأَوَّلُ) لَا يَخْلُو إِمَّا أَنْ يَتَعَلَّقَ بِالْأَلْفَاظِ أَنْفُسِهَا وَهُوَ أَنْ
 تَكُونَ مُحْتَلِفَةً الدَّلَالَةِ فَيَقَعُ الْأَشْبَاهُ بَيْنَ مَا هُوَ الْمُرَادُ وَبَيْنَ غَيْرِهِ .
 وَيَدْخُلُ فِيهِ الْأَشْتِرَاكُ وَالشَّابُهُ وَالْحِجَازُ وَالِاسْتِعَارَةُ وَمَا يَجْرِي
 مَجْرَاهَا وَيُسَمَّى جَمِيعًا بِالْأَشْتِرَاكِ اللَّفْظِيِّ . وَإِمَّا أَنْ يَتَعَلَّقَ بِأَحْوَالِ
 الْأَلْفَاظِ وَهِيَ إِمَّا أَحْوَالُ ذَاتِيَّةٌ دَاخِلَةٌ فِي صَيْغِ الْأَلْفَاظِ قَبْلَ
 تَحْصُلِهَا كَالِاسْتِبَاهِ فِي اللَّفْظِ الْمُخْتَارِ بِسَبَبِ التَّصْرِيفِ إِذَا كَانَ بِمَعْنَى
 الْعَاقِلِ أَوْ الْمَفْعُولِ . وَإِمَّا أَحْوَالُ عَارِضَةٌ لَهَا بَعْدَ تَحْصُلِهَا كَالِاسْتِبَاهِ
 بِسَبَبِ الْإِنجَامِ وَالْإِعْرَابِ . (وَالْمُتَعَلِّقَةُ بِالِتَّرْكِيبِ) تَنْقَسِمُ إِلَى مَا
 يَتَعَلَّقُ الْأَشْبَاهُ فِيهِ بِنَفْسِ التَّرْكِيبِ كَمَا يُقَالُ : كُلُّ مَا يَتَّصِرُ
 الْعَاقِلُ فَهُوَ كَمَا يَتَّصِرُ . فَإِنَّ لَفْظَ (هُوَ) يَعُودُ تَارَةً إِلَى الْمَقُولِ
 وَتَارَةً أُخْرَى إِلَى الْعَاقِلِ وَإِلَى مَا يَتَعَلَّقُ بِوُجُودِهِ وَعَدَمِهِ أَيْ بِوُجُودِ
 التَّرْكِيبِ وَعَدَمِهِ . وَهَذَا الْآخِرُ يَنْقَسِمُ إِلَى مَا لَا يَكُونُ التَّرْكِيبُ
 فِيهِ مَوْجُودًا فَيُظَنُّ مَعْدُومًا وَيُسَمَّى تَفْصِيلَ الْمَرْكَبِ . وَإِلَى عَكْسِهِ
 وَيُسَمَّى تَرْكِيبَ الْمَفْصَلِ وَإِمَّا (الْمُتَعَلِّقَةُ بِالْمَعَانِي) فَلَا بُدَّ أَنْ تَتَعَلَّقَ
 بِالتَّأْلِيفِ بَيْنَ الْمَعَانِي إِذَا الْأَفْرَادُ لَا يُتَّصَرُ فِيهَا غَلْطٌ لَوْ لَمْ يَقَعْ فِي
 تَأْلِيفِهَا بِخَوِّ مَا وَلَا يَخْلُو مِنْ أَنْ تَتَعَلَّقَ بِتَأْلِيفِ يَقَعُ بَيْنَ الْقَضَايَا
 أَوْ بِتَأْلِيفِ يَقَعُ فِي قَضِيَّةٍ وَاحِدَةٍ . وَالْوَاقِعَةُ بَيْنَ الْقَضَايَا إِمَّا قِيَاسِيَّةٌ

أَوْ غَيْرُ قِيَاسِيٍّ . وَالْمُتَعَلِّقَةُ بِالتَّأْلِيفِ الْقِيَاسِيِّ إِمَّا أَنْ تَقَعَ فِي الْقِيَاسِ
 نَفْسِهِ لَا بِقِيَاسِهِ إِلَى نَتِيجَتِهِ أَوْ تَقَعَ فِيهِ بِقِيَاسِهِ إِلَى نَتِيجَتِهِ .
 وَالْوَاقِعَةُ فِي نَفْسِ الْقِيَاسِ إِمَّا أَنْ تَتَعَلَّقَ بِمَادَّتِهِ أَوْ بِصُورَتِهِ . وَأَمَّا
 (الْمَادِّيَّةُ) فَكَمَا تَكُونُ مَثَلًا بِحَيْثُ إِذَا رُبَّتِ الْمَعَانِي فِيهَا
 عَلَى وَجْهِ يَكُونُ صَادِقًا لَمْ تَكُنْ قِيَاسًا وَإِذَا رُبَّتْ عَلَى وَجْهِ
 يَكُونُ قِيَاسًا لَمْ يَكُنْ صَادِقًا كَقَوْلِنَا: كُلُّ إِنْسَانٍ نَاطِقٌ مِنْ حَيْثُ
 هُوَ نَاطِقٌ وَلَا شَيْءٌ مِنَ النَّاطِقِ مِنْ حَيْثُ هُوَ نَاطِقٌ بِحَيَوَانٍ إِذْ مَعَ
 إِثْبَاتِ قَيْدِ (مِنْ حَيْثُ هُوَ نَاطِقٌ) فِيهِمَا تَكْذِيبُ الصُّغْرَى وَمَعَ حَذْفِهِ
 عَنْهَا تَكْذِيبُ الْكُبْرَى . وَإِنْ حُذِفَ مِنَ الصُّغْرَى وَأُثْبِتَ فِي
 الْكُبْرَى تَقَلَّبَ صُورَةُ الْقِيَاسِ لِعَدَمِ اشْتِرَاكِ الْأَوْسَطِ . وَأَمَّا (الصُّورِيَّةُ)
 فَكَمَا تَكُونُ مِنْهُ عَلَى ضَرْبٍ غَيْرِ مُتَّبِعٍ تَكُونُ أَيْضًا عَلَى ضَرْبٍ مُتَّبِعٍ
 وَهَذَا يُسَمَّى سُوءَ التَّأْلِيفِ بِاعْتِبَارِ الْبُرْهَانِ وَسُوءَ التَّرْكِيبِ بِاعْتِبَارِ
 غَيْرِهِ . وَأَمَّا (الْوَاقِعَةُ فِي الْقِيَاسِ بِالْقِيَاسِ إِلَى النَّتِيجَةِ) فَتَنْقَسِمُ إِلَى
 مَا لَا يَكُونُ النَّتِيجَةُ مُعَايِرَةً لِأَحَدِ أَجْزَاءِ الْقِيَاسِ فَلَا يَحْضُلُ
 بِالْقِيَاسِ عِلْمٌ زَائِدٌ عَلَى مَا فِي الْمَقْدَمَاتِ وَتُسَمَّى مُصَادَرَةً عَلَى
 الْمَطْلُوبِ . وَإِلَى مَا تَكُونُ مُعَايِرَةً لِكِنِّهَا لَا تَكُونُ مَا هِيَ الْمَطْلُوبُ
 مِنْ ذَلِكَ الْقِيَاسِ وَيُسَمَّى وَضْعَ مَا لَيْسَ بِعِلَّةٍ كَقَوْلِنَا: الْإِنْسَانُ
 وَحْدَهُ ضَحَّاكٌ رُكْلٌ ضَحَّاكٌ حَيَوَانٌ . وَأَمَّا (الْوَاقِعَةُ فِي قَضَايَا لَيْسَتْ
 بِقِيَاسٍ) فَتُسَمَّى جَمْعَ الْمَسَائِلِ فِي مَسْئَلَةٍ كَمَا يُقَالُ: زَيْدٌ وَحْدَهُ
 كَاتِبٌ . فَإِنَّهُ قَضِيَّتَانِ لِإِفَادَتِهِ أَنَّهُ لَيْسَ غَيْرُهُ كَاتِبًا . وَأَمَّا (الْمُتَعَلِّقَةُ

بِالْقَضِيَّةِ الْوَاحِدَةِ) فَمَا أَنْ تَقَعَ فِيهَا يَتَعَلَّقُ بِجُزْئِي الْقَضِيَّةِ حَمِيْعًا وَذَلِكَ
 يَكُونُ بِوُقُوعِ أَحَدِهِمَا مَكَانَ الْآخَرِ وَيُسَمَّى إِيْهَامَ الْعَكْسِ. وَمِنْهُ
 الْحُكْمُ عَلَى الْجِنْسِ بِحُكْمِ نَوْعٍ مِنْهُ مُنْدَرِجٌ تَحْتَهُ نَحْوُ: هَذَا لَوْنٌ
 وَاللَّوْنُ سَوَادٌ فَهَذَا سَوَادٌ. وَمِنْهُ الْحُكْمُ عَلَى الْمَطْلُوقِ بِحُكْمِ الْمُقَيَّدِ
 بِجَالٍ أَوْ وَقْتٍ نَحْوُ: هَذِهِ رَقَبَةٌ وَالرَّقَبَةُ مُؤَمَّنَةٌ. وَإِمَّا أَنْ تَقَعَ فِيهَا
 يَتَعَلَّقُ بِجُزْءٍ وَاحِدٍ مِنْهَا. وَتَنْقَسِمُ إِلَى مَا يُورَدُ فِيهِ بِدَلِّ الْجُزْءِ غَيْرُهُ مِمَّا
 يَشْبَهُهُ كَعَوَارِضِهِ أَوْ مَعْرُوضَاتِهِ مِنْهُ وَيُسَمَّى أَخْذًا مَا بِالْعَرَضِ مَكَانَ
 مَا بِالذَّاتِ كَمَنْ رَأَى الْإِنْسَانَ أَنَّهُ يَلْزَمُ لَهُ التَّوَهُّمُ وَالتَّكْلِيفُ فَظَنَّ
 أَنَّ كُلَّ مَتَوَهُّمٍ مُكَلَّفٌ. وَإِلَى مَا يُورَدُ فِيهِ الْجُزْءُ نَفْسُهُ وَلَكِنْ لَا عَلَى
 الْوَجْهِ الَّذِي يَنْبَغِي كَمَا يُؤْخَذُ مَعَهُ مَا لَيْسَ فِيهِ نَحْوُ: زَيْدٌ الْكَاتِبُ
 إِنْسَانٌ. أَوْ لَا يُؤْخَذُ مَعَهُ مَا هُوَ مِنَ الشَّرْطِ أَوْ الْقِيُودِ كَمَنْ يَأْخُذُ
 غَيْرَ الْمَوْجُودِ كَاتِبًا غَيْرَ مَوْجُودٍ مُطْلَقًا وَيُسَمَّى سُوءَ أَعْتِبَارِ الْحَمْلِ. فَقَدْ
 حَصَلَ مِنَ الْجَمِيعِ ثَلَاثَةٌ عَشْرَ زَعَا سِتَّةٌ مِنْهَا لَفْظِيَّةٌ يَتَعَلَّقُ ثَلَاثَةٌ
 بِهَا بِالْبَسَائِطِ هِيَ الْأَشْتَرَاكُ فِي جَوْهَرِ اللَّفْظِ وَفِي أَحْوَالِ الذَّائِيَّةِ
 وَفِي أَحْوَالِ الْعَرَضِيَّةِ وَثَلَاثَةٌ مِنْهَا بِالتَّرْكِيبِ وَهِيَ الَّتِي فِي نَفْسِ
 التَّرْكِيبِ وَتَفْصِيلِ الْمُرْكَبِ وَتَرْكِيبِ الْمُفْصَلِ. وَسَبْعَةٌ مَعْنَوِيَّةٌ. أَرْبَعَةٌ
 مِنْهَا بِأَعْتِبَارِ الْقَضَايَا الْمُرْكَبَةِ وَهِيَ سُوءُ التَّلْفِيْفِ وَالْمُصَادَرَةُ عَلَى
 الْمَطْلُوبِ وَوَضْعُ مَا لَيْسَ بِعِلَّةٍ عِلَّةً وَجَمْعُ الْمَسَائِلِ فِي مَسْئَلَةٍ وَاحِدَةٍ.
 وَثَلَاثَةٌ بِأَعْتِبَارِ الْقَضِيَّةِ الْوَاحِدَةِ وَهِيَ إِيْهَامُ الْعَكْسِ وَأَخْذُ مَا
 بِالْعَرَضِ مَكَانَ مَا بِالذَّاتِ وَسُوءُ أَعْتِبَارِ الْحَمْلِ. فَهَذِهِ هِيَ الْأَجْزَاءُ

الذاتية الصاعية لصناعة المغالطة. وأما الخارجيات فما يقتضي المغالطة
بالعرض كالشنيع على المخاطب وسوق كلامه إلى الكذب بزيادة
أو تأويل ولا يراد ما يحتره أو يُجِنُّهُ من إغلاق العبارة أو المبالغة
في أن المعنى دقيق أو ما يمنع من أفهم كاخلط بالحشو والهديان
التكرار وغير ذلك مما أشتمل عليه كتاب الشفاء وغيره من
المطولات

البحث الخامس

في مقاطع الكلام

(من كتاب الصنائع لابن هلال العسكري)

(راجع الصفحة ١٢٥ من علم الخطابة)

قال المأمون لبعضهم: من أبلغ الناس قال من قرب الأمر
البعيد وألتمت أول الصعب الدرك بالألفاظ اليسيرة. قال: ما عدل
سهمك عن العرض ولكن البليغ من كان كلامه في مقدار
حاجته لا يُجِيلُ الفكرة في اختلاس ما صعب من الألفاظ ولا
يكره المعاني على إثرها في غير منزلها ولا يتعمد الغريب
اللوخشي ولا الساقط السوقي فإن البلاغة إذا اعتزلتها المعرفة
بمواضع الفصل والوصل كانت كاللآلي بها نظام. وقال أبو
العباس السفاح لكتابه: وقف عند مقاطع الكلام وحدوده
وأيالك أن تخاط المرعي بالمهمل. ومن حلية البلاغة المعرفة

بِمَرَّاضِعِ الْفَضْلِ وَالْوَضْلِ . وَقَالَ الْأَخْفَ بْنُ قَيْسٍ مَا رَأَيْتُ رَجُلًا
تَكَلَّمَ فَأَحْسَنَ الْوُقُوفَ عِنْدَ مَقَاطِعِ الْكَلَامِ وَلَا عَرَفَ حُدُودَهُ
إِلَّا عَمْرُو بْنُ الْعَاصِ كَانَ إِذَا تَكَلَّمَ تَفَقَّدَ مَقَاطِعَ الْكَلَامِ وَأَعْطَى
حَقَّ الْمَقَامِ وَغَاصَ فِي اسْتِخْرَاجِ الْمَعَانِي بِالطَّفِّ مُخْرَجٍ حَتَّى كَانَ
يَقِفُ عِنْدَ الْمَقَاطِعِ وَوُقُوفًا يَحُولُ بَيْنَهُ وَبَيْنَ مَا يَبْتَغِيهِ مِنَ الْأَلْفَازِ
وَكَانَ كَثِيرًا مَا يُنْشِدُ :

إِذَا مَا بَدَأَ بَيْنَ الْمَنَابِرِ قَائِلًا أَصَابَ بِمَا يُوحَى إِلَيْهِ الْمَفَاصِيلَا
وَلَا أَعْرِفُ فَضْلًا فِي كَلَامٍ مَنشُورٍ أَحْسَنَ مِمَّا أُخْبِرَ عَنْ شَيْبِ
أَبْنِ شُبَّةَ فَإِنَّهُ إِذْ كَانَ يَوْمًا قَاعِدًا بِبَابِ الْمَهْدِيِّ أَقْبَلَ عَبْدُ
الصَّمَدِ بْنُ الْفَضْلِ الرَّقَاشِيُّ فَلَمَّا رَأَاهُ شَيْبٌ قَالَ : آتَاكُمْ وَاللَّهِ
كَلِيمُ النَّاسِ فَلَمَّا جَلَسَ قَالَ لَهُ شَيْبٌ : تَكَلَّمْ يَا أَبَا الْعَبَّاسِ . فَقَالَ :
أَمَعَكَ يَا أَبَا مَعْمَرٍ وَأَنْتَ خَطِيئَتُنَا وَسَيِّدُنَا . قَالَ : نَعَمْ فَوَاللَّهِ مَا
رَأَيْتُ قَلْبًا أَقْرَبَ مِنْ لِسَانٍ مِنْ قَلْبِكَ مِنْ لِسَانِكَ . فَقَالَ أَيُّ نَبِيِّ
تُحِبُّ أَنْ أَتَكَلَّمَ . (قَالَ) وَإِذَا شَبَّخَ مَعَهُ عَصًا يَتَوَكَّأُ عَلَيْهَا فَقَالَ شَيْبٌ :
صِفْ هَذِهِ الْعَصَا . فَحَمِدَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ وَأَثْنَى عَلَيْهِ ثُمَّ ذَكَرَ السَّمَاءَ
فَقَالَ : رَفَعَهَا اللَّهُ بِغَيْرِ عَمَدٍ وَجَعَلَ فِيهَا نُجُومَ رَجْمِهِ وَنُجُومَ اهْتِدَائِهِ وَادَّارَ
فِيهَا سِرَاجًا وَقَرَأَ مُنِيرًا لَتَعْلَمُوا عَدَدَ السِّنِينَ وَالْحِسَابَ وَأَنْزَلَ مِنْهَا مَاءً
مُبَارَكًا أَحْيَا بِهِ الزَّرْعَ وَالضَّرْعَ وَادَّرَّ بِهِ الْأَقْرَاتَ وَحَفِظَ بِهِ الْأَرْوَاحَ
وَأَنْبَتَ بِهِ أَنْوَاعًا مُخْتَلِفَةً يَضْرِفُهَا مِنْ حَالٍ إِلَى حَالٍ تَكُونُ حَبَّةَ
عُمُرٍ يَجْعَلُهَا عِرْقًا ثُمَّ يَقِيمُهَا عَلَى سَاقٍ . فَبَيْنَا نَرَاهَا خَضْرَاءَ تَرِفَةٌ إِذْ

صَارَتْ يَابِسَةً تَمَقَّصَفُ بِهَا الْعِبَادُ وَيُعَمَّرُ بِهَا الْبِلَادُ وَجَعَلَ مِنْ نَسْلِهَا
هَذِهِ الْعَصَا. ثُمَّ أَقْبَلَ عَلَى الشَّيْخِ فَقَالَ: فَكَانَ هَذَا أَوْجَدَهُ اللَّهُ بَعْدَ
عَدَمٍ وَأَنْشَأَهُ أَمْرَدًا وَشَابًا وَبَعْدَهُ مُكْتَهَلًا ثُمَّ شَيْخًا حَتَّى صَارَ إِلَى
هَذِهِ الْحَالِ مِنَ الْكِبَرِ فَأَحْتَاجَ فِي آخِرِ حَالَتِهِ إِلَى هَذِهِ الْعَصَا
فَتَبَارَكَ اللَّهُ الْمُدَبِّرُ لِلْعِبَادِ. قَالَ شَيْبُ بْنُ شُبَّةَ: فَمَا سَمِعْتُ كَلَامًا
عَلَى يَدَيْهِ أَحْسَنَ مِنْهُ. وَلَمَّا أَقَامَ أَبُو جَعْفَرٍ صَالِحًا خَطِيبًا بِحَضْرَةِ
شَيْبِ بْنِ شُبَّةَ وَأَشْرَافِ قُرَيْشٍ فَكَلَّمَ أَقْبَلَ شَيْبُ فَقَالَ:
يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ مَا رَأَيْتُ كَالْيَوْمِ أَبِينِ بَيَانًا وَلَا أَرَبَطَ جَانًا وَلَا
أَفْصَحَ لِسَانًا وَلَا أَبَلَ رِيْقًا وَلَا أَعْمَضَ عُرُوقًا وَلَا أَحْسَنَ طَرِيقًا إِلَّا
أَنَّ الْجَوَادَ عَسِيرٌ لَمْ يَرْضَ فَمَحَمَلْتُهُ الْقُوَّةَ عَلَى تَعَسُفِ الْأَكَامِ
وَخَبَطْتُهَا وَتَرَكْتُ الطَّرِيقَ الْأَحَبَّ وَأَيْمُ اللَّهِ إِنْ لَوْ عَرَفَ فِي خُطْبَتِهِ
مَقَاطِعَ الْكَلَامِ لَكَانَ أَفْصَحَ مَنْ نَطَقَ بِلِسَانٍ. وَقَالَ الْمَأْمُونُ:
مَا أُعْجِبُ بِكِتَابِ أَحَدٍ كَالْعَجَابِيِّ بِكِتَابِ الْقَسَمِ بْنِ عَيْسَى فَإِنَّهُ فِي غُرَّةِ
عُمُرِهِ وَيُصِيبُ مَفَاصِلَ الْكَلَامِ وَلَا تَدْعُوهُ الْمَقْدَرَةُ إِلَى الْإِطْطَابِ
وَلَا تَمِيلُ بِهِ الْغَزَارَةُ إِلَى الْأَسْهَابِ يُجْلِي عَنْ مُرَادِهِ فِي كُتُبِهِ وَيُصِيبُ
الْمَغْزَى فِي الْفَاطِلَةِ. وَكَانَ يَزِيدُ بْنُ مُعَاوِيَةَ يَقُولُ: أَيَاكُمْ أَنْ تَجْعَلُوا
الْفَضْلَ وَضَلًّا فَإِنَّهُ أَشَدُّ وَعَجَبٌ وَعَائِبٌ مِنَ اللَّحْنِ. وَلَيْكُنْ
الْتَفَقْدُ لِمَقَاطِعِ الْكَلَامِ مِنْكُمْ عَلَى بَالٍ. وَكَانَ أَكْثَمُ بْنُ صَيْفِيٍّ
إِذَا كَانَتْ مَلُوكُ الْجَاهِلِيَّةِ تَسْتَكْتَبُهُ قَالَ لِكَاتِبِهِ: أَفْصَلُوا بَيْنَ
مُنْقَضَى فَضْلِ وَصِلُوا إِذَا كَانَ الْكَلَامُ مَعْجُونًا بَعْضُهُ بِبَعْضٍ. وَكَانَ

الْحَارِثُ بْنُ أَبِي شَمِيرٍ الْعَسَّائِيُّ يَقُولُ لِكَاتِبِهِ الْمُرْقَشِ: إِذَا تَرَعَ بِكَ
 الْكَلَامَ إِلَى أَيْدَاءٍ مَعْنَى غَيْرِ مَا أَنْتَ فِيهِ فَصِلْ بَيْنَهُ وَبَيْنَ مَا
 يَتَّبِعُهُ مِنَ الْأَلْفَاظِ فَإِنَّكَ إِنْ مَذَقْتَ الْفَاطِكَ بِغَيْرِ مَا يُحْسِنُ أَنْ
 تَمْدُقَ بِهِ نَفَرَتِ الْقُلُوبُ عَنْ وَعِيهَا وَمَلَّتْهُ الْأَسْمَاعُ وَأَسْتَعْلَمَتْهُ الرُّوَادَةُ.
 وَكَانَ بَرُزْجَمَهَرَ يَقُولُ: إِذَا مَدَحْتَ رَجُلًا وَهَجَوْتَ آخَرَ فَأَجْعَلْ بَيْنَ
 الْقَوْلَيْنِ فَضْلًا حَتَّى تَعْرِفَ الْمَدْحَ مِنَ الْعِجَاءِ كَمَا تَفْعَلُ فِي كُتُبِكَ إِذَا
 اسْتَأْنَفْتَ الْقَوْلَ وَأَكْمَلْتَ مَا سَلَفَ مِنَ اللَّفْظِ. وَقَالَ الْحَسَنُ بْنُ
 سَهْلِ لِكَاتِبِهِ الْحَرَّانِيَّ: مَا مِثْلُهُ الْكَاتِبِ فِي قَوْلِهِ وَفِعْلِهِ. قَالَ:
 أَنْ يَكُونَ مَطْبُوعًا مُحْتَكَاً بِالْجُرْبَةِ سَالِمًا بِجَلَالِ الْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ
 وَحَرَامِيهَا بِالذُّهُورِ فِي تَدَاوُلِهَا وَتَصَرُّفِهَا وَبِالْمُلُوكِ فِي سَيْرِهَا وَأَيَّامِهَا
 مَعَ بَرَاعَةِ اللَّفْظِ وَحُسْنِ النَّسْقِ وَتَأْلِيفِ الْأَوْصَالِ بِمِشَاكَلَةِ
 الْأَسْتِعَارَةِ وَبِشْرَحِ الْمَعْنَى حَتَّى يُنْصَبَ صُورُهَا. وَبِقَاطِعِ الْكَلَامِ
 وَمَعْرِفَةِ الْفَصْلِ مِنَ الْوَصْلِ وَإِذَا كَانَ ذَلِكَ كَذَلِكَ فَهُوَ كَاتِبٌ
 مُجِيدٌ. وَقَالَ الْمَأْمُونُ: مَا أَحْفَظُ مِنْ رَجُلٍ شَيْئًا كَتَحْفَظِي عَنْ الْفَضْلِ
 وَالْوَصْلِ فِي كِتَابِهِ وَالْتِخَاصِ مِنَ الْحَوْلِ إِلَى الْمَعْقُودِ وَإِنْ لِكُلِّ
 شَيْءٍ جَمَالًا وَجَلِيَّةً الْكِتَابِ وَجَمَالُهُ إِيقَاعُ الْفَضْلِ وَقَعَهُ وَشَحْذُ
 الْفِكْرِ وَاجَاتِهَا فِي لُطْفِ الْتَخَاصِ مِنَ الْمَعْقُودِ إِلَى الْحَوْلِ. (قُلْنَا):
 وَمَعْنَى الْمَعْقُودِ وَالْحَوْلِ هَاهُنَا هُوَ أَنَّكَ إِذَا ابْتَدَأْتَ مُحَاطَبَةً ثُمَّ لَمْ
 تَنْتَهَ إِلَى مَوْضِعِ الْتَخَاصِ فَمَا عَقَدْتَ عَلَيْهِ كَلَامَكَ سُمِّيَ الْكَلَامُ
 مَعْقُودًا. وَإِذَا شَرَحْتَ السُّتُورَ وَأَبْنَتَ عَنِ الْغَرَضِ الْمَذْرُوعِ إِلَيْهِ

سُمِّيَ الْكَلَامُ مَحْلُولًا مِثَالُ ذَلِكَ مَا كَتَبَ بَعْضُهُمْ أَنْظِرْ سَدَدَ اللَّهِ
رَأْيِكَ أَنْ لَا تَدْعُوكَ مَقْدَرْتُكَ عَلَى الْكَلَامِ إِلَى إِطَالَةِ الْمَعْقُودِ فَإِنَّ
ذَلِكَ مِنْسَاءُ مَا أَكْنَنَتْهُ فِي صَدْرِكَ وَأَوْرَدَتْ تَضْيِئَتَهُ فِي كِتَابِكَ .
وَأَعْلَمُ أَنَّ إِطَالََةَ الْمَعْقُودِ تُورِثُ نِسْيَانَ مَا عَقَدْتَ عَلَيْهِ كَلَامَكَ
وَأَرْتَهنتَ بِهِ فِكْرَتَكَ . وَكَانَ شَيْبُ بْنُ شَبَّةٍ يَقُولُ لَمْ أَرُ مَتَكَلِّمًا
قَطُّ أَذْكَرَ لِمَا عَقَدَ عَلَيْهِ كَلَامَهُ وَلَا أَحْفَظَ لِمَا سَلَفَ مِنْ نُطْقِهِ مِنْ
خَالِدِ بْنِ صَفْوَانَ يُشِيعُ الْمَعْقُودَ بِالْمَعَانِي يَضَعُ الْخُرُوجُ مِنْهَا إِلَى
غَيْرِهَا ثُمَّ يَأْتِي بِالْمَحْلُولِ وَإِضْحَاقًا بَيْنًا وَمَشْرُوحًا مُنَوَّرًا وَكَانَ السَّامِعَ لَا
يَعْرِفُ مَغْزَاهُ وَمَقْصِدَهُ فِي أَوَّلِ كَلَامِهِ حَتَّى يَصِيرَ إِلَى آخِرِهِ . وَقَالَ
بَعْضُهُمْ : لَيْسَ عَمَلٌ مِنَ الْقَائِلِ أَنْ يَكْتُمَ مَغْزَاهُ عَنِ السَّامِعِ بِكَلَامِهِ
فِي أَوَّلِ آيَتِهِ حَتَّى يَنْتَهِيَ إِلَى آخِرِهِ بَلِ الْأَحْسَنُ أَنْ يَكُونَ
فِي صَدْرِ كَلَامِهِ دَلِيلٌ عَلَى حَاجَتِهِ وَمُبَيِّنٌ لِمَغْزَاهُ وَمَقْصِدِهِ كَمَا أَنَّ
أَخِيرَ آيَاتِ الشِّعْرِ مَا إِذَا سَمِعْتَ صَدْرَهُ عَرَفْتَ قَافِيَتَهُ . وَكَانَ
شَيْبُ بْنُ شَبَّةٍ يَقُولُ : النَّاسُ مُوَكَّلُونَ بِتَعْظِيمِ جُودَةِ الْإِبْتِدَاءِ
وَبِمَدْحِ صَاحِبِهِ وَأَنَا مُوَكَّلٌ بِتَعْظِيمِ جُودَةِ الْمَقْطَعِ وَبِمَدْحِ صَاحِبِهِ
وَخَيْرُ الْكَلَامِ مَا وَقَفَ عِنْدَ مَقَاطِعِهِ وَبَيَّنَ مَوْقِعَ فُضُولِهِ



الفصل الثامن

في التعبير

البحث الأول

في خواصّ تعبير الخطيب

(من كتاب العقد الفريد لابن عبد ربه)

(راجع الصفحة ١٣٢ من علم الخطابة)

مَرَّ بِبَشْرُ بْنُ الْمُعْتَمِرِ بِإِبْرَاهِيمَ بْنِ جَبَلَةَ بْنِ مَخْرُومَةَ السَّكَّوْنِيِّ
الْخَطِيبِ وَهُوَ يَعْلَمُ فِتْيَانَهُمُ الْخُطَابَةَ فَوَقَفَ بِبَشْرٍ يَسْتَمِعُ فُظْنَ
إِبْرَاهِيمَ أَنَّهُ إِنَّمَا وَقَفَ لِيَسْتَفِيدَ أَوْ يَكُونَ رَجُلًا مِنَ النَّظَّارَةِ فَقَالَ
بِشْرٌ: إِضْرِبُوا عَمَّا قَالَ صَفْحًا وَأَطُوا عَنْهُ كَشْحًا. ثُمَّ دَفَعَ إِلَيْهِمْ
صَحِيفَةً مِنْ تَسْمِيْقِهِ وَتَحْمِيْرِهِ فِيهَا: خُذْ مِنْ نَفْسِكَ سَاعَةَ نَشَاطِكَ وَفَرَاغَ
بَالِكَ وَاجَابَتَهَا إِيَّاكَ فَإِنَّ نَفْسَكَ تِلْكَ السَّاعَةُ أَكْرَمُ جَوْهَرًا
وَأَشْرَفُ حَسَبًا وَأَحْسَنُ فِي الْإِسْتِمَاعِ وَأَحْلَى فِي الصُّدُورِ وَأَسْلَمُ
مِنْ فَاخِشِ الْخُطَاِ وَأَجْلَبُ لِكُلِّ عَيْنٍ مِنْ لَفْظٍ شَرِيفٍ وَمَعْنَى
بَدِيْعٍ. وَأَعْلَمُ أَنَّ ذَلِكَ أَجْدَى عَلَيْكَ مِمَّا يُعْطِيكَ يَوْمَكَ الْأَطْوَلَ
بِالْكَدِّ وَالْمُطَاوَنَةِ وَالْمُجَاهَدَةِ بِالتَّكْلِيفِ وَالْمُعَاوَدَةِ. وَمَهْمَا أَخْطَاكَ

لَمْ يُخْطِئْكَ أَنْ يَكُونَ مَقْبُولًا قَضًا وَخَفِيفًا عَلَى اللِّسَانِ سَهْلًا وَكَمَا
خَرَجَ مِنْ يَابُوعِهِ وَجَمَّ مِنْ مَعْدِنِهِ . وَإِيَّاكَ وَالتَّوَعَّرَ فَإِنَّ التَّوَعَّرَ
يُسَلِّمُكَ إِلَى التَّعْقِيدِ وَالتَّعْقِيدُ هُوَ الَّذِي يَسْتَهْلِكُ مَعَانِيكَ وَيَسِينُ
أَلْفَظَكَ وَمَنْ أَدَاعَ مَعْنَى كَرِيمًا فَلْيَلْتَمِسْ لَهُ لَفْظًا كَرِيمًا فَإِنَّ حَقَّ
الْمَعْنَى الشَّرِيفِ اللَّفْظُ الشَّرِيفُ وَمِنْ حَقِّهَا أَنْ تَصُونَهَا عَمَّا يُفْسِدُهَا
وَيُهْجِنُهَا وَعَمَّا تَعُودُ مِنْ أَجْلِهِ إِلَى أَنْ تَكُونَ أَسْوَأَ حَالًا مِنْكَ قَبْلَ
أَنْ تَلْتَمِسَ إِظْهَارَهَا وَتَرَهَنَ نَفْسَكَ بِمَلَابَسَتِهَا وَقَضَاءِ حَقِّهَا . فَكُنْ
فِي ثَلَاثَةِ مَنَازِلَ فَأَوَّلُ ذَلِكَ أَنْ يَكُونَ لَفْظُكَ رَشِيمًا عَذْبًا أَوْ
فَحْمًا سَهْلًا وَيَكُونَ مَعْنَاكَ ظَاهِرًا مَكْشُوفًا وَقَرِيبًا مَعْرُوفًا إِمَامًا عِنْدَ
الْخَاصَّةِ إِنْ كُنْتَ لِلْخَاصَّةِ قَصْدَتَّ وَإِمَامًا عِنْدَ الْعَامَّةِ إِنْ كُنْتَ لِلْعَامَّةِ
أَرَدْتَ . وَالْمَعْنَى لَيْسَ يَتَضَعُ أَنْ يَكُونَ مِنْ مَعَانِي الْعَامَّةِ . وَإِنَّمَا
مَدَارُ الْأَمْرِ عَلَى الشَّرَفِ مَعَ الصَّوَابِ وَإِحْرَازِ الْمُنْفَعَةِ مَعَ مُوَافَقَةِ
الْحَالِ وَمَا يَجِبُ لِكُلِّ مَقَامٍ مِنَ الْمَقَالِ . وَكَذَلِكَ اللَّفْظُ الْعَامِيُّ
وَالْخَاصِّيُّ فَإِنْ أَمَكَّنَكَ أَنْ تَبْلُغَ مِنْ بَيَانِ لِسَانِكَ وَبَلَاغَةِ لَفْظِكَ
وَلُطْفِ مَدَاخِلِكَ وَقَدْرِكَ فِي نَفْسِكَ عَلَى أَنْ تُفْهَمَ الْعَامَّةُ مَعَانِي
الْخَاصَّةِ وَتَكْسُوهَا الْأَلْفَازَ الْمُتَوَسِّطَةَ الَّتِي لَا تَلْطَفُ عَنِ الدَّهَاءِ وَلَا
تَجْفُو عَنِ الْأَكْفَاءِ فَأَنْتَ الْبَلِغُ التَّامُّ . فَقَالَ لَهُ إِبْرَاهِيمُ بْنُ جَبَلَةَ
جَعَلْتَ فِدَاكَ أَنَا أَحْوَجُ إِلَى تَعَلُّمِي هَذَا الْكَلَامَ مِنْ هَؤُلَاءِ الْعِلْمَةَ

البحث الثاني

في بلاغة كلام العرب وكلام العجم

(من رسالة)

(راجع الصفحة ٢٠٧ من علم الادب)

كُنْتُ ذَكَرْتُ لَكَ أَسْعَدَكَ اللَّهُ إِكْثَارَ النَّاسِ قَدِيمًا وَحَدِيثًا فِي
وَصْفِ الْبَلَاغَةِ وَتَعْرِيفِهِمْ أَقُولُ فِي أَقْسَامِهَا وَأَنْوَاعِهَا وَأَنَّهَا الْفَاطُ
يُعَبَّرُ بِهَا عَنِ الْمَعَانِي فَمِنْهَا مَا يَكُونُ فِي النَّظْمِ وَمِنْهَا مَا يَكُونُ فِي
النَّثْرِ وَيَكُونُ فِي الْمَكَاتِبِ وَالرَّسَائِلِ وَالْخُطَبِ وَالنَّشِيهَاتِ
وَالْأَوْصَافِ وَفِي السُّؤَالِ وَالْجَوَابِ وَغَيْرِ ذَلِكَ. فَأَمَّا بَلَاغَةُ الشِّعْرِ
فَعُدُوبَةٌ الْإِلْفَاطِ وَتَقْرِيْبُ الْمَعَانِي وَاتِّسَاقُ النَّظْمِ وَرَشَاقَةُ الْمَعْرِضِ
كَقَوْلِ النَّابِغَةِ :

فَإِنَّكَ كَاللَّيْلِ الَّذِي هُوَ مُدْرِكِي وَإِنْ خَلْتُ أَنْ أَلْتَمَتِي عَنْكَ وَاسِعُ
وَقَوْلِ أَمْرِئِ الْقَيْسِ فِي وَصْفِ فَرَسِهِ وَالتَّشْبِيهِ (بِقَيْدِ الْأَوْابِدِ).
وَقَوْلِ الْأَعَشَى: (فَهُمْ سَاكِنُونَ وَالْمَتِيَّةُ تَنْطِقُ). وَمِنْهَا مَا يَكُونُ
بِلِصَابَةِ الْمَعْنَى وَقَرَعِ الْحِجَّةِ وَالْأَصْلُ عِنْدَهُمْ فِيهَا أَنَّهَا الْفَاطُ يُعَبَّرُ
بِهَا عَنِ الْمَعَانِي فَأَحْسَنُهَا مَا يَزِيدُ فِي كَشْفِ الْمَعْنَى مَعَ اخْتِصَارِهِ بِأَقْلٍ
مَا يُمَكِّنُ مِنَ الْعِبَارَةِ بِأَعْدَبِ الْإِلْفَاطِ وَأَحَقَّهَا عَلَى الْأَسْمَاعِ
وَاقْرَبَهَا إِلَى الْقُلُوبِ ثُمَّ ذَكَرْتُ لَكَ أَنَّ الْبَلَاغَةَ لَيْسَتْ مَقْصُودَةٌ
عَلَى أُمَّةٍ دُونَ أُمَّةٍ وَلَا عَلَى مَلِكٍ دُونَ سُوقَةٍ وَلَا عَلَى لِسَانٍ دُونَ

لِسَانٍ بَلِّ هِيَ مَقْسُومَةٌ عَلَى أَكْثَرِ الْأَلْسِنَةِ فَهُمْ فِيهَا مُشْتَرِكُونَ
 وَهِيَ مَوْجُودَةٌ فِي كَلَامِ الْيُونَانِيَّةِ وَكَلَامِ الْعَجَمِ وَكَلَامِ الْهِنْدِ
 وَغَيْرِهِمْ وَلَكِنَّهَا فِي الْعَرَبِ أَكْثَرُ لِكَثْرَةِ تَصَرُّفِهَا فِي النَّثْرِ وَالنَّظْمِ
 وَالْخُطْبِ وَالْكَشْبِ وَالسَّجْعِ وَالْمُزْدَوِجِ وَالرَّجْزِ. وَهُمْ أَيْضًا مُتَفَاوِثُونَ
 فِيهَا فَقَدْ يَكُونُ الْعَبْدُ بَلِيغًا وَلَا يَكُونُ سَيِّدُهُ وَتَكُونُ الْأُمَّةُ
 بَلِيغَةً وَلَا تَكُونُ رَبَّتِهَا. فَأَلْبَلَاغَةُ قَدْ تَكُونُ فِي أَعْرَابِ الْبَادِيَةِ
 دُونَ مُلُوكِهَا وَقَدْ يُحْسِنُهَا الصَّبِيُّ وَالْمَرْأَةُ... قَالَ الشَّيْخُ أَبُو أَحْمَدَ :
 وَمِنْ عَجِيبِ مَا فِيهِ وَبَعْدِ تَأْفِيهِ أَنْ يَأْتِي بِدَوِيٍّ أَيْ جِلْفٍ جِلْفٍ
 فَيَسْتَدْعِي بِفِكْرِهِ وَقَرِيحَتِهِ الْمَعْنَى الْبَدِيعِ وَالْتَشْبِيهِ الْمَصِيبِ وَالسُّوَالِ
 اللَّطِيفِ وَالْمَسْحِ الشَّرِيفِ وَالنَّزْلِ الرَّقِيقِ وَالْهَجَاءِ الْمَوْجِعِ وَالذَّمَّ
 الْمَلْفَقِ يَنْظُمُ عَجِيبٍ وَقَوَافٍ مُنْتَظِمَةً وَأَوْزَانَ نَامَةً وَأَقْسَامٍ مُعَدَّةً
 وَالْفَاظِ فَصِيحَةً عَذْبَةً يَسْتَهِي سَامِعُهَا أَنْ يَحْفَظَهَا ثُمَّ يَسْتَهِي أَنْ
 يُحَاضِرَ أَهْلَ الْمُرَوَّاتِ بِهَا مُمْتَثِلًا أَوْ شَاكِرًا أَوْ عَاتِبًا أَوْ مُهَيَّبًا أَوْ مُعْزِيًا
 فَلَا يَزْدَادُ عَلَى الدَّهْرِ إِلَّا نَضَارَةً وَجِدَّةً وَيَكُونُ مِنْ حَلَا مِنْهَا
 نَاقِصَ الْأَدَبِ وَالْمَعْرِقَةَ كَقَوْلِ أَمْرِئِ الْقَيْسِ :

كَانَ قُلُوبَ الطَّيْرِ رَطْبًا وَيَابِسًا لَدَى وَكْرِهِا الْعُنَابُ وَالْحَشْفُ الْبَالِي
 وَكَقَوْلِ النَّابِغَةِ : فَإِنَّكَ كَاللَّيْلِ الَّذِي هُوَ مُدْرِكِي. وَكَقَوْلِ
 الْخَطِيبَةِ : لَا يَذْهَبُ الْعُرْفُ بَيْنَ اللَّهِ وَالنَّاسِ . ثُمَّ يَجْتَهِدُ الْعَارِفُ
 الْمَصِيبُ وَالْعَالِمُ الْأَدِيبُ وَالرَّيْضُ الْحَازِقُ أَنْ يُدْرِكَ شَأْؤَهُ فَلَا
 يُسْقُ غُبَارَهُ . قَالَ : سُلِّ بَعْضُ الْعُلَمَاءِ عَنْ حَدِّ الْبَلَاغَةِ فَقَالَ :

التَّقَرُّبُ مِنْ مَعْنَى الْبُعْيَةِ وَالتَّبَاعُدُ مِنْ حَشْوِ الْكَلَامِ وَالِدَّلَالَةُ
بِقَلِيلٍ عَلَى كَثِيرٍ. قَالَ الشَّيْخُ: وَكَثُرَ مَا عَلَيْهِ النَّاسُ فِي الْبَلَاغَةِ أَنَّهَا
الْإِخْتِصَارُ وَتَقْرِيبُ الْمَعَانِي بِالْأَلْفَاظِ الْقِصَارِ وَالْإِقْتِصَارُ عَلَى
الْإِشَارَةِ إِلَى مَعَانِيهَا وَالِدَّلَالَةُ بِالْقَلِيلِ عَلَى الْكَثِيرِ. وَقَدْ سُئِلَ
بَعْضُهُمْ عَنْ ذَلِكَ فَقَالَ: لِحُجَّةِ دَالَّةٍ. وَإِلَى هَذَا ذَهَبَ أَكْثَرُهُمْ فِي
الْحَذْفِ وَالْإِخْتِصَارِ وَكَذَلِكَ جَعَلَ أَمْرُؤُ الْقَيْسِ إِحْضَارَ فَرَسِهِ وَسُرْعَةَ
حِجَاقِهِ لِلصَّيْدِ وَأَنَّ الْأَوَابِدَ لَا تَطْمَعُ فِي التَّخَاصُّ مِنْهُ فَجَمَعَ هَذَا فِي
قَوْلِهِ: (قَيْدُ الْأَوَابِدِ). وَكَذَلِكَ قَوْلُ زُهَيْرٍ: (إِنَّ الْجَوَادَ عَلَى عِلَّاتِهِ
هَرَمٌ). فَفِي قَوْلِهِ (عَلَى عِلَّاتِهِ) مَا يُنُوبُ عَنْ كُلِّ مَانِعٍ كَذَلِكَ قَوْلُ
الْأَعَشَى: فَهُمْ سَائِمُونَ وَالْمَنِيَّةُ تَنْطِقُ وَهَذَا يَكْثُرُ وَفِي مَا
أوردناه بِلَاغٍ وَهَذَا وَقَعَ جَعْفَرُ بْنُ يَحْيَى إِلَى كِتَابِهِ لِيَكُنْ
كَلَامُكُمْ فِي كُتُبِكُمْ مِثْلَ التَّوْقِيعِ يَحِضُّ بِذَلِكَ عَلَى غَايَةِ الْحَذْفِ
وَالْإِخْتِصَارِ. وَمِنْ هَذَا أَنَّ الْمَأْمُونُ أَسْرَ عَمْرُو بْنَ مَسْعُودَةَ الْكَاتِبَ
أَنَّ يَكْتُبَ لِرَجُلٍ لَهُ بِهِ عِمَايَةٌ إِلَى بَعْضِ الْعَمَالِ بِقَضَاءِ حَقِّهِ وَأَنَّ
يُخْتَصِرَ كِتَابَهُ مَا أَمَكْنَهُ حَتَّى تَكُونَ كِتَابَتُهُ فِي سَطْرِ وَاحِدٍ بِلَا
زِيَادَةٍ فَكَتَبَ عَمْرُو: كِتَابِي إِلَيْكَ كِتَابٌ وَاقٍ بَيْنَ كُتُبِ إِلَيْهِ
مَعْنِيٌّ بَيْنَ كُتُبِ لَهُ وَكُنْ يَضِيعُ بَيْنَ الثَّقَةِ وَالْعِنَايَةِ حَامِلُهُ. وَمِنْ هَذَا
مَا كَتَبَ أَوْلِيدُ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ مَرْوَانَ إِلَى الْحَجَّاجِ وَقَدْ تَلَكَّأَ
عَنْ يَبِيعَتِهِ: أَمَا بَعْدُ فَإِنِّي أَرَاكَ تُقَدِّمُ رِجْلًا وَتُوَخِّرُ أُخْرَى فَإِذَا
أَتَاكَ كِتَابِي فَأَعْتَمِدْ عَلَى أَيِّمَا شِئْتَ وَالسَّلَامُ. وَسَادَ كُرُّ فِي هَذَا

الْمَوْضِعِ صَدْرًا مِنَ الْفُصُولِ الْمُخْتَارَةِ مِنْ غَيْرِ اللَّسَانِ الْعَرَبِيِّ . ثُمَّ
 أَذْكَرَ بَعْدَهُ صَدْرًا مِنَ الْفُصُولِ الْعَرَبِيَّةِ مِمَّا يَضِلُّ لِلمُدَاكِرَةِ وَيَبْعَثُ
 عَلَى النَّشَاطِ فَإِذَا قَرَأَهَا قَارِيٌّ دَلَّتْ عَلَى أَنْفُسِهَا فِي الْإِيحَازِ وَالْحَذْفِ
 وَالْجَمْعِ لِلْمَعَانِي الْكَثِيرَةِ بِالْأَلْفَاظِ الْقَلِيلَةِ . فَمِنْ ذَلِكَ قَوْلُ سُقْرَاطَ :
 دَلَّ الْجِسْمُ عَلَى صَانِعِهِ . فَجَمَعَ بِثَلَاثِ لَفْظَاتٍ خِفَافٍ مَعَانِي كَثِيرَةً
 جَلِيلَةً الْقَدْرَ لِأَنَّ الْجِسْمَ يَدُلُّ عَلَى أَنَّهُ لَمْ يَضَعْ نَفْسَهُ وَأَنَّ لَهُ صَانِعًا
 حَكِيمًا كَمَا يَدُلُّ السَّاءُ عَلَى الْبَابِي وَالْكِتَابُ عَلَى الْكَاتِبِ .
 فَانظُرْ كَمْ بَيْنَ هَذَا وَبَيْنَ مَا يُحْكِي عَنْ بَعْضِ مُلُوكِهِمْ أَنَّهُ سِئِلَ
 مَا الَّذِي يَدُلُّ عَلَى مَعْرِفَةِ اللَّهِ وَيُثَبِّتُ الْعِلْمَ بِالْغَيْبِ فَقَالَ : إِنَّ
 لِكُلِّ ظَاهِرٍ مِنْ صَغِيرٍ أَوْ كَبِيرٍ عِلْمًا فَهُوَ يَعْرِفُهُ وَيَحْوِطُهُ فَمَنْ كَانَ
 مُعْتَبِرًا بِالْجَلِيلِ مِنْ ذَلِكَ فَلْيَنْظُرْ إِلَى السَّمَاءِ فَيَعْلَمْ أَنَّ لَهَا بَارِنًا
 يُجْرِي فَلَكْهَا وَيُدَبِّرُ أَمْرَهَا . وَمَنْ أَعْتَبَرَ بِالصَّغِيرِ فَلْيَنْظُرْ إِلَى حَبَّةِ
 الْحَرْدَلِ فَيَعْلَمْ أَنَّ لَهَا مُدَبِّرًا يُنْشِئُهَا وَيُرْكِبُهَا وَيَقْدِرُ لَهَا أَقْوَاتًا مِنْ
 الْأَرْضِ وَالْمَاءِ وَيُوقِتُ لَهَا زَمَانًا لِهَشِيمِهَا . وَأَمْرُ النُّبُوَّةِ وَالْآيَاتِ وَمَا
 يَحْدُثُ فِي أَنْفُسِ النَّاسِ مِنْ حَيْثُ يَعْلَمُونَ ثُمَّ اجْتِمَاعُ الْعُلَمَاءِ
 وَالْجُهَالِ وَالْمُهْتَدِينَ وَالضَّالِّينَ عَلَى ذِكْرِ اللَّهِ تَعَالَى وَتَعْظِيمِهِ وَاجْتِمَاعُ
 مَنْ شَكَّ فِي اللَّهِ وَكَذَّبَ بِهِ عَلَى أَنْفُسِهِمْ لَمْ يُحْدِثُوا أَنْفُسَهُمْ فَكُلُّ
 ذَلِكَ يَهْدِيكَ إِلَى اللَّهِ وَيَدُلُّ عَلَى أَنَّهُ أَنْشَأَ الْخَلْقَ وَدَبَّرَ هَذِهِ الْأُمُورَ .
 (قَالَ السَّنِيحُ) وَهَذَا الْكَلَامُ عَلَى طُولِهِ قَدْ اتَّضَمَّ أَكْثَرُ مَعَانِيهِ فِي
 قَوْلِ سُقْرَاطَ : دَلَّ الْجِسْمُ عَلَى صَانِعِهِ . (وَقَالَ الْإِسْكَندَرُ) وَعَظَمَكَ

فِكْرِكَ وَارْشَادِكَ عَقْلِكَ حِينَ حَيَّرَكَ سَمْعُكَ وَغَشَّكَ مَخْبِرُكَ وَإِنَّ
الْإِنْسَانَ بِاخْتِلَافِ الْمَسْمُوعِ يَتَحَيَّرُ وَيَضِلُّ بَعْشَ الْخُبْرَيْنِ وَيَسُومُهُمْ
فِي مَا يُخْبِرُونَ بِهِ فَيَمِيزُ لَهُ عَقْلُهُ الصَّوَابَ مِنَ الْخَطَا وَيُرْشِدُهُ إِلَى
الْحَقَائِقِ وَيُخْرِجُهُ مِنَ الْخَيْرَةِ. وَقَالَ مُطَلِّبُ الْعِرَاقِيِّ لِلْإِسْكَانْدَرِ :
أَخْلَاقُكَ تَجْعَلُ الْعَدُوَّ صَدِيقًا وَأَحْكَامُكَ تَجْعَلُ الصَّدِيقَ عَدُوًّا وَيَشْهَدُ
لَكَ عَدَمُ مِثْلِكَ فِي مَا يَكُونُ. (قَالَ الشَّيْخُ) فَأَنْظِرِ الْآنَ كَمَّ
مَعْنَى حَسَنِ تَحْتَ هَذِهِ الْأَلْفَاظِ الْقَلِيلَةِ يَعْنِي أَنَّ حُسْنَ خُلُقِهِ يَرُدُّ عَدُوَّهُ
إِلَى صَدَاقَتِهِ وَأَنَّ عَدْلَ حُكْمِهِ لَا يُفَرِّقُ بَيْنَ عَدُوٍّ وَصَدِيقٍ وَأَنَّ
عَدَمَ مِثْلِهِ فِي مَاضِي الدُّهُورِ قَدْ شَهِدَ بَأَنَّ مِثْلَهُ لَا يَكُونُ فِي
مُسْتَقْبَلِ الْعُصُورِ. وَهَذَا كَلَامٌ مَنْقُولٌ إِلَى الْعَرَبِيَّةِ وَلَعَلَّهُ بَلَّغَتْهُ كَانَ
أَفْصَحَ وَأَحْسَنَ. وَلَمَّا سَأَرَ أَبُو مُسْلِمٍ بَعْضَ الْفُرْسِ فِي أَمْرِهِ
قَالَ لَهُ : قُلْ مَا يُقْبَلُ وَخُذْ مَا يَسْهَلُ وَاعْمَلْ مَا يَجْمَلُ. فَجَمَعَ لَهُ
بِهَذِهِ الْكَلِمَاتِ الثَّلَاثِ أَكْثَرَ مَعَانِي السِّيَاسَةِ. وَفِي مَا يُرَوَى أَنَّ
بَعْضَهُمْ رَأَى شَابًّا لَا آدَبَ لَهُ وَعَلَيْهِ خَاتَمٌ ذَهَبٌ فَقَالَ : حِمَارٌ عَلَيْهِ
حِمَارٌ ذَهَبٌ. وَنَظَرَ إِلَى شَابٍّ أَحْمَقَ قَاعِدًا عَلَى حَجَرٍ. فَقَالَ : هَذَا حَجَرٌ
قَاعِدٌ عَلَى حَجَرٍ. وَقَالَ أَرِسْطَاطَالِيسُ : الْحَاجَةُ إِلَى الْعَقْلِ أَقْبَحُ مِنْ
الْحَاجَةِ إِلَى أَلْمَالِ. وَقَالَ : غَيْرُ مُحِبِّ الشَّرَفِ هُوَ الَّذِي يُتَعَبُ نَفْسَهُ
بِالنَّظَرِ فِي الْعِلْمِ. وَقَالَ سُقْرَاطُ : الْأَذَّةُ خِنَاقٌ مِنْ عَسَلٍ. وَرَأَى
سُقْرَاطُ طَبِيبًا جَاهِلًا فَقَالَ : هَذَا مُسْتَحْتَبٌ. يَعْنِي يُعْجَلُ بَيْنَ يُعَالَجُ إِلَى
الْمَوْتِ. وَقِيلَ لِبَعْضِ تَلَامِيذِهِ : قَدِمَاتِ اسْتَاذِكَ. فَقَالَ : أَلْوَيْحُ لِي

لَقَدْ ضَاعَ مَسْنُ عَقْلِي

(قَالَ الشَّيْخُ) وَهَذَا أَكْثَرُ مِنْ أَنْ يُحْصَى فِي كَلَامِ الْعَجْمِ

وَلَا سِيَّأَ فِي عُلَمَائِهِمْ وَوُزَرَائِهِمْ الَّذِينَ أَخْرَجُوا كَلَامَهُمْ مَخْرَجَ التَّوْقِيعِ .
فَإِنَّ ذَلِكَ مَا يُحْكَى أَنَّ أُنُوشِرُونَ وَقَعَ فِي وِلَايَةِ الْخِرَاجِ : الْخِرَاجُ
عَمُودُ الْمَلِكِ وَمَا اسْتَنْزَرَ بِمِثْلِ الْجُوزِ وَلَا اسْتَغْرَرَ بِمِثْلِ الْعَدْلِ . وَوَقَعَ
أَيْضًا فِي رُقْعَةٍ رَجُلٌ وَكَيْلٌ لَهُ أَمْرُهُ بِنِيبَاءٍ قَصْرٍ فَأَخْرَجَهُ : أَنْتَ مَا شِ
وَالْأَيَّامُ رَاكِضَةٌ وَالْعَمَلُ بَاعٌ وَالْعِنَايَةُ قِتْرٌ . (قَالَ الشَّيْخُ) وَأَيَّاتُ
الشَّعْرِ كَثُرَتْ أَمْثَالُ الْعَرَبِ وَزَادَتْ عَلَى أَمْثَالِ سَائِرِ الْأُمَمِ وَإِنْ
كَانَ فِي غَيْرِ الْعَرَبِ الشَّعْرُ أَيْضًا عَلَى قَدِيمِ الْوَقْتِ فَلِلْفَرَسِ أَشْعَارٌ
لَا تُضْبَطُ كَثْرَةً وَلِلْيُونَانِيِّينَ أَشْعَارٌ دُونَ الْفَرَسِ . وَكَانَ أَفْلَاطُونُ
بَعْضَ مَنْ يَقُولُ الشَّعْرَ وَيَقُولُ فِي ذِمَّةِ : إِنَّ الشَّاعِرَ مُصَوِّرٌ لِلسَّمْعِ .
وَالْمُرُوقُ مُصَوِّرٌ لِلْبَصَرِ . فَأَمَّا الْفَرَسُ فَنَفِي مَشُورٍ أَخْبَارِهِمْ وَذِكْرِ
حُرُوبِهِمْ . أَشْعَارٌ كَانَتْ تُدَوَّنُ وَتُحْلَدُ فِي الْخِرَازِينِ الَّتِي كَانَتْ يُبَوِّتُ
الْحِكْمَةَ ثُمَّ دَرَسَ أَكْثَرُهَا مَعَ دَرَسِ كَلَامِهِمْ وَبَقِيَ مِنْ أَشْعَارِ
الْعَرَبِ السَّوَابِرِ مِنَ الْأَمْثَالِ تَجْرِي عَلَى أَفْوَاهِ أَهْلِ زَمَانِهِمْ . وَحَكَى
أَبُو حَاتِمٍ عَنْ أَبِي عُبَيْدَةَ أَنَّهُ أَوْصَلَ إِلَى أَحْمَدَ بْنِ سَعِيدِ بْنِ سَهْلِ
الْبَاهِلِيِّ أَرْبَعَةَ عَشَرَ أَلْفَ مِثْلِ عَرَبِيٍّ بَعْضُهَا فِي الْجُلُودِ وَبَعْضُهَا فِي
الْقَطْنِيِّ وَبَعْضُهَا فِي الْقِرْطَاسِ فَتَقَرَّرَتْ الْعَرَبُ مِنْ بَيْنِ الْأُمَمِ .
بِكثْرَةِ الْأَمْثَالِ . . . وَمِنْ تَوْقِيعَاتِ الْعَجْمِ تَوْقِيعُ أَرْدَشِيرِ بْنِ بَابِكَ
وَكَانَ أَهْلُ زَمَانِهِ قَطُّطُوا قَرَفَعُوا إِلَيْهِ قِصَّةً يَشْكُونُ ذَلِكَ فَوْقَ

إلى صاحب بيت المال: إذا قحط المطر جادت سحاب الملك. ففرق
 فيهم ما قاتهم وما نهم. وشكبي مثل ذلك إلى قباد بن كسرى
 فوقع ليكن بنا البر للريعية والأحسان إليهم. فإني وإياهم في
 نفع ذلك مستوون. ومدح رجل من الخاصة كسرى بن قباد
 بمدح أظن فيه وأسهب وذهب كل مذهب وكان المدح في
 رقة. فوقع فيها كسرى إلى المدح مستصغر لعلي بأشياء قد
 مدحت وكانت بان تدم محفوفة. ووقع أنوشروان في رقة
 مستصيح: ثمرات النصائح شكر الجوارح. وخرج التوقيع إلى وزير
 له أمر له بجائزة وأثنى عليه وقال: قد جمعنا إلى شكر اللسان
 شكر اليد وهو البذل. ووقع كسرى في رقة رجل سأله فيها
 النقلة عن صناعته إلى صناعة غيرها وكانت صناعته خسيصة فأختار
 صناعة رقيقة فوقع في رفته. أنا حامل للريعية على لزوم مآثرتهم
 وصنائعهم ولنفسي على ما يحمل على الزوم لها

ومن حد البلاغة جمع المعاني الكثيرة في الألفاظ اليسيرة
 فقد سئل خلف الأحمر فقيل له: ما لنا نرى في الكلام القليل عدة
 معان. فقال: إن كلام العرب أوعية والمعاني أمتعة. فربما
 جعلت ضرب من الأمتعة في وعاء واحد... وحكي عن جعفر
 ابن يحيى وكان قريع دهره بلاغة في المكاتب وجودة لسان في
 الخطابة أنه قال: إذا كان الإيجاز كافيًا كان التطويل عيبًا وإن كان
 التطويل واجبًا كان التقصير عجزًا. وحكى المنفل قال: قلت

لِأَعْرَابِي: مَا أَلْبَلَاغَةٌ. فَقَالَ: أَلَا يَجَازُ مِنْ غَيْرِ عَجْزٍ وَالْإِطْلَابُ فِي غَيْرِ
 حَظَلٍ. وَوَصَفَ الْجَاهِظُ يَحْيَى بْنُ خَالِدٍ فَقَالَ: كَانَ لَا يَتَوَقَّفُ وَلَا
 يَسْتَدْعِي مَعْنَى مِنْ بَعْدِهِ. قَالُوا: وَالْبَلِيغُ الْكَامِلُ هُوَ الَّذِي تَكُونُ
 الْأَلْفَاظُ عِنْدَهُ عَزِيزَةً وَالْمَعَانِي فِي نَفْسِهِ حِجَّةً كَثِيرَةً. وَقَالُوا:
 وَمَحْضُورُ أَلْبَلَاغَةٍ أَنَّ لَهَا ثَلَاثَ حَالَاتٍ: حَالًا يَحْتَاجُ إِلَى النَّظْرِ فِي
 الْمَعَانِي مِنْ أَجْلِهَا. وَحَالًا يَحْتَاجُ إِلَى النَّظْرِ فِي الْأَلْفَاظِ. وَحَالًا مُرَكَّبَةً
 مِنْ الْأَلْفَاظِ وَالْمَعَانِي وَهِيَ ذَاتُ أَلْبَلَاغَةٍ الَّتِي تَخْتَصُّ بِأَسْمِهَا.
 وَلِلْبَلَاغَةِ ثَلَاثَةٌ مَذَاهِبٌ تُقْصَدُ فِي اسْتِعْمَالِهَا. أَحَدُهَا الْمَسَاوَاةُ وَهِيَ
 أَنْ يَكُونَ اللَّفْظُ كَالْقَابِ لِلْمَعْنَى لَا يَفْضَلُ عَنْهُ وَلَا يَنْقُصُ مِنْهُ.
 وَالثَّانِي الْإِشَارَةُ وَهُوَ أَنْ يَكُونَ اللَّفْظُ مُشَارًا بِهِ إِلَى الْمَعْنَى بِاللَّحْظِ
 الدَّالَّةِ. وَالثَّلَاثُ التَّبْدِيلُ وَهُوَ إِعَادَةُ الْأَلْفَاظِ الْمُرَادِقَةِ عَلَى الْمَعْنَى
 الْوَاحِدِ بَعَيْنِهِ حَتَّى يَظْهَرَ لِمَنْ لَمْ يَفْهَمْهُ وَيَتَوَكَّدَ عِنْدَ مَنْ فَهَمَهُ.
 وَلِكُلِّ وَاحِدٍ مِنْ هَذِهِ الْمَذَاهِبِ مَوْطِنٌ يَلِيقُ بِهِ وَوَقْتُ لَا يَضُحُّ
 فِيهِ غَيْرُهُ وَسَادُّهُ هَهُمَا صَدَدًا مِنَ الْفُضُولِ الْقِصَارِ مِنْ كَلَامِ
 الْعَرَبِ وَغَيْرِهِمْ مِمَّا يَتَّصِفُ بِالْفِقْرِ الْخُحْتَارَةِ وَالْمَعَانِي الْجُمُوعَةِ بِاللَّفْظِ
 فَمِنْ ذَلِكَ قَوْلُهُمْ: قِيمَةُ كُلِّ أَمْرٍ مَا يُحْسِنُهُ. وَكَقَوْلِ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ
 عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ سِتَّ كَلِمَاتٍ مَا سَبَقَهُ إِلَيْهَا أَحَدٌ تَوَزَّنَ كُلُّ
 كَلِمَةٍ مِنْهَا بِأَلْفِ كَلِمَةٍ وَرَوَاهَا عَنْهُ كَثِيرٌ مِنْ أَصْحَابِهِ وَمِنْ
 الْأُدْبَاءِ وَهِيَ: الْأُولَى قَوْلُهُ: قِيمَةُ كُلِّ أَمْرٍ مَا يُحْسِنُهُ. الثَّانِيَةُ:
 النَّاسُ أَعْدَاءُ لِمَا جَهِلُوا. الثَّلَاثَةُ: لِسَانُكَ يَقْتَضِيكَ مَا عَوَدَتْهُ.

الرَّابِعَةَ: رَحِمَ اللَّهُ أَمْرًا عَرَفَ قَدْرَهُ. الْخَامِسَةَ: لَا رَأْيَ لِمَنْ لَا يُطَاعُ. السَّادِسَةَ: أَلْمَرُّ مَحْبُوبٌ تَحْتَ لِسَانِهِ. وَمِنْهَا قَوْلُهُمُ الشَّعْرُ مِيزَانُ الْقَوْمِ وَالْعَرُوضُ مِيزَانُ الشَّعْرِ. وَقَوْلُ عُمَرَ: هَاجِرُوا وَلَا تَفْخِرُوا وَالسَّعِيدُ مَنْ وُعِظَ بِغَيْرِهِ. وَقَوْلُهُمُ: السَّعِيدُ مَنْ كُفِيَ. وَقَوْلُهُمُ: إِيَّاكَ وَمَا تَعْتَدِرُ مِنْهُ. وَقَوْلُهُمُ: رَبَّ سَاعٍ لِقَاعِدٍ. رَبَّ مَلُومٍ غَيْرِ مُلِيمٍ. رَبَّمَا قَتَلَ الْبَلِيعَ لِسَانَهُ. الْعُيُونُ عُنُوانُ الْقُلُوبِ. الْقُلُوبُ أَبْصَرُ مِنَ الْعُيُونِ. مَنْ ضَاقَ قَلْبُهُ اتَّسَعَ لِسَانُهُ. وَقَوْلُ الْأَعْرَابِيِّ: وَقَدْ سَأَلَهُ بَعْضُهُمْ عَنْ حُضْرِ فَرَسِهِ فَقَالَ: يُحْضِرُ مَا وَجَدَ أَرْضًا. وَقَالَ آخَرُ: يَنْسِقُ الطَّرْفَ وَيَسْتَعْرِقُ الوَصْفَ. عُوْجُ اللَّبَّانِ طَوْعُ الْعَنَانِ كَأَنَّهُ مَوْجٌ يُورِدُ أَوْ سَيْلٌ فِي حُدُودٍ. وَقَوْلُهُمُ: الْفِكْرَةُ مَحُ الْعَمَلِ. وَقِيلَ لِأَعْرَابِيِّ إِنَّكَ لَتُحْسِنُ الْكُدِيَّةَ. فَقَالَ: ذَلِكَ عُنُوانُ نِعْمَةِ اللَّهِ عِنْدِي. وَقَوْلُهُمُ: حَسْبُكَ مِنْ شَرِّ اسْتِمَاعُهُ. دَلَّ الشَّرُّ عَلَى نَفْسِهِ. الْبَادِيُّ أَظْلَمُ. حِفْظُ الْمَوْجُودِ آيَسَرُ مِنْ طَلَبِ الْمَفْقُودِ. مِنْ عَزَّ بَزَّ. سَرَّكَ مِنْ دَمِكَ غَمٌّ سَالِمٌ. سُئِلَ رَجُلٌ رَكِبَ الْبَحْرَ عَنْ أَعْجَبَ مَا رَأَى فَقَالَ: سَلَامَتِي. أَلَمَلَقُ شُكْرُ الضَّعِيفِ. الصَّدِيقُ يَصْدُقُ وَالْعَدُوُّ يَتَمَلَّقُ. إِقْضِ دُيُونَ الْإِحْسَانِ إِلَيْكَ بِاللِّسَانِ قَبْلَ فَقْدِ الْإِمْكَانِ. مَنْ وَاسَكَكَ فِي الرُّخَاءِ خَذَلَكَ فِي الْبَلَاءِ. عَجَبًا لِلْخَيْرِ الْمَمْدُوحِ الْمَتْرُوكِ وَالشَّرِّ الْمَذْمُومِ الْمَفْعُولِ. مَنْ نَمَّ إِلَيْكَ نَمَّ عَلَيْكَ مِنْ أَسَاءَ اسْتَوْحَشَ. سَاعَاتُ اللَّذَّةِ هِيَ سَاعَاتُ الْغَفْلَةِ. (قَالَ الشَّيْخُ) هَذَا مِثْلُ قَوْلِ سُقْرَاطَ اللَّذَّةُ خِثَاقٌ مِنْ عَسَلٍ. عِنْدَ صَفْوِ

الْعَيْشُ يَكْدُرُ. الْمُرِيبُ مُخِيفٌ. الْمَحْبُوبُ مَذْكُورٌ. مَنْ لَكَ بِأَخِيكَ
كَلِمَةٌ. صَدِيقُ الرَّجُلِ عَقْلُهُ وَعَدُوُّهُ جَهْلُهُ. (قَالَ الشَّيْخُ) وَمِثْلُ هَذَا قَوْلُ
أَرِسْطَاطَالِيسَ فِي مَا يَرُدُّ أَفْلَاطُونَ: إِنْ كَانَ أَفْلَاطُونَ لَنَا صَدِيقًا
فَأَخْتَقُ أَصْدَقُ لَنَا مِنْهُ

وَمِنَ الْفُضُولِ الْكِتَابِيَّةِ مَا كَتَبَ بَعْضُهُمْ: قَلْبِي لِحِي ذِكْرِكَ. وَلِسَانِي
خَادِمُ سُكْرِي وَكَتَبَ آخَرُ: فَلَانَ أَذَلُّ مِنْ شَاهِدِ زُورٍ عِنْدَ مَنْ شَهِدَ
لَهُ. وَقَالَ آخَرُ: الْأَسْتِطَاةُ لِسَانَ الْجَهَالَةِ. وَكَتَبَ بَعْضُهُمْ إِلَى عَامِلٍ:
أَعْلَمُ أَنَّ النَّظَرَ إِذَا أَخْلَفَ لَكَ أَخْلَفَ مِنْكَ. وَقَالَ عَلِيُّ بْنُ أَبِي
طَالِبٍ وَقَدْ كَانَ جَرَى ذِكْرُ الْبَلَاغَةِ وَأَنَّ بَعْضَ وَلَدِهِ بَلِيغٌ: إِنِّي
لَأَكْرَهُ أَنْ يُطُولَ لِسَانُهُ. وَقَالَ آخَرُ: فَضْلُ الْفِعَالِ عَلَى الْمَقَالِ مَكْرُمَةٌ
وَفَضْلُ الْمَقَالِ عَلَى الْفِعَالِ خَدِيعَةٌ. وَقَالَ يَحْيَى بْنُ خَالِدٍ: تَرَكَ الشُّكْرَ
كَفْرَ التَّعْمَةِ. وَقَالَ آخَرُ: الشُّكْرُ نَسِيمُ التَّعْمَةِ. الْهَيْبَةُ خَيْبَةٌ وَالْحَيَاءُ
جِرْمَانٌ. الْحِكْمَةُ ضَالَّةُ الْمُؤْمِنِ. وَقَالَ إِسْحَاقُ يَوْمًا لِلْعَبَّاسِ بْنِ
أَلْحَسَنِ إِنِّي لِأَجِئُكَ. فَقَالَ: رَأَيْتُ ذَلِكَ مَعِيَ. قَرَأْتُ فِي فَضْلِ
لِسَعِيدِ بْنِ حَمِيدٍ: نَحْنُ فِي زَمَانِ الْمَعْرُوفِ فِيهِ زَلُّ وَالصَّوَابُ فِيهِ
حَطْلٌ وَالْإِنْعَامُ مِثْلٌ. وَقَالَ بَعْضُ الْبُلَغَاءِ: قَدْ رَخَّصَتِ الضَّرُورَةُ
فِي الْإِلْحَاحِ. أَرْجُو أَنْ تُحْسِنَ النَّظَرَ كَمَا أَحْسَنْتَ الْإِنْتِظَارَ. وَقَالَ
أَحْمَدُ بْنُ يَحْيَى: لِسَانُ الْخَالِ أَفْصَحُ مِنْ لِسَانِ الشُّكْرَى. وَكَتَبَ
آخَرُ: أَشْكُرُ لِمَنْ أَنْعَمَ عَلَيْكَ وَأَنْعِمُ عَلَى مَنْ شَكَرَكَ. وَكَتَبَ
مَآخِرُ: إِذَا كُنْتَ لَا تُؤْتِي مِنْ ضَعْفِ سَبَبٍ فَكَيْفَ أَخَافُ مِنْكَ

خَيْبَةَ أَمَلٍ أَوْ عُدُولًا عَنِ اعْتِفَارِ ذَلَلٍ أَوْ قُتُورًا عَنْ لَمْ شَعَثِ وَإِصْلَاحِ
 خَلَلٍ . كَتَبَ آخَرُ : أَنَا أَسْأَلُ الَّذِي رَجِمَ الْعِبَادَ بِكَ عَلَى حِينِ
 ائْتِقَارِهِمْ إِلَيْكَ أَنْ يَرْحَمَهُمْ مِنْ بَعْدِكَ فَلَا يُعِيدُهُمْ إِلَى الْمَكَارِهِ
 الَّتِي اسْتَنْقَذَهُمْ مِنْهَا يَسِيدِكَ . وَقَالَ أَحْسَنُ بْنُ وَهْبٍ لِلْمَأْمُونِ فِي
 رَجُلٍ مُذْنِبٍ : هَبْهُ لِي . فَقَالَ : كَيْفَ لَا أَهْبُهُ لَنْ بِهِ قَدِرْتُ عَلَيْهِ .
 وَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ طَاهِرٍ : أَلَقَمْتُ يُجْرِكَ وَشِيَ الْمَمْلَكَةَ . وَنَظَرَ إِلَى
 خَطِّ بَعْضِ كُتَّابِهِ فَلَمْ يَرْضَهُ فَقَالَ : نَحُوا هَذَا عَنْ مَرْتَبَةِ الدِّيَوَانِ
 فَإِنَّهُ عَلِيلُ الْخَطِّ وَلَا نَأْمَنُ أَنْ يُعِدِّي غَيْرَهُ . وَقَالَ إِبْرَاهِيمُ بْنُ
 الْعَبَّاسِ الصَّوَيْطِيِّ : أَخْطُ لِسَانَ الْيَدِ . وَقَالَ يَحْيَى بْنُ خَالِدٍ : مَطْلُ
 الْغَرِيمِ أَحْسَنُ مِنْ مَطْلِ الْكَرِيمِ . وَكَانَ يَحْيَى يَقُولُ : مِنْ حُقُوقِ
 التَّنْبَلِ أَنْ تَتَوَاضَعَ لَنْ هُوَ دُونَكَ وَتَتَصَدَّقَ عَلَى ضَعِيفِكَ وَتُنْصِفَ
 مَنْ هُوَ مِثْلُكَ وَتَسْتَنْبَلَ عَلَى مَنْ هُوَ فَوْقَكَ



الفصل التاسع

في اجناس الخطابة الثلاثة

البحث الاول

في تقسيم الخطب الى ثلاثة اجناس

(من كتاب تعريب خطابة ارسطاطليس لابن رشد)

(راجع الصفحة ١٣٤ من الجزء الثاني من علم الادب)

قَدْ تُوْجَدُ اَجْنَاسُ الْاَشْيَاءِ الَّتِي تَنْظُرُ فِيهَا الْخُطَابَةُ مِنْ الْاُمُورِ
الْاِرَادِيَّةِ ثَلَاثَةٌ كَمَا يُوْجَدُ عَدَدُ اصْنَافِ السَّامِعِينَ لِلْقَوْلِ الْخُطْبِيِّ
ثَلَاثَةٌ. وَذَلِكَ اَنَّ الْكَلَامَ مُرَكَّبٌ مِنْ ثَلَاثَةٍ مِنْ قَابِلٍ وَهُوَ الْخُطْبِيُّ
وَمِنْ مَقُولٍ فِيهِ وَهُوَ الَّذِي يُعْمَلُ فِيهِ الْقَوْلُ وَمِنْ الَّذِي يُوَجَّهُ
اِلَيْهِمُ الْقَوْلُ وَهُمْ السَّامِعُونَ. وَالغَايَةُ بِالْقَوْلِ اِنَّمَا هِيَ مُتَوَجِّهَةٌ نَحْوَ
هُوَ لِاَنَّ السَّامِعِينَ. وَالسَّامِعُونَ لَا مَحَالَةَ اِمَّا مُنَاطِرٌ وَاِمَّا حَاكِمٌ وَاِمَّا
اَلْمَقْصُودُ اِقْتِنَاعُهُ. وَالْحَاكِمُ اِمَّا اَنْ يَكُونَ حَاكِمًا فِي الْاُمُورِ اَلْمُسْتَقْبَلَةِ
وَهِيَ النَّافِعَةُ وَالضَّارَّةُ. وَاِمَّا فِي الْاُمُورِ الَّتِي قَدْ كَانَتْ. وَالْاُمُورِ
الَّتِي قَدْ كَانَتْ مِنْهَا مَا تُوْجَدُ فِي الْاِنْسَانِ بِاِخْتِيَارِهِ وَتِلْكَ هِيَ
اَلْقَضَائِلُ وَالرَّذَائِلُ وَمِنْهَا مَا تُوْجَدُ فِي الْاِنْسَانِ بِغَيْرِ اِخْتِيَارِهِ بَلْ مِنْ
اِنْسَانٍ آخَرَ وَهُوَ اَلْجُورُ وَالْعَدْلُ. وَالْحَاكِمُ فِي الْاُمُورِ اَلْمُسْتَقْبَلَةِ هُوَ

الرَّيْسُ وَالْحَاكِمُ فِي الْأُمُورِ الْكَائِنَةِ هُوَ الَّذِي يَنْصِبُهُ الرَّيْسُ (مِثْلُ
 الْقَاضِي فِي مُدُنِنَا هَذِهِ وَهِيَ مُدُنُ الْإِسْلَامِ). وَأَمَّا الْمُنَاطِرُ فَإِنَّمَا
 يُنَاطِرُ بِقُوَّةِ الْمَلَكَةِ الْخَطِيئَةِ فَإِنَّ أَجْسَادَ الْقَوْلِ الْخَطِيئَةِ ثَلَاثَةٌ
 مَشُورِيٌّ وَمُشَاجِرِيٌّ وَتَثْبِيئِيٌّ

فَأَمَّا الصَّيْرُ الْمَشُورِيُّ فَمِنْهُ إِذْنٌ وَمِنْهُ مَنَعٌ وَذَلِكَ أَنَّ كُلَّ مَنْ
 يُشِيرُ إِمَّا عَلَى وَاحِدٍ مِنْ أَهْلِ الْمَدِينَةِ بِمَا يُحْصُهُ أَوْ عَلَى جَمِيعِ أَهْلِ
 الْمَدِينَةِ بِمَا يَعْمَهُمْ فَإِنَّمَا يُشِيرُ أَبَدًا بِقَوْلِهِ هُوَ إِذْنٌ أَوْ مَنَعٌ. وَأَمَّا
 الْقَوْلُ الْمُشَاجِرِيُّ فَهُوَ أَيْضًا صِنْفَانِ شِكَايَةٌ وَتَنْصُلُ مِنَ الشِّكَايَةِ.
 وَأَمَّا الْقَوْلُ التَّثْبِيئِيُّ فَهُوَ أَيْضًا صِنْفَانِ إِذَا مَدَحَ وَإِمَّا ذَمَّ وَالزَّمَانُ
 الْخَاصُّ بِالْأَشْيَاءِ الَّتِي يُشَارُ بِهَا هُوَ الزَّمَانُ الْمُسْتَقْبَلُ لِأَنَّهُ إِذَا يُشِيرُ
 إِنْسَانٌ عَلَى إِنْسَانٍ بِأَشْيَاءٍ مَعْدُومَةٍ. وَالزَّمَانُ الْخَاصُّ بِالْأَشْيَاءِ
 الْمُشَاجِرِيَّةِ هُوَ الزَّمَانُ الْمَاضِي لِأَنَّهُ إِذَا يُتَشَكَّى مِنَ الْأَشْيَاءِ الَّتِي
 قَدْ وَقَعَتْ وَإِنْ تُشَكَّى مِنْ أُمُورٍ تَتَوَقَّعُ مِنَ الْمَشْتَكِيِّ بِهِ فَإِنَّمَا
 تَبْلُغُ شِكَايَتُهُ عَلَى طَرِيقِ الْإِشَارَةِ بِالنَّافِعِ فِي ذَلِكَ. وَكَذَلِكَ قَدْ
 يَعْزِضُ أَنْ تَكُونَ الْمَشُورَةُ فِي الْأَشْيَاءِ الَّتِي قَدْ كَانَتْ لَكِنْ مِنْ
 جِهَةِ مَا يُتَوَقَّعُ مِنْهَا فَتَمَّتْ كَانَتْ الشُّكُورَى فِي شَيْءٍ وَاحِدٍ لَا مِنْ
 أَجْلِ غَيْرِهِ فَإِنَّمَا تَكُونُ أَبَدًا فِي الشَّيْءِ الَّذِي قَدْ وَقَعَهُ. وَأَمَّا
 الْأَشْيَاءُ التَّثْبِيئِيَّةُ فَإِنَّ أَوْلَى الْأَزْمِنَةِ بِهَا هُوَ الزَّمَانُ الْحَاضِرُ أَغْنِي
 الْقَرِيبَ مِنَ الْآنِ فَإِنَّ النَّاسَ إِنَّمَا يُمَدِّحُونَ وَيَذَمُّونَ بِالْأَشْيَاءِ
 الْمَوْجُودَةِ فِي حِينِ الْمَدْحِ وَحِينِ الذَّمِّ فِي الْمَدْحِ وَالْمَذْمُومِ وَرَبَّمَا

مُدِحَ بَعْضُهُمْ عَلَى طَرِيقِ الْحِيلَةِ فِي اسْتِكْثَارِ فَضَائِلِ الْمَدْحِ
وَمَدَامِهِ بِالْأَشْيَاءِ الَّتِي يُتَوَقَّعُ حَدُوثُهَا مِنْهُ أَوْ يُرَجَى حَدُوثُهَا مِنْهُ
فَيَحْتَاطُونَ مَعَ الْمَدْحِ الْإِشَارَةَ عَلَى الْمَدْحِ بِفِعْلِ تِلْكَ الْأَشْيَاءِ

البحث الثاني

في غايات الاجناس الخطبية الثلاثة وانواع مقدماتها

(من الكتاب نفسه)

وَأَمَّا الْغَايَاتُ مِنْ هَذِهِ الْأَقَاوِيلِ فَهِيَ ثَلَاثُ غَايَاتٍ لِهَذِهِ
الثَّلَاثَةِ الْأَقَاوِيلِ أَمَّا الْقَوْلُ الْمُسِيرُ فَعَايَتُهُ النَّافِعُ وَالضَّارُّ. فَإِنَّ الَّذِي
يُسِيرُ فَإِنَّمَا يَأْذُنُ فِي النَّافِعِ أَوْ فِي الَّذِي هُوَ أَنْفَعُ وَيَمْنَعُ مِنَ الضَّارِّ
أَوْ مِنَ الَّذِي هُوَ أَوْضَرُّ. وَأَمَّا الْقَوْلُ الْمُسَاجِرِيُّ فَعَايَتُهُ الْعَدْلُ وَالْجَوْرُ.
وَأَمَّا الْقَوْلُ الْمَثْبُتُ فَعَايَتُهُ الْفَضِيلَةُ وَالرَّذِيلَةُ وَإِنْ اسْتَعْمَلَ وَاحِدٌ مِنْ
هَذِهِ غَايَةً صَاحِبِهِ فَلَيْسَ عَلَى الْقَصْدِ الْأَوَّلِ بَلْ مِنْ أَجْلِ الْغَايَةِ
الْخَاصَّةِ بِهِ. مِثَالُ ذَلِكَ أَنَّ الْمُسِيرَ قَدْ يُشْبَعُ أَنَّ هَذَا عَدْلٌ أَوْ جَوْرٌ
لِيُسِيرَ بِالْإِذْنِ فِيمَا يَكُونُ عَنِ الْعَدْلِ مِنَ الْمَنْفَعَةِ وَبِالْمَنْعِ عَنِ مَا
يَكُونُ عَلَى طَرِيقِ الْجَوْرِ لِمَا فِي الْجَوْرِ مِنَ الْمَضَرَّةِ الَّتِي تُسَوِّعُ.
وَكَذَلِكَ قَدْ اسْتَعْمَلَ الْفَضِيلَةَ وَالرَّذِيلَةَ أَعْنِي مِنْ جِهَةِ مَا يَلْحَقُهَا مِنَ
النَّافِعِ وَالضَّارِّ. وَإِذَا كَانَتْ هَذِهِ الْغَايَاتُ الثَّلَاثُ تُحْصَى كُلُّ وَاحِدَةٍ
مِنْهَا وَاحِدًا مِنْ هَذِهِ الْأَقَاوِيلِ أَعْنِي مِنْ جِهَةِ مَا هِيَ غَايَاتٌ عَلَى
الْقَصْدِ الْأَوَّلِ فَالْحُدُودُ الْمُسْتَبَدَّةُ لِكُلِّ وَاحِدٍ مِنْ هَذِهِ الْأَقَاوِيلِ

الثَّلَاثَةِ إِنَّمَا تَكُونُ الْفُصُولُ الْمَعْطَاةُ فِيهَا مِنْ قَبْلِ هَذِهِ أَلْعَايَاتِ .
 وَقَدْ يَدُلُّ عَلَى أَنَّ هَذِهِ أَلْعَايَاتِ هِيَ خَاصَّةٌ بِوَاحِدٍ وَوَاحِدٍ مِنْ
 هَذِهِ الْأَجْنَاسِ الثَّلَاثَةِ مِنَ الْأَقَاوِيلِ أَنَّهُ إِذَا أَقْعَ كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهَا
 فِي غَايَةِ الْجِنْسِ الْآخِرِ رَبَّمَا لَمْ يَكُنْ لِلْمُنَظَرِ فِي ذَلِكَ مُعَاسَرَةٌ
 وَمُشَاكَسَةٌ بَلْ كَثِيرًا مَا يُسَلِّمُ لَهُ ذَلِكَ وَلَكِنْ لَا يُسَلِّمُ لَهُ غَايَةَ
 ذَلِكَ الْقَوْلِ الَّتِي تَخُصُّهُ . مِثَالُ ذَلِكَ أَنَّ الْمُدَّعِي إِذَا ادَّعَى أَنَّ فُلَانًا
 أَخَذَ أَمْوَالَ مِنْ فُلَانٍ وَذَلِكَ لَا شَكَّ ضَرُّ بِهِ فَرُبَّمَا يُسَلِّمُ لَهُ الْخُصْمُ
 أَنَّ ذَلِكَ كَانَ وَلَكِنْ لَا يُسَلِّمُ لَهُ أَنَّ أَخَذَهُ أَمْوَالَ مِنْهُ كَانَ عَلَى جِهَةِ
 الْجَوْرِ . وَكَذَلِكَ الْمُسِيرُ قَدْ يُسَلِّمُ أَنَّ الْفِعْلَ الْمُمْكِنَ جَوْرٌ وَلَا
 يُسَلِّمُ أَنَّهُ ضَارٌّ وَمَلِكَانِ تَدَاخُلِ هَذِهِ أَلْعَايَاتِ يَفْرِضُ لِلْمُسِيرِينَ
 كَثِيرًا أَنْ يُسِيرُوا بِأَشْيَاءَ ضَارَّةٍ عَلَى جِهَةِ الْمَغَالَطَةِ مِنْ قَبْلِ أَنَّهَُا
 عَدْلٌ أَوْ أَنَّهَُا لَيْسَتْ بِجَوْرٍ وَلَكِنْ لَا يَقْرُونَ بِأَنَّهَا ضَارَّةٌ بَلْ رَبَّمَا
 احْتَالُوا فِي دَعْوَى وَجُودِ النَّفْعِ فِيهَا . وَمِثَالُ ذَلِكَ أَنَّهُمْ قَدْ يُسِيرُونَ
 بِالصَّبْرِ عَلَى الْمَوْتِ فِي الْحَرْبِ وَالْأَيُّ قَرُونَ لِيَكُونَ الْفِرَارُ جَوْرًا فِي
 الشَّرِيعَةِ . وَكَذَلِكَ مَتَى قَهَرَ قَوْمٌ قَوْمًا وَاسْتَوْلَوْا عَلَيْهِمْ رَبَّمَا أَشَارَ
 الْمُسِيرُ عَلَيْهِمْ أَلَّا يَتَعَصُّوا لِذَلِكَ الْقَهْرِ لِأَنَّهُ لَمْ يَكُنْ جَوْرًا وَرَبَّمَا أَوْهَمَ
 فِيهِ أَنَّهُ غَيْرُ ضَارٍّ لَهُمْ . وَكَذَلِكَ الْمَادِحُ قَدْ يُسَلِّمُ أَنَّ الشَّيْءَ ضَارٌّ وَلَكِنْ
 يَدَّعِي أَنَّهُ فَضِيلَةٌ مِثْلُ مَنْ يُخَلِّصُ إِنْسَانًا مِنَ الْمَوْتِ وَيَعْلَمُ أَنَّهُ
 يَمُوتُ بِتَخْلِيصِهِ ذَلِكَ الْإِنْسَانَ . فَأَلْمَوْتُ يُسَلِّمُ الْخُصْمُ أَنَّهُ ضَارٌّ
 وَلَكِنْ يَرَى أَنَّهُ فَضِيلَةٌ . وَكَذَلِكَ رَبَّمَا مَدَحَ بِالرَّذِيلَةِ عَلَى جِهَةِ

الْمَغَالِطَةِ مِنْ جِهَةِ أَنَّهَا نَافِعَةٌ لَكِنْ لَا يُقَرُّ أَنَّهَا رِذِيلَةٌ بَلْ يَدْعِي
 فِيهَا أَنَّهَا فَضِيلَةٌ مَا لِمَكَانِ النَّفْعِ الَّذِي فِيهَا فَإِذَنْ كُلُّ وَاحِدَةٍ مِنْ
 هَذِهِ الْمُخَاطَبَاتِ قَدْ تَسْتَعِيلُ غَايَةَ صَاحِبِهَا بِالْعَرَضِ وَلِذَلِكَ لَا
 تُشَاكِسُ فِيهَا وَتُشَاكِسُ وَلَا بُدَّ فِي غَايَتِهَا. وَإِذَا اسْتَعْمَلْتَ الْوَاحِدَةَ
 غَايَةَ صَاحِبِهَا فَعَلَى جِهَةِ الْمَغَالِطَةِ . (نَالَ) وَلَمَّا كَانَتْ هَذِهِ الصَّنَاعَةُ
 قِيَاسِيَّةً فَمَعْلُومٌ أَنَّهُ يُجِبُّ أَنْ تَكُونَ فِيهَا مُقَدَّمَاتٌ وَمُقَدَّمَاتُهَا هِيَ
 الثَّلَاثُ الَّتِي وَصَفْنَا: الْحَمُودَاتُ وَالذَّلَالَةُ وَالْعَلَامَاتُ. وَذَلِكَ أَنَّ
 الْقِيَاسَ الْمَطْلُوقَ يَكُونُ مِنَ الْمَقَدَّمَاتِ الْمَطْلُوقَةِ وَالْقِيَاسَ الْخَاصَّ
 بِصِنَاعَةٍ صِنَاعَةٍ يَكُونُ مِنْ مُقَدَّمَاتٍ خَاصَّةٍ. وَلِذَلِكَ كَانَ الضَّمِيرُ
 قِيَاسًا يَأْتِلِفُ مِنْ هَذِهِ الْمَقَدَّمَاتِ الَّتِي ذَكَرْنَا وَلِأَنَّ الْأَمْرَ الَّذِي
 يُشِيرُ بِهِ يَحْتَاجُ أَنْ يُعْرَفَ مِنْ أَمْرِهِ أَوَّلًا أَنَّهُ مُمَكِّنٌ لِأَنَّ الْأُمُورَ
 الْغَيْرَ الْمُمَكِّنَةَ لَا يُسْتَطَاعُ أَنْ تُفْعَلَ لَهَا فِي الْخَاضِرِ وَلَا فِي
 الْمُسْتَقْبَلِ. وَكَذَلِكَ يَحْتَاجُ فِي الْجِنْسَيْنِ الْبَاقِيَيْنِ مِنْ اجْتِنَاسِ هَذِهِ
 الصَّنَاعَةِ أَعْنِي إِنْ نُمِيزَ أَوَّلًا أَنَّ الْأَمْرَ قَدْ كَانَ وَوَقَعَ أَعْنِي الْجِنْسَ
 التَّثْبِيتِيَّ وَالْجِنْسَ الْأَسَاجِرِيَّ. فَإِذَنْ لَا بُدَّ لِصَاحِبِ هَذِهِ الصَّنَاعَةِ أَنْ
 تَكُونَ عِنْدَهُ مُقَدَّمَاتٌ يُفْعَلُ بِهَا فِي أَنْ الْأَمْرَ مُمَكِّنٌ أَوْ غَيْرَ مُمَكِّنٍ
 وَفِي أَنَّهُ قَدْ كَانَ أَوْ لَمْ يَكُنْ سِوَى الْمَقَدَّمَاتِ الَّتِي يُبَيِّنُ بِهَا تِلْكَ
 الْغَايَاتِ الثَّلَاثَ. ثُمَّ أَيْضًا لَمَّا كَانَ الْخُطْبَاءُ لَيْسَ يَقْتَصِرُونَ عَلَى
 الْمَدْحِ وَالذَّمِّ وَاللَّادِنِ وَالنَّمْعِ وَالشُّكَايَةِ وَالْإِعْتِدَارِ بَلْ يَتَكَلَّفُونَ
 مَعَ هَذَا أَنْ يُثْبِتُوا أَنَّ الْأَمْرَ الَّذِي هُوَ خَيْرٌ أَوْ شَرٌّ عَظِيمٌ أَوْ صَغِيرٌ

شَرِيفٌ أَوْ حَسِيسٌ وَلَا يَتَّقِي أَوْ غَيْرُ لَا يَتَّقِي وَذَلِكَ إِمَّا عَلَى الْأِطْلَاقِ
وَأَمَّا بِالْمُقَايَسَةِ أَعْنِي أَنَّهُ أَعْظَمُ وَأَشْرَفُ أَوْ بِالصِّدْقِ مَعْلُومٌ أَنَّهُ يَنْبَغِي
أَنْ تَكُونَ عِنْدَ الْخُطْبَاءِ مُقَدَّمَاتٌ يُشْتَوْنَ بِهَا أَنْ الْخَيْرَ أَوْ الشَّرَّ
عَظِيمٌ أَوْ صَغِيرٌ وَحَسِيسٌ أَوْ شَرِيفٌ وَلَا يَتَّقِي بِالْمَنْسُوبِ إِلَيْهِ أَوْ غَيْرُ
لَا يَتَّقِي فَهَذِهِ هِيَ جَمِيعُ أَنْوَاعِ الْمُقَدَّمَاتِ الَّتِي تَسْتَعْمِلُهَا هَذِهِ الصَّنَاعَةُ

البحث الثالث

في مقدمات الجنس المشوري

(من الكتاب نفسه)

وَإِذْ قَدْ تَبَيَّنَ ذَلِكَ فَيَنْبَغِي أَنْ نَبْتَدِيَّ بِتَعْدِيدِ الْمُقَدَّمَاتِ الَّتِي تَخْصُ
عَرَضًا عَرَضًا مِنْ الْأَعْرَاضِ الثَّلَاثَةِ وَنَجْعَلُ الْكَلَامَ أَوَّلًا فِي تَعْدِيدِ
الْمُقَدَّمَاتِ الْمَشُورِيَّةِ ثُمَّ ثَانِيًا فِي التَّشْبِيهِةِ ثُمَّ ثَالِثًا فِي الْمَشَاجِرِيَّةِ
فَأَوَّلُ مَا يَجِبُ أَنْ نَنْظُرَ فِيهِ مِنْ أَمْرِ الْأَشْيَاءِ الَّتِي يُشَارُ
بِهَا مَا هُوَ الْخَيْرُ الَّذِي يُشَارُ بِهِ فَإِنَّهُ لَيْسَ تَكُونَ الْمَشُورَةُ فِي كُلِّ
خَيْرٍ لَكِنْ فِي الْخَيْرَاتِ الَّتِي تَسْتَطِيعُ أَنْ تَكُونَ أَوْ أَنْ لَا تَكُونَ
فَأَمَّا الْخَيْرَاتُ الَّتِي كَوْنُهَا أَوْ لَا كَوْنُهَا مِنْ الْأَضْطِرَارِ فَلَيْسَ تَكُونَ
فِيهَا مَشُورَةٌ وَلَا أَيْضًا الْمَشُورَةُ تَكُونَ فِي جَمِيعِ الْخَيْرَاتِ الْمُمْكِنَةِ .
فَإِنَّ هَاهُنَا خَيْرَاتٍ مُمَكِنَةٌ وَجُودُهَا عَنِ الطَّبِيعَةِ بَلْ فِي الْخَيْرَاتِ
الْمُمْكِنَةِ الَّتِي إِلَيْنَا أَنْ تَكُونَ أَوْ أَنْ لَا تَكُونَ وَهِيَ الْأَشْيَاءُ

الَّتِي بَدَأَ كَوْنَهَا مِنْ قَبْلِ الْأَخْتِيَارِ وَالْإِرَادَةِ . وَمِنْ هَذِهِ فِيمَا كَانَ
 وَجُودُهُ أَوْ لَا وَجُودُهُ تَابِعًا لِرَوِيَّتِنَا وَأَفْعَالِنَا عَلَى الْأَكْثَرِ وَأَمَّا مَا
 كَانَ مِنْهَا يَعْزُضُ عَنِ الرَّوِيَّةِ بِالِاتِّفَاقِ وَأَقَلِّ ذَلِكَ فَلَيْسَتْ هِيَ فِي
 الْأَكْثَرِ مِمَّا يُشَارُ بِهَا إِلَّا حَيْثُ لَا يُمَكِّنُ أَنْ يُوجَدَ أَلْجَسُ الْآخِرُ
 وَقَدْ يَدُلُّ عَلَى أَنَّ الْإِشَارَةَ إِنَّمَا تَكُونُ بِهَذِهِ الْأَشْيَاءِ أَنَّ الْإِنْسَانَ
 إِنَّمَا يَنْظُرُ أَوْ لَا هَلِ الْأَمْرُ الَّذِي يُرِيدُ أَنْ يَفْعَلَهُ مُمَكِّنٌ ثُمَّ إِنْ
 كَانَ مُمَكِّنًا بِأَيِّ شَيْءٍ يُمَكِّنُ فَإِذَا تَبَيَّنَ لَهُ ذَلِكَ شَرَعَ فِي السَّعْيِ
 فِيهِ وَإِنْ تَبَيَّنَ لَهُ أَنَّهُ غَيْرُ مُمَكِّنٍ حَلَّى عَنْهُ . وَالْأَشْيَاءُ الَّتِي بِهَا نُشِيرُ
 هِيَ الَّتِي فِيهَا نُزَوِي . فَقَدْ تَبَيَّنَ مِنْ هَذَا الْقَوْلِ مَا هُوَ الْخَيْرُ الَّذِي نُشِيرُ
 بِهِ وَفِي آيِ الْأَشْيَاءِ يَكُونُ وَالْأُمُورِ الْإِرَادِيَّةِ الَّتِي مَبْدَأُ وَجُودِهَا مِنَّا
 لَا الْأُمُورِ الْأَضْطِرَّارِيَّةِ الَّتِي لَيْسَ إِلَيْنَا وَجُودُهَا وَإِعْطَاءُ الْفَرْقِ التَّامِّ
 بَيْنَ الْأَشْيَاءِ الْإِرَادِيَّةِ وَغَيْرِ الْإِرَادِيَّةِ وَتَضَحِيحُ عَدَدِ أَنْوَاعِهَا وَمَعْرِفَةُ
 مَا هِيَ كُلِّ وَاحِدٍ مِنْهَا عَلَى أَقْصَى مَا فِي طِبَاعِهَا أَنْ تُعْلَمَ فَلَيْسَ مِنْ
 شَأْنِ هَذِهِ الصَّنَاعَةِ أَنْ تَبْلُغَهُ مِنْ مَعْرِفَةِ الْأَشْيَاءِ الْإِرَادِيَّةِ وَلَكِنْ
 ذَلِكَ مِنْ شَأْنِ صِنَاعَةِ الْفَلَسَفَةِ الَّتِي لَهَا الْفَضْلُ عَلَى هَذِهِ فِي التَّصَوُّرِ
 وَالتَّصْدِيقِ وَالتَّمَقُّدَاتِ الْمُسْتَعْمَلَةِ فِيهَا أَصْدَقُ وَأَصَحُّ مِنْ هَذِهِ .
 وَذَلِكَ أَنَّ هُنَا لَسْنَا تَكَلَّمُ مِنْ مَعْرِفَةِ هَذِهِ الْأَشْيَاءِ الْآخْوَالِ
 الذَّائِيَّةِ الْمُنَاسِبَةِ لَهَا بَلِ الْأُمُورِ الْمَشْهُورَةِ . وَإِذَا كَانَ الْأَمْرُ فِي هَذِهِ
 الْأَشْيَاءِ كَمَا وَصَفْنَا فَقَدْ تَبَيَّنَ أَيْضًا مِنْ هَذَا الْقَوْلِ أَنَّ جَمِيعَ مَا
 قُلْنَا فِي أَجْزَاءِ هَذِهِ الصَّنَاعَةِ هُوَ حَقٌّ أَعْنِي أَنَّهَا مَرْكَبَةٌ مِنْ عِلْمِ

الْمَنْطِقِ وَمِنْ عِلْمِ السِّيَاسَةِ الْخَلْقِيَّةِ وَأَنَّ فِيهَا أَشْيَاءَ جَدَلِيَّةً أَوْ شَبِيهَةً
بِالْأَشْيَاءِ الْجَدَلِيَّةِ وَأَيْضًا سُوفِسْطَائِيَّةً أَوْ شَبِيهَةً بِالسُّوفِسْطَائِيَّةِ .
وَالْأَشْيَاءُ الَّتِي فِي صَنَائِعٍ كَثِيرَةٍ إِنَّمَا تَكُونُ أَجْزَاءً لِصِنَاعَةٍ وَاحِدَةٍ
مَتَى أُخِذَ جَمِيعُهَا بِالْجِهَةِ وَالْحَالِ الَّتِي يَهَا تَكُونُ تِلْكَ الْأَشْيَاءُ
الْكثِيرَةُ مُتَعَاوَةً وَنَافِعَةً فِي غَرَضِ تِلْكَ الصِّنَاعَةِ الْوَاحِدَةِ وَطُرِحَ
مِنْهَا الْأَحْوَالُ الَّتِي يَهَا تَخْتَلِفُ أَعْنِي الْأَشْيَاءُ الَّتِي لَيْسَتْ تَكُونُ يَهَا مَعْنِيَةً
فِي غَرَضِ تِلْكَ الصِّنَاعَةِ الْوَاحِدَةِ . وَإِذَا كَانَ ذَلِكَ كَذَلِكَ فَالْأَشْيَاءُ
الْخَلْقِيَّةُ إِنَّمَا صَارَتْ جُزْءًا مِنْ هَذِهِ الصِّنَاعَةِ مِنْ حَيْثُ هِيَ مُعَدَّةٌ
نَحْوَ الْكَلَامِ وَالْمُخَاطَبَةِ وَهِيَ مِنْ صِنَاعَةِ السِّيَاسَةِ مِنْ حَيْثُ هِيَ أَحَدُ
الْمَوْجُودَاتِ الَّتِي نَقْصِدُ مَعْرِفَتَهَا وَعِلْمَهَا . وَالْأَشْيَاءُ الْجَدَلِيَّةُ
وَالسُّوفِسْطَائِيَّةُ إِنَّمَا صَارَتْ جُزْءًا مِنْ هَذِهِ الصِّنَاعَةِ مِنْ حَيْثُ أَنَّهُ
الَّذِي تُسْتَعْمَلُ مِنْهَا هَذِهِ الصِّنَاعَةُ هُوَ سَابِقُ الْمَعْرِفَةِ الْأُولَى لِلْإِنْسَانِ
لَأَمَّا هُوَ بَعِيدٌ عَنِ مَعْرِفَةِ الْجُمْهُورِ مِثْلُ أَنَّهَا إِنَّمَا تُسْتَعْمَلُ مِنْ أَلْقِيَّاسِ
الْقِيَّاسِ الْمَعْرُوفِ عِنْدَ الْجُمْهُورِ وَهُوَ التَّمْثِيلُ وَالضَّمِيرُ وَكَذَلِكَ الْحَالُ
فِي الْأُمُورِ السُّوفِسْطَائِيَّةِ إِنَّمَا تُسْتَعْمَلُ مِنْهَا مَا جَرَتْ الْعَادَةُ بِاسْتِعْمَالِهِ
عِنْدَ الْجُمْهُورِ مِثْلُ مَوَاضِعِ الْإِطْلَاقِ وَالتَّقْيِيدِ وَغَيْرِ ذَلِكَ مِمَّا يَسْتَعْمَلُهُ
بِطَبَاعِهِمُ الْجُمْهُورُ فَهِيَ إِنَّمَا تُخَالَفُ هَذِهِ بِمِقْدَارِ النَّظَرِ وَقَدْ تُخَالَفُ
أَيْضًا بِمِقْدَارِ النَّظَرِ هَذِهِ الصِّنَاعَةُ فِي الْأُمُورِ الْإِرَادِيَّةِ النَّظَرِ الَّذِي
لِلْعِلْمِ السِّيَاسِيِّ فِيهَا أَعْنِي أَنَّهَا إِنَّمَا تَنْظُرُ فِي الْأُمُورِ الْإِرَادِيَّةِ النَّظَرِ
الَّذِي هُوَ فِي سَابِقِ الْمَعْرِفَةِ لِلْإِنْسَانِ وَتَدْعُ تَقْصِي النَّظَرِ فِي ذَلِكَ

لِلْعِلْمِ السِّيَاسِيِّ مِنْهَا. وَالْأُمُورُ الَّتِي يُشِيرُ بِهَا الْخَطِيبُ مِنْهَا مَا يُشِيرُ بِهِ
عَلَى أَهْلِ مَدِينَةٍ بِأَسْرِهِمْ وَمِنْهَا مَا يُشِيرُ بِهِ عَلَى وَاحِدٍ مِنْ أَهْلِ
تِلْكَ الْمَدِينَةِ أَوْ جَمَاعَةٍ

البحث الرابع

في خمسة امور يدور عليها البحث في النوع المشوري
وفي القياسات المختلفة بها

(من الكتاب نفسه)

(قَالَ) : فَأَمَّا الْأَشْيَاءُ الَّتِي تَكُونُ فِيهَا الْمَشُورَةُ فِي
الْأُمُورِ الْعِظَامِ مِنْ أُمُورِ الْمُدُنِ فَهِيَ قَرِيبَةٌ مِنْ أَنْ تَكُونَ
حَمْسَةً . أَحَدُهَا الْإِشَارَةُ بِالْعِدَّةِ الْمُدْخَرَةِ مِنَ الْأَمْوَالِ لِلْمَدِينَةِ .
وَالثَّانِي الْإِشَارَةُ بِالْحَرْبِ أَوْ السَّلَامِ . وَالثَّلَاثُ الْإِشَارَةُ بِمَحْفَظِ الْبَلَدِ
مِمَّا يَرِدُ عَلَيْهِ مِنْ خَارِجٍ . وَالرَّابِعُ الْإِشَارَةُ بِمَا يَدْخُلُ فِي الْبَلَدِ
وَيَخْرُجُ عَنْهُ . وَالْحَامِسُ الْإِشَارَةُ بِالْإِتِّزَامِ السُّنَنِ . فَالَّذِي يُشِيرُ بِالْعِدَّةِ
يَحْتَاجُ أَنْ يَعْرِفَ ثَلَاثَةَ أُمُورٍ أَحَدُهَا أَنْ يَعْرِفَ غَلَاتِ الْمَدِينَةِ مَا
هِيَ أَعْيِي هَلْ هِيَ نَبَاتٌ أَوْ حَيَوَانٌ أَوْ مَعْدِنٌ أَوْ جَمِيعُ هَذِهِ أَوْ اثْنَانِ
مِنْهَا كَمَا إِنْ نَقَصَ مِنَ الْفَاضِلِ مِنْهَا لِلْعِدَّةِ شَيْءٌ أَشَارَ بِالزِّيَادَةِ فِيهَا .
وَالثَّانِي أَنْ يَعْرِفَ مَعَ ذَلِكَ نَفَقَاتِ أَهْلِ الْمَدِينَةِ كُلِّهَا . وَالثَّلَاثُ أَنْ
يَعْرِفَ أَصْنَافَ النَّاسِ الَّذِينَ فِي الْمَدِينَةِ فَإِنْ كَانَ فِيهَا إِنْسَانٌ بَطَّالٌ

وَهُوَ الَّذِي لَا فَضِيلَةَ عِنْدَهُ أَوْ عَاطِلٌ وَهُوَ الَّذِي لَا صِاعَةَ لَهُ أَشَارَ
بِتَحْتِهِ مِنَ الْبَلَدِ. وَإِنْ كَانَ هُمَا كَ عَظِيمُ النَّفَقَاتِ فِي غَيْرِ الْجَمِيلِ أَوْ
غَيْرِ الضَّرُورِيِّ أَشَارَ بِأَخَذِ ذَلِكَ الْفَضْلِ مِنْ أَمَالٍ مِنْهُ فَإِنَّهُ لَيْسَ
يَكُونُ الْغِنَاءُ بِالزِّيَادَةِ فِي أَمَالٍ بَلْ وَبِالنَّقْصَانِ مِنَ التَّقَةِ وَلِذَلِكَ
قِيلَ : قِلَّةُ الْعِيَالِ أَحَدُ الْيَسَارِينِ

(قَالَ) وَمِنَ الضَّرُورَةِ الدَّاعِيَةِ إِلَى هَذِهِ الْأَشْيَاءِ وَمِقْدَارِ
الْحَاجَةِ إِلَيْهَا يَقِفُ الْخَطِيبُ عَلَى مَا يَحْتَاجُ أَنْ يُشِيرَ بِهِ فِي وَاحِدٍ
وَاحِدٍ مِنْ هَذِهِ الْأَشْيَاءِ. وَلَيْسَ يَحْتَاجُ عِنْدَ الْإِشَارَةِ بِالزِّيَادَةِ فِي
النبَاتِ أَنْ يَكُونَ فَلَاحًا وَلَا فِي الْحَيَوَانِ أَنْ يَكُونَ رَاعِيًا لَكِنْ
يَكْفِيهِ فِي ذَلِكَ مَعْرِفَتُهُ بِمِقْدَارِ الْحَاجَةِ إِلَيْهَا لَكِنْ يَحْتَاجُ مَعَ هَذَا
أَنْ يَكُونَ عَالِمًا بِالسِّيَرِ الْمُتَقَدِّمَةِ فِي هَذِهِ الْأَشْيَاءِ وَمَا عِنْدَ النَّاسِ
فِيهَا. وَأَمَّا الْمَشِيرُ بِالْحَرْبِ أَوْ السَّلْمِ فَإِنَّهُ يَحْتَاجُ أَنْ يَعْرِفَ قُوَّةَ مَنْ
يُحَارِبُ وَقُوَّةَ مَنْ يُحَارِبُ وَمِقْدَارَ الْأَمْرِ الَّذِي يُنَالُ بِالْمُحَارَبَةِ هَلْ هُوَ
يَسِيرٌ أَوْ عَظِيمٌ وَحَالُ الْمَدِينَةِ فِي وَثَاقَتِهَا وَحَصَانَتِهَا وَصَعْفِ أَهْلِهَا
وَقُوَّتِهِمْ. وَفِي صِغْرِ الْمَدِينَةِ أَوْ فِي عِظَمِهَا أَعْنِي هَلْ مِقْدَارُهُمْ مِقْدَارُ
مَنْ يَسْتَطِيعُ الْمُحَارَبَةَ أَمْ لَيْسَ مِقْدَارُهُمْ ذَلِكَ الْمِقْدَارُ. وَهَلْ هُمْ
بِصِفَةِ مَنْ تَمَكَّنَهُمُ الْمُحَارَبَةُ أَمْ لَيْسَ هُمْ. وَأَنْ يَعْرِفَ مَعَ ذَلِكَ شَيْئًا
مِنَ الْحُرُوبِ الْمُتَقَدِّمَةِ لِيَصِفَ لَهُمْ كَيْفَ يُحَارِبُوا إِنْ أَشَارَ عَلَيْهِمْ
بِالْحَرْبِ وَيُهَوِّنَ عَلَيْهِمْ أَمْرَ الْحَرْبِ. أَوْ يَعْرِفَهُمْ بِمَا فِي الْحَرْبِ مِنْ
مَكْرُوهٍ إِنْ أَشَارَ عَلَيْهِمْ بِتَذَكُّرِ الْحَرْبِ. وَقَدْ يَحْتَاجُ أَنْ يَعْرِفَ لَيْسَ

حَالِ أَهْلِ مَدِينَتِهِ فَقَطَّ بَلَّ وَحَالَ مَنْ فِي ثُجُومِهِ وَتَغْرِهِ أَعْنِي كَيْفَ
 حَالَهُمْ فِي هَذِهِ الْأَشْيَاءِ وَحَالَهُمْ مَعَ عَدُوِّهِمْ فِي الظَّفَرِ بِهِ أَوْ العَجْزِ
 عَنْهُ فَإِنَّهُ يَأْخُذُ مِنْ هَاهُنَا مُقَدَّمَاتٍ نَافِعَةٍ فِي الإِشَارَةِ عَلَيْهِمْ بِالحَرْبِ
 أَوْ السَّلَامِ. وَيَحْتَاجُ مَعَ هَذَا أَنْ يَعْلَمَ الحُرُوبَ الجَمِيلَةَ مِنَ الحُرُوبِ
 الجَائِزَةِ وَأَنْ يَعْلَمَ حَالَ الأَجْنَادِ هَلْ هُمْ مُتَسَاهِلُونَ فِي الثَّوَّةِ
 وَالسَّجَاعَةِ وَالرَّأْيِ وَاجَادَةِ مَا فُوضَ إِلَى صِنْفٍ صِنْفٍ مِنْهُمْ مِنْ
 الأَقْيَامِ. بِجُزْءٍ جُزْءٍ مِنْ أَجْزَاءِ الحَرْبِ. أَعْنِي أَنْ يَكُونُوا فِي ذَلِكَ
 مُتَسَاهِلِينَ فَإِنَّهُ رُبَّمَا كَثُرُوا وَتَنَاسَلُوا حَتَّى يَكُونَ فِيهِمْ مَنْ لَا يَضُحُّ
 لِلحَرْبِ أَوْ لِلجُزْءِ مِنَ الحَرْبِ الَّذِي فُوضَ إِلَيْهِ الأَقْيَامُ بِهِ. وَقَدْ يَنْبَغِي
 مَعَ هَذَا أَنْ يَكُونَ نَاطِقًا لَيْسَ فِيهَا أَفْضَتُ إِلَيْهِ مُحَارَبَتُهُمْ بَلَّ وَفِيهَا
 أَفْضَتُ إِلَيْهِ حُرُوبُ سَائِرِ النَّاسِ مِنَ المُتَقَدِّمِينَ المُتَسَاهِلِينَ لَهُمْ فَإِنَّ
 الشَّيْءَ يُحْكَمُ مِنْهُ عَلَى الشَّيْءِ. أَعْنِي أَنَّهُ إِنْ كَانَ أَفْضَتِ الحُرُوبُ
 الشَّيْءَ بِحَرْبِهِمْ إِلَى مَكْرُوهٍ أَنْ يُشِيرَ بِالسَّلَامِ وَإِنْ كَانَتْ أَفْضَتُ
 إِلَى الظَّفَرِ أَنْ يُشِيرَ بِالحَرْبِ. وَأَمَّا حِفْظُ الأَلْبَادِ فَإِنَّهُ يَحْتَاجُ المُشِيرَ
 بِالحِفْظِ أَنْ يَعْرِفَ كَيْفَ تَحْفَظُ الأَلْبَادُ وَمَا مِقْدَارُ الحِفْظِ المُحْتَاجِ
 إِلَيْهِ فِي طَارِيءِ طَارِيءٍ وَكَمِ أَنْوَاعِ الحِفْظِ. وَيَعْرِفُ مَعَ هَذَا
 المَوَاضِعَ الَّتِي يَكُونُ حِفْظُهَا بِالرِّجَالِ وَهِيَ الَّتِي تُسَمَّى المُسَالِحَ. فَإِنْ
 كَانَ الحِفْظُ لِتِلْكَ المَوَاضِعِ قَلِيلًا زَادَ فِيهِمْ وَإِنْ كَانَ فِيهِمْ مَنْ لَا
 يَضُحُّ لِلحِفْظِ لِحَاثِهِ مَنْ لَيْسَ يَقْصِدُ قَصْدَ الحُكَّامَةِ عَنِ المَدِينَةِ بَلَّ يَقْصِدُ
 قَصْدَ نَفْسِهِ. وَيَنْبَغِي لَهُ أَنْ يَحْفَظَ أَكْثَرَ مِنْ ذَلِكَ المَوَاضِعِ الحَقِيقَةَ

أَعْنِي الَّتِي الْمُنْفَعَةُ بِحِفْظِهَا أَكْثَرُ . فَمَنْ عَرَفَ هَذَا فَقَدْ يُمَكِّنُهُ أَنْ يُشِيرَ بِالْحِفْظِ وَأَنْ يَكُونَ خَيْرًا بِالْبِلَادِ الَّتِي يُشِيرُ بِحِفْظِهَا . وَأَمَّا الْإِشَارَةُ بِالْقُوَّةِ وَسَائِرِ الْأَشْيَاءِ الضَّرُورِيَّةِ الَّتِي تَحْتَاجُهَا الْمَدِينَةُ فَإِنَّهُ يَحْتَاجُ الْمُشِيرَ فِيهِ أَنْ يَعْرِفَ وَقَدَارَهَا وَمَنْ يَكْفِي الْمَدِينَةَ مِنْهَا وَمَنْ أَحْضَرَ الْمَوْجُودَ فِي الْمَدِينَةِ مِنْ ذَلِكَ وَهَلْ أُدْخِلَ الْكَافِي مِنْ ذَلِكَ فِي الْمَدِينَةِ وَأُخْرِزَ أَمْ لَمْ يُدْخَلَ . وَمَا الْأَشْيَاءُ الَّتِي يَنْبَغِي أَنْ تَخْرُجَ مِنَ الْمَدِينَةِ وَهُوَ الْفَاضِلُ عَنْ أَهْلِ الْمَدِينَةِ . وَمَا الْأَشْيَاءُ الَّتِي يَنْبَغِي أَنْ تَدْخَلَ وَهُوَ مَا قَصَرَ عَنِ الضَّرُورِيِّ لِتَكُونَ سُورَتُهُ وَمَا يُعْهَدُ بِهِ عَلَى حَسَبِ ذَلِكَ فَإِنَّهُ قَدْ يَحْتَاجُ الْمَرْءُ أَنْ يَحْفَظَ أَهْلَ مَدِينَتِهِ لِأَمْرَيْنِ : أَحَدُهُمَا لِمَكَانِ ذَوِي الْفَضَائِلِ وَالثَّانِي لِمَكَانِ ذَوِي الْأَمَالِ الَّذِينَ مِنْ أَجْلِ ذَوِي الْفَضَائِلِ . وَالْحَافِظُ لِلْمَدْنِ يَحْتَاجُ بِالْجُمْلَةِ إِلَى أَنْ يَكُونَ عَارِفًا بِجَمِيعِ هَذِهِ الْأَنْوَاعِ الْحَمْسَةِ عِنْدَ حِفْظِهَا

(قَالَ) وَأَمَّا النَّظَرُ فِي وَضْعِ السُّنَنِ وَالْإِشَارَةُ بِهَا فَلَيْسَ بِبَسِيرٍ فِي أَمْرِ الْمَدْنِ فَإِنَّ الْمَدْنَ إِذَا تَسَلَّمَ وَيَلْتَمُّ وَجُودَهَا بِالسُّنَنِ وَلِذَلِكَ قَدْ يَنْبَغِي لِوَأَضْعِ السُّنَنِ أَنْ يَعْرِفَ كَمْ أَصْنَافُ السِّيَاسَاتِ وَآيُ سُنَّةٍ تَنْفَعُ فِي سِيَاسَةِ سِيَاسَةٍ وَآيُ سُنَّةٍ لَا تَنْفَعُ وَآيُ نَاسٍ تَضُرُّ بِهِمْ سُنَّةٌ سُنَّةً وَسِيَاسَةٌ سِيَاسَةٌ وَآيُ نَاسٍ لَا تَضُرُّ بِهِمْ وَأَنْ يَكُونَ يَعْرِفُ الْأَشْيَاءَ الَّتِي يَخَافُ أَنْ يَدْخَلَ مِنْهَا الْفَسَادُ عَلَى الْمَدِينَةِ . وَذَلِكَ إِمَّا مِنْ الْأَضْدَادِ مِنْ خَارِجٍ وَإِمَّا مِنْ أَهْلِ الْمَدِينَةِ فَإِنَّ سَائِرَ الْمَدْنِ مَا عَدَا الْمَدِينَةَ الْفَائِضَةَ قَدْ تَفْسُدُ مِنْ قِبَلِ السُّنَنِ

المَوْضُوعَةَ فِيهَا وَذَلِكَ إِذَا كَانَتْ السُّنَّةُ مُفْرَطَةَ الضَّعْفِ وَاللَّيْنِ أَوْ
مُفْرَطَةَ الشَّدَّةِ وَسَوَاءٌ كَانَتْ فِي رَأْيِي أَوْ فِي خُلُقِي أَوْ فِي فِعْلِي
وَذَلِكَ أَنَّ السِّيَاسَةَ الَّتِي تُسَمَّى الْخُرِّيَّةَ قَدْ يَظْهَرُ مِنْ أَمْرِهَا أَنَّهَا
تَنْتَقِلُ كَثِيرًا مِنْ قَبْلِ هَذَا الْمَعْنَى إِلَى رِئَاسَةِ الْخِصَّةِ أَعْنِي رِئَاسَةَ
الشُّهُوتِ أَوْ رِئَاسَةَ الْمَالِ وَالَّذِي قَالَهُ ظَاهِرٌ عِنْدَنَا مِنْ أَمْرِ
ذَوِي السِّيَاسَاتِ الَّتِي وَصَلْنَا أَخْبَارَهُمْ

(قَالَ) وَلَيْسَ يُوَدُّ الْأَمْرُ فِي هَذِهِ السِّيَاسَةِ أَعْنِي سِيَاسَةَ
الْخُرِّيَّةِ إِلَى سِيَاسَةِ الْأَخْسَاءِ مِنْ قَبْلِ اسْتِرْخَاءِ السُّنَنِ وَلِينِهَا وَإِنْ
كَانَ ذَلِكَ هُوَ الْأَكْثَرُ بَلْ وَمِنْ قَبْلِ الْإِفْرَاطِ فَإِنَّ كَثِيرًا مِنْ
الْأَشْيَاءِ إِذَا أُفْرِطَتْ بَطَلَتْ وَجُودُهَا كَمَا يَبْطُلُ وَجُودُهَا مِنْ قَبْلِ
الضَّعْفِ وَالْتَقْصِيرِ. وَمِثَالُ ذَلِكَ أَنَّ الْفَطْسَ إِذَا أُفْرِطَ وَتَفَاقَمَ كَانَ
قَرِيبًا مِنْ أَنْ يُظَنَّ أَنَّهُ لَيْسَ هُنَاكَ أَنْفٌ وَإِذَا كَانَ غَيْرُ مُفْرِطٍ
قَرُبَ مِنَ الْإِعْتِدَالِ

(قَالَ) وَيَحْتَاجُ مَعَ ذَلِكَ أَنْ يَعْرِفَ السُّنَنَ الَّتِي وَضَعَهَا كَثِيرٌ
مِنَ النَّاسِ فَاتَّفَعُوا بِهَا فِي سِيَاسَةِ سِيَاسَةٍ مِنَ السِّيَاسَاتِ الْمَشْهُورَةِ
وَفِي أُمَّةٍ أُمَّةٍ لِيَسْتَعْمِلَ مِنْهَا النَّافِعَ الَّذِي يُحْضِرُهُ وَالْأُمَّةَ الَّتِي تَحْضِرُهُ .
وَلِذَلِكَ تَبَيَّنَ أَنَّ مَعْرِفَةَ وَاضِعِ السُّنَنِ بِأَمْزِجَةِ النَّاسِ وَأَخْلَاقِهِمْ
وَعَادَاتِهِمْ مِمَّا يُنْتَفَعُ بِهِ فِي وَضْعِ السُّنَنِ فَإِنَّ مِنْ هَاهُنَا يُمَكِّنُ أَنْ
يَضَعَ السُّنَنَ النَّافِعَةَ لِجَمِيعِ الْأُمَمِ الْمُخْتَلِفَةِ الطَّبَائِعِ. وَأَمَّا الْفَسَادُ
الِدَّخِلُ عَلَى الْمُدُنِ مِنْ خَارِجٍ أَعْنِي مِنَ الْأَعْدَاءِ فَأَمْرٌ ظَاهِرٌ بِنَفْسِهِ

وَقَدْ كَتَبَ النَّاسُ فِي الْأَوْجُهِ الَّتِي يُتَوَقَّعُ مِنْهَا غَلَبَةُ الْأَعْدَاءِ
وَالْأَوْجُهِ الَّتِي يُتَحَرَّزُ بِهَا مِنْهُمْ. وَمِنْ هَذِهِ الْأَشْيَاءِ يَأْخُذُ الْمُقَدَّمَاتِ
الَّتِي يُشِيرُ بِهَا عَلَى أَهْلِ مَدِينَتِهِ بِالْحَفْظِ مِنَ الْأَعْدَاءِ وَمَا قُلْنَا فِي
وَضْعِ السُّنَنِ وَمَا يَحْتَاجُ إِلَيْهِ وَاضِعُهَا هُوَ مِنْ عِلْمِ السِّيَاسَةِ لَا مِنْ
عِلْمِ الْخَطَابَةِ. وَإِنَّمَا يُذَكَّرُ مِنْهَا هَاهُنَا مَا يَكْفِي فِي هَذِهِ الصَّنَاعَةِ

البحث الخامس

في السبب الذي من اجله يشير الخطيب وهو سعادة السامع
وفي ماهية السعادة وانواع الحيور التي من مجموعها

تولد السعادة

(من الكتاب نفسه)

(قَالَ) فَهَذِهِ هِيَ الْأُمُورُ الْعَظْمَى الَّتِي بِهَا يُشِيرُ الْمَشِيرُونَ
عَلَى أَهْلِ الْمُدُنِ وَفِيهَا دَلَالَةٌ عَلَى الْأَشْيَاءِ الَّتِي مِنْهَا يُشَارُ عَلَى وَاحِدٍ
وَاحِدٍ مِنَ النَّاسِ. وَتَحْنُ قَائِلُونَ الْآنَ فِي الْأَشْيَاءِ الَّتِي مِنْهَا يَكُونُ
الْإِذْنُ وَالنَّعْ لَوْاحِدٍ وَاحِدٍ مِنَ النَّاسِ وَمُبْتَدِئُونَ أَوَّلًا بِالْإِخْبَارِ
عَنِ الْأَشْيَاءِ الَّتِي مِنْ أَجْلِهَا يُشِيرُ الْمَشِيرُونَ فَيَأْذِنُونَ فِيهَا أَوْ يَنْعُونَ
مِنْ أَضْدَادِهَا. وَيُشْبَهُ أَنْ يَكُونَ لِكُلِّ وَاحِدٍ مِنَ النَّاسِ أَنْفِعَالُهُ
مَا وَتَشَوَّقُ بِالطَّبَعِ لِلْخَيْرِ الَّذِي يَتَشَوَّقُ الْكُلُّ لِنَفْسِهِ وَيُشِيرُ بِهِ عَلَى
غَيْرِهِ مِنْ غَيْرِ أَنْ يَعْرِفَ وَاحِدٌ مِنْهُمْ مَا هُوَ ذَلِكَ الْخَيْرُ فَيَحْتَارُونَ
وَيُؤَبِّرُونَ عَلَى غَيْرِهِ. أَوْ إِذَا سُئِلَ عَنْهُ أَجَابَ فِيهِ بِجَوَابٍ مُنْبِيٍّ عَنِ

طَبِيعَتِهِ بَلْ إِنَّمَا عِنْدَ كُلِّ وَاحِدٍ مِنْهُمْ وَجُودُهُ فَقَطْ. وَإِذَا سُئِلَ وَاحِدٌ
 وَاحِدٌ مِنْهُمْ عَمَّا يَدُلُّ عَلَيْهِ اسْمُهُ أَجَابَ فِيهِ بِجَوَابٍ غَيْرِ الْجَوَابِ
 الَّذِي يُجِيبُ فِيهِ الْآخَرُ. وَإِنَّمَا يُؤَثِّرُهُ الْجَمِيعُ لِمَكَانِ هَذَا إِلَّا نِفْعَالُ
 الْمَوْجُودِ لَهُ بِالطَّبَعِ عِنْدَ الْجَمِيعِ. وَهَذَا الْخَيْرُ فِي الْجُمْلَةِ هُوَ صَلَاحُ
 الْحَالِ وَأَجْزَاءِ صَلَاحِ الْحَالِ. وَلِذَلِكَ فَقَدْ يَنْبَغِي أَنْ نُفَصِّلَ أَوَّلًا مَا
 هُوَ صَلَاحُ الْحَالِ بِقَوْلِ عَامٍ ثُمَّ نُفَصِّلَ أَجْزَاءَهُ وَنُخَبِّرَ عَنْ أَضْدَادِهَا
 وَعَنْ الْأَشْيَاءِ الَّتِي يَكُونُ فِيهَا الْأِذْنُ وَالْمَنْعُ وَهِيَ النَّافِعَةُ فِي صَلَاحِ
 الْحَالِ أَوْ الْأَنْفَعُ فِيهِ أَوْ الضَّارَّةُ فِيهِ أَوْ الْأَضْرُ فِيهِ فَإِنَّ بِهَذَا يَتِمُّ
 لَنَا الْقَوْلُ فِي الْأَشْيَاءِ الَّتِي مِنْهَا تَلْتَمُّ الْأَقَاوِيلُ الْمَشُورِيَّةُ الْمُسْتَعْمَلَةُ
 مَعَ جَمِيعِ النَّاسِ

(قَالَ) وَالَّذِينَ تَكَلَّمُوا فِي هَذِهِ الصَّنَاعَةِ فَلَمْ يَتَكَلَّمُوا
 مِنْ هَذِهِ الْأَشْيَاءِ إِلَّا فِيمَا يَجْرِي مَجْرَى الْأُمُورِ الْكَلِّيَّةِ مِثْلَ
 أَنَّهُمْ قَالُوا: يَنْبَغِي لِلْخَطِيبِ أَنْ يُعْظِمَ الشَّيْءَ الصَّغِيرَ إِذَا أَرَادَ
 تَفْخِيمَهُ وَيُصَغِّرَ الشَّيْءَ الْكَبِيرَ إِذَا أَرَادَ تَهْوِينَهُ. وَيَنْبَغِي لَهُ أَنْ لَا
 يَأْذَنَ فِي الْأَشْيَاءِ الَّتِي تُفْسِدُ صَلَاحَ الْحَالِ وَفِي الْأَشْيَاءِ الَّتِي
 تَعُوقُ عَنْ صَلَاحِ الْحَالِ أَوْ تَتَجَاوَزُ صَلَاحَ الْحَالِ إِلَى ضِدِّهِ. وَلَمْ يَقُولُوا
 مَا هِيَ الْأَشْيَاءُ الَّتِي بِهَا يُعْظَمُ الشَّيْءُ أَوْ يُصَغَّرُ وَلَا مَا هِيَ الْأَشْيَاءُ
 الَّتِي تُوجِبُ اخْتِلَالَ صَلَاحِ الْحَالِ أَوْ تَعُوقُهُ أَوْ تَتَجَاوَزُهُ إِلَى ضِدِّهِ
 (قَالَ) فَأَمَّا صَلَاحُ الْحَالِ فَهُوَ حُسْنُ الْفِعْلِ مَعَ فَضِيلَةٍ وَطُولٍ مِنْ
 الْعُمُرِ وَحَيَاةٍ لَذِيذَةٍ مَعَ السَّلَامَةِ وَالسَّعَةِ فِي الْمَالِ وَحُسْنِ الْحَالِ

عِنْدَ النَّاسِ مَعَ تَحْصِيلِ الْأَشْيَاءِ الْحَافِظَةَ لَهُدِهِ الْأَشْيَاءِ وَأَنْفَاعِلَهُ لَهَا .
وَقَدْ يَشْهَدُ أَنَّ هَذَا هُوَ رَسْمُ صَلَاحِ أَحَالِ الْمَشْهُورِ أَنَّ جَمِيعَ النَّاسِ
يَرُونَ أَنَّ صَلَاحَ أَحَالِ هُوَ هَذَا أَوْ شَيْءٌ قَرِيبٌ مِنْ هَذَا وَإِذَا كَانَ
صَلَاحُ أَحَالِ هُوَ هَذَا فَاجْزَأُوهُ هِيَ كَرَمُ الْحَسَبِ وَكَثْرَةُ الْإِخْوَانِ
وَالْأَوْلَادِ وَالْيَسَارُ وَحُسْنُ الْفِعْلِ وَالسَّخِيخَةُ الصَّالِحَةُ وَفَضَائِلُ الْجَسَدِ
وَمِثْلُ الصِّحَّةِ وَالْجَمَالِ وَالْجَلْدِ وَالْجِزَالَةِ وَالْبَطْشِ وَالْحَمْدِ وَالْجَلَالَةِ
وَالسَّعَادَةِ وَالْفَضِيلَةَ وَأَجْزَأُوهَا مِثْلُ الْعَقْلِ وَالسَّجَاعَةِ وَالْعَقَابِ وَالْعَدَالَةِ
وَالْبِرِّ فَإِنَّهُ هَكَذَا أُخْرَى أَنْ يَكُونَ الْإِنْسَانُ مَوْفُورًا مَكْفِيًا
أَعْنِي إِذَا كَانَتْ لَهُ الْخَيْرَاتُ الْمَوْجُودَةُ مِنْ خَارِجٍ . وَالْخَيْرَاتُ
الْمَوْجُودَةُ فِيهِ النَّفْسَانِيَّةُ وَالْجَسَدَانِيَّةُ وَالَّتِي مِنْ خَارِجٍ هِيَ الْحَسَبُ
وَالْإِخْوَانُ وَالْمَالُ وَالْكَرَامَةُ وَقَدْ يُظَنُّ أَنَّهُ يُعَدُّ مَعَ هَذِهِ نَفُودُ
الْأَمْرِ وَالنَّهْيِ وَالْإِتِّفَاقَاتُ الْجَمِيلَةُ وَهِيَ الْمُسَمَّاءُ عِنْدَ النَّاسِ سَعَادَةٌ
فَإِنَّ يَهْدِيهِ الْأَشْيَاءُ تَكُونُ حَيَاةُ الْمَرْءِ فِي سِيرَتِهِ حَيَاةً مَنْ لَا
يَنْقُصُهُ شَيْءٌ مِنْ خَارِجٍ وَلَا يَشُوبُ خَيْرُهُ شَيْءٌ مُضَادًّا . وَإِذَا كَانَ
هَذَا هَكَذَا فَيَجِبُ أَنْ نَنْظُرَ فِي كُلِّ وَاحِدٍ مِنْ هَذِهِ مَا هُوَ بِحَسَبِ
النَّظَرِ الْمَقْصُودِ هُنَا وَهُوَ النَّظَرُ الْمَشْهُورُ . قَامَا الْحَسَبُ فَهُوَ أَنْ يَكُونَ
الْقَوْمُ الَّذِينَ هُوَ مِنْهُمْ هُمْ أَوَّلَ مَنْ تَرَى الْمَدِينَةَ أَوْ يَكُونُوا قُدَمَاءَ
الْأَثَرِ فِيهَا وَيَكُونُوا مَعَ هَذَا حُكَّامًا أَوْ رُؤَسَاءَ ذَوِي ذِكْرِ جَمِيلِ
وَكَثْرَةَ عُدَدٍ وَأَنْ يَكُونُوا مَعَ هَذَا أَحْرَارًا لَمْ يَجُزْ عَلَيْهِمْ سَبَاءٌ أَوْ
يَكُونُوا مِنْ نَالِ الْأُمُورِ الْجَمِيلَةِ الْمَقْبُولَةِ عِنْدَ النَّاسِ وَإِنْ لَمْ

يَكُونُوا حُكَّامًا وَلَا رُؤَسَاءَ . فَأَمَّا النَّظَرُ فِي الْحَسَبِ هَلْ هُوَ مِنْ
الرِّجَالِ فَقَطُّ أَوْ مِنَ النِّسَاءِ فَالظَّاهِرُ مِنْ ذَلِكَ وَالْمُنْتَقِ عَلَيْهِ عِنْدَ
الْجَمِيعِ أَنَّهُ يَكُونُ أُمَّمًا إِذَا كَانَ مِنْ كِلَيْهِمَا . وَيَبْغِي أَنْ يَسْتَعْمَلَ
الْحَطِيبُ مِنْ ذَلِكَ الْمَشْهُورِ فِي أُمَّةٍ أُمَّةٍ . وَمِنْ شُرُوطِ الْحَسَبِ أَنْ
يَكُونَ الرُّؤَسَاءُ وَالْأَخْرَارُ مِنْ أَوْلِيكَ الْقَوْمِ الَّذِينَ شَهَرُوا بِالْفَضِيلَةِ
وَالْيَسَارِ وَغَيْرِ ذَلِكَ مِنَ الْمَكْرُمَاتِ لَمْ يَنْقَطِعْ وُجُودُهُمْ فِي الْقَوْمِ
الَّذِينَ هُوَ مِنْهُمْ إِلَى وُجُودِهِ هُوَ بَلْ يُوجَدُ فِي ذَلِكَ الْجِنْسِ أَبَدًا
أَشْيَاخُ بِهِدِهِ الصِّفَةِ يَحْلِفُهُمْ غِلْمَانُ فِي تِلْكَ الْخِصَالِ . فَإِنَّهُ إِنْ أُنْقَطِعَ
الشَّرْفُ فِي ذَلِكَ الْجِنْسِ الَّذِي هُوَ مِنْهُمْ لَمْ يَكُنْ حَسَبِيًّا وَإِنْ لَمْ
يَنْقَطِعْ مِنْهُمْ فَهُوَ حَسَبٌ وَإِنْ أُنْقَطِعَ فَيَمُنْ وُلِدَ مِنْهُمْ . وَأَمَّا حُسْنُ
الْحَالِ بِالْأَوْلَادِ وَكَثْرَتِهِمْ فَهُوَ بِمَا لَا خَفَاءَ بِهِ وَحُسْنُ الْحَالِ بِالْأَوْلَادِ
الْمُشْتَرِكُ لِلْجَمِيعِ هُوَ كَثْرَةُ الْفِتْيَانِ وَصَلَابَتُهُمْ فِي فَضَائِلِ الْجَسَدِ
وَفَضَائِلِ النَّفْسِ . أَمَّا فِي فَضَائِلِ الْجَسَدِ فَبِارْتِبَاعِ أَحْدَاهَا الْجِرَالَةَ وَهِيَ
أَنْ تَكُونَ خُلُقُهُمْ خُلُقًا طَبِيعِيَّةً يَفُوقُونَ فِيهَا كَثِيرًا مِنَ النَّاسِ .
وَالثَّانِيَةَ الْجَمَالَ . وَالثَّلَاثَةَ الشَّدَّةَ . وَالرَّابِعَةَ الْبَطْشَ فِيهِذِهِ الْأَرْبَعُ .
يَكُونُ الْعِلْمَانُ صَالِحِينَ فِي فَضَائِلِ أَجْسَامِهِمْ . وَأَمَّا فِي فَضَائِلِ
النَّفُوسِ فَيَكُونُونَ بِأَثْنَتَيْنِ بِالْعِفَافِ وَالشَّجَاعَةِ . وَأَمَّا مَا قَدْ يَكُونُ بِهِ
صَلَاحُ حَالِ بَعْضِ النَّاسِ فَكَثْرَةُ الْأَوْلَادِ مِنَ الذُّكُورِ وَالْإِنَاثِ .
وَصَلَاحُ الْحَالِ بِالْإِنَاثِ أَيْضًا يَكُونُ بِفَضِيلَتَيْنِ فِي الْجَسَدِ وَالنَّفْسِ .
أَمَّا فِي الْجَسَدِ فَالثَّنَتَانِ الْعِبَالَةُ وَهُوَ عَظْمُ الْأَعْضَاءِ الْعَظْمِ الطَّبِيعِيِّ

وَكَثْرَةُ اللَّحْمِ الطَّيِّبِ لَا اللَّوْنُ وَالْجَمَالُ. وَأَمَّا فِي النَّفْسِ فَثَلَاثٌ
 الْعَقَافُ وَحُبُّ الْأَلْفَةِ وَحُبُّ الْكَدِّ فَإِنَّ هَذِهِ الْقَضَائِلَ يَكْمُلُ
 الْمَثَلُ وَهَذِهِ الْقَضَائِلُ الَّتِي قُلْنَا سَبِيلَهَا أَنْ تُوجَدَ فِي النِّسَاءِ كُلِّهِنَّ
 اللَّائِي مِنْ نَسَبِ ذَلِكَ الرَّجُلِ عَلَى الْعُمومِ وَفِي الرِّجَالِ كُلِّهِمْ عَلَى
 الْعُمومِ وَفِي أَوْلَادِهِ الذُّكُورِ خَاصَّةً إِذْ كَانَ الْوَلَدُ بِهِ الصَّقَ .
 وَقَدْ يَنْبَغِي لِلْخُطِيبِ أَنْ يَنْظُرَ هَلِ الْقَضَائِلُ الَّتِي هِيَ مِنْهَا هِيَ هَذِهِ
 الْقَضَائِلُ عِنْدَهُمْ أَعْنِي فِي أَوْلَادِهِمْ أَمْ لَيْسَ هِيَ هَذِهِ فَإِنَّ كَثِيرًا
 مِنَ الْأُمَمِ يُرْبُونَ أَوْلَادَهُمُ الذُّكُورَ وَالْإِنَاثَ بِالزَّيْنَةِ وَالسِّمَنِ
 وَهُوَ لَأَيُّ شَيْءٍ فِيهِمْ أَرَسَطُوا إِنَّهُ قَدْ فَاتَهُمُ التَّصْفُ مِنْ صِلَاحِ الْحَالِ
 بِالْأَبْنَاءِ . فَأَمَّا أَجْزَاءُ الْيَسَارِ فِكثْرَةُ الدَّنَائِيرِ وَالْأَرْضِينَ وَالْعَقَارِ
 وَالْأَثَاثِ وَالْأَمْتَعَةِ وَالْمَوَاشِي وَجَمِيعِ الْأَشْيَاءِ الْمُخْتَلِفَةِ فِي النَّوعِ
 وَالْجِنْسِ . وَكُلُّ ذَلِكَ إِذَا كَانَتْ هَذِهِ الْأَشْيَاءُ فِي حِفْظِ وَمَعَ حُرِّيَّةٍ
 وَأَنْ يَكُونَ فِيهَا مُتَمَتِّعًا أَيُّ مُلْتَدًّا لَا حَافِظًا لَهَا فَقَطُّ أَوْ مُنْمِيًا
 (قَالَ) وَمِنْ الْأُمُورِ النَّافِعَةِ فِي الْيَسَارِ وَالْفَاعِلَةِ لَهُ الْأَشْجَارُ
 الْمُشْمِرَةُ وَالْعَلَاتُ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ . وَاللَّذِيذُ مِنْ هَذِهِ هُوَ مَا يُجْنَى
 بِغَيْرِ تَعَبٍ وَلَا نَفَقَةٍ وَحَدُّ الْحِفْظِ وَالْإِحْرَازِ لِلْمَالِ هُوَ أَنْ يَكُونَ
 فِي الْمَوْضِعِ الَّذِي لَا يُتَعَدَّرُ مِنْهُ عَلَيْهِ وَأَنْ يَكُونَ بِالْحَالِ الَّتِي
 يُمَكِّنُ أَنْ يَنْتَفِعَ بِهَا مِثْلَ أَنْ إِذَا كَانَتْ أَرْضًا أَلَّا تَكُونَ سَبْجَةً وَإِنْ
 كَانَ فَرَسًا أَلَّا يَكُونَ جُمُوحًا . وَحَدُّ الْحُرِّيَّةِ فِي الْمَالِ أَنْ يَكُونَ
 إِلَيْهِ التَّصَرُّفُ فِي الْمَالِ بِالْإِعْطَاءِ وَالْبَيْعِ وَالشِّرَاءِ وَأَمَّا التَّنَعُّمُ بِالْمَالِ

فَهُوَ اسْتِعْمَالُهُ عَلَى طَرِيقِ التَّلَذُّذِ بِهِ . وَإِنَّمَا اشْتَرَطَ فِي الْغِنَى هَذَا
الشَّرْطَ لِأَنَّهُ أَنْ يَكُونَ الْغِنَى فِي اسْتِعْمَالِ الْمَالِ آخَرَى مِنْهُ أَنْ
يَكُونَ فِي اقْتِنَائِهِ لِأَنَّ الْاِقْتِنَاءَ هُوَ فَاعِلُ الْغِنَى وَآمَّا الْاِسْتِعْمَالُ
فَهُوَ الْغِنَى بَعِيْنِهِ وَآمَّا حُسْنَ الْفِعْلِ عَلَى الرَّأْيِ الصَّوَابِ فَهُوَ الَّذِي
يَظُنُّهُ الْكُلُّ قَاضِيًا وَهُوَ الَّذِي يَقْتِنِي الشَّيْءَ الَّذِي يَشْوَقُ إِلَى كَثْرَتِهِ
لَا مَحَالَةَ أَوْ الْأَخْيَارَ مِنَ النَّاسِ وَذَوُو الْكَيْسِ وَالْفِطْنَةِ

(قَالَ) وَآمَّا الْكِرَامَةَ فَانْهَاهَا فِي زَمَانِنَا هَذَا لِلْمُعْتَنِي بِحُسْنِ
الْفِعْلِ وَالْإِكْرَامِ النَّاسِ الَّذِينَ لَهُمُ الْعِنَايَةُ الْحَسَنَةُ بِهِمْ هِيَ مُكَافَأَةٌ
عَلَى طَرِيقِ الْعَدْلِ وَالْحَقِّ إِذْ كَانَتْ هَذِهِ الْأَفْعَالُ لَيْسَ تُكَافِئُهَا
الدَّانِيَةُ وَالْدَّرَاهِمُ . وَلَيْسَ يُكْرَمُ الَّذِينَ لَهُمُ الْعِنَايَةُ الْحَسَنَةُ بِالنَّاسِ
فَقَطُّ بَلْ وَالَّذِينَ يَسْتَطِيعُونَ أَنْ تَكُونَ لَهُمُ الْعِنَايَةُ الْحَسَنَةُ أَعْنِي
الَّذِينَ لَهُمْ قُوَّةٌ عَلَى ذَلِكَ وَإِنْ لَمْ يَفْعَلُوا ذَلِكَ فِي حَالِ الْإِكْرَامِ
وَالْعِنَايَةِ بِالنَّاسِ الَّتِي تَسْتَوْجِبُ الْكِرَامَةَ هِيَ الْعِنَايَةُ تَخْلِصُهُمْ مِنَ
الشُّرُورِ الَّتِي لَيْسَ التَّخْلِيسُ مِنْهَا يَهَيِّئُ أَوْ إِفَادَتُهُمْ الْخَيْرَاتِ الَّتِي لَيْسَ
إِفَادَتُهَا بِالسَّهْلِ . وَهَذِهِ الْأَفْعَالُ الْجَمِيْلَةُ هِيَ تَكُونُ عَنِ الْغِنَى أَوْ
السُّلْطَانِ أَوْ مَا أَشْبَهَ ذَلِكَ مِمَّا يَكُونُ لِلْإِنْسَانِ بِهِ الْقُدْرَةُ عَلَى
أَمْثَالِ هَذِهِ الْأَفْعَالِ وَقَدْ يُكْرَمُ كَثِيرٌ مِنَ النَّاسِ عَلَى خَيْرَاتٍ
يَسِيرَةٍ لَكِنَّمَا تَكُونُ كَثِيرَةً بِالإِضَافَةِ إِلَى ذَلِكَ الزَّمَانِ وَإِلَى
تِلْكَ الْحَالِ . فَكَانَ الْكِرَامَةَ عَلَى الْأَشْيَاءِ الَّتِي سِيرَةٌ هِيَ بِالْعَرَضِ
أَيَّ مِنْ جِهَةٍ مَا عَرَضَ لِتِلْكَ الْأَشْيَاءِ أَنْ تَكُونَ كَثِيرَةً بِالإِضَافَةِ

إِلَى ذَلِكَ الْوَقْتِ أَوْ أَحْصَى. وَأَمَّا الْأَشْيَاءُ الَّتِي تَكُونُ بِهَا الْكِرَامَةُ
فَإِنَّهَا مُشْتَرَكَةٌ لِجَمِيعِ الْأُمَّمِ وَمِنْهَا خَاصَّةٌ. فَالْخَاصَّةُ مِثْلُ الذَّبَابِخِ
وَالْقَرَابِينِ الَّتِي كَانَتْ قَدْ جَرَتْ عَادَةٌ الْيُونَانِيِّينَ أَنْ يُكْرَمُوا بِهَا
الْأَمْوَاتَ. وَمِنْهَا عَامَّةٌ وَهِيَ الْمَرَاتِبُ فِي الْعَجَالِسِ وَالسَّرَاعَةُ إِلَى
أَقْوَالِهِ وَتَرْكُ مُحَالَفَتِهِ وَالْهَدَايَا الَّتِي تُوجِبُ الْحُبَّ وَالْقُرْبَ. فَإِنَّ الْهَدِيَّةَ
جَمَعَتْ أَمْرَيْنِ بَدَلِ الْمَالِ وَالْكَرَامَةُ وَلِذَلِكَ كَانَتْ مُسْتَحَبَّةً لِجَمِيعِ
النَّاسِ وَكُلُّ إِنْسَانٍ يُجِدُ فِيهَا مَا يَتَشَوَّقُ لَهُ وَذَلِكَ أَنَّ النَّاسَ ثَلَاثَةٌ
أَصْنَافٍ إِمَّا صِنْفٌ يُحِبُّ الْكَرَامَةَ وَإِمَّا صِنْفٌ يُحِبُّ الْمَالَ وَإِمَّا
صِنْفٌ يَجْمَعُ الْأَمْرَيْنِ. وَالْهَدِيَّةُ قَدْ جَمَعَتْ مُتَشَوِّقَ هَذِهِ الْأَصْنَافِ
الْثَلَاثَةِ

(قَالَ) وَأَمَّا فَضِيلَةُ الْجَسَدِ فَالصِّحَّةُ وَذَلِكَ أَنْ يَكُونُوا عَرِيذِينَ
مِنَ الْأَسْقَامِ الْبَتَّةَ وَأَنْ يَسْتَعْمِلُوا أَبْدَانَهُمْ لِأَنَّ مِنْ لَا يَسْتَعْمِلُ
صِحَّتَهُ فَلَيْسَ تَعْبُطُ نَفْسُهُ بِالصِّحَّةِ أَيُّ لَيْسَ هُوَ حَسَنُ أَحْصَى بِهَا وَهُوَ
بَعِيدٌ مِنْ جَمِيعِ الْأَفْعَالِ الْإِنْسَانِيَّةِ أَوْ مِنْ أَكْثَرِهَا

(قَالَ) وَأَمَّا الْخُسْنُ فَإِنَّهُ مُخْتَلِفٌ بِاخْتِلَافِ أَصْنَافِ الْأَسْنَانِ
فَحَسَنُ الْعِلْمَانِ وَجَمَاهُمْ هُوَ أَنْ تَكُونَ أَبْدَانُهُمْ وَخَلْقُهُمْ بِهَيْئَةٍ
يَعْسُرُ بِهَا قَبُولُهُمْ إِلَّا لَامٌ وَالْإِنْفِعَالُ أَيُّ لَا يَكُونُونَ غَيْرَ مُحْتَمِلِينَ
لِلَّذِي وَأَنْ يَكُونُوا بِحَيْثُ يُسْتَلَدُّ أَنْ يُنْظَرَ إِلَيْهِمْ عِنْدَ الْجُرْيِ
وَالْعَلْبَةِ

(قَالَ) وَلِذَلِكَ مَا يَرَى النَّاسُ الْعِلْمَانَ الَّذِينَ هُمْ مَهَيَّأُونَ نَحْوَ الْخُسْنِ

الْمُزَاوَلَاتِ وَاللَّعِبَاتِ حَسَانًا جِدًّا وَنَعْنِي بِالْخُمْسِ الْمُزَاوَلَاتِ وَاللَّعِبَاتِ
الْأَشْيَاءَ الَّتِي كَانَ الْيُونَانِيُّونَ يَرَوُّضُونَ بِهَا صِبْيَانَهُمْ وَهِيَ الْعَدُوُّ
وَالرُّكُوبُ وَالْمُتَأَقِّفَةُ وَالصِّرَاعُ وَالْمَلَاكِرَةُ

(قَالَ) وَإِنَّمَا كَانَ النَّاسُ يَرُونَ فِيهِمْ كَانَ مُهَيَّأً لِنَحْوِ هَذِهِ
الْأَفْعَالِ الْخُمْسَةِ أَنَّهُ جَمِيلٌ لِأَنَّهُ مُهَيَّأٌ بِهَا لِنَحْوِ الْحِقَّةِ وَالْقَلْبَةِ وَإِذَا
شَبَّ أَمْثَالُ هَؤُلَاءِ الْعُلَمَانِ كَانُوا لَذِيذِي الْمُنْظَرِ عِنْدَ الْعَمَلِ فِي
الْحَرْبِ وَذَلِكَ بِحَسَبِ الْهَيْئَةِ الَّتِي كَانُوا مُعَدِّينَ بِهَا لِنَحْوِ الْحَرْبِ. وَأَمَّا
الشُّيُوخُ فَجَمَاهُمْ هُوَ اسْتِلْدَاذُ أَعْمَالِهِمْ فِي الْأَعْمَالِ الَّتِي هِيَ جَدُّ وَهِيَ
الَّتِي مِنْ أَجْلِهَا يَرِاضُ الصِّبْيَانُ عَلَى هَذِهِ اللَّعِبَاتِ الْخُمْسِ وَهِيَ
الْحُرُوبُ وَأَنْ يَكُونُوا مَعَ ذَلِكَ يَرُونَ غَيْرَ ذَوِي أَحْزَانٍ وَلَا غَمٍّ .
وَذَلِكَ أَنَّ الْحُزْنَ وَالنَّعْمَ إِذَا ظَهَرَ بِالشَّيْخِ ذُنَّ بِهِ أَنَّ ذَلِكَ الطَّارِيءَ
الَّذِي طَرَأَ عَلَيْهِ مِمَّا يَضُرُّ فِي شَيْخُوخَتِهِ مِثْلَ الْفَقْرِ وَالْهَوَانِ أَوْ غَيْرِ
ذَلِكَ

(قَالَ) وَأَمَّا الْبَطْشُ فَإِنَّهُ قُوَّةٌ يُجْرِكُ الْمَرْءُ بِهَا غَيْرَهُ كَيْفَ
شَاءَ. فَإِنَّهُ إِذَا جَذَبَ غَيْرَهُ أَوْ دَفَعَهُ أَوْ أَسْأَلَهُ أَوْ أَخْرَجَهُ أَوْ سَمِعَتْهُ
وَكَانَ هَذَا الْفِعْلُ مِنْهُ بِكُلِّ مَنْ يَتَّصِدَى لَهُ أَوْ بِأَكْثَرِهِمْ فَهُوَ ذُو
بَطْشٍ

(قَالَ) وَأَمَّا فَضِيلَةُ الضَّخَامَةِ فَهُوَ أَنْ يَمُوتَ كَثِيرًا مِنَ النَّاسِ
وَيُجَارِرُهُمْ فِي الطُّولِ وَالْعَرْضِ وَالْعُمُقِ وَتَكُونُ مَعَ ضَخَامَتِهِ حَرَكَاتُهُ
غَيْرَ مُتَكَلِّفَةٍ لِحُدُودِ هَذِهِ الْفَضِيلَةِ وَتَكُونُ ضَخَامَتُهُ لَيْسَ سَبِيلَهَا سِمَانًا

وَلَا أَمْرًا مُكْتَسَبًا

(قَالَ) وَأَمَّا الْهَيْئَةُ الَّتِي تُسَمَّى الْجِهَادِيَّةَ فَإِنَّهَا مُرَكَّبَةٌ مِنْ
الضَّخَّامَةِ وَالْجَلْدِ وَالْحِفَّةِ وَذَلِكَ أَنَّهُ إِذَا أَقْتَرَتِ الْحِفَّةُ مَعَ الْقُوَّةِ
أَمْكَنَ أَنْ يَبْلُغَ بِالسَّرْعَةِ أَمْدًا بَعِيدًا لِأَنَّهُ إِنْ كَانَ خَفِيفًا دُونَ
جَلْدٍ لَمْ يَبْلُغَ بِالسَّرْعَةِ أَمْدًا بَعِيدًا. وَذَلِكَ أَنَّ الَّذِي جَمَعَ الضَّخَّامَةَ
وَالْقُوَّةَ هُوَ مُصَارِعٌ وَالَّذِي جَمَعَ الضَّخَّامَةَ وَالْقُوَّةَ وَالْحِفَّةَ هُوَ
مُجَاهِدٌ. وَأَمَّا الَّذِي جَمَعَ الصِّرَاعَ وَالْحِفَّةَ مَعًا فَيُسَمَّى عِنْدَهُمْ بِاسْمِ
مُشْتَقٍّ مِنْ الْجَذْقِ بِاسْتِعْمَالِ الْقُوَّةِ وَالْحِفَّةِ وَأَمَّا الَّذِي جَمَعَ هَذِهِ
الْخِصَالَ كُلَّهَا فَهُوَ الَّذِي يُسَمَّى عِنْدَهُمْ ذَا الْخَمْسِ اللَّعْبِ

(قَالَ) وَأَمَّا الشَّيْخُوخَةُ الصَّالِحَةُ فَإِنَّهَا دَوَامُ الْكِبَرِ مَعَ الْبَرَاءَةِ
مِنَ الْخُزْنِ لِأَنَّهُ إِنْ عَجَلَتْ وَقَاةُ الْإِنْسَانِ قَبْلَ أَنْ يَبْلُغَ مُنْتَهَى
الشَّيْخُوخَةِ لَمْ يَكُنْ ذَا شَيْخُوخَةٍ صَالِحَةٍ وَإِنْ كَانَ بَرِيئًا مِنَ الْأَخْزَانِ
وَلَا أَنْ أُهْمَلَ إِلَى مُنْتَهَى الشَّيْخُوخَةِ وَكَانَ فِي كَرْبٍ وَحُزْنٍ كَانَ ذَا
شَيْخُوخَةٍ صَالِحَةٍ. وَإِنَّمَا يَكُونُ بَرِيئًا مِنَ الْأَخْزَانِ إِذَا كَانَ ذَا حَظٍّ
مِنَ الْجَلْدِ وَقِضَائِلِ الْبَدَنِ أَعْنِي أَنْ يَكُونَ صَحِيحًا وَلَمْ تَعْتَرِهِ مَصَائِبُ
تُكَدِّرُ شَيْخُوخَتَهُ. وَذَلِكَ أَنَّهُ إِذَا كَانَ مِمْرَاضًا أَوْ كَانَ أَلْدُ غَيْرَ
مُسَاعِدٍ لَهُ بَانَ يَكُونُ قَدِ اعْتَرَتْهُ مَصَائِبُ فَإِنَّهُ لَيْسَ بِصَالِحٍ
الشَّيْخُوخَةِ وَإِنْ كَانَ مُعْمَرًا. وَكَذَلِكَ إِنْ كَانَ مِمْرَاضًا وَقَدْ يُشَكُّ
كَيْفَ يَكُونُ طُولُ الْعُمُرِ مَعَ الْأَمْرَاضِ لَكِنْ يُشْبَهُ أَنْ تَكُونَ
قُوَّةُ طُولِ الْعُمُرِ غَيْرَ قُوَّةِ الصِّحَّةِ فَإِنَّا نَرَى قَوْمًا كَثِيرِينَ تَطُولُ

أَعْمَارُهُمْ مَعَ أَنَّهُمْ مُسْتَقَامُونَ . وَتَضَحِيحُ هَذَا هُوَ لِلْعِلْمِ الطَّبِيعِيِّ وَلاَ يَسِيءُ فِي تَضَحِيحِهِ فِي هَذَا الْعِلْمِ مَنَفَعَةٌ وَالْخَطِيبُ إِنَّمَا يَكْتُبِي مِنْ ذَلِكَ بِالشِّيءِ الظَّاهِرِ

(قَالَ) وَأَمَّا كَثْرَةُ الْحِلَّةِ وَصَلَاحُ حَالِ الْإِنْسَانِ بِالْإِخْوَانِ وَذَلِكَ أَيْضًا غَيْرُ خَفِيِّ إِذَا حَدَّ مَا هُوَ الْحَلِيلُ وَالصَّاحِبُ . وَهُوَ أَنْ يَكُونَ كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهَا يَفْعَلُ الْخَيْرَ الَّذِي يَظُنُّ أَنَّهُ يَنْفَعُ بِهِ الْآخَرَ لَا الْخَيْرَ الَّذِي يَلْتَفِعُ بِهِ فِي نَفْسِهِ فَقَطُّ . وَإِذَا كَانَتِ الْحِلَّةُ وَالشُّخْبَةُ هِيَ هَذِهِ فَبَيِّنٌ أَنَّ الْمَرْءَ يَكُونُ صَالِحَ الْحَالِ بِالْإِخْوَانِ الْكَثِيرَةِ

(قَالَ) وَأَمَّا صَلَاحُ الْجَدِّ فَهُوَ أَنْ يَكُونَ الْإِتِّفَاقُ لِإِنْسَانٍ مَا عِلَّةٌ لَوْجُودِ الْخَيْرِ لَهُ . وَذَلِكَ إِمَّا مِنْ الْخَيْرَاتِ الْمَوْجُودَةِ فِي ذَاتِهِ وَإِمَّا مِنْ الْخَيْرَاتِ الْمَوْجُودَةِ لَهُ مِنْ خَارِجِهِ . وَعِلَّةُ الْإِتِّفَاقِ قَدْ تَكُونُ الصِّنَاعَةُ وَقَدْ تَكُونُ الطَّبِيعَةُ وَهُوَ الْأَكْثَرُ . فَمَثَلُ مَا يَكُونُ عَنِ الْإِتِّفَاقِ الطَّبِيعِيِّ أَنْ يُوَلَّدَ الْإِنْسَانُ ذَا قُوَّةٍ وَهَيْئَةٍ يَغْسُرُ بِهَا قَبُولَهُ الْأُمُورَ أَنْوَارِدَةَ عَلَيْهِ مِنْ خَارِجِهِ . فَأَمَّا أَنْ يَكُونَ الْإِنْسَانُ صَحِيحِيًّا فَقَدْ يَكُونُ سَبَبُهُ الْإِتِّفَاقَ الطَّبِيعِيِّ وَمِثْلُ أَنْ يُوَلَّدَ صَحِيحِيًّا . وَقَدْ يَكُونُ الْإِتِّفَاقَ الصِّنَاعِيِّ مِثْلُ أَنْ يُسْتَقَى سَمًّا فَيَبْرَأُ مِنْ مَرَضٍ كَانَ بِهِ . وَأَمَّا الْجَمَالُ وَالصَّخَاةُ فَعِلَّتُهُمَا الْإِتِّفَاقُ الصِّنَاعِيُّ وَالطَّبِيعِيُّ وَجُمْلَةُ الْأَسْرِ أَنَّ الْخَيْرَاتِ الَّتِي سَبَبُهَا الْجَدُّ الَّذِي هُوَ حُسْنُ الْإِتِّفَاقِ هِيَ الْخَيْرَاتُ الَّتِي يَكُونُ الْمَرْءُ مَغْبُوطًا بِهَا مَحْسُودًا عَلَيْهَا . وَقَدْ يَكُونُ

أَلْجَدُّ عِلَّةٌ لِحَيْرَاتٍ لَيْسَتْ هِيَ خَيْرَاتٍ بِالْحَقِيقَةِ وَإِنَّمَا تَرَى خَيْرَاتٍ
 بِالْإِضَافَةِ وَالْمُقَايَسَةِ إِلَى الْغَيْرِ. كَمَا قَدْ يَكُونُ الْقُبْحُ فِي حَقِّ إِنْسَانٍ
 خَيْرًا مَّا إِذَا رُئِيَ غَيْرُهُ أَقْبَحُ مِنْهُ وَمِثْلَ أَنْ يَكُونَ إِنْسَانَانِ وَقَفَا مِنْ
 الْحَرْبِ فِي مَوْضِعٍ وَاحِدٍ فَأَصَابَ أَحَدُهُمَا السَّهْمُ وَلَمْ يُصِبِ الثَّانِي
 فَإِنَّ الَّذِي لَمْ يُصِبْهُ السَّهْمُ يَرَى أَنَّهُ قَدْ نَالَ بِالْإِضَافَةِ إِلَى صَاحِبِهِ خَيْرٌ
 كَثِيرٌ. وَبِجَاصَةِ إِنْ كَانَ ذَلِكَ الَّذِي لَمْ يُصِبْهُ السَّهْمُ مِنْ عَادَتِهِ أَنْ
 يَشْهَدَ الْحُرُوبَ كَثِيرًا وَالْآخِرُ لَمْ يَشْهَدْ قَطُّ إِلَّا تِلْكَ الْحَرْبَ
 وَكَذَلِكَ إِذَا وَجَدَ الْكَثْرَ وَاحِدٌ مِمَّنْ طَلَبَهُ. قَدْ يَرَى أَنَّهُ خَيْرٌ
 بِالْإِضَافَةِ إِلَى مَنْ لَمْ يُصِبْهُ وَإِنْ كَانَ الْكَثْرُ يَسِيرًا فَمِنْ هَذَا
 وَمَنْحَوْهِ يَنْظُرُ الْخَطِيبُ فِي سَعَادَةِ الْجَدِّ. وَأَمَّا تَعْرِيفُ الْفَضِيلَةِ فَأَوْلَى
 الْمَوَاضِعِ بِذِكْرِهَا هُوَ عِنْدَ الْقَوْلِ فِي الْأَشْيَاءِ الَّتِي يُمْدَحُ بِهَا. لِأَنَّ
 الْفَضِيلَةَ خَاصَّةً بِالْمَادِحِ وَلِذَلِكَ وَجَبَ أَنْ يَكُونَ الْمَادِحُ هُوَ الَّذِي
 يَعْرِفُ بِاسْتِقْصَاءِ الْفَضِيلَةِ وَالْفَضَائِلِ وَإِنْ كَانَ مِنْهَا مُسْتَقْبَلٌ وَحَاضِرٌ
 فَأَمَادِحُ إِنَّمَا يَنْظُرُ فِيهَا مِنْ جِهَةٍ سَاهِي حَاضِرَةٌ وَالْمَشِيرُ مِنْ جِهَةٍ
 أَنَهَا مُسْتَقْبَلَةٌ أَي نَافِعَةٌ



البحث السادس

في الفرق بين الخير والسعادة

(من كتاب تهذيب الاخلاق لابن مسكويه)

نبدأ بمَعُونَةِ اللَّهِ تَعَالَى فِي هَذِهِ الْمَقَالَةِ بِذِكْرِ الْفَرْقِ بَيْنَ الْخَيْرِ
وَالسَّعَادَةِ بَعْدَ أَنْ نَذْكُرَ الْفَاطَ أَرَسَطَاطَالِيْسَ اقْتِدَاءً بِهِ وَتَوْفِيْقَهُ
حَقَّهُ فَنَقُولُ: إِنَّ الْخَيْرَ عَلَى مَا حَدَّهُ وَأَسْتَحْسَنَهُ مِنْ آرَاءِ الْمُتَقَدِّمِينَ هُوَ
الْمَقْصُودُ مِنَ الْكُلِّ وَهِيَ الْغَايَةُ الْأَخِيْرَةُ وَقَدْ يُسَمَّى الشَّيْءُ النَّافِعُ
فِي هَذِهِ الْغَايَةِ خَيْرًا فَأَمَّا السَّعَادَةُ فَهِيَ الْخَيْرُ بِالْإِضَافَةِ إِلَى صَاحِبِهَا
وَهِيَ كَمَالٌ لَهُ فَالسَّعَادَةُ إِذَا خَيْرٌ مَا. وَقَدْ تَكُونُ سَعَادَةُ الْإِنْسَانِ
غَيْرَ سَعَادَةِ الْفَرَسِ وَسَعَادَةُ كُلِّ شَيْءٍ فِي تَمَامِهِ وَكَمَالِهِ الَّذِي يُخْصُهُ.
فَأَمَّا الْخَيْرُ الَّذِي يَقْصِدُهُ الْكُلُّ بِالشُّوقِ فَهُوَ طَبِيعَةٌ تُقْصَدُ وَلَهَا
ذَاتٌ وَهُوَ الْخَيْرُ الْعَامُّ لِلنَّاسِ مِنْ حَيْثُ هُمْ نَاسٌ فَهُمْ بِأَجْمَعِهِمْ
مُشْتَرِكُونَ فِيهَا. فَأَمَّا السَّعَادَةُ فَهِيَ خَيْرٌ مَا لِوَاحِدٍ وَاحِدٍ مِنَ النَّاسِ
فَهِيَ إِذَا بِالْإِضَافَةِ لَيْسَ لَهَا ذَاتٌ مُعَيَّنَةٌ وَهِيَ تُخْتَلَفُ بِالْإِضَافَةِ إِلَى
قَاصِدِيْهَا. فَلِذَلِكَ يَكُونُ الْخَيْرُ الْمَطْلُوقُ غَيْرَ مُخْتَلَفٍ فِيهِ وَقَدْ يُظَنُّ
بِالسَّعَادَةِ أَنَّهَا تَكُونُ لِغَيْرِ النَّاطِقِينَ فَإِنْ كَانَ ذَلِكَ فَإِنَّمَا هِيَ
أَسْتِعْدَادَاتٌ فِيهَا لِقَبُولِ تَمَامَاتِهَا وَكَمَالَاتِهَا مِنْ غَيْرِ قَصْدٍ وَلَا رَوِيَّةٍ وَلَا
إِرَادَةٍ وَتِلْكَ الْإِسْتِعْدَادَاتُ هِيَ الشُّوقُ أَوْ مَا يَجْرِي مَجْرَى الشُّوقِ

مِنَ النَّاطِقِينَ بِالْإِرَادَةِ. فَأَمَّا مَا يَتَأْتِي لِلْحَيَوَانَاتِ فِي مَآكِلِهَا
 وَمَشَارِبِهَا وَرَاحَاتِهَا فَيَنْبَغِي أَنْ يُسَمَّى بِحَيْثُ أَوْ اتِّفَاقًا وَلَا يُؤْهَلُ لِاسْمِ
 السَّعَادَةِ كَمَا يُسَمَّى فِي الْإِنْسَانِ أَيْضًا. وَإِنَّمَا اسْتَحْسِنَ الْحَدَّ الَّذِي
 ذَكَرْنَا لِلْخَيْرِ الْمَطْلُوقِ لِأَنَّ الْعَقْلَ لَا يُطَاقُ السَّغْيَ وَالْحَرَكَةَ إِلَى لَا
 نِهَائِيَّةٍ وَهَذَا أَوَّلُ فِي الْعَقْلِ. وَمِثَالُ ذَلِكَ أَنَّ الصِّنَاعَاتِ وَالْهِمَمِ
 وَالتَّدَابِيرِ الْأَخْتِيَارِيَّةِ كُلَّهَا يُقْصَدُ بِهَا خَيْرٌ مَا وَمَا لَمْ يُقْصَدِ بِهِ خَيْرٌ
 مَا فَهُوَ عِبْثٌ وَالْعَقْلُ يَحْتَدِرُهُ وَيَتَمَتَّعُ مِنْهُ وَبِالْوَاجِبِ صَارَ الْخَيْرُ الْمَطْلُوقُ
 هُوَ الْمَقْصُودَ إِلَيْهِ مِنْ كُلِّ النَّاسِ. وَلَكِنْ بَقِيَ أَنْ يُعْلَمَ مَا هُوَ وَمَا
 أَلْغَايَةُ الْأَخِيرَةِ مِنْهُ الَّتِي هِيَ غَايَةُ الْخَيْرَاتِ الَّتِي تَرْتَقِي الْخَيْرَاتُ
 كُلُّهَا إِلَيْهَا حَتَّى نَجْعَلَهُ غَرَضًا وَتَتَوَجَّهَ إِلَيْهِ وَلَا نَلْتَفِتَ إِلَى غَيْرِهِ وَلَا
 تَنْتَشِرَ أَفْكَارُنَا فِي الْخَيْرَاتِ الْكَثِيرَةِ الَّتِي تُؤَدِّي إِلَيْهِ إِمَّا تَأْدِيَّةً
 بَعِيدَةً وَإِمَّا تَأْدِيَّةً قَرِيبَةً وَلَا تَعْلَطُ أَيْضًا فِيمَا لَيْسَ بِخَيْرٍ فَظُنُّهُ خَيْرًا
 ثُمَّ تَفْنَى أَعْمَارُنَا فِي طَلَبِهِ وَالتَّعَبِ بِهِ وَكُلًّا سَنَبِينُ بِمِشِيئَةِ اللَّهِ وَعَوْنِهِ

البحث السابع

في اقسام الخير والسعادة

(من الكتاب نفسه)

الْخَيْرُ عَلَى مَا قَسَمَهُ أَرِسْطَاطَالِيْسٌ وَحَكَاهُ عَنْهُ فُرْفُورِيُوسُ
 وَغَيْرُهُ هَكَذَا قَالَ: الْخَيْرَاتُ مِنْهَا مَا هِيَ شَرِيفَةٌ وَمِنْهَا مَا هِيَ

مَدْرُوحَةٌ وَمِنْهَا مَا هِيَ بِالْقُوَّةِ كَذَلِكَ وَمَا هِيَ نَافِعَةٌ فِيهَا . فَالْشَّرِيقَةُ
 مِنْهَا هِيَ الَّتِي شَرَفَهَا مِنْ ذَاتِهَا وَتَجَمَّلُ مِنْ اِقْتِنَاهَا شَرِيفًا . وَهِيَ
 الْحِكْمَةُ وَالْعَقْلُ . وَالْمَدْرُوحَةُ مِنْهَا مِثْلُ الْفَضَائِلِ وَالْأَفْعَالِ الْجَمِيلَةِ
 الْإِرَادِيَّةِ . وَالَّتِي هِيَ بِالْقُوَّةِ مِثْلُ التَّهَيُّوِّ وَالِاسْتِعْدَادِ لِنَيْلِ الْأَشْيَاءِ
 الَّتِي تَقَدَّمَتْ . وَالنَّافِعَةُ هِيَ جَمِيعُ الْأَشْيَاءِ الَّتِي تَطْلُبُ لِذَاتِهَا بَلْ
 لِيَتَوَصَّلَ بِهَا إِلَى الْخَيْرَاتِ . (وَعَلَى جِهَةٍ أُخْرَى) الْخَيْرَاتُ مِنْهَا مَا هِيَ
 غَايَاتٌ وَمِنْهَا مَا هِيَ لَيْسَتْ بِغَايَاتٍ . وَالغَايَاتُ مِنْهَا مَا هِيَ تَامَةٌ وَمِنْهَا
 مَا هِيَ غَيْرُ تَامَةٍ . فَأَلَّتِي هِيَ تَامَةٌ كَالسَّعَادَةِ وَذَلِكَ أَنَا إِذَا وَصَلْنَا
 إِلَيْهَا لَمْ نَخْشَ أَنْ نَسْتَرِيدَ إِلَيْهَا شَيْئًا أُخَرَ . وَالَّتِي هِيَ غَيْرُ تَامَةٍ
 فَكَالصِّحَّةِ وَالْيَسَارِ مِنْ قَبْلِ أَنَا إِذَا وَصَلْنَا إِلَيْهَا أَحْتَجُّنَا أَنْ نَسْتَرِيدَ
 فَتَقْتَنِي أَشْيَاءُ أُخَرَ . وَأَمَّا الَّتِي لَيْسَتْ بِغَايَةِ الْبَتَّةِ فَكَالْعِلَاجِ وَالتَّعَلُّمِ
 وَالرِّيَاضَةِ . (وَعَلَى جِهَةٍ أُخْرَى) الْخَيْرَاتُ مِنْهَا مَا هُوَ مُؤَثِّرٌ لِأَجْلِ ذَاتِهِ
 وَمِنْهَا مَا هُوَ مُؤَثِّرٌ لِأَجْلِ غَيْرِهِ وَوَنَهَا مَا هُوَ مُؤَثِّرٌ لِلْأَمْرَيْنِ جَمِيعًا وَمِنْهَا
 مَا هُوَ خَارِجٌ عَنْهَا . (وَعَلَى جِهَةٍ أُخْرَى) الْخَيْرَاتُ مِنْهَا مَا هُوَ خَيْرٌ
 عَلَى الْإِطْلَاقِ وَمِنْهَا مَا هُوَ خَيْرٌ عِنْدَ الضَّرُورَةِ وَالِاتِّفَاقَاتِ الَّتِي تَتَّقُ
 لِبَعْضِ النَّاسِ وَفِي وَقْتِ دُونَ وَقْتٍ وَأَيْضًا مِنْهَا مَا هُوَ خَيْرٌ لِجَمِيعِ
 النَّاسِ وَمِنْ جَمِيعِ الْوُجُوهِ وَفِي جَمِيعِ الْأَوْقَاتِ وَمِنْهَا مَا لَيْسَ بِخَيْرٍ
 لِجَمِيعِ النَّاسِ وَلَا مِنْ جَمِيعِ الْوُجُوهِ . (وَعَلَى جِهَةٍ أُخْرَى) الْخَيْرَاتُ
 مِنْهَا مَا هُوَ فِي الْجَوْهَرِ وَمِنْهَا مَا هُوَ فِي الْكَمِيَّةِ وَمِنْهَا مَا هُوَ فِي
 الْكَيْفِيَّةِ وَفِي سَائِرِ الْمَقُولَاتِ فَمِنْهَا كَالْقُوَى وَالْمَلَكَاتِ وَمِنْهَا

كَالْأَحْوَالِ وَمِنْهَا كَالْأَفْعَالِ وَمِنْهَا كَالْفَعَالِيَّاتِ وَمِنْهَا كَالْمَوَادِّ وَمِنْهَا
 كَالْأَلَاتِ. وَوُجُودُ الْخَيْرَاتِ فِي الْمَقُولَاتِ كُلِّهَا يَكُونُ عَلَى هَذَا
 الْمِثَالِ أَمَّا فِي الْجَوْهَرِ أَعْنِي مَا لَيْسَ بِعَرَضٍ فَاللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى
 هُوَ الْخَيْرُ الْأَوَّلُ فَإِنَّ جَمِيعَ الْأَشْيَاءِ تَتَحَرَّكُ نَحْوَهُ بِالشَّوْقِ إِلَيْهِ وَإِنَّ
 مَالَ الْخَيْرَاتِ الْإِلَهِيَّةِ مِنَ الْبَقَاءِ وَالسَّرْمَدِيَّةِ وَالسَّمَاءِ مِنْهُ. وَأَمَّا فِي
 الْكَيْفِيَّةِ فَالْعَدَدُ الْمُعْتَدِلُ وَالْمِقْدَارُ الْمُعْتَدِلُ وَأَمَّا فِي الْكَيْفِيَّةِ
 فَكَاللَّذَاتِ. وَأَمَّا فِي الْإِضَافَةِ فَكَالصَّدَقَاتِ وَالرِّئَاسَاتِ. وَأَمَّا فِي
 الْأَيْنِ وَالْمَتَى فَكَالْمَكَانِ الْمُعْتَدِلِ وَالزَّمَانَ الْأَيْنِقِ الْبَهِيحِ. وَأَمَّا فِي
 الْوَضْعِ فَكَالْمَعْرُوفِ وَالْإِضْطِحَاعِ وَالْإِتِّكَاءِ الْمَوْفِقِ. وَأَمَّا فِي الْمَلِكِ
 فَكَالْأَمْوَالِ وَالْمَنَافِعِ. وَأَمَّا فِي الْإِنْفِعَالِ فَكَالسَّمْعِ الطَّيِّبِ
 وَسَائِرِ الْمُحْسُوسَاتِ الْمَوْثُورَةِ. وَأَمَّا فِي الْفِعْلِ فَمِثْلُ نَفَازِ الْأَمْرِ وَرَوَاجِ
 الْفِعْلِ. (وَعَلَى جِهَةِ أُخْرَى) الْخَيْرَاتُ مِنْهَا مَعْقُولَاتٌ وَمِنْهَا مُحْسُوسَاتٌ
 (وَأَمَّا السَّعَادَةُ) فَقَدْ قُلْنَا إِنَّهَا خَيْرٌ مَا وَهِيَ تَامٌ الْخَيْرَاتِ
 وَعَايَاتُهَا وَالسَّمَامُ هُوَ الَّذِي إِذَا بَلَّغْنَا إِلَيْهِ لَمْ نَخْتَجِ مَعَهُ إِلَى شَيْءٍ
 آخَرَ فَلِذَلِكَ نَقُولُ إِنَّ السَّعَادَةَ هِيَ أَفْضَلُ الْخَيْرَاتِ وَلَكِنَّا نَحْتَاجُ
 فِي هَذَا السَّمَامِ الَّذِي هُوَ الْعَايَةُ الْقُضْوَى إِلَى سَعَادَاتٍ أُخْرَى وَهِيَ
 الَّتِي فِي الْبَدَنِ وَالَّتِي خَارِجَ الْبَدَنِ. (وَأَرِسْطَاطَالِسُ) يَقُولُ إِنَّهُ
 يَفْسُرُ عَلَى الْإِنْسَانِ أَنْ يَفْعَلَ الْأَفْعَالَ الشَّرِيفَةَ بِلَا مَادَّةٍ مِثْلُ
 اتِّسَاعِ الْيَدِ وَكَثْرَةِ الْأَصْدِقَاءِ وَجُودَةِ النَّجْتِ
 (وَأَمَّا أَقْسَامُ) السَّعَادَةِ عَلَى مَذْهَبِ هَذَا الْحَكِيمِ فَهِيَ خَمْسَةٌ

أَوْسَامُ : (أَحَدُهَا) فِي صِحَّةِ الْبَدَنِ وَلُطْفِ الْخَوَاسِ وَيَكُونُ ذَلِكَ
 مِنْ أَعْتِدَالِ الْمَزَاجِ أَعْنِي أَنْ يَكُونَ جَيِّدَ السَّمْعِ وَالْبَصَرِ وَالشَّمِّ
 وَالذَّوْقِ وَاللَّمْسِ . (وَالثَّانِي) فِي الثَّرْوَةِ وَالْأَعْوَانِ وَأَشْبَاهِهِمَا حَتَّى
 يَتَسَعَّ لِأَنْ يَضَعَ الْمَالَ فِي مَوْضِعِهِ وَيَعْمَلَ بِهِ سَائِرَ الْخَيْرَاتِ وَيُوَاسِي
 مِنْهُ أَهْلَ الْخَيْرَاتِ خَاصَّةً وَالْمُسْتَحِقِّينَ عَامَّةً وَيَعْمَلَ بِهِ كُلَّ مَا يَزِيدُ
 فِي فَضَائِلِهِ وَيَسْتَحِقُّ الثَّنَاءَ وَالْمَدْحَ عَلَيْهِ . (وَالثَّلَاثُ) أَنْ تَحْسُنَ أُحْدُوثَهُ
 فِي النَّاسِ وَيُنَشِّرَ ذِكْرَهُ بَيْنَ أَهْلِ الْفَضْلِ فَيَكُونَ مَمْدُوحًا بَيْنَهُمْ
 يُكْثِرُونَ الثَّنَاءَ عَلَيْهِ لِمَا يَتَصَرَّفُ فِيهِ مِنَ الْإِحْسَانِ وَالْمَعْرُوفِ .
 (وَالرَّابِعُ) أَنْ يَكُونَ مُنْجِحًا فِي الْأُمُورِ وَذَلِكَ إِذَا اسْتَمَّتْ كُلُّ
 مَا رَوَى فِيهِ وَعَزَمَ عَلَيْهِ حَتَّى يَصِيرَ إِلَى مَا يَأْمُلُهُ مِنْهُ . (وَالْخَامِسُ)
 أَنْ يَكُونَ جَيِّدَ الرَّأْيِ صَحِيحَ الْفِكْرِ سَلِيمَ الْأَعْتِقَادَاتِ فِي دِينِهِ
 بَرِيئًا مِنَ الْخَطَا وَالزَّلَلِ جَيِّدَ الْمَشُورَةِ فِي الْأَرَآءِ . فَمَنْ اجْتَمَعَتْ لَهُ
 هَذِهِ الْأَوْسَامُ كُلُّهَا فَهُوَ السَّعِيدُ الْكَامِلُ عَلَى مَذْهَبِ هَذَا الرَّجُلِ
 الْفَاضِلِ وَمَنْ حَصَلَ لَهُ بَعْضُهَا كَانَ حَظُّهُ مِنَ السَّعَادَةِ بِحَسَبِ ذَلِكَ .
 (وَآمَّا الْحُكَمَاءُ) قَبْلَ هَذَا الرَّجُلِ مِثْلُ فِيثَاغُورَسَ وَبُقْرَاطَ
 وَأَفْلَاطُونَ وَأَشْبَاهِهِمْ فَإِنَّهُمْ أَجْمَعُوا عَلَى أَنَّ الْفَضَائِلَ وَالسَّعَادَةَ
 كُلُّهَا فِي النَّفْسِ وَحَدَّهَا وَلِذَلِكَ لَمَّا قَسَمُوا السَّعَادَةَ جَعَلُوهَا كُلُّهَا فِي
 قُوَى النَّفْسِ الَّتِي ذَكَرْنَاهَا فِي أَوَّلِ الْكِتَابِ (وَهِيَ الْحِكْمَةُ
 وَالسَّجَاعَةُ وَالْعِفَّةُ وَالْعَدَالَةُ) . وَاجْمَعُوا عَلَى أَنَّ هَذِهِ الْفَضَائِلَ هِيَ
 كَافِيَةٌ فِي السَّعَادَةِ وَلَا يُحْتَاجُ مَعَهَا إِلَى غَيْرِهَا مِنْ فَضَائِلِ الْبَدَنِ

وَلَا مَا هُوَ خَارِجَ الْبَدَنِ فَإِنَّ الْإِنْسَانَ إِذَا حَظَلَ تِلْكَ الْفَضَائِلَ لَمْ
 يَضُرَّهُ فِي سَعَادَتِهِ أَنْ يَكُونَ سَقِيمًا نَاقِصَ الْأَعْضَاءِ مُبْتَلَىٰ لِجَمِيعِ
 أَمْرَاضِ الْبَدَنِ اللَّهُمَّ إِلَّا أَنْ يُلْحَقَ النَّفْسَ مِنْهَا مَضْرَةٌ فِي خَاصِّ
 أَعْمَالِهَا مِثْلُ فَسَادِ الْعَقْلِ وَرَدَاءَةِ الذِّهْنِ وَمَا أَشْبَهَهُمَا. وَأَمَّا الْفَقْرُ
 وَالْحُمُولُ وَسُقُوطُ أَحَالِ وَسَائِرُ الْأَشْيَاءِ الْخَارِجَةِ عَنْهَا فَلَيْسَتْ عِنْدَهُمْ
 بِقَادِحَةٍ فِي السَّعَادَةِ الْبَتَّةَ. وَأَمَّا الرِّوَاقِيُونَ وَجَمَاعَةٌ مِنَ الطَّبِيعِيِّينَ
 فَإِنَّهُمْ جَعَلُوا الْبَدْنَ جُزْءًا مِنَ الْإِنْسَانِ وَلَمْ يَجْعَلُوهُ آلَةً كَمَا شَرَحْنَاهُ
 فِيمَا تَقَدَّمَ فَلِذَلِكَ اضْطَرُّوا إِلَى أَنْ يَجْعَلُوا السَّعَادَةَ الَّتِي فِي النَّفْسِ
 غَيْرَ كَامِلَةٍ إِذَا لَمْ يَقْتَرِنِ بِهَا سَعَادَةُ الْبَدَنِ وَمَا هُوَ خَارِجُ الْبَدَنِ
 أَيْضًا أَعْيَى الْأَشْيَاءِ الَّتِي تَكُونُ بِالْبُحْتِ وَالْجَدِّ. وَالْمُحَقِّقُونَ مِنْ
 الْفَلَسَافَةِ يَحْفَرُونَ أَمْرَ الْبُحْتِ وَكُلَّ مَا يَكُونُ بِهِ وَمَعَهُ وَلَا يُؤْهَلُونَ
 تِلْكَ الْأَشْيَاءَ لِأَسْمِ السَّعَادَةِ لِأَنَّ السَّعَادَةَ شَيْءٌ ثَابِتٌ غَيْرُ زَائِلٍ
 وَلَا مُتَغَيِّرٍ وَهِيَ أَشْرَفُ الْأُمُورِ وَأَكْرَمُهَا وَأَرْفَعُهَا فَلَا يَجْعَلُونَ
 لِأَحْسَنِ الْأَشْيَاءِ وَهُوَ الَّذِي يَتَغَيَّرُ وَلَا يَثْبُتُ وَلَا يَتَحَصَّلُ بِرَوِيَّةٍ وَلَا
 فِكْرٍ وَلَا يَتَأْتَى بِعَقْلِ وَفَضِيلَةٍ فِيهَا نَصِيبًا

وَلِهَذَا النَّظَرِ اخْتَلَفَ الْقَدَمَاءُ فِي السَّعَادَةِ الْعُظْمَى فَظَنَّ قَوْمٌ
 أَنَّهَا لَا تَحْصُلُ لِلْإِنْسَانِ إِلَّا بَعْدَ مُفَارَقَةِ الْبَدَنِ وَالطَّبِيعِيَّاتِ كُلِّهَا.
 وَهُوَ لِأَنَّ هُمْ الْقَوْمَ الَّذِينَ حَكَمْنَا عَنْهُمْ أَنَّ السَّعَادَةَ الْعُظْمَى هِيَ فِي
 النَّفْسِ وَخَدَهَا وَسَمَوْا الْإِنْسَانَ ذَلِكَ الْجَوْهَرَ وَخَدَهُ دُونَ الْبَدَنِ
 وَلِذَلِكَ حَكَمُوا أَنَّهَا مَا دَامَتْ فِي الْبَدَنِ وَمُتَّصِلَةٌ بِالطَّبِيعَةِ وَكَدَرِهَا

impair

x

وَجَسَّاتِ الْبَدَنِ وَضُرُورَاتِهِ وَحَاجَاتِ الْإِنْسَانِ بِهِ وَأَفْتِقَارَاتِهِ إِلَى
 الْأَشْيَاءِ الْكَثِيرَةِ فَلَيْسَتْ سَعِيدَةً عَلَى الْإِطْلَاقِ. وَأَيْضًا لَمَّا رَأَوْهَا لَا
 تَكْمُلُ لَوْجُودِ الْأَشْيَاءِ الْعَقْلِيَّةِ لِأَنَّهَا لَا تَسْتَبْرُ عَنْهَا بِظُلْمَةِ الْهَيُولَى
 أَعْنِي قُصُورَهَا وَنُقْصَانَهَا ظَنُّوا أَنَّهَا إِذَا فَارَقَتْ هَذِهِ الْكُدُورَةَ فَارَقَتْ
 أَجْهَالَاتٍ وَصَفَتْ وَخَلَصَتْ وَقِيلَتْ الْإِصَاءَةُ وَالنُّورُ الْإِلَهِيُّ أَعْنِي أَعْقَلَ
 التَّامَّ. وَيَجِبُ عَلَى رَأْيٍ هُوَ لِأَنَّ الْإِنْسَانَ لَا يَسْعُدُ السَّعَادَةَ التَّامَّةَ
 إِلَّا فِي الْآخِرَةِ بَعْدَ مَوْتِهِ. وَأَمَّا الْفِرْقَةُ الْآخَرَى فَإِنَّهَا قَالَتْ إِنَّهُ
 مِنَ التَّبَيُّحِ الشَّنِيعِ أَنْ يُظَنَّ أَنَّ الْإِنْسَانَ مَا دَامَ حَيًّا يَعْمَلُ الْأَعْمَالَ
 الصَّالِحَةَ وَيَعْتَقِدُ الْأَرَءَ الصَّحِيحَةَ وَيَسْعَى فِي تَحْصِيلِ الْفَضَائِلِ كُلِّهَا لِنَفْسِهِ
 أَوْلًا ثُمَّ لِأَنْبَاءِ حِسِّهِ ثَانِيًا وَيَخْلِفُ رَبَّ الْعِزَّةِ تَقَدَّسَ ذِكْرُهُ فِي
 خَلْقِهِ بِهَذِهِ الْأَفْعَالِ الْمَرِضِيَّةِ فَهُوَ شَقِيٌّ نَاقِصٌ حَتَّى إِذَا مَاتَ
 وَعَدِمَ هَذِهِ الْأَشْيَاءَ صَارَ سَعِيدًا تَامَّ السَّعَادَةِ وَارِسْطَاطَالِيْسُ يَتَحَقَّقُ
 بِهَذَا الرَّأْيِ. وَذَلِكَ أَنَّهُ تَكَلَّمَ فِي السَّعَادَةِ الْإِنْسَانِيَّةِ وَالْإِنْسَانُ هُوَ
 الْمُرَكَّبُ عِنْدَهُ مِنْ بَدَنِ وَنَفْسٍ وَلِذَلِكَ حَدَّ الْإِنْسَانِ بِالنَّاطِقِ
 الْمَلَكِيِّ وَبِالنَّاطِقِ الْمَلَائِكِيِّ بِرِجْلَيْنِ وَمَا أَشْبَهَ ذَلِكَ. وَهَذِهِ الْفِرْقَةُ وَهِيَ
 الَّتِي رَأَيْتُهَا ارِسْطَاطَالِيْسُ رَأَتْ أَنَّ السَّعَادَةَ الْإِنْسَانِيَّةَ تَحْضُلُ
 لِلْإِنْسَانِ إِذَا سَعَى لَهَا وَتَعَبَ بِهَا حَتَّى يَصِيرَ إِلَى أَقْصَاهَا. وَلَمَّا رَأَى
 الْحَكِيمُ ذَلِكَ وَأَنَّ النَّاسَ مُخْتَلِفُونَ فِي هَذِهِ السَّعَادَةِ الْإِنْسَانِيَّةِ وَأَنَّهَا
 قَدْ أَشْكَتْ عَلَيْهِمْ إِشْكَالًا شَدِيدًا أَحْتَاَجُ أَنْ يَتَعَبَ فِي الْإِبَاتَةِ
 عَنْهَا وَرِاطَاةِ الْكَلَامِ فِيهَا. وَذَلِكَ أَنَّ الْفَقِيرَ يَرَى أَنَّ السَّعَادَةَ الْعَظْمَى

فِي الثَّرْوَةِ وَالْيَسَارِ وَالْمَرِيضَ يَرَى أَنَهَا فِي الضِّحَّةِ وَالسَّلَامَةَ وَالذَّلِيلَ
 يَرَى أَنَهَا فِي الْجَاهِ وَالسُّلْطَانَ وَالْخَلِيعَ يَرَى أَنَهَا فِي التَّمَكِينِ مِنَ
 الشَّهَوَاتِ كُلِّهَا عَلَى اخْتِلَافِهَا وَالْعَاشِقَ يَرَى أَنَهَا فِي الظَّفَرِ بِالْمَعْشُوقِ
 وَالْفَاضِلَ يَرَى أَنَهَا فِي إِفَاضَةِ الْمَعْرُوفِ عَلَى الْمُسْتَحِقِّينَ وَالْفَيْلَسُوفَ
 يَرَى أَنَّ هَذِهِ كُلُّهَا إِذَا كَانَتْ مُرْتَبَةً بِحَسَبِ تَقْسِيْمِ الْعَدْلِ أَعْنِي عِنْدَ
 الْحَاجَةِ وَفِي الْوَقْتِ الَّذِي يَجِبُ وَكَمَا يَجِبُ وَعِنْدَ مَنْ يَجِبُ فَهِيَ
 سَعَادَاتٌ كُلُّهَا وَمَا كَانَ مِنْهَا يُرَادُ لَشَيْءٍ آخَرَ فَذَلِكَ الشَّيْءُ أَحَقُّ
 بِأَسْمِ السَّعَادَةِ

وَلَمَّا كَانَ كُلُّ وَاحِدَةٍ مِنْ هَاتَيْنِ الْفِرْقَتَيْنِ نَظَرَتْ نَظْرًا مَا
 وَجَبَ أَنْ تُنْتَبَهَ فِي ذَلِكَ مَا تَرَاهُ صَوَابًا وَجَامِعًا لِلرَّأْيَيْنِ فَنَقُولُ:
 إِنَّ الْإِنْسَانَ ذُو فَضِيلَةٍ رُوحَانِيَّةٍ يُنَاسِبُ بِهَا الْأَرْوَاحَ الطَّيِّبَةَ الَّتِي
 تُسَمَّى مَلَائِكَةً وَذُو فَضِيلَةٍ جِسْمَانِيَّةٍ يُنَاسِبُ بِهَا الْأَنْعَامَ لِأَنَّهُ
 مُرَكَّبٌ مِنْهُمَا فَهُوَ بِالْخَيْرِ الْجِسْمَانِيِّ الَّذِي يُنَاسِبُ بِهِ الْأَنْعَامَ مُقِيمٌ
 فِي هَذَا الْعَالَمِ السُّفْلِيِّ مُدَّةً قَصِيرَةً لِيُعْبِرَهُ وَيُنَظِّمَهُ وَيُرْتَبَهُ حَتَّى إِذَا
 ظَفَرَ بِهَذِهِ الْمُرْتَبَةِ عَلَى الْكَمَالِ انْتَقَلَ إِلَى الْعَالَمِ الْعُلَوِيِّ وَأَقَامَ
 فِيهِ دَائِمًا سَرْمَدًا فِي صُحْبَةِ الْمَلَائِكَةِ وَالْأَرْوَاحِ الطَّيِّبَةِ وَيَبْغِي أَنْ
 يُفْهَمَ مِنْ قَوْلِنَا الْعَالَمِ السُّفْلِيِّ وَالْعَالَمِ الْعُلَوِيِّ مَا ذَكَرْنَاهُ فِيمَا تَقَدَّمَ
 فَإِنَّا قَدْ قُلْنَا هُنَاكَ إِنَّا لَسْنَا نَعْنِي بِالْعُلَوِيِّ الْمَكَانَ الْأَعْلَى فِي الْجِسْمِ
 وَلَا بِالْعَالَمِ السُّفْلِيِّ الْمَكَانَ الْأَسْفَلَ فِي الْجِسْمِ بَلْ كُلُّ مُحْسُوسٍ
 فَهُوَ أَسْفَلٌ وَإِنْ كَانَ مُحْسُوسًا فِي الْمَكَانِ الْأَعْلَى وَكُلُّ مَعْقُولٍ فَهُوَ

اَعْلَىٰ وَإِنْ كَانَ مَعْقُولًا فِي الْمَكَانِ الْأَسْفَلِ . وَيَبْغِي أَنْ يُعْلَمَ أَنَّهُ
 لَيْسَ يُحْتَاجُ فِي صِحَّةِ الْأَرْوَاحِ الطَّيِّبَةِ الْمُسْتَعْنِيَةِ عَنِ الْأَبْدَانِ إِلَىٰ
 شَيْءٍ مِنَ السَّعَادَاتِ الْبَدَنِيَّةِ الَّتِي ذَكَرْنَاهَا سِوَىٰ سَعَادَةِ النَّفْسِ فَقَطَّ
 اَعْنِي الْمَعْقُولَاتِ الْأَبَدِيَّةِ الَّتِي هِيَ الْحِكْمَةُ فَقَطَّ . فَإِذَا مَا دَامَ
 الْإِنْسَانُ إِنْسَانًا فَلَيْسَ تَمُّ لَهُ السَّعَادَةُ إِلَّا بِتَحْصِيلِ الْحَالَيْنِ جَمِيعًا
 وَلَيْسَ يَخْضُلَانِ عَلَى التَّمَامِ إِلَّا بِالْأَشْيَاءِ النَّافِعَةِ فِي الْوُصُولِ إِلَى
 الْحِكْمَةِ الْأَبَدِيَّةِ . فَالسَّعِيدُ إِذَا مِنْ النَّاسِ يَكُونُ فِي إِحْدَى
 مَرْتَبَتَيْنِ إِمَّا فِي مَرْتَبَةِ الْأَشْيَاءِ الْجَسَادِيَّةِ مُتَعَلِّقًا بِأَحْوَالِهَا السُّفْلَى
 سَعِيدًا بِهَا وَهُوَ مَعَ ذَلِكَ يُطَالِعُ الْأُمُورَ الشَّرِيفَةَ بَاحِثًا عَنْهَا مُشْتَقًا
 إِلَيْهَا مُتَحَرِّكًا نَحْوَهَا مُغْتَبِطًا بِهَا . وَإِمَّا أَنْ يَكُونَ فِي رُتْبَةِ الْأَشْيَاءِ
 الرُّوحَانِيَّةِ مُتَعَلِّقًا بِأَحْوَالِهَا الْعُلْيَا سَعِيدًا بِهَا وَهُوَ مَعَ ذَلِكَ يُطَالِعُ
 الْأُمُورَ الْبَدَنِيَّةَ مُعْتَبِرًا بِهَا نَاطِرًا فِي عِلَامَاتِ الْقُدْرَةِ الْإِلَهِيَّةِ
 وَدَلَائِلِ الْحِكْمَةِ الْبَالِغَةِ مُقْتَدِيًا بِهَا نَاطِمًا لَهَا مُفِيضًا لِلْخَيْرَاتِ عَلَيْهَا
 سَابِقًا لَهَا نَحْوَ الْأَفْضَلِ فَالْأَفْضَلُ بِحَسَبِ قَبُولِهَا وَعَلَى نَحْوِ اسْتِطَاعَتِهَا .
 وَآيُ امْرِيءٍ لَمْ يَخْضُلْ فِي إِحْدَى هَاتَيْنِ الْمَرْتَبَتَيْنِ فَهُوَ فِي رُتْبَةِ
 الْأَنْعَامِ . بَلْ هُوَ أَضَلُّ وَإِنَّمَا صَارَ أَضَلَّ لِأَنَّ تِلْكَ غَيْرُ مُعْرَضَةٍ لَهُدِهِ
 الْخَيْرَاتِ وَلَا أُعْطِيَتْ اسْتِطَاعَةً تَتَحَرَّكُ بِهَا نَحْوُ هَذِهِ الْمَرَاتِبِ الْعَالِيَةِ
 وَإِنَّمَا تَتَحَرَّكُ بِقُوَاهَا نَحْوَ كَمَالَاتِهَا الْخَاصَّةِ بِهَا وَالْإِنْسَانُ مُعْرَضٌ لَهَا
 مَنْدُوبٌ إِلَيْهَا مُزَاحُ الْعِلَّةِ فِيهَا وَهُوَ مَعَ ذَلِكَ غَيْرُ مُخْضَلٍ لَهَا وَلَا سَاعٍ
 نَحْوَهَا وَهُوَ مَعَ ذَلِكَ مُؤَثِّرٌ لِضِدِّهَا يَسْتَعْمِلُ قُوَاهُ الشَّرِيفَةَ فِي

الْأُمُورِ الدِّينِيَّةِ وَتِلْكَ مُحْصَلَةٌ لِكَمَا لَاتِيهَا الَّتِي تَحْصُهَا. فَإِذَا الْأَنْعَامُ إِذَا
 مُنِعَتْ الْخَيْزَاتِ الْإِنْسِيَّةِ حُرِمَتْ جَوَارِ الْأَرْوَاحِ الطَّيْبَةِ وَدُخُولِ الْجَنَّةِ
 الَّتِي وَعَدَ بِهَا الْمُتَّقُونَ فَهِيَ مَعْدُورَةٌ وَالْإِنْسَانُ غَيْرُ مَعْدُورٍ. وَمَثَلُ
 الْأَوَّلِ مَثَلُ الْأَعْمَى إِذَا جَارَ عَنِ الطَّرِيقِ قَتَرَدَى فِي بئرٍ فَهُوَ مَرْحُومٌ
 غَيْرُ مَلُومٍ. وَمَثَلُ الثَّانِي مَثَلُ بَصِيرٍ يُجُورُ عَلَى بَصِيرَةٍ حَتَّى يَتَرَدَّى فِي
 السُّرِّ فَهُوَ مَمْقُوتٌ مَلُومٌ. وَإِذَا قَدْ تَبَيَّنَ أَنَّ السَّعِيدَ لَا حِمَاةَ فِي إِحْدَى
 الْمَرْتَبَتَيْنِ اللَّتَيْنِ ذَكَرْنَاهُمَا فَقَدْ تَبَيَّنَ أَيْضًا أَنَّ أَحَدَهُمَا نَاقِصٌ مُقَصَّرٌ
 عَنِ الْآخَرِ وَأَنَّ الْأَنْقَصَ مِنْهُمَا لَيْسَ يَخْلُو وَلَا يَتَعَرَّى مِنَ الْأَلَامِ.
 وَالْحَسَرَاتِ لِأَجْلِ خَدَائِعِ الطَّيْبَةِ وَالزَّخَارِفِ الْحَسِيَّةِ الَّتِي تَعَارِضُهُ
 فِيمَا يُلَابِسُهُ وَتَعْرِفُهُ عَمَّا يُلَاخِظُهُ وَتَمْنَعُهُ مِنَ الزَّرَقِ فِيهَا عَلَى مَا يَنْبَغِي
 وَتَشْغَلُهُ بِمَا يَتَعَلَّقُ بِهِ مِنَ الْأُمُورِ الْجِسْمَانِيَّةِ فَصَاحِبُ هَذِهِ الْمَرْتَبَةِ غَيْرُ
 كَامِلٍ عَلَى الْإِطْلَاقِ وَلَا سَعِيدٍ تَامٍ. وَأَنَّ صَاحِبَ الْمَرْتَبَةِ الْآخَرَى
 هُوَ السَّعِيدُ التَّامُّ وَهُوَ الَّذِي تَوَقَّرَ حَظَّهُ مِنَ الْحِكْمَةِ فَهُوَ مُقِيمٌ
 بِرُوحَانِيَّتِهِ بَيْنَ الْمَلَأِ الْأَعْلَى يَسْتَمِدُّ مِنْهُمْ لَطَائِفَ الْحِكْمَةِ وَيَسْتَشِيرُ
 بِالنُّورِ الْإِلَهِيِّ وَيَسْتَرِيدُ مِنْ قَضَائِهِ بِحَسَبِ عَمَائِيَّتِهِ بِهَا وَقَلَّةِ عَوَائِقِهِ
 عَنْهَا وَلِذَلِكَ يَكُونُ أَبَدًا خَالِيًا مِنَ الْأَلَامِ وَالْحَسَرَاتِ الَّتِي لَا يَخْلُو
 صَاحِبُ الْمَرْتَبَةِ الْأُولَى مِنْهَا. وَيَكُونُ مَسْرُورًا أَبَدًا بِذَاتِهِ مُقْتَبِطًا
 بِجَالِهِ وَيَمَّا يَحْضُلُ لَهُ دَائِمًا مِنْ قَيْضِ نُورِ الْأَوَّلِ فَلَيْسَ يُسِرُّ إِلَّا بِتِلْكَ
 الْأَحْوَالِ وَلَا يَغْتَبِطُ إِلَّا بِتِلْكَ الْحَمَّاسِينَ وَلَا يَهِيَسُ إِلَّا لِإِظْهَارِ
 تِلْكَ الْحِكْمَةِ بَيْنَ أَهْلِهَا وَلَا يَرْتَاحُ إِلَّا لِمَنْ نَاسَبَهُ أَوْ قَارَبَهُ

وَحَبَّ الْأَقْتِبَاسَ مِنْهُ . وَهَذِهِ هِيَ الْمُرْتَبَةُ الَّتِي مَنْ وَصَلَ إِلَيْهَا فَقَدْ
 وَصَلَ إِلَى آخِرِ السَّعَادَاتِ وَأَقْصَاهَا وَهُوَ الَّذِي لَا يُبَالِي بِفِرَاقِ
 الْأَحْبَابِ مِنْ أَهْلِ الدُّنْيَا وَلَا يَتَحَسَّرُ عَلَى مَا يَفُوتُهُ مِنَ التَّسَمُّ فِيهَا
 وَهُوَ الَّذِي يَرَى جِسْمَهُ وَمَالَهُ وَجَمِيعَ خَيْرَاتِ الدُّنْيَا الَّتِي عَدَدَ نَاهَا فِي
 السَّعَادَاتِ الَّتِي فِي بَدَنِهِ وَالْخَارِجَةِ عَنْهُ كُلِّهَا كَلَّا عَلَيْهِ إِلَّا فِي
 ضُرُورَاتٍ يَحْتَاجُ إِلَيْهَا لِبَدَنِهِ الَّذِي هُوَ مَرْبُوطٌ بِهِ لَا يَسْتَطِيعُ
 الْأَنْحِلَالَ عَنْهُ إِلَّا عِنْدَ مَشِيئَةِ خَالِقِهِ وَهُوَ الَّذِي يَشْتَاقُ إِلَى صُحْبَةِ
 أَشْكَالِهِ وَمُلَاقَاةِ مَنْ يُنَاسِبُهُ مِنَ الْأَرْوَاحِ الطَّيِّبَةِ وَالْمَلَائِكَةِ
 الْمُقَرَّبِينَ وَهُوَ الَّذِي لَا يَفْعَلُ إِلَّا مَا أَرَادَهُ اللَّهُ مِنْهُ وَلَا يَخْتَارُ إِلَّا
 مَا قُرِبَ إِلَيْهِ وَلَا يُجَالِفُهُ إِلَى شَيْءٍ مِنْ شَهَوَاتِهِ الرَّدِيئَةِ وَلَا يَخْتَدِعُ
 بِجِدَائِعِ الطَّيِّعَةِ وَلَا يَلْتَفِتُ إِلَى شَيْءٍ يَعُوقُهُ عَنْ سَعَادَتِهِ وَهُوَ الَّذِي
 لَا يَجْزُنُ عَلَى فَقْدِ مَحْبُوبٍ وَلَا يَتَحَسَّرُ عَلَى فُوتِ مَطْلُوبٍ . إِلَّا أَنَّ
 الْمُرْتَبَةَ الْأَخِيرَةَ تَتَفَاوَتُ تَفَاوُتًا عَظِيمًا أَعْنِي أَنَّ مَنْ يَصِلُ إِلَيْهَا مِنْ
 النَّاسِ يَكُونُ عَلَى طَبَقَاتٍ كَثِيرَةٍ غَيْرِ مُتَقَابِرَةٍ وَهَاتَانِ الْمُرْتَبَتَانِ هُمَا
 اللَّتَانِ سَاقَ الْحَكِيمُ الْكَلَامَ إِلَيْهِمَا وَأَخْتَارَ الْمُرْتَبَةَ الْأَخِيرَةَ مِنْهُمَا .
 (وَإِذْ قَدْ لَحَضْنَا أَمْرَهُمَا تَيْنِ الْمُرْتَبَتَيْنِ مِنَ السَّعَادَةِ الْقُضُوصِ) فَقَدْ تَبَيَّنَ
 يَبَانًا كَافِيًا أَنَّ أَحَدَهُمَا بِالْإِضَافَةِ إِلَيْنَا أَوْلَى وَالْأُخْرَى ثَانِيَةٌ وَمِنْ
 الْحَالِ أَنَّ نَسْلُكَ إِلَى الثَّانِيَةِ مِنْ غَيْرِ أَنْ نَمُرَّ بِالْأَوْلَى . ثُمَّ أَعْلَمَ أَنَّ
 مَنْ عُنِيَ بِبَعْضِ الْقَرَى الَّتِي ذَكَرْنَاهَا دُونَ بَعْضِ أَوْ تَعَمَّدَ لِإِضْلَاحِهَا
 فِي وَقْتٍ دُونَ وَقْتٍ لَمْ تَحْضَلْ لَهُ السَّعَادَةُ التَّامَّةُ . . .

البحث الثامن

في انه ينبغي للخطيب المشير ان يعرف الاشياء النافعة
وفي مقابلة الخير مع النافع ومقابلة الخيور مع بعضها

(من كتاب خطابة ارسطاطليس تعريب ابن رشد)

قَدْ تَبَيَّنَتْ أَلْفَايَاتُ أَلَّتِي مِنْ أَجْلِهَا يُشِيرُ الْمُسِيرُ وَمِنْهَا تَتَبَيَّنُ
أَضْدَادُهَا أَلَّتِي مِنْ أَجْلِهَا يَمْنَعُ الْمُسِيرُ وَهِيَ تُؤَلَّفُ مِنْهَا أَقَاوِيلُ
أَلْمَنْعِ إِذْ كَانَ عَدَدُهَا هُوَ ذَلِكَ الْعَدَدَ بِعَيْنِهِ وَوَضَعَهَا مِنَ الْأَقَاوِيلِ
الْمُسَوْرِيَّةِ هُوَ ذَلِكَ الْوَضْعُ بِعَيْنِهِ. وَمِنْ أَجْلِ أَنْ الْمُسِيرَ إِنَّمَا غَرَضُهُ
الْمُقَدَّمُ فِي فِكْرِهِ هُوَ أَنْ يُشِيرَ بِالشَّيْءِ النَّافِعِ الَّذِي تَلْزَمُ عَنْهُ وَاحِدَةٌ
وَاحِدَةٌ مِنْ هَذِهِ أَلْفَايَاتِ وَذَلِكَ أَنَّ هَذِهِ أَلْفَايَاتِ هِيَ أَوَّلُ الْفِكْرَةِ
وَآخِرُ الْعَمَلِ وَالْأَشْيَاءِ النَّافِعَةُ هِيَ آخِرُ الْفِكْرَةِ وَأَوَّلُ الْعَمَلِ
وَإِعْنِي بِأَوَّلِ الْفِكْرِ النَّتِيجَةِ وَبِآخِرِ الْفِكْرِ الْمَقْدَمَاتِ

فَقَدْ يَجِبُ أَنْ يَكُونَ لِلْخَطِيبِ أَصُولٌ وَقَوَانِينُ يَعْرِفُ بِهَا الْأَشْيَاءَ
النَّافِعَةَ فِي أَلْفَايَاتِ وَهِيَ الْعَوَاقِبُ إِذْ كَانَتْ هِيَ أَوَّلُ الْعَمَلِ
وَالنَّافِعَاتُ وَإِنْ لَمْ تَكُنْ خَيْرًا مُطْلَقًا فَهِيَ خَيْرٌ لِأَنَّهَا طَرِيقٌ إِلَى
الْخَيْرِ بِإِطْلَاقِ. فَالْخَيْرُ الْمَطْلُوقُ هُوَ الَّذِي يُجْتَارُ مِنْ أَجْلِ نَفْسِهِ وَيُجْتَارُ
غَيْرُهُ مِنْ أَجْلِهِ وَهُوَ الَّذِي يَتَسَوَّقُ إِلَيْهِ الْكُلُّ. وَإِعْنِي هَاهُنَا
بِالْكُلِّ ذَوِي أَلْفَهُمِ أَحْسَنِ مِنَ النَّاسِ وَالذِّكَاةِ. وَذَلِكَ قَدْ
يَكُونُ خَيْرًا فِي الْحَقِيقَةِ وَقَدْ يَكُونُ خَيْرًا فِي الظَّنِّ وَذَلِكَ بِحَسَبِ
أَعْتِقَادِ إِنْسَانٍ إِنْسَانٍ فِي هَذَا الْخَيْرِ. وَلِذَلِكَ إِذَا كَانَ الشَّيْءُ الَّذِي

يَعْتَقِدُ فِيهِ الْإِنْسَانُ هَذَا الْأَعْتِقَادَ مَوْجُودٌ لَهُ فَقَدْ اُكْتَفَى بِهِ وَنَالَ
حَاجَتَهُ وَلَمْ يَبْقَ لَهُ تَشَوُّقٌ إِلَى شَيْءٍ آصِلًا. وَالْأَشْيَاءُ النَّافِعَةُ فِي هَذَا
الْخَيْرِ هِيَ بِالْجُمْلَةِ أَرْبَعَةٌ أَجْنَاسُ الْأَشْيَاءِ الْفَاعِلَةُ وَالْأَشْيَاءُ الْخَافِظَةُ
لَهُ وَمَا يَلْزِمُ الْفَاعِلَةَ وَذَلِكَ أَنَّ لَازِمَ الشَّيْءِ يُعَدُّ مَعَ الشَّيْءِ وَكَذَلِكَ
أَيْضًا لَازِمُ الْمُفْسِدِ لِلشَّيْءِ يُعَدُّ مَعَ الْمُفْسِدِ. وَلَازِمُ ضِدِّ الْفَاعِلِ مَعَ
ضِدِّ الْفَاعِلِ فِي الْأَشْيَاءِ الَّتِي يَنْهَى عَنْهَا وَلزومُ الْغَايَةِ لِلْفَاعِلِ رَبَّمَا
كَانَ مَعًا مِثْلَ مَا يَلْزِمُ الْمَدْحَ اقْتِنَاءَ الْأَشْيَاءِ الْمَدْحُوحَةِ وَرَبَّمَا كَانَ
مُتَاخِرًا وَمِثْلَ الْعِلْمِ الَّذِي يَتَّبِعُ التَّعَلُّمَ بِآخِرَةٍ. وَالْأَشْيَاءُ الْفَاعِلَةُ ثَلَاثَةٌ
أَصْنَافٌ إِمَّا بِالذَّاتِ وَإِمَّا بِالْعَرَضِ. وَالَّذِي بِالذَّاتِ اثْنَانِ إِمَّا
قَرِيبٌ مِثْلُ فِعْلِ الْغِذَاءِ لِلصِّحَّةِ. وَإِمَّا بَعِيدٌ مِثْلُ الطَّيِّبِ. وَالَّذِي
بِالْعَرَضِ مِثْلُ فِعْلِ التَّعَبِ فِي الرِّيَاضَةِ لِلصِّحَّةِ. وَإِذَا كَانَ وَاجِبًا أَنْ
تَكُونَ أَصْنَافُ الْأَشْيَاءِ الْفَاعِلَةِ لِلْخَيْرِ هِيَ هَذِهِ الْأَصْنَافُ الثَّلَاثَةُ
فَبِإِضْطِرَارٍ أَنْ تَكُونَ الْأُمُورُ النَّافِعَةُ فِي الْخَيْرِ بَعْضُهَا خَيْرٌ فِي ذَاتِهَا
مِثْلُ نَفْعِ الْغِذَاءِ فِي الصِّحَّةِ وَبَعْضُهَا شَرٌّ فِي ذَاتِهَا وَخَيْرٌ مَا يَجَسِبُ
نَفْعَهَا فِي الْخَيْرِ مِثْلُ شُرْبِ الدَّوَاءِ لِلصِّحَّةِ. وَالشُّرُورُ الَّتِي تَنْفَعُ فِي
الْخَيْرِ هِيَ نَافِعَةٌ عَلَى وَجْهَيْنِ أَحَدُهُمَا أَنْ يُسْتَفَادَ مِنْهَا خَيْرٌ هُوَ أَعْظَمُ
مِنَ الشَّرِّ اللَّاحِقِ مِنْ اسْتِعْمَالِهَا مِثْلَ اسْتِفَادَةِ الصِّحَّةِ عَنِ شُرْبِ
الدَّوَاءِ وَمِثْلُ الْمَشَقَّةِ الْيَسِيرَةِ فِي اسْتِفَادَةِ الْمَالِ الْكَثِيرِ. وَمِنْهَا مَا
تُنَالُ بِهِ السَّلَامَةُ مِنْ شَرٍّ هُوَ أَعْظَمُ مِنَ الشَّرِّ الَّذِي يُنَالُ مِنْهَا
مِثْلُ مَا يُنَالُ رُكَّابَ النَّجْرِ مِنَ السَّلَامَةِ إِذَا طَرَحُوا أَمْتِعَتَهُمْ فَإِنَّ

طَرَحَ أَمْتَعَتِهِمْ شَرًّا لَكِنْ تُسْتَفَادُ مِنْهُ السَّلَامَةُ مِنْ شَرِّ هُوَ أَعْظَمُ
 وَهُوَ أَعْطَبُ. وَالْخَيْرَاتُ الَّتِي تُسْتَفَادُ مِنَ الْخَيْرَاتِ يُسَمِّيَهَا أَرِسْطُو
 فَوَائِدَ بِإِطْلَاقٍ وَأَمَّا تِلْكَ فَيُسَمِّيَهَا انْتِقَالًا وَيَعْنِي بِذَلِكَ أَنَّهَا انْتِقَالٌ
 مِنْ شَرِّ إِلَى مَا هُوَ أَخْفُ شَرًّا مِنْهُ أَوْ انْتِقَالٌ مِنْ شَرِّ إِلَى مَا هُوَ
 خَيْرٌ

(قَالَ) وَالْفَضَائِلُ وَإِنْ كَانَتْ غَايَاتٍ فِيهَا أَيْضًا خَيْرَاتٌ فِي
 أَنْفُسِهَا وَنَافِعَةٌ فِي الْخَيْرِ فَإِنَّ الْمُقْتَسِمِينَ لَهَا هُمْ بِهَا حَسَنُوا الْأَحْوَالَ
 وَهِيَ مَعَ هَذَا فَاعِلَةٌ لِلْخَيْرِ وَمُسْتَعْمَلَةٌ فِيهِ

(قَالَ) وَقَدْ يَنْبَغِي أَنْ نُخْبِرَ عَنْ كُلِّ وَاحِدٍ مِنْ هَذِهِ وَكَيْفَ
 هِيَ خَيْرٌ فِي نَفْسِهَا وَكَيْفَ هِيَ فَاعِلَةٌ لِلْخَيْرِ وَنَفِصَلُ الْأَمْرِ فِي ذَلِكَ.
 وَاللَّذَاتُ أَيْضًا هِيَ خَيْرٌ بِنَفْسِهَا لِأَنَّ جَمِيعَ الْحَيَوَانَ يَشْتَقُّ إِلَيْهَا.
 وَالْأُورُودُ اللَّذِيذَةُ إِنَّمَا تَكُونُ خَيْرًا إِذَا كَانَ بِهَا الْمُلْتَدُّ حَسَنَ الْحَالِ
 وَقَدْ يَسْتَسِينُ مِنَ اتِّصَافِ أَنَّهَا خَيْرٌ وَأَنَّهَا قَدْ تَكُونُ نَافِعَةً فِي الْخَيْرِ
 وَأَجْزَاءُ صِلَاحِ الْحَالِ. وَبِالْجُمْلَةِ مِنْهَا مَا هِيَ غَايَاتٌ فَقَطْ. وَمِنْهَا مَا قَدْ
 تُعَدُّ غَايَاتٍ وَهِيَ نَافِعَةٌ أَيْضًا فِي الْغَايَاتِ. وَذَلِكَ أَنَّ لِبَعْضِهَا تَرْتِيبًا
 عِنْدَ بَعْضِ أَعْيُنِ أَنْ بَعْضُهَا عَلَةٌ لَوْجُودِ بَعْضٍ وَمُقَدِّمٌ عَلَيْهِ. وَمِثَالُ
 ذَلِكَ أَنَّ السَّجَاعَةَ وَالْحِكْمَةَ وَالْعَفَافَ وَكِبَرَ النَّفْسِ وَالثُّبَلَ وَمَا
 أَشْبَهَهَا مِنْ فَضَائِلِ النَّفْسِ قَدْ تُخْتَارُ أَشْيَاءٌ كَثِيرَةٌ مِنْ أَجْزَاءِ صِلَاحِ
 الْحَالِ مِنْ أَجْلِهَا. وَكَذَلِكَ الصِّحَّةُ وَالْجَمَالُ مِنْ فَضَائِلِ الْجَسَدِ قَدْ تُخْتَارُ
 أَشْيَاءٌ مِنْ أَجْلِهَا هِيَ مِنْ صِلَاحِ الْحَالِ وَهِيَ فَاعِلَاتُهَا وَكَذَلِكَ تُخْتَارُ

فَاعِلَاتُ أَشْيَاءٍ أُخَرَ مِنْ صَلَاحِ أَحْوَالِ مِثْلِ فَاعِلَاتِ اللَّذَّةِ وَفَاعِلَاتِ
السَّيْرِ الْحَسَنَةِ . وَلِذَلِكَ مَا يُظَنُّ بِالْيَسَارِ أَنَّهُ خَيْرٌ إِذْ كَانَ سَبَبًا
لِهَذَيْنِ الْأَمْرَيْنِ الشَّرِيفَيْنِ أَحَدُهُمَا اللَّذَّةُ وَالْآخَرُ حُسْنُ السَّيْرِ
وَصَلَاحُ أَحْوَالِ بِكثْرَةِ الْإِخْوَانِ قَدْ يُوجَدُ فَاعِلًا لِأَشْيَاءٍ كَثِيرَةٍ مِنْ
الْخَيْرَاتِ وَذَلِكَ إِذَا كَانَتْ الصَّدَاقَةُ الَّتِي بَيْنَهُمَا مِنْ أَجْلِ الْحَبَّةِ
نَفْسِهَا لَا أَنْ تَكُونَ الْحَبَّةُ بَيْنَهُمَا مِنْ أَجْلِ شَيْءٍ آخَرَ فَإِنَّ
الْإِخْوَانَ الَّذِينَ يَهْدِيهِ الصِّفَّةُ هُمْ يَفْعَلُونَ الْكِرَامَةَ وَالشَّجِيدَ وَغَيْرَ
ذَلِكَ بِمَا يَجْرِي مَجْرَاهُمَا مِنَ الْخَيْرَاتِ وَذَلِكَ يَكُونُ مِنْهُمْ بِأَقْوَلِ
وَالْفِعْلِ فَإِنَّ الْأَقْوَالَ وَالْأَفْعَالَ الَّتِي تُفْعَلُ بِهَا الْكِرَامَةُ وَالشَّجِيدُ
وَغَيْرُ ذَلِكَ بِمَا يَجْرِي مَجْرَاهُمَا هِيَ خَيْرٌ وَنَافِعٌ

(قَالَ) وَمِنَ النَّافِعَاتِ بِذَاتِهَا الْمَلَكَاتُ الطَّبِيعِيَّةُ الَّتِي يَكُونُ
الْإِنْسَانُ بِهَا مُسْتَعِدًّا لِأَشْيَاءٍ حَسَنَةٍ مِثْلِ الذِّكَاةِ وَالْحِفْظِ وَالتَّعَلُّمِ
وَخِفَّةِ الْحَرَكَاتِ . وَكَذَلِكَ الْكَمَالَاتُ مِثْلُ الْعُلُومِ وَالصَّانِعِ وَكَذَلِكَ
السَّيْرِ الْمَحْمُودَةُ وَهَذِهِ كُلُّهَا مَعَ أَنَّهَا نَافِعَةٌ فِي غَيْرِهَا هِيَ خَيْرٌ فِي
نَفْسِهَا وَإِنْ لَمْ يَتَّصِلْ بِهَا خَيْرٌ آخَرَ فَهِيَ خَيْرَاتٌ مُنْقَرِدَةٌ بِأَنْفُسِهَا
مُخْتَارَةٌ لِذَاتِهَا وَأَلْبَرُءُ أَيْضًا خَيْرٌ نَافِعٌ

(قَالَ) فَهَذِهِ هِيَ الْخَيْرَاتُ الَّتِي يُعْتَرَفُ بِهَا وَيُجْتَمَعُ أَنَّهَا خَيْرَاتٌ
وَنَافِعَاتٌ وَمَتَى بُدِيَ فِي شَيْءٍ مِنْهَا أَنَّهَا خَيْرٌ فَذَلِكَ يَبِينُ لَا عَلَى طَرِيقِ
الْإِلْرَاءِ وَالْإِنْعَالِطَةِ الْمُسْتَعْمَلَةِ فِي هَذِهِ الصَّنَاعَةِ . وَأَمَّا إِذَا بُدِيَ فِي شَيْءٍ
مِنْ أَضْدَادِ هَذِهِ أَنَّهَا خَيْرٌ وَفِيهَا أَنَّهَا شَرٌّ فَذَلِكَ يَكُونُ فِي هَذِهِ

الصناعة على طريق المرء أعني ببيان سوفسطائي. وذلك أن الشر
 إنما يتفَعُّ بالعرض مثل أن يُبين خطيب لأهل مدينة ما أن
 أجنبين لهم خيرا لأنهم إن شجعوا خرجوا عن المدينة فقال منهم
 العدو ولكن أجنبين ليس هو خيرا على الإطلاق وإنما كان خيرا
 بالإضافة إلى أهل المدينة الذين عرض لهم هذا. وأما النافع في
 الأكثر وبالذات للإنسان فهو الخير كما أن الشر المضاد للخير
 هو نافع للأعداء وذلك أن أجنبين لما كان شرا لأهل المدينة
 بالعرض كان نافعا للأعداء. والشجاعة لما كانت بالذات خيرا لهم
 كانت ضارة بالأعداء إلا أنه قد يلحق ما هو شر ما للإنسان
 أن يكون ضارا لعدوه وما هو خيرا ما له أن يكون نافعا لعدوه
 مثل أجنبين لأهل المدينة الذين إذا خرجوا عن المدينة لم تكن
 لهم قوة يُقاومون بها عدوهم. فينبغي للخطيب أن يتحرى في
 كل وقت النافع من هذه الأشياء وهذه القضية أيضا ليست كقيمة
 أعني القائلة أن كل ما يضر العدو ويكرهه نافع وكل ما يتفَعُّ
 العدو ويسره ضار فإن كثيرا ما يكون الأمر الواحد ضارا
 للإنسان وعدوه ونافعا للإنسان وعدوه. فمثال ما هو نافع لِكِلِيهِمَا
 ويسر به كل واحد منهما مفارقة العدو عدوه إذا كانت بعد مقاتلة
 شديدة بينهما ومقاومة أشقى كل واحد منهما على العطب منها
 من غير أن يظفر أحدهما بصاحبه فأنهما إذا افتراقا في أثر هذه
 الحال سر كل واحد منهما بالافتراق ولذلك قد يكون النافع

نَافِعًا لِلْأَعْدَاءِ أَيْضًا. وَأَمَّا مَا هُوَ ضَارٌّ لِكِلَيْهِمَا فَكَثِيرًا مَا يُوجِبُ
 صَدَاقَةَ الْعَدُوِّ. وَذَلِكَ إِذَا كَانَا مُتَسَاوِيَيْنِ فِي تَرْوَلِ الشَّرِّ الْوَارِدِ
 بِهِمَا مِنْ غَيْرِ أَنْ يَفْضَلَ أَحَدُهُمَا فِي ذَلِكَ صَاحِبَهُ. وَكَثِيرٌ مِنْ
 الْأُمَمِ الْمُخْتَلِفَةِ كَانَ اتِّفَاقُهُمْ بِهَذَا السَّبَبِ وَلِذَلِكَ قِيلَ إِنَّ الشَّرَّ قَدْ
 يَجْمَعُ النَّاسَ فَهَذَا أَيْضًا أَحَدُ مَا يَكُونُ بِهِ الشَّرُّ نَافِعًا أَعْنِي أَنْ
 يَكُونَ الضَّرُّ النَّازِلُ بِالْإِنْسَانِ نَازِلًا بَعْدُوهُ. فَإِنَّ ذَلِكَ يُوجِبُ
 صَدَاقَةَ الْعَدُوِّ وَجَيْنِدِ يَهُوَى الْعَدُوِّ الْوَارِدُ ضِدَّ مَا يَهْوَاهُ كُلُّ وَاحِدٍ
 مِنَ الْمُتَعَادِيَيْنِ الَّذِينَ وَرَدَ عَلَيْهِمَا الْعَدُوُّ مِنْ خَارِجٍ. وَذَلِكَ أَنْ
 كُلُّ وَاحِدٍ مِنَ الْمُتَعَادِيَيْنِ يَهُوَى صَدَاقَةَ صَاحِبِهِ لِمَكَانِ تَعَاوُنِهِمَا عَلَى
 الْعَدُوِّ الْوَارِدِ عَلَيْهِمَا مِنْ خَارِجٍ. وَالْعَدُوُّ الْوَارِدُ يَهُوَى بَقَاءَ عِدَاوَتِهِمَا
 عَلَى حَالِهَا أَوْ تَأْكُودَهَا. وَارْسَطُو يَقُولُ: وَلِذَلِكَ كَثِيرًا مَا تُنْفَقُ
 النَّفَقَاتُ الْعَظِيمَةُ وَتُفْعَلُ الْأَفْعَالُ الْكَثِيرَةُ فِي مِثْلِ هَذَا الْخَيْرِ
 الَّذِي يُدْفَعُ بِهِ الشَّرُّ الْعَظِيمُ وَإِنَّمَا تَطِيبُ النَّفْسُ بِالنَّفَقَاتِ فِي مِثْلِ
 هَذِهِ الْأَشْيَاءِ لِظُهُورِ مَا يَلْزِمُ عَنْهَا مِنَ الْعَايَةِ الْمَطْلُوبَةِ وَقُرْبِهَا حَتَّى
 كَانَهَا إِذَا وَجِدَتْ هَذِهِ الْأَشْيَاءَ وَجِدَتْ الْعَايَةَ. وَقَدْ يَكُونُ الشَّرُّ
 الْمَفْرُطُ النَّازِلُ بِالْعَدُوِّ أَيْضًا سَبَبًا لِلْاعْتِرَافِ بِالْخَيْرِ الْيَسِيرِ الَّذِي
 نَالَهُ مِنْ عَدُوِّهِ وَلَوْلَاهُ لَمْ يَعْتَرَفْ بِهِ الْعَدُوُّ. مِثْلَ مَا حَكَى اِرْسَطُو
 أَنَّهُ عَرَضَ لِبَعْضِ الْمُلُوكِ الَّذِينَ كَانُوا أَعْدَاءَ الْيُونَانِيِّينَ أَنَّهُ اشْتَدَّتْ
 مُحَارَبَتُهُمْ لَهُ وَحَضَرَهُمْ إِيَّاهُ سِنِينَ كَثِيرَةً وَقَتَلُوا فِي ذَلِكَ الْحِصَارِ
 أَبْنَهُ فَسَأَلَهُمْ أَنْ يُعْطَوْهُ جُثَّتَهُ لِيَحْرِقَهَا عَلَى عَادَتِهِمْ فِي مَوْتَانِهِمْ فَفَعَلُوا

ذَاكَ فَشَكَرَهُمْ عَلَى ذَلِكَ وَأَظْهَرَ شُكْرَهُمْ عِنْدَ جَمِيعِ قَوْمِهِ وَأَهْلِ
 مَدِينَتِهِ . فَأَوْلَا مَا تَزَلَّ بِهِ مِنْ الشَّرِّ الْعَظِيمِ لَمَا شَكَرَهُمْ عَلَى هَذَا
 الشَّيْءِ الْيَسِيرِ الَّذِي سَحَّوْا لَهُ بِهِ كَمَا قَالَ ذَلِكَ أُوْمَيْرُوشُ الشَّاعِرُ
 (قَالَ) وَمِنْ الْأَضْطِّاعَاتِ النَّافِعَةِ وَالْأَفْعَالِ الَّتِي يَعْظُمُ قَدْرَهَا
 عِنْدَ الْمُضْطَّعِ إِلَيْهِمْ فَيَصِيرُ بِهِ الْمُضْطَّعُ إِلَى خَيْرِ عَظِيمٍ مِنْ
 الْمُضْطَّعِ إِلَيْهِمْ أَنْ يُخْتَارَ الْإِنْسَانُ إِنْسَانًا عَظِيمَ الْقَدْرِ مِنْ جِنْسٍ مَا
 مِنْ النَّاسِ لَهُ أَيْضًا عَدُوٌّ عَظِيمٌ الْقَدْرِ فِي جِنْسٍ آخَرَ مِنَ النَّاسِ
 فَيَفْعَلُ بَعْدُو ذَلِكَ الْإِنْسَانَ الشَّرَّ وَبِأَصْدِقَائِهِ الْخَيْرَ . مِثْلَ مَا عَرَضَ
 لِأُوْمَيْرُوشَ مَعَ الْيُونَانِيِّينَ وَأَعْدَائِهِمْ فَإِنَّهُ قَصَدَ إِلَى عَظِيمٍ
 مِنْ عُظَمَاءِ الْيُونَانِيِّينَ فِي الْقَدِيمِ وَخَصَّهُ بِالْمَدْحِ وَأَصْدِقَاءَهُ مِنْ
 الْيُونَانِيِّينَ . وَخَصَّ عَدُوًّا لَهُ عَظِيمًا بِالْهَجْرِ هُوَ وَقَوْمُهُ الْمُعَادِينَ
 لِلْيُونَانِيِّينَ فِي حُرُوبٍ وَقَعَتْ بَيْنَهُمَا فَكَانَ رَبُّ التَّعْنَةِ الْعَظِيمَةِ
 بِذَلِكَ عِنْدَ الْيُونَانِيِّينَ وَعَظَّمُوهُ كُلَّ التَّعْظِيمِ حَتَّى اعْتَقَدُوا فِيهِ أَنَّهُ كَانَ
 رَجُلًا إلهِيًّا وَأَنَّهُ كَانَ الْمَعْلَمَ الْأَوَّلَ لِجَمِيعِ الْيُونَانِيِّينَ . وَبِالْجُمْلَةِ
 فَيَفْعَلُ الشَّرَّ بِالْأَعْدَاءِ وَالْخَيْرَ بِالْأَصْدِقَاءِ مِنَ الْأُمُورِ النَّافِعَةِ .
 وَمِنْ شَرْطِ هَذَا الْفِعْلِ الَّذِي يَعْظُمُ مَوْقِعُهُ أَنْ يَكُونَ مَا فُعِلَ
 بِهِ يُرَى أَنَّهُ لَمْ يُمَكِّنِ الْفَاعِلَ وَلَا تَيَسَّرَ لَهُ غَيْرُهُ وَسَوَاءٌ كَانَ الْفِعْلُ
 كَثِيرًا فِي نَفْسِهِ أَوْ يَسِيرًا وَأَنْ يَظُنَّ أَنَّ فِعْلَهُ لَمْ يَكُنْ لِمَكَانٍ
 خَوْفٍ وَلَا شَيْءٍ يَرْجُوهُ بَلْ لِأَنَّ شَوْقَهُ وَهَوَاهُ قَادَهُ إِلَى ذَلِكَ فَإِنَّ
 بِهَذَا يَكُونُ الْفِعْلُ مُدَاوِمًا عَلَيْهِ مِنَ الْفَاعِلِ وَهُوَ السَّهْلُ عَلَيْهِ لِأَنَّ

الْأَفْعَالُ الَّتِي تَكُونُ مِنْ أَجْلِ خَوْفٍ إِنَّمَا تَكُونُ غَيْرَ شَاقَّةٍ زَمَانًا
 سَيِّئًا وَإِذَا طَالَ بِهَا الزَّمَانُ كَانَتْ شَاقَّةً فَأَنْقَطَعَتْ وَإِذَا أَنْقَطَعَتْ
 كَانَ مِنْ ذَلِكَ عِدَاوَةٌ مِنَ الْمُضْطَنِعِ إِلَيْهِ لِلْمُضْطَنِعِ . فَلِذَلِكَ
 يُشْتَرَطُ فِي هَذَا الْفِعْلِ أَنْ يَكُونَ سَهْلًا عَلَى الْفَاعِلِ فَهَذِهِ هِيَ
 شُرُوطُ الْإِبْتِدَاءِ بِالضَّمَانِ الَّتِي يَعْظُمُ مَوْقِعُهَا وَيُوجَدُ نَفْعُهَا . وَأَمَّا
 الْمُكَافَاةُ الَّتِي لَا يَعْظُمُ مَوْقِعُهَا فَهِيَ الْمُكَافَاةُ الَّتِي لَا تَكُونُ
 بِحَسَبِ مَا يَهْوَى الْمُكَافِي بِالطَّبَعِ مِنْ أَكْثَرِ النَّاسِ وَهُوَ أَنْ
 تَكُونَ نَاقِصَةً عَنِ الصَّنِيعَةِ الَّتِي أُسِدِّتْ إِلَيْهِ إِمَّا فِي الْكَمِّيَّةِ
 وَإِمَّا فِي الْتَنْفَعَةِ وَإِمَّا لِأَنَّهَا قَدْ فَضَلَتْ عِنْدَ الْمُكَافِي وَلَيْسَ يَمْتَنِعُ
 إِلَيْهَا وَهِيَ الْمُكَافَاةُ الَّتِي يُعَالِطُ فِيهَا وَإِنَّمَا كَانَ الْمُكَافِي بِالطَّبَعِ
 الَّذِي يَشْتَهِي أَنْ تَكُونَ مُكَافَاةً بِأَحَدِ هَذِهِ الثَّلَاثَةِ الْأَحْوَالِ
 لِأَنَّ الْمُكَافِيءَ كَأَنَّهُ مَقْصُورٌ عَلَى الْإِعْطَاءِ فَهُوَ إِنَّمَا يَشْتَهِي إِمَّا
 أَلَّا يَلْحَقَهُ نَقْصٌ مِنَ الْخَيْرِ الَّذِي وَصَلَ إِلَيْهِ وَإِمَّا أَنْ يَكُونَ
 النَّقْصُ أَقْلَ وَنَ الْخَيْرِ الَّذِي وَصَلَ إِلَيْهِ . فَإِذَا لَمْ تَكُنِ الْمُكَافَاةُ
 بِهَذِهِ الصِّفَةِ بَلْ كَانَتْ مُقَارِنَةً لِلصَّنِيعَةِ إِمَّا فِي الْجِنْسِ . مِثْلَ أَنْ
 تَكُونَ الْمُكَافَاةُ عَلَى الدَّنَائِيرِ بِدَرَاهِمٍ وَإِمَّا فِي الْقُوَّةِ . مِثْلَ أَنْ
 تَكُونَ الْمُكَافَاةُ عَلَى أَلْمَالِ بِكَرَامَةٍ يُقْتَنَى بِهَا مِثْلُ ذَلِكَ أَلْمَالِ
 فَهِيَ الْمُكَافَاةُ الْعَادِلَةُ لِكِنِّهَا سُوقِيَّةٌ . فَإِذَا لَمْ تَكُنِ الْمُكَافَاةُ لَا
 سُوقِيَّةً وَلَا فِيهَا غَنٌّ بَلْ كَانَ الْمُكَافِي يُعْتَقَدُ فِيهِ أَنَّهُ لَيْسَ
 اخْتِيَارُهُ فِي الْمُكَافَاةِ لِمَا هُوَ أَنْقَصُ أَكْثَرَ مِنْ اخْتِيَارِهِ لِمَا هُوَ

أزيد وسواء وقعت مكافأته بما هو أنقص أو بما هو مساوٍ. أو بما
 هو شبيهه فهي المكافأة الجميلة لأن مكافأته بالأنقص لم تكن
 منه باختيار لذلك بل لأنه لم يتيسر ذلك فإذا اتفق أن يكون
 مع هذا ذلك الفضل مما يسر به الأصدقاء أعني أصدقاء
 المكافئ بالفعل ويسوء أعداءه ويكون مع هذا متحجبا منه
 عند الجمهور. وذلك بالإضافة إلى من صدر عنه عظيم موقعه من
 المصطنع إليه وبخاصة إذا كانت الصنعة مما توافق شهوة المصطنع
 إليه مثل أن يكافئ أو يبدأ بحب الكرامة بالكرامة ومحج
 المال بالمال ومحج الغلبة بالغلبة فإن هذه الصنعة ليست هي
 لذيدة فقط عند الذي توضع إليه أو يكافأ بها بل هي عنده
 فاضلة وكذلك الأمر في سائر أصناف الخيرات وإنما تكون
 أفعال الصانع والمكافأة على التبتدي والمكافئ أفعالا سهلة
 يمكن أن يداوموا عليها متى كانوا باستعدادهم الطبيعي مهيئين
 لتلك الأفعال وكانت قد حصلت لهم الملكة التي بها تصدر منهم
 تلك الأفعال ومن الصانع اليسيرة التي يظن بها أنها ليس تنقص
 المصطنع شيئا الأضطجاع بالتأديب والموعظة



البحث التاسع

في ابثار الخيور وفي شروط تفضيل بعضها على بعض

والاسباب الموجبة لذلك

(من الكتاب نفسه)

(قَالَ) فَمِنْ هَذِهِ الْوُجُوهِ يَأْخُذُ الْخَطِيبُ الْمُقَدَّمَاتِ الَّتِي مِنْهَا يُنْفَعُ أَنْ الشَّيْءِ نَافِعٌ أَوْ غَيْرُ نَافِعٍ. وَمِنْ أَجْلِ أَنْ الْخَطِيبَ قَدْ يَعْتَرِفُ أحيانًا بِأَنَّ الْأَمْرَ نَافِعٌ وَلَكِنْ يَدَّعِي أَنَّ هَاهُا شَيْئًا هُوَ أَنْفَعُ فَقَدْ يَحْتَاجُ أَنْ تَكُونَ عِنْدَهُ مَوَاضِعُ يُقَدِّرُ أَنْ يُبَيِّنَ بِهَا أَنَّ الْأَمْرَ أَنْفَعُ وَأَفْضَلُ. فَمِنْهَا أَنْ مَا كَانَ نَافِعًا فِي كُلِّ الْأَشْيَاءِ فَهُوَ أَنْفَعُ بِمَا هُوَ نَافِعٌ فِي بَعْضِ الْأَشْيَاءِ. وَالَّذِي هُوَ أَدْوَمُ نَفْعًا هُوَ أَنْفَعُ مِنَ الَّذِي هُوَ أَقْصَرُ نَفْعًا. وَالَّذِي هُوَ أَكْبَرُ هُوَ أَنْفَعُ مِنَ الْأَصْغَرِ. وَالَّذِي هُوَ أَكْثَرُ هُوَ أَنْفَعُ مِنَ الْأَقَلِّ. وَالَّذِي جَمَعَ مِنْ صِفَاتِ الْخَيْرِ أَكْثَرَ أَوْ جَمَعَ صِفَاتِهِ كُلَّهَا فَهُوَ أَنْفَعُ. وَصِفَاتُ الْخَيْرِ التَّامِّ هُوَ أَنْ يَكُونَ الشَّيْءُ مُخْتَارًا مِنْ أَجْلِ نَفْسِهِ لَا مِنْ أَجْلِ غَيْرِهِ وَأَنْ يَكُونَ مُتَشَوِّقًا عِنْدَ الْكُلِّ وَأَنْ يَكُونَ ذَوُو الْفَضْلِ وَاللَّبِّ يَحْتَارُونَهُ وَالَّذِي جَمَعَ هَذِهِ الصِّفَاتِ كُلَّهَا أَوْ أَكْثَرَهَا فَهُوَ الْخَيْرُ وَالنَّافِعُ الَّذِي فِي الْعَالِيَةِ وَهُوَ الْعَالِيَةُ لِسَائِرِ الْأَشْيَاءِ الَّتِي تُوصَفُ بِالْخَيْرِ. وَالْأَشْيَاءُ الْمُتَصِفَةُ بِالْخَيْرِ الْمُتَعَلِّقَةُ بِهَذَا الْخَيْرِ الَّذِي

جَمَعَ هَذِهِ الصِّفَاتِ إِنَّمَا يُقَالُ فِيهَا أَنَّهَا أَنْفَعُ إِذَا وُجِدَ فِي وَاحِدٍ
 مِنْهَا صِفَةٌ وَاحِدَةٌ مِنْ هَذِهِ الصِّفَاتِ أَوْ أَكْثَرُ مِنْ صِفَةٍ وَاحِدَةٍ . وَكُلُّ
 مَا كَانَ مِنْ هَذِهِ الْأَشْيَاءِ تُوجَدُ فِيهِ صِفَاتٌ أَكْثَرُ مِنْ صِفَاتِ الْخَيْرِ
 فَهُوَ أَنْفَعُ مَا لَمْ تَكُنِ الصِّفَةُ الْوَاحِدَةُ أَنْفَعًا مِنْ اثْنَتَيْنِ أَوْ مِنْ
 ثَلَاثٍ . وَآيضًا فَمَا كَانَ الْعَظِيمُ فِيهِ أَفْضَلَ مِنَ الْعَظِيمِ فِي
 جِنْسٍ آخَرَ فَالْجِنْسُ الَّذِي فِيهِ الْعَظِيمُ الْأَفْضَلُ هُوَ أَفْضَلُ مِنَ
 الْجِنْسِ الْآخَرِ وَمَا كَانَ الْجِنْسُ مِنْهُ أَفْضَلَ مِنَ الْجِنْسِ الْأَفْضَلِ
 فَالْعَظِيمُ مِنَ الْجِنْسِ الْأَفْضَلِ أَفْضَلُ مِنَ الْعَظِيمِ مِنَ الْجِنْسِ الْآخَرِ
 وَهُوَ عَكْسُ الْأَوَّلِ . وَمِثَالُ ذَلِكَ أَنَّهُ إِنْ كَانَ الذَّكَرَانُ أَفْضَلَ
 مِنَ الْإِنَاثِ فَالرَّجُلُ أَفْضَلُ مِنَ الْمَرْأَةِ وَإِنْ كَانَ الرَّجُلُ أَفْضَلَ
 مِنَ الْمَرْأَةِ فَالذَّكَرَانُ أَفْضَلُ مِنَ الْإِنَاثِ . وَإِنَّمَا كَانَ ذَلِكَ
 كَذَلِكَ لِأَنَّ نِسْبَةَ الْعَظِيمِ إِلَى جِنْسِهِ هِيَ كِنِسْبَةِ الْعَظِيمِ الْآخَرَ إِلَى
 جِنْسِهِ فَتَكُونُ نِسْبَةُ الْجِنْسِ إِلَى الْجِنْسِ هِيَ نِسْبَةُ الْعَظِيمِ إِلَى
 الْعَظِيمِ . ثُمَّ إِذَا كَانَ الشَّيْءُ لِأَزْمًا لِشَيْءٍ مَا وَالْآخَرُ غَيْرَ لِأَزْمٍ لَهُ
 فَإِنَّ الَّذِي يَلْزِمُ عَنْهُ الشَّيْءُ آثَرُ مِنَ الَّذِي لَا يَلْزِمُ عَنْهُ الشَّيْءُ .
 مِثَالُ ذَلِكَ السُّلْطَانُ وَالثَّرْوَةُ فَإِنَّ الثَّرْوَةَ تَلْزِمُ السُّلْطَانَ وَلَيْسَ يَلْزِمُ
 السُّلْطَانَ الثَّرْوَةَ . فَلِذَلِكَ السُّلْطَانُ أَفْضَلُ مِنَ الثَّرْوَةِ وَكَذَلِكَ الْحَالُ
 فِي الْمَضَارِّ فَإِنَّ الْفَقْرَ يَلْزِمُ عَنْهُ الْجُبْلُ وَلَيْسَ يَلْزِمُ عَنِ الْجُبْلِ الْفَقْرُ .
 فَالْفَقْرُ أَكْثَرُ شَرًّا مِنَ الْجُبْلِ وَاللَّازِمُ يُوجَدُ عَلَى ثَلَاثَةِ أَقْسَامٍ : إِمَّا
 أَنْ يُوْجَدَ مَعَ أَغْنِيِ اللَّازِمِ وَالْمَلْزُومِ مِثْلُ وُجُودِ الْأَبْيَضِ وَالْبَيَاضِ

مَعًا وَمِثْلُ لُزُومِ الْإِنْسَانِ وَالْحَيَوَانَ. وَإِمَّا أَنْ يُوجَدَ اللَّازِمُ تَابِعًا
 بِآخِرَةِ مِثْلُ لُزُومِ الْعِلْمِ عَنِ التَّعَلُّمِ. وَإِمَّا أَنْ يَكُونَ تَلَاذُمُهُمَا فِي
 الْقُوَّةِ أَيَّ يَكُونُ أَحَدُهُمَا يَفْعَلُ فِعْلَ الْآخَرِ وَلَا يَنْعَكِسُ أَعْنِي
 إِلَّا يَفْعَلُ الْآخَرَ فِعْلَ الْأَوَّلِ. مِثَالُ ذَلِكَ الْفَقْرُ وَالْبُخْلُ فَإِنَّ الْفَقْرَ
 يَلْزِمُ عَنْهُ أَنْ يَفْعَلَ الْإِنْسَانُ فِعْلَ الْبُخْلِ وَلَيْسَ يَلْزِمُ عَنِ الْبُخْلِ فِعْلُ
 الْفَقْرِ فَإِنَّ الْفَقْرَ يَعُوقُ عَنِ أَشْيَاءَ أَكْثَرَ مِنْ عَدَمِ اسْتِعْمَالِ الْمَالِ
 الَّذِي هُوَ الْبُخْلُ وَآيضًا الَّذِي يَفْعَلُ الْخَيْرَ الْأَنْفَعُ هُوَ أَنْفَعُ مِنَ
 النَّافِعِ. مِثَالُ ذَلِكَ الْجَلْدُ وَالْجَمَالُ فَإِنَّ كِلَيْهِمَا نَافِعٌ وَخَيْرٌ وَالْجَلْدُ
 يَفْعَلُ بِهِ خَيْرٌ أَعْظَمُ مِمَّا يَفْعَلُ بِالْجَمَالِ فَهُوَ أَعْظَمُ نَفْعًا. وَكَذَلِكَ
 الصِّحَّةُ آيضًا أَعْظَمُ نَفْعًا مِنَ اللَّذَّةِ لِأَنَّ الصِّحَّةَ يَفْعَلُ بِهَا خَيْرَاتٌ
 أَكْثَرَ مِمَّا يَفْعَلُ بِاللَّذَاتِ. وَآيضًا فَإِنَّ الَّذِي يُخْتَارُ مُفْرَدًا أَفْضَلُ نَفْعًا
 مِنَ الَّذِي لَا يُخْتَارُ إِلَّا مَعَ ذَلِكَ الْمُخْتَارِ مُفْرَدًا. وَمِثَالُ ذَلِكَ أَنَّ
 الْجَمَالَ لَا يُخْتَارُ إِلَّا مَعَ الصِّحَّةِ وَالصِّحَّةَ يُخْتَارُ دُونَ الْجَمَالِ فَالصِّحَّةُ
 أَفْضَلُ نَفْعًا مِنَ الْجَمَالِ. وَآيضًا إِذَا كَانَ شَيْئَانِ أَحَدُهُمَا كَمَالًا
 وَالْآخَرُ طَرِيقٌ إِلَى الْكَمَالِ فَالَّذِي هُوَ كَمَالٌ أَفْضَلُ. مِثْلُ الصِّحَّةِ
 وَاللَّذَّةِ فَإِنَّ الصِّحَّةَ كَمَالٌ وَاللَّذَّةَ كَوْنٌ وَالكَوْنُ طَرِيقٌ إِلَى الْكَمَالِ.
 وَإِذَا كَانَ شَيْئَانِ أَحَدُهُمَا يُخْتَارُ لِذَاتِهِ وَالْآخَرُ يُخْتَارُ مِنْ أَجْلِ غَيْرِهِ
 فَالَّذِي يُخْتَارُ مِنْ أَجْلِ نَفْسِهِ أَفْضَلُ مِنَ الَّذِي يُخْتَارُ مِنْ أَجْلِ
 غَيْرِهِ. مِثَالُ ذَلِكَ الْحِكْمَةُ وَالْيَسَارُ فَإِنَّ الْحِكْمَةَ يُخْتَارُ لِذَاتِهَا
 وَالْيَسَارَ يُخْتَارُ لِغَيْرِهِ. وَآيضًا فَإِنَّ الَّذِي يَجْعَلُ الْمَرْءَ إِذَا أُمَّتَاهُ أَقْلًا

حَاجَةٌ إِلَىٰ أَصْدِقَائِهِ أَوْ إِلَىٰ الْإِنْسَانِ فَهُوَ أَفْضَلُ مِنَ الَّذِي يَجْعَلُهُ
 أَكْثَرَ حَاجَةً . فَإِنَّ مَنْ هُوَ أَكْثَرُ كِفَايَةً وَأَسْتَعْنَاءً عَنِ النَّاسِ هُوَ الَّذِي
 يَحْتَاجُ إِلَىٰ أَشْيَاءَ قَلِيلَةٍ الْعَدَدِ سَهْلٍ وَجُودَهَا . وَآيضًا إِذَا كَانَ شَيْئَانِ
 أَحَدُهُمَا يُجُوجُ اقْتِنَاؤُهُ إِلَىٰ الثَّانِي وَالثَّانِي لَا يُجُوجُ اقْتِنَاؤُهُ إِلَىٰ
 الْآخَرِ فَإِنَّ الَّذِي لَا يُجُوجُ اقْتِنَاؤُهُ إِلَىٰ الْآخَرِ هُوَ آثَرٌ . وَمِثَالُ ذَلِكَ
 الْإِسَارُ وَالْبُنُونَ فَإِنَّ الْبَنِينَ يُجُوجُونَ إِلَىٰ اقْتِنَاءِ أَمْوَالِ وَالْإِسَارُ لَيْسَ
 يُجُوجُ إِلَىٰ اقْتِنَاءِ الْبَنِينَ فَالْإِسَارُ أَفْضَلُ نَفْعًا

(قَالَ) وَيَسْتَيْنُ أَنْ الشَّيْءِ الَّذِي هُوَ مَبْدَأٌ لَيْسَ يَلْزَمُ أَنْ يَكُونَ أَعْظَمَ
 مِنَ الشَّيْءِ الَّذِي هُوَ لَهُ مَبْدَأٌ . وَذَلِكَ أَنَّ الْإِرَادَةَ مَبْدَأُ الْخَيْرِ وَفِعْلُ
 الْخَيْرِ أَعْظَمُ مِنْ إِرَادَةِ الْخَيْرِ . وَكَذَلِكَ التَّعَلُّمُ وَالْعِلْمُ وَإِنْ كَانَ
 لَيْسَ يُمَكِّنُ أَنْ يَكُونَ الشَّيْءُ النَّافِعُ دُونَ مَبْدَأِهِ . وَإِذَا كَانَ
 شَيْئَانِ مَبْدَأَيْنِ لِشَيْئَيْنِ وَاحِدٍ الْمَبْدَأَيْنِ أَعْظَمُ مِنَ الثَّانِي فَإِنَّ الَّذِي
 يَكُونُ عَنِ الْمَبْدَأِ الْأَعْظَمِ أَعْظَمُ . وَعَكْسُ هَذَا آيضًا وَهُوَ إِذَا كَانَ
 شَيْئَانِ مَبْدَأَيْنِ لِشَيْئَيْنِ عَلَىٰ أَنَّهُمَا فَاعِلٌ وَاحِدُهُمَا أَعْظَمُ مِنَ الثَّانِي
 فَإِنَّ الَّذِي هُوَ مَبْدَأٌ لِلْأَعْظَمِ أَعْظَمُ . وَكَذَلِكَ إِذَا كَانَ مَبْدَأَانِ عَلَىٰ
 أَنَّهُمَا غَايَةٌ وَإِذَا قِيسَ الْمَبْدَأُ الْفَاعِلُ إِلَىٰ الْغَايَةِ أَمْكَنُ أَنْ يُتَوَهَّمُ
 أَنَّ الْفَاعِلَ أَعْظَمُ مِنَ الْغَايَةِ . وَذَلِكَ أَنَّ الْفَاعِلَ هُوَ الَّذِي يَفْعَلُ
 الْغَايَةَ وَلَوْلَا هُوَ لَمْ تُوجَدْ الْغَايَةُ وَأَمْكَنُ أَنْ يُتَوَهَّمُ آيضًا أَنَّ الْغَايَةَ
 أَعْظَمُ مِنَ الْمَبْدَأِ . وَذَلِكَ أَنَّهُ لَوْلَا الْغَايَةُ لَكَانَ الْفَاعِلُ فَضْلًا . فَمِثَالُ
 مَا تَجْعَلُ الْغَايَةَ فِيهِ أَعْظَمَ مِنَ الْفَاعِلِ قَوْلُ مَنْ يَقُولُ فِي الدَّمِ : إِنَّ

فَلَنَا أَوْلَى بِأَنْ يُنْسَبَ إِلَى الْجُورِ فِي فِعْلِهِ كَذَا مِنْ فُلَانٍ الَّذِي
 أَشَارَ عَلَيْهِ بِذَلِكَ لِأَنَّهُ لَوْ لَمْ يَكُنْ مِنْهُ ذَلِكَ الْفِعْلُ إِذْ لَوْ لَمْ يَفْعَلْ
 هُوَ ذَلِكَ الْفِعْلُ لَمْ يَقَعْ ذَلِكَ الضَّرْرُ. وَمِثَالُ مَا يُجْعَلُ الْفَاعِلُ فِيهِ
 أَعْظَمَ مِنَ الْغَايَةِ قَوْلُ الْقَائِلِ: فُلَانٌ أَحَقُّ بِالشُّكْرِ عَلَى هَذَا الْفِعْلِ
 مِنْ فُلَانٍ لِأَنَّ فُلَانًا هُوَ الَّذِي أَشَارَ عَلَيْهِ بِذَلِكَ الْفِعْلِ وَلَوْلَا
 إِشَارَتُهُ لَمْ يَكُنْ لِيَفْعَلَ ذَلِكَ الْفِعْلَ التَّحْمُودَ وَفِي كِلَا الْمَوْضُوعَيْنِ
 مَا قَبِلَ الْغَايَةَ إِنَّمَا يُفْعَلُ لِمَكَانِ الْغَايَةِ. وَأَيْضًا فَإِنَّ الَّذِي وَجُودُهُ
 أَقْلٌ فَهُوَ أَفْضَلُ مِثْلُ الذَّهَبِ وَالْحَدِيدِ غَيْرَ أَنَّهُ إِنْ كَانَ الذَّهَبُ
 أَقْلًا وَجُودًا مِنَ الْحَدِيدِ فَلَيْسَ هُوَ أَنْفَعٌ. وَأَيْضًا مُقَابِلُ هَذَا وَهُوَ أَنَّ
 مَا كَثُرَ وَجُودُهُ فَهُوَ أَفْضَلُ مِمَّا قَلَّ وَجُودُهُ لِكَثْرَةِ مَنَافِعِهِ وَمِنْ هُنَا
 يُقَالُ إِنَّ الْمَاءَ خَيْرٌ لِكَثْرَةِ وَجُودِهِ وَعُمُومِ مَنَافِعِهِ. وَأَيْضًا فَإِنَّ مَا
 هُوَ أَعْسَرُ وَجُودًا فَهُوَ أَفْضَلُ لِأَنَّ مَا عَسَرَ وَجُودُهُ قَلَّ وَجُودُهُ
 وَمَا قَلَّ وَجُودُهُ فَهُوَ غَرِيبٌ وَيَتَأَنَسُ فِيهِ. وَمُقَابِلُ هَذَا وَهُوَ أَنَّ مَا
 سَهَلَ وَجُودُهُ فَهُوَ أَفْضَلُ لِأَنَّهُ يُوجَدُ فِي كُلِّ حَيْثُ يُشَوِّقُ إِلَيْهِ.
 وَأَيْضًا الشَّيْءُ الَّذِي ضِدُّهُ أَعْظَمُ فَهُوَ أَفْضَلُ. وَأَيْضًا الَّذِي عَدِمَهُ
 أَشَدُّ ضَرَرًا فَهُوَ أَنْفَعٌ. وَلَيْسَ يَنْبَغِي أَنْ يُفْهَمَ هَا هُنَا مِنَ الْأَعْظَمِ
 وَالْأَقْلِ عِظَمُ الْمُقَابِلَةِ فِي الْخَيْرِ فَقَطُّ بَلْ وَفِي الشَّرِّ وَفِيمَا هُوَ لَا
 خَيْرُ وَلَا شَرٌّ. وَأَيْضًا فَإِنَّ الْغَايَاتِ وَالْأَشْيَاءَ الَّتِي مِنْ أَجْلِهَا تُفْعَلُ
 الْأَفْعَالُ إِذَا كَانَتْ الْغَايَاتُ بَعْضُهَا أَزِيدَ خَيْرًا مِنْ بَعْضِ أَوْ أَزِيدَ
 شَرًّا مِنْ بَعْضٍ فَإِنَّ الْأُمُورَ الْمُتَقَدِّمَةَ لِتِلْكَ الْغَايَاتِ الْأَزِيدِ هِيَ

أزيد. وأيضا فإن ما كان من الملكات والفضائل وبالجملة الأشياء
 الفاعلة أعظم فإن أفعالها الصادرة عنها تكون أعظم لأن نسبة
 الأفعال إلى مبادئها هي نسبة المبادئ بعضها إلى بعض. فإنه
 إن كان البصر أثر من الشم فإن الأبصار أثر من الشم
 وهكذا يوجد الأمر في جميع الأفعال مع أسبابها الفاعلة ليس
 في الذاتية فقط بل وفيما يعرض عن الشيء بالاتفاق فإن العظيم
 يكون الاتفاق الذي يعرض له عظيما وفي الأغراض الموجودة في
 الشيء أعني أن الشيء الأعظم العرض الموجود فيه أعظم. وأيضا
 أن يحب الإنسان صاحب المال أفضل من أن يحب المال لأن
 حب الإنسان أفضل من حب المال. وأيضا فإن الفضائل أفضل
 من ذوي الفضائل والأشياء التي شهوتها فاضلة أفضل من التي
 شهوتها غير فاضلة. مثال ذلك أن شهوة العلوم فاضلة وشهوة
 الأكل والشرب غير فاضلة فالعلوم أفضل من الأكل
 والشرب. وأيضا عكس هذا وهو أن ما هو أفضل فشهوته أفضل
 مثل أن الحكمة أفضل من الصحة فشهوته أفضل من شهوة
 الصحة. وأيضا فإن العلوم التي هي أحسن وأفضل ففعالها خير
 وأفضل. مثال ذلك أنه لما كانت العلوم العلمية أفضل من
 العمليّة كان فعالها الذي هو الصدق أفضل من التي فعالها العمل.
 وعكس هذا وهو أن التي فعالها أفضل من العلوم فهي أفضل
 وذلك أن الوقوف على الحق لما كان أفضل من العمل كانت

الصَّانِعُ الْعَلِيَّةُ أَفْضَلُ مِنَ الْعَمَلِيَّةِ وَإِنَّمَا كَانَا هَذَا فِي الْمَوْضِعَانِ
 مُتَلَازِمَيْنِ لِأَنَّ نِسْبَةَ الصَّاعَةِ إِلَى الصَّاعَةِ هِيَ نِسْبَةٌ فِعْلِيَّةٌ إِلَى فِعْلِيَّةٍ
 (قَالَ) وَالَّذِي يَحْكُمُ بِهِ الْكُلُّ مِنَ الْجُمْهُورِ أَوْ الْأَكْثَرُ
 أَوْ ذُو الْأَلْبَابِ وَالْأَخْيَارُ الصَّالِحُونَ أَنَّهُ خَيْرٌ وَأَفْضَلُ فَهُوَ أَفْضَلُ
 بِإِطْلَاقٍ وَفِي نَفْسِهِ إِذَا كَانَ حُكْمُهُمْ فِي الْأَشْيَاءِ بِحَسَبِ فِطْرِهِمْ
 وَكَانُوا ذَوِي لُبٍّ لَا بِحَسَبِ مَا اسْتَفَادُوهُ مِنَ الْأَرَآءِ مِنْ خَارِجٍ . فَإِنَّ
 ذَوِي الْأَلْبَابِ مِنَ النَّاسِ قَدْ يَقُولُونَ بِفِطْرِهِمْ فِي الْفَضَائِلِ وَالْخَيْرَاتِ
 مَا هِيَ وَكَمْ هِيَ وَعِنْدَ أَيِّ شَيْءٍ هِيَ وَإِنْ كَانَ مَا يَقِفُونَ عَلَيْهِ
 بِفِطْرِهِمْ دُونَ مَا يُوقَفُ عَلَيْهِ مِنْ ذَلِكَ فِي الْعُلُومِ وَمَا قِيلَ فِي حَدِّ
 الْخَيْرِ مِنْ أَنَّهُ الَّذِي يَتَشَوَّفُ الْكُلُّ إِذَا يُرَادُ بِذَلِكَ الْخَيْرُ الَّذِي
 يَتَشَوَّفُ الْكُلُّ بِحَسَبِ فِطْرِهِمْ الطَّبِيعِيَّةِ أَعْنِي اللَّيْبِيَّةَ فَإِنَّ مَا تَتَشَوَّفُ
 الْفِطْرُ اللَّيْبِيَّةُ بِمَا هِيَ فِطْرٌ لَيْبِيَّةٌ هُوَ خَيْرٌ مُطْلَقٌ أَوْ خَيْرٌ أَفْضَلُ مِنْ
 خَيْرٍ مِثْلُ عَلَيْهِمْ أَنْ الشَّجَاعَةَ وَالْأَدَبَ وَالْجَلَدَ خَيْرَاتٌ وَتَشَوَّفُهُمْ
 أَيَّاهَا . وَأَمَّا الَّذِي هُوَ خَيْرٌ بِالْإِضَاقَةِ إِلَى إِنْسَانٍ مَا مِثْلُ مَنْ يَرَى
 مِنَ النَّاسِ الْفَاضِلِينَ أَنَّهُ أَنْ يُجَارَ عَلَيْهِ أَفْضَلُ مِنْ أَنْ يُجَوَّرَ هُوَ فَلِأَنَّ
 هَذَا الْخَيْرَ لَا يُدْرِكُهُ النَّاسُ بِحَسَبِ طَبَاعِهِمْ وَإِنَّمَا يَرَى هَذَا الرَّأْيُ
 الَّذِي هُوَ مِنَ النَّاسِ فِي غَايَةِ الْعَدْلِ وَالْفَضْلِ . وَإَيْضًا مَا كَانَ مِنَ
 الْخَيْرَاتِ مَعَهُ أَكْثَرُ لَدَّةً فَهُوَ أَثَرٌ . وَإِنَّمَا كَانَ ذَلِكَ كَذَلِكَ لِأَنَّ
 الْكُلَّ مِنَ الْجُمْهُورِ يَتَبَدَّرُونَ إِلَى اللَّذَّةِ وَيَطْلُبُونَهَا وَطَلِبُهُمُ اللَّذَّةُ
 هُوَ مِنْ أَجْلِ اللَّذَّةِ نَفْسِهَا لَا مِنْ أَجْلِ شَيْءٍ آخَرَ غَيْرِهَا . وَمَا

كَانَ يَهْدِيهِ الصِّفَةُ آغْنِي مُتَشَوِّقًا لِلْكَلِّ فَقَدْ قِيلَ إِنَّهُ الْخَيْرُ وَالْغَايَةُ
 قَالَتُ الدُّةُ إِذَنْ خَيْرٌ وَالْأَزِيدُ لَذَّةٌ هِيَ الْمَلَذَاتُ الَّتِي هِيَ أَبْرَأُ مِنَ الْأَذَى
 وَالْحُزْنِ وَأَدْوَمُ بَقَاءً. وَاللَّذَّةُ الْجَمِيلَةُ الَّتِي مِنَ اللَّذَّةِ الْقَبِيحَةِ لِأَنَّ الْجَمِيلَ
 يَمَّا قَدْ يُخْتَارُ بِذَاتِهِ وَإِنْ لَمْ يَكُنْ لَذِيذًا وَهُوَ مِنَ الْأَشْيَاءِ الَّتِي يُخْتَارُ
 الْمَرْءُ أَنْ يَكُونَ عَلَيْهِ لِكُونِهِ إِمَّا لِنَفْسِهِ وَإِمَّا لَصَدِيقِهِ. وَبِالْجَمَلَةِ فَكُلُّ
 مَا كَانَ مِنَ الْأَشْيَاءِ الْمَلَذَّةِ أَفْضَلَ فَهُوَ الَّذِي يَمَّا هُوَ أَحْسَنُ وَكُلُّ مَا هُوَ
 مِنْهَا أَطْوَلُ مُدَّةً فَهُوَ الَّذِي مِنَ الَّتِي هِيَ مِنْهَا أَقْصَرُ مُدَّةً وَكُلُّ مَا كَانَ
 مِنَ الْخَيْرَاتِ أَثْبَتَ فِيمَا فَهُوَ الَّذِي يَمَّا هُوَ أَقْلُ ثَبَاتًا وَذَلِكَ أَنَّ الصِّحَّةَ
 لَمَّا كَانَتْ أَرْسَخَ فِينَا مِنَ الْجَمَالِ كَانَ وَجُودُ الصِّحَّةِ لَنَا أَلَدَّ مِنْ
 وَجُودِ الْجَمَالِ. وَالْأَشْيَاءُ اللَّذِيذَةُ أَوْ الْأَكْثَرُ لَذَّةً إِنَّمَا السَّبَبُ
 فِي وَجُودِهَا لَمَّا يَهْدِيهِ الصِّفَةُ أَحَدُ أَمْرَيْنِ إِمَّا طَوَّلَ اعْتِيَادَ الشَّيْءِ حَتَّى
 يَصِيرَ لَنَا الْإِلْتِدَادُ بِهِ مِنْ قَبْلِ الْعَادَةِ كَالْحَالِ فِي اللَّذَّةِ الْحَاصِلَةِ عَنْ
 الْعِلْمِ. وَإِمَّا مِنْ قَبْلِ أَنَّهَا لَذِيذَةٌ جِدًّا عِنْدَنَا بِالطَّبَعِ وَاهْوَى قَالِ الْأَشْيَاءَ
 إِذَنْ إِنَّمَا تَصِيرُ أَكْثَرَ لَذَّةً إِمَّا مِنْ قَبْلِ طُولِ الزَّمَانِ وَإِمَّا مِنْ
 قَبْلِ اهْوَى وَالْمُؤَافَقَةِ الَّتِي بِالطَّبَعِ. وَجَمِيعُ الْأَشْيَاءِ الَّتِي تُتَلَاثِمُ هُوَ أَنَا
 مُلَائِمَةٌ أَكْثَرَ فَإِنَّ مَنَفَعَتَهَا لَنَا إِنَّمَا تَكُونُ فِي رُسُوحِهَا وَثُبُوتِهَا.
 وَقَدْ تُرْحَدُ مُقَدَّمَاتُ الْأَنْفَعِ وَالْأَفْضَلِ مِنْ مَوَاضِعِ النَّظَائِرِ
 وَالتَّصَارِيفِ. وَذَلِكَ أَنَّهُ إِنْ كَانَتْ الشَّجَاعَةُ آثَرُ مِنَ الْعَفَافِ فَالرَّجُلُ
 الشَّجَاعُ آثَرُ مِنَ الرَّجُلِ الْعَفِيفِ
 (قَالَ) وَمَا اخْتَارَهُ الْكُلُّ آثَرِيًّا لَا يَخْتَارُهُ الْكُلُّ مِنْ

الْجُمْهُورِ وَمَا اخْتَارَهُ اَيْضًا كَثِيرٌ مِنَ النَّاسِ اَثْرًا مِمَّا يَخْتَارُهُ الْقَلِيلُ مِنْ
 النَّاسِ فَاِنَّ الْخَيْرَ كَمَا قِيلَ هُوَ الَّذِي يَشْتَقُ اِلَيْهِ الْكُلُّ . وَمَا
 اخْتَارَهُ اَيْضًا الْحُكَّامُ الْاَوَّلُ اَعْنِي الَّذِيْنَ لَا يَأْخُذُوْنَ بِالْاَحْكَامِ
 مِنْ غَيْرِهِمْ وَهُمْ الشَّرَاعُ اَفْضَلُ مِمَّا لَمْ يَخْتَارُوْهُ . وَمَا اخْتَارَهُ اَيْضًا
 الَّذِيْنَ يَتَلَقَّوْنَ بِالْاَحْكَامِ مِنْ هُوَءِلاءِ اَفْضَلُ مِمَّا لَيْسَ يَخْتَارُهُ هُوَءِلاءِ .
 وَالَّذِيْنَ يَتَلَقَّوْنَ بِالْاَحْكَامِ مِنَ الْحُكَّامِ الْاَوَّلِ وَهُمْ الَّذِيْنَ تُوَخَّذُ عَنْهُمْ
 اُصُوْلُ الْاَحْكَامِ صِنْفَانِ اِمَّا سَامِعٌ فَقَطُّ مُبَلِّغٌ وَاِمَّا سَامِعٌ عَالِمٌ
 اَيُّ قَادِرٌ عَلٰى اَنْ يَسْتَنْبِطَ مِنْ تِلْكَ الْاُصُوْلِ اَحْكَامًا مَا لَمْ
 يُصْرِحْ بِهَا الْحُكَّامُ الْاَوَّلُ . وَهُوَءِلاءِ صِنْفَانِ اِمَّا مُسَلِّطُوْنَ مِنْ قَبْلِ
 الْحُكَّامِ الْاَوَّلِ وَهُمْ الْقُضَاةُ وَمَا اَشْبَهُهُمْ وَاِمَّا غَيْرُ مُسَلِّطِيْنَ وَهُمْ
 الْفُقَهَاءُ . وَمِنْ هَذِهِ الْاَشْيَاءِ مَا لِجَمِيْعِ اصْنَافِ الْمُتَلَقِّينَ مِنَ الْحُكَّامِ
 الْاَوَّلِ اَنْ يَقُوْلُوْا فِيْهَا . وَهُوَ مَا سَمِعُوْهُ اَوْ مَا شَاهَدُوْهُ مِنْ اَحْكَامِ
 الْاَوَّلِ وَمِنْهَا مَا يَخْتَصُّ بِذَوِي الْعِلْمِ مِنْهُمْ وَهُوَ الْقَوْلُ فِي الْاَشْيَاءِ الَّتِي
 تُسْتَنْبَطُ عَنِ الْاَحْكَامِ الْاَوَّلِ الَّتِي صَرَّحَ بِهَا الْحَاكِمُ الْاَوَّلُ وَلَيْسَ
 لِلْسَّامِعِيْنَ دُونَ عِلْمِ اَنْ يَقُوْلُوْا فِي هَذِهِ الْاَشْيَاءِ . وَاِمَّا الَّذِي يَخُصُّ
 الْحُكَّامَ الْاَوَّلَ الْقَوْلُ فِيْهِ فِي الْاُصُوْلِ الَّتِي تَنْزَلُ مَنْرَةً
 اَلْمَبَادِيءُ لِسَائِرِ مَا يَحْكُمُ بِهِ السَّامِعُوْنَ ذَوُو الْعِلْمِ اَعْنِي الْمُسَلِّطِيْنَ
 وَالْفُقَهَاءَ وَهِيَ الَّتِي يُسَمِّيَهَا اِرِسْطُو الْأُمُوْرَ الْعُظْمٰى . وَالْفَضْلَاءُ الْاَبْرَارُ
 الَّذِيْنَ جَرَتْ الْعَادَةُ اَنْ يَأْخُذَ عَنْهُمْ الْجَمِيْعُ اَوْ الْاَكْثَرُ فَحُكْمُهُمْ
 اَفْضَلُ فَاِنَّ عَدَمَ الْاَخْذِ قَدْ يُجْعَلُ هُوَاْنَا وَنَقْصًا فِي الْمَرْءِ الْقَاضِلِ الْبَرِّ

وَقَلَّةَ قَبُولِ لِقَوْلِهِ وَقَدْ يُحْيِلُ الْأَمْرُ بِعَكْسِ هَذَا. وَذَلِكَ أَنَّهُ رَبَّمَا كَانَ
هُوَ لِأَيِّ الْأَبْرَارِ الْفَاضِلُونَ مَقْبُولِي الْقَوْلِ مَعَ أَنَّهُ لَمْ يَأْخُذْ أَحَدٌ مِنْ
الْجُمْهُورِ عَنْهُمْ أَصْلًا شَيْئًا أَوْ إِنَّمَا أَخَذَ عَنْهُمْ قَلِيلٌ. وَذَلِكَ أَنَّ أَقْوِيلَ
هُوَ لِأَيِّ قَدْ يُظَنُّ بِهَا أَنَّهَا مَقْبُولَةٌ بِجِهَةِ أُخْرَى وَذَلِكَ أَنَّهُ قَدْ يَكُونُ
الْمُرْضِيُّ عِنْدَ الْجُمْهُورِ مِنْ لَيْسَ مَرْضِيًّا فِي نَفْسِهِ وَالْأَقْلَ مِنْ الْجُمْهُورِ
وَهُمْ ذَوُو التَّمْيِيزِ. وَآيضًا فَإِنَّ الْفَاضِلِينَ الَّذِينَ كَتَمُوا فَضَائِلَهُمْ عَنْ
الْجُمْهُورِ هُمْ مَمْدُوحُونَ أَكْثَرَ وَهُمْ أَقْلٌ وَجُودًا وَأَعَزُّ لِأَنَّهُمْ إِنَّمَا
كَتَمُوا فَضَائِلَهُمْ عَنِ الْجُمْهُورِ لِمَا خَافُوا أَنْ يَلْحَقَهُمْ مِنَ الْكِرَامَاتِ
وَالرِّتَاسَاتِ الَّتِي يُخَافُ إِذَا لَحِقَتْ الْمَرْءُ أَنْ تَكُونَ سَبَبًا لِأَنْ
تَكُونَ هَذِهِ الْأَشْيَاءُ اللَّاحِقَةُ لِلْفَضَائِلِ هِيَ الْمَقْصُودَةُ عِنْدَهُ
بِالْفَضَائِلِ. فَمِنْ هَاهُنَا صَارَتْ أَقْوَالُ هَذَا الصَّنْفِ مَقْبُولَةً كَمَا صَارَتْ
أَقْوَالُ الصَّنْفِ الْأَوَّلِ الْمُضَادِّ لِهَذَا مَقْبُولَةً وَهُمْ الَّذِينَ أَخَذَ عَنْهُمْ
الْجُمْهُورُ

(قَالَ) وَمِنَ الصَّنْفِ الْمَقْبُولِ الْقَوْلِ مِنَ النَّاسِ جِدًّا جِدًّا
الصَّنْفُ الَّذِينَ كَرَامَتُهُمْ أَعْظَمُ لِأَنَّ الْكِرَامَةَ لِمَا كَانَتْ مُكَافَأَةً
الْفَضِيلَةَ كَانَ الْمَرْءُ كُلَّمَا عَظُمَتْ كِرَامَتُهُ ظَنَّ بِهِ أَنَّهُ قَدْ عَظُمَتْ
فَضِيلَتُهُ. وَالصَّنْفُ مِنَ النَّاسِ الَّذِينَ نَالَتْهُمُ الْمَضْرَةُ الْعَظِيمَةُ وَالسَّقَاءُ
الْكَبِيرُ لِمَكَانِ الْفَضَائِلِ هُمْ آيضًا مَقْبُولُوا الْأَقْوَالِ جِدًّا جِدًّا بِمِثْرَةِ
سُقْرَاطَ وَغَيْرِهِ وَالصَّنْفُ مِنَ النَّاسِ الَّذِينَ يَرَى فِيهِ هَذَانِ الصَّنِفَانِ
مِنَ النَّاسِ أَعْنِي الَّذِينَ كَرَامَتُهُمْ أَعْظَمُ وَالَّذِينَ نَالَهُمُ الضَّرُّ

الْكَبِيرُ مِنْ قَبْلِ الْفَضَائِلِ أَنَّهُمْ فَاضِلُونَ وَيَعْتَرِفُونَ لَهُمْ بِالْفَضْلِ
 هُمْ أَيْضًا أَفْضَلُ وَعَظَمُ . فَهُؤُلَاءِ هُمْ أَصْنَافُ النَّاسِ الَّذِينَ إِذَا
 اخْتَارُوا شَيْئًا وَاخْتَارَ غَيْرُهُمْ سِوَاهُ كَانَ مَا يَخْتَارُهُ هُؤُلَاءِ أَفْضَلَ
 وَآثَرَ

(قَالَ) وَقِسْمَةُ الشَّيْءِ إِلَى جُزْئِيَّاتِهِ يُحْيِلُ فِي الشَّيْءِ أَنَّهُ اعْظَمُ
 وَلِذَلِكَ لَمَّا أَرَادَ أُوْمَيْرُوشُ الشَّاعِرُ أَنْ يُعْظِمَ الشَّرَّ الَّذِي لَحِقَ الْمَدِينَةَ
 أَخَذَ بَدَلَهُ جُزْئِيَّاتِهِ فَذَكَرَ قَتْلَ الْأَوْلَادِ وَالنَّوْحَ عَلَيْهِمْ وَحَرْقَ الْمَدِينَةَ
 بِالنَّارِ وَغَيْرَ ذَلِكَ مِنْ أَصْنَافِ الشَّرُورِ اللَّاحِقَةِ لَهَا

(قَالَ) وَكَذَلِكَ التَّرْكِيْبُ قَدْ يُحْيِلُ فِي الشَّيْءِ أَنَّهُ اعْظَمُ وَهُوَ
 عَكْسُ . هَذَا أَعْنِي أَنْ يُؤْخَذَ بَدَلِ الْجُزْئِيَّاتِ الْكُلِّيُّ الَّذِي يَعْمَلُهَا
 وَالسَّبَبُ فِي الْإِقْتِنَاعِ فِي هَذَيْنِ الصِّنْفَيْنِ هُوَ التَّغْيِيرُ وَالْإِبْدَالُ

(قَالَ) وَلَمَّا كَانَتْ الْأَشْيَاءُ الْأَعْسَرُ وَجُودًا فِي نَفْسِهَا
 وَالْأَقْلُ وَجُودًا يُظَنُّ بِهَا أَنَّهَا أَفْضَلُ كَانَتْ الْأَشْيَاءُ الْكَثِيرَةُ
 الْوُجُودِ فِي نَفْسِهَا وَالسَّهْلَةُ الْوُجُودِ قَدْ تُرَى عَظِيمَةً إِذَا وَجَدَتْ فِي
 الْمَوَاضِعِ الَّتِي يَقِلُّ فِيهَا وَجُودُهَا أَوْ فِي الْأَزْمِنَةِ الَّتِي يَقِلُّ وَجُودُهَا
 فِيهَا أَيْضًا أَوْ فِي الْأَنْسَانِ مِنَ النَّاسِ الَّتِي يَقِلُّ وَجُودُهَا فِيهَا مِثْلُ
 وَجُودِ الْإِنْسَانِ حَظِيْبًا فِي سِنِّ الصَّبَا أَوْ فِي الْمُدَدِ الَّتِي لَيْسَ مِنْ
 ثَمَانِيهَا أَنْ تُوجَدَ فِيهِ . مِثْلُ مَنْ يَفْعَلُ مَا شَأْنُهُ أَنْ يَفْعَلَ فِي زَمَانٍ
 طَوِيلٍ فِي زَمَانٍ قَصِيرٍ أَوْ تَكُونَ صَادِرَةً عَنِ الْقَوِيِّ الَّتِي يَقِلُّ
 صُدُورُهَا عَنْهَا مِثْلُ أَنْ يَفْعَلَ الضَّعِيفُ فِعْلَ الْقَوِيِّ وَالْمَرِيضُ فِعْلَ

الصَّحِيحِ . وَكُلُّ هَذِهِ وَأَشْبَاهُهَا مِمَّا يُصَيِّرُ الْأَمْرَ الَّذِي لَيْسَ بِعَظِيمٍ عَظِيمًا وَمُسْتَعْرَبًا . وَآيضًا فَلَنْ الْجُزْءُ الْعَظِيمَ مِنَ الشَّيْءِ هُوَ مِنَ الْأَشْيَاءِ الَّتِي هِيَ أَعْظَمُ مِثْلُ الْقَلْبِ مِنَ الْحَيَوَانِ وَالْدَّمَاعِ أَوِ الرَّبِيعِ . مِنَ السَّنَةِ وَالشَّبَابِ مِنَ الْمَدِينَةِ . وَآيضًا فَإِنَّ النَّافِعَ فِيمَا الْحَاجَةُ إِلَيْهِ أَشَدُّ هُوَ أَعْظَمُ نَفْعًا وَالضَّارُّ فِيهِ أَكْثَرُ ضَرَرًا وَمِثْلُ الصِّحَّةِ فِي السَّيِّئِ وَالْمَرَضِ فِيهَا . فَإِنَّ الصِّحَّةَ فِيهَا آثَرُ مِنَ الصِّحَّةِ فِي الصِّبَا وَالْمَرَضُ فِيهَا أَضَرُّ . وَآيضًا مَا كَانَ مِنَ الْأَمْرَيْنِ أَقْرَبَ إِلَى الْعَالِيَةِ فَهُوَ أَفْضَلُ . وَآيضًا مَا كَانَ فِي آخِرِ الْعُمُرِ فَهُوَ أَفْضَلُ فَإِنَّ الْأَشْيَاءَ الَّتِي سَبِيلُهَا أَنْ تَكُونَ لِلنَّاسِ فِي آخِرِ أَعْمَارِهِمْ هِيَ أَفْضَلُ مِثْلُ الْحِكْمَةِ وَالْجِلْمِ وَغَيْرِ ذَلِكَ مِنَ الْفَضَائِلِ الَّتِي تَكْمُلُ مَعَ طُولِ الْعُمُرِ . وَآيضًا الْأَشْيَاءُ الَّتِي فُعِلَتْ أَوْ قِيلَتْ كَانَ فِعْلُهَا حَقِيقَتَهَا أَعْظَمَ مِنَ الَّتِي إِذَا فُعِلَتْ لَمْ يَكُنْ فِعْلُهَا حَقِيقَةً تَمَامًا . وَارْسَطُو يُسَمِّي الَّتِي إِذَا فُعِلَتْ كَانَ فِعْلُهَا حَقِيقَتَهَا الَّتِي يُتَعَمَّدُ بِهَا الْحَقِيقَةُ وَيُسَمِّي الْآخَرَ الَّتِي يُتَعَمَّدُ بِهَا الْمَدْحُ أَعْنِي الَّتِي لَيْسَ فِعْلُهَا حَقِيقَتَهَا (قَالَ) وَحَدُّ الْأَشْيَاءِ الَّتِي يُتَعَمَّدُ بِهَا الْمَدْحُ أَنَّهَا الَّتِي إِذَا فُعِلَتْ بِجَهْلٍ أَوْ بَغْلَطٍ لَمْ تُتَمَدَّ أَضْلًا وَالَّتِي يُتَعَمَّدُ بِهَا الْحَقِيقَةُ هِيَ الْأَشْيَاءُ الَّتِي كَيْفَ مَا فُعِلَتْ فَقَدْ حَصَلَتْ عَلَى التَّمَامِ .

(قَالَ) وَلِذَلِكَ كَانَ حُسْنُ قَبُولِ الشَّيْءِ الْجَمِيلِ آثَرُ مِنْ فِعْلِ الشَّيْءِ الْجَمِيلِ لِأَنَّ فِعْلَ الْجَمِيلِ إِذَا فُعِلَ عَنْ غَلْطٍ أَوْ جَهْلٍ لَمْ يُقْبَلْ وَلَا مُدِيحٌ فَاعِلُهُ . وَأَمَّا حُسْنُ الْإِنْفِعَالِ وَالْقَبُولِ فَكَيْفَ مَا

حَصَلَ فَقَدْ اسْتَفَادَ الْخَيْرَ مِنْهُ الْقَابِلُ لَهُ . وَآيضًا مَا أُوتِيَ فَعَلَهُ لِنَفْسِهِ
 وَإِنْ لَمْ يَعْلَمْ بِهِ أَحَدٌ آثَرٌ مِمَّا لَا يُخْتَارُ إِلَّا مِنْ جِهَةٍ مَا يُعْلَمُ كَالْحَالِ
 فِي الصِّحَّةِ وَالْجَمَالِ . فَإِنَّ الصِّحَّةَ مُؤْتَرَةٌ بِذَاتِهَا وَالْجَمَالَ مُؤْتَرٌ لِلغَيْرِ .
 وَآيضًا فَإِنَّ النَّافِعَةَ فِي أَشْيَاءَ كَثِيرَةٍ فَهِيَ أَنْفَعُ كَالنَّافِعَةِ فِي طُولِ
 الْعُمُرِ وَفِي حُسْنِ الْعَيْشِ أَعْنِي الْعَيْشَ الرَّغْدَ وَفِي اللَّذَاتِ وَفِي
 اضْطِاعِ الْخَيْرَاتِ . وَلِذَلِكَ مَا يُظَنُّ بِالصِّحَّةِ وَالْيَسَارِ أَنَّهُمَا عَظِيمَانِ لِأَنَّهُمَا
 يَجْمَعَانِ الْخُلُوءَ مِنَ الْحُزَنِ وَالْفِعْلَ بِلَذَّةٍ أَعْنِي أَنَّ الصِّحَّةَ هِيَ سَبَبُ
 الْفِعْلِ بِلَذَّةٍ وَالْيَسَارُ سَبَبُ الْخُلُوءِ مِنَ الْأَحْزَانِ . وَكُلُّ وَاحِدٍ مِنْ
 هَذَيْنِ عَلَى الْإِنْفِرَادِ فَاضِلٌ وَخُتَارٌ بِنَفْسِهِ أَعْنِي الْخُلُوءُ مِنَ الْأَحْزَانِ
 وَالْأَفْعَالِ اللَّذِيذَةِ فَإِذَا اجْتَمَعَا لِأَمْرٍ جَعَلَاهُ أَنْظَمَ مِنْ كُلِّ
 شَيْءٍ سِوَاهُ عِلْمَ ذَلِكَ مِنْ عِلْمِهِ أَوْ جَهْلَهُ مِنْ جَهْلِهِ لِأَنَّ هَذِهِ
 خَيْرَاتٌ مُسْتَفَادَةٌ بِالْحَقِيقَةِ لَا مِنْ الْخَيْرَاتِ الَّتِي يُتَعَمَّدُ بِهَا الْمَدْحُ .
 وَلِكُونَ الْيَسَارِ سَبَبًا لِدَفْعِ الْأَحْزَانِ ظَنَّ بِهِ أَنَّهُ السَّعَادَةُ قَوْمٌ
 وَآخَرُونَ رَأَوْا أَنَّ السَّعَادَةَ هِيَ أَنْ يَثْبُتَ بِهِ شَيْءٌ آخَرٌ وَذَلِكَ
 وَاجِبٌ مِنْ قِبَلِ أَنَّهُ آخَرَى أَنْ تَكُونَ السَّعَادَةُ ثَابِتَةً وَمَا مَوْنَةٌ
 الزُّوَالِ . فَإِنَّهُ لَيْسَ الضَّرَرُ اللَّاحِقُ لِمَنْ لَهُ عَيْنَانِ فَقَدْ إِحْدَاهُمَا كَمَنْ لَهُ
 عَيْنٌ وَاحِدَةٌ فَقَدَهَا لِأَنَّ الَّذِي لَهُ عَيْنٌ وَاحِدَةٌ سَلِبَ أَحَبَّ مِمَّا سَلِبَ
 مَنْ لَهُ عَيْنَانِ . وَكَذَلِكَ إِنْ كَانَتْ السَّعَادَةُ فِي الْمَالِ وَفِي شَيْءٍ آخَرَ
 لَمْ يَكُنِ الضَّرَرُ اللَّاحِقُ عَنْ سَلْبِ الْمَالِ كَالضَّرَرِ اللَّاحِقِ عَنْ سَلْبِهِ
 إِنْ كَانَ هُوَ السَّعَادَةُ وَحْدَهُ

(قَالَ) وَالْكَلَامُ فِي هَذِهِ الْأَشْيَاءِ كُلِّهَا هَاهُنَا لَيْسَ هُوَ عَلَى جِهَةٍ
 اتَّضَحِيَ وَإِنَّمَا الْكَلَامُ فِيهَا بِالْقَدْرِ الَّذِي يَحْتَاجُ إِلَيْهِ الْخَطِيبُ مِنْ
 ذَلِكَ وَيَجِبُ لِلْخَطِيبِ أَبَدًا وَتَى آتَى بِالنَّتَائِجِ مِنْ أَمْثَالِ هَذِهِ
 الْمَقَدِّمَاتِ أَنْ يُرْفِدَهَا بِأَلْمَثَالَاتِ الْمَأْخُودَةِ مِنَ النَّاسِ الَّذِينَ فَعَلُوا
 تِلْكَ الْأَفَاعِيلَ فَحَقَّقَهُمُ النَّفْعُ أَوْ الضَّرْرُ فَلِذَلِكَ مَا يَجِبُ لِلْخَطِيبِ
 أَنْ يَكُونَ حَافِظًا لِلْقَصَصِ وَالْأَخْبَارِ

البحث العاشر

في ان الخطيب المشوري ينبغي ان يعرف اصناف السياسات

وفي بيان اجناس هذه السياسات الاربعة

(من الكتاب نفسه)

(قَالَ) فَهَذِهِ هِيَ الْأَشْيَاءُ الَّتِي يُثَبَّتُ بِهَا أَنَّ الشَّيْءَ أَنْفَعُ أَوْ
 أَضْرُّ. وَأَمَّا الْأَشْيَاءُ الَّتِي يَكُونُ بِهَا الْإِذْنُ وَالْمَنْعُ فَقَدْ قِيلَ فِيهَا قَبْلَ هَذَا
 بِمَا فِيهِ كِفَايَةٌ. لَكِنْ أَهْمُ وَأَعْظَمُ مَا فِيهَا هُوَ الْقَوْلُ فِي الْأَشْيَاءِ الَّتِي
 بِهَا يَقْدِرُ عَلَى جُودَةِ الْإِقْتِنَاعِ فِي السُّنَنِ وَالْإِشَارَةِ بِالسُّنَنِ الَّتِي لَا يُوجَدُ
 أَنْفَعُ مِنْهَا. وَلِذَلِكَ قَدْ يَجِبُ أَنْ نَسْتَقْصِي الْقَوْلَ فِيهَا هَاهُنَا فَنَقُولُ:
 إِنَّ الْإِمَارَةَ بِالسُّنَنِ النَّافِعَةِ وَالْإِقْتِنَاعَ النَّامَّ فِيهَا يَتَأْتَى بِمَعْرِفَةِ اصْنَافِ
 السِّيَاسَاتِ وَالْأَخْلَاقِ وَالسُّنَنِ الَّتِي تَحْصُ سِيَاسَةً سِيَاسَةً. وَذَلِكَ أَنَّ
 فِي كُلِّ وَاحِدَةٍ مِنَ السِّيَاسَاتِ سُنَنًا نَافِعَةً فِيهَا وَهِيَ السُّنَنُ الَّتِي بِهَا

يَكُونُ خِلاصُ تِلْكَ الْمَدِينَةِ وَقَوَامُهَا. وَالسَّنُنُ النَّفِيسَةُ الْخَطِيرَةُ هِيَ السَّنُنُ الْعَادِلَةُ أَعْنِي الْمَوْضُوعَةُ فِي الْعَدْلِ الَّتِي رَسَمَهَا الرَّئِيسُ الْأَوَّلُ فِي تِلْكَ الْمَدِينَةِ أَوْ الْمُسَلَّطُ عَلَيْهَا مِنْ قِبَلِ الرَّئِيسِ الْأَوَّلِ. وَهَذِهِ السَّنُنُ النَّفِيسَةُ أَعْنِي السَّنُنُ الْعَادِلَةُ تَخْتَلِفُ فِي السِّيَاسَاتِ بِحَسَبِ اخْتِلَافِ غَايَتِهَا. وَعَدَدُهَا عَلَى عَدَدِ السِّيَاسَاتِ. مِثَالُ ذَلِكَ أَنَّ الْعَدْلَ فِي سِيَاسَةِ التَّغْلِبِ أَنَّهُ لَا شَيْءَ عَلَى الرَّئِيسِ إِذَا لَطَمَ الْمَرُؤُسَ. وَفِي سِيَاسَةِ الْخُرَيْتَةِ الْعَدْلُ فِي ذَلِكَ أَنَّ يُلَطَمَ الرَّئِيسُ مِثْلَ اللَّطْمَةِ الَّتِي لَطَمَهَا. وَالسِّيَاسَاتُ بِالْجُمْلَةِ أَرْبَعُ السِّيَاسَةُ الْجَمَاعِيَّةُ وَسِيَاسَةُ الْخِيسَةِ وَسِيَاسَةُ جُودَةِ التَّلْسُلُ وَسِيَاسَةُ الْوَحْدَانِيَّةِ وَهِيَ الْكِرَامِيَّةُ. وَهَذِهِ السِّيَاسَاتُ كُلُّهَا الْمَقْصُودُ بِالسَّنُنِ الْمَوْضُوعَةِ فِيهَا إِنَّمَا هُوَ الْمَدِينَةُ وَالْكَوْلُ لَا الشَّخْصُ. فَمَا الْمَدِينَةُ الْجَمَاعِيَّةُ فِيهَا الَّتِي نَكُونُ الرِّئَاسَةَ فِيهَا بِالْإِتِّفَاقِ وَالنَّجْتِ لَا عَنِ اسْتِهْهَالِ إِذْ كَانَ لَيْسَ فِي هَذِهِ الْمَدِينَةِ لِأَحَدٍ عَلَى أَحَدٍ فَضْلٌ. وَأَمَّا خِيسَةُ الرِّئَاسَةِ فِيهَا الَّتِي يَتَسَلَّطُ فِيهَا الْمُسَلَّطُونَ عَلَى الْمَدِينِينَ بِأَدَاءِ الْإِتَاوَةِ وَالتَّعْرِيمِ لَا عَلَى جِهَةِ أَنْ تَكُونَ نَفَقَةً لِلْحِمَاةِ وَالْحَفَظَةِ وَلَا عُدَّةً لِلْمَدِينَةِ عَلَى مَا عَلَيْهِ الْأَمْرُ فِي السِّيَاسَاتِ الْأُخْرَى بَلْ عَلَى جِهَةِ أَنْ تَحْصَلَ الثَّرْوَةُ لِلرَّئِيسِ الْأَوَّلِ. فَإِنْ جَعَلَ لَهُمْ حَظًّا مِنَ الثَّرْوَةِ كَانَتْ رِئَاسَةُ الثَّرْوَةِ. وَإِنْ لَمْ يَجْعَلْ لَهُمْ حَظًّا مِنَ الثَّرْوَةِ كَانَتْ رِئَاسَةُ التَّغْلِبِ وَكَانُوا بِمَنْزِلَةِ الْعَبِيدِ لِلرَّئِيسِ الْأَوَّلِ. وَكَانَتْ مُحَامَاةً عَنْهُمْ بِمَنْزِلَةِ مُحَامَاةِ الْإِنْسَانِ عَنِ عَيْدِهِ. وَأَمَّا جُودَةُ التَّلْسُلِ فَهُوَ التَّلْسُلُ الَّذِي

يَكُونُ عَلَى طَرِيقِ الْأَدَبِ وَالْإِقْتِدَاءِ بِمَا تُوجِبُهُ السُّنَّةُ فَإِنَّ الَّذِينَ يُشِيرُونَ بِمَا تُوجِبُهُ السُّنَّةُ هُمْ مُتَسَلِّطُونَ بِجُودَةِ التَّلَاطُّطِ. وَهَذَا هُوَ التَّلَاطُّطُ الَّذِي يَخْصُلُ بِهِ صَلَاحُ حَالِ أَهْلِ الْمَدِينَةِ وَالسَّعَادَةُ الْإِنْسَانِيَّةُ. وَلِذَلِكَ كَانَ هُوَ لِأَهْلِ قِضَائِلِ وَأَقْتِدَارِ عَلَى الْأَفْعَالِ الَّتِي تُضَلِّحُ الْمَدِينَةَ وَأَهْلَ حَزْمِهَا وَتَحْرُزُ بِمَا شَاءَتْ أَنْ يُفْسِدَ الْمَدِينَةَ مِنْ خَارِجٍ أَوْ مِنْ دَاخِلٍ. وَلِذَلِكَ سُمِّيَتْ هَذِهِ الْمَدِينَةُ بِهَذَا الْأِسْمِ. وَهَذَا التَّلَاطُّطُ الَّذِي ذَكَرَهُ صِنْفَانِ رِئَاسَةِ الْمَلِكِ وَهِيَ الْمَدِينَةُ الَّتِي تَكُونُ أَرَاؤُهَا وَأَفْعَالُهَا بِحَسَبِ مَا تُوجِبُهُ الْعُلُومُ النَّظَرِيَّةُ. وَالثَّانِيَةُ رِئَاسَةُ الْأَخْيَارِ وَهِيَ الَّتِي تَكُونُ أَفْعَالُهَا فَاضِلَةً فَقَطُّ. وَهَذِهِ تُعْرَفُ بِالْإِمَامِيَّةِ وَيُقَالُ إِنَّهَا كَانَتْ مَوْجُودَةً فِي الْفُرْسِ الْأَوَّلِ فِيمَا حَكَاهُ أَبُو نَضْرٍ

(قَالَ) وَأَمَّا وَحْدَانِيَّةُ التَّلَاطُّطِ فَهِيَ الرِّئَاسَةُ الَّتِي يُجِبُ الْمَلِكُ أَنْ يَتَوَحَّدَ فِيهَا بِالْكَرَامَةِ الرِّئَاسِيَّةِ وَالْأَلَا يُنْقَضُ مِنْهَا شَيْءٌ بِأَنْ يُشَارِكُهُ فِيهَا غَيْرُهُ وَذَلِكَ بِضِدِّ مَدِينَةِ الْأَخْيَارِ. وَهَذِهِ الْمَدِينَةُ رُبَّمَا كَانَتْ السُّنَنُ الْمَوْضُوعَةُ فِيهَا مَحْدُودَةٌ غَيْرَ مُتَبَدِّلَةٍ وَاحِدَةً فِي الدُّهُورِ عَلَى مَا عَلَيْهِ الْأَمْرُ فِي سُنَنِ الْإِسْلَامِيَّةِ. وَرُبَّمَا كَانَتْ غَيْرَ ذَاتِ سُنَنِ مَحْدُودَةٍ بَلْ يُفَوِّضُ الْأَمْرَ فِيهَا إِلَى الْمُتَسَلِّطِينَ عَلَيْهَا بِحَسَبِ الْأَنْفَعِ فِي وَقْتٍ وَقْتٍ عَلَى مَا عَلَيْهِ الْأَمْرُ فِي كَثِيرٍ مِنْ سُنَنِ الرُّومِ الْيَوْمَ

(قَالَ) وَلَيْسَ يَنْبَغِي أَنْ يَخْفَى عَلَيْنَا مِنْ هَذَا الَّذِي رَسَمْنَا بِهِ هَذِهِ

السِّيَاسَاتِ غَايَةٌ كُلِّ وَاحِدَةٍ مِنْهَا لِأَنَّ إِذَا عَرَفْنَا الْعَايَةَ عَلِمْنَا الْأَشْيَاءَ
 الْمُخْتَارَةَ مِنْ أَجْلِ الْعَايَةِ فَعَايَةُ السِّيَاسَةِ الْجَمَاعِيَّةِ الْحُرِّيَّةُ. وَغَايَةُ
 خِصَّةِ الرِّئَاسَةِ الثَّرْوَةُ وَغَايَةُ جُودَةِ السُّلْطِ الْفَضِيلَةُ وَالْتِمَسُكُ
 بِالسُّنَّةِ. وَغَايَةُ الْوَحْدَانِيَّةِ الْكِرَامَةُ وَالسِّيَاسَاتُ الَّتِي لَيْسَ يُوَضَعُ
 فِيهَا سُنُّ غَيْرُ مُتَبَدِّلَةٍ فَعَايَةُ وَاضِعِهَا هُوَ التَّحْفِظُ وَالْإِحْرَاسُ مِنْ
 اَلْحَلْلِ الْوَاقِعِ فِي السُّنَنِ بِتَبَدُّلِ الْأَزْمِنَةِ وَالْأَمَكِيَّةِ. وَيَتَّبَعِي أَنْ
 تَعْلَمَ أَنَّ هَذِهِ السِّيَاسَاتِ الَّتِي ذَكَرَهَا أَرِسْطُو لَيْسَ تُتْلَفَى بِسَيْطَةٍ
 وَإِنَّمَا تُتْلَفَى أَكْثَرَ ذَلِكَ مُرَكَّبَةٌ كَالْحَالِ فِي السِّيَاسَةِ الْمَوْجُودَةِ
 الْآنَ فَإِنَّهَا إِذَا تَوَمَّلتُ تَهْجُدُ مُرَكَّبَةً مِنْ فَضِيلَةٍ وَكِرَامَةٍ وَحُرِّيَّةٍ
 وَتَغْلِبُ

(قَالَ) وَإِذَا كَانَتْ أَصْنَافُ السِّيَاسَاتِ مَعْلُومَةً عِنْدَنَا فَهَوَّ
 بَيِّنُ أَنَّا نَسْتَطِيعُ أَنْ نَعْرِفَ الْأَخْلَاقَ وَالسُّنَنَ الَّتِي تُؤَدِّي إِلَى غَايَةِ
 كُلِّ وَاحِدَةٍ مِنْ هَذِهِ السِّيَاسَاتِ أَعْنِي النَّافِعَةَ فِيهَا وَأَنْ نَعْتَمِدَ فِي
 أَنْفُسِنَا التَّخَلُّقَ بِتِلْكَ الْأَخْلَاقِ وَالْتِمَسُكَ بِالصَّنْفِ مِنَ السُّنَنِ الَّتِي
 نَزَمُ الْإِقْتِنَاعَ فِيهَا. فَإِنَّهُ إِذَا تَكُونُ الْأَقْوِيلُ الَّتِي يُحْتَسَبُ بِهَا عَلَى
 السُّنَنِ مُقْنَعَةً إِذَا كَانَ الْمَشِيرُونَ بِهَا ذَوِي صَلَاحٍ وَحُسْنِ فِعْلٍ حَتَّى
 تَكُونُ هَذِهِ الْأَشْيَاءُ الْمَذْكُورَةُ هَاهُنَا مَعْلُومَةً لَنَا وَمَوْجُودَةً فَيَسًا.
 فَإِنَّهُ إِذَا وُجِدَ فِينَا. اَلْخَلْقُ الَّذِي نَحْتَسِبُ عَلَيْهِ كَانَ قَوْلُنَا فِي الْحَثِّ
 عَلَيْهِ أَشَدَّ إِقْنَاعًا وَلِذَلِكَ يَنْبَغِي إِلَّا نُشِيرَ إِلَّا بِمَا هُوَ مَوْجُودٌ لَنَا أَوْ
 نَحْنُ عَازِمُونَ عَلَى أَنْ يُوجَدَ لَنَا. وَمَعْلُومٌ أَنَّ الْوُقُوفَ عَلَى السُّنَنِ

النَّافِعَةِ فِي الْعَالِيَةِ لِنَهَا إِنَّمَا تُسْتَنْبَطُ عَلَى جِهَةِ التَّحْلِيلِ مِنَ النَّظَرِ
إِلَى الْعَالِيَةِ. فَقَدْ تَبَيَّنَ مِنْ هَذَا الْقَوْلِ مِنْ أَيْنَ تُوجَدُ الْمُقْنِعَاتُ فِي
النَّافِعِ مِنَ السَّنَنِ فِي سِيَاسَةِ سِيَاسَةٍ وَكَمْ اتَّخَذَ السِّيَاسَاتِ وَالسَّنَنِ
الَّتِي تَحْتَدِي فِيهَا وَذَلِكَ بِحَسَبِ الْكَافِي فِي هَذِهِ الصَّنَاعَةِ. وَأَمَّا الْقَوْلُ
فِي هَذِهِ الْأَشْيَاءِ عَلَى التَّحْقِيقِ فَنَبِي الْأَقَاوِيلِ الْمَدِينَةِ

البحث الحادي عشر

في ما ينبغي للخطيب ان يعرفه في النوع الثبوتي . وفي الفضيلة
والنقيصة والمدح والذم وتصرف الخطيب فيهما
وفي انواع الامور الفاضلة والناقصة

(من الكتاب نفسه)

(قَالَ) وَأَمَّا بَعْدَ هَذَا فَتَحْنُ قَائِلُونَ فِي الْفَضِيلَةِ وَالنَّقِصَةِ
وَالْجَمِيلِ وَالْقَبِيحِ لِأَنَّ هَذِهِ هِيَ الَّتِي يُمْدَحُ بِهَا وَيُذَمُّ . وَيَلْحَقُ مِنْ
تَعْرِيفِنَا هَذِهِ الْأَشْيَاءِ أَنْ نَعْرِفَ الْأُمُورَ الَّتِي بِهَا يُثَبَّتُ الْمَرْءُ فَضِيلَةً
نَفْسِهِ إِذْ كَانَ ذَلِكَ هُوَ الطَّرِيقَ الثَّانِي مِنَ الطَّرِيقِ الثَّلَاثَةِ الَّتِي يَقَعُ
بِهَا الْإِقْتِنَاعُ كَمَا تَقَدَّمَ مِنْ قَوْلِنَا. وَذَلِكَ أَنَّهُ نَوْعٌ مِنَ الْمَدْحِ أَغْنَى
أَنْ يَكُونَ بِالْأَشْيَاءِ الَّتِي نَقْدِرُ بِهَا عَلَى مَدْحٍ غَيْرِنَا نَقْدِرُ بِهَا
أَنْفُسَهَا عَلَى مَدْحِ أَنْفُسِنَا. وَإِنْ لَمْ يَكُنْ ذَلِكَ يَتَّفِقُ فِي جَمِيعِ
الْأَشْيَاءِ الَّتِي يُمْدَحُ بِهَا الْغَيْرُ بَلْ إِنَّمَا يَكُونُ ذَلِكَ بِالْفَضِيلَةِ فَقَطُّ

وَهِيَ الْأُمُورُ الرَّاجِعَةُ إِلَى الْأَخْتِيَارِ
 (قَالَ) وَمَنْ أَجَلَ أَنَّهُ يَعْزُضُ كَثِيرًا أَنْ يُمَدِّحَ النَّاسُ
 وَالرُّوحَانِيُونَ بِالْفَضِيلَةِ وَبِأَشْيَاءَ غَيْرِ الْفَضِيلَةِ وَلَيْسَ يَعْزُضُ هَذَا فِي
 مَدْحِ هَؤُلَاءِ فَقَطْ بَلْ وَفِي مَدْحِ الْأَشْيَاءِ الْمُتَّفَسِّةِ وَغَيْرِ الْمُتَّفَسِّةِ .
 أَعْنِي أَنَّهُا تُمَدِّحُ بِأَشْيَاءَ خَارِجَةً عَنِ الْفَضِيلَةِ . فَقَدْ يَنْبَغِي أَنْ نَقُولَ
 هَاهُنَا فِي الْأَشْيَاءِ الَّتِي تُؤْخَذُ مِنْهَا الْمُقَدَّمَاتُ فِي الْمَدْحِ بِالْفَضَائِلِ
 وَبِغَيْرِ الْفَضَائِلِ لِيَكُونَ الْقَوْلُ فِي ذَلِكَ عَامًّا فَقُولُ : إِنَّ الْجَمِيلَ هُوَ
 الَّذِي يُخْتَارُ مِنْ أَجْلِ نَفْسِهِ وَهُوَ مَمْدُوحٌ وَخَيْرٌ وَلَذِيذٌ مِنْ جِهَةِ أَنَّهُ
 خَيْرٌ . وَإِذَا كَانَ الْجَمِيلُ هُوَ هَذَا فَبَيِّنْ أَنَّ الْفَضِيلَةَ جَمِيلَةٌ لَا مَحَالَةَ
 لِأَنَّهَا خَيْرٌ وَهِيَ مَمْدُوحَةٌ . وَالْفَضِيلَةُ هِيَ مَلَكَتُهُ مُقَدَّرَةٌ لِكُلِّ فِعْلٍ
 هُوَ خَيْرٌ مِنْ جِهَةِ ذَلِكَ التَّقْدِيرِ أَوْ يُظَنُّ بِهِ أَنَّهُ خَيْرٌ أَعْنِي الْحَافِظَةَ
 لِهَذَا التَّقْدِيرِ وَالْفَاعِلَةَ لَهُ . وَإِذَلِكَ كَانَتْ مُوجِدَةً لِكُلِّ فِعْلٍ يُقْصَدُ
 بِهِ نَحْوُ غَايَةٍ مَا جَلِيلِ الْقَدْرِ عَظِيمِ الشَّانِ فِي حُصُولِ تِلْكَ الْغَايَةِ
 عَنْهُ . فَأَمَّا أَجْزَاءُ الْفَضِيلَةِ فَالْبِرُّ أَيْ الْعَدْلُ الْعَامُّ وَالسُّجَاعَةُ وَالْمُرُوءَةُ
 وَالْعَقَّةُ وَكِبَرُ الْهَمَّةِ وَالْحِلْمُ وَالسَّخَاءُ وَاللُّبُّ وَالْحِكْمَةُ . وَهَذِهِ
 الْفَضَائِلُ مِنْهَا مَا هِيَ فَضَائِلُ فِي ذَاتِ الْفَاعِلِ فَقَطْ وَمِنْهَا مَا هِيَ فَضَائِلُ
 مِنْ جِهَةِ أَنَّهُا تُفْعَلُ فِي أَنْاسٍ آخَرِينَ وَهَذِهِ الَّتِي تُفْعَلُ فِي
 أَنْاسٍ آخَرِينَ تَكُونُ أَعْظَمَ عِنْدَ قَوْمٍ مِنْهَا عِنْدَ آخَرِينَ وَفِي حَالِ
 دُونَ حَالٍ . مِثَالُ ذَلِكَ أَنَّ فَضِيلَةَ السُّجَاعَةِ آثَرُ فِي وَقْتِ الْحَرْبِ
 مِنْهَا فِي وَقْتِ السَّلَامِ . وَأَمَّا فَضِيلَةُ الْعَدْلِ فَوَثْرَةٌ فِي السَّلَامِ وَالْحَرْبِ

جَمِيعًا. وَفَضِيلَةُ السَّخَاءِ وَالْمُرُوَّةِ عِنْدَ الْحَاوِيحِ آثَرٌ وَنَهَا عِنْدَ غَيْرِ الْحَاوِيحِ.
 وَإِذَا تَنَفَّصُ فَضِيلَةُ الْمُرُوَّةِ مِنَ السَّخَاءِ بِالْأَقَلِّ وَالْأَكْثَرِ لِأَنَّ
 فِعْلَ كِلَيْتَهُمَا هُوَ فِي الْمَالِ لَكِنَّ الْمُرُوَّةَ هِيَ فِعْلٌ أَكْثَرُ مِنْ فِعْلِ
 السَّخَاءِ. فَأَمَّا الْبِرُّ فَهُوَ فَضِيلَةٌ عَادِلَةٌ يُعْطِي الْفَاضِلُ بِهَا لِكُلِّ أَمْرٍ
 مِنَ النَّاسِ مَا يَسْتَحِقُّ وَذَلِكَ بِقَدْرِ مَا تَأْمُرُ بِهِ السُّنَّةُ. وَالْجُورُ هُوَ الْخُلُقُ
 الَّذِي يَأْخُذُ بِهِ الْمَرْءُ الْأَشْيَاءَ الْغَرِيبَةَ الَّتِي لَيْسَ لَهُ أَنْ يَأْخُذَهَا فِي
 السُّنَّةِ. وَأَمَّا الشُّجَاعَةُ فَفَضِيلَةٌ يَكُونُ الْمَرْءُ بِهَا فَعَالًا لِلْأَفْعَالِ الصَّالِحَةِ
 النَّافِعَةِ فِي الْجِهَادِ عَلَى حَسَبِ مَا تَأْمُرُ بِهِ السُّنَّةُ حَتَّى يَكُونَ بِفِعْلِهِ ذَلِكَ
 حَادِمًا لِلْسُّنَّةِ. وَأَمَّا الْجَبْنُ فَضِدُّ هَذَا. وَأَمَّا الْعِفَّةُ فَفَضِيلَةٌ يَكُونُ بِهَا الْمَرْءُ
 فِي شَهَوَاتِ الْبَدَنِ عَلَى مِقْدَارِ مَا تَأْمُرُ بِهِ السُّنَّةُ. وَالنَّجُورُ ضِدُّ هَذَا.
 وَأَمَّا السَّخَاءُ فَفَضِيلَةٌ تَفْعَلُ الْجَمِيلَ الْمَشْهُورَ فِي الْمَالِ. وَالِدَّائَةُ ضِدُّ
 هَذَا. وَأَمَّا كِبَرُ الْهَمَّةِ فَفَضِيلَةٌ يَكُونُ بِهَا حُسْنُ الْأَفْعَالِ الْعَظِيمَةِ
 وَصِغَرُ النَّفْسِ. وَالنَّدَالَةُ ضِدُّهَا. وَأَمَّا اللَّبُّ فَفَضِيلَةُ الْعَقْلِ الَّذِي يَكُونُ
 بِهِ حُسْنُ الْمَشُورَةِ وَالرَّوِيَّةِ مَعَ وُجُودِ الْفَضَائِلِ الْخَلْقِيَّةِ لَهُ الَّتِي هِيَ مِنْ
 صِلَاحِ الْحَالِ. فَهَذَا هُوَ الْقَوْلُ فِي الْفَضِيلَةِ وَأَجْزَائِهَا بِقَدْرِ مَا يَحْتَاجُ إِلَيْهِ
 فِي هَذِهِ الصِّعَاعَةِ. وَأَمَّا سَائِرُ الْأَشْيَاءِ الَّتِي يُدْخِلُ بِهَا عَدَا الْفَضِيلَةِ
 فَلَيْسَ يَعْسُرُ الْوُقُوفُ عَلَيْهَا. وَذَلِكَ أَنَّهُ مَعْلُومٌ أَنَّ فَاعِلَاتِ الْفَضَائِلِ
 وَمِثْلَ التَّادِبِ وَالْأَرْتِيَاضِ بِالْأَشْيَاءِ الَّتِي بِهَا تَحْصُلُ الْفَضَائِلُ هِيَ أُمُورٌ
 حَسَنَةٌ وَمَمْدُوحَةٌ بِهَا. وَأَمَّا الْأَشْيَاءُ الَّتِي تُوجَدُ فِي الْفَضَائِلِ أَنْفُسُهَا
 أَعْنِي الْأَعْرَاضَ الَّتِي تُوجَدُ فِيهَا. وَالْأَشْيَاءُ الَّتِي تُوجَدُ تَابِعَةٌ

الْفَضَائِلِ فِيهِ الَّتِي يُقَالُ فِيهَا الْآنَ وَهِيَ عَلَامَاتُ الْفَضَائِلِ
 وَأَعْرَاضُهَا اللَّاحِقَةُ لَهَا. وَأَفْعَالُهَا إِنَّمَا يُدْخُ بِهَا إِذَا كَانَتْ حَسَنَةً
 مَحْمُودَةً فَإِنَّ كَثِيرًا مِنْ أَفْعَالِ الْفَضَائِلِ قَدْ لَا يُدْخُ بِهَا وَكَذَلِكَ
 كَثِيرٌ مِنَ الْأَعْرَاضِ. فَمِثَالُ الْأَفْعَالِ وَالْأَعْرَاضِ الَّتِي هِيَ مَحْمُودَةٌ
 أَفْعَالُ الشُّجْعَانِ فِي الْحَرْبِ أَوْ مِنْ فَعَلَ فِي الْحَرْبِ فِعْلُهُمْ وَإِنْ لَمْ
 تَكُنْ لَهُمْ مَلَكَهَ الشُّجَاعَةِ. وَكَذَلِكَ الْأَعْرَاضُ الَّتِي تَلْحَقُ الشُّجْعَانَ بِمَا
 يُدْخُ بِهَا. وَمِثَالُ الْأَفْعَالِ الَّتِي لَا يُدْخُ بِهَا فِي وَقْتِ مَا بَدَلُ
 الْمَالِ فَإِنَّهُ فِعْلٌ مِنْ أَفْعَالِ السَّخَاءِ لَكِنْ رُبَّمَا كَانَ ذَلِكَ الْفِعْلُ
 عَلَى جِهَةِ التَّبْدِيرِ. وَمِثَالُ الْأَعْرَاضِ الَّتِي لَا يُدْخُ بِهَا أَنْفِعَالُ
 الْمَرْءِ عَنِ الْعَدْلِ وَقَبُولُهُ إِيَّاهُ وَذَلِكَ أَنَّ فِعْلَ الْعَدْلِ مَمْدُوحٌ وَأَمَّا
 الْأَنْفِعَالُ عَنْهُ فَلَيْسَ بِمَمْدُوحٍ لِأَنَّهُ يُظَنُّ بِهِ أَنَّهُ مَهَانَةٌ وَضِيمٌ. وَبِالْجُمْلَةِ
 فَأَفْعَالُ الْفَضَائِلِ إِنَّمَا تَكُونُ مَمْدُوحَةً إِذَا كَانَتْ مُقَدَّرَةً تَقْدِيرَ
 الْعَدْلِ وَمِمَّا يُدْخُ بِهَا الْأَفْعَالُ الْعَظِيمَةُ الشَّاقَّةُ الَّتِي جَزَاؤُهَا
 الْكَرَامَةُ فَقَطْ. فَإِنَّ الْأَفْعَالِ الَّتِي يَكُونُ جَزَاؤُهَا الْكَرَامَةُ خَيْرٌ
 مِنَ الْأَفْعَالِ الَّتِي جَزَاؤُهَا الْمَالُ. وَلِذَلِكَ إِذَا كَانَ فِعْلٌ يُجَازَى
 عَلَيْهِ بِالْأَمْرَيْنِ جَمِيعًا فَفَعَلَهُ فَاعِلٌ مِنْ أَجْلِ الْكَرَامَةِ فَقَطْ مُدْخٍ
 بِهِ وَكُلُّ مَا يَفَعَلُهُ الْمَرْءُ مِنَ الْفَضَائِلِ لَا مِنْ أَجْلِ نَفْسِهِ مُدْخٍ بِهِ.
 وَفِعْلُ الْأَشْيَاءِ الَّتِي هِيَ خَيْرَاتٌ بِإِطْلَاقِ كَذَلِكَ بِمَا يُدْخُ بِهِ.
 وَالْأَشْيَاءُ الَّتِي فِي طَبِيعَتِهَا خَيْرَاتٌ وَإِنْ كَانَتْ ضَارَّةً لِلْفَاعِلِ يُدْخُ
 بِهَا أَيْضًا. مِثْلُ فِعْلِ الْعَدْلِ فَإِنَّ الْعَادِلَ كَثِيرًا مَا يَسْتَضِرُّ بِهِ.

وَالْأَفْعَالُ الَّتِي تَخْتَصُّ بِإِكْرَامِ الْأَمْوَاتِ مَمْدُوحَةٌ لِأَنَّ الْأَفْعَالَ
 الَّتِي تَكُونُ لِلْأَحْيَاءِ إِنَّمَا يَقْصِدُ مِنْهَا الْمَرْءُ أَكْثَرَ ذَلِكَ مَنْفَعَةٌ
 نَفْسِهِ . وَبِالْجُمْلَةِ فَكُلُّ فِعْلٍ كَانَ الْمَقْصُودُ بِهِ التَّعِيزَ وَلَمْ يَكُنْ
 يَنْتَفِعُ بِهِ الْفَاعِلُ لَهُ أَوْ كَانَ يَلْحَقُهُ مِنْهُ ضَرَرٌ فَهُوَ مَمْدُوحٌ بِهِ . وَالْفِعْلُ
 الَّذِي يَكُونُ إِلَى الْمُحْسِنِينَ إِلَى النَّاسِ مَمْدُوحٌ بِهِ أَيْضًا لِأَنَّ هَذَا
 هُوَ عَدْلٌ إِذْ كَانَ لَيْسَ يَنْتَفِعُ بِهِ الْفَاعِلُ لَهُ . وَمِمَّا يَدُلُّ عَلَى أَنَّ
 الْإِنْسَانَ ذُو فَضِيلَةٍ أَنْ لَا يَفْعَلَ الْأَفْعَالَ الَّتِي يَفْتَضِحُ بِهَا أَهْلُ
 الْفَوَاحِشِ وَأَنْ يُؤَدِّبَهُمْ بِالْقَوْلِ وَالْفِعْلِ . وَكَذَلِكَ نُضْرَةٌ ذَوِي
 الْفَضَائِلِ وَمُحَمَّدِيهِمْ مِمَّا يُدَّخُّ بِهِ . وَالنَّجَلُ عِنْدَ ذِكْرِ الْقَبَائِحِ مِمَّا
 قَدْ يَدُلُّ عَلَى الْفَضِيلَةِ لِأَنَّهُ يُظَنُّ بِهِ أَنَّ الْحَيَاءَ يَنْعُهُ عَنِ إِيْتَانِ تِلْكَ
 الرَّذِيلَةِ . وَقَدْ يَكُونُ أَيْضًا عَدَمُ الْحَيَاءِ عِنْدَ ذِكْرِ الْفَوَاحِشِ عَلَامَةً يُدَّخُّ
 بِهَا . وَذَلِكَ أَنَّهُ قَدْ يُظَنُّ أَنَّ الْإِنْسَانَ إِنَّمَا يَسْتَحِي عِنْدَ ذِكْرِ الْقَبَائِحِ
 إِذَا كَانَ قَدْ فَعَلَهَا أَوْ نَالَهَا أَوْ هُوَ مُزْمَعٌ أَنْ يَفْعَلَهَا . مِثْلُ مَا حَكَى
 أَرِسْطُو أَنَّهُ عَرَّضَ لِامْرَأَةٍ مَشْهُورَةٍ بِالْحِكْمَةِ عِنْدَهُمْ وَذَلِكَ أَنَّ إِنْسَانًا
 مَشْهُورًا عَرَّضَ لَهَا بِالْقَبِيحِ بِأَنْ قَالَ لَهَا : إِيَّيْ أُرِيدُ أَنْ أَقُولَ قَوْلًا
 يَمَعْنِي عَنْهُ الْحَيَاءُ فَحُلِمَتْ عَنْهُ وَلَمْ تُجِبْهُ بِقَوْلٍ قَبِيحٍ وَلَمْ يُدْرِكْهَا مِنْ
 ذَلِكَ تَأَلَّمُ وَلَا أَنْفَعَالُ لِأَنَّهَا كَانَتْ تَرَى لِمَكَانٍ فَضِيلَتَهَا أَنَّ
 أَحَدًا لَا يُعَرِّضُ لَهَا لِإِمْتَالٍ وَلَا بِقَوْلٍ كَلْبِيٍّ (وَهُمَا صِنْفَا
 التَّعْرِيزِ) . لَكِنَّهَا فِي تِلْكَ الْحَالِ جَعَلَتْ تَمَسُّ الْقَضَائِلَ وَتَمْدَحُ
 أَهْلَهَا وَتَتَعَصَّبُ لَهُمْ وَتُحَامِي عَنْهُمْ . وَكَانَ أَيْضًا مِنْ مَعَهَا لَمْ يَأْتُوا

أَيْضًا لِقَوْلِ ذَلِكَ وَلَا لِتَعْرِيفِهِ لِعَلِمِهِمْ أَنَّ مِثْلَهَا لَا يُتَمُّ بِمِثْلِ
هَذَا

(قَالَ) وَلِذَلِكَ كَانَ اتَّعَصَبُ لِلْأَشْيَاءِ الَّتِي تُكْسِبُ الْعَجْدَ
وَالْحَمَامَةَ عَنْهَا قَدْ تَجَعَّلُ الْمُتَعَصِّبُ لَهَا وَالْحَامِي عَنْهَا مِنْ أَهْلِ
الْفَضَائِلِ الَّتِي لَا تَحْصُلُ لِلإِنْسَانِ إِلَّا بِجَاهِدَةٍ كَبِيرَةٍ لِلطَّبِيعَةِ مِثْلِ
الْعَافِ وَالسَّجَاعَةِ وَغَيْرِهِمَا. وَذَلِكَ إِذَا صَارَتْ لَهُ مَلَكَهُ بِتَرَدَادٍ
فَعَلَهَا وَاتَّعَصَبَ لَهَا وَالْحَمَامَةَ عَنْهَا كَمَا عَرَضَ لَهُنَّ الْمَرْأَةُ الَّتِي
اقتَصَصْنَا ذِكْرَهَا مَعَ ذَلِكَ الرَّجُلِ. وَذَلِكَ أَنَّ أَمْثَالَ هُنَّ
الْأَفْعَالِ قَدْ يَصِيرُ بِهَا الإِنْسَانُ مِنْ أَهْلِ الْفَضَائِلِ الَّتِي لَا
تَحْصُلُ لِلإِنْسَانِ إِلَّا بِجَاهِدَةٍ كَبِيرَةٍ

(قَالَ) وَالْإِنْعَامُ عَلَى الْغَيْرِ إِذَا لَمْ يَسْتَفِدِ الْمُنْعَمُ مِنْهُ شَيْئًا
هُوَ بِمَا يُعْدِحُ بِهِ وَلِذَلِكَ مَا كَانَ الْعَدْلُ وَالْبِرُّ يُعْدِحُ بِهِمَا الإِنْسَانُ
مِنْ جِهَةٍ أَنَّهُمَا نَافِعَانِ كَمَا يُعْدِحُ بِهِمَا مِنْ جِهَةٍ مَا هُمَا جَمِيلَانِ .
وَالْإِنْتِقَامُ أَيْضًا مِنَ الْأَعْدَاءِ وَالْأَيُّرُضِيُّ عَنْهُمْ فِي حَالِ مَا يُعْدِحُ بِهِ .
فَإِنَّ الْإِنْتِقَامَ مِنْهُمْ هُوَ جَزَاءُهُ وَأَجْزَاءُ عَدْلٍ وَالْعَدْلُ جَمِيلٌ . وَمَحَبَّةُ
الْعَلْبَةِ أَيْضًا وَمَحَبَّةُ الْكِرَامَةِ بِمَا يُعْدِحُ بِهِمَا لِأَنَّهَامَا عَلامَتَانِ تَدُلُّانِ
عَلَى إِثَارِ الْفَضَائِلِ لَا لِكَانِ أَكْتَسَابِ مَالٍ بِهِمَا . أَمَّا مَحَبَّةُ الْعَلْبَةِ
فَتَدُلُّ عَلَى إِثَارِ السَّجَاعَةِ . وَأَمَّا مَحَبَّةُ الْكِرَامَةِ فَعَلَى إِثَارِ جَمِيعِ
الْفَضَائِلِ وَلِذَلِكَ كَانَتْ الْفَضَائِلُ الْإِثْرَةُ الْمُخْتَارَةُ هِيَ الَّتِي لَيْسَ
يَقْصِدُ بِهَا مُقْتَنِيهَا إِلَى أَكْتَسَابِ مَالٍ . لِأَنَّ ذَلِكَ يَدُلُّ عَلَى شَرَفِ

الْفَضِيلَةَ وَمِنَ الْأَفْعَالِ الَّتِي يُمْدَحُ بِهَا الَّتِي شَأْنُهَا أَنْ يَبْقَى ذِكْرُهَا
مَحْفُوظًا أَبَدًا عِنْدَ النَّاسِ. وَمِنَ الْأَشْيَاءِ الَّتِي يُمْدَحُ بِهَا الْهَيْئَاتُ
الْمَحْمُودَةُ عِنْدَ قَوْمٍ الَّتِي يَجْعَلُونَهَا عَلَامَةً لِذَوِي الشَّرَفِ مِثْلُ تَوْفِيرِ
الشُّعُورِ عِنْدَ الْيُونَانِيِّينَ فَإِنَّهُ يَدُلُّ عَلَى الشَّرَفِ إِذَا كَانَ لَيْسَ كُلُّ
أَحَدٍ يَسْهَلُ عَلَيْهِ تَوْفِيرُ شَعْرِهِ لِأَنَّ الْمُتَوْفِرِي الشُّعُورِ لَا يَعْمَلُونَ عَمَلَ
مَنْ لَيْسَ بِمُتَوْفِرٍ الشُّعْرَ وَلَا يُتَمَتُّونَ بِأَيِّ رَهْنَةٍ اتَّفَقَتْ. وَالْأَزْيَاءُ
الَّتِي كَانَتْ تَتَّخَذُ عِنْدَنَا هِيَ مِنْ هَذَا النَّوعِ الَّذِي ذَكَرَهُ أَرِسْطُو
(قَالَ) وَمِنَ الشَّرَفِ أَلَّا يَجْتَاجَ الْإِنْسَانُ إِلَى آخَرِينَ بَلْ
يَكُونُ مَكْتَفِيًا بِنَفْسِهِ

(قَالَ) وَقَدْ يَبْتَغِي أَنْ نَأْخُذَ فِي الْمَدْحِ وَالذَّمِّ وَالْأُمُورِ
الْقَرِيبَةِ مِنَ الْفَضَائِلِ وَالنَّقَائِصِ وَهِيَ النَّقَائِصُ الَّتِي قَدْ تُوْجِدُ عَنْهَا
أَفْعَالُ الْفَضِيلَةِ أَوْ الْفَضَائِلُ الَّتِي قَدْ تُوْجِدُ عَنْهَا أَفْعَالُ النَّقَائِصِ.
فَيُمْدَحُ بِالنَّقَائِصِ الَّتِي تُوْجِدُ عَنْهَا أَفْعَالُ الْفَضِيلَةِ بِأَنْ يُوْهِمَ أَنَّهَا
فَضَائِلُ مِنْ أَجْلِ أَنَّ تِلْكَ الْأَفْعَالَ هِيَ مِنْ أَفْعَالِ الْفَضَائِلِ. وَكَذَلِكَ
يُوْهِمُ فِي الْفَضَائِلِ أَنَّهَا نَقَائِصُ مِنْ أَجْلِ أَنَّهُ عَرَضَ أَنْ وَجِدَ عَنْهَا
أَفْعَالُ النَّقَائِصِ. فَمِثَالُ النَّقَائِصِ الَّتِي تُوْجِدُ عَنْهَا أَفْعَالُ الْفَضَائِلِ
قِيُومُهُمْ أَنَّهَا فَضَائِلُ الْعَبِي الَّذِي قَدْ يَكُونُ عَنْهُ أَفْعَالُ الْحَلِيمِ قِيُومُهُمْ
بِهِ أَنَّهُ حَلِيمٌ. وَالْبَلْبَةُ الَّذِي قَدْ تُوْجِدُ عَنْهُ أَفْعَالُ ذَوِي السَّمْتِ
قِيُومُهُمْ بِذَلِكَ أَنَّهُ ذُو سَمْتٍ. وَكَذَلِكَ الْعَدِيمُ الْحَسْبِ قَدْ يُوْهِمُ فِيهِ
أَنَّهُ عَفِيفٌ إِذَا كَانَ قَدْ يُوْجِدُ لَهُ فِعْلُ الْعَفِيفِ بِالْعَرَضِ. وَكَذَلِكَ

الْمُتَهَوِّرُ قَدْ يُؤْهِمُ فِيهِ أَنَّهُ شَجَاعٌ وَالسَّفِيهُ أَنَّهُ كَرِيمٌ. وَمِثَالُ مَا
يُؤْهِمُ بِهِ إِنَّهُ نَقِيصَةٌ وَلَيْسَ بِنَقِيصَةٍ مَا يَعْزِضُ الْمَكْبِيرُ أَلْهَمَةً مِنْ
أَنْ يَتَجَاوَى عَنِ الْأُمُورِ الْيَسِيرَةِ فَيُظُنُّ بِهِ أَنَّهُ يَغْلَطُ وَيُخْذَعُ.
وَالْمَكْبِيرُ أَلْهَمَةٌ إِنَّمَا يَضَعُ ذَلِكَ فِي الْأُمُورِ الْيَسِيرَةِ الَّتِي لَيْسَ يَلْحَقُهُ
مِنْهَا خَوْفٌ كَبِيرٌ وَلَا ضَرَرٌ شَدِيدٌ وَذَلِكَ أَيْضًا فِي الْمَوْضِعِ الَّذِي
يُحْسِنُ فِيهِ أَنْ يَتَغَافَلَ عَنْهَا. وَقَدْ يُؤْهِمُ أَيْضًا هَذَا الْمَوْضِعُ عَكْسَ هَذَا.
وَهُوَ أَنْ يُقَالَ فِي الْمُخْذَعِ إِنَّهُ كَبِيرٌ أَلْهَمَةٌ. وَمِمَّا يُمْدَحُ بِهِ أَنْ
يَكُونَ الْمَرْءُ يُعْطِي أَصْدِقَاءَهُ وَغَيْرَ أَصْدِقَائِهِ وَمَنْ يَعْرِفُ وَمَنْ لَا
يَعْرِفُ لِأَنَّهُ يُظُنُّ أَنَّ شَرَفَ فَضِيلَةِ السَّخَاءِ هُوَ بَدَلُ أَلْمَالِ لِلْكَوْنِ
(قَالَ) وَقَدْ يَنْبَغِي أَنْ يَكُونَ الْمَدْحُ بِمُحَضَّرَةِ الَّذِينَ يُحِبُّونَ الْمَدْحَ
كَمَا قَالَ سُقْرَاطُ: إِنَّهُ يَسْهُلُ مَدْحُ أَهْلِ أَثِينَةِ بِأَثِينِيَا. وَيَنْبَغِي أَنْ
يُمْدَحَ كُلُّ إِنْسَانٍ بِالَّذِي هُوَ مَمْدُوحٌ عِنْدَ قَوْمِهِ وَأَهْلِ مَدِينَتِهِ إِنْ
كَانَ ذَلِكَ يَخْتَلِفُ

(قَالَ) وَمِنْ الْمَدْحِ بِالْأَشْيَاءِ الَّتِي مِنْ خَارِجِ مَدْحِ آبَاءِ
وَذِكْرِ مَأْتِرِهِمُ الْمُتَقَدِّمَةِ وَمَدْحِ الْمَرْءِ بِمَا تَسْمُو إِلَيْهِ هِمَّتُهُ مِنْ
الْمَرَاتِبِ. وَأَنَّهُ لَيْسَ يَقْتَصِرُ عَلَى مَا حَصَلَ لَهُ مِنْهَا. وَالرَّجُلُ الْكَبِيرُ
أَلْهَمَةٌ الَّذِي لَا يَقْتَصِرُ بِهِمَّتِهِ عَلَى مَا نَالَ مِنَ الْمَرَاتِبِ يُمْدَحُ
بِهَيْدِينَ الْأَمْرَيْنِ مِنْ خَارِجِ أَعْيُنِ بَفْضَائِلِ آبَائِهِ وَبِمَا يُؤْمَلُ أَنْ يَسْمُو
نَحْوَهُ كَمَا يُقَالُ مِنْ أَيِّ مَأْتِرٍ أَبْتَدَأَ مِنْ قَبْلِ آبَائِهِ وَإِلَى أَيِّ مَأْتِرٍ
يَنْتَهِي مِنْ قَبْلِ هِمَّتِهِ. وَأَمَّا الَّذِي لَا يَسْمُو بِهِمَّتِهِ إِلَى نَيْلِ أَكْثَرِ مَا

حَصَلَ لَهُ مِنَ الْمُرْتَبَةِ فَلَمَّا يُمدَحُ مِنَ الْأَمْرَيْنِ اللَّذَيْنِ مِنْ خَارِجٍ
 بِأَبَائِهِ فَقَطُّ. وَكَأَنَّهُ يَرَى هَاهُنَا أَنَّ الْمَدْحَ بِمَنَابِقِ الْأَبَاءِ لَيْسَ
 يَتَّبِعِي أَنْ يُقْتَصَرَ عَلَيْهِ دُونَ أَنْ يُمدَحَ بِفَضِيلَةٍ ذَاتِهِ كَمَا قَالَ الشَّاعِرُ:
 لَسْنَا وَإِنْ كَرُمْتَ أَوَائِلُنَا يَوْمًا عَلَى الْأَحْسَابِ تَسْكِلُ
 نَبِينِي كَمَا كَانَتْ أَوَائِلُنَا تَبْنِي وَنَفْعَلُ مِثْلَ مَا فَعَلُوا
 وَإِنَّهُ قَدْ يُقْتَصَرُ بِالْمَدْحِ عَلَى الْفَضِيلَةِ دُونَ ذِكْرِ الْأَبَاءِ كَمَا قَالَ:
 نَفْسُ عِصَامٍ سَوَدَتْ عِصَامًا

(قَالَ) وَإِنَّمَا يَكُونُ الْمَدْحُ عَلَى الْحَقِيقَةِ بِالْأَفْعَالِ الَّتِي تَكُونُ عَنْ
 الْمَشِيئَةِ وَالْإِخْتِيَارِ فَإِنَّ الْفِعْلَ الَّذِي يَكُونُ بِالْمَشِيئَةِ وَالْإِخْتِيَارِ
 هُوَ الْفِعْلُ الْفَاضِلُ. وَالَّذِي يُمدَحُ بِالْأَشْيَاءِ الَّتِي تَكُونُ بِالِاتِّفَاقِ
 أَوْ بِالْعَرَضِ مِنْ أَجْلِ أَنْ لَهَا إِذَا أَقْتَرَنْتِ بِالْفَضَائِلِ تَرْبِيئًا لَهَا
 وَتَفْخِيمًا بِمِثْلِهِ الْحَسَبِ الْمَقْتَرِنِ إِلَى الْفَضِيلَةِ وَجُودَةِ الْبَحْتِ الْمَقْتَرِنِ
 بِالْأَفْعَالِ الْفَضَائِلِ. وَإِنَّمَا يَدْخُلُ فِي الْمَدْحِ الْأَفْعَالُ الَّتِي تَكُونُ
 بِاتِّفَاقٍ وَالْأَعْرَاضُ الَّتِي تَقْتَرِنُ بِالْعَرَضِ مَعَ الْأَفْعَالِ الَّتِي تَكُونُ
 بِالْمَشِيئَةِ مَتَى تَكَرَّرَتْ مِرَارًا كَثِيرَةً عَلَى صِفَةٍ وَاحِدَةٍ حَتَّى أَوْهَمَتْ
 أَنَّهَا بِالذَّاتِ. وَذَلِكَ أَنَّهُ إِذَا عَرَضَ لَهَا ذَلِكَ ظَنَّ بِهَا أَنَّهَا عَلَامَةٌ
 لِلْفَضِيلَةِ مِثْلَ أَنْ يَجْعَلَ الْإِنْسَانُ مِرَارًا كَثِيرَةً بِالِاتِّفَاقِ فِي مَوَاضِعَ
 يُمدَحُ الْجَعْلُ فِيهَا. وَإِنَّمَا دَخَلَتْ هَذِهِ الْأَشْيَاءُ فِي الْمَدْحِ لِأَنَّ
 الْمَدْحَ هُوَ قَوْلٌ يَصِفُ عِظَمَ الْفَضِيلَةِ وَهَذِهِ الْأَشْيَاءُ هِيَ مِمَّا تَعْظُمُ بِهَا
 الْفَضِيلَةُ. وَإِذَا اسْتَعْمِلْتَ هَذِهِ الْأَشْيَاءَ فِي الْمَدْحِ فَيَتَّبِعِي أَنْ تُسْتَعْمَلَ

عَلَىٰ أَنهَا حَدَّثَتْ عَنِ الرَّوِيَّةِ . وَالْأَشْيَاءُ الَّتِي بِالِاتِّفَاقِ مِنْهَا أَشْيَاءُ
لَيْسَ الْإِنْسَانُ سَبَبًا لَا بِالذَّاتِ وَلَا بِالْعَرَضِ مِثْلُ الْحَسَبِ وَالْمَنْشَأِ
الْفَاضِلِ وَمِنْهَا أَشْيَاءُ تَعْرُضُ عَنِ الْأَفْعَالِ الَّتِي تَكُونُ عَنِ الرَّوِيَّةِ .
فَأَمَّا الْإِاتِّفَاقَاتُ الْحَيَّةُ الَّتِي تَعْرُضُ عَنِ الْأَفْعَالِ فَتُؤَخِّدُ عَلَامَةً عَلَى
الْفَضَائِلِ . وَأَمَّا الْإِاتِّفَاقَاتُ الْمُتَقَدِّمَةُ عَلَى الْإِنْسَانِ فَتُؤَخِّدُ فِي تَقْرِيرِ
الْفَضِيلَةِ وَتَشْبِيهَا مِثْلُ مَا يُقَالُ فِي الْمَدْحِ : إِنَّ الْخِيَارَ يُؤَادُّ فِي
الْخِيَارِ . وَفِي الذَّمِّ : إِنَّ الْحَيَّةَ تَلِدُ الْحَيَّةَ . وَالْأَفْعَالُ بِالْجُمْلَةِ هِيَ الَّتِي
عَلَيْهَا يُحْمَدُ الْفَاعِلُ . وَأَمَّا آثَارُ الْأَفْعَالِ فَهِيَ دَلَائِلُ عَلَى الْفِعْلِ وَإِنَّمَا
يُمَدِّحُ بِهَا إِذَا اثْبَتْنَا مِنْهَا الْفِعْلَ

(قَالَ) وَجُودَةُ ائْتَجَتِ الَّتِي قِيلَ فِيهَا تَقَدَّمَ إِنَّهَا السَّعَادَةُ عَلَى
مَا يَرَاهُ الْجَنُودُ هِيَ وَسَائِرُ الْأَشْيَاءِ الْإِاتِّفَاقِيَّةِ الَّتِي يُمَدِّحُ بِهَا
وَاحِدَةٌ فِي الْجِنْسِ وَلَيْسَتْ هِيَ وَالْفَضَائِلُ وَاحِدَةٌ بِالْجِنْسِ بَلْ كَمَا
أَنَّ صَلَاحَ الْحَالِ جِنْسٌ لِلْفَضِيلَةِ أَعْنِي مُحِيطًا بِهَا كَذَلِكَ مَا يَجْدُثُ
بِالِاتِّفَاقِ جِنْسٌ يُحِيطُ بِالسَّعَادَةِ . وَهَذَانِ الْجِنْسَانِ أَعْنِي الْفَضَائِلُ وَمَا
بِالِاتِّفَاقِ يَدْخُلَانِ جَمِيعًا فِي بَابِ الْمَدْحِ وَفِي بَابِ الْمَشُورَةِ لَكِنْ مِنْ
جِهَتَيْنِ مُخْتَلِفَتَيْنِ . وَإِنَّمَا كَانَ الْأَمْرُ كَذَلِكَ لِأَنَّا إِذَا عَرَفْنَا الْأَشْيَاءَ الَّتِي
يَجِبُ أَنْ تُفْعَلَ فَقَدْ عَرَفْنَا الْأَشْيَاءَ الَّتِي إِذَا فُعِلَتْ مُدِّحٌ بِهَا الْإِنْسَانُ .
وَلِذَلِكَ إِذَا ذَكَرْتَ هَذِهِ الْأَشْيَاءَ ذِكْرًا مُطْلَقًا أَمَكْنَ أَنْ تَدْخُلَ فِي
الْمَشُورَةِ وَفِي الْمَدْحِ وَذَلِكَ بِزِيَادَةِ الْجِهَةِ الَّتِي بِهَا تَدْخُلُ فِي الْمَشُورَةِ
أَوْ الْجِهَةِ الَّتِي بِهَا تَدْخُلُ فِي الْمَدْحِ . وَذَلِكَ مِثْلُ مَا يَقُولُ الْقَائِلُ

إِنَّهُ لَيْسَ يَنْبَغِي أَنْ يُوجَبَ الْعِظَمُ وَالْفَضْلُ لِلْأَشْيَاءِ الَّتِي تَكُونُ
 لِلْإِنْسَانِ بِالْعَرَضِ بَلْ لِلْأَشْيَاءِ الَّتِي تَكُونُ عَنْ رَوِيَّتِهِ وَأَخْتِيَارِهِ .
 فَإِذَا زِيدَ إِلَى هَذَا . فَلِذَلِكَ لَيْسَ يَنْبَغِي أَنْ يُمَدَّحَ الَّذِينَ سَعَادَتُهُمْ
 بِالنَّجْتِ وَإِنَّمَا يَنْبَغِي أَنْ يُمَدَّحَ الَّذِينَ سَعَادَتُهُمْ عَنْ رَوِيَّةٍ وَأَخْتِيَارٍ
 كَقَوْلَانِ كَانَ دَاخِلًا فِي بَابِ الْمَدْحِ . وَإِذَا زِيدَ إِلَى هَذَا فَلِذَلِكَ لَا
 يَنْبَغِي أَنْ تُطَلَّبَ الْأَشْيَاءُ الَّتِي تَكُونُ عَنِ الْإِتْفَاقِ بَلْ الْأَشْيَاءُ
 الَّتِي تَكُونُ عَنِ الرَّوِيَّةِ دَخَلَ فِي الْمَشُورَةِ . وَالْأَشْيَاءُ الْإِتْفَاقِيَّةُ قَدْ
 يُمَكِّنُ أَنْ تُسْتَعْمَلَ فِي الْمَدِيحِ نَارَةٌ وَفِي الذَّمِّ أُخْرَى . فَإِنَّ طُنُونَ
 النَّاسِ فِيهَا مُخْتَلِفَةٌ فَإِنَّ قَوْمًا يَرَوْنَ أَنَّ الْخَيْرَاتِ الَّتِي تَكُونُ
 بِالْإِتْفَاقِ لَيْسَ يَنْبَغِي أَنْ يُمَدَّحَ بِهَا إِذْ كَانَتْ شَيْئًا غَيْرَ مُحْضَلٍ وَلَا
 مُكْتَسَبٍ لِلْإِنْسَانِ . وَقَوْمٌ يَرَوْنَ أَنَّهُ يُجِبُ أَنْ يُمَدَّحَ بِهَا وَأَنَّهَا
 تَدُلُّ عَلَى عِنَايَةِ إِلَهِيَّةٍ بِالَّذِي تَعْرِضُ لَهُ وَأَمَّا الْأَشْيَاءُ الَّتِي عَنْ
 الْإِخْتِيَارِ فَالْمَدْحُ مِنْهَا يُمَدَّحُ بِهِ أَبَدًا وَالذَّمُّ مِنْهَا يُذَمُّ بِهِ أَبَدًا
 (قَالَ) وَيَنْبَغِي أَنْ يُسْتَعْمَلَ فِي الْمَدْحِ الْأَشْيَاءُ الَّتِي يَكُونُ
 بِهَا تَعْظِيمُ الشَّيْءِ وَتَسْمِيئُهُ وَهُوَ أَنْ يُحْيَلَ فِي الشَّيْءِ أَنَّهُ بِالْقُوَّةِ أَشْيَاءُ
 كَثِيرَةٌ . وَذَلِكَ إِذَا قِيلَ إِنَّهُ أَوَّلُ مَنْ فَعَلَ هَذَا كَمَا قِيلَ فِي قِصَّةِ
 هَابِيلَ وَقَابِيلَ . أَوْ إِنَّهُ وَحْدَهُ فَعَلَ هَذَا . أَوْ إِنَّهُ فَعَلَ فِي زَمَانٍ
 يَسِيرٍ مَا شَأْنُهُ أَنْ يُفَعَلَ فِي زَمَانٍ كَثِيرٍ . أَوْ إِنَّهُ فَعَلَ فِعْلًا كَبِيرًا .
 فَإِنَّ هَذِهِ كُلَّهَا إِنَّمَا تُفِيدُ عِظَمَ الْفِعْلِ . وَكَذَلِكَ إِذَا قِيلَ أَنَّهُ فَعَلَ
 فِي زَمَانٍ يَعْسُرُ فِعْلُهُ . وَذَلِكَ إِذَا كَانَ بِحَسَبِ مَا يُشَاكِلُ إِنْسَانًا

إِنْسَانًا. ثُمَّ إِنَّهُ إِنْ كَانَ الْفَاعِلُ مِمَّنْ يُقْتَدَى بِهِ فِي أَعْمَالِهِ وَأَقْوَامِهِ
 مَرَارًا كَثِيرَةً فَإِنَّ فِعْلَهُ عَظِيمٌ كَمَا قِيلَ: إِنَّكُمْ أَيُّهَا الرَّهْطُ أُمَّةٌ
 يُقْتَدَى بِكُمْ. وَالْأَفْعَالُ الَّتِي يُقْتَدَى بِهَا لَيْسَتْ هِيَ الْأَفْعَالُ الَّتِي تَكُونُ
 بِالْإِتِّفَاقِ بَلِ الْأَفْعَالُ الَّتِي تَكُونُ عَنِ الْمَشِيَّةِ وَالرَّوِيَّةِ. وَهَذِهِ
 الْأَشْيَاءُ قَدْ يُمَكِّنُ أَنْ تَدْخُلَ فِي الْمَشُورَةِ أَغْيَابُ الْأَشْيَاءِ الَّتِي
 تُعْظَمُ الشَّيْءُ مِثْلُ أَنْ يُشَارَ عَلَى الْمَرْءِ أَنْ يَتَّشَبَهَ بِالْمَدْحِ الْأَوَّلِ
 فِي ذَلِكَ الْجِنْسِ أَوْ يَتَّشَبَهَ بِهِ فِي الْمَدْحِ أَوْ يُشَارَ عَلَيْهِ أَنْ يَكُونَ
 مِنْ جُمْلَةِ الْمَدْحِيِّينَ الَّذِينَ لَا يُنَازِعُ أَحَدٌ فِي حَمْدِهِمْ. مِثْلُ الَّذِينَ
 يُدْحُونَ فِي الْأَسْوَأِ أَوْ يَتَّشَبَهُ بِهِمْ فِي الْمَدْحِ. وَمِمَّا يُعْظَمُ
 الْمَدْحِيِّينَ أَنْ يُقَاسُوا بِالَّذِينَ يَفْعَلُونَ أَضْدَادَ أَعْمَالِهِمْ وَذَلِكَ عِنْدَ
 ذِكْرِ أَعْمَالِهِمْ الْفَاضِلَةِ.

(قَالَ) وَالَّذِينَ شَانُهُمْ أَنْ يَتَّشَبَهُوا بِالْمَدْحِيِّينَ الَّذِينَ فِي
 الْعَايَةِ وَيُقَاسُوا أَنْفُسَهُمْ مَعَهُمْ دَائِمًا فَقَدْ يَنْبَغِي أَنْ يُشَبَّهُوا بِأَوْلَائِكَ
 وَأَنْ يُجْرُوا بِجَرَاهُمْ فِي الْمَدْحِ وَإِنْ لَمْ يَكُونُوا وَصَلُوا مَرَاتِبَهُمْ. فَإِنَّ
 فَضَائِلَهُمْ فِي نُمُوِّ دَائِمٍ. وَمُقَايَسَةُ الْإِنْسَانِ نَفْسَهُ مَعَ غَيْرِهِ لَا
 تَصِحُّ إِلَّا مِنَ الرَّجُلِ الْفَاضِلِ لِوَضْعِ حُبِّ الْإِنْسَانِ لِنَفْسِهِ فَهُوَ
 يَرَى نَقَائِصَهُ أَقَلَّ مِنْ نَقَائِصِ غَيْرِهِ وَإِنْ كَانَتْ أَعْظَمَ. وَيَرَى
 فَضَائِلَهُ أَكْثَرَ وَإِنْ كَانَتْ أَضْعَفَ وَلِذَلِكَ لَيْسَ كُلُّ أَحَدٍ يَسْتَطِيعُ
 الْمُقَايَسَةَ وَإِنَّمَا يَسْتَطِيعُهَا الْفَضْلَاءُ مِنَ النَّاسِ مِثْلُ مَا حَكَى أَرِسْطُو
 عَنْ سُقْرَاطَ أَنَّهُ كَانَ يُقَاسُ بَيْنَهُ وَبَيْنَ غَيْرِهِ وَيُجْرَى الْأَحْكَامَ

عَلَى اخْلَاقِ نَفْسِهِ . بِمَعْنَى أَنَّهُ كَانَ يَنْظُرُ بَيْنَهُ وَبَيْنَ غَيْرِهِ فَإِنْ وَجَدَ
 فِيهِ فَضِيلَةً آثَابَ نَفْسَهُ عَلَيْهَا وَإِنْ وَجَدَ فِيهِ رَذِيلَةً عَاقَبَ نَفْسَهُ عَلَيْهَا .
 وَالْمُقَاسِمَةُ النَّافِعَةُ لِمَنْ يُرِيدُ أَنْ يَتَرَدَّدَ فِي الْفَضَائِلِ . إِنَّمَا يَنْبَغِي أَنْ
 يَكُونَ بِالْمَدْحِ وَحِينَ جِدًّا . وَقَدْ يَدُلُّ عَلَى أَنَّ أَمْثَالَ هَؤُلَاءِ مَمْدُوحُونَ
 أَعْيُنِ الَّذِينَ فَضَائِلُهُمْ فِي نُمُوِّ دَائِمٍ . أَنَّ الَّذِينَ أَجْهَدُوا أَنْفُسَهُمْ
 فِي أَنْ يَبْلُغُوا مَبْلَغَ الْفَاضِلِينَ فَعَجَزُوا عَنْ ذَلِكَ فَهُمْ مَمْدُوحُونَ عِنْدَ
 الْجُمْهُورِ . وَهُوَ بَيِّنٌ أَنَّ تَعْظِيمَ الشَّيْءِ دَاخِلٌ فِي الْمَدْحِ . فَإِنَّ التَّعْظِيمَ
 لِلشَّيْءِ تَشْرِيفٌ لَهُ وَالتَّشْرِيفُ مِنَ الْأُمُورِ الَّتِي يُمَدَّحُ بِهَا . وَيَنْبَغِي
 إِذَا أُرِيدَ التَّعْظِيمُ بِالشَّيْءِ أَنْ يُشَبَّهَ بِكَثِيرٍ مِنَ الْمُحْمُودِينَ فَإِنَّ
 فِي هَذَا الْفِعْلِ تَشْرِيفًا لِلْمَدْحِ . وَدَلَالَةً لِلْجُمْهُورِ عَلَى فَضِيلَتِهِ . وَجَمْعُهُ
 الْقَوْلُ فِي الْأَنْوَاعِ الْمُشْتَرَكَةِ لِأَجْنَاسِ الْأَقْوَابِلِ الثَّلَاثَةِ أَنَّ
 التَّعْظِيمَ وَإِنْ كَانَ مُشْتَرَكًا لِأَجْنَاسِ الْأَقْوَابِلِ الْخَطِيئَةِ الثَّلَاثَةِ
 فَهُوَ أَحْصُ بِالْمَدْحِ وَالذَّمِّ . لِأَنَّهُ إِنَّمَا يُمَدَّحُ الْإِنْسَانُ أَوْ يذَمُّ
 بِالْأَشْيَاءِ الْمَوْجُودَةِ الْمُعْتَرَفِ بِوُجُودِهَا . وَتَعْظِيمُ الشَّيْءِ أَحْصُ
 بِالْمَوْجُودِ مِنْهُ بِالْمَعْدُومِ . وَلِذَلِكَ قَدْ يَنْبَغِي لِلْمَدْحِ أَنْ يَصِفَ جَلَالَهَ
 الشَّيْءِ وَبِهَاءَهُ وَزَيْنَتَهُ . وَأَمَّا اسْتِعْمَالُ الْعَلَلَاتِ وَالْمِثَالَاتِ فَهُوَ
 أَحْصُ بِالْمَشُورَةِ لِأَنَّ مِنَ الْأُمُورِ الْمُتَصَرِّمَةِ الَّتِي قَدْ سَلَفَتْ يُحْدَسُ
 عَلَى الَّتِي سَتَكُونُ وَإِعْطَاءُ السَّبَبِ وَالْعِلَّةِ مِنَ الْأَشْيَاءِ الَّتِي قَدْ
 سَلَفَتْ نَحْنُ لَهُ أَكْثَرُ قَبُولًا وَتَعْظِيمًا لِانْتِقِضَائِهِ وَتَصَرُّمِهِ . وَأَمَّا
 مَعْرِفَةُ الْعَدْلِ وَالْجَوْرِ فَهُوَ خَاصٌّ بِالْمُشَاجِرَةِ . وَبِالْجَمَلَةِ فَجَمِيعُ الْمَدْحِ

وَالذَّمَّ إِنَّمَا يَكُونُ بِالْمُقَابِلَةِ بَيْنَ سَلَفٍ مِنَ الْمُحْمَدِيِّينَ
وَالْمَذْمُومِينَ. وَقَدْ يَنْبَغِي لِلْمَدْحِ وَالذَّمِّ أَنْ يَعْلَمَ مُحَضَّرَةٌ مَنْ يَكُونُ
الْمَدْحُ أَوِ الذَّمُّ أَعْنِي أَنْ يَمْدَحَ مُحَضَّرَةٌ الْأَصْدِقَاءَ وَيَذُمَّ مُحَضَّرَةٌ الْأَعْدَاءَ
كَمَا يَنْبَغِي لَهُ أَنْ يَعْلَمَ الْمَوَاضِعَ الَّتِي يَأْخُذُ فِيهَا الْمَدْحُ وَالذَّمُّ وَهِيَ
الَّتِي سَلَفَ ذِكْرُهَا وَهِيَ الْفَضَائِلُ وَقَاعِلَاتُهَا وَعَلَامَاتُهَا وَأَعْرَاضُهَا
وَهُوَ بَيِّنٌ أَنْ يَمَّا دَكَرْنَاهُ مِنْ حُدُودِ هَذِهِ الْأَشْيَاءِ تُعْرَفُ حُدُودُ
أَضْدَادِهَا إِذْ كَانَ الضِّدُّ يُعْرَفُ مِنْ ضِدِّهِ

الفصل العاشر

في انواع الخطب ومن برع فيها

البحث الاول

في خطب التهاني

(من كتاب صناعة الترسيل)

إِنَّ التَّهَانِيَّ لَيْسَ فِيهَا إِلَّا بَسْطُ الْكَلَامِ وَالْإِظْنَابُ فِي
شُكْرِ نِعْمِ اللَّهِ وَالتَّبَرُّؤِ مِنَ الْحَوْلِ وَالْقُوَّةِ إِلَّا بِهِ وَوَصْفُ مَا
أُعْطِيَ مِنَ النَّصْرِ وَنَجِّهِ مِنَ الثَّبَاتِ وَتَعْظِيمُ مَا يُسَّرُّ مِنَ الْقَتْلِ ثُمَّ
مَا وَصِفَ بَعْدَ ذَلِكَ مِنْ عِزِّهِ وَإِقْدَامِهِ وَصَبْرِهِ وَجَلْدِهِ عَنِ الْمَلِكِ وَعَنْ
جَيْشِهِ حَسَنًا وَعَمِيقَةً فَلِذَاكَ ذِكْرُهُ وَرَأَقَ التَّوَسُّيعُ وَعَذَبَ بَسْطُ

الْكَلَامِ فِيهِ فَإِنَّهُ مُتَرَتَّبٌ عَلَى مَا قَدَّمَ مِنْ نِسْبَةِ النَّصْرِ إِلَى
 وَاهِيهِ وَأَجْلَدِ إِلَى مُعْطِيهِ وَالثَّبَاتِ إِلَى الْمُؤَفَّقِ لَهُ ثُمَّ كَلَّمَا اتَّسَعَ
 مَجَالُ الْكَلَامِ فِي ذِكْرِ الْمُوَافَقَةِ وَوَضْفِهَا كَانَ أَحْسَنَ وَأَدَلَّ عَلَى
 الْبَلَاغَةِ وَادْعَى لِسُرُورِ الْمَدْحِ وَأَحْسَنَ لِمَوْجِعِ التَّعْمَةِ عِنْدَهُ
 وَأَشْهَى إِلَى سَمْعِهِ وَأَشْفَى لِعَلِيلِ شَوْقِهِ إِلَى مَعْرِفَةِ الْحَالِ عَلَى
 جَلِيَّتِهِ وَلَا بَأْسَ بِتَهْوِيلِ أَمْرِ الْعَدْوِ وَوَضْفِ جُمُعِهِ وَإِقْدَائِهِ فَإِنَّ
 فِي تَضْعِيرِ أَمْرِهِ تَحْقِيقَ الظَّنِّ بِهِ

البحث الثاني

في خطب التقليد

(من الكتاب نفسه)

الْأَحْسَنُ مِنْهَا بَسْطُ الْكَلَامِ وَتُعْتَبَرُ كَثْرَتُهُ وَقِلَّتُهُ بِحَسَبِ
 الرُّتْبِ وَيَجِبُ أَنْ يُرَاعَى فِيهَا أُمُورٌ مِنْهَا بَرَاعَةُ الْإِسْتِهْلَالِ بِذِكْرِ
 الرُّتْبَةِ أَوْ الْحَالِ وَقَدْرِ التَّعْمَةِ أَوْ لِقَبِّ صَاحِبِ التَّقْلِيدِ أَوْ أَسْمِهِ
 لَا يَكُونُ أَنْ يُطَّلَعَ أجنبيًّا مِنْ هَذِهِ الْأَحْوَالِ وَلَا بَعِيدًا مِنْهَا وَلَا
 مُبَايِنًا لَهَا ثُمَّ يَسْتَضْحِبُ مَا يُنَاسِبُ الْعَرَضَ وَيُؤَافِقُ الْمُقْصَدَ مِنْ أَوَّلِ
 الْخُطْبَةِ إِلَى آخِرِهَا وَيَحْسُنُ أَنْ يَكُونَ الْكَلَامُ مُنْقَسِمًا فِي التَّقْلِيدِ
 عَلَى أَرْبَعَةِ أَقْسَامٍ مُتَقَارِبَةٍ الْمَقَادِيرِ فَالرُّبْعُ الْأَوَّلُ الْخُطْبَةُ وَالثَّانِي
 ذِكْرُ مَوْجِعِ الْإِنْعَامِ فِي حَقِّ الْمَقْلَدِ وَذِكْرُ الرُّتْبَةِ وَتَنْحِيمُ أَمْرِهَا

وَالثَّالِثُ فِي أَوْصَافِ الْمَقْلَدِ وَذَكَرَ مَا يُنَاسِبُ تِلْكَ الرَّتَبَةَ وَيُنَاسِبُ
حَالَهُ مِنْ عَدْلِ وَسِيَاسَةٍ وَمَهَابَةٍ وَبُعْدِ صِيْتٍ وَسَمْعَةٍ وَسَجَاعَةٍ إِنْ
كَانَ نَائِبًا وَوَضْفِ الْعَدْلِ وَالرَّأْيِ وَحُسْنِ التَّدْبِيرِ وَالْمَعْرِفَةِ بِوُجُوهِ
الْأَقْوَالِ وَعِمَارَةِ الْبِلَادِ وَصَلَاحِ الْأَحْوَالِ وَمَا يُنَاسِبُ ذَلِكَ إِنْ
كَانَ وَزِيرًا وَكَذَلِكَ فِي كُلِّ رُتَبَةٍ بِحَسَبِهَا. وَالرَّابِعُ فِي الْوَصَايَا وَهَذِهِ
هِيَ الْقَاعِدَةُ فِي مِثْلِ ذَلِكَ وَمِنْهَا تُرَاعَى الْمُنَاسَبَةُ وَمَا يَقْتَضِيهِ الْحَالُ
فَلَا يُعْطَى أَحَدًا فَوْقَ حَقِّهِ وَلَا يَصِفُهُ بِأَكْثَرِ مِمَّا يُرَادُ مِنْ مِثْلِهِ
وَيُرَاعَى أَيْضًا مِقْدَارُ التَّعْمَةِ وَالرُّتَبَةِ فَيَكُونُ وَضْفُ الْمُنْتَهَى بِهَا عَلَى
مِقْدَارِ ذَلِكَ وَمِنْهَا أَنْ لَا يَصِفَ الْمُتَوَلِّيَ بِمَا يَكُونُ فِيهِ تَعْرِيزٌ
بِالْمَعْدُولِ وَتَقْيِصٌ لَهُ فَإِنَّ ذَلِكَ مِمَّا يُؤْغِرُ الصُّدُورَ وَيُورِثُ الضَّعْفَانَ
فِي الْقُلُوبِ وَيُدِلُّ عَلَى ضَعْفِ الْأَرَءِ فِي اخْتِيَارِ الْأَوَّلِ وَلَهُ أَنْ
يَصِفَ الثَّانِيَّ بِمَا يَحْضُرُ بِهِ الْمَقْصُودُ مِنْ غَيْرِ تَعْرِيزٍ بِالْأَوَّلِ وَمِنْهَا
أَنْ يَتَحَيَّرَ الْكَلَامَ وَالْمَعَانِي فَإِنَّهُ مِمَّا يَشِيعُ وَيَذِيعُ وَلَا يُعَدُّ الْمَقْصُرُ
فِي ذَلِكَ بَعْلَةً وَلَا ضَيْقًا فَإِنَّ مَجَالَ الْكَلَامِ عَلَيْهِ مُتَّسِعٌ وَالْبَلَغَةُ
تَظْهَرُ فِي الْقَلِيلِ وَالْكَثِيرِ وَالْأَمْرُ الْجَارِي فِي ذَلِكَ عَلَى الْعَادَةِ
مَعْرُوفٌ وَفِي آيِدِي النَّاسِ مِمَّا كَتَبْتُ فِيهِ شَيْءٌ كَثِيرٌ لَكِنْ تَقَعُ
أَشْيَاءٌ خَارِجَةٌ عَنِ الْعَادَةِ فَيَحْتَاجُ الْكَاتِبُ إِلَى التَّصَرُّفِ فِيهَا عَلَى
مَا يَقْتَضِيهِ الْحَالُ



البحث الثالث

في الارتجال والبدئية واشارات الخطيب

(من كتاب بدائع البداهة والعقد الفريد)

قِيلَ إِنَّ الْإِرْتِجَالَ فِي اللَّغَةِ مَأْخُودٌ مِنَ الْإِنْصَابِ وَالسُّهُولَةِ وَمِنْهُ
 قِيلَ : شَعْرُ رَجُلٍ إِذَا كَانَ سَبْطًا غَيْرَ جَعْدٍ وَمُسْرًا سِلًّا غَيْرَ مُنْقَضٍ .
 وَقِيلَ مِنْ أَرْتَجَلَ الْبَيْتَ وَهُوَ أَنْ يَتْرَهَا الرَّجُلُ بِرِجْلَيْهِ مِنْ غَيْرِ حَبْلِ
 فَكَانَهُمْ شَبَّهُوا أَقْتِدَارَ الشَّاعِرِ عَلَى الْقَوْلِ مِنْ غَيْرِ فِكْرَةٍ وَلَا أُهْبَةِ
 بِأَقْتِدَارِ نَازِلِ الْبَيْتِ عَلَى التُّرُولِ مِنْ غَيْرِ حَبْلِ وَلَا آتَةٍ . وَالْبَدِيَّةُ
 مُشْتَقَّةٌ مِنْ بَدَهُ يَبْدُهُ بِمَعْنَى بَدَأَ يَبْدَأُ أَبْدَلُوا الْهَمْزَةَ هَاءً لِقُرْبِهَا مِنْهَا
 كَمَا قَالُوا : لَهْنَكَ بِمَعْنَى لَأَنَّكَ وَكَمَا أَبْدَلُوا الْحَاءَ آيضًا بِأَهَاءٍ لِقُرْبِهَا
 مِنْهَا فَقَالُوا مَدَحَ وَمَدَهُ . وَاسْتِثْقَا فِي الْإِرْتِجَالِ وَالْبَدِيَّةِ وَإِنْ كَانَ
 مُتَقَارِبِينَ إِلَّا أَنْ أَهْلَ هَذِهِ الصَّنَاعَةِ مَيَّزُوا كُلَّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا عَنِ
 الْآخَرِ بِمَا سَنَدُكُرُهُ فَنَقُولُ :

الْإِرْتِجَالُ هُوَ أَنْ يَقُولَ الْقَائِلُ مَا يَقُولُ فِي أَوْحَى مِنْ خَطْفِ
 الْبَارِقِ وَأَخْطِطَافِ السَّارِقِ وَأَسْرَعَ مِنَ التَّيْحِ الْوَامِقِ وَنُقُودِ
 السَّهْمِ الْمَارِقِ حَتَّى يُجَالِ مَا يُعْمَلُ مَحْفُوظًا أَوْ مَرْتَبًا مَلْحُوظًا مِنْ غَيْرِ
 حَاجَةٍ إِلَى كِتَابِيَّةٍ وَلَا تَعَلُّلٍ بِتَقْيِيهِ وَتَتَفَرَّدُ عِنْدَ ذَلِكَ قَضِيَّةُ الْحَالِ
 بِأَخْتِرَاعِ الْوِزْنِ وَالْقَافِيَةِ وَهُمْ الشُّهُودُ الْعُدُولُ الَّذِينَ يَجِبُ الرُّجُوعُ

إِلَيْهِمْ وَلَا يَجُوزُ عَنْهُمْ الْعُدُولُ بِالشَّهَادَةِ عَلَى اسْتِطَاعَتِهِ وَأَنَّ ذَلِكَ
 الْمَنْظُومَ ابْنَ سَاعَتِهِ. وَالْبَدِيهَةُ أَنْ يَتَرَلَّ عَلَى هَذِهِ الطَّبَقَةِ قَلِيلاً
 وَيُفَكِّرَ مُقَصِّراً لَا مُطِيلاً فَإِنْ أَطَالَ ذُو الْبَدِيهَةِ الْفِكْرَةَ
 أَنْعَكَسَتْ الْقَضِيَّةُ وَخَرَجَتْ مِنْ حَدِّ الْبَدِيهَةِ إِلَى حَدِّ الرَّوِيَّةِ
 وَعِنْدَ ذَلِكَ تَقْصُرُ نَهْضَةُ الْأَقْدَارِ عَنْ بُلُوغِ ذَلِكَ الْمِضْمَارِ إِذِ الْمُرْتَجِلُ
 وَالْبَادِءُ يُفْنَعُ مِنْهُمَا بِالرَّدِيِّ الْيَسِيرِ وَلَا يُفْنَعُ مِنَ الْمُرْوِيِّ إِلَّا بِالْجِدِّ
 الْكَثِيرِ وَكَفَاكَ فِي ذِكْرِهِمَا قَوْلُ ابْنِ الْمُعْتَرِ:

وَأَفْكَرُ قَبْلَ الْقَوْلِ يُؤْمِنُ زَيْغُهُ شَتَانَ بَيْنَ رَوِيَّةٍ وَبَدِيهِ
 وَقَوْلُ ابْنِ جَرِيحٍ:

نَارُ الرَّوِيَّةِ نَارٌ تُلْقَى نُضِجَةً وَلِلْبَدِيهَةِ نَارٌ ذَاتُ تَلْوِيحٍ
 وَقَدْ يُفْصَلُهَا قَوْمٌ لِعَاجِلِهَا لَكِنَّهَا عَاجِلٌ يَمْضِي مَعَ الرِّيحِ
 وَحَسْبُكَ يَهْرَبُ إِمَامَ الشُّعْرَاءِ وَقَاتِكِهِمْ مِنْ الْبَدِيهَةِ فَمَا ظَنُّكَ
 بِالْأَزْجَالِ وَإِذَا كَانَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهْبٍ الرَّاسِيَّ رَيْسَ الْخَوَارِجِ
 فِي يَوْمِ التَّهْرَانِ يَقُولُ وَهُوَ الْبَدَوِيُّ الْقَصِيحُ وَالْعَرَبِيُّ الصَّرِيحُ
 أَيَّامُ وَالرَّأْيُ الْفَطِيرُ وَالْكَلامُ الْقَضِيبُ يَقُولُ هَذَا فِي مُطْلَقِ
 الْكَلامِ وَهُوَ غَيْرُ مُقَيَّدٍ بِوَزْنٍ وَلَا قَافِيَةٍ فَكَيْفَ الظَّنُّ بِالْمُقَيَّدِ
 يَهْمَا لَعْمَرِيَّ أَنَّهُ لَمَقَامٌ يَجِبُنْ فِيهِ الشُّجَاعُ وَيَكْذِبُ فِيهِ رَائِدُ الْفِكْرِ
 فِي طَلَبِ الْإِتِّجَاعِ.

قَالَ مُحَمَّدٌ كَاتِبُ إِبْرَاهِيمَ وَكَانَ شَاعِراً رَاوِيّاً وَطَالِباً لِلنَّحْوِ عَلَامةً
 قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا دَاوُدَ وَجَرَى شَيْءٌ مِنْ ذِكْرِ الْخُطْبِ وَتَمْيِيزِ الْكَلَامِ.

فَقَالَ: تَلْخِصُ الْمَعَانِي رِفْقًا وَأَسْتَعَانَةٌ بِالْعَرِيبِ عَجْزٌ وَالتَّشَادُقُ فِي غَيْرِ
 أَهْلِ الْبَادِيَةِ نَقْصٌ وَالنَّظْرُ فِي عُيُوبِ النَّاسِ عَيٌّْ وَمَسُّ اللَّحِيَةِ هَلَكٌ
 وَالخُرُوجُ مِمَّا بُنِيَ عَلَيْهِ الْكَلَامُ إِسْهَابٌ (فَقَالَ) وَسَمِعْتُهُ يَقُولُ رَأْسُ
 الْخِطَابَةِ الطَّبَعُ وَعَمُودُهَا الدَّرَبَةُ وَحَلِيهَا الْإِعْرَابُ وَبَهَاؤُهَا تَحْمِيرُ اللَّفْظِ
 وَالْحَبَّةُ مَقْرُونَةٌ بِقَالَةِ الْإِسْتِكْرَاهِ وَأَنْشَدَنِي بَيْنًا فِي خُطْبَةٍ أَيَادِي
 يُومُونَ بِاللَّفْظِ الْخَفِيِّ وَتَارَةً رَمِي الْمَلَا حِظَّ خَيْفَةَ الرُّقْبَاءِ
 (وَقَالَ) ابْنُ الْإِعْرَابِيِّ قُلْتُ لِلْفَضْلِ مَا الْإِيْجَازُ عِنْدَكَ قَالَ
 حَذْفُ الْفُضُولِ وَتَقْرِيْبُ الْبَعِيدِ (وَتَكَلَّمَ) ابْنُ السَّمَاكِ يَوْمًا وَجَارِيَةٌ
 أَسْمَاءُ تَسْمَعُ فَلَمَّا دَخَلَ قَالَ لَهَا كَيْفَ سَمِعْتَ كَلَامِي قَالَتْ إِلَى أَنْ
 تَفْهَمَهُ مَنْ لَمْ يَفْهَمَهُ مَلَهُ مَنْ فَهَمَهُ

البحث الرابع

في خطب الوعاظة

(من كتاب التبيان للجاحظ وكتاب المعقد الفريد)

وزهر الاداب للعصري بتصرف

قَالَ ابْنُ الْجَوْزِيِّ فِي الْمُنْتَجَبِ: لَمَّا كَانَتْ الْمَوَاعِظُ مَنْدُوبًا
 إِلَيْهَا بِقَوْلِهِ: فَذَكَرَ فَإِنَّ الذِّكْرَى تَنْفَعُ الْمُؤْمِنِينَ وَقَوْلِهِ لِعَمَالِهِ
 تَعَاهَدُوا النَّاسَ بِالتَّذْكِرَةِ. وَلِأَنَّ أَدْوَاءَ الْقُلُوبِ تَقْتَرُّ إِلَى
 أَدْوِيَةٍ كَمَا تَحْتَاجُ أَمْرَاضُ الْبَدَنِ إِلَى مُعَالَجَةٍ أَلْفَتْ فِي هَذَا

أَلْفَنَ كُتْبًا تَشْتَمِلُ عَلَى أَصُولِهِ وَفُرُوعِهِ وَكَانَ السَّلَفُ يَقْتَنِعُونَ مِنْ
 الْمَوَاعِظِ بِالْيَسِيرِ مِنْ غَيْرِ تَحْسِينِ لَفْظٍ أَوْ زَخْرَفَةِ نُطْقٍ وَمَنْ تَأَمَّلَ
 مَوَاعِظَ أَحْسَنِ بْنِ عَلِيٍّ وَغَيْرِهِ مِمَّا أَمَرَتْ إِلَيْهِ. وَكَذَلِكَ كَانَتْ أَلْفُقَهَاءُ
 فِي قَدِيمِ الزَّمَانِ يَتَنَاطَرُونَ مِنْ غَيْرِ مُعَارَضَةٍ فِي تَسْمِيَةِ قِيَاسٍ عَلَةً
 أَوْ قِيَاسٍ شَبَهُهُ وَتَرْجُو أَنْ يَكُونَ مَا أَخَذَتْ مِنَ الْأَلْفَاظِ وَالْأَسَامِي
 لَا يَخْرُجُ عَنْ مَرَضَةِ الْأَوَائِلِ وَلِذَلِكَ مَا أَخَذَتْ مِنَ الْعُلَمَاءِ الْمَذْكُورِينَ
 مِنْ تَحْسِينِ لَفْظٍ أَوْ تَسْمِيَةٍ وَعَظٍ وَلَا يَخْرُجُ مِنْ قَانُونِ الْجَوَادِ وَمَا
 ذَاكَ إِلَّا بِمَثَابَةِ جَمْعِ الْقُرْآنِ الَّذِي أَبْتَدَأَ بِهِ أَبُو بَكْرٍ وَثَنِي بِهِ عُثْمَانُ
 فِي شَهْرِ رَمَضَانَ وَأَذِنَ لِتَسْمِيَةِ الدَّارِيِّ أَنْ يَقْصَّ وَمِثْلُ هَذِهِ لَا
 تُدْمُ لِكُونِهَا أَبْتَدَعَتْ إِذْ لَيْسَتْ تُخَارِجُ عَنِ الْأَصْلِ الْمَشْرُوعِ وَقَالَ
 أَحْسَنُ الْقِصَصِ بَدْعُهُ كَمْ مِنْ آخٍ يُسْتَفَادُ وَدَعْوَةٌ تُسْتَجَابُ
 قَالَ بَعْضُ الْقَدَمَاءِ إِنَّ الْوَعْظَ حَبْلُ اللَّهِ الْمَمْدُودُ وَعَهْدُهُ الْمَعْهُودُ
 وَظَلُّهُ الْعَمِيمُ وَسِرَاطُهُ الْمُسْتَقِيمُ وَحُجَّتُهُ الْكُبْرَى وَمَجْتَبَتُهُ الْوَسْطَى وَهُوَ
 الْوَاضِحُ سَبِيلُهُ الرَّاشِدُ دَلِيلُهُ الَّذِي مَنْ اسْتَضَاءَ بِمَصَابِيحِهِ أَبْصَرَ وَجَا
 وَمَنْ أَعْرَضَ عَنْهُ ضَلَّ وَهُوَ حُجَّةُ اللَّهِ وَعَهْدُهُ وَوَعِيدُهُ وَوَعْدُهُ بِهِ يَعْلَمُ
 الْجَاهِلُ وَيَعْمَلُ الْعَالِمُ الْعَامِلُ وَيَنْتَبِهُ السَّاهِي وَيَتَذَكَّرُ اللَّاهِي بِشِيرِ
 الثَّوَابِ وَنَذِيرِ الْعِقَابِ وَشِفَاءِ الصَّدُورِ وَجَلَاءِ الْأُمُورِ مِنْ فَضَائِلِهِ
 أَنَّهُ يُقْرَأُ دَائِمًا وَيُكْتَبُ وَيُنَى وَلَا يَمَلُّ مَا أَهَوَى الدُّنْيَا عَلَى مَنْ
 جَعَلَ الدِّينَ إِمَامَهُ وَتَصَوَّرَ الْمَوْتَ إِمَامَهُ قَالَ بَعْضُ الْحُكَمَاءِ
 الْحِكْمَةُ مُوقِفَةٌ لِلْقُلُوبِ مِنْ سِتَّةِ الْعَقْلَةِ وَمُنْقِذَةٌ لِلْبَصَائِرِ مِنْ سَكْرَةِ

الْحَزِيَّةُ وَخِيَّةٌ لَهَا مِنْ مَوْتِ الْجَهَالَةِ وَمُسْتَحْرَجَةٌ لَهَا مِنْ ضَيْقِ الصَّلَاةِ
 وَالْعِلْمِ دَوَاءٌ لِلْقُلُوبِ الْعَلِيلَةِ وَمَشْحَدٌ لِلْأَذْهَانِ الْكَلِيلَةِ وَنُورٌ فِي
 الظُّلْمَةِ وَأَنْسٌ فِي الْوَحْشَةِ وَصَاحِبٌ فِي الْوَحْدَةِ وَسَيْرٌ فِي الْخَلْوَةِ
 وَوُضْعَةٌ فِي النُّجُوسِ وَمَادَّةٌ لِلْعَقْلِ وَتَلْقِيحٌ لِلْفَهْمِ وَنَافٍ لِلْعِيِّ الْمَزْرِيِّ
 بِأَهْلِ الْأَحْسَابِ الْمَقْصَرِ بِذَوِي الْأَلْبَابِ أَنْطَقَ اللَّهُ سُجَانَةَ أَهْلِهِ
 بِأَلْيَانِ الَّذِي جَعَلَهُ صِفَةً لِكَلَامِهِ فِي تَنْزِيلِهِ وَآيِدُهُ رُسُلُهُ إِضَاحًا
 لِلْمُشْكِلَاتِ وَفَضْلًا بَيْنَ الشُّبُهَاتِ شَرَفَ بِهِ الْوَضِيعَ وَأَعَزَّهُ بِهِ
 الدَّلِيلَ وَسَوَّدَ بِهِ الْمَسْوَدَ مَنْ تَحَلَّى بِغَيْرِهِ فَهُوَ مُعْطَلٌ وَمَنْ تَعَطَّلَ مِنْهُ
 فَهُوَ مُعْقَلٌ لَا تُبْلِيهِ الْأَيَّامُ وَلَا تَحْتَرِمُهُ الدُّهُورُ يَجِدُّ عَلَى الْإِتِّدَالِ
 وَيَذْكُو عَلَى الْإِنْفَاقِ لِلَّهِ عَلَى مَنْ مِنْهُ مِنْ عِبَادِهِ الْحَمْدُ وَالشُّكْرُ. قِيلَ
 لِعِمْرُو بْنِ عُبَيْدٍ مَا الْبَلَاغَةُ قَالَ مَا بَلَغَكَ أَجْنَةٌ وَعَدَلَ بِكَ عَنِ النَّارِ
 وَبَصَرَكَ مَوَاقِعَ رُشْدِكَ وَعَوَاقِبَ عَمَلِكَ. قَالَ السَّائِلُ لَيْسَ هَذَا
 أُرِيدُ قَالَ مَنْ لَمْ يُحْسِنْ أَنْ يَسْكُتَ لَمْ يُحْسِنْ أَنْ يَسْتَمِعَ وَمَنْ لَمْ
 يُحْسِنِ الْإِسْتِمَاعَ لَمْ يُحْسِنِ الْقَوْلَ قَالَ لَيْسَ هَذَا أُرِيدُ قَالَ: قَالَ
 النَّبِيُّ إِنَّا مَعْشَرُ الْأَنْبِيَاءِ فِينَا تَلْكَأُ أَيُّ قَلَّةٍ الْكَلَامِ وَكَانُوا
 يَكْرَهُونَ أَنْ يَزِيدَ مَنْطِقُ الرَّجُلِ عَلَى عَقْلِهِ. قَالَ السَّائِلُ لَيْسَ هَذَا
 أُرِيدُ. قَالَ: كَانَ يُخَافُونَ مِنْ فِتْنَةِ الْقَوْلِ وَمِنْ سَقَطَاتِ الْكَلَامِ.
 مَا لَا يُخَافُونَ مِنْ فِتْنَةِ السُّكُوتِ وَسَقَطَاتِ الصَّمْتِ. قَالَ: لَيْسَ هَذَا
 أُرِيدُ. قَالَ عَمْرُو: يَا هَذَا فَكَأَنَّكَ تُرِيدُ تَحْيِيرَ اللَّفْظِ فِي حُسْنِ الْإِفْهَامِ.
 قَالَ: نَعَمْ. قَالَ: إِنَّكَ إِنْ أَرَدْتَ تَقْرِيرَ حُجَّةِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ فِي عُقُولِ

الْمُكَلِّفِينَ وَتَخْفِيفَ الْمَوْتَةِ عَلَى الْمُسْتَمْعِينَ وَتَرْيِينَ تِلْكَ الْمَعَانِي فِي قُلُوبِ الْمُرِيدِينَ بِالْأَلْفَاظِ الْحَسَنَةِ فِي الْأَذَانِ الْمَبْتُوتَةِ عِنْدَ الْأَذْهَانِ رَغْبَةً فِي سُرْعَةِ اجَابَتِهِمْ وَنَفْيِ الشَّوَاعِلِ عَنْ قُلُوبِهِمْ بِالْمَوْعِظَةِ الْحَسَنَةِ عَلَى الْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ كُنْتُ قَدْ أُوتِيتَ الْحِكْمَةَ وَفَضَلَ الْخُطَابِ وَاسْتَوْجِبْتُ مِنَ اللَّهِ جَزِيلَ الثَّوَابِ

قَالَ ابْنُ عَبْدِ رَبِّهِ: وَأَحْكُمُ الْمَوَاعِظِ مَوَاعِظُ اللَّهِ ثُمَّ مَوَاعِظُ الْأَنْبِيَاءِ ثُمَّ مَوَاعِظُ الْأَبَاءِ لِلْأَبْنَاءِ ثُمَّ مَوَاعِظُ الْحُكَمَاءِ وَالْأَدْبَاءِ ثُمَّ مَقَامَاتُ الْعِبَادِ بَيْنَ أَيْدِي الْخُلَفَاءِ ثُمَّ قَوْلُهُمْ فِي الزُّهْدِ وَرِجَالِهِ الْعُرُوفِينَ بِهِ ثُمَّ الْمَشْهُورِينَ مِنَ الْمُتَنَسِّينَ إِلَيْهِ وَالْمَوْعِظَةَ ثَقِيلَةً عَلَى السَّمْعِ مُسْتَحْرِجَةً عَلَى النَّفْسِ بَعِيدَةً مِنَ الْقَبُولِ لِاعْتِرَاضِهَا الشَّهْوَةَ وَمُضَادَّتِهَا الْهَوَى الَّذِي هُوَ رَبِيعُ الْقَلْبِ وَمُرَادُ الرُّوحِ وَمَرْبَعُ اللَّهِ وَمَسْرَحُ الْأَمَانِيِّ الْأَمْنِ وَعَظُهُ عِلْمُهُ وَارْشَادُهُ قَلْبُهُ وَأَحْكَمَتُهُ تَجْرِبَتُهُ. قَالَ الشَّاعِرُ:

لَنْ تَرْجِعَ النَّفْسُ عَنْ غَيْبِهَا حَتَّى يَرَى مِنْهَا لَهَا وَاعِظُهَا
(وَقَالَتِ الْحُكَمَاءُ) السَّعِيدُ مَنْ وَعِظَ بغيرِهِ وَلَا يَعْنُونَ مَنْ
وَعَظُهُ غَيْرُهُ وَلَكِنْ مَنْ رَأَى الْعِبْرَةَ فِي غَيْرِهِ فَأَتَعَطَّ بِهَا فِي نَفْسِهِ
وَلِذَلِكَ كَانَ يَقُولُ الْحَسَنُ: اِقْرَعُوا هَذِهِ النَّفُوسَ فَإِنَّهَا طَلَعَةٌ وَحَادِثُوهَا
بِالذِّكْرِ فَإِنَّهَا سَرِيعَةُ الدُّثُورِ وَأَعَصُوهَا فَإِنَّهَا إِنْ أُطِيعَتْ بَرَعَتْ فِي
السَّرِّ غَايَةً وَكَانَ يَقُولُ عِنْدَ انْقِضَاءِ مَجْلِسِهِ وَحَمَّ مَوْعِظَتِهِ يَا لَهَا مِنْ
مَوْعِظَةٍ لَوْ عِمَادَتْ مِنْ أَلْقُلُوبِ حَيَاةٍ. وَكَانَ ابْنُ السَّمَاكِ يَقُولُ

إِذَا قَرَعَ مِنْ كَلَامِهِ: أَلْسُنٌ تَصِفُ وَقُلُوبٌ تَعْرِفُ وَأَعْمَالٌ تُخَالِفُ.
 وَقَالَ يُونُسُ بْنُ عُيَيْدٍ: لَوْ أُرْنَا بِالْجُرْعِ لَصَبَرْنَا يُرِيدُ ثِقَلُ الْمَوْعِظَةِ
 عَلَى السَّمْعِ وَجُنُوحَ النَّفْسِ إِلَى مُخَالَفَتِهَا. وَمِنْهُ قَوْلُهُمْ: (أَحَبُّ شَيْءٍ
 إِلَى الْإِنْسَانِ مَا مُنِعَا). وَقَوْلُهُمْ: وَالشَّيْءُ يُرْغَبُ فِيهِ حِينَ يُنْتَعَمُ
 وَالْمَوْعِظَةُ مَا نِعَةُ لَكَ مِمَّا تَشْتَهِي حَامِلَةٌ لَكَ عَلَى مَا تَكْرَهُ إِلَّا
 أَنْ تَلْقَاهَا بِسَمْعٍ قَدْ فَتَقَتْهُ الْعِزَّةُ وَقَلْبٍ قَدَحَتْ فِيهِ الْفِكْرَةُ
 وَنَفْسٍ لَهَا مِنْ عِلْمِهَا زَاجِرٌ وَمِنْ عَقْلِهَا رَادِعٌ فَيَفْتَحُ لَكَ بَابُ
 التَّوْبَةِ وَيُوضِحُ لَكَ سَبِيلَ الْإِنَابَةِ (قَالَ النَّبِيُّ) حُقَّتْ الْجَنَّةُ بِالْمَكَارِهِ
 وَحُقَّتِ النَّارُ بِالشَّهَوَاتِ يُرِيدُ أَنَّ الطَّرِيقَ إِلَى الْجَنَّةِ أَحْتِمَالُ
 الْمَكْرُوهِ فِي الدُّنْيَا وَالطَّرِيقَ إِلَى النَّارِ رُكُوبُ الشَّهَوَاتِ وَخَيْرُ
 الْمَوْعِظَةِ مَا كَانَتْ مِنْ قَائِلٍ مُخْلِصٍ إِلَى سَامِعٍ مُنْصِفٍ (وَقَالَ بَعْضُهُمْ)
 الْكَلِمَةُ إِذَا خَرَجَتْ مِنْ الْقَلْبِ وَقَعَتْ فِي الْقَلْبِ وَإِذَا خَرَجَتْ
 مِنَ اللِّسَانِ لَمْ تُجَاوِزِ الْأَذَانَ. وَقَالُوا مَا أَحْسَنَ النَّجَّاحِ. وَهُوَ عَلَى
 رَأْسِ الْمَلِكِ أَحْسَنُ. وَمَا أَحْسَنَ الدَّرَّ. وَهُوَ عَلَى نَخْرِ الْفَتَاةِ أَحْسَنُ وَمَا
 أَحْسَنَ الْمَوْعِظَةَ. وَهِيَ مِنَ الْفَاضِلِ التَّقِيَّ أَحْسَنُ. (وَقَالَ زِيَادٌ)
 أَيُّهَا النَّاسُ لَا يَنْعَمُ سَوْءٌ مَا تَعْلَمُونَ مِنَّا أَنْ تَلْتَمِعُوا بِأَحْسَنِ مَا
 تَسْمَعُونَ مِنَّا. قَالَ الشَّاعِرُ:

اعْمَلْ بِقَوْلِي وَإِنْ قَصَّرْتُ فِي عَمَلِي

يَنْفَعَكَ قَوْلِي وَلَا يَضُرُّكَ تَقْصِيرِي

البحث الخامس

في غاية الوعظ

(من كتاب الغصن الرطيب للمقري)

قَالَ لِسَانَ الدِّينِ بْنِ الحَطِيبِ فِي الرُّوضَةِ فِي مُحَرِّكَاتِ العَزِيمَةِ
 وَهِيَ اليَقْظَةُ مَا نَصَّهُ قُلْتُ وَالْمُحَرِّكَاتُ المُشْتَرِكَاتُ فِي بَاعِثِ اليَقْظَةِ
 كَثِيرَةٌ مِنْهَا الوُعْظُ السَّائِقُ بِمَقْوَدِ الشَّارِدِ عَنِ اللَّهِ تَعَالَى إِلَى مَرَبِطِ
 التَّوْبَةِ وَمُحَرِّكُ العَزِيمَةِ يُرَدِّدُ آدَانَهُ عَلَى نَوَامِ أَهْلِ الكَهْفِ وَقَدْ ضُرِبَ
 نَوْمُ العَفْلَةِ عَلَى آدَانِهِمْ حَتَّى يَحُولَ بَيْنَهُمْ وَبَيْنَ آدَانِهِمْ وَيُرَكِّبُهُمْ
 ظَهَرَ الرِّيَاضَةِ حَتَّى تَلْحِقَهُمْ بِالْمَجْدُوبِينَ مِنْ إِخْوَانِهِمْ وَلَمَّا كَانَ حُبُّ
 الدُّنْيَا هُوَ المَانِعُ عَنِ الشُّرُوعِ فِي إِطْلَاقِ العَمَلِ وَالقَّاطِعُ بِهِ لَمَّا بَعْدَهُ لَمْ
 يَجِدْ إِسَاءَةَ خَبَلِ الهَوَى وَجُنُونَ الكَسَلِ أَتَمَّعَ مِنْ وَفَى العَدْلِ وَالتَّائِبِ
 وَتَقَبَّحِ المُحْجُوبِ سِيماً إِذَا أُرْتَعَجَتْ نِبَالُ نَبَلِهِ عَنِ حَنِيَّاتِ ضُلُوعِ
 الصِّدْقِ وَقَالَ بَعْضُهُمُ الكَلَامُ إِذَا خَرَجَ مِنَ القَلْبِ دَخَلَ القَلْبَ
 أَوْقَدِ النَّارَ مِنْ رِسَالَةِ لَيْلَى وَأَحْذَرِ السَّيْلَ بَعْدَهَا مِنْ دُمُوعِي
 وَلَا تَعْدِلِ الوُعْظُ البَلِيغَ بِالسَّيْلِ القَصِيحِ وَالقَلْبَ القَرِيحَ فَإِذَا
 رَأَيْتَ الأَرْضَ قَدِ اهْتَزَّتْ وَرَبَّتْ وَهَضَبَ القُلُوبِ القَاسِيَةَ قَدِ
 تَقَلَّبَتْ فَسَمِرَ لِلغِرَاسِ وَالزَّرَاعِ عَنِ الذِّرَاعِ وَأَعْتَمَّ السَّرَاعَ وَالأَسْرَاعَ
 إِذَا هَبَّتْ رِيَّاحُكَ فَأَعْتَمَّهَا فَإِنَّ لِكُلِّ خَافِقَةٍ سُكُونًا
 وَكَقَوْلِ الأَخْرِ :

حَقَّرَ لَهَا مَاءً يُرِيهَا بَدَاءَةً وَأَضْمَنَ لَهَا حَوْضًا وَإِنْ لَمْ تُحْفَرِ
 وَأَرْبَابُ بِنَفْسِكَ عَنْ تَسَامُحٍ بَائِعٍ وَأَغْمَمَ إِذَا سَامَتْكَ شَهْوَةٌ مُشْتَرِي
 قَالُوا أَلْوَعْظُ يَضْرِبُ وَجْهَ النَّفْسِ عَنِ التَّبْطُّ فِي سِطِّ اللَّذَاتِ
 وَيَنْقُلُ خَطَرَاتِهَا عَنِ الْخَطْرِ فِي مَلْعَبِ الْخَطِيئَاتِ وَيُمَثِّلُ لَهَا الصَّبْرَ عِيَانًا
 وَيُبَيِّنُ الْعَوَاقِبَ الْمُحْتَمَّةَ بَيَانًا وَيُنْشِي سَحَابَ الْحُزْنِ فِي أَجْوَافِ أَجْرَائِهَا
 وَيَذَكِّرُهَا بِمَا لَهَا وَأَنْتَهَائِهَا وَيُعْرِضُ عَنْ مَصَارِعِ فَنَائِهَا وَخَرَابِ بَنَائِهَا
 وَفِرَاقِ حَبَائِبِهَا وَأَبْنَائِهَا عِنْدَ تُرُولِ هَادِمِ اللَّذَاتِ بِفَنَائِهَا فَتَرْجِعُ إِلَى
 اللَّهِ تَعَالَى بِحُكْمِ الْأَضْطِرَّارِ أَفْكَارَهَا وَتَحْشَعُ مِنْ خِيفَةِ اللَّهِ تَعَالَى
 وَجَلَالِهِ أَبْصَارَهَا وَالْوَعْظُ يَكُونُ بِلِسَانَيْنِ وَيُوجَدُ فَنَيْنِ لِسَانَ حَالٍ
 وَلِسَانَ مَقَالٍ وَرَبَّمَا كَانَ لِسَانُ أَحَالٍ أَبْلَغَ وَهُوَ يُسَعُّ مِنْ
 الْقُبُورِ الْمُوْحِشَةِ وَالْقُصُورِ الْحَالِيَةِ وَالْعِظَامِ الْبَالِيَةِ وَفِيهِ حِكَايَاتُ
 وَأَخْبَارُ. وَلِسَانُ مَقَالٍ كَقَوْلِهِ سُجَّانَهُ وَتَعَالَى وَسَكَنْتُمْ فِي مَسَاكِينِ
 الَّذِينَ ظَلَمُوا أَنْفُسَهُمْ وَتَبَيَّنَ أَكُمْ كَيْفَ فَعَلْنَا بِهِمْ وَضَرَبْنَا لَكُمْ
 الْأَمْثَالَ وَهُوَ سَبِيلُ اللَّهِ تَعَالَى الَّتِي بَعَثَ بِهَا النَّبِيِّينَ وَضَمَّنَ فُصُولَهَا
 الْكِتَابَ الْأَمِينِ وَالسُّوْطَ الَّذِي يَحْمِلُ عَلَى الْأَوْتَةِ وَيَسُوقُ دَوْدَ
 الْمَلْتَطْهَرِينَ إِلَى غَدِيرِ التَّوْبَةِ وَتَحْنُ لَجَعْلَهُ هَيْئَةً بَيْنَ يَدَيْ الْفِرَاسَةِ
 لِتَذَكِّيَةِ الْفُؤُوسِ إِنْ صَدَقَ حُكْمُ الْفِرَاسَةِ مِنْ ذَلِكَ فَمِنْ ذَلِكَ مَا صَدَرَ
 عَنِّي عَلَى لِسَانٍ وَعَظِي



البحث السادس

في فوائد الوعظ وجهل كثيرين من الخطباء في هذا الفن

(من كتاب الكلم للثبان للشيخ الحسين المرصفي)

وَمَا كَانَ الْإِنْسَانُ مَوْضِعًا لِلسَّهْوِ وَالنِّسْيَانِ وَمَحَلًّا لِلذُّهُولِ
وَالْعَفْلَةِ لِمَا يَعْتَوِرُهُ وَيَكْنِفُهُ مِنَ الْأَهْوَاءِ وَالشَّهَوَاتِ الَّتِي بِاتِّبَاعِهَا
وَالْإِنْقِيَادِ مَعَهَا يَدْخُلُ الْأَخْتِلَالُ عَلَى النَّظَامِ الْكُلِّيِّ وَالْمَضْلِحَةِ
الْعَامَّةِ ثُمَّ يَسْرِي بِغَايَةِ السَّرْعَةِ إِلَى النِّظَامَاتِ الْخِزْيَةِ وَالْمَصَالِحِ
الْخَاصَّةِ فَيَضِجُ الْعَنِيَّ فَقِيرًا وَالْقَادِرُ عَاجِزًا وَالشَّجَاعُ جَبَانًا وَالذَّكِيُّ
غِييًّا وَالْفَطْنُ بَلِيدًا وَيَصِيرُ اسْمُ الْبِهَائِمِ أَوْلَى بِهِمْ مِنْ اسْمِ
الْإِنْسَانِيِّ بَلْ كَانَتْ الْبِهَائِمُ أَحْسَنَ حَالًا مِنْهُمْ كَمَا سَلَفَ وَكَانُوا
مَوْضِعَ قَوْلِهِ : إِنْ هُمْ إِلَّا كَالْأَنْعَامِ بَلْ هُمْ أَضَلُّ سَبِيلًا. تَعَيَّنَ
أَنْ يَضْحَكَهُ مُذَكَّرٌ دَائِمٌ وَوَاعِظٌ مُسْتَرِيدٌ يَهْدِيهِ إِلَى قَصْدِ السَّبِيلِ
وَجَادَّةِ الْعَجْجَةِ كُلَّمَا جَارَتْ بِهِ الْخَيَالَاتُ الْفَاسِدَةُ وَالْوَسَاوِسُ
الرَّدِيئَةُ. وَتَحْصِيلُ ذَلِكَ وَرَدُّ الْأَنْرِ فِي قَوْلِهِ وَتَكُنْ مِنْكُمْ أُمَّةٌ
يَدْعُونَ إِلَى الْخَيْرِ. فَقَدْ أَبَانَ أَنَّ لَأَصْلَاحِ الْكَلِمَةِ إِلَّا بِوُجُودِ أُمَّةٍ
تَكُونُ وَظِيفَتَهَا دَعَاءُ النَّاسِ لِلْخَيْرِ وَصَرْفُهُمْ عَنْ نَاحِيَةِ الشَّرِّ وَأَمْرُهُمْ
بِالْمَعْرُوفِ وَنَهْيُهُمْ عَنِ الْمُنْكَرِ. وَنَوَهُ بِمَقْدَارِ هَذِهِ الْأُمَّةِ إِذَا وَجِدَتْ
وَنَبَهُ عَلَى شَرَفِهَا وَفَضْلِ مَكَانِهَا حَيْثُ جَعَلَهَا مُخْتَصَّةً بِالْأَفْلَاحِ

وَأَفْوُذُ بِحَقِيقَةِ السَّعَادَةِ إِذْ قَدْ تَكُونُ هِيَ فِي نَفْسِهَا صَالِحَةً وَبِهَا
يَعْمُ الصَّلَاحُ فَيَصِيرُ فَلَاحُهَا أَضْلًا لِفَلَاحِ سِوَاهَا فَاسْتَحَقَّتْ أَنْ يُقَالَ
فِيهَا بِعِبَارَةِ التَّخْصِيسِ وَأَوْلَيْكَ هُمْ الْمُفْلِحُونَ وَإِنَّمَا يُمَكِّنُ تَأْدِيَةَ تِلْكَ
الْوِظَيفَةِ وَالْقِيَامُ بِهَا حَقَّ الْقِيَامِ لِقَوْمٍ تَقَدَّسَتْ نَفُوسُهُمْ وَتَنَقَّتْ
طِبَاعُهُمْ وَتَهَدَّتْ أَخْلَاقُهُمْ وَتَنَوَّرَتْ عُقُولُهُمْ وَصَحَّتْ أَفْهَامُهُمْ
وَرَجَحَتْ أَحْلَامُهُمْ وَصَدَقَتْ عَزَائِمُهُمْ وَعَلَتْ هِمَمُهُمْ وَعَرَفُوا أَجْنَاسَ
الْخَيْرِ وَآحَاطُوا بِأَنْوَاعِهِ وَمَيَّزُوهَا مِنْ أَضَافِ الشَّرِّ فَرُبَّمَا اشْتَبَهَ الْحَالُ
وَتَمَثَّلَ كُلُّ فِي صُورَةِ الْآخِرِ وَلَوْلَا ذَلِكَ لَمْ يَكُنْ تَمَيُّزُ الْخَيْرِ مِنْ
الشَّرِّ أَمْرًا عَسِيرًا إِذْ كَانَ الْآسَاسُ الضَّرَرَ وَالنَّفْعَ وَلَا تَجِدُ أَحَدًا
يُجْهَلُهُمَا وَلَكِنْ رُبَّ ضَارٍ فِي الْحَالِ نَافِعٌ فِي الْمَالِ فَيَكُونُ خَيْرًا
وَرُبَّ نَافِعٍ فِي الْحَالِ ضَارٌّ فِي الْمَالِ فَيَكُونُ شَرًّا وَرُبَّمَا اجْتَمَعَتْ
الْمُضَرَّةُ وَالْمَنْفَعَةُ وَأَسْتَوَتْ أَوْ غَلَبَتْ إِحْدَاهُمَا وَمِنْ هَذَا ثَبَتَ
الْإِحْتِيَاجُ لَوْجُودِ أُمَّةٍ تُفَرِّغُ أَنْفُسَهَا لِلِاسْتِغْنَاءِ بِذَلِكَ حَتَّى تُحْكِمَ
أَمْرَهَا ثُمَّ تُلَاحِظُ النَّاسَ فِي تَجْمِيعِ حَرَكَاتِهِمْ لِتَدْعُوهُمْ إِلَى الْخَيْرِ
وَتَأْمُرُهُمْ بِمَا عَرَفْتَهُ خَيْرًا وَتَنْهَاهُمْ عَمَّا أَنْكَرْتَهُ وَعَرَفْتَهُ شَرًّا
تَنْصَحُهُمْ بِالْإِزَامِ مَا عَرَفُوهُ وَتَدْلُهُمْ عَلَى مَا جَهِلُوهُ فَكَثُرَ الْمَنَافِعُ
وَالْمُضَارُّ مَعْرُوفٌ بَيِّنٌ لَا يُخْتَلَفُ بِالنَّاسِ عَلَيْهِ حَتَّى قِيلَ إِنَّ الدِّينَ
أَمْرٌ تَقْتَضِيهِ الطَّبَاعُ وَتَدْفَعُ إِلَيْهِ الْفِطْرَةُ وَلَكِنَّ الْإِنْسَانَ لِعَلْبَةِ
هَوَاهُ قَدْ يُسَبِّحُ لِنَفْسِهِ مَا يَحْكُمُ عَقْلُهُ بِمَنْعِهِ وَيَجِدُ فِي طَبِيعِهِ
اسْتِقْبَاحَهُ أَلَّا تَرَى إِلَى السَّارِقِ وَالغَاصِبِ كَيْفَ يَسْتَحْجِزُ أَنْ يَفْعَلَ

بِغَيْرِهِ مَا لَا يَسْتَحْيِزُ أَنْ يَفْعَلَهُ بِهِ غَيْرُهُ . فَمَتَى سُرِقَ مَالُهُ أَوْ اغْتَصِبَ
مِنْهُ وَجَدَ بِذَلِكَ فِي قَلْبِهِ حَرَارَةً وَفِي نَفْسِهِ ضَيْقًا وَتَشْوِشَ فِكْرُهُ
وَأَخْتَلَّتْ حَالُهُ وَبَطَلَ نِظَامُ سَيْرِهِ . وَهُوَ لَا يُرِيدُ ذَلِكَ . بَلْ يُرِيدُ أَنْ
يَدُومَ مُنْشَرِحَ الصَّدْرِ طَيِّبِ النَّفْسِ مُسْتَقِيمِ الْأَخْوَالِ . فَهُوَ يَحْكُمُ
بِفَتْحِ ذَلِكَ وَحُسْنِ هَذَا . وَإِنْ كَانَ لَا يَعْبُرُ عَنْ ذَلِكَ لِقُصُورِهِ
عَنْ مَعْرِقَةِ الْأَلْفَاظِ بِالْحِلِّ وَالْحَرَمَةِ . وَإِلَى ذَلِكَ الْمَعْنَى الْإِشَارَةُ
بِقَوْلِهِ الْحَلَالُ بَيْنَ وَالْحَرَامِ بَيْنَ وَبَيْنَهُمَا أُمُورٌ مُشْتَبِهَاتٌ . وَعَلَى هَذِهِ
الْأُمَّةُ أَنْ تَعْرِفَ الْمُحْجَدَاتِ الزَّمَانِيَّةَ لِتَكُونَ أَعْمَالُهَا مُطَابِقَةً
لِلْأَخْوَالِ الْحَاضِرَةِ . فَرُبَّ أَمْرٍ يَكُونُ خَيْرًا فِي عَصْرِ قَيْضِي شَرًّا
فِي غَيْرِهِ . وَهَلْ هَذِهِ الْأُمَّةُ كَانَتْ أَوْ كَانَتْ . لَا أُثْبِتُ ذَلِكَ وَلَا
أَنْفِيهِ حَتَّى أُفَاوِضَكَ الْحَدِيثَ فِيهِ . إِنْ قُلْتَ هَذِهِ الْأُمَّةُ مُتَحَقِّقَةٌ فِي
خُطْبَاءِ الْمَنَابِرِ . قُلْتُ لَكَ : أَتُرِيدُ بِهِمْ هَؤُلَاءِ الَّذِينَ تَرَاهُمْ وَتَسْمَعُهُمْ
وَهُمْ إِنَّمَا تَمَيَّزُوا عَنْ آخِرِ طَبَقَةٍ مِنْ طَبَقَاتِ الْعَامَّةِ لِتَمَكُّنِهِمْ مِنْ
قِرَاءَةِ نَوْعٍ مِنْ أَنْوَاعِ الْخُطْبِ . فَعَايَةَ أَمْرٍ الْوَاحِدِ مِنْهُمْ أَنْ يَقْرَأَ
دِيْوَانَ خُطْبٍ صَفَفَهُ بَعْضُ أَسْلَافِهِ كَمَا تَحْمِيلُ مُنَاسِبًا لِلشُّهُورِ وَالْمَوَاسِمِ .
فَيَحْفَظُ مَا تُعْطِيهِ تِلْكَ النُّقُوشُ مِنْ مَوَادِّ الْأَلْفَاظِ . أَوْ يَنْسَخُ صُورَةَ
خُطْبَةٍ لِيُحْفَظَ حَمْلَهَا عَلَيْهِ إِذَا قَامَ بِهَا خُطْبِيًّا . يَسْرُدُ الْأَفَاطَا حَفِظَهَا أَوْ
نَظَرَ حُرُوفَهَا لَا يَعْقِلُ مَعْنَاهَا وَلَا يَفْهَمُ الْمُرَادَ مِنْهَا . كَمَا إِذَا لَمْ يَكُنْ
الْدِّيْوَانُ مَشْكُورًا وَلَمْ يَقْرَأِ الْخُطْبَةَ عَلَى ذِي دِرَايَةِ سَمِعَتْ مِنْهُ
الْمُحِبَّ وَالطَّرِبَ مِنَ اللَّحْنِ الْفَاحِشِ وَالْتَضْحِيفِ الْقَبِيحِ . فَإِنَّ مِنْهُمْ

مَنْ يَخَافُ عَلَى نَفْسِهِ اتِّبَاعَ السَّامِعِينَ فَيَقْرَأُ الْخُطْبَةَ مِرَارًا
 عَلَى بَعْضِ أَهْلِ الْمَعْرِفَةِ حَتَّى يَقِفَ عَلَى صِحَّةِ النُّطْقِ بِهَا. وَمِنْهُمْ
 مَنْ يَتَّقِرُ عَلَى تَضْحِيحِ الْحَدِيثِ أَحْتَرَامًا لِكَلَامِ النَّبِيِّ. وَرَبَّمَا قَرَأَهُ
 عَلَى رَجُلٍ يُقِيمُهُ لَهُ بِصَاعَةِ الْخَمْرِ فَيُضِلُّانِ جَمِيعًا. إِذْ لَأَعْمَلُ لِصَاعَةِ الْخَمْرِ
 إِلَّا بَعْدَ فَهْمِ الْمَعْنَى. وَمِنْهُمْ مَنْ لَا يُبَالِي بِتَضْحِيحِ آيَةٍ وَلَا حَدِيثٍ.
 مَا أَطْنُ أَنْكَ تَسْتَحْزِرُ أَنْ تَقُولَ أَرَدْتُ هُوَذَا. فَإِنْ قُلْتَ إِنَّمَا
 أَرَدْتُ خُطْبَاءَ الْأَسْلَافِ قُلْتُ لَكَ: تَجَاوَزَ عَصْرَ النَّبِيِّ وَعَصَرَ أَصْحَابِهِ
 ثُمَّ أَقْرَأَ خُطْبَ الْأَخْتَفَاءِ وَنَوَابِهِمْ فِي النَّوَاحِي ثُمَّ أَمْضَى فِي ذَلِكَ
 طَبَقَةً بَعْدَ طَبَقَةٍ وَعَصْرًا خَلْفَ عَصْرِ حَتَّى تَنْتَهِيَ إِلَى وَقْتِكَ هَذَا
 تَحْتَدُّ أَنْ جَمِيعَ الْخُطْبِ يَدُورُ أَمْرُهَا عَلَى مَعَانٍ وَاحِدَةٍ وَالْفَاطِطِ مُعِينَةٍ
 لَا تُجَاوِزُهَا. وَهِيَ التَّرْهِيدُ فِي الدُّنْيَا وَالتَّرْغِيبُ فِي الْآخِرَةِ وَتَبَشِيرُ
 الْمَطِيعِ وَإِنذَارُ الْعَاصِي. يُكْرَرُونَ ذَلِكَ كُلَّ جُمُعَةٍ وَكُلَّ مَوْسِمٍ حَتَّى لَمْ
 يَبْقَ لَهُ تَأْثِيرٌ وَالْحَقُّ بِالْأُمُورِ الْعَتَادَةِ. إِنَّمَا يَسْمَعُ النَّاسُ أَصْوَاتًا
 ذَاتَ كَيْفِيَّاتٍ مُخْتَلِفَةٍ إِقَامَةً لِذَلِكَ الرَّسْمِ حَسَبًا يَصِلُ إِلَيْهِ فَهْمُ
 الْعَالِمَةِ مِنْ أَنَّ تِلْكَ الصُّورَةَ هِيَ إِقَامَةُ الدِّينِ. وَفِي صِفَةِ خُطْبَاءِ
 الْعَصْرِ الثَّانِي بَعْدَ عَصْرِ النَّبِيِّ وَأَصْحَابِهِ يَقُولُ شَاعِرُهُ:

وَدَمُوا لَنَا الدُّنْيَا وَهُمْ يَرْضَعُونَهَا أَفَؤَيْتَ حَتَّى مَا يَدُرُّ لَنَا تَعْلُ
 وَالتَّعْلُ بِقَعْرِ أَوَّلِهِ أَوْضَعِهِ وَسُكُونِ ثَانِيهِ زِيَادَةٌ فِي أَطْبَاءِ
 النَّاقَةِ وَغَيْرِهَا تُشْبِهُ حَلْمَةَ الثَّدْيِ لَا يَخْرُجُ مِنْهَا فِي الْعَادَةِ لَبَنٌ. وَلَا
 تَظُنُّ آتِيَّ اتِّقِصُ بِذَلِكَ خُطْبَاءَ الْعُصُورِ الْأُولَى فَانْهَمُّ كَانُوا يَرُونَ

كِفَايَةَ ذَلِكَ لِكثَرَةِ أَهْلِ الْمَعْرِفَةِ حِينَ ذَلِكَ. وَبِالْجُمْلَةِ فَكَيْفَمَا
 كَانَ أَحَالُ فِي الْحَطَابَةِ فِيهِ غَيْرُ كَافِيَةٍ فِي تَحْقُقِ الدَّعَاءِ إِلَى الْخَيْرِ
 وَالْأَمْرِ بِالْمَعْرُوفِ وَالنَّهْيِ عَنِ الْمُنْكَرِ. فَلَا تَكُونُ الْأُمَّةُ مُتَحَقِّقَةً
 بِمُخْطَبَاءِ الْمُنَابِرِ. وَإِنْ قُلْتَ: إِنَّهَا أَلْعُلَمَاءُ قُلْتَ: هَذَا قَرِيبٌ وَلَكِنْ
 تَنْظُرُ. أَمَّا عُلَمَاءُ الصَّدْرِ الْأَوَّلِ جَزَاءَهُمْ اللَّهُ عَنِ الدِّينِ وَالْأُمَّةِ خَيْرًا
 فَكَانَ اسْتِعَاظُهُمْ بِجَمْعِ الْأَصُولِ وَتَقْيُّنِهَا مِنَ الدَّخِيلِ الَّذِي بَادَرَ
 بِإِذْخَالِهِ أَهْلُ التَّفَاقُقِ وَالزَّنْدَقَةِ لِأَغْرَاضٍ شَتَّى. مِنْهَا التَّشْكِيكُ فِي
 الدِّينِ. وَمِنْهَا التَّمَايُزُ مَا عِنْدَ الْمُلُوكِ وَمِنْهَا آيْتَاءُ مَثَلَةٍ فِي قُلُوبِ
 الْعَامَّةِ إِلَى غَيْرِ ذَلِكَ مِمَّا يُحِيطُ بِهِ مَنْ قَرَأَ التَّوَارِيخَ وَتَأَمَّلَهَا.
 وَاجْتِهَادُهُمْ وَبَدَلُ هِمَمِهِمْ فِي تَفْرِيعِ الْفُرُوعِ وَتَقْرِيرِ أَحْكَامِ
 الْحَوَادِثِ مَا كَانَ مِنْهَا وَمَا لَمْ يَكُنْ يُفْرَضُ وَيُقَدَّرُ حَتَّى إِذَا وَقَعَتْ
 الْحَادِثَةُ وَجَدَتْ لَهَا حُكْمًا حَاضِرًا وَأَمْرًا كَافِيًا فِي إِنْقَاذِ أَعْمَالِهِمْ
 مَا نَبَعَتْ عَنْ رَاحَةِ أَسْبَابِهِمْ فَكَانَ الْوَاحِدُ مِنْهُمْ يَقُولُ لَا يُبَالُ
 الْعِلْمُ بِرَاحَةِ الْجَنَسِ. وَأَمَّا مَنْ خَلَقَهُمْ فَكَانَ إِقْبَالُهُمْ عَلَى دَوَائِرِ
 مَشِيئَتِهِمْ يَهْدِي بُونَهَا وَيُجِيدُونَ تَرْتِيبَهَا وَيُوضِحُونَ مَا يَحْتَاجُ لِلتَّوَضُّيْحِ
 مِنْهَا وَيَسْتَدْرِكُونَ عَلَيْهِمْ مَا فَاتَهُمْ تَحْرِيجًا عَلَى أَصُولِهِمُ الَّتِي قَرَّرُوهَا
 إِلَى غَيْرِ ذَلِكَ مِنَ الْأَعْمَالِ نَاطِمًا لَهُمْ فِي سَبَلِكِ سَلَفِهِمْ. فَكَانَ
 حُكْمُهُمْ وَاحِدًا لَا يَفْرَعُ لَهُمْ وَقْتُ يَسْتَعْمِلُونَهُ فِي تَعَهْدِ النَّاسِ
 وَدُعَائِهِمْ إِلَى الْخَيْرِ كَمَا هُوَ وَظِيفَةُ تِلْكَ الْأُمَّةِ. ثُمَّ جَاءَ مِنْ بَعْدِ
 هُوَلَاءِ خَلْفٌ اتَّخَذُوا الْجِدَالَ شِرْعَةً وَالْمُنَازَعَةَ سَبِيلًا. وَخَرَجَ بِهِمْ ذَلِكَ

إِلَى سَبَابٍ وَمُشَامَّةٍ وَاخْتِقَارِ قَوْمٍ قَوْمًا وَرَجَعَهُمْ إِلَى الْقَدْحِ فِي
السَّلْفِ وَصَادَ الْأَخْتِلَافُ بَيْنَ أَهْلِ الْمَذَاهِبِ مُنْشَأً عِدَاوَةً إِنْ لَمْ
تَكُنْ فَوْقَ الْعِدَاوَةِ بَيْنَ أَهْلِ الْأَذْيَانِ فَلَيْسَتْ دُونَهَا. فَكَثِيرًا مَا
كَانَتْ سَبَبًا لِيَجْرِي السُّيُوفُ يُقَاتِلُ بَعْضُهُمْ بَعْضًا حَتَّى دَخَلَ بَيْنَهُمْ
الْحُكْمُ لِإِصْلَاحِهِمْ وَكَانُوا هُمْ الْأَوْلَى بِذَلِكَ. وَهُوَ حَقُّهُمُ الَّذِي
مَا كَانَ يَنْبَغِي أَنْ يُمْكِنُوا مِنْهُ غَيْرُهُمْ وَصَارُوا أَحْزَابًا يَنْحَازُ كُلُّ
حِزْبٍ إِلَى مَلِكٍ مِنْ مَلُوكِ التَّوَّاجِيهِ وَصَارَتِ الْمَدَائِنُ بِمِثْلَةِ الْعَاقِلِ
وَالْحُصُونِ حَتَّى دَخَلَ أَهْلُهَا تَحْتَ نَظْرِ السِّيَاسَةِ وَقَهْرِهَا وَبَدَلَتْ سُيُوفُ
الْمَنَابِرِ يَقْطَعُ خَشَبٌ فِي صُورَتِهَا يَتَكَبَّرُ عَلَيْهَا الْخُطْبَاءُ حَالَ صُعُودِهِمْ
وَهُبُوطِهِمْ. وَآلَ أَمْرِ الْعُلَمَاءِ إِلَى كَوْنِهِمْ طَائِفَةً مِنَ الطَّوَائِفِ الْمَرْبُوبَةِ
السُّوسَةِ تَلْخُظُ حَرَكَاتِهِمْ أَرْصَادُ الْحُكُومَةِ وَتَأْخُذُهُمْ عِيُونُهَا مَنَعًا لَتَعْدِي
بَعْضُهُمْ عَلَى بَعْضٍ وَحَسْمًا لِمَادَّةِ الشَّرِّ بَيْنَهُمْ. وَلَعِبَتْ بِهِمْ أَهْوَاءُ الْمُلُوكِ
الْحَايِرَةِ الْجَهْلَةِ مِنَ التَّنْتِزِ وَالذَّلِيلِ وَغَيْرِهِمْ. وَنَشَأَ مِنْ ذَلِكَ مَفَايِدُ
عَظِيمَةٌ مِنْهَا تَمَكَّنَ كَثِيرٌ مِنَ الْجَهْلَةِ الَّذِينَ أَمْضَوْا صُدُورَ أَعْمَارِهِمْ
فِي اللَّهْوِ وَاللَّعِبِ دُونَ فِكْرَةٍ فِي تَحْصِيلِ سَبَبٍ مِنْ أَسْبَابِ الْعَيْشَةِ
حَتَّى دَهَمَهُمْ وَقْتُ الْإِحْتِيَاجِ لِذَلِكَ مِنَ الْإِنْتِسَابِ إِلَى الْعِلْمِ وَأَهْلِهِ
فَصَفُّوا كُتُبًا مَلَأُوهَا أَحَادِيثَ كَاذِبَةً وَحِكَايَاتٍ غَيْرَ مَعْقُولَةٍ
وَرَوَّجُوهَا عَلَى الْعَامَّةِ وَآكَلُوا بِهَا الْخُبْزَ وَخَلَطُوا مَا لَيْسَ مِنَ الدِّينِ بِهِ.
فَأَيُّ مَفْسَدَةٍ أَكْبَرُ مِنْ ذَلِكَ وَلَيْسَ لَهُ سَبَبٌ إِلَّا أَفْرَاقُ الْعُلَمَاءِ
وَأَهْمَالُهُمْ أَمْرَ الرِّعَايَةِ. وَلَمْ يَزَلِ الْأَخْتِلَافُ الَّذِي هُوَ مَنْشَأُ تِلْكَ

أَعْدَاوَةٍ مُسْتَوْرًا يُخْفِيهِ الضَّعْفُ وَتُظْهِرُهُ الْقُوَّةُ كَمَا تَرَى . فَهَلْ يَسُوعُ
لَكَ بَعْدَ مَعْرِقَةِ هَذَا أَنْ تَقُولَ إِنَّهَا أَعْلَمَاءُ . وَإِنْ قُلْتَ إِنَّهَا أَلْوَاعَظُ
قُلْتَ هَذَا أَقْرَبُ فَإِنَّ أَلْوَاعَظَةَ كَانَتْ حِرْقَةً شَائِعَةً وَصِنَاعَةً فَاشِيَةً
كَانَ أَهْلِهَا يَتَنَافَسُونَهَا وَكَثِيرٌ مِنْهُمْ أَخَذَ عَلَيْهَا الرُّوَاتِبَ مِنْ بُيُوتِ
الْأَمْوَالِ وَأَكْثَرُهُمْ كَانَ يَلْمُ بِهَا الْقِطْعَ مِنَ الْعَامَّةِ الَّذِينَ يَحْضُرُونَ
مَجَالِسَهُمْ . فَكَانَ أَلْوَاعَظُ إِذَا فَرَعَ مِنْ كَلَامِهِ الَّذِي أَعَدَّهُ لِذَلِكَ
الْمَجْلِسِ بَسَطَ مِندِيلَهُ وَطَرَحَ فِيهِ كُلُّ مَا سَحَتَ بِهِ نَفْسَهُ

وَصُفِّتْ لِأَجْلِ أَلْوَاعَظَةِ كُتُبٌ لَقَبُوهَا بِالْمَجَالِسِ تَشْتَمِلُ عَلَى
تَفْسِيرِ آيَاتٍ مِنْ آيَاتِ التَّرْغِيبِ وَالتَّرْهِيْبِ وَبَعْضِ أَحَادِيثِ صَحِيحَةٍ
وَبَعْضِ أَمْعَارٍ وَحِكَايَاتٍ مِنْ ذَلِكَ الْوَادِي . وَنَمُودَجُ ذَلِكَ مَا تَرَاهُ فِي
الْمَسْجِدِ الْحُسَيْنِيِّ بَعْدَ الْعَصْرِ فِي رَمَضَانَ . وَإِذَا لَجِمْتَهُ فَحُضُورُ تِلْكَ
الْكَتُبِ هُوَ مُحْضُورُ خُطْبِ الْمُنَابِرِ . وَإِنْ كَانَ بَعْضُ أَهْلِ تِلْكَ
الْصِنَاعَةِ وَهُمْ قَلِيلٌ كَانُوا مِنَ الْفِطْنَةِ وَالذِّكَاةِ وَبِرَاعَةِ الْمُنْطِقِ
وَبِلَاغَةِ الْعِبَارَةِ بِمَكَانٍ رَفِيعٍ . فَإِنَّ أَكْثَرَهُمْ الْقُصَّاصُ الْجَهْلَةُ الَّذِينَ
غَايَةُ أَمْرِ الْوَاحِدِ مِنْهُمْ أَنْ يُلْفِقَ أَحَادِيثَ يَضَعُهَا أَوْ وَضَعَهَا غَيْرُهُ
يُفْرِحُ بِهَا نَفُوسَ الْعَامَّةِ بِمَا يَذْكُرُ مِنْ كَثْرَةِ الثَّوَابِ مَعَ قِلَّةِ الْعَمَلِ
وَمَا يَهْوَنُ مِنْ أَمْرِ الْمَعْصِيَةِ حَتَّى يَكُونَ ذَلِكَ بِمِثْلَةِ التَّخْرِيطِ عَلَى
ارْتِكَابِ الشَّهَوَاتِ وَالْإِسْتِرْسَالِ مَعَ الْأَهْوَاءِ وَطَرَحِ الْمُبَالَاةِ
اعْتِمَادًا عَلَى مَا رَكَزُوهُ فِي نَفُوسِهِمْ وَشَغَلُوا بِهِ عُقُولَهُمْ مِنْ كَثْرَةِ
أَسْبَابِ الْمَغْفِرَةِ وَسَعَةِ الرَّحْمَةِ وَعَظَمِ الْعَفْوِ إِلَى غَيْرِ ذَلِكَ . لَا

يَتَكَلَّمُونَ فِي سِوَاهُ حَتَّى صَارَ سَبَبًا قَوِيًّا فِي خُمُودِ الطَّبَاعِ وَاسْتِحْكَامِ
الْفَعْلَةِ وَالْإِنْصِرَافِ عَنِ تَذَكُّرِ مَعْنَى الْإِجْتِمَاعِ الْإِنْسَانِيِّ وَتَعَقُّلِ
ضَرُورَةِ التَّعَاوُنِ وَالتَّفَكُّرِ فِي أَحْكَامِ أَسْبَابِ التَّعَارُفِ وَالتَّوَاصُلِ
وَمُحَادَرَةِ النَّاسِ بَعْضُهُمْ بَعْضًا فِيمَا يُوجِبُ عِزَّ الْأُمَّةِ وَسَعَادَتَهَا وَسُرُورَ
آحَادِهَا وَابْتِهَاجَهُمْ بِالتَّصَافِ وَرِافِضَالِ الْأَقْوِيَاءِ عَلَى الضُّعَفَاءِ مِنْ
عِمَارِ قِوَاهُمْ فَلَا يَتَلَقُونَ إِلَّا وَصُدُّوهُمْ مُنْشِرِحَةً وَقُلُوبُهُمْ قَرِحَةً
وَتُغُورُهُمْ بِأَسِمَةٍ وَوُجُوهُهُمْ مُنْبَسِطَةٌ . قَدْ آمَنَ بَعْضُهُمْ غَوَائِلَ
بَعْضٍ وَتَحَقَّقُوا السَّلَامَةَ مِنْ مَقَاصِدِ السُّوءِ وَالتَّمَاكُرِ بِاسْتِثْلَابِ
الْأَمْوَالِ وَقَهْرِ النَّفُوسِ وَتَسْخِيرِ الْأَقْوِيَاءِ الضُّعَفَاءِ فِيمَا يَخْتَصُّونَ بِهِ
مِنَ اللَّذَاتِ وَيُحَافِظُونَ عَلَيْهِ بِجُدْرَانِ الضُّخُورِ وَأَبْوَابِ الْحَدِيدِ حَتَّى كَانَ
ذَلِكَ مُوَلِّدًا فِي النَّاسِ كَثِيرًا مِنْ خَسِيسِ الطَّبَاعِ الَّتِي تَمِيلُ بِأَصْحَابِهَا
نَحْوَ الْأَكْتِسَابِ بِجَهَةِ السَّرِقَةِ وَالسُّوَالِ بِالضَّرَاعَةِ وَالتَّدَامِي عَلَى
أَعْتَابِ الْمَكْثَرِينَ . وَأَنْتَ لِذَلِكَ عَارِفٌ وَإِلَيْهِ نَظَرٌ لَا تَجْهَلُ تِلْكَ
الطَّوَائِفَ الْكَاسِبَةَ بِهَذِهِ الْوُجُوهِ الرَّدِيئَةِ . وَأَسْوَأُهَا حَالًا وَأَخْسَهَا
عَمَلًا وَبَعْضُهَا مُتَرَدِّدًا هُوَ لِأَنَّ الَّذِينَ أَطْفَأُوا أَنْوَارَ عَقُولِهِمُ الْخَلْقِيَّةِ وَاحْتَدُوا
لَهَبَ قِوَاهُمُ الطَّبِيعِيَّةِ وَعَطَّلُوا جَوَارِحَ أَبْدَانِهِمْ بِمَا يَمْلَأُونَ بِهِ رُؤُوسَهُمْ مِنْ
أَشْرِبَةِ خُرَاقَاتٍ تَخْرُجُ بِهِمْ مِنْ نَوْعِ الْحَيَوَانِ لَا يُجُوزُ أَنْ أَقُولَ مِنْ
نَوْعِ الْإِنْسَانِ يَبُولُ أَمْرُهُمْ إِلَى الْإِحْتِيَاجِ . وَطَلَبِ الْمَعَاشِ بِأَبْدَانِهِمْ
وَأَبْدَانِ اتَّقَضَتْ عَنْهُمْ وَشَغَلُوا بِهَا كَثِيرًا مِنَ الْقَرَاغِ أَيَّ أَبْدَانِهِمْ وَأَبْدَانِ
تَسْلِيهِمْ إِلَى أَنْ يَطْرَحُوا نَفُوسَهُمْ بَيْنَ أَيْدِي أَهْلِ الْمَكَايِبِ بِطَرُقِ

الْأَعْمَالِ الْمُتَعَبَةِ وَالْمُحَاوَلَاتِ السَّاقَةِ . يُذَكِّرُونَهُمْ ثَوَابَ الصَّدَقَاتِ وَيُخْفُونَ فِي السُّؤَالِ حَتَّى تَمَلَّ ذَلِكَ نَفْسُهُمْ وَيَضْعَفَ يَقِينُهُمْ وَتَقْسُو قُلُوبُهُمْ وَيَلْتَمِسُوا وُجُوهًا لِلطَّعْنِ عَلَى تِلْكَ الطَّائِفَةِ لَا يَفْرُقُونَ بَيْنَ أَهْلِ التَّرَاهَةِ مِنْهُمْ وَغَيْرِهِمْ . فَيَكُونُ الْقَدْحُ عَامًّا وَالْإِحْتِقَارُ شَامِلًا . وَجِهَةٌ لِإِعْتِبَارِهِ فِيهِ أَنَّ مَنْ نَصَبَ نَفْسَهُ لِرِوَايَةِ الْإِسْلَامِ وَدَعَا النَّاسَ إِلَى الْخَيْرِ يَجِبُ أَنْ يَكُونَ أَبْعَدَهُمْ مِنَ التَّصَنُّعِ وَأَحْرَصَهُمْ عَلَى الْكَمَالِ . فَإِنَّ أَدْنَى هَفْوَةٍ مِنْهُ تُسْقِطُ اعْتِبَارَهُ وَتُسَهِّلُ التَّهَانُونَ بِهِ فَلَا يَكُونُ لِكَلَامِهِ تَأْثِيرٌ فِي الْقُلُوبِ وَيَصِيرُ مَجْلِسُهُ مَسَلَةً يُتَلَهَى بِمُحْضُورِهِ فَكَثِيرًا مَا كَانَتْ تِلْكَ الْمَجَالِسُ مُوَاعِدَ لِأَهْلِ الْخَلَاعَاتِ وَالْمُجُونِ

البحث السابع

في الخطب عند العرب

(نقل عن الجاحظ والشريشي والقبيري)

إِنَّا لَا نَعْرِفُ الْخُطْبَ إِلَّا لِلْعَرَبِ وَالْفَرَسِ . فَمَا أَلْهَنْدُ فَلِأَنَّاهُمْ مَعَانٍ مُدَوَّنَةٌ وَكُتُبٌ مُخَلَّدَةٌ لَا تُضَافُ إِلَى رَجُلٍ مَعْرُوفٍ وَلَا إِلَى عَالِمٍ مَوْصُوفٍ . وَإِنَّمَا هِيَ كُتُبٌ مُتَوَارِثَةٌ وَأَدَابٌ عَلَى وَجْهِ الدَّهْرِ سَائِرَةٌ مَذْكُورَةٌ . وَلِلْيُونَانِيِّينَ فِلَسْفَةٌ وَصِنَاعَةٌ مِنْطِقٌ وَكَانَ صَاحِبُ الْمَنْطِقِ نَفْسُهُ عِيَالِ السَّانِ غَيْرَ مَوْصُوفٍ بِالْيَمَانِ مَعَ عَلَيْهِ بِتَسْيِيرِ الْكَلَامِ وَتَفْصِيلِهِ وَمَعَانِيهِ وَبِحَصَائِصِهِ . وَهُمْ يُزْعَمُونَ أَنَّ جَالِينُوسَ كَانَ أَنْطَقَ النَّاسَ وَلَمْ يَذْكُرُوهُ بِالْخُطَابَةِ وَلَا يَهْدَا الْجِنْسَ مِنْ

اَلْبَلَاغَةِ وَفِي اَلْفُرْسِ خُطْبَاءٌ اِلَّا اَنْ كَلَامَ اَلْفُرْسِ وَكُلَّ مَعْنَى لَهُمْ
 فَاِنَّمَا هُوَ عَنْ طُولِ فِكْرَةٍ وَعَنْ اَجْتِهَادِ رَأْيٍ وَعَنْ مُشَاوَرَةٍ وَمُعَاوَنَةٍ
 وَعَنْ طُولِ التَّفَكُّرِ وَدِرَاسَةِ اَلْكِتَابِ وَحِكَايَةِ اَلثَّانِي عِلْمَ اَلْاَوَّلِ
 وَزِيَادَةَ اَلثَّلَاثِ فِي عِلْمِ اَلثَّانِي حَتَّى اجْتَمَعَتْ ثَمَارُ تِلْكَ اَلْفِكْرِ عِنْدَ
 اٰخِرِهِمْ . وَكُلُّ شَيْءٍ لِلْعَرَبِ فَاِنَّمَا هُوَ بِدِيَهَةٍ وَارْتِجَالٍ وَكَانَهُ اِلِهَامٌ
 وَلَيْسَتْ هُنَاكَ مُعَانَاةٌ وَلَا مُكَابَدَةٌ وَلَا اِجَالَةٌ فِكْرٍ وَلَا اسْتِعَانَةٌ
 وَرَأْيًا هُوَ اَنْ يَصْرِفَ اَحَدُهُمْ وَهَمَّهُ اِلَى اَلْكَلَامِ . وَاِلَى زَجْرِ يَوْمِ
 اَلْخِصَامِ اَوْ حِينَ يَمْتَحُّ عَلَى رَأْسِ بَيْتٍ اَوْ يَمُجِدُو بِبَعِيرٍ اَوْ عِنْدَ اَلْمُقَارَعَةِ
 اَوْ اَلْمُنَاقَلَةِ اَوْ عِنْدَ صِرَاعٍ اَوْ حَرْبٍ قَمَا هُوَ اِلَّا اَنْ يَصْرِفَ وَهَمَّهُ اِلَى
 جُمْلَةِ اَلْمَذْهَبِ وَاِلَى اَلْعُمُودِ اَلَّذِي اِلَيْهِ يَقْصِدُ فَتَأْتِيهِ اَلْمَعَانِي اَرْسَالًا
 وَتَهَالُ عَلَيْهِ اَلْاَلْفَاظُ اَمْتِثَالًا . ثُمَّ لَا يَقِيْدُهُ عَلَى نَفْسِهِ وَلَا يَدْرِسُهُ
 اَحَدٌ مِنْ وُلْدِهِ وَكَانُوا اَمِيْنًا لَا يَكْتُبُوْنَ وَمَطْبُوعِيْنَ لَا يَتَكَلَّفُوْنَ
 وَكَانَ اَلْكَلَامُ اَلْحَيْدُ عِنْدَهُمْ اَظْهَرَ وَاكْثَرَ وَهَمُّ عَلَيْهِ اَقْدَرُ وَلَهُ
 اَقْفَرُ وَكُلُّ وَاحِدٍ فِي نَفْسِهِ اَنْطَقُ وَمَكَانُهُ مِنْ اَلْبَيَانِ اَرْفَعُ
 وَخُطْبَاهُمْ لِلْكَلَامِ اَجْوَدُ وَاَلْكَلَامُ عَلَيْهِمْ اَسْهَلُ وَهُوَ عَلَيْهِمْ اَيْسَرُ
 مِنْ اَنْ يَفْتَقِرُوا اِلَى تَحْفِظٍ وَيَحْتَاجُوا اِلَى تَدْرِيسٍ . وَلَيْسَ هُمْ كَمَنْ حَفِظَ
 عِلْمَ غَيْرِهِ وَاَحْتَذَى عَلَى كَلَامٍ مِنْ قَبْلِهِ قَمَا يَحْفَظُوْنَ اِلَّا مَا عَلِقَ
 بِقُلُوْبِهِمْ وَاَلْتَحَمَّ بِصُدُوْرِهِمْ وَاَتَّصَلَ بِعُقُوْبِهِمْ مِنْ غَيْرِ تَكْلُفٍ وَلَا قَصْدٍ
 وَلَا تَحْفِظٍ وَلَا طَلَبٍ وَاِنْ هَذَا اَلَّذِي فِي اَيْدِيْنَا جُزْءٌ مِنْهُ (اه)
 وَمِنْ اَسْتَهْرَ فِي اَلْخُطَابَةِ اَيْضًا قُسُّ بْنُ سَاعِدَةَ اَلْاَيْدِيُّ اُسْقَفُ

تَجْرَانَ خَطِيبُ الْعَرَبِ وَشَاعِرُهَا وَحَلِيمُهَا وَحَكِيمُهَا وَحَكْمُهَا فِي
عَضْرِهِ يُقَالُ إِنَّهُ أَوَّلُ مَنْ عَلَا عَلَى شَرَفٍ وَخَطَبَ عَلَيْهِ. وَأَوَّلُ مَنْ
قَالَ فِي كَلَامِهِ: أَمَا بَعْدُ. قِيلَ: وَبَعْدَ لَفْظَةِ عَرَبِيَّةٍ وَفَضْلُ الْخُطَابِ
وَالَّذِي أُوتِيَهُ قُسٌّ هُوَ فَضْلُ الْخُصُومَةِ وَهَذَا يُؤَيِّدُ مَا قِيلَ عَنْهُ إِنَّهُ
أَوَّلُ مَنْ قَالَ: أَلْبَيْتَةُ عَلَى الْمُدْعَى وَالْيَمِينُ عَلَى مَنْ أَنْكَرَ. وَأَوَّلُ
مَنْ أَتَكَأَ عِنْدَ خُطْبَتِهِ عَلَى سَيْفٍ أَوْ عَصَا. وَأَوَّلُ مَنْ كَتَبَ: مِنْ
فُلَانٍ إِلَى فُلَانٍ. أَدْرَكَهُ رَسُولُ الْمُسْلِمِينَ وَرَأَاهُ يُعْكَاطُ فَكَانَ
يَأْتُرُ عَنْهُ كَلَامًا يَسْمَعُهُ مِنْهُ. وَكَانَ مُؤْمِنًا بِاللَّهِ وَالْبَعْثِ. بَلِيغُ
النُّطْقِ وَفِيهِ يَقُولُ الْأَعَشَى:

وَاقْصَحْ مِنْ قُسٍّ وَاجْرَى مِنْ الَّذِي

بِذِي الْعَيْنِ (١) مِنْ خَفَانَ أَصْبَحَ خَادِرًا
وَكَانَ قُسٌّ يَفِدُ عَلَى قَيْصَرَ زَائِرًا فَيُكْرِمُهُ وَيُعْظِمُهُ فَقَالَ لَهُ
قَيْصَرُ: مَا أَفْضَلُ الْعِلْمِ. قَالَ: مَعْرِفَةُ الرَّجُلِ بِنَفْسِهِ. قَالَ: فَمَا
أَفْضَلُ الْعَقْلِ. قَالَ: وَقُوفُ الْمَرْءِ عِنْدَ عَلَيْهِ. قَالَ: فَمَا أَفْضَلُ
الْأَدَبِ. قَالَ: اسْتِيقَاءُ الرَّجُلِ مَاءَ وَجْهِهِ. قَالَ: فَمَا أَفْضَلُ الْمَرْوَةِ.
قَالَ: قِلَّةُ رَغْبَةِ الْمَرْءِ فِي إِخْلَافِ وَعْدِهِ. قَالَ: فَمَا أَفْضَلُ الْمَالِ.
قَالَ: مَا قُضِيَ بِهِ الْحَقُّ

وَقِيلَ إِنَّ أَلْجَارُودَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ لَمَّا وَفَدَ فِي وَفَدِ عَبْدِ الْقَيْسِ عَلَى
رَسُولِ الْمُسْلِمِينَ وَكَانَ سَيِّدًا فِي قَوْمِهِ مُعْظَمًا فِي عَشِيرَتِهِ فَاسْلَمَ سَأَلَهُ

الرَّسُولُ: يَا جَارُودُ هَلْ فِي جَمَاعَةِ عَبْدِ الْقَيْسِ مَنْ يَعْرِفُ لَنَا قُسًا. قَالَ:
 كُلُّنَا نَعْرِفُهُ. وَأَنَا كُنْتُ مِنْ بَيْنِهِمْ أَقْفُو آثَرُهُ وَأَطَّلِعُ خَبَرَهُ. كَانَ
 قُسٌ سَبَطًا مِنْ أَسْبَاطِ الْعَرَبِ. صَحِيحُ النَّسَبِ فَصِيحًا ذَا شَيْءٍ حَسَنَةٍ
 يَتَّقَرُّ الْقِفَارَ. وَلَا تَكُنُّهُ دَارًا. وَلَا يُقِرُّهُ قَرَارًا. يَحْسَى فِي تَقَقُّرِهِ
 بَعْضَ الطَّعَامِ. وَيَأْنَسُ بِالْوُحُوشِ وَالْهَوَامِّ. يَلْبَسُ الْمُسُوحَ. وَيَتَّبِعُ
 الْمَسِيحَ عَلَى مِنْهَاجِ الْمَسِيحِ. لَا يُغَيِّرُ الرَّهْبَانِيَّةَ. مُقِرًّا بِالْوَحْدَانِيَّةِ.
 تُضْرَبُ بِحِكْمَتِهِ الْأَمْثَالُ. وَتُكْسَفُ بِهِ الْأَهْوَالُ. وَتَتَّبَعُهُ الْأَبْدَالُ.
 أَدْرَكَ رَأْسَ الْخَوَارِيزِيِّينَ سَمْعَانَ فَهُوَ أَوَّلُ مَنْ تَأَلَّاهُ مِنَ الْعَرَبِ.
 وَعَبَدُ مَنْ تَعَبَّدَ فِي الْحَقِّبِ. وَأَيُّقَنَ بِالْبَعْثِ وَالْحِسَابِ. وَحَدَرَ سُوءَ
 الْمُنْقَلَبِ وَالْمَلَابِ. وَوَعَّظَ بِذِكْرِ الْمَوْتِ. وَآمَرَ بِالْعَمَلِ قَبْلَ الْقَوْتِ.
 أَحْسَنُ الْأَلْفَازِ. الْخَاطِبُ بِسُوقِ عَكَظَا. الْعَارِفُ بِشَرْقِ غَرْبِ.
 وَيَابِسُ وَرَطْبِ. وَأُجَاجٌ وَعَذِبٌ. كَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَيْهِ. وَالْعَرَبُ بَيْنَ
 يَدَيْهِ يُقْسِمُ بِالرَّبِّ الَّذِي هُوَ لَهُ. لَيَبْلُغَنَّ الْكِتَابُ أَجَلَهُ. وَلَيُوفَيْنَّ
 كُلُّ عَامِلٍ عَمَلَهُ. ثُمَّ أَنْشَأَ يَقُولُ:

هَاجَ الْقَلْبُ مِنْ هَوَاهُ أَدِكَارُ وَيَكَالُ خِلَالَهُنَّ نَهَارُ
 وَجِبَالُ شَوَاحِجِ رَاسِيكَاتُ وَبِحَارِ مِيكَاهُنَّ غَزَارُ
 وَنَجْمٌ يُجِثُّهَا قَمَرُ اللَّيْلِ (١) م وَشَمْسٌ فِي كُلِّ يَوْمٍ تُدَارُ
 ضَوْؤُهَا يَطْمَسُ الْعَيْونَ وَإِزْ عَادَ شَدِيدُهُ فِي الْخَافِقِينَ مُثَارُ (٢)
 وَغَلَامٌ وَأَشْمَطُ وَرَضِيعُ كُلُّهُمْ فِي التَّرَابِ يَوْمًا يُزَارُ

وَقُصُورٌ مَشِيدَةٌ حَوَتْ الْخَيْرَ م وَأُخْرَى حَوَتْ (١) فَهِنَّ قِفَارٌ
 وَكَثِيرٌ مِمَّا تُقَصِّرُ عَنْهُ حَدْسَةُ النَّاطِرِ الَّذِي لَا يَحَارُ
 وَالَّذِي قَدْ ذَكَرْتُ دَلَّ عَلَى اللَّهِ م نَفُوسًا لَهَا هُدًى وَأَعْتَبَارُ
 فَقَالَ رَسُولُ الْمُسْلِمِينَ: يَرْحَمُ اللَّهُ قَسًا إِنِّي لَأَرْجُو أَنْ يُبْعَثَ
 يَوْمَ الْقِيَامَةِ أُمَّةٌ وَحَدَهُ

وَمِنْ خُطْبِ قَسِ الْمَأْثُورَةِ مَا رَوَاهُ أَبُو بَكْرٍ الصِّدِّيقُ قَالَ:
 لَسْتُ أَنْسَاهُ بِسُوقِ عُكَاطٍ (وَهُوَ سُوقٌ بَيْنَ بَطْنِ النَّخْلَةِ وَالطَّائِفِ
 كَانَ لِتَقِيْفٍ وَقَيْسٍ) عَلَى جَمَلٍ لَهُ أَوْزُقٌ . وَهُوَ يَتَكَلَّمُ بِكَلَامِ
 مُؤْتِقٍ . فَقَالَ حِينَ خَطَبَ قَاطِبَ . وَرَعْبَ . وَرَهَبَ . وَحَدَرَ . وَأَنْذَرَ .
 وَقَالَ فِي خُطْبَتِهِ : أَيُّهَا النَّاسُ أَسْمَعُوا وَعُوا . وَإِذَا وَعَيْتُمْ فَأَنْتَفِعُوا .
 إِنَّهُ مِنْ عَاشٍ مَاتَ . وَمَنْ مَاتَ فَاتَ . وَكُلُّ مَا هَوَاتِ آتِ . مَطَرٌ
 وَنَبَاتٌ . وَارزاقٌ وَأَقْوَاتٌ . وَأَبَاءٌ وَأُمَّهَاتٌ . وَأَحْيَاءٌ وَأَمْوَاتٌ . وَجَمْعُ
 وَسْتَاتٌ . وَأَيَاتٌ بَعْدَ آيَاتٍ . لَيْلٌ مَوْضُوعٌ . وَسَقْفٌ مَرْفُوعٌ . وَجُجُومٌ
 تَعُودُ . وَارَاضٍ تُؤرِدُ . وَجُجُورٌ تُجُجُ . وَبِحَارَةٌ تُرُوجُ . وَضَوْءٌ وَظَلَامٌ . وَبِرٌ
 وَأَثَامٌ . وَمَطْعَمٌ وَمَشْرَبٌ . وَمَلْبَسٌ وَمَرْكَبٌ . أَلَا إِنَّ أَبْلَغَ الْعِظَاتِ .
 السَّيْرِ فِي الْفَلَوَاتِ . وَالنَّظَرِ إِلَى مَحَلِّ الْأَمْوَاتِ . إِنَّ فِي السَّمَاءِ خَيْرًا .
 وَإِنَّ فِي الْأَرْضِ لَعِبْرًا . لَيْلٌ دَاجٍ . وَسَمَاءٌ ذَاتُ آبْرَاجٍ . وَارِضٌ
 ذَاتُ رِجَاحٍ . وَبِحَارٌ ذَاتُ أَمْوَاجٍ . مَا لِي أَرَى النَّاسَ يَذْهَبُونَ فَلَا
 يَرْجِعُونَ . أَرْضُوا بِالْمَقَامِ فَأَقَامُوا . أَمْ تَرَكُوا هُنَاكَ فَأَمَامُوا . أَقْسَمَ قَسٌ

بِاللَّهِ قَسَمًا حَقًّا لَا أَمَّا فِيهِ وَلَا حَاتِبًا إِنَّ لِلَّهِ دِينًا هُوَ أَحَبُّ إِلَيْهِ
 مِنْ دِينِكُمْ الَّذِي أَنْتُمْ عَلَيْهِ. ثُمَّ قَالَ: تَبَا لِلْأَرْبَابِ الْغَفْلَةِ مِنْ
 الْأُمَمِ الْخَالِيَةِ. وَالْقُرُونِ الْمَاضِيَةِ. يَا مَعْشَرَ إِيَادِ. آيْنَ الْآبَاءِ
 وَالْأَجْدَادِ. وَآيْنَ الْمَرِيضِ وَالْعَوَاذِ. وَآيْنَ الْفَرَاغَةِ الشَّدَادِ. آيْنَ مَنْ
 بَنَى وَشَيْدَ. وَزَخْرَفَ وَبَجَّدَ. وَغَرَّهُ أَلْمَالُ وَالْوَلَدُ. آيْنَ مَنْ بَغَى وَطَغَى.
 وَجَمَعَ فَأَوْعَى. وَقَالَ أَنَا رَبُّكُمْ الْأَعْلَى. أَلَمْ يَكُونُوا أَكْثَرَ مِنْكُمْ
 أَمْوَالًا. وَأَطْوَلَ مِنْكُمْ أَجَالًا. طَخَّطَهُمُ الشَّرَى بِكَلْكَلِهِ. وَمَزَقَهُمْ
 بِتَطَاوُلِهِ. فَتَلَّكَ عِظَامُهُمْ بِأَلِيَّةٍ. وَبَيَّوْتَهُمْ خَاوِيَةً. عَمَرَتْهَا الدِّتَابُ
 أَلْعَاوِيَةَ. كَلَّا بَلْ هُوَ الْمَعْبُودُ. ثُمَّ أَنْشَأَ يَقُولُ:

فِي الذَّاهِبِينَ الْأَوَّلِينَ مِ
 لَمَّا رَأَيْتُ مَوَارِدًا
 وَرَأَيْتُ قَوْمِي نَحْوَهَا
 لَا يَرْجِعُ الْمَاضِي وَلَا
 آيَقَنْتُ آتِي لَا مَحَا
 مِنَ الْقُرُونِ لَنَا بَصَائِرُ
 لِلْمَوْتِ لَيْسَ لَهَا مَصَادِرُ
 تَمْضِي الْأَصَاغِرُ وَالْأَكَابِرُ
 يَبْقَى مِنَ الْبَاقِينَ غَابِرُ (١)
 لَهْ حَيْثُ صَارَ الْقَوْمُ صَائِرُ

وَمَنْ أَشْتَهَرَ عِنْدَ الْعَرَبِ سَحْبَانُ بْنُ زُقَرِّ بْنِ إِيَّاسِ الْوَالِيُّ وَائِلُ
 بَاهِلَةَ خَطِيبٌ مُفْصِحٌ يُضْرَبُ بِهِ الْمَثَلُ فِي الْبَيَانِ. أَدْرَكَ الْإِسْلَامَ وَأَسْلَمَ
 وَمَاتَ سَنَةَ أَرْبَعٍ وَخَمْسِينَ. وَحَكَى الْأَضْعَمِيُّ قَالَ: كَانَ إِذَا حَطَبَ
 يَسِيلُ عِرْقًا وَلَا يُعِيدُ كَلِمَةً وَلَا يَتَوَقَّفُ وَلَا يَقْعُدُ حَتَّى يَفْرُغَ. وَقَدِيمٌ

عَلَى مُعَاوِيَةَ وَفَدَّ مِنْ خُرَّاسَانَ فِيهِمْ سَعِيدُ بْنُ عُثْمَانَ فَطَلَبَ سَجْبَانَ فَلَمْ
 يُوجَدْ فِي مَثَرَلِهِ فَأَقْتَضِبَ مِنْ نَاحِيَةِ اقْتِضَابًا وَأَدْخَلَ عَلَيْهِ فَقَالَ: تَكَلَّمْ
 فَقَالَ: أَنْظِرُوا إِلَيَّ عَصَا تُقَوِّمُ مِنْ أُرْدِي. قَالُوا: وَمَا تَضَعُ بِهَا وَأَنْتَ
 بِحَضْرَةِ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ قَالَ: مَا كَانَ يَضَعُ بِهَا مُوسَى وَهُوَ يُخَاطِبُ
 رَبَّهُ وَعَصَاهُ فِي يَدِهِ. فَضَحِكَ مُعَاوِيَةُ وَقَالَ: هَاتُوا عَصَا فَجَاؤُوا بِهَا إِلَيْهِ
 فَرَكِبَهَا بِرِجْلِهِ وَلَمْ يَرْضَهَا وَقَالَ: هَاتُوا عَصَايَ فَاتُوا بِهَا فَاخَذَهَا. ثُمَّ
 قَامَ وَتَكَلَّمَ مُنْذُ صَلَاةِ الظُّهْرِ إِلَى أَنْ قَامَتِ صَلَاةُ العَصْرِ
 مَا تَسَخَّحَ وَلَا سَعَلَ وَلَا تَوَقَّفَ وَلَا ابْتَدَأَ فِي مَعْنَى فَحْرَجَ مِنْهُ وَقَدْ
 بَقِيَ عَلَيْهِ مِنْهُ شَيْءٌ. فَمَا زَالَتْ تِلْكَ حَالُهُ حَتَّى أَشَارَ مُعَاوِيَةُ بِيَدِهِ
 فَأَشَارَ إِلَيْهِ سَجْبَانُ أَنْ لَا تَقْطَعْ عَلَيَّ كَلَامِي فَقَالَ مُعَاوِيَةُ: الصَّلَاةُ.
 قَالَ: هِيَ أَمَامَكَ وَتَحْنُ فِي صَلَاةٍ وَتَحْمِيدٍ وَوَعْدٍ وَوَعِيدٍ. فَقَالَ
 مُعَاوِيَةُ: أَنْتَ أَخْطَبُ العَرَبِ. فَقَالَ سَجْبَانُ: وَالنَّجْمِ وَالْجِنِّ
 وَالْإِنْسِ. وَمِمَّا رُوِيَ عَنْهُ فِي بَعْضِ خُطْبِهِ البَلِيغَةِ يَقُولُ: إِنَّ الدُّنْيَا
 دَارُ بَلَاغٍ وَالْآخِرَةُ دَارُ قَرَارٍ. أَيُّهَا النَّاسُ فَخُذُوا مِنْ دَارِ مَمَرِكُمْ لِدَارِ
 مَقَرِكُمْ وَلَا تَهْتِكُوا اسْتَارَكُمْ. عِنْدَ مَنْ لَا تَحْفَى عَلَيْهِ اسْرَارُكُمْ.
 وَأَخْرِجُوا مِنَ الدُّنْيَا قُلُوبَكُمْ. قَبْلَ أَنْ تُخْرَجَ مِنْهَا أَبْدَانُكُمْ. فَيُفَا
 حَيْتُمْ وَلِغَيْرِهَا خُلِقْتُمْ. إِنَّ الرَّجُلَ إِذَا هَلَكَ. قَالَ النَّاسُ مَا تَرَكَ. وَقَالَتْ
 الْمَلَائِكَةُ مَا قَدَّمَ لِلَّهِ. قَدِمُوا بَعْضًا يَكُونُ لَكُمْ وَلَا تُخْلِفُوا كَلِمَةً
 يَكُونُ عَلَيْكُمْ. وَمِنْ شِعْرِهِ يَدْحُ طَلْحَةِ الطَّلِحَاتِ وَهُوَ طَلْحَةُ بْنُ
 عَبْدِ اللَّهِ الخُرَّاعِيُّ:

يَا ظَلِحَ أَكْرَمُ مِنْ يَهَا حَسَبًا وَأَعْطَاهُمْ لِتَالِدِ
مِنْكَ الْعَطَاءَ فَأَعْطَيْتَنِي وَعَلَيَّ مَدْحَكَ فِي الْأَشَاهِدِ

فِيَقَالَ إِنَّ طَلْحَةَ قَالَ لَهُ: أَخْتَكِمِ. قَالَ: فَرَسَكَ الْوَرْدَ وَقَضْرَكَ
بِكَذَا. فَقَالَ طَلْحَةُ أَفَ لَكَ لَوْ سَأَلْتَنِي عَلَى قَدْرِي أَعْطَيْتُكَ كُلَّ
فَرَسٍ لِي وَكُلَّ قَضْرٍ وَلَكِنْ أَبَيْتُ إِلَّا بِأَهْلِيَّتِكَ

وَذَكَرَ جَعْفَرُ بْنُ يَحْيَى فِي مَجْلِسِ ثَمَامَةَ بْنِ أَشْرَسَ فَقَالَ: مَا رَأَيْتُ
أَحَدًا مِنْ خَلْقِ اللَّهِ كَانَ أَبْسَطَ لِسَانًا وَلَا أَلْحَنَ بِحُجَّتِهِ وَلَا أَقْدَرَ
عَلَى كَلَامٍ بِنَظْمٍ حَسَنٍ وَالْفَاظِ عَذْبَةٍ وَمَنْطِقٍ فَصِيحٍ مِنْ جَعْفَرِ بْنِ
يَحْيَى كَانَ لَا يَتَوَقَّفُ وَلَا يَتَجَسَّسُ وَلَا يَبْصُلُ كَلَامَهُ بِحُشْرِ مِنْ أَلْكَلامِ
وَلَا يُعِيدُ لَفْظًا وَلَا مَعْنَى وَلَا يُخْرِجُ مِنْ فَمِّهِ إِلَى غَيْرِهِ حَتَّى يَبْلُغَ
آخِرَ مَا فِيهِ. وَكَانَ لَا يَرَى شَيْئًا إِلَّا حَكَاهُ وَلَا يَحْكِي شَيْئًا إِلَّا
كَانَ أَكْثَرَ مِنْهُ وَلَا يُرِي بِذَهْنِهِ شَيْئًا إِلَّا حَفِظَهُ. وَكَانَ إِذَا شَاءَ
أَضْحَكَ الشُّكْلَى وَأَذْهَلَ الزَّاهِدَ وَحَسَّنَ قَلْبَ الْعَابِدِ. قُلْتُ فَكَيْفَ
كَانَتْ مَعْرِفَتُهُ. قَالَ: كَانَ مِنْ أَعْلَمِ النَّاسِ بِالْخَبْرِ الْبَاهِرِ وَالشَّعْرِ
الْبَادِرِ وَالْمَثَلِ السَّائِرِ وَالْفَصَاحَةِ التَّامَّةِ وَاللِّسَانِ الْبَسِيطِ. قَالَ
سَهْلُ بْنُ هَارُونَ وَذَكَرَ يَحْيَى بْنُ خَالِدٍ وَأَبْنَهُ جَعْفَرًا فَقَالَ: لَوْ كَانَ
الْكَلَامُ مُتَّصِرًا دُرًّا وَيَلْقِيهِ الْمَنْطِقُ جَوْهَرًا لَكَانَ كَلَامَهُمَا
وَأَلْتَمَقَى مِنَ الْفَاظِهِمَا. وَلَقَدْ غَبَرْتُ مَعَهُمَا وَأَدْرَكْتُ طَبَقَةَ التُّكَلِيدِ
فِي أَيَّامِهِمَا وَهُمْ يَرُونَ الْبَلَاغَةَ لَمْ تُسْتَكْمَلْ إِلَّا فِيهِمَا. وَلَمْ تَكُنْ
مَقْصُورَةً إِلَّا عَلَيْهِمَا وَلَا أَنْقَادَاتُ إِلَّا لَهُمَا وَإِنَّهُمَا لِلْبَابِ الْكَرَمِ.

عَشَقَ مَنْظَرَ وَجُودَةَ مَخْبِرٍ وَسُهُولَةَ لَفْظٍ وَجَزَالَهَ مَنْطِقٍ وَتَرَاهَةَ نَفْسٍ
 وَكَمَالَ خِصَالٍ حَتَّى لَوْ فَاخَرْتَ الدُّنْيَا بِقَلِيلِ أَيَّامِهَا وَالْمَأْثُورِ مِنْ
 خِصَائِصِهَا جَمِيعِ أَيَّامٍ مِنْ سِوَاهُمَا مِنْ لَدُنِ آدَمَ إِلَى أَنْ يُنْفَخَ فِي
 الصُّورِ وَيُبْعَثَ أَهْلُ الْقُبُورِ حَاشَا أَنْبِيَاءَ اللَّهِ الْكِرَامِ وَسَلَفَ عِبَادِهِ
 الصَّالِحِينَ لَمَّا بَاهَتِ إِلَّا يَهُمَا وَلَا عَوَّلَتْ فِي الْفَخْرِ إِلَّا عَلَيْهِمَا. وَلَقَدْ
 كَانَا مَعَ تَهْذِيبِ أَخْلَاقِهِمَا وَمَعْسُولِ مَذَاقِهِمَا وَسَنَا إِشْرَاقِهِمَا
 وَكَمَالَ خِصَالِ الْخَيْرِ فِيهِمَا فِي مَحَاسِنِ الْأَمُونِ كَالْتَقِطَةِ فِي الْبَجْرِ
 وَالْخِرْدَاةِ فِي الْفَقْرِ



الْقِسْمُ الثَّلَاثِي

في علم الشعر

الفصل الاول

في تعريف الشعر وانواعه وفوائده

البحث الاول

في تحديد الشعر

(عن ابن خلدون)

إِعْلَمَ أَنَّ لِسَانَ الْعَرَبِ وَكَلَامَهُمْ عَلَى فَنَيْنِ فَنِ الشِّعْرِ
الْمَنْظُومِ وَهُوَ الْكَلَامُ الْمَوْزُونُ الْمُتَقَيُّ وَمَعْنَاهُ الَّذِي تَكُونُ أَوْزَانُهُ
كُلُّهَا عَلَى رَوِيٍّ وَاحِدٍ وَهُوَ الْقَافِيَةُ. وَفَنِ النَّثْرِ وَهُوَ الْكَلَامُ غَيْرُ
الْمَوْزُونِ. وَكُلُّ وَاحِدٍ مِنْ الْفَنَيْنِ يَشْتَمِلُ عَلَى فُنُونٍ وَمَذَاهِبٍ فِي
الْكَلَامِ. فَأَمَّا الشِّعْرُ فَمِنْهُ الْمَدْحُ وَالنِّجَاءُ وَالرِّثَاءُ. وَأَمَّا النَّثْرُ فَمِنْهُ
الْكَلَامُ الَّذِي يُؤْتَى بِهِ قِطْعًا وَيُلْتَزَمُ فِي كُلِّ كَلِمَتَيْنِ مِنْهُ قَافِيَةٌ وَاحِدَةٌ
وَيُسَمَّى سَجْعًا. وَمِنْهُ الْمُرْسَلُ وَهُوَ الَّذِي يُطْلَقُ فِيهِ الْكَلَامُ إِطْلَاقًا

وَلَا يُقَطَّعُ أَجْزَاءً بَلْ يُرْسَلُ إِزْسَالًا مِنْ غَيْرِ تَقْسِيدٍ بِقَافِيَةٍ وَلَا
غَيْرَهَا. وَيُسْتَعْمَلُ فِي الْخُطْبِ وَالِدُعَاءِ وَتَرْغِيبِ الْجُمْهُورِ وَتَرْهِيْبِهِمْ .
وَأَمَّا الْقُرْآنُ فَهُوَ وَإِنْ كَانَ مِنَ الْمُنشُورِ إِلَّا أَنَّهُ خَارِجٌ عَنِ الْوَضْعَيْنِ
وَلَيْسَ يُسَمَّى مُرْسَلًا مُطْلَقًا وَلَا مُسْجَمًا بَلْ تَفْصِيلَ آيَاتٍ يَنْتَهِي إِلَى
مَقَاطِعِ يَشْهَدُ الذَّوْقُ بِانْتِهَاءِ الْكَلَامِ عِنْدَهَا . ثُمَّ يُعَادُ الْكَلَامُ
فِي الْآيَةِ الْأُخْرَى بَعْدَهَا وَيُسَمَّى مِنْ غَيْرِ الزِّمَامِ حَرْفٍ يَكُونُ
سَجْمًا أَوْ قَافِيَةً . وَهُوَ مَعْنَى قَوْلِ الْقُرْآنِ : اللَّهُ تَرَلَّ أَحْسَنَ الْحَدِيثِ كِتَابًا
مُتَشَابِهًا مَثَانِي تَشْعُرُ مِنْهُ جُلُودُ الَّذِينَ يَخْشَوْنَ رَبَّهُمْ . وَقَالَ قَدْ
فَصَلْنَا الْآيَاتِ . وَيُسَمَّى آخِرُ الْآيَاتِ مِنْهُ فَوَاعِلٌ إِذْ لَيْسَتْ أَنْجَاعًا
وَلَا الْتَرَمَ فِيهَا مَا يُلْتَرَمُ فِي السَّجْعِ . وَلَا هِيَ آيَةٌ قَوَافٍ . وَأُطْلِقَ
اسْمُ الْمَثَانِي عَلَى آيَاتِ الْقُرْآنِ كُلِّهَا عَلَى الْعُمُومِ . لِمَا دَكَرْنَا وَأَخْتَصَّتْ
بِاسْمِ الْقُرْآنِ لِلْعَلَبَةِ فِيهَا كَالنَّجْمِ لِلثَّرْيَا . وَهَذَا سُمِّيَتْ السَّجْعَ الْمَثَانِي .
وَأَنْظُرْ هَذَا مَعَ مَا قَالَهُ الْمُفَسِّرُونَ فِي تَعْلِيلِ تَسْمِيَّتِهَا بِالْمَثَانِي يَشْهَدُ
لَكَ الْحَقُّ بِرُجْحَانِ مَا قُلْنَا . وَأَعْلَمُ أَنَّ لِكُلِّ وَاحِدٍ مِنْ هَذِهِ الْقُنُونِ
أَسَالِيبَ تَخْتَصُّ بِهِ عِنْدَ أَهْلِهَا وَلَا تَضِلُّ لِلْفَنِّ الْآخِرِ وَلَا تُسْتَعْمَلُ
فِيهِ مِثْلُ النَّسِيبِ الْخُتَصِّ بِالشِّعْرِ وَالْحَمْدِ وَالِدُعَاءِ الْخُتَصِّ بِالْخُطْبِ
وَالِدُعَاءِ الْخُتَصِّ بِالْمُخَاطَبَاتِ وَأَمْثَالِ ذَلِكَ . وَقَدْ اسْتَعْمَلَ الْمَثَاخِرُونَ
أَسَالِيبَ الشِّعْرِ وَمَوَازِيئَهُ فِي الْمُنشُورِ مِنْ كَثْرَةِ الْأَسْجَاعِ وَالزِّمَامِ .
الْتَقْفِيَةِ وَتَقْسِيمِ النَّسِيبِ بَيْنَ يَدَيِ الْأَغْرَاضِ وَصَارَ هَذَا الْمُنشُورُ
إِذَا تَامَتْهُ مِنْ بَابِ الشِّعْرِ وَفَنِّهِ وَلَمْ يَفْتَرِقًا إِلَّا فِي أَلْوَانِ . وَأَسْتَمَرَ

أَلْمُتَّخِرُونَ مِنَ الْكُتَّابِ عَلَى هَذِهِ الطَّرِيقَةِ وَأَسْتَعْمَلُوا فِي الْحَخَّاطَاتِ
 السُّلْطَانِيَّةِ وَقَصَرُوا الْأِسْتِعْمَالَ فِي الْمُنْشُورِ كُلِّهِ عَلَى هَذَا الْقَنْ الَّذِي
 ارْتَضَوْهُ وَخَلَطُوا الْأَسَالِيبَ فِيهِ وَهَجَرُوا الْمُرْسَلَ وَتَنَاسَوْهُ وَخُصُوصًا
 أَهْلَ الْمَشْرِقِ وَصَارَتِ الْحَخَّاطَاتُ السُّلْطَانِيَّةُ لِهَذَا الْعَهْدِ عِنْدَ الْكُتَّابِ
 الْغَفْلِ جَارِيَةً عَلَى هَذَا الْأُسْلُوبِ الَّذِي أَشْرْنَا إِلَيْهِ. وَهُوَ غَيْرُ صَوَابٍ
 مِنْ جِهَةِ الْبَلَاغَةِ لِمَا يُلَاحَظُ فِي تَطْيِيقِ الْكَلَامِ عَلَى مُقْتَضَى الْحَالِ
 مِنْ أَحْوَالِ الْمُخَاطَبِ وَالْمُخَاطَبِ. وَهَذَا الْقَنْ الْمُنْشُورُ الْمُقْتَضَى أَدْخَلَ
 أَلْمُتَّخِرُونَ فِيهِ أَسَالِيبَ الشِّعْرِ فَوَجَبَ أَنْ تُذَرَّ الْحَخَّاطَاتُ السُّلْطَانِيَّةُ
 عَنْهُ إِذْ أَسَالِيبُ الشِّعْرِ تُنَافِيهَا اللَّوْذِعِيَّةُ وَخَلَطُ الْجِدِّ بِالْهَزْلِ وَالْإِنطَابُ
 فِي الْأَوْصَافِ وَضَرْبُ الْأَمْثَالِ وَكَثْرَةُ التَّشْبِيهَاتِ وَالْإِسْتِعَارَاتِ
 حَيْثُ لَا تَدْعُو ضَرُورَةٌ إِلَى ذَلِكَ فِي الْخِطَابِ. وَالْحَمْدُ فِي الْحَخَّاطَاتِ
 السُّلْطَانِيَّةِ التَّرْسُلُ وَهُوَ إِطْلَاقُ الْكَلَامِ وَإِرْسَالُهُ مِنْ غَيْرِ تَسْمِيعِ
 إِلَّا فِي الْأَقْلِ النَّادِرِ وَحَيْثُ تُرْسِلُهُ الْمَلَائِكَةُ إِرْسَالًا مِنْ غَيْرِ تَكْلُفٍ
 لَهُ. ثُمَّ إِعْطَاءُ الْكَلَامِ حَقَّهُ فِي مُطَابَقَتِهِ لِمُقْتَضَى الْحَالِ فَإِنَّ
 الْمَقَامَاتِ مُخْتَلَفَةً وَلِكُلِّ مَقَامٍ أُسْلُوبٌ يُخَصُّهُ مِنْ إِنْطَابٍ أَوْ إِجْزَازٍ
 أَوْ حَذْفٍ أَوْ إِثْبَاتٍ أَوْ تَضْرِيحٍ أَوْ إِشَارَةٍ وَكِتَابَةٍ وَأَسْتِعَارَةٍ.
 وَأَمَّا إِجْرَاءُ الْحَخَّاطَاتِ السُّلْطَانِيَّةِ عَلَى هَذَا النَّحْوِ الَّذِي هُوَ عَلَى
 أَسَالِيبِ الشِّعْرِ قَدْ مَوْمٌ وَمَا حَمَلَ عَلَيْهِ أَهْلُ الْعَصْرِ إِلَّا أَسْتِيْلَاءُ
 الْعُجْمَةِ عَلَى السِّتْمِمْ وَقُصُورُهُمْ لِذَلِكَ عَنِ إِعْطَاءِ الْكَلَامِ حَقَّهُ فِي
 مُطَابَقَتِهِ لِمُقْتَضَى الْحَالِ فَهَجَرُوا عَنِ الْكَلَامِ الْمُرْسَلَ لِيُعْدَ أَمْدِهِ

فِي الْبَلَاغَةِ وَأَنْفِسَاحِ خَطْوَتِهِ وَوَلِعُوا بِهَذَا الْمُسَجَّعِ يُلْفِقُونَ بِهِ مَا
 نَقَصَهُمْ مِنْ تَطْبِيقِ الْكَلَامِ عَلَى الْمَقْصُودِ وَمُقْتَضَى الْحَالِ فِيهِ
 وَيَجْبُرُونَهُ بِذَلِكَ الْقَدْرِ مِنَ التَّرْيِينِ بِالْأَسْجَاعِ وَالْأَلْقَابِ الْبَدِيعَةِ
 وَيَعْمَلُونَ عَمَّا سِوَى ذَلِكَ. وَكَثُرَ مَنْ أَخَذَ بِهَذَا الْفَنِّ وَبَالَغَ فِيهِ فِي
 سَائِرِ أَنْحَاءِ كَلَامِهِمْ كِتَابُ الْمَشْرِقِ وَشِعْرَاؤُهُ لِهَذَا الْعَهْدِ حَتَّى إِنْهُمْ
 لَيُخَيَّلُونَ بِالْإِعْرَابِ فِي الْكَلِمَاتِ وَالتَّصْرِيفِ إِذَا دَخَلَتْ لَهُمْ فِي
 تَجْنِيسٍ أَوْ مُطَابَقَةٍ لَا يَجْتَمِعَانِ مَعَهَا فَيُرَجِّحُونَ ذَلِكَ الصَّنْفَ مِنْ
 التَّجْنِيسِ وَيَدْعُونَ الْإِعْرَابَ وَيُفْسِدُونَ بِنَيْةِ الْكَلِمَةِ عَسَاهَا تُصَادِفُ
 التَّجْنِيسَ. فَتَأَمَّلْ ذَلِكَ بِمَا قَدْ مَنَاهُ لَكَ تَقِفْ عَلَى صِحَّةِ مَا ذَكَرْنَاهُ
 وَاللَّهُ الْمَوْفِقُ إِلَى الصَّوَابِ بِتَنَبُّهِ وَكَرَمِهِ وَاللَّهُ تَعَالَى أَعْلَمُ

البحث الثاني

في صناعة الشعر وانواع الاشعار

(عن تلخيص كتاب ارسطاطاليس في الشعر تأليف ابي الوليد بن رشد)

الْعَرَضُ فِي هَذَا الْقَوْلِ تَلْخِيسُ مَا فِي كِتَابِ أَرِسْطَاطَالِيسِ فِي
 الشِّعْرِ مِنَ الْقَوَائِنِ الْكَلِمِيَّةِ الْمُشْتَرَكَةِ لِجَمِيعِ الْأُمَمِ أَوْ لِلْأَكْثَرِ إِذَا
 كَثُرَ مِمَّا فِيهِ هِيَ قَوَائِنُ خَاصَّةٌ بِأَشْعَارِهِمْ وَعَادَتِيَّةٌ فِيهَا. وَإِنَّمَا أَنْ
 تَكُونَ نَسْبًا مَوْجُودَةً فِي كَلَامِ الْعَرَبِ أَوْ مَوْجُودَةً فِي غَيْرِهِ مِنْ
 الْأَلْسِنَةِ. (قَالَ) إِنْ قَضَدْنَا الْآنَ التَّكَلُّمُ فِي صِنَاعَةِ الشِّعْرِ
 وَفِي أَنْوَاعِ الْأَشْعَارِ. وَقَدْ يَجِبُ عَلَيَّ مَنْ يُرِيدُ أَنْ تَكُونَ الْقَوَائِنُ

الَّتِي يُعْطَى فِيهَا تَجْرِي مَجْرَى الْجُودَةِ أَنْ يَقُولَ أَوْلَا مَا فِعْلُ كُلِّ
وَاحِدٍ مِنَ الْأَنْوَاعِ الشَّعْرِيَّةِ وَمِمَّاذَا تَتَقَوَّمُ الْأَقَاوِيلُ الشَّعْرِيَّةُ وَمِنْ
كَمْ شَيْءٍ تَتَقَوَّمُ وَأَيُّمَا هِيَ أَجْزَاؤُهَا الَّتِي تَتَقَوَّمُ بِهَا وَكَمْ أَصْنَافُ
الْأَغْرَاضِ الَّتِي تُقْصَدُ بِالْأَقَاوِيلِ الشَّعْرِيَّةِ . وَأَنْ يُجْعَلَ كَلَامُهُ مِنْ
الْأَوَائِلِ الَّتِي لَنَا بِالطَّبَعِ فِي هَذَا الْمَعْنَى . (قَالَ) فَكُلُّ شِعْرٍ وَكُلُّ قَوْلٍ
شِعْرِي فَهُوَ أَمَّا هِجَاءٌ وَأَمَّا مَدِيحٌ وَذَلِكَ بَيْنَ بَأْسْتِقْرَاءِ الْأَشْعَارِ
وَبِمَخَاصِئِ أَشْعَارِهِمُ الَّتِي كَانَتْ فِي الْأُمُورِ الْإِرَادِيَّةِ أَعْنِي الْحَسَنَةَ
وَالْقَبِيحَةَ وَكَذَلِكَ الْحَالُ فِي الصَّنَائِعِ الْحَاكِيَّةِ لِصِنَاعَةِ الشَّعْرِ الَّتِي
هِيَ الضَّرْبُ بِالْعِيدَانِ وَالزَّمْرُ وَالرَّقْصُ أَعْنِي أَنَّهَا مُعَدَّةٌ بِالطَّبَعِ
لِهَذَيْنِ الْعَرَضَيْنِ . وَالْأَقَاوِيلُ الشَّعْرِيَّةُ هِيَ الْأَقَاوِيلُ الْحَيْلِيَّةُ . وَأَصْنَافُ
التَّخْيِيلِ وَالتَّشْبِيهِ ثَلَاثَةٌ إِثْنَانِ بَسِيطَانٍ وَثَلَاثُ مُرَكَّبٍ مِنْهُمَا . أَمَّا
الْإِثْنَانِ الْبَسِيطَانِ فَأَحَدُهُمَا تَشْبِيهُ شَيْءٍ بِشَيْءٍ وَتَمَثِيلُهُ بِهِ وَذَلِكَ
يَكُونُ فِي لِسَانِ لِسَانٍ بِالْفَاطِظِ خَاصَّةً عِنْدَهُمْ مِثْلَ كَانَ وَآخَالُ
وَمَا أَشْبَهَ ذَلِكَ فِي لِسَانِ الْعَرَبِ وَهِيَ الَّتِي تُسَمَّى عِنْدَهُمْ حُرُوفَ
التَّشْبِيهِ . وَأَمَّا أَخَذُ الشَّيْءِ بِعَيْنِهِ بَدَلَ الشَّيْءِ وَهُوَ الَّذِي يُسَمَّى
الْإِبْدَالَ فِي هَذِهِ الصَّنَاعَةِ وَذَلِكَ مِثْلَ قَوْلِ الشَّاعِرِ :

هُوَ النَّجْرُ مِنْ أَيِّ الْمَوَاضِعِ حِثَّهُ

وَيَنْبَغِي أَنْ نَعْلَمَ أَنَّ فِي هَذَا الْقِسْمِ تَدْخُلُ الْأَنْوَاعُ الَّتِي
يُسَمَّىهَا أَهْلُ زَمَانِنَا اسْتِعَارَةً وَكِنَايَةً مِثْلَ قَوْلِ الشَّاعِرِ :

وَعُرِّيَ أَفْرَاسُ الصَّبَا وَرَوَّاحِلُهُ

إِلَّا أَنْ الْكِنَايَاتِ أَكْثَرَ ذَلِكَ هِيَ إِبْدَالَاتٌ مِنْ لَوَاقِحِ
 الشَّيْءِ . وَالْإِسْتِعَارَةُ هِيَ إِبْدَالٌ مِنْ مُنَاسِبِهِ أَعْنِي إِذَا كَانَ شَيْءٌ
 نَسَبَتْهُ إِلَى الثَّانِي نِسْبَةَ الثَّلَاثِ إِلَى الرَّابِعِ فَإِبْدَالُ اسْمِ الثَّلَاثِ
 إِلَى الْأَوَّلِ وَبِالْعَكْسِ . وَقَدْ تَقَدَّمَ فِي كِتَابِ الْخَطَابَةِ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ
 تَكُونُ الْإِبْدَالَاتُ . وَأَمَّا الْقِسْمُ الثَّانِي فَهُوَ أَنْ يُبَدَلَ الشَّيْءُ مِثْلَ
 أَنْ تَقُولَ : الشَّمْسُ كَانَتْهَا فُلَانٌ أَوْ الشَّمْسُ هِيَ فُلَانٌ لَا فُلَانٌ
 كَالشَّمْسِ وَلَا هُوَ الشَّمْسُ

وَالصِّنْفُ الثَّلَاثُ مِنَ الْأَقَاوِيلِ الشَّعْرِيَّةِ هُوَ الْمُرَكَّبُ مِنْ هَذَيْنِ
 (قَالَ) وَكَمَا أَنَّ النَّاسَ بِالطَّبَعِ قَدْ يُخَيَّلُونَ وَيُحَاكُونَ بَعْضُهُمْ بَعْضًا
 بِالْأَفْعَالِ مِثْلَ مُحَاكَاةِ بَعْضِهِمْ بَعْضًا بِالْأَلْوَانِ وَالْأَشْكَالِ
 وَالْأَصْوَاتِ وَذَلِكَ أَمَّا بِصِنَاعَةِ وَمَلَكَةٍ تُوجَدُ لِلْمُحَاكِينِ وَأَمَّا مِنْ
 قَبْلِ عَادَةٍ تَقَدَّمَتْ لَهُمْ فِي ذَلِكَ . كَذَلِكَ تُوجَدُ لَهُمُ الْمُحَاكَاةُ
 بِالْأَقَاوِيلِ بِالطَّبَعِ وَالْتَّخِيلِ . وَالْمُحَاكَاةُ فِي الْأَقَاوِيلِ الشَّعْرِيَّةِ تَكُونُ
 مِنْ قَبْلِ ثَلَاثَةِ أَشْيَاءَ : مِنْ قَبْلِ النَّعْمِ الْمُتَّفِقَةِ وَمِنْ قَبْلِ الْوِزْنِ
 وَمِنْ قَبْلِ التَّشْبِيهِ نَفْسِهِ . وَهَذِهِ قَدْ يُوْجَدُ كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهَا مُفْرَدًا عَنْ
 صَاحِبِهِ مِثْلَ وُجُودِ النَّعْمِ فِي الْمَزَامِيرِ وَالْوِزْنِ فِي الرِّقْصِ وَالْمُحَاكَاةِ
 فِي اللَّفْظِ . أَعْنِي الْأَقَاوِيلَ الْحَيَّةَ الْغَيْرَ مَوْزُونَةَ . وَقَدْ تَجَمَّعَ هَذِهِ
 الثَّلَاثَةُ بِأَسْرِهِا مِثْلَ مَا يُوْجَدُ عِنْدَنَا فِي النَّوعِ الَّذِي يُسَمَّى
 الْمَوْسَحَاتِ وَالْأَزْجَالَ وَهِيَ الْأَشْعَارُ الَّتِي اسْتَبَطَّهَا فِي هَذَا اللِّسَانِ
 أَهْلُ هَذِهِ الْجَزِيرَةِ إِذْ كَانَتْ الْأَشْعَارُ الطَّبِيعِيَّةُ هِيَ مَا جَمَعَتْ

الْأَمْرَيْنِ جَمِيعًا. وَالْأُمُورَ الطَّبِيعِيَّةَ إِنَّمَا تُوجَدُ لِلْأَمِّ الطَّبِيعِيَّةِ فَإِنَّ
 أَشْعَارَ الْعَرَبِ لَيْسَ فِيهَا لَحْنٌ. وَإِنَّمَا هِيَ إِمَّا أَلْوَزْنُ فَقَطُّ وَإِمَّا أَلْوَزْنُ
 وَالْحَاكَاةُ مَعًا فِيهَا. وَإِذَا كَانَ هَذَا هَكَذَا فَالصَّنَاعَةُ الْحَقِيقَةُ أَوْ الَّتِي
 تَفْعَلُ فِعْلَ التَّخْيِيلِ ثَلَاثَةٌ. صِنَاعَةُ اللَّحْنِ وَصِنَاعَةُ أَلْوَزْنِ وَصِنَاعَةُ
 عَمَلِ الْأَقَاوِيلِ الْحَاكِكَةِ وَهَذِهِ الصَّنَاعَةُ الْمُنْطِقِيَّةُ الَّتِي نَنْظُرُ فِيهَا
 فِي هَذَا الْكِتَابِ. (قَالَ): وَكَثِيرًا مَا يُوجَدُ مِنَ الْأَقَاوِيلِ الَّتِي تُسَمَّى
 أَشْعَارًا مَا لَيْسَ فِيهَا مِنْ مَعْنَى الشَّعْرِيَّةِ إِلَّا أَلْوَزْنُ فَقَطُّ كَأَقَاوِيلِ
 سُقْرَاطَ الْمَوْزُونَةَ وَأَقَاوِيلِ إِبْنَادُقْلَيْسَ فِي الطَّبِيعِيَّاتِ بِخِلَافِ الْأَمْرِ
 فِي أَشْعَارِ أُوْمَيْرُوشَ فَإِنَّهُ يُوجَدُ فِيهَا الْأَمْرَانِ جَمِيعًا. (قَالَ): وَلِذَلِكَ
 لَيْسَ يَلْبَغِي أَنْ يُسَمَّى شِعْرًا بِالْحَقِيقَةِ إِلَّا مَا جَمَعَ هَذَيْنِ. وَأَمَّا
 تِلْكَ فَهِيَ أَنْ تُسَمَّى أَقَاوِيلَ أُخْرَى مِنْهَا أَنْ تُسَمَّى شِعْرًا
 وَكَذَلِكَ الْفَاعِلُ أَقَاوِيلُ مَوْزُونَةٌ بِالطَّبِيعِيَّاتِ هُوَ أُخْرَى أَنْ يُسَمَّى
 مُتَكَلِّمًا مِنْ أَنْ يُسَمَّى شَاعِرًا. وَكَذَلِكَ الْأَقَاوِيلُ الْحَقِيقَةُ الَّتِي
 تَكُونُ مِنْ أَوْزَانٍ مُخْتَلِطَةٍ لَيْسَتْ أَشْعَارًا. وَحُكِي أَنْ كَانَتْ
 تُوجَدُ عِنْدَهُمْ أَعْيُنُ مِنْ أَوْزَانٍ مُخْتَلِطَةٍ وَهَذَا غَيْرُ مَوْجُودٍ عِنْدَنَا فَقَدْ
 تَبَيَّنَ مِنْ هَذَا الْقَوْلِ كَمْ هِيَ أَصْنَافُ الْحَاكَاةِ وَمِنْ أَيِّ الصَّانِعِ
 تَلْتَمِمْ الْحَاكَاةُ بِالْقَوْلِ حَتَّى تَكُونَ تَامَةً الْفِعْلِ



البحث الثاني

في غاية صناعة الشعر

(من الكتاب نفسه)

(قَالَ) وَلَمَّا كَانَ الْمُحَاكُونَ وَالْمُسْتَهُونَ إِنَّمَا يَقْصِدُونَ
بِذَلِكَ أَنْ يُحْثُوا عَلَى عَمَلِ بَعْضِ الْأَفْعَالِ الْإِرَادِيَّةِ وَأَنْ يَكْفُوا
عَنْ عَمَلِ بَعْضِهَا فَقَدْ يَجِبُ ضَرُورَةٌ أَنْ تَكُونَ الْأُمُورُ الَّتِي تُقْصَدُ
مُحَاكَاتِهَا إِمَّا فَضَائِلَ وَإِمَّا رَدَائِلَ وَذَلِكَ أَنَّ كُلَّ فِعْلٍ وَكُلَّ خُلُقٍ إِنَّمَا
هُوَ تَابِعٌ لِأَحَدِ هَذَيْنِ أَعْنِي الْفَضِيلَةَ وَالرَّذِيلَةَ فَقَدْ يَجِبُ ضَرُورَةٌ
أَنْ تَكُونَ الْفَضَائِلُ إِنَّمَا تُحَاكَى بِالْفَضَائِلِ وَالْفَاضِلِينَ وَأَنْ تَكُونَ
الرَّذَائِلُ تُحَاكَى بِالرَّذَائِلِ وَالْأَرْدَلِينَ . وَإِذَا كَانَ كُلُّ تَشْبِيهِ وَحِكَايَةٍ
إِنَّمَا تَكُونُ بِالْحَسَنِ وَالْقَبِيحِ فَظَاهِرٌ أَنَّ كُلَّ تَشْبِيهِ وَحِكَايَةٍ إِنَّمَا
يُقْصَدُ بِهَا التَّحْسِينُ وَالْتَّقْبِيحُ وَقَدْ يَجِبُ مَعَ هَذَا ضَرُورَةٌ أَنْ يَكُونَ
الْمُحَاكُونَ لِلْفَضَائِلِ أَعْنِي الْمَائِلِينَ بِالطَّبَعِ إِلَى مُحَاكَاتِهَا أَفَاضِلَ .
وَالْمُحَاكُونَ لِلرَّذَائِلِ أَنْقَصُ طَبَعًا مِنْ هُوَلَاءِ وَأَقْرَبُ إِلَى الرَّذِيلَةِ
وَعَنْ هَذَيْنِ الصَّنِفَيْنِ مِنَ النَّاسِ وَجَدَ الْمَدِيحُ وَالْمُهْجُو . أَعْنِي مَدْحَ
الْفَضَائِلِ وَهَجْوَ الرَّذَائِلِ وَلِهَذَا كَانَ بَعْضُ الشُّعْرَاءِ يُجِيدُ الْمَدْحَ وَلَا
يُجِيدُ الْمُهْجُو وَبَعْضُهُمْ بِالْعَكْسِ أَعْنِي يُجِيدُ الْمُهْجُو وَلَا يُجِيدُ الْمَدْحَ
فَإِذَا كَانَ بِالْوَاجِبِ مَا كَانَ يُوجَدُ لِكُلِّ تَشْبِيهِ وَحِكَايَةٍ هَذَا

الْفَضْلَانِ أَعْنِي التَّحْسِينَ وَالتَّقْبِيحَ وَهَذَانِ الْفَضْلَانِ إِنَّمَا يُوجَدَانِ
 لِلتَّشْبِيهِ وَالْحُكَاكَةِ الَّتِي تَكُونُ بِالْقَوْلِ لَا الْحُكَاكَةِ الَّتِي تَكُونُ
 بِالْوِزْنِ وَلَا الَّتِي تَكُونُ بِالْحَنِّ. وَقَدْ يُوجَدُ لِلتَّشْبِيهِ بِالْقَوْلِ قَصْلٌ
 ثَلَاثٌ وَهُوَ التَّشْبِيهُ الَّذِي يُقْصَدُ بِهِ مُطَابَقَةُ الْمُسَبَّهِ بِهِ مِنْ غَيْرِ أَنْ
 يُقْصَدَ فِي ذَلِكَ تَحْسِينٌ أَوْ تَقْبِيحٌ لَكِنْ نَفْسُ الْمُطَابَقَةِ وَهَذَا
 النَّوْعُ مِنَ التَّشْبِيهِ هُوَ كَالْمَادَّةِ الْمَعْدَّةِ لِأَنَّ تَسْتَحِيلَ إِلَى الطَّرَفَيْنِ
 أَعْنِي أَنَّهَا تَسْتَحِيلُ تَارَةً إِلَى التَّحْسِينِ بِزِيَادَةِ عَلَيْهَا وَتَارَةً إِلَى التَّقْبِيحِ
 بِزِيَادَةِ أَيْضًا عَلَيْهَا (قَالَ) وَهَذِهِ كَانَتْ طَرِيقَةً أَوْ مِيرُوشَ أَعْنِي أَنَّهُ
 كَانَ يَأْتِي فِي تَشْبِيهِاتِهِ بِالْمُطَابَقَةِ وَالزِّيَادَةِ الْحُسْنَةِ وَالْمُقْتَصَّةِ. وَمَنْ
 الشُّعْرَاءُ مَنْ اجَادَتْهُ إِنَّمَا هِيَ فِي الْمُطَابَقَةِ فَقَطْ. وَمِنْهُمْ مَنْ اجَادَتْهُ
 فِي التَّحْسِينِ وَالتَّقْبِيحِ. وَمِنْهُمْ مَنْ جَمَعَ الْأَمْرَيْنِ مِثْلُ أَوْ مِيرُوشَ
 وَتَمَثَّلَ فِي كُلِّ صِنْفٍ مِنْ هَؤُلَاءِ بِأَصْنَافٍ مِنَ الشُّعْرَاءِ كَانُوا
 مَشْهُورِينَ فِي مُدَّتِهِمْ وَسَيَّاسَتِهِمْ بِاسْتِعْمَالِ صِنْفٍ صِنْفٍ مِنْ أَصْنَافِ
 هَذِهِ التَّشْبِيهِاتِ الثَّلَاثَةِ. وَأَنْتَ فَلَيْسَ يَغْسُرُ عَلَيْكَ وَجُودُ مِثَالَاتِ
 ذَلِكَ فِي أَشْعَارِ الْعَرَبِ وَإِنْ كَانَتْ أَكْثَرُ أَشْعَارِ الْعَرَبِ إِنَّمَا هِيَ
 كَمَا يَقُولُ أَبُو نَضْرٍ فِي النَّهْمِ وَالْكَرِيهِ. وَذَلِكَ أَنَّ النَّوْعَ الَّذِي
 يُسَمُّونَهُ اللَّسِيبَ إِنَّمَا هُوَ حَثٌّ عَلَى الْفُسُوقِ وَذَلِكَ يَنْبَغِي أَنْ يَجَنَّبَهُ
 الْوَالِدَانُ وَيُودِدُونَ مِنْ أَشْعَارِهِمْ بِمَا يُحَثُّ فِيهِ عَلَى الشُّجَاعَةِ وَالْكَرَمِ.
 فَإِنَّهُ لَيْسَ تَحَثُّ الْعَرَبُ فِي أَشْعَارِهَا مِنَ الْفَضَائِلِ عَلَى سِوَى هَاتَيْنِ
 الْفَضِيلَتَيْنِ وَإِنْ كَانَتْ لَيْسَ تَتَكَلَّمُ فِيهِمَا عَلَى طَرِيقِ الْحَثِّ عَلَيْهَا

وَأِنَّمَا تَتَكَلَّمُ فِيهِمَا عَلَى طَرِيقِ الْفَخْرِ. وَأَمَّا الصِّنْفُ مِنَ الْأَشْعَارِ
الَّذِي الْمَقْصُودُ بِهِ الْمُنَاطَبَةُ فَقَطُّ فَهُوَ مَوْجُودٌ كَثِيرٌ فِي أَشْعَارِهِمْ
وَلِذَلِكَ يَصِفُونَ الْجَمَادَاتِ كَثِيرًا وَالْحَيَوَانَاتِ وَالنَّبَاتِ. وَأَمَّا الْيُونَانِيُّونَ
فَلَمْ يَكُونُوا يَقُولُونَ أَكْثَرَ ذَلِكَ شِعْرًا إِلَّا وَهُوَ مُوجَّهٌ نَحْوَ الْفَضِيلَةِ
أَوْ الْكُفِّ عَنِ الرَّذِيلَةِ أَوْ مَا يُفِيدُ آدَبًا مِنَ الْأَدَابِ أَوْ مَعْرِفَةً
مِنَ الْمَعَارِفِ. فَقَدْ تَبَيَّنَ مِنْ هَذَا الْقَوْلِ أَنَّ أَصْنَافَ التَّشْبِيهَاتِ
ثَلَاثَةٌ أُصُولٌ وَأَنَّ فُضُولَهَا ثَلَاثَةٌ وَتَبَيَّنَ مَا هِيَ هَذِهِ الْفُضُولُ
الْثَلَاثَةُ وَالْأَصْنَافُ الثَّلَاثَةُ. وَيُشْبَهُ إِذَا اسْتَقْرَبْتَ الْأَشْعَارَ أَنْ يَقَعَ
الْيَقِينُ بِأَنَّهُ لَيْسَ هَاهُنَا صِنْفٌ رَابِعٌ مِنْ أَصْنَافِ التَّشْبِيهَاتِ وَلَا
فَضْلٌ رَابِعٌ مِنْ فُضُولِ تِلْكَ الْأَصْنَافِ

البعث الثالث

في العلل المولدة للشعر

(من الكتاب نفسه)

(قَالَ) وَيُشْبَهُ أَنْ تَكُونَ الْعِلَلُ الْمَوْلِدَةُ لِلشَّعْرِ بِالطَّبَعِ فِي
النَّاسِ عِلَّتَيْنِ. أَمَّا الْعِلَّةُ الْأُولَى فَوْجُودُ التَّشْبِيهِ وَالْمُحَاكَاةُ لِلنَّاسِ
بِالطَّبَعِ مِنْ أَوَّلِ مَا يَنْشَأُ أَعْنِي أَنَّ هَذَا الْفِعْلَ يُوجَدُ لِلنَّاسِ وَهُمْ
أَطْفَالٌ وَهَذَا شَيْءٌ يَخْتَصُّ بِهِ الْإِنْسَانُ مِنْ دُونِ سَائِرِ الْحَيَوَانَاتِ
وَالْعِلَّةُ فِي ذَلِكَ أَنَّ الْإِنْسَانَ مِنْ بَيْنِ سَائِرِ الْحَيَوَانَاتِ هُوَ الَّذِي

يَلْتَذُّ بِالتَّشْبِيهِ لِلْأَشْيَاءِ الَّتِي قَدْ أَحَسَّهَا وَبِالْحُكَاكَةِ لَهَا. وَالدَّلِيلُ عَلَى
أَنَّ الْإِنْسَانَ يُسَرُّ بِالتَّشْبِيهِ بِالطَّبَعِ وَيَفْرَحُ هُوَ أَنَا تَلْتَذُّ وَنُسْرُ
بِحُكَاكَةِ الْأَشْيَاءِ الَّتِي لَا تَلْتَذُّ بِإِحْسَاسِهَا وَبِخَاصَّةٍ إِذَا كَانَتْ
الْحُكَاكَةُ شَدِيدَةً الْأَسْتِقْصَاءِ مِثْلُ مَا يَعْضُ فِي تَصَاوِيرِ كَثِيرٍ
مِنَ الْحَيَوَانَاتِ الَّتِي يَعْملُهَا الْمَهْرَةُ مِنَ الْمَصَوِّرِينَ وَلِهَذَا الْعِلَّةُ
أَسْتَعْمِلُ فِي التَّعْلِيمِ عِنْدَ الْإِفْهَامِ وَالنَّحَاطِبِ الْإِشَارَاتُ فَإِنَّهَا آدَاءُ
مُعِينَةٌ عَلَى فَهْمِ الْأَمْرِ الَّذِي يُقْصَدُ تَفْهِيمُهُ لِمَكَانٍ مَا فِيهَا مِنْ
الْإِلْتِذَازِ الَّذِي هُوَ مَوْجُودٌ فِي الْإِشَارَاتِ مِنْ قَبْلِ مَا فِيهَا مِنْ
التَّخْيِيلِ فَتَكُونُ النَّفْسُ بِحَسَبِ التَّذَازِهَا بِهِ أتمَّ قَبُولًا لَهُ. فَإِنَّ
التَّعْلِيمَ لَيْسَ إِنَّمَا يُوجَدُ لِلْفَيْلَسُوفِ فَقَطْ بَلْ وَلِلنَّاسِ فِي ذَلِكَ
مُشَارَكَةٌ يَسِيرَةٌ مَعَ الْفَيْلَسُوفِ. وَذَلِكَ أَنَّهُ يُوجَدُ التَّعْلِيمُ بِالطَّبَعِ
يَصْدُرُ مِنْ إِنْسَانٍ إِلَى إِنْسَانٍ بِحَسَبِ قِيَاسِ ذَلِكَ الْإِنْسَانِ الْمُتَعَلِّمِ
مِنَ الْإِنْسَانِ الْمُتَعَلِّمِ وَالْإِشَارَاتُ لِمَا كَانَتْ إِنَّمَا هِيَ تَشْبِيهَاتٌ
لِأُمُورٍ قَدْ أُحِسَّتْ قَبْلَئِنَّهَا إِنَّمَا تُسْتَعْمَلُ لِمَوَاضِعِ الْمُسَارَعَةِ إِلَى
الْفَهْمِ وَالْقَبُولِ لَهُ وَأَنَّهُ إِنَّمَا يُفْهَمُ بِمَا فِيهَا مِنَ الْإِلْتِذَازِ لِمَوْضِعِ
التَّخْيِيلِ الَّذِي فِيهَا. فَهَذِهِ هِيَ الْعِلَّةُ الْأُولَى الْمَوْلِدَةُ لِلشَّعْرِ. وَأَمَّا
الْعِلَّةُ الثَّانِيَةُ فَالْتِذَازُ الْإِنْسَانِ أَيْضًا بِالطَّبَعِ بِالْوَزْنِ وَالْأَلْحَانِ فَإِنَّ
الْأَلْحَانَ يَظْهَرُ مِنْ أَمْرِهَا أَنَّهَا مُنَاسِبَةٌ لِوَزْنِ عِنْدَ الَّذِينَ فِي طَبَاعِهِمْ
أَنْ يُدْرِكُوا الْأَوْزَانَ وَالْأَلْحَانَ فَالْتِذَازُ النَّفْسِ بِالطَّبَعِ بِالْحُكَاكَةِ
وَالْأَلْحَانِ وَالْأَوْزَانِ هُوَ السَّبَبُ فِي وُجُودِ الصَّعَاتِ الشَّعْرِيَّةِ

وَبِخَاصَّةٍ عِنْدَ الْفِطْرِ الْفَائِتَةِ فِي ذَلِكَ فَإِذَا نَسَاتِ الْأُمَّةُ تَوَلَّاتِ
فِيهِمْ صِنَاعَةُ الشُّعْرِ مِنْ حَيْثُ إِنَّ الْأَوَّلَ يَأْتِي مِنْهَا أَوْ لَا بِجُزْءٍ يَسِيرٍ
ثُمَّ يَأْتِي مَنْ بَعْدَهُ بِجُزْءٍ آخَرَ وَهَكَذَا إِلَى أَنْ تَكْمُلَ الصِّاعَاتُ
الشُّعْرِيَّةُ . وَتَكْمُلُ أَيْضًا أَصْنَافُهَا بِحَسَبِ اسْتِعْدَادِ صِنْفِ صِنْفٍ
مِنَ النَّاسِ لِلْإِتِّدَادِ أَكْثَرَ بِصِنْفٍ صِنْفٍ مِنْ أَصْنَافِ الشُّعْرِ . مِثَالُ
ذَلِكَ أَنَّ النَّفُوسَ الَّتِي هِيَ فَائِضَةٌ وَشَرِيفَةٌ بِالطَّبَعِ هِيَ الَّتِي تُنَشِئُ
أَوْ لَا صِنَاعَةَ الْمَدِيحِ . أَعْنِي مَدِيحَ الْأَفْعَالِ الْجَمِيلَةِ . وَالنَّفُوسُ الَّتِي هِيَ
أَخْسُ مِنْ هَذِهِ هِيَ الَّتِي تُنَشِئُ صِنَاعَةَ الْهَجَاءِ . أَعْنِي هَجَاءَ الْأَفْعَالِ
الْقَبِيحَةِ . وَإِنْ كَانَ قَدْ يُضْطَرُّ الَّذِي مَقْصَدُهُ الْهَجَاءُ لِلشَّرَارِ وَالشُّرُورِ
أَنْ يَمْدَحَ الْأَخْيَارَ وَالْأَفْعَالِ الْفَائِضَةَ لِيَكُونَ ظُهُورُ قُبْحِ الشُّرُورِ
أَكْثَرَ أَعْنِي إِذَا ذَكَرَهَا ثُمَّ ذَكَرَ بِإِزَامَتِهَا الْأَفْعَالِ الْقَبِيحَةَ . فَهَذَا مَا فِي
هَذَا الْفَصْلِ مِنَ الْأُمُورِ الْمَشْتَرِكَةِ لِجَمِيعِ الْأُمَّةِ أَوْ لِلْأَكْثَرِ وَسَائِرُ
مَا يُذَكَّرُ فِيهِ فَكُلُّهُ أَوْ جُلُّهُ مِمَّا يَخْصُ أَشْعَارَهُمْ وَعَادَتَهُمْ فِيهَا وَذَلِكَ
أَنَّهُ يُذَكَّرُ أَصْنَافَ الصِّاعَاتِ الشُّعْرِيَّةِ الَّتِي كَانَتْ تُسْتَعْمَلُ عِنْدَهُمْ
وَكَيفَ كَانَ مَنشَأُ وَاحِدَةٍ وَاحِدَةٍ مِنْهَا بِالطَّبَعِ وَآيُ جُزْءٍ هُوَ الْمُتَقَدِّمُ
مِنْهَا فِي الْكَوْنِ عَلَى آيِ جُزْءٍ وَبِخَاصَّةٍ فِي صِنَاعَةِ الْمَدِيحِ وَصِنَاعَةِ
الْهَجَاءِ الْمَشْهُورَتَيْنِ عِنْدَهُمْ وَيَذَكَّرُ مَعَ هَذَا أَوَّلَ مَنْ أُنْتَدَى صِنَاعَةَ
صِنَاعَةً مِنْ تِلْكَ الصَّنَائِعِ الشُّعْرِيَّةِ الْمُتَعَادَةِ عِنْدَهُمْ وَمَنْ زَادَ فِيهَا
وَمَنْ كَمَلَهَا بَعْدُ . وَهُوَ فِي هَذَا الْبَابِ يُثْنِي عَلَى أُوْمَيْرُوشَ ثَنَاءً كَثِيرًا
وَيَعْرِفُ أَنَّهُ الَّذِي أَعْطَى مَبَادِي هَذِهِ الصَّنَائِعِ . وَأَنَّهُ لَمْ يَكُنْ لِأَحَدٍ

قَبْلَهُ فِي صِنَاعَةِ الْمَدِيحِ عَمَلٌ لَهُ قَدْرٌ يُعْتَدُّ بِهِ وَلَا فِي صِنَاعَةِ الْعِجَاءِ وَلَا
 فِي غَيْرِ ذَلِكَ مِنَ الصَّنَائِعِ الْمَشْهُورَةِ عِنْدَهُمْ. قَالَ وَالْأَنْقَصُ مِنَ
 الْأَشْعَارِ وَالْأَقْصَرُ هِيَ الْمَتَقَدِّمَةُ بِالزَّمَانِ لِأَنَّ الطَّبَاعَ أَسْهَلُ وَقُوْعًا
 عَلَيْهَا أَوْلَا. وَالْأَقْصَرُ هِيَ الَّتِي تَكُونُ مِنْ مَقَاطِعِ أَقْلٍ وَالْأَنْقَصُ هِيَ
 الَّتِي تَكُونُ مِنْ تَعَمَّاتٍ أَقْلٍ أَيْضًا. (قَالَ) وَالِدَلِيلُ عَلَى أَنَّ هَذِهِ
 الْأَنْوَاعَ أَسْبَقُ إِلَى الْفُؤُوسِ أَنَّ النَّاسَ عِنْدَ الْمُنَازَعَاتِ قَدْ يَرْتَجِلُونَ
 مَصَارِيْعَ مِنْ هَذِهِ فِي مُجَادَلَتِهِمْ وَذَلِكَ عِنْدَ الْخُرْجِ. يُرِيدُ فِيمَا أَحْسِبُ
 مِثْلَ قَوْلِ الْقَائِلِ: لَا لِأَلَا يَمُدُّ بِهَا صَوْتَهُ. وَمِثْلَ قَوْلِهِ لَيْسَ هَذَا كَذَا
 مَادًّا بِهَا صَوْتَهُ فَإِنَّ أَمْثَالَ هَذِهِ الْمُرَاجَعَاتِ هِيَ مَصَارِيْعُ مَوْزُونَةٌ
 ذَاتُ لَحْنٍ وَأَمَّا الَّتِي هِيَ أَطْوَلُ وَأَتَمُّ فَإِنَّمَا ظَهَرَتْ بِأَخْرَجٍ كَلِّحًا
 فِي سَائِرِ الصَّنَائِعِ. (قَالَ) وَصِنَاعَةُ الْعِجَاءِ لَيْسَ إِنَّمَا يُتَّصَدُّ بِهَا التَّحَاكَاةُ
 بِكُلِّ مَا هُوَ شَرٌّ وَقَبِيحٌ فَقَطْ بَلْ وَبِكُلِّ مَا هُوَ شَيْءٌ مُسْتَهْزَأٌ بِهِ
 أَيْ مَرْدُولٌ قَبِيحٌ غَيْرُ مُعْتَمَرٍ بِهِ. (قَالَ) وَالِدَلِيلُ عَلَى أَنَّ الْأَسْتَهْزَاءَ
 يَجِبُ أَنْ يَجْمَعَ هَذِهِ الثَّلَاثَةَ الْأَوْصَافَ أَنَّهُ يُوجَدُ فِي وَجْهِ الْمُسْتَهْزِئِ
 هَذِهِ الْأَحْوَالُ الثَّلَاثَةُ أَعْنِي قَبَاحَةَ الْوَجْهِ وَهَيْئَةَ الْأَسْتِضْغَارِ وَقِلَّةَ
 الْأَكْتِرَابِ بِالْمُسْتَهْزَأِ بِهِ وَذَلِكَ بِخِلَافِ وَجْهِ الْعَاصِبِ أَعْنِي أَنَّ
 فِيهِ قُبْحًا وَاهْتِمَامًا وَتِلْكَ هِيَ حَالَةُ نَفْسِ الْعَاصِبِ عَلَى الشَّيْءِ الَّذِي
 يُغْصَبُ عَلَيْهِ



البحث الرابع

في وزن الشعر وحلته

(من الكتاب نفسه)

(قَالَ) وَإِجَادُ صِنَاعَةِ الْمَدِيحِ يَكُونُ تَعَلُّمَهَا فِي الْأَعَارِضِ الطَّوِيلَةِ
لَا فِي الْقَصِيرَةِ وَلِذَلِكَ رَفَضَ الْمُتَأَخَّرُونَ الْأَعَارِضَ الْقِصَارَ الَّتِي
كَانَتْ تُسْتَعْمَلُ فِيهَا وَفِي غَيْرِهَا مِنْ صِنَائِعِ الشِّعْرِ. وَأَخْصُ الْأَوْزَانَ
بِهَا هُوَ الْوِزْنُ الْبَسِيطُ الْعَزِيزُ مُرَكَّبٌ وَلَكِنْ يَنْبَغِي أَلَّا يُبْلَغَ فِيهَا
مِنَ الطُّوْلِ إِلَى حَدِّ يُسْتَكْرَهُ. وَالْحَدُّ الْمَفْهُمُ جَوْهَرُ صِنَاعَةِ الْمَدِيحِ.
هُوَ أَنَّهَا نِسْبَةٌ وَمُحَاكَاةٌ لِلْعَمَلِ الْإِرَادِيِّ الْفَاضِلِ الْكَامِلِ الَّذِي
لَهُ قُوَّةٌ كَلِمَةٌ فِي الْأُمُورِ الْفَاضِلَةِ لَا قُوَّةَ جُزْئِيَّةً فِي وَاحِدٍ وَوَاحِدٍ
مِنَ الْأُمُورِ الْفَاضِلَةِ مُحَاكَاةٌ تَنْفَعِلُ لَهَا النُّفُوسُ أَنْفَعَالًا مُعْتَدِلًا
بِمَا يُؤَلَّدُ فِيهَا مِنَ الرَّحْمَةِ وَالْخَوْفِ وَذَلِكَ بِمَا يُحْتَمِلُ فِي الْفَاضِلِينَ مِنْ
النَّقِيِّ وَالنَّظَاقَةِ فَإِنَّ الْمُحَاكَاةَ إِنَّمَا هِيَ لِلْهَيْئَاتِ الَّتِي تَنْزَمُ الْفَضَائِلَ
لَا لِلْمَلَكَاتِ إِذْ لَيْسَ يُمَكِّنُ فِيهَا أَنْ يُحْتَمَلَ. وَهَذِهِ الْمُحَاكَاةُ
بِالْقَوْلِ تَكْمُلُ إِذَا قُرِنَ بِهَا اللَّحْنُ وَالْوِزْنُ وَقَدْ تَوَجَّدُ مِنْ الْمُنْشِدِينَ
أَحْوَالٌ أُخْرَى خَارِجَةٌ عَنِ الْوِزْنِ وَاللَّحْنِ تَجْعَلُ الْقَوْلَ أَمَّ مُحَاكَاةً
وَهِيَ الْإِشَارَاتُ وَالْأَخْذُ بِالْوُجُوهِ الَّتِي قِيلَ فِي كِتَابِ الْخَطَابَةِ
قَاوِلُ أَجْزَاءِ صِنَاعَةِ الْمَدِيحِ الشِّعْرِيَّةِ فِي الْعَمَلِ هُوَ أَنْ تُخَصَى

الْمَعَانِي الشَّرِيفَةُ الَّتِي بِهَا يَكُونُ التَّخْيِيلُ . ثُمَّ تُكْنَى تِلْكَ الْمَعَانِي
 اللَّحْنَ وَالْوَزْنَ أَلْمَلَانَيْنِ لِلشَّيْءِ الْمَقُولِ فِيهِ . وَعَمَلُ اللَّحْنِ فِي الشِّعْرِ
 هُوَ أَنَّهُ يُعَدُّ النَّفْسَ لِقَبُولِ خِيَالِ الشَّيْءِ الَّذِي يُقْصَدُ تَخْيِيلُهُ فَكَانَ
 اللَّحْنَ هُوَ الَّذِي يُفِيدُ النَّفْسَ الْإِسْتِعْدَادَ الَّذِي بِهِ يُقْبَلُ التَّشْبِيهُ
 وَالْحَاكَاةُ لِلشَّيْءِ الْمَقْصُودِ تَشْبِيهُهُ . وَإِنَّمَا يُفِيدُ النَّفْسَ هَذِهِ الْهَيْئَةَ
 فِي نَوْعٍ نَوْعٍ مِنْ أَنْوَاعِ الشِّعْرِ اللَّحْنَ الْمُلَامِمُ إِذْكَ الْنَوْعِ مِنْ
 الشِّعْرِ بِنِعْمَاتِهِ وَتَأْلِيْفِهِ . فَإِنَّهُ كَمَا أَنَا مُجِدُّ النِّعَمِ حَادَّةٌ تُلَامِمُ نَوْعًا
 مِنْ الْقَوْلِ غَيْرَ الَّذِي تُلَامِمُهُ النِّعَمَاتُ الثِّقَالُ كَذَلِكَ يَنْبَغِي أَنْ
 نَعْتَقِدَ فِي تَرْكِيْبِ الْأَلْحَانِ وَهَيْئَاتِ الْمُحَدِّثِينَ وَالْقَصَاصِ الَّتِي
 تُكْمِلُ التَّخْيِيلَ الْمَوْجُودَ فِي الْأَقَاوِيلِ الشِّعْرِيَّةِ أَنْفُسَهَا مِنْ قَبْلِ
 هَذِهِ الثَّلَاثَةِ أَعْنِي التَّشْبِيْهَ وَالْوَزْنَ وَاللَّحْنَ الَّتِي هِيَ إِسْطَقْسَاتُ
 الْحَاكَاةِ هِيَ بِالْجُزْأَةِ هَيْئَتَانِ إِحْدَاهُمَا هَيْئَةٌ تَدُلُّ عَلَى حُاتِي وَعَادَةٌ
 كَمَنْ يَتَكَلَّمُ كَلَامًا عَاقِلٍ أَوْ كَلَامَ غَضُوبٍ وَالثَّانِيَةُ هَيْئَةٌ تَدُلُّ
 عَلَى اعْتِقَادٍ فَإِنَّهُ أَيْسَ هَيْئَةٌ مِنْ يَتَكَلَّمُ وَهُوَ مُتَّحِقٌ بِالشَّيْءِ هَيْئَةٌ
 مِنْ يَتَكَلَّمُ فِيهِ وَهُوَ شَاكٍ . فَالْقَاصُ وَالْمُحَدِّثُ فِي الْمَدِيحِ يَنْبَغِي أَنْ
 تَكُونَ هَيْئَةُ قَوْلِهِ وَشَكْلُهُ هَيْئَةً مُحَقِّقٍ لِشَاكٍ وَهَيْئَةُ جَادٍ لَا هَازِلٍ
 وَالْقَصَصُ وَالْحَدِيثُ الَّذِي يَنْبَغِي أَنْ يُعْبَرَ عَنْهُ الْقَاصُ وَالْمُحَدِّثُ وَهُوَ
 بِهَا تَيْنِ الْحَالَتَيْنِ هُوَ الْخُرَاقَةُ الَّتِي تَكُونُ بِالتَّشْبِيْهِ وَالْحَاكَاةُ وَاعْنِي
 بِالْخُرَاقَةِ تَرْكِيْبَ الْأُمُورِ الَّتِي تُقْصَدُ مَخَاكَاةُهَا أَمَّا بِحَسَبِ مَا هِيَ
 عَلَيْهِ فِي أَنْفُسِهَا أَعْنِي فِي الْوُجُودِ وَرَأَى بِحَسَبِ مَا أَعْتِيدَ فِي الشِّعْرِ

مِنْ ذَلِكَ وَإِنْ كَانَ كَذِبًا. وَلِهَذَا قِيلَ لِلْأَقْوِيلِ الشَّعْرِيَّةِ خُرَافَاتٌ
 فَأَلْفَصَّاصُ وَالْمُحَدِّثُونَ بِالْجُنَّةِ هُمْ الَّذِينَ لَهُمْ قُدْرَةٌ عَلَى مُحَاكَاةِ
 الْعَادَاتِ وَالْإِعْتِقَادَاتِ (قَالَ) وَقَدْ يَجِبُ أَنْ تَكُونَ أجزَاءُ صِنَاعَةِ الْمَدِيحِ
 سِتَّةً : الْأَقْوِيلُ الْخُرَافِيَّةُ وَالْعَادَاتُ وَالْوَزْنُ وَالْإِعْتِقَادَاتُ وَالنَّظَرُ
 وَاللَّحْنُ. وَالذَّلِيلُ عَلَى ذَلِكَ أَنْ كُلَّ قَوْلٍ شِعْرِيٍّ قَدْ يَنْقَسِمُ إِلَى مُشَبَّهِ
 وَمُشَبَّهِ بِهِ وَالَّذِي بِهِ يُشَبَّهُ ثَلَاثَةٌ الْمُحَاكَاةُ وَالْوَزْنُ وَاللَّحْنُ وَالَّذِي
 يُشَبَّهُ فِي الْمَدْحِ ثَلَاثَةٌ أَيْضًا: الْعَادَاتُ وَالْإِعْتِقَادَاتُ وَالنَّظَرُ أَعْنِي
 الْأَسْتِدْلَالَ لِصَوَابِ الْإِعْتِقَادِ فَتَكُونُ أجزَاءُ صِنَاعَةِ الْمَدِيحِ
 ضَرْبَةً سِتَّةً. وَإِنَّمَا كَانَتِ الْعَادَاتُ وَالْإِعْتِقَادَاتُ أَعْظَمَ أجزَاءِ
 الْمَدِيحِ لِأَنَّ صِنَاعَةَ الْمَدِيحِ لَيْسَتْ هِيَ صِنَاعَةَ مُحَاكِمِي النَّاسِ أَنْفُسَهُمْ
 مِنْ جِهَةِ مَا هُمْ أَشْخَاصُ نَاسٍ مُحْسُوسُونَ بَلْ إِنَّمَا مُحَاكِمِيهِمْ مِنْ
 قَبْلِ عَادَاتِهِمْ الْجَمِيلَةِ وَأَعْلَامِهِمْ الْحَسَنَةِ وَالْإِعْتِقَادَاتِهِمْ السَّعِيدَةَ تَشْمَلُ
 الْأَفْعَالَ وَالْخُلُقَ وَلِذَلِكَ جُعِلَتِ الْعَادَةُ أَحَدَ أجزَاءِ السِّتَّةِ وَأُسْتَعْنِيَ
 بِذِكْرِهَا فِي التَّقْسِيمِ عَنْ ذِكْرِ الْأَفْعَالِ وَالْخُلُقِ. وَأَمَّا النَّظَرُ فَهُوَ إِبَانَةُ
 صَوَابِ الْإِعْتِقَادِ وَكَانَهُ كَانَ عِنْدَهُمْ ضَرْبًا مِنَ الْإِخْتِجَاجِ لِصَوَابِ
 الْإِعْتِقَادِ الْمَدْحِ بِهِ. وَهَذَا كُلُّهُ لَيْسَ يُوجَدُ فِي أَشْعَارِ الْعَرَبِ وَإِنَّمَا
 يُوجَدُ فِي الْأَقْوِيلِ الشَّرْعِيَّةِ الْمَدِيحِيَّةِ وَكَانُوا يُحَاكِمُونَ هَذِهِ الثَّلَاثَةَ
 الْأَشْيَاءَ أَعْنِي الْعَادَاتِ وَالْإِعْتِقَادَاتِ وَالْأَسْتِدْلَالَ بِالثَّلَاثَةِ الْأَصْنَافِ
 مِنَ الْأَشْيَاءِ الَّتِي يَهَايُحَاكِمِي أَعْنِي الْقَوْلَ الْخَمِيلَ وَالْوَزْنَ وَاللَّحْنَ (قَالَ)
 وَأجزَاءُ الْقَوْلِ الْخُرَافِيِّ مِنْ جِهَةِ تَأْهُؤِ مُحَاكِمِ جُزْءَانِ ذَلِكَ أَنَّ

كُلِّ مُحَاكَاةٍ قَامًا أَنْ تُوْطَىٰ مُحَاكَاةٌ مُحَاكَاةً ضِدَّهُ ثُمَّ يُتَقَلُّ مِنْهُ إِلَىٰ
 مُحَاكَاةٍ وَهُوَ الَّذِي كَانَ يُعْرَفُ عِنْدَهُمْ بِالْإِدَارَةِ وَإِمَا أَنْ يُحَاكِي
 الشَّيْءَ نَفْسَهُ دُونَ أَنْ يَعْضَ مُحَاكَاةً ضِدَّهُ وَهُوَ الَّذِي كَانَ
 يُسَمَّوْنَهُ بِالْأَسْتِدْلَالِ. وَالَّذِي يَتَذَلُّ مِنْ هَذِهِ الْأَجْزَاءِ مَثَلُهُ
 الْمُبْدِئُ وَالْأَسُّ هُوَ الْقَوْلُ الْخُرَافِيُّ الْمُحَاكِي. وَالْجُزْءُ الثَّانِي الْعَادَاتُ
 وَهُوَ الَّذِي تُسْتَعْمَلُ أَوَّلًا فِيهِ الْمُحَاكَاةُ أَعْنِي أَنَّهُ الَّذِي يُحَاكِي
 وَإِنَّمَا كَانَتْ الْحِكَايَةُ هِيَ الْعُمُودَ وَالْأَسُّ فِي هَذِهِ الصَّنَاعَةِ لِأَنَّ
 الْإِنْتِزَاعَ لَيْسَ يَكُونُ بِذِكْرِ الشَّيْءِ الْمَقْصُودِ ذِكْرُهُ دُونَ أَنْ يُحَاكِي
 بَلْ إِنَّمَا يَكُونُ الْإِنْتِزَاعُ بِهِ وَالْقَبُولُ لَهُ إِذَا حُوكِيَ. وَلِذَلِكَ
 لَا يَلْتَذُّ الْإِنْسَانُ بِالنَّظَرِ إِلَىٰ صُورِ الْأَشْيَاءِ الْمَوْجُودَةِ أَنْفُسَهَا وَيَلْتَذُّ
 بِمُحَاكَاةِهَا وَتَصَوُّرِهَا بِالْأَصْبَاغِ وَالْأَلْوَانِ وَلِذَلِكَ اسْتَعْمَلَ النَّاسُ
 صِنَاعَةَ الزَّرْوَاقَةِ وَالْتَّصْوِيرِ. وَالْجُزْءُ الثَّلَاثُ لِصِنَاعَةِ الْمَدِيحِ أَعْنِي الثَّلَاثِي
 لِلثَّانِي هُوَ الْإِعْتِقَادُ وَهَذَا هُوَ الْقُدْرَةُ عَلَىٰ مُحَاكَاةِ مَا هُوَ مَوْجُودٌ
 كَذَا أَوْ لَيْسَ بِمَوْجُودٍ كَذَا. وَذَلِكَ مِثْلُ مَا تَتَكَلَّفُهُ الْخَطَابَةُ مِنْ
 تَمْيِينِ أَنْ شَيْئًا مَوْجُودٌ أَوْ غَيْرُ مَوْجُودٍ إِلَّا أَنْ الْخَطَابَةَ تَتَكَلَّفُ
 ذَلِكَ بِقَوْلٍ مُشْتَبَعٍ وَالشَّعْرَ بِقَوْلٍ مُحَاكٍ وَهَذِهِ الْمُحَاكَاةُ هِيَ أَيْضًا
 مَوْجُودَةٌ فِي الْأَقَاوِيلِ الشَّعْرِيَّةِ. (قَالَ) وَقَدْ كَانَ الْأَقْدَمُونَ مِنْ
 وَاضِعِي السِّيَاسَاتِ يَفْتَصِرُونَ عَلَىٰ تَمْكِينِ الْإِعْتِقَادَاتِ فِي النَّفُوسِ
 بِالْأَقَاوِيلِ الشَّعْرِيَّةِ حَتَّىٰ شَعَرَ الْمُتَأَخِّرُونَ بِالطَّرْقِ الْخَطِيئَةِ وَالْفَرْقِ
 بَيْنَ الْقَوْلِ الشَّعْرِيِّ الَّذِي يُحْتُّ عَلَىٰ الْإِعْتِقَادِ وَالَّذِي يُحْتُّ عَلَىٰ الْعَادَةِ.

إِنَّ الَّذِي يُحِثُّ عَلَى الْعَادَةِ يُحِثُّ عَلَى عَمَلِ شَيْءٍ أَوْ عَلَى الْهَرَبِ مِنْ
 شَيْءٍ وَالْقَوْلُ الَّذِي يُحِثُّ عَلَى الْإِعْتِقَادِ إِنَّمَا يُحِثُّ عَلَى أَنْ شَيْئًا
 مَوْجُودٌ أَوْ غَيْرُ مَوْجُودٍ لَا عَلَى شَيْءٍ يُطَلَّبُ أَوْ يُهْرَبُ عَنْهُ. وَالْجُزْءُ
 الرَّابِعُ لِهَذِهِ الْأَجْزَاءِ أَعْنِي التَّالِي لِلثَّلَاثِ هُوَ الْوِزْنُ وَمِنْ تَمَامِهِ أَنْ
 يَكُونَ مُنَاسِبًا لِلْغَرَضِ قَرُبٌ وَزَنْ يُنَاسِبُ غَرَضًا وَلَا يُنَاسِبُ غَرَضًا
 آخَرَ. وَالْجُزْءُ الْخَامِسُ فِي الْمُرْتَبَةِ هُوَ اللَّحْنُ وَهُوَ أَعْظَمُ هَذِهِ الْأَجْزَاءِ
 تَأْثِيرًا وَأَفْعَلَهَا فِي النَّفُوسِ. وَالْجُزْءُ السَّادِسُ هُوَ النَّظْرُ أَعْنِي الْإِخْتِجَاجَ
 لِصَوَابِ الْإِعْتِقَادِ أَوْ صَوَابِ الْعَمَلِ لَا يَقُولُ إِفْتَاعِي فَإِنَّ ذَلِكَ
 غَيْرُ مُلَاحِظٍ لِهَذِهِ الصَّنَاعَةِ بَلْ يَقُولُ مُحَاكٍ فَإِنَّ صِنَاعَةَ الشَّعْرِ لَيْسَتْ
 مَبْنِيَّةً عَلَى الْإِخْتِجَاجِ وَالْمُلَاطَرَةِ وَبِمَخَاصِصِ صِنَاعَةِ الْمَدِيحِ. وَلِذَلِكَ لَيْسَ
 يَسْتَعْمِلُ الْمَدِيحُ صِنَاعَةَ التَّفَاقُقِ وَالْأَخْذِ بِالْوُجُوهِ كَمَا تَسْتَعْمِلُهَا
 الْحَطَّابَةُ. (قَالَ) وَالصَّنَاعَةُ الْعِلْمِيَّةُ الَّتِي تُعْرَفُ بِمَاذَا تُعْمَلُ
 الْأَشْعَارُ وَكَيْفَ تُعْمَلُ أَمْ رِئَاسَةٌ مِنْ عَمَلِ الْأَشْعَارِ فَإِنَّ كُلَّ صِنَاعَةٍ
 تُؤَقَّفُ مَا تَحْتَهَا مِنَ الصَّنَائِعِ عَلَى عَمَلِهَا هِيَ أَرَأْسُ مِمَّا تَحْتَهَا



البحث الخامس

في صناعة المديح واجزائها

(من الكتاب نفسه)

فَلَاذِ قَدْ قِيلَ مَا هِيَ صِنَاعَةُ الْمَدِيحِ وَمِمَّاذَا تَلْتَمِمْ وَكَمْ أَجْزَاؤُهَا
 وَمَا هِيَ فَلْتَقَلَّ فِي الْأَشْيَاءِ الَّتِي بِهَا يَكُونُ حُسْنُ الْأُمُورِ الَّتِي
 يَتَّقَوْمُ بِهَا الشِّعْرُ . فَإِنَّ أَقْوَلَ فِي هَذِهِ الْأَشْيَاءِ ضَرْوِيٌّ فِي مِثْلِ
 الْمَدِيحِ وَفِي غَيْرِهَا وَهُوَ لَهَا بِمِثْرَةِ الْمَبْدِ وَذَلِكَ أَنَّ الْأُمُورَ الَّتِي
 تَتَّقَوْمُ مِنْهَا الصَّنَائِعُ صِنْفَانِ أُمُورٌ ضَرْوِيَّةٌ وَأُمُورٌ تَكُونُ بِهَا
 أَيْمٌ وَأَفْضَلُ فَنَقُولُ إِنَّهُ يَجِبُ أَنْ تَكُونَ صِنَاعَةُ الْمَدِيحِ مُسْتَوْفِيَّةً
 إِنْغَايَاتٍ فَعَلِهَا آغْيَى أَنْ تَبْلُغَ مِنَ التَّشْبِيهِ وَالْمُحَاكَاةِ الْغَايَةَ الَّتِي فِي
 طِبَاعِهَا أَنْ تَبْلُغَهَا وَذَلِكَ يَكُونُ بِأَشْيَاءٍ أَحَدُهَا أَنْ يَكُونَ لِلْقَصِيدَةِ
 عِظَمٌ مَا مَحْدُودٌ تَكُونُ بِهِ كَلًّا وَكَامِلَةً وَأَكْلٌ وَالْكَوَالُ هُوَ مَا
 كَانَ لَهُ مَبْدَأٌ وَوَسَطٌ وَآخِرٌ وَالْمَبْدَأُ قَبْلُ وَلَيْسَ يَجِبُ أَنْ يَكُونَ
 مَعَ الْأَشْيَاءِ الَّتِي هُوَ لَهَا مَبْدَأٌ وَالْآخِرُ هُوَ مَعَ الْأَشْيَاءِ الَّتِي هُوَ لَهَا
 آخِرٌ وَلَيْسَ قَبْلُ وَالْوَسَطُ هُوَ قَبْلُ وَمَعًا فَهُوَ أَفْضَلُ مِنَ الطَّرَفَيْنِ
 إِذَا كَانَ الْوَسَطُ فِي الْمَكَانِ قَبْلُ وَبَعْدُ فَإِنَّ الشُّجْعَانَ هُمُ الَّذِينَ
 مَكَانُهُمْ فِي الْحَرْبِ مَا بَيْنَ مَكَانِ الْجُبْنَاءِ وَالْمَتَهَوِّرِينَ وَهُوَ الْمَكَانُ
 الْوَسَطُ وَكَذَلِكَ أَحَدُ الْأَفْضَلِ فِي التَّرْكِيبِ هُوَ الْوَسَطُ وَهُوَ الَّذِي
 يَتَرَكَّبُ مِنَ الْأَطْرَافِ وَلَا تَتَرَكَّبُ الْأَطْرَافُ مِنْهُ وَلَيْسَ يَجِبُ أَنْ

يَكُونُ الْمُتَوَسِّطُ وَسَطًا أَي خِيَارًا فِي التَّرْكِيبِ وَالتَّرْتِيبِ فَقَطُّ بَلْ
وَفِي الْمِقْدَارِ وَإِذَا كَانَ ذَلِكَ كَذَلِكَ فَقَدْ يَجِبُ أَنْ يَكُونَ لِلْقَصِيدَةِ
أَوَّلٌ وَوَسَطٌ وَآخِرٌ وَأَنْ يَكُونَ كُلُّ وَاحِدٍ مِنْ هَذِهِ الْأَجْزَاءِ
وَسَطًا فِي الْمِقْدَارِ وَكَذَلِكَ يَجِبُ فِي الْجُمْلَةِ الْمُرَكَّبَةِ مِنْهَا أَنْ تَكُونَ
بِقَدْرِ مَحْدُودٍ لِأَنَّ تَكُونَ بِأَيِّ عِظَمٍ اتَّفَقَ وَذَلِكَ أَنَّ الْجُودَةَ فِي
الْمُرَكَّبِ تَكُونُ مِنْ قَبْلِ شَيْئَيْنِ أَحَدُهُمَا التَّرْتِيبُ وَالثَّانِي الْمِقْدَارُ
وَلِهَذَا لَا يُقَالُ فِي الْحَيَوَانَ الصَّغِيرِ الْجُبَّةُ بِالْإِضَاقَةِ إِلَى اشْتِخَاصِ
نَوْعِهِ أَنَّهُ جَيِّدٌ. وَالحَالُ فِي الْمُخَاطَبَةِ الشِّعْرِيَّةِ فِي ذَلِكَ كَالْحَالِ فِي
التَّعْلِيمِ الْبُرْهَانِيِّ أَعْنِي أَنَّ التَّعْلِيمَ إِنْ كَانَ قَصِيرَ الْمُدَّةِ لَمْ يَكُنْ
الْفَهْمُ جَيِّدًا وَلَا إِنْ كَانَ أَطْوَلَ بِمَا يَتَّبِعِي لِأَنَّهُ يَلْحَقُ الْمُتَعَلِّمَ فِي
ذَلِكَ التَّنْسِيَانُ وَالحَالُ فِي ذَلِكَ كَالْحَالِ فِي النَّظْرِ إِلَى الْمُخْسُوسِ
أَعْنِي أَنَّ النَّظَرَ إِلَى الْمُخْسُوسِ إِنَّمَا يَكُونُ جَيِّدًا إِذَا كَانَ بَيْنَ
النَّاظِرِ وَبَيْنَهُ بُعْدٌ مُتَوَسِّطٌ لَا إِذَا كَانَ بَعِيدًا مِنْهُ جِدًّا وَلَا إِذَا
كَانَ قَرِيبًا مِنْهُ جِدًّا. وَالَّذِي يَعْزُضُ فِي التَّعْلِيمِ بَعِيْنَهُ يَعْزُضُ فِي
الْأَقَاوِيلِ الشِّعْرِيَّةِ أَعْنِي أَنَّهُ إِذَا كَانَتِ الْقَصِيدَةُ قَصِيرَةً لَمْ تَسْتَوْفِ
أَجْزَاءَ الْمَدِيحِ وَإِنْ كَانَتْ طَوِيلَةً لَمْ يُمَكِّنْ أَنْ تُحَقِّقَ فِي ذِكْرِ
السَّمَاعِينَ أَجْزَائُهَا فَيَعْزُضُ لَهُمْ إِذَا سَمِعُوا الْأَجْزَاءَ الْآخِرَةَ أَنْ
يَكُونُوا قَدْ نَسُوا الْأُولَى وَآمَّا الْأَقَاوِيلُ الْخُطْبِيَّةُ الَّتِي تُسْتَعْمَلُ فِي
الْمُنَاطَرَةِ فَلَيْسَ لَهَا قَدْرٌ مَحْدُودٌ بِالطَّبَعِ. وَلِذَلِكَ أَحْتَاغَ النَّاسُ أَنْ
يُقَدِّرُوا زَمَانَ الْمُنَاطَرَةِ بَيْنَ الْخُصُومِ إِمَّا بِأَلَةِ الْمَاءِ عَلَى مَا جَرَتْ بِهِ

الْعَادَةُ عِنْدَ الْيُونَانِيِّينَ إِذْ كَانُوا إِنَّمَا يَعْتمِدُونَ الصَّمَاثِرَ فَقَطْ وَإِمَّا
 بِتَأْخِيرِ الْأَيَّامِ كَالْحَالِ عِنْدَنَا إِذْ كَانَ الْمُعْتَمِدُ فِي الْخُصُومَاتِ عِنْدَنَا
 إِنَّمَا هِيَ الْأَشْيَاءُ الْمُفْتَعَةُ الَّتِي مِنْ خَارِجٍ وَلِذَلِكَ لَوْ كَانَتْ صِنَاعَةٌ
 الْمَدِيحِ بِالْمُنَاطَرَةِ لَكَانَ يُحْتَاجُ فِيهَا إِلَى تَقْدِيرِ زَمَانِ الْمُنَاطَرَةِ
 بِسَاعَاتِ الْمَاءِ أَوْ غَيْرِهَا. لَكِنْ لَمَّا لَمْ يَكُنْ الْأَمْرُ كَذَلِكَ وَجَبَ أَنْ
 يَكُونَ لِصِنَاعَةِ الشِّعْرِ حَدٌّ طَبِيعِيٌّ كَالْحَالِ فِي الْأَقْدَارِ الطَّبِيعِيَّةِ
 لِلْأُمُورِ الْمَوْجُودَةِ وَذَلِكَ أَنَّهُ كَمَا أَنَّ جَمِيعَ الْمُتَكَوِّنَاتِ إِذْ لَمْ يَعْهَدِ
 فِي حَالِ الْكَوْنِ سُوءَ النَّجْتِ صَارَتْ إِلَى عِظَمِ مَحْدُودٍ بِالطَّبْعِ
 كَذَلِكَ يَجِبُ أَنْ تَكُونَ الْحَالُ فِي الْأَقْوِيلِ الشِّعْرِيَّةِ وَبِخَاصَّةٍ فِي
 صِنْفِي الْمَحَاكَاةِ أَعْنِي الَّتِي يُنْتَقَلُ فِيهَا مِنَ الضِّدِّ إِلَى الضِّدِّ أَوْ
 يُحَاكِي فِيهَا الشَّيْءُ نَفْسَهُ مِنْ غَيْرِ أَنْ يُنْتَقَلَ إِلَى ضِدِّهِ (قَالَ) وَمَا
 يُحَسِّنُ بِهِ قَوَامُ الشِّعْرِ أَلَّا يُطَوَّلَ فِيهِ بِذِكْرِ الْأَشْيَاءِ الْكَثِيرَةِ الَّتِي
 تَعْرِضُ لِلشَّيْءِ الْوَاحِدِ الْمَقْصُودِ بِالشِّعْرِ فَإِنَّ الشَّيْءَ الْوَاحِدَ تَعْرِضُ
 لَهُ أَشْيَاءٌ كَثِيرَةٌ وَكَذَلِكَ يُوجَدُ لِلشَّيْءِ الْوَاحِدِ الْمَشَارِكُ إِلَيْهِ أَعْمَالٌ
 كَثِيرَةٌ (قَالَ) وَيُشْبَهُ أَنْ يَكُونَ جَمِيعُ الشُّعْرَاءِ لَا يَتَحَفَّظُونَ بِهَذَا بَلْ
 يَنْتَقِلُونَ مِنْ شَيْءٍ إِلَى شَيْءٍ وَلَا يَلْزَمُونَ غَرَضًا وَاحِدًا بَعِيْنِهِ مَا
 عَدَا أُوْمَيْرُوشَ. وَأَنْتَ تَحْدُ هَذَا كَثِيرًا مَا يَعْرِضُ فِي أَشْعَارِ الْعَرَبِ
 وَأَخْذِثِينَ وَبِخَاصَّةٍ عِنْدَ الْمَدْحِ أَعْنِي أَنَّهُ إِذَا عَنَّ لَهُمْ شَيْءٌ مَا مِنْ
 أَسْبَابِ الْمَدْحِ مِثْلُ سَيْفٍ أَوْ قَوْسٍ اسْتَعْلَوْا مَحَاكَاةً وَأَضْرَبُوا
 عَنْ ذِكْرِ الْمَدْحِ وَبِالْجُمْلَةِ فَيَجِبُ أَنْ تَكُونَ الصِّنَاعَةُ تَنْشَبُ بِالطَّبِيعَةِ

أعني أن تكون إنما تفعل جميع ما تفعله من أجل غرض واحد وغاية
 واحدة. وإذا كان ذلك كذلك فواجب أن يكون التشبيه والمحاكاة
 لوحيد ومقصوداً به غرض واحد وأن يكون لأجزائه عظم محدود
 وأن يكون فيها مبدأً ووسطاً وآخر وأن يكون الوسط أفضلها
 فإن الموجودات التي وجودها في الترتيب وحسن النظام إذا عدت
 ترتيبها لم يوجد لها الفعل الخاص بها. (قال) وظاهر أيضاً مما قيل من
 مقصد الأقاويل الشعرية أن المحاكاة التي تكون بالأموور المخرعة
 الكاذبة ليست من فعل الشاعر وهي التي تسمى أمثالا وقصصاً مثل ما
 في كتاب دمنة وكميلة. لكن الشاعر إنما يتكلم في الأمور الموجودة أو
 الممكنة الوجود لأن هذه هي التي يقصد الهرب عنها أو طلبها أو
 مطابقتها التشبيه لها على ما قيل في فصول المحاكاة. وأما الذين يعملون
 الأمثال والقصاص فإن عملهم غير عمل الشعراء وإن كانوا قد يعملون
 تلك الأمثال والأحاديث المخرعة بكلام موزون. وذلك أن كليهما
 وإن كانا يشتركان في الوزن فاحدهما يتم له العمل الذي قصده
 بالخرافة وإن لم تكن موزونة وهو التعلل الذي يستفاد من الأحاديث
 المخرعة والشاعر لا يحصل له مقصوده على التمام من التخيل إلا
 بالوزن فالفاعل للأمثال المخرعة والقصاص إنما يخرع أشخاصاً ليس
 لها وجود أصلاً ويضع لها أسماء وأما الشاعر فإنما يضع أسماء لاشياء
 موجودة وربما تكلموا في الكليات ولذلك كانت صناعة
 الشعر أقرب إلى الفلسفة من صناعة اختراع الأمثال وهذا الذي

قَالَ هُوَ بِحَسَبِ عَادَتِهِمْ فِي الشِّعْرِ الَّذِي يُشْبِهُ أَنْ يَكُونَ هُوَ الْأَمْرُ
الطَّبِيعِيُّ لِلْأَمْرِ الطَّبِيعِيِّ (قَالَ) وَأَكْثَرُ مَا يَجِبُ أَنْ يُعْتَمَدَ فِي صِنَاعَةِ
الْمَدِيحِ أَنْ تَكُونَ الْأَشْيَاءُ الْمُحَاكِمَاتُ أُمُورًا مَوْجُودَةً لَا أُمُورًا لَهَا
أَسْمَاءٌ مُخْتَرَعَةٌ فَإِنَّ الْمَدِيحَ إِنَّمَا يَتَوَجَّهُ نَحْوَ التَّحْرِيكِ إِلَى الْأَفْعَالِ
الْإِرَادِيَّةِ فَإِذَا كَانَتْ الْأَفْعَالُ مُمَكِّنَةً كَانَ الْإِقْتِاعُ فِيهَا أَكْثَرَ
وَقُوْعًا أَعْنِي التَّصَدِيقَ الشِّعْرِيَّ الَّذِي يُحْرِكُ النَّفْسَ إِلَى الْاِطْلَاقِ
وَالهَرَبِ. وَأَمَّا الْأَشْيَاءُ الْغَيْرُ الْمَوْجُودَةُ فَلَيْسَ تَوْضَعُ وَتُخْتَرَعُ لَهَا أَسْمَاءٌ
فِي صِنَاعَةِ الْمَدِيحِ إِلَّا أَقَلُّ ذَلِكَ مِثْلُ وَضَعِهِمْ الْجُودَ شَخْصًا ثُمَّ
يَضَعُونَ أَفْعَالًا لَهُ وَيُحَاكُونَهَا وَيُطَبِّقُونَ فِي مَدْحِهِ. وَهَذَا النَّحْوُ مِنَ
التَّخْيِيلِ وَإِنْ كَانَ قَدْ يُنْتَفَعُ بِهِ مِنْفَعَةٌ غَيْرُ يَسِيرَةٍ لِمُنَاسَبَةِ أَفْعَالِ
ذَلِكَ الشَّيْءِ الْمُخْتَرَعِ وَأَنْفِعَالَاتِهِ لِلْأُمُورِ الْمَوْجُودَةِ فَلَيْسَ يَنْبَغِي أَنْ
يُعْتَمَدَ فِي صِنَاعَةِ الْمَدِيحِ فَإِنَّ هَذَا النَّحْوَ مِنَ التَّخْيِيلِ لَيْسَ بِمَا يُوَافِقُ
جَمِيعَ الطَّبَاعِ بَلْ قَدْ يَضْحَكُ مِنْهُ وَيَزِدُّرِيهِ كَثِيرٌ مِنَ النَّاسِ. وَمَنْ
جَدَّ مَا فِي هَذَا الْبَابِ لِلْعَرَبِ وَإِنْ لَمْ يَكُنْ عَلَى طَرِيقِ الْحَثِّ عَلَى
الْفَضِيلَةِ قَوْلُ الْأَعْمَشِيِّ :

لَعَمْرِي لَقَدْ لَاحَتْ عَيْونُ نَوَاطِرُ إِلَى صَوءِ نَارٍ بِالِيقَاعِ تُحْرِقُ
تُشَبُّ لِقَرُورَيْنِ يَضْطَلِبَانِهَا وَبَاتَ عَلَى النَّارِ النَّدَى وَأَلْحَقُ
رَضِيعِي لِبَانِ ثُدْيِ أُمِّ تَحَاكَلَا بِأَسْحَمِ دَاجٍ عَوْضُ لَا نَتَفَرَّقُ
وَإِذَا كَانَ هَذَا هَكَذَا فَظَاهِرٌ أَنَّ الشَّاعِرَ إِنَّمَا يَكُونُ شَاعِرًا
بِعَمَلِ الْخُرَافَاتِ وَالْأَوْزَانِ بِقَدْرِ مَا يَكُونُ قَادِرًا عَلَى عَمَلِ التَّشْبِيهِ

وَالْحَاكَاةَ وَهُوَ إِنَّمَا يَعْمَلُ التَّشْبِيهَ لِلْأُمُورِ الْإِرَادِيَّةِ الْمَوْجُودَةِ
وَلَيْسَ مِنْ شَرْطِهِ أَنْ يُحَاكِي الْأُمُورَ الَّتِي هِيَ مَوْجُودَةٌ فَقَطْ بَلْ
وَقَدْ يُحَاكِي الْأُمُورَ الَّتِي يُظَنُّ بِهَا أَنَّهَا مُمَكِّنَةُ الوجودِ وَهُوَ فِي
ذَلِكَ شَاعِرٌ لَيْسَ بِدُونَ مَا هُوَ فِي مُحَاكَاةِ الْأُمُورِ الْمَوْجُودَةِ مِنْ قَبْلِ
أَنَّهُ لَيْسَ مَانِعٌ يَنْعَى أَنْ تُوَجَدَ تِلْكَ الْأَشْيَاءُ عَلَى مِثْلِ حَالِ الْأَشْيَاءِ
الَّتِي هِيَ الْآنَ مَوْجُودَةٌ فَلَيْسَ يَحْتَاجُ فِي التَّخْيِيلِ الشَّعْرِيِّ إِلَى مِثْلِ
هَذِهِ الْخُرَافَاتِ الْخَطَرَةِ وَلَا أَيْضًا يَحْتَاجُ الشَّاعِرُ الْمُفَلِّقُ أَنْ تَمَّ
مُحَاكَاةُ بِالْأُمُورِ الَّتِي مِنْ خَارِجٍ وَهُوَ الَّذِي يُدْعَى نِفَاقًا وَآخِذًا
بِالْوُجُوهِ فَإِنَّ ذَلِكَ إِنَّمَا يَسْتَعْمِلُهُ الْمُوَاهُونَ مِنَ الشُّعْرَاءِ أَعْنِي
الَّذِينَ يَرُونَ أَنَّهُمْ شُعْرَاءُ وَلَيْسُوا شُعْرَاءَ . وَأَمَّا الشُّعْرَاءُ بِالْحَقِيقَةِ فَلَيْسَ
يَسْتَعْمِلُونَهُ إِلَّا عِنْدَ مَا يُرِيدُونَ أَنْ يُقَابِلُوا بِهِ اسْتِعْمَالَ شُعْرَاءِ
الزُّورِ لَهُ وَأَمَّا إِذَا قَابَلُوا الشُّعْرَاءَ الْمُحْيِدِينَ فَلَيْسَ يَسْتَعْمِلُونَهُ أَصْلًا . وَقَدْ
يُضْطَرُّ الْمُفَلِّقُونَ فِي مَوَاضِعَ أَنْ يَسْتَعِينُوا بِاسْتِعْمَالِ الْأَشْيَاءِ الْخَارِجَةِ عَنْ
عَمُودِ الشَّعْرِ مِنْ قَبْلِ أَنْ تُحَاكَاةَ لَيْسَ تَكُونُ فِي كُلِّ مَوْضِعٍ
لِلْأَشْيَاءِ الْكَامِلَةِ الَّتِي تُمَكِّنُ مُحَاكَاةَهَا عَلَى التَّمَامِ . بَلْ لِأَشْيَاءٍ نَاقِصَةٍ
تَعْسُرُ مُحَاكَاةَهَا بِالْقَوْلِ فَيُسْتَعَانُ عَلَى مُحَاكَاةِهَا بِالْأَشْيَاءِ الَّتِي مِنْ خَارِجٍ
وَبِجَازَةٍ إِذَا قَصَدُوا مُحَاكَاةَ الْإِعْتِقَادَاتِ لِأَنَّ تَخْيِيلَهَا يَعْسُرُ إِنْ كَانَتْ
لَيْسَتْ أَفْعَالًا وَلَا جَوَاهِرَ وَقَدْ تَمَّجُّ هَذِهِ الْأَشْيَاءُ الَّتِي مِنْ خَارِجٍ
بِالْمُحَاكِمَاتِ الشَّعْرِيَّةِ أَحْيَانًا كَمَا نَهَا بِاتِّفَاقٍ مِنْ غَيْرِ قَصْدٍ فَيَكُونُ لَهَا
فِعْلٌ مُعْجَبٌ إِذَا كَانَتْ الْأَشْيَاءُ الَّتِي سَأَلْنَا أَنْ تَقَعَ بِاتِّفَاقٍ مُعْجَبَةٍ

(قَالَ) وَكَثِيرٌ مِنَ الْأَقَاوِيلِ الشَّعْرِيَّةِ تَكُونُ جُودَتِهَا فِي الْحَاكَاةِ
الْبَسِيطَةِ الْغَيْرِ الْمُتَنَفِّسَةِ وَكَثِيرٌ مِنْهَا إِنَّمَا تَكُونُ جُودَتِهَا فِي نَفْسِ
النَّشِيهِ وَالْحَاكَاةِ وَذَلِكَ أَنَّ الْحَالَ فِي النَّشِيهِ كَالْحَالَ فِي الْأَعْمَالِ
فَكَمَا أَنَّ مِنَ الْأَعْمَالِ مَا يُبَالُ بِفِعْلِ وَاحِدٍ بَسِيطٍ وَمِنْهَا مَا يُبَالُ
بِفِعْلِ مُرَكَّبٍ كَذَلِكَ الْأَنْرُ فِي الْحَاكَاةِ. وَالْحَاكَاةُ الْبَسِيطَةُ هِيَ
الَّتِي يُسْتَعْمَلُ فِيهَا أَحَدُ نَوْعِي التَّخْيِيلِ أَعْنِي النَّوْعَ الَّذِي يُسَمَّى
الْإِدَارَةَ أَوْ النَّوْعَ الَّذِي يُسَمَّى الْأَسْتِدْلَالَ. وَأَمَّا الْحَاكَاةُ
الْمُرَكَّبَةُ فَهِيَ الَّتِي يُسْتَعْمَلُ فِيهَا الصِّفَانِ جَمِيعًا وَذَلِكَ إِمَّا بِأَنْ
يُبْتَدَأَ بِالْإِدَارَةِ ثُمَّ يُنْتَقَلُ مِنْهُ إِلَى الْأَسْتِدْلَالِ أَوْ يُبْتَدَأُ
بِالْأَسْتِدْلَالِ ثُمَّ يُنْتَقَلُ مِنْهُ إِلَى الْإِدَارَةِ وَالْإِعْتِمَادُ هُوَ أَنْ يُبْدَأَ
بِالْإِدَارَةِ ثُمَّ يُنْتَقَلُ مِنْهُ إِلَى الْأَسْتِدْلَالِ فَإِنَّهُ فَرْقٌ كَبِيرٌ بَيْنَ أَنْ
يُبْدَأَ أَوَّلًا بِالْإِدَارَةِ ثُمَّ يُنْتَقَلَ إِلَى الْأَسْتِدْلَالِ أَوْ يُبْدَأَ بِالْأَسْتِدْلَالِ
ثُمَّ يُنْتَقَلَ إِلَى الْإِدَارَةِ. (قَالَ) وَأَعْنِي بِالْإِدَارَةِ مُحَاكَاةَ ضِدِّ
الْمَقْصُودِ مَدْحُهُ أَوَّلًا بِمَا يُنْفِرُ النَّفْسَ عَنْهُ ثُمَّ يُنْتَقَلُ مِنْهُ إِلَى
مُحَاكَاةِ الْمَدْحِ نَفْسِهِ مَثَلًا إِنَّهُ إِذَا أَرَادَ أَنْ يُحَاكِيَ السَّعَادَةَ
وَأَهْلِهَا أَبْتَدَأَ أَوَّلًا بِمُحَاكَاةِ الشَّقَاوَةِ وَأَهْلِهَا ثُمَّ انْتَقَلَ إِلَى مُحَاكَاةِ
أَهْلِ السَّعَادَةِ وَذَلِكَ بِضِدِّ مَا حَاكَى بِهِ أَهْلَ الشَّقَاوَةِ. وَأَمَّا
الْأَسْتِدْلَالَ فَهُوَ مُحَاكَاةُ الشَّيْءِ فَقَطْ (قَالَ) وَأَحْسَنُ الْأَسْتِدْلَالَ
مَا خُطِبَ بِالْإِدَارَةِ. (قَالَ) وَقَدْ يُسْتَعْمَلُ الْأَسْتِدْلَالَ وَالْإِدَارَةُ فِي
الْأَشْيَاءِ الْغَيْرِ الْمُتَنَفِّسَةِ وَفِي الْمُتَنَفِّسَةِ لَا مِنْ جِهَةٍ مَا يُقْصَدُ بِهِ عَمَلٌ

أَوْ تَرَكُ بَلْ مِنْ جَهَةِ التَّخْيِيلِ فَقَطَّ أَعْيَى الْمُطَابَقَةِ . وَهَذَا النَّوعُ مِنْ
 الْأَسْتِدْلَالِ الَّذِي ذَكَرَهُ هُوَ الْغَالِبُ عَلَى أَشْعَارِ الْعَرَبِ أَعْيَى
 الْأَسْتِدْلَالِ وَالْإِدَارَةِ فِي غَيْرِ الْمُتَنَفِّسَةِ وَهُوَ مِثْلُ قَوْلِ أَبِي الطَّيِّبِ :

كَمْ زَوْرَةٌ لَكَ فِي الْأَعْرَابِ خَافِيَةٌ

أَذْهَى وَقَدْ رَقَدُوا مِنْ زَوْرَةِ الذَّيْبِ

أَزُورُهُمْ وَسَوَادُ اللَّيْلِ يَشْفَعُ لِي

وَأَنْشِي وَيِيَّاضُ الصُّبْحِ يُغْرِي بِي

فَإِنَّ أَلْبَيْتَ الْأَوَّلَ هُوَ اسْتِدْلَالٌ . وَالثَّلَاثِي إِدَارَةٌ وَمَلَّا جَمَعَ

هَذَانِ الْبَيْتَيْنِ صَنَفِي الْمَحَاكَاةَ كَمَا فِي عَايَةِ مَنْ أَحْسَنَ (قَالَ)

وَالْأَسْتِدْلَالُ الْإِنْسَانِي وَالْإِدَارَةُ إِنَّمَا يُسْتَعْمَلَانِ فِي الطَّلَبِ

وَالْهَرَبِ وَهَذَا النَّوعُ مِنَ الْأَسْتِدْلَالِ هُوَ الَّذِي يُشِيرُ فِي النَّفْسِ

الرَّحْمَةِ تَارَةً وَالْخَوْفَ تَارَةً وَهَذَا هُوَ الَّذِي نَحْتَاجُ إِلَيْهِ فِي صِنَاعَةِ

الْمَدِيحِ الْأَفْعَالِ الْإِنْسَانِيَّةِ الْجَمِيلَةِ وَهَجْرِ الْقَبِيحَةِ (قَالَ) فَهَذَانِ

الْجُزْءَانِ اللَّذَانِ أَخْبَرْنَا عَنْهُمَا هُمَا جُزْءَا صِنَاعَةِ الْمَدِيحِ وَهَاهُنَا جُزْءُ

ثَلَاثٍ وَهُوَ الْجُزْءُ الَّذِي يُوَلِّدُ الْأَنْفِعَالَاتِ النَّفْسَانِيَّةِ أَعْيَى أَنْفِعَالَاتِ

الْخَوْفِ وَالرَّحْمَةِ وَالْحُزْنِ وَهُوَ يَكُونُ بِذِكْرِ الْمَصَائِبِ وَالرَّزَايَا

النَّازِلَةِ بِالنَّاسِ فَإِنَّ هَذِهِ الْأَشْيَاءَ هِيَ الَّتِي تَبْعُثُ الرَّحْمَةَ وَالْخَوْفَ

وَهُوَ جُزْءٌ عَظِيمٌ مِنْ أَجْزَاءِ الْحَثِّ عَلَى الْأَفْعَالِ الَّتِي هِيَ مَقْصُودَةٌ

الْمَدِيحِ عِنْدَهُمْ

البحث السادس

Τραγῳδία

في اجزاء صناعة المديح من جهة الكمية

(من الكتاب نفسه)

(قَالَ) فَأَمَّا أَجْزَاءُ صِنَاعَةِ الْمَدِيحِ مِنْ بَابِ الْكَيْفِيَّةِ فَقَدْ
 تَكَلَّمْنَا فِيهَا . وَأَمَّا أَجْزَاؤُهَا مِنْ جِهَةِ الْكَيْفِيَّةِ فَيَنْبَغِي أَنْ تَتَكَلَّمَ
 فِيهَا وَهُوَ يَذْكَرُ فِي هَذَا الْمَعْنَى أَجْزَاءَ خَاصَّةً بِأَشْعَارِهِمْ وَالَّذِي يُوجَدُ
 مِنْهَا فِي أَشْعَارِ الْعَرَبِ فَهُوَ ثَلَاثَةٌ . الْجُزْءُ الَّذِي يَجْرِي عِنْدَهُمْ مَجْرَى
 الصَّدْرِ فِي الْخُطْبَةِ وَهُوَ الَّذِي فِيهِ يَذْكَرُونَ الدِّيَارَ وَالْآثَارَ
 وَيَتَغَزَّلُونَ فِيهِ وَالْجُزْءُ الثَّانِي الْمَدْحُ . وَالْجُزْءُ الثَّلَاثُ الَّذِي يَجْرِي مَجْرَى
 الْحَاثِمَةِ فِي الْخُطْبَةِ وَهَذَا الْجُزْءُ أَكْثَرُ مَا هُوَ عِنْدَهُمْ إِمَّا دَعَاءُ
 لِلْمَمْدُوحِ وَإِمَّا فِي تَقْرِيبِ الشِّعْرِ الَّذِي قَالَهُ وَالْجُزْءُ الْأَوَّلُ أَشْهُرُ
 مِنْ هَذَا الْآخِرِ وَلِذَلِكَ يُسَمَّوْنَ الْإِنْتِقَالَ مِنَ الْجُزْءِ الْأَوَّلِ إِلَى
 الثَّانِي أَسْتِطْرَادًا وَرَبَّمَا اتَّوَا بِالْمَدِيحِ دُونَ صَدْرِ . مِثْلُ قَوْلِ أَبِي
 تَمَّامٍ :

لَهَانَ عَلَيْنَا أَنْ نَقُولَ وَنَفْعَلَا

وَمِثْلُ قَوْلِ أَبِي الطَّيِّبِ :

لِكُلِّ أَمْرٍ مِنْ دَهْرِهِ مَا تَعُودَا

وَلَمَّا فَرَعَ مِنْ تَعْدِيدِ أَجْزَاءِ الشِّعْرِ عِنْدَهُمْ (قَالَ) فَأَمَّا أَجْزَاءُ

صِنَاعَةِ الْمَدِيحِ الَّتِي مِنْ جِهَةِ الْكَيْفِيَّةِ وَالَّتِي مِنْ جِهَةِ الْكَمِّيَّةِ فَقَدْ

أَخْرَجَهَا. فَأَمَّا مِنْ أَيْ الْمَوَاضِعِ يُعْمَلُ صِنَاعَةُ الْمَدِيحِ فَتَحْنُ
 مُخْبِرُونَ عَنْهَا بَعْدُ وَمُضَيِّفُونَ ذَلِكَ إِلَى مَا تَقَدَّمَ (قَالَ) وَيَتَّبِعِي كَمَا
 قِيلَ أَنْ لَا يَكُونَ تَرْكِبُ الْمَدَائِحِ مِنْ مُحَاكَاةٍ بَسِيطَةٍ بَلْ مَخْلُوطَةٍ
 مِنْ أَنْوَاعِ الْإِسْتِدْلَالَاتِ وَأَنْوَاعِ الْإِدَارَةِ وَمِنْ الْمُحَاكَاةِ الَّتِي تُوجِبُ
 الْإِنْفِعَالَاتِ الْحَقِيقَةَ الْخَرَكَةَ الْمُرَقَّقَةَ لِلنَّفُوسِ وَذَلِكَ أَنَّهُ يُجِبُ أَنْ
 تَكُونَ الْمَدَائِحُ الَّتِي يُقْصَدُ بِهَا الْحُثُّ عَلَى الْفَضَائِلِ مُرَكَّبَةً مِنْ
 مُحَاكَاةِ الْفَضَائِلِ وَمِنْ مُحَاكَاةِ أَشْيَاءَ مُحَوَّصَةٍ مُخْزَنَةٍ يُتَّبَعُ لَهَا وَهِيَ الشَّقَاوَةُ
 الَّتِي تَلْحَقُ مِنْ عَدَمِ الْفَضَائِلِ لَا بِإِسْتِيهَالِهَا وَذَلِكَ أَنَّ هَذِهِ الْأَشْيَاءَ
 يَشْتَدُّ تَحْرُكُ النَّفْسِ لِقَبُولِ الْفَضَائِلِ فَإِنَّ أُنْتَقَالَ الشَّاعِرُ مِنْ مُحَاكَاةِ
 فَضِيلَةٍ إِلَى مُحَاكَاةِ لَا فَضِيلَةٍ أَوْ مِنْ مُحَاكَاةِ فَاضِلٍ إِلَى مُحَاكَاةِ لَا فَاضِلٍ
 لَيْسَ فِيهِ شَيْءٌ يَمَّا يَحْتُ الْإِنْسَانَ وَيُرْجِعُهُ إِلَى فِعْلِ الْفَضَائِلِ إِذَا
 كَانَ لَيْسَ يُوجِبُ مَحَبَّةَ لَهَا زَائِدَةً وَلَا خَوْفًا. وَالْأَقَاوِيلُ الْمَدِيحِيَّةُ
 يُجِبُ أَنْ يُوجَدَ فِيهَا هَذَانِ الْأَمْرَانِ وَذَلِكَ يَكُونُ إِذَا أُثْقِلَ مِنْ
 مُحَاكَاةِ الْفَضَائِلِ إِلَى مُحَاكَاةِ الشَّقَاوَةِ وَرَدَاءَةِ الْبُخْتِ النَّازِلَةِ بِالْأَقَاضِلِ
 أَوْ أُثْقِلَ مِنْ هَذِهِ إِلَى مُحَاكَاةِ أَهْلِ الْفَضَائِلِ فَإِنَّ هَذِهِ الْمُحَاكَاةَ
 تَرْقُ النَّفُوسَ وَتَدْعُجُهَا إِلَى قَبُولِ الْفَضَائِلِ وَأَنْتَ تَجِدُ أَكْثَرَ الْمُحَاكَاةِ
 الْوَاقِعَةِ فِي الْأَقَاوِيلِ الشَّرْعِيَّةِ عَلَى هَذَا النِّحْوِ الَّذِي ذُكِرَ إِذْ
 كَانَتْ تِلْكَ هِيَ أَقَاوِيلُ مَدِيحِيَّةٌ تَدُلُّ عَلَى الْعَمَلِ مِثْلُ مَا وَرَدَ
 مِنْ حَدِيثِ يُوسُفَ وَإِخْوَتِهِ وَغَيْرِ ذَلِكَ مِنَ الْأَقَاوِيلِ الَّتِي تُسَمَّى
 مَوَاعِظَ (قَالَ) وَإِنَّمَا تَحْدُثُ الرَّحْمَةُ وَالرِّقَّةُ بِذِكْرِ حُدُوثِ الشَّقَاوَةِ

بِنَ لَا يَسْتَحِقُّ وَعَلَى غَيْرِ الْوَاجِبِ . وَالْخَوْفُ إِنَّمَا يَحْدُثُ عِنْدَ
 ذِكْرِ هَذِهِ مِنْ قَبْلِ تَحْيِيلِ وَقُوعِ الضَّرِّ بِنَ هُوَ ذَوْنَهُمْ أَعْنِي بِنَفْسِ
 السَّمِيعِ . إِذْ كَانَ آخَرَى بِذَلِكَ وَالْحُزْنَ وَالرَّحْمَةَ إِنَّمَا تَحْدُثُ عِنْدَ هَذِهِ
 مِنْ قَبْلِ وَقُوعِهَا بِنَ لَا يَسْتَحِقُّ وَإِذَا كَانَ ذِكْرُ الْفَضَائِلِ مُفْرَدَةً لَا
 يُوقِعُ فِي النَّفْسِ خَوْفًا مِنْ فَوَاتِهَا وَلَا رَحْمَةً وَحُبَّةً فَوَاجِبٌ عَلَى مَنْ
 يُرِيدُ أَنْ يَحُثَّ عَلَى الْفَضَائِلِ أَنْ يَجْعَلَ جُزْءًا مِنْ مُحَاكَاةِ لِلْأَشْيَاءِ
 الَّتِي تَبَعَتْ الْحُزْنَ وَالْخَوْفَ وَالرَّحْمَةَ (قَالَ) وَلِذَلِكَ الْمَدَامِحُ الْحَسَنُ
 الْمَوْجُودَةُ لِصِنَاعَةِ الشَّعْرِ هِيَ الْمَدَامِحُ الَّتِي يُوجَدُ فِيهَا هَذَا التَّرْكِيبُ
 أَعْنِي ذِكْرَ الْفَضَائِلِ . وَالْأَشْيَاءِ الْحُزْنَ وَالْحُزْنَ وَالْمُحَوِّقَةَ وَالْمُرَقَّةَةَ (قَالَ) وَلِذَلِكَ
 يُخْطِئُ الَّذِينَ يَلُومُونَ مَنْ يَجْعَلُ أَحَدَ أَجْزَاءِ شِعْرِهِ هَذِهِ الْخُرَافَاتِ
 وَمِنْ الدَّلِيلِ عَلَى أَنَّ ذَلِكَ نَافِعٌ فِي الْمَدِيحِ أَنَّ صِنَاعَةَ الْمَدِيحِ
 الْجِهَادِيَّةَ قَدْ تَدْخُلُ فِيهَا الْمُنْغِيبَاتُ وَالْعُضْبُ هُوَ حُزْنٌ مَعَ حُبِّ
 شَدِيدٍ لِلِاتِّقَامِ . وَإِذَا كَانَ ذَلِكَ كَذَلِكَ فَذِكْرُ الرِّيَاسَاتِ وَالْمَصَائِبِ
 النَّازِلَةِ بِأَهْلِ الْفَضْلِ يُوجِبُ حُبًّا زَائِدًا لَهُمْ وَخَوْفًا مِنْ فَوَاتِ
 الْفَضَائِلِ . فَأَمَّا مُحَاكَاةُ النَّقَائِصِ فِي الْمَدَامِحِ فَقَدْ يَدْخُلُهَا قَوْمٌ فِيهَا
 لِأَنَّ فِيهَا ضَرْبًا مِنَ الْإِدَارَةِ لَكِنَّ مَنَاسِبَةً دَمَّ النَّقَائِصِ لِصِنَاعَةِ
 الْهَجَاءِ أَكْثَرُ مِنْهَا لِصِنَاعَةِ الْمَدِيحِ . وَلِذَلِكَ لَا يَنْبَغِي أَنْ يَكُونَ تَحْيِيلُهَا
 فِي الْمَدَامِحِ عَلَى الْقَصْدِ الْأَوَّلِ بَلْ مِنْ قَبْلِ الْإِدَارَةِ وَإِذَا كَانَ
 الشَّعْرُ الْمَدِيحِيُّ تُذَكَّرُ فِيهِ النَّقَائِصُ فَلَا بُدَّ أَنْ يَكُونَ فِيهِ ذِكْرُ
 الْأَعْدَاءِ الْمُنْغِيبِينَ وَالْمَدَامِحِ إِنَّمَا تُبْتَنَى عَلَى ذِكْرِ أَعْمَالِ الْأَوْلِيَاءِ

وَالْأَعْدَاءَ . وَأَمَّا عَدُوُّ الْعَدُوِّ أَوْ صَدِيقُ الصَّدِيقِ فَلَيْسَ يُذَكَّرُ لَا
 فِي الْمَذْحِ وَلَا فِي الذَّمِّ . إِذْ كَانَ لَا صَدِيقًا وَلَا عَدُوًّا (قَالَ) وَيَبْغِي
 أَنْ تَكُونَ الْخُرَاقَةُ الْخُحَيْفَةُ الْمُخْرَنَةُ مَخْرَجًا مَخْرَجًا سَا يَقَعُ تَحْتَ الْبَصْرِ
 يُرِيدُ مِنْ وَقْعِ التَّصْدِيقِ بِهَا لِأَنَّهُ إِذَا كَانَتْ الْخُرَاقَةُ مَشْكُوكًا فِيهَا
 أَوْ أُخْرِجَتْ مَخْرَجَ مَشْكُوكٍ فِيهَا لَمْ تَفْعَلِ الْفِعْلَ الْمَقْصُودَ بِهَا وَذَلِكَ
 أَنَّ مَا لَا يُصَدِّقُهُ الْمَرْءُ فَهُوَ لَا يَفْرَعُ مِنْهُ وَلَا يَشْفِقُ لَهُ . وَهَذَا الَّذِي
 ذُكِرَ هُوَ السَّبَبُ فِي أَنْ كَثِيرًا مِنَ الَّذِينَ لَا يُصَدِّقُونَ بِالْقَصَصِ
 الشَّرْعِيِّ يَصِيرُونَ أَرَادِلَ لِأَنَّ النَّاسَ إِنَّمَا يَتَّحَرِّكُونَ بِالطَّبَعِ لِأَحَدِ
 قَوْلَيْنِ أَمَّا قَوْلُ بُرْهَانِي وَإِمَّا قَوْلُ لَيْسَ بُرْهَانِيَا . وَهَذَا الصَّنْفُ
 الْحَسِيسُ مِنَ النَّاسِ قَدْ عَدِمَ التَّحْرُكَ عَنْ هَذَيْنِ الْقَوْلَيْنِ (قَالَ) وَمِنْ
 الشُّعْرَاءِ مَنْ يُدْخِلُ فِي الْمَدَائِحِ مُحَاكَاةَ أَشْيَاءٍ يُقْصَدُ بِهَا التَّعْجِبُ فَقَطُّ
 مِنْ غَيْرِ أَنْ تَكُونَ مُحِيقَةً وَلَا مُخْرَنَةً وَأَنْتَ تَحِدُّ مِثْلَ هَذِهِ الْأَشْيَاءِ
 كُلَّهَا كَثِيرًا فِي الْمَكْتُوبَاتِ الشَّرْعِيَّةِ إِذْ كَانَتْ مَدَائِحُ الْفَضَائِلِ
 لَيْسَ تُوجَدُ فِي أَشْعَارِ الْعَرَبِ وَإِنَّمَا تُوجَدُ فِي زَمَانِنَا هَذَا فِي الْأَسْنَنِ
 الْمَكْتُوبَةِ (قَالَ) وَهَذَا الْفِعْلُ لَيْسَ فِيهِ مُشَارَكَةٌ لِصِنَاعَةِ الْمَدِيحِ
 بِوَجْهِهِ مِنَ الْوُجُوهِ وَذَلِكَ أَنَّهُ لَيْسَ يُقْصَدُ مِنْ صِنَاعَةِ الشُّعْرِ أَيُّ
 لَذَّةٍ أَتَقَقَّتْ لَكِنْ إِنَّمَا يُقْصَدُ بِهَا حُصُولُ الْإِلْتِذَاذِ بِتَحْيِيلِ الْفَضَائِلِ
 وَهِيَ اللَّذَّةُ الْمُنَاسِبَةُ لِصِنَاعَةِ الْمَدِيحِ (قَالَ) وَهُوَ مَعْلُومٌ مَا هِيَ
 الْأَشْيَاءُ الَّتِي تَفْعَلُ اللَّذَاتِ بِمُحَاكَاةِهَا مِنْ غَيْرِ أَنْ يَلْحَقَ عَنْ ذَلِكَ
 حُزْنٌ وَلَا خَوْفٌ . وَأَمَّا الْأَشْيَاءُ الَّتِي تَلْحَقُ بِهَا الْعَالَمُ بِاللَّذَائِدِ بِمُحَاكَاةِهَا

الرَّحْمَةَ وَالْخَوْفَ فَإِنَّمَا يَقْدِرُ الْإِنْسَانُ عَلَى ذَلِكَ إِذَا التَّمَسَّ أَيَّ
 الْأَشْيَاءِ هِيَ الصَّعْبَةُ مِنَ النَّوَائِبِ الَّتِي تُثَوِّبُ وَآيَ الْأَشْيَاءِ هِيَ
 الْأَشْيَاءُ الَّتِي لَيْسَ يَلْحَقُ بِهَا كِبَرُ حُزْنٍ وَلَا خَوْفٌ
 وَأَمْثَالُ هَذِهِ الْأَشْيَاءِ هِيَ مَا يَنْزِلُ بِالْأَضْدِقَاءِ بَعْضُهُمْ مِنْ بَعْضٍ
 مِنْ قَبْلِ الْإِرَادَةِ مِنَ الرَّزَايَا وَالْمَصَائِبِ لَا مَا يَنْزِلُ بِالْأَعْدَاءِ
 بَعْضُهُمْ مِنْ بَعْضٍ فَإِنَّ الْإِنْسَانَ لَيْسَ يَحْزَنُ وَلَا يُشْفِقُ لِمَا يَنْزِلُ
 مِنَ السُّوءِ بِالْعَدُوِّ مِنْ عَدُوِّهِ كَمَا يَحْزَنُ وَيَخَافُ مِنَ السُّوءِ النَّازِلِ
 بِالصَّدِيقِ مِنْ صَدِيقِهِ وَإِنْ كَانَ قَدْ يَلْحَقُ عَنْ ذَلِكَ أَلَمْ فَلَيْسَ
 يَلْحَقُ مِثْلُ أَلَمْ الَّذِي يَلْحَقُ مِنَ السُّوءِ الَّذِي يَنْزِلُ مِنَ الْحَبِيبِ
 بَعْضُهُمْ بِبَعْضٍ مِثْلُ قَتْلِ الْإِخْوَةِ بَعْضُهُمْ بَعْضًا أَوْ قَتْلِ الْأَبَاءِ الْأَبْنَاءِ
 أَوْ الْأَبْنَاءِ الْأَبَاءَ وَلِهَذَا الَّذِي ذَكَرَهُ كَانَ قِصَصُ إِبْرَاهِيمَ فِيمَا أَمَرَ فِي
 أَنَّهُ فِي غَايَةِ الْأَقَابِيلِ الْمَوْجِبَةِ لِلْحُزْنِ وَالْخَوْفِ (قَالَ) وَالْمَدْحُ إِنَّمَا
 يَتَّبَعِي أَنْ يَكُونَ بِالْأَفْعَالِ الْفَاضِلَةِ الَّتِي تَصُدُّ عَنْ إِرَادَةِ وَعِلْمٍ
 لِأَنَّ مِنَ الْأَشْيَاءِ مَا يُفْعَلُ عَنْ إِرَادَةِ وَعِلْمٍ وَمِنْهَا مَا يُفْعَلُ لَا عَنْ
 إِرَادَةٍ وَلَا عِلْمٍ وَمِنْهَا يُفْعَلُ عَنْ عِلْمٍ لَا عَنْ إِرَادَةٍ أَوْ عَنْ إِرَادَةٍ
 لَا عَنْ عِلْمٍ وَكَذَلِكَ الْأَفْعَالُ مِنْهَا مَا تَكُونُ لِمَنْ يَعْرِفُ وَلِمَنْ لَا
 يَعْرِفُ فَالْفِعْلُ إِذَا صَدَرَ مِنْ غَيْرِ مَعْرِفَةٍ وَلَا إِرَادَةٍ فَلَيْسَ يَدْخُلُ فِي
 بَابِ الْمَدِيحِ وَكَذَلِكَ إِذَا كَانَ صَادِرًا مِنْ غَيْرِ مَعْرُوفٍ لِأَنَّهُ يَكُونُ
 حَيْثُذِي فِي الْأَكْذُوبَاتِ أُدْخِلَ مِنْهُ فِي الشِّعْرِ وَلَا يَجِبُ أَنْ
 يُحَاكِيَ. وَأَمَّا الْأَفْعَالُ الَّتِي لَا يُشَكُّ أَنَّهَا صَدَرَتْ عَنْ إِرَادَةٍ وَمَعْرِفَةٍ

وَعَنْ مَعْرُوفِينَ فَمَا أَحْسَنَ الْإِسْتِدْلَالَ الَّذِي يَكُونُ فِي هَذِهِ
 الْأَفْعَالِ (قَالَ) فَمَا بِي حُسْنِ قِوَامِ الْأُمُورِ الَّتِي تُرَكَّبُ مِنْهَا
 الْأَشْعَارُ وَكَيْفَ يَنْبَغِي أَنْ يَكُونَ تَرْكِيبُهَا فَقَدْ قُلْنَا فِي ذَلِكَ قَوْلًا
 كَافِيًا فَمَا أَيُّ الْعَادَاتِ هِيَ الْعَادَاتُ الَّتِي يَنْبَغِي أَنْ تُحَاكَمَ فِي
 الْمَدْحِ فَقَدْ يَجِبُ أَنْ نَقُولَ فِيهَا فَنَقُولُ إِنَّ الْعَادَاتِ الَّتِي تُحَاكَمُ عِنْدَ
 الْمَدْحِ الْحَيِّدِ أَعْنِي الَّذِي يَحْسُنُ مَوْقِعُهَا مِنَ السَّامِعِينَ أَرْبَعَةٌ أَحَدَاهَا
 الْعَادَاتُ الَّتِي هِيَ خَيْرَةٌ وَفَاضِلَةٌ فِي ذَلِكَ الْمَمْدُوحِ فَإِنَّ الَّذِي يُوَسِّرُ
 فِي النَّفْسِ هُوَ مُحَاكَاةُ الْأَشْيَاءِ الْحَقِّ الْمَوْجُودَةِ فِي ذَلِكَ الْمَمْدُوحِ
 وَكُلُّ جِنْسٍ فِيهِ خَيْرٌ مَا وَإِنْ كَانَ فِيهِ أَشْيَاءٌ لَيْسَتْ خَيْرًا. وَالثَّانِيَةُ
 أَنْ تَكُونَ الْعَادَاتُ مِنَ الَّتِي تَلِيقُ بِالْمَمْدُوحِ وَتَضَلُّهُ وَذَلِكَ أَنْ
 الْعَادَاتِ الَّتِي تَلِيقُ بِالْمَرَاةِ لَيْسَتْ تَلِيقُ بِالرَّجُلِ. وَالثَّلَاثَةُ أَنْ تَكُونَ
 مِنَ الْعَادَاتِ الْمَوْجُودَةِ فِيهِ عَلَى أتمِّ مَا يُمَكِّنُ أَنْ تُوجَدَ فِيهِ مِنْ
 الشَّبهِ وَالْمُؤَافَقَةِ. وَالرَّابِعَةُ أَنْ تَكُونَ مُعْتَدِلَةٌ مُتَوَسِّطَةٌ بَيْنَ الْأَطْرَافِ
 وَإِنَّمَا كَانَ ذَلِكَ كَذَلِكَ لِأَنَّ الْعَوَائِدَ الرَّذِلَّةَ لَيْسَ مِمَّا يُمدَّحُ بِهَا
 وَكَذَلِكَ الْعَوَائِدُ الَّتِي لَا تَلِيقُ بِالْمَمْدُوحِ وَإِنْ كَانَتْ جَيَادًا وَكَذَلِكَ
 الْعَوَائِدُ اللَّائِقَةُ إِذَا لَمْ تُوجَدَ عَلَى أتمِّ مَا يُمَكِّنُ فِيهَا مِنَ الشَّبَاهَةِ
 أَوْ لَمْ تُوجَدَ مُسْتَوَافَةً وَالْعَوَائِدُ الَّتِي هِيَ خَيْرٌ وَتَدُلُّ عَلَى الْخَلْقِ الْخَيْرِ
 الْفَاضِلِ مِنْهَا مَا هِيَ كَذَلِكَ فِي الْحَقِيقَةِ وَمِنْهَا مَا هِيَ كَذَلِكَ فِي
 الْمَشْهُورِ وَمِنْهَا مَا هِيَ شَبِيهَةٌ بِهَدْيِينَ وَالْعَوَائِدُ الْجَيَادُ إِمَّا حَقِيقَةٌ
 وَإِمَّا شَبِيهَةٌ بِالْحَقِيقَةِ وَإِمَّا مَشْهُورَةٌ أَوْ شَبِيهَةٌ بِالْمَشْهُورَةِ وَكُلُّ

هذه تدخل في المدح (قال) ويحب أن تكون خواتم الأشعار
والقصائد تدل بإجمال على ما تقدم ذكره من العوائد التي وقع
المدح بها كالحال في خواتم الخطب وأن يكون الشاعر لا يورد
في شعره من الحكاية الخارجة عن القول إلا بقدر ما يحتمله
المخاطبون من ذلك حتى لا ينسب في ذلك إلى الغلو والخروج
عن طريقة الشعر ولا إلى التخصير (قال) والتشبيه والحكاية هي
مدائح الأشياء التي في غاية الفضيلة فكما أن المصور الحاذق
يصور الشيء بحسب ما هو عليه في الوجود حتى أنهم قد يصورون
الغضب والكسالى مع أنها صفات نفسانية كذلك يجب أن
يكون الشاعر في محاكاته يصور كل شيء بحسب ما هو عليه حتى
يحاكي الأخلاق وأحوال النفس وذكر مثال ذلك في شعر
لاوميدوش قاله في صفة قضية عرضت لرجل ومن هذا النحو من
التخييل أعني الذي يحاكي حال النفس قول أبي الطيب يصف
رسول الروم الواصل إلى سيف الدولة :

أناك يكاد الرأس يعجز عنقه وتتقد تحت الذعر منه المفصل
يقوم تقويم السباطين مشيه إليك إذا ما عوجته الأفاكل

(قال) ويجب على الشاعر أن يلزم في تخيلاته ومحاكياتها
الأشياء التي جرت العادة باستعمالها في التشبيه والآن يتعدى في ذلك
طريقة الشعر (قال) وأنواع الاستدلالات التي تجري على هذا
التجري أعني الحكاية الجارية تجرى الجودة على الطريق الصاعج

أَنْوَاعٌ كَثِيرَةٌ فَمِنْهَا أَنْ تَكُونَ أَلْحَاكَاةٌ لِأَشْيَاءٍ مَحْسُوسَةٍ بِأَشْيَاءٍ
 مَحْسُوسَةٍ مِنْ شَأْنِهَا أَنْ تُوقِعَ الشَّكَّ لِمَنْ يَنْظُرُ إِلَيْهَا وَتُوهِمُ أَنَّهَا هِيَ
 لِأَشْرَافِكِهَا فِي أَحْوَالِ مَحْسُوسَةٍ وَذَلِكَ مِثْلُ تَسْمِيَتِهِمْ لِبَعْضِ
 صَوَرِ الْكَوَاكِبِ سَرَطَانًا وَبِغَضِهَا مُسَمِّكَ الْحَرْبَةِ لِأَنَّهَا مِنْ جِهَةِ
 الشَّكْلِ يُمَكِّنُ أَنْ يَتَوَهَّمُ مُتَوَهِّمٌ أَنَّهَا هِيَ هِيَ وَجُلُّ تَشْبِيهَاتِ
 الْعَرَبِ رَاجِعَةٌ إِلَى هَذَا الْمَوْضِعِ وَبِذَلِكَ كَانَتْ حُرُوفُ التَّشْبِيهِ عِنْدَهُمْ
 تَقْتَضِي الشَّكَّ وَكَلِمًا كَانَتْ هَذِهِ الْمُتَوَهَّمَاتُ أَقْرَبَ إِلَى وَقُوعِ
 الشَّكِّ كَانَتْ أَمْ تَشْبِيهًا وَكَلِمًا كَانَتْ أَعْبَدَ مِنْ وَقُوعِ الشَّكِّ
 كَانَتْ أَنْقَصَ تَشْبِيهًا وَهَذِهِ هِيَ أَلْحَاكَاةُ الْبَعِيدَةِ وَيَنْبَغِي أَنْ
 تُطْرَحَ وَذَلِكَ مِثْلُ قَوْلِ أَمْرِيءِ الْقَيْسِ فِي الْفَرَسِ :

كَأَنَّهَا هِرَاوَةٌ وَمِنَاوَلِ

وَمِثْلُ قَوْلِهِ :

إِذَا أَقْبَلْتُ قُلْتُ دُبَابَةٌ مِنْ الْخَضِرِ مَغْمُوسَةٌ فِي الْعُدُرِ
 وَإِنْ أَدْبَرْتُ قُلْتُ أُثْقِيَةٌ مَلْمَمَةٌ لَيْسَ فِيهَا أُزْرُ
 وَإِنْ كَانَ هَذَا أَقْرَبَ مِنَ الْأَوَّلِ لِأَنَّ فِيهِ مُقَابَلَةً مَا . وَمِنْهَا
 أَنْ تَكُونَ أَلْحَاكَاةٌ لِأُمُورٍ مَعْنَوِيَّةٍ بِأُمُورٍ مَحْسُوسَةٍ إِذْ كَانَ لِتِلْكَ
 الْأُمُورِ أَفْعَالٌ مُنَاسِبَةٌ لِتِلْكَ الْمَعَانِي حَتَّى تُوهِمَ أَنَّهَا هِيَ مِثْلُ
 قَوْلِهِمْ فِي الْمِنَّةِ إِنَّهَا طَوْقُ الْعُنُقِ وَفِي الْإِحْسَانِ قَيْدٌ كَمَا قَالَ أَبُو
 الطَّيِّبِ :

وَمَنْ وَجَدَ الْإِحْسَانَ قَيْدًا تَقَيَّدَا

وَهَذَا كَثِيرٌ فِي أَشْعَارِ الْعَرَبِ وَمِنْهُ قَوْلُ إِمْرِئِ الْقَيْسِ:

قَيْدِ الْأَوَابِدِ هَيْكَلِ

وَمَا كَانَ مِنْ هَذِهِ أَيْضًا غَيْرَ مُنَاسِبٍ وَلَا شَيْءٍ قَبِّلِي أَنْ
يُطْرَحَ وَهَذَا كَثِيرًا مَا يُوجَدُ فِي أَشْعَارِ الْأَخْدَثِينَ وَبِجَازَةِ فِي شِعْرِ
أَبِي تَمَّامٍ وَمِثْلُ قَوْلِهِ:

لَا تَسْقِنِي مَاءَ الْمَلَامِ

فَإِنَّ الْمَاءَ غَيْرُ مُنَاسِبٍ لِلْمَلَامِ . وَانْحَفُ مِنْ هَذَا قَوْلُهُ:

كُتِبَ الْمَوْتُ رَائِبًا وَحَلِيبًا

وَكَمَا أَنَّ الْبُعِيدَ الْوُجُودِ هَاهُنَا مُطْرَحٌ كَذَلِكَ يَتَّبِعِي أَنْ يَكُونَ
التَّشْبِيهُ بِالْحَسِيْسِ الْوُجُودِ مُطْرَحًا أَيْضًا وَأَنْ يَكُونَ التَّشْبِيهُ
بِالْأَشْيَاءِ الْفَاضِلَةِ . فَفِي الْمَثَلِ التَّشْبِيهِ الشَّرِيفِ بِالْحَسِيْسِ قَوْلُ الرَّاجِزِ:
وَالشَّمْسُ مَائِلَةٌ وَمَا تَفْعَلُ فَكَانَهَا فِي الْأَفْقِ عَيْنُ الْأَخْوَلِ
وَكَمَا قَالَ بَعْضُ الشُّعْرَاءِ يَمْدَحُ سَيْفَ الدَّوْلَةِ:

وَقَدْ عَلِمَ الرُّومُ الشَّقِيُونَ أَنَّهُمْ سَتَلَقَاهُمْ يَوْمًا وَتَلَقَى الدُّمُسْتَقَا
وَكَانُوا كَفَّارًا وَشَوْشُوا حَلْفَ حَائِطِ وَكُنْتُ كَسَنُورٍ عَلَيْهِمْ تَسَلَّقَا
قَالَ وَهَذَا نَوْعٌ آخَرٌ مِنَ الشُّعْرِ وَهِيَ الْأَشْعَارُ الَّتِي هِيَ فِي بَابِ
التَّضْدِيقِ وَالْإِقْتَاعِ أَدْخَلَ مِنْهَا فِي بَابِ التَّخْيِيلِ وَهِيَ أَقْرَبُ إِلَى
الْمَثَلَاتِ الْخَطِيئَةِ مِنْهَا إِلَى الْحَاكَاةِ الشُّعْرِيَّةِ وَهَذَا الْجِنْسُ الَّذِي
ذَكَرَهُ مِنَ الشُّعْرِ هُوَ كَثِيرٌ فِي شِعْرِ أَبِي الطَّيِّبِ مِثْلُ قَوْلِهِ:

لَيْسَ التَّكْحُلُ فِي الْعَيْنَيْنِ كَالْكَحْلِ

وقوله :

فِي طَلَعَةِ الشَّمْسِ مَا يُغْنِيكَ عَنْ زَحَلٍ
وَمِنْ أَحْسَنِ مَا فِي هَذَا الْمَعْنَى قَوْلُ أَبِي فِرَاسٍ :

وَنَحْنُ أَنَا سٌ لَا تَوَسُّطَ عِنْدَنَا لَنَا الصَّدْرُ دُونَ الْعَالَمِينَ أَوْ الْقَبْرِ
تَهُونَ عَلَيْنَا فِي الْمَعَالِي نُفُوسُنَا وَمَنْ حَطَبَ الْحَسَنَاءَ لَمْ يَغْلَهُ الْمَهْرُ
(قَالَ) وَالنُّوعُ الثَّلَاثُ مِنْ أُنْحَاكَاةٍ هِيَ الْأُنْحَاكَاةُ الَّتِي تَقَعُ
بِالتَّذَكُّرِ وَذَلِكَ أَنْ يُورِدَ الشَّاعِرُ شَيْئًا يُتَذَكَّرُ بِهِ شَيْءٌ آخَرُ مِثْلَ أَنْ
يَرَى الْإِنْسَانَ حَطَّأً إِنْسَانٍ فَيَتَذَكَّرُهُ فَيَجِزُّ عَلَيْهِ إِنْ كَانَ مَيِّتًا أَوْ
يَتَشَوَّقُ إِلَيْهِ إِنْ كَانَ حَيًّا وَهَذَا مَوْجُودٌ فِي أَشْعَارِ الْعَرَبِ كَثِيرًا
مِثْلُ قَوْلِ مُتَمِّمِ بْنِ نُورَيْرَةَ :

وَقَالُوا أَتَبْكِي كُلَّ قَبْرِ رَأَيْتَهُ لِقَبْرِ ثَوَى بَيْنَ اللَّوَى وَالِدِ كَادِكِ
فَقُلْتُ لَهُمْ إِنْ الْأَسَى يَبْعَثُ الْأَسَى دَعَوْنِي فَهَذَا كُلُّهُ قَبْرُ مَالِكِ
وَمِنْهُ قَوْلُ قَيْسِ الْجَبُونِ :

وَدَاعٍ دَعَا إِذْ نَحْنُ بِالْحَنِيفِ مِنْ مَنِي
فَهَيَّجَ آخِرَانَ الْفَوَادِ وَمَا يَدْرِي
دَعَا بِاسْمِ بِلْيَى غَيْرَهَا وَكَأَنَّمَا

أَطَارَ بِلْيَى طَائِرًا كَانَ فِي صَدْرِي

وَمِنْ هَذَا النَّوعِ قَوْلُ الْحَسَاءِ :

يَذَكِّرُنِي طُلُوعُ الشَّمْسِ صَخْرًا وَأَذَكَّرُهُ لِكُلِّ غُرُوبِ شَمْسٍ
وَقَوْلُ الْهَذَلِيِّ :

أَبِي الصَّبْرِ إِنِّي لَا يَزَالُ يَهَيِّجُنِي مَيِّتٌ لَنَا فِيمَا مَضَى وَمَقِيلٌ
 إِذَا مَا أَيَّاضَ الصُّبْحُ أَنْتَ عَنُودُهُ يُكَادُنِي جِحْمٌ عَلَيَّ ثَقِيلٌ
 وَهَذَا النَّوعُ كَثِيرٌ فِي أَشْعَارِ الْعَرَبِ وَمِنْ هَذَا الْمَوْضِعِ تَذَكُّرُهَا
 الْأَجَبَةُ بِالْدِيَارِ وَالْأَطْلَالِ كَمَا قَالَ:

فَقَا تَبَكِّ مِنْ ذِكْرِي حَيْبٍ وَمَنْزِلٍ

وَيَقْرُبُ مِنْ هَذَا الْمَوْضِعِ مَا جَرَتْ بِهِ عَادَةُ الْعَرَبِ مِنْ
 تَذَكُّرِ الْأَجَبَةِ بِالْحَيَالِ وَأَقَامَتِهِ نُقَامَ الْتَخْيِيلِ كَمَا قَالَ شَاعِرُهُمْ:

وَإِنِّي لَا سَتَقْشِي وَمَا بِي نَعْسَةٌ لَعَلَّ حَيَالًا مِنْكَ يَلْقَى خَيَالِيَا
 وَأَخْرَجُ مِنْ بَيْنِ الْبُيُوتِ لَعَانِي أَحَدْتُ عَنْكَ النَّفْسَ فِي السِّرِّ خَالِيَا

وَتَصَرَّفُ الْعَرَبُ وَالْمُحَدِّثِينَ فِي الْحَيَالِ مُتَفَنِّينَ وَانْحَاءَ اسْتِعْمَالِهِمْ
 لَهُ كَثِيرَةٌ وَلِذَلِكَ يُشْبِهُ أَنْ يَكُونَ مِنَ الْمَوَاضِعِ الشِّعْرِيَّةِ الْخَاصَّةِ
 بِالنَّبْسِيِّ وَقَدْ يَدْخُلُ فِي الرِّثَاءِ كَمَا قَالَ النُّجَاشِيُّ:

خَلَا نَاطِرِي مِنْ طَيْفِهِ بَعْدَ شَخْصِهِ فَيَا عَجَبًا لِلدَّهْرِ فَقَدْ عَلَى فَقْدِ
 (قَالَ) وَأَمَّا النَّوعُ الرَّابِعُ مِنَ الْمُحَاكَاةِ فَهُوَ أَنْ يُذَكَّرَ أَنَّ

شَخْصًا مَا شَبَّهِهُ بِشَخْصٍ مِنْ ذَلِكَ النَّوعِ بَعَيْنِهِ وَهَذَا التَّشْبِيهُ لَا
 يَكُونُ إِلَّا فِي الْخَلْقِ أَوْ الْخَلْقِ مِثْلُ قَوْلِ الْقَائِلِ جَاءَ شَبِيهُ يُونُسَ
 وَلَمْ يَأْتِ إِلَّا فُلَانٌ وَمِنْ هَذَا قَوْلُ أَمْرِئِ الْقَيْسِ:

وَتَعْرِفُ فِيهِ مِنْ أَبِيهِ شَمَائِلًا

وَالتَّصْرِيحُ بِالتَّشْبِيهِ خِلَافُ التَّشْبِيهِ فَإِنَّ التَّشْبِيهِ هُوَ إِيقَاعُ شَكِّ
 وَالتَّصْرِيحُ بِالتَّشْبِيهِ بَيْنَ اثْنَيْنِ هُوَ تَحْقِيقُ لَوْجُودِ الشَّبهِ وَهُوَ أَلْغَايَةُ فِي

مُطَابِقَةً التَّخْمِيلِ أَعْنِي إِذْ قِيلَ شَيْبُهُ فُلَانٍ (قَالَ) وَالنُّوعُ الْخَامِسُ
هُوَ الَّذِي يَسْتَعْمِلُهُ السُّوفِسْطَائِيُّونَ مِنَ الشُّعْرَاءِ وَهُوَ أَلْعُلُوُّ الْكَاذِبُ
وَهَذَا كَثِيرٌ فِي أَشْعَارِ الْعَرَبِ وَالْمُحَدِّثِينَ مِثْلُ قَوْلِ النَّبِغَةِ:
تَقْدُ السَّلْوِيَّ الْمَضَاعَفَ تَسْبِجُهُ وَتُوَقِّدُ بِالصَّقَّاحِ نَارَ الْحُبَابِ
وَقَوْلِ الْآخَرِ:

فَلَوْلَا الرِّيحُ أُسْمِعَ مَنْ بِحَجْرٍ صَلِيلَ الْبَيْضِ تُقْرَعُ بِالذُّكُورِ
وَهَذَا كُلُّهُ كَذِبٌ وَمِنْ هَذَا قَوْلُ أَبِي الطَّيِّبِ:
عَدُوُّكَ مَذْمُومٌ بِكُلِّ لِسَانٍ وَلَوْ كَانَ مِنْ أَعْدَائِكَ الْقَمْرَانَ
وَقَوْلُهُ فِي هَذِهِ الْقَصِيدَةِ:
لَوْ أَلْفَكَ الدَّوَّارَ أَبْغَضْتَ سَيَرَهُ لَعَوَّقَهُ شَيْءٌ عَنِ الدَّوْرَانَ
وَمِنْ هَذَا أَلْبَابِ قَوْلِ أَمْرِئِ الْقَيْسِ:
مِنَ الْقَاصِرَاتِ الطَّرْفَ لَوْ دَبَّ مُحْوَلٌ

مِنَ الدَّرِّ فَوْقَ الْإِتْبِ مِنْهَا لِأَثَرِ
وَهَذَا كَثِيرٌ مَوْجُودٌ فِي أَشْعَارِ الْعَرَبِ وَلَيْسَ تَجِدُ فِي
الْكِتَابِ الْعَزِيزِ مِنْهُ شَيْئاً إِذْ كَانَ يَتَنَزَّلُ مِنْ هَذَا الْجِنْسِ مِنْ
أَقْوَالِ أَعْنِي الشُّعْرَ مَثَلَةَ الْكَلَامِ السُّوفِسْطَائِيِّ مِنَ الْبُرْهَانَ
وَلَكِنْ قَدْ يُوجَدُ لِلْمَطْبُوعِ مِنَ الشُّعْرَاءِ مِنْهُ شَيْءٌ مَحْمُودٌ مِثْلُ قَوْلِ
الْمُتَنَبِّي:

وَأَنِّي أَهْتَدَى هَذَا الرَّسُولُ بِأَرْضِهِ
وَمَا سَكَنْتُ مُذْ بَسَرْتَنِي فِيهَا الْقَسَاطِلُ

وَمِنْ آيٍ مَاءٍ كَانَ يَسْتَقِي جِيَادَهُ

وَلَمْ تَصْفُ مِنْ مَزْجِ الدِّمَاءِ الْمَاهِلِ

وَقَوْلِهِ:

لَيْسَنَ الْوَشْيَ لَا مُتَجَبَّلَاتٍ وَلَكِنْ كَيْ يَصْنُ بِهِ الْجَمَالَ
وَصَفْرَنَ الْعَدَائِرَ لَا لِحْسِنٍ وَلَكِنْ خِفْنَ فِي الشَّعْرِ الضَّلَالَ
وَهَاهُنَا مَوْضِعٌ سَادِسٌ مَشْهُورٌ يَسْتَعْمِلُهُ الْعَرَبُ وَهُوَ إِقَامَةُ
الْجَمَادَاتِ مُقَامَ النَّاطِقِينَ فِي مُحَاطَبَتِهِمْ وَمُرَاجَعَتِهِمْ إِذَا كَانَتْ فِيهَا
أَحْوَالٌ تَدُلُّ عَلَى النُّطْقِ مِثْلُ قَوْلِ الشَّاعِرِ:

وَأَجْهَشْتُ لِلتَّوْبَادِ لَمَّا رَأَيْتُهُ وَكَبَّرَ لِلرَّحْمَانِ حِينَ رَأَيْتَنِي
فَقُلْتُ لَهُ أَيْنَ الَّذِينَ عَهَدْتُهُمْ حَوَالِيكَ فِي أَمْنٍ وَخَفْضِ زَمَانِ
فَقَالَ مَضُوا وَأَسْتَوْدَعُونِي بِلَادِهِمْ وَمَنْ ذَا الَّذِي بَقِيَ عَلَى الْخَدَّانِ
وَمِنْ هَذَا أَلْبَابِ مُحَاطَبَتِهِمْ الدِّيَارَ وَالْأَظْلَالَ وَجَاوَبْتُهَا لَهُمْ
كَقَوْلِ ذِي الرُّمَّةِ:

وَأَسْقِيهِ حَتَّى كَادَ مِمَّا أَبَتْهُ تُكَلِّمُنِي أَخْجَارُهُ وَمَلَاعِبُهُ
وَقَوْلِ عَنَتْرَةَ:

أَعْيَاكَ رَسْمُ الدَّارِ لَمْ يَتَكَلَّمْ حَتَّى تَكَلَّمَ كَأَلَاصَمِ الْإِنْعَمِ
يَا دَارَ عَبَلَةٍ بِالْجُورَاءِ تَكَلَّمِي وَعَمِي صَبَاحًا دَارَ عَبَلَةٍ وَأَسْلَمِي
إِلَى غَيْرِ ذَلِكَ يَمَّا يُشْبِهُ هَذَا مِمَّا هُوَ كَثِيرٌ فِي أَشْعَارِهِمْ وَقَدْ ذَكَرَ هُوَ
هَذَا الْمَوْضِعَ فِي كِتَابِ الْخُطَابَةِ وَذَكَرَ أَنَّ أُوْمَيْرُوشَ كَانَ يَعْتَمِدُهُ
كَثِيرًا (قَالَ) وَالْإِسْتِدْلَالُ الْفَاضِلُ وَالْإِدَارَةُ إِنَّمَا تَكُونُ لِلْأَفْعَالِ

الْإِرَادِيَّةِ وَأَكْثَرُ مَا يُوجَدُ هَذَا النَّوعُ مِنَ الْإِسْتِدْلَالِ فِي الْكِتَابِ
 الْعَزِيزِ أَعْنِي فِي مَدْحِ الْأَفْعَالِ الْفَائِضَةِ وَذَمِّ الْأَفْعَالِ الْغَيْرِ فَاضِلَةٍ
 وَهُوَ قَلِيلٌ فِي أَشْعَارِ الْعَرَبِ. وَمِثَالُ الْإِدَارَةِ فِي الْمَدْحِ قَوْلُ
 الْقُرْآنِ : ضَرَبَ اللَّهُ شَلًّا كَلِمَةً طَيِّبَةً إِلَى قَوْلِهِ : مَا لَهَا مِنْ قَرَارٍ .
 وَمِثَالُ الْإِسْتِدْلَالِ . قَوْلُهُ : كَيْشَلِ حَبَّةٍ أَنْبَتَتْ سَبْعَ سَنَابِلِ الْآيَةِ .
 (قَالَ) وَاجَادَةُ الْقَصَصِ الشَّعْرِيِّ وَالْبُلُوغُ بِهِ إِلَى غَايَةِ التَّمَامِ
 إِنَّمَا يَكُونُ مَتَى بَلَغَ الشَّاعِرُ مِنْ وَصْفِ الشَّيْءِ أَوْ الْقَضِيَّةِ
 الْوَاقِعَةِ الَّتِي يَصِفُهَا مَبْلَغًا يُرِي السَّمْعِينَ لَهُ كَأَنَّهُ مُحْسُوسٌ وَمَنْظُورٌ
 إِلَيْهِ وَيَكُونُ مَعَ هَذَا ضِدُّهُ غَيْرَ ذَاهِبٍ عَلَيْهِمْ مِنْ ذَلِكَ الْوَصْفِ
 وَهَذَا يُوجَدُ كَثِيرًا فِي شِعْرِ النُّحُولِ وَالْمُفْلِقِينَ مِنَ الشُّعْرَاءِ لَكِنْ إِنَّمَا
 يُوجَدُ هَذَا النَّحْوُ مِنَ التَّخْيِيلِ لِلْعَرَبِ إِمَّا فِي أَفْعَالٍ غَيْرِ عَفِيفَةٍ وَإِمَّا
 فِيمَا الْقَصْدُ مِنْهُ مُطَابَقَةٌ التَّخْيِيلِ فَقَطُّ فَمِثَالُ مَا وَرَدَ مِنْ ذَلِكَ فِي
 النُّجُورِ قَوْلُ أَمْرِئِ الْقَيْسِ :

سَمَوْتُ إِلَيْهَا بَعْدَ مَا نَامَ أَهْلُهَا سُمُو حَبَابِ الْمَاءِ حَالًا عَلَى حَالِ
 فَقَالَتْ سَبَاكَ اللَّهُ إِنَّكَ فَاضِحِي أَلَسْتَ تَرَى السَّمَارَ وَالنَّاسَ أَحْوَالِي
 فَقُلْتُ يَمِينَ اللَّهُ أَبْرَحُ قَاعِدًا وَلَوْ قَطُّوا رَأَيْتُ لَدَيْكَ وَأَوْصَالِي
 وَمِثَالُ مَا وَرَدَ مِنْ ذَلِكَ بِمَا الْقَصْدُ بِهِ مُطَابَقَةٌ التَّشْبِيهِ فَقَطُّ
 قَوْلُ ذِي الرُّمَّةِ يَصِفُ النَّارَ :

وَسَقَطِ كَعَيْنِ الدَّيْكَ عَاوَرْتُ صُحْبَتِي

أَبَاهَا وَهِيَ أَنَا لِمَوْعِمَهَا وَكُرَا

قُلْتُ لَهَا أَرْفَعُهَا إِلَيْكَ وَأَخِيهَا

بِرُوحِكَ وَأَقْتَسَهُ لَهَا قُتَّةً قِدْرًا

وَوَظَاهِرُهَا مِنْ يَابِسِ السُّخْتِ وَأَسْتَعِنَ

عَلَيْهَا الصَّبَا وَأَجْعَلَ يَدَيْكَ لَهَا سِتْرًا

وَقَدْ يُوجَدُ فِي أَشْعَارِهِمْ فِي وَصْفِ الْأَحْوَالِ الْوَاقِعَةِ مِثْلَ

الْحُرُوبِ وَغَيْرِ ذَلِكَ مِمَّا يَتِمَدِّحُونَ بِهِ وَأَلْتَمَسِي أَفْضَلَ مَنْ يُوجَدُ لَهُ

هَذَا الصِّنْفُ مِنَ التَّخْيِيلِ وَذَلِكَ كَثِيرٌ فِي أَشْعَارِهِ وَلِذَلِكَ يُحْكِي عَنْهُ

أَنَّهُ كَانَ لَا يُرِيدُ أَنْ يَصِفَ الْوَقَائِعَ الَّتِي لَمْ يَشْهَدْهَا مَعَ سَيْفِ الدَّوْلَةِ

وَأَجَادَةُ هَذَا النَّوعِ مِنَ التَّشْبِيهِ يَتَأْتَى بِأَنْ يُحْضَلَ لِلإِنْسَانِ أَوْلَا جَمِيعُ

الْمَعَانِي الَّتِي فِي الشَّيْءِ الَّذِي يَقْصِدُ وَصْفَهُ ثُمَّ يَرْكَبُ عَلَى تِلْكَ

الْمَعَانِي الْأَجْزَاءَ الثَّلَاثَةَ مِنْ أَجْزَاءِ الشَّعْرِ أَعْنِي التَّخْيِيلَ وَالْوِزْنَ

وَاللَّحْنَ (قَالَ) وَتَعْدِيدُ مَوَاضِعِ الْإِسْتِدْلالاتِ مِمَّا يَطُولُ وَإِنَّمَا

أَشَارَ بِذَلِكَ إِلَى كَثْرَتِهَا وَأَخْتِلَافِ الْأَنْحَاءِ فِيهَا (قَالَ) وَكُلُّ مَدِيحٍ

يَفْتَنُهُ مَا فِيهِ رِبَاطٌ بَيْنَ أَجْزَائِهِ وَمِنْهُ مَا فِيهِ حَلٌّ وَيُشْبَهُ أَنْ يَكُونَ

أَقْرَبَ الْأَشْيَاءِ شَبْهًا بِالرِّبَاطِ الْمَوْجُودِ فِي أَشْعَارِهِمْ هُوَ الْجُزْءُ الَّذِي

يُسَمَّى عِنْدَنَا الْإِسْتِطْرَادَ وَهُوَ رِبْطُ جُزْءِ النَّسِيبِ بِأَجْمَلَةِ صَدْرِ

الْقَصِيدَةِ بِالْجُزْءِ الْمَدِيحِيِّ. وَأَحْلُ تَفْصِيلُ الْجُزْئَيْنِ أَحَدِهِمَا مِنَ الْآخِرِ

أَيُّ يُوْتَى بِهِمَا مُفْصَلًا. وَكَثُرَ مَا يُوجَدُ الرِّبَاطُ فِي أَشْعَارِ الْمُحَدِّثِينَ

وَذَلِكَ مِثْلُ قَوْلِ أَبِي تَمَّامٍ:

عَامِي وَعَامُ الْعَيْسِ بَيْنَ وَدِيقَةٍ مَسْجُورَةٍ وَتَنُوقَةٍ صَيْحُودِ

حَتَّى أَغَادِرَ كُلَّ يَوْمٍ بِالْفَلَاحِ لِلطَّيْرِ عِيدًا مِنْ بَنَاتِ الْعِيدِ
هَيَاتِ مِنْهَا رَوْضَةٌ مَحْمُودَةٌ حَتَّى تُنَاحَ بِأَحْمَدَ الْمَحْمُودِ
وَكَقَوْلِ أَبِي الطَّيِّبِ:

مَرَّتْ بِنَا بَيْنَ تَرْبِيهَا فَقُلْتُ لَهَا

مِنْ أَيْنَ جَالَسَ هَذَا الشَّادِنُ الْعَرَبَا

فَأَسْتَضْحَكَتْ ثُمَّ قَالَتْ كَأَلْمَغِيثِ يُرَى

لَيْتَ الشَّرَى وَهَوَّ مِنْ عَجَلٍ إِذَا انْتَسَبَا

وَأَمَّا الْحُلُّ فَهُوَ مَوْجُودٌ كَثِيرًا فِي أَشْعَارِ الْعَرَبِ مِثْلُ قَوْلِ زُهَيْرٍ:

دَعْ ذَا وَعَدِّ الْقَوْلَ فِي هَرَمٍ

(قَالَ) وَأَنْوَاعُ الْمَدَائِحِ أَرْبَعَةٌ ثَلَاثَةٌ مِنْهَا بَسِيطَةٌ وَهِيَ الَّتِي

تَقْدَمَتْ أَحَدَهَا الْإِدَارَةُ. وَالثَّانِي الْإِسْتِدْلَالُ. وَالثَّلَاثُ الْإِنْفِعَالُ

(قَالَ) مِثْلُ مَا يُقَالُ فِي أَهْلِ الْجَحِيمِ فَإِنَّ هَذِهِ مُخْزَنَةٌ مُفْرَعَةٌ.

وَالرَّابِعُ الْمُرَكَّبُ مِنْ هَذِهِ إِمَامًا مِنْ ثَلَاثَتِهَا وَإِمَامًا مِنْ اثْنَيْنِ مِنْهَا

وَيَنْبَغِي أَنْ تَعْلَمَ أَنَّ أَمْثَالَ أَنْوَاعِ هَذِهِ الْمَدَائِحِ الْأَرْبَعَةِ لِلْفِعْلِ

الْإِرَادِيِّ الْقَاضِلِ غَيْرُ مَوْجُودَةٍ فِي أَشْعَارِ الْعَرَبِ وَإِنَّمَا هِيَ مَوْجُودَةٌ

فِي الْكِتَابِ الْعَزِيزِ كَثِيرًا (قَالَ) وَمِنْ الشُّعْرَاءِ مَنْ يُجِيدُ الْقَوْلَ

فِي الْقَصَائِدِ الْمَطْوَلَةِ وَمِنْهُمْ مَنْ يُجِيدُ الْأَشْعَارَ الْقِصَارَ وَالْقَصَائِدَ

الْقَصِيرَةَ وَهِيَ الَّتِي تُسَمَّى عِنْدَنَا الْمَقْطَعَاتِ وَالسَّبَبُ فِي ذَلِكَ أَنَّهُ لَمَّا

كَانَ الشَّاعِرُ الْمُجِيدُ هُوَ الَّذِي يَصِفُ كُلَّ شَيْءٍ بِجَوَاصِهِ وَعَلَى كُنْهِهِ

وَكَانَتْ هَذِهِ الْأَشْيَاءُ تَخْتَلِفُ بِالْكَثْرَةِ وَالْقِلَّةِ فِي شَيْءٍ شَيْءٍ مِنْ

الْأَشْيَاءُ الْمَوْصُوفَةِ وَجَبَ أَنْ يَكُونَ التَّخْيِيلُ الْفَاضِلُ هُوَ الَّذِي لَا
 يَتَجَاوَزُ خَوَاصَّ الشَّيْءِ وَلَا حَقِيقَتَهَا فَمَنْ النَّاسِ مَنْ لَقَدْ أَعْتَادَ أَوْ مَنْ
 فِطْرَتُهُ مُعَدَّةٌ نَحْوَ تَخْيِيلِ الْأَشْيَاءِ الْقَلِيلَةِ الْخَوَاصِّ فَهَؤُلَاءِ تَجُودُ
 أَشْعَارُهُمْ فِي الْمَقْطَعَاتِ وَلَا تَجُودُ فِي الْقَصَائِدِ وَمِنْ الشُّعْرَاءِ مَنْ هُوَ
 عَلَى ضِدِّ هَؤُلَاءِ وَهُمْ الْمُقَصِّدُونَ كَمَا لَمْتَنِيَّ وَحَبِيبٌ وَهُمْ الَّذِينَ
 أَعْتَادُوا الْقَوْلَ فِي الْأَشْيَاءِ الْكَثِيرَةِ الْخَوَاصِّ أَوْ هُمْ بِفِطْرَتِهِمْ مُعَدُونَ
 لِحُكَايَتِهَا أَوْ اجْتَمَعَ لَهُمُ الْأَمْرَانِ جَمِيعًا (قَالَ) وَمِنْ التَّخْيِيلَاتِ وَالْعَائِنِ
 مَا يُنَاسِبُ الْأَوْزَانَ الطَّوِيلَةَ وَمِنْهَا مَا يُنَاسِبُ الْقَصِيرَةَ وَرَبَّمَا كَانَ
 الْوِزْنُ مُنَاسِبًا لِلْمَعْنَى غَيْرَ مُنَاسِبٍ لِلتَّخْيِيلِ وَرَبَّمَا كَانَ الْأَمْرُ
 بِالْعَكْسِ وَرَبَّمَا كَانَ غَيْرَ مُنَاسِبٍ لِكِلَيْهِمَا وَآمِثَةٌ هَذِهِ مِمَّا يَعْسُرُ
 وَجُودَهَا فِي أَشْعَارِ الْعَرَبِ أَوْ تَكُونُ غَيْرَ مَوْجُودَةٍ فِيهَا إِذْ
 أَعَارِيضُهُمْ قَلِيلَةٌ الْقَدْرِ (قَالَ) وَقَدْ يُضَافُ إِلَى الْأَشْيَاءِ الَّتِي بِهَا قَوَامُ
 الْأَشْعَارِ أُمُورٌ مِنْ خَارِجٍ وَهِيَ الْهَيْئَاتُ الَّتِي تَكُونُ فِي صَوْتِ الشَّاعِرِ
 وَصُورَتِهِ عَلَى مَا تَقَدَّمَ وَكَثُرَ مَا تُوْجَدُ هَذِهِ مِنَ الشُّعْرَاءِ الْمُسْتَعْمِلِينَ
 لَهَا فِي الْأَشْعَارِ الْإِنْفِعَالِيَّةِ مِثْلُ الَّتِي تُقَالُ فِي أَهْلِ الْجَحِيمِ وَغَيْرِهِمْ
 وَمَا كُنَّا قَدْ قُلْنَا فِي الْأَشْيَاءِ الَّتِي تَتَقَوَّمُ بِهَا الْأَشْعَارُ الَّتِي هِيَ
 أَجْزَاؤُهَا بِالْحَقِيقَةِ فَقَدْ يَنْبَغِي أَنْ نَقُولَ فِي هَذِهِ أَيْضًا فَقَوْلُ: إِنَّ هَذِهِ
 الْأَفْعَالُ بِالْجُمْلَةِ هِيَ الَّتِي تَدُلُّ عَلَيْهَا الْأَقْوَالُ الَّتِي تُسَمَّى الْإِنْفِعَالِيَّةِ
 وَلِذَلِكَ يَنْبَغِي إِذَا اسْتَعْمِلْتَ هَذِهِ أَنْ تُسْتَعْمَلَ مَعَ هَذِهِ الْأَقْوَالِ. وَذَلِكَ
 أَنَّ هَذِهِ تَرِي الْإِنْفِعَالَ الَّذِي يُقْصَدُ بِالْقَوْلِ تَثْبِيتهُ كَأَنَّهُ قَدْ وَقَعَ

وَأَسْتَيْقِنَ. وَقَدْ تَقَدَّمَ لَكَ فِي كِتَابِ الْخَطَابَةِ الْأَقَاوِيلُ الْأَنْفَعَالِيَّةُ الْخَطِيئَةُ
 وَضُرُوبُ الْأَنْفَعَالَاتِ الَّتِي تَفْعَلُهَا هَذِهِ الْأَقَاوِيلُ وَلِذَلِكَ كَانَتْ هَذِهِ
 الْأَفْعَالُ أَحْصَى بِكِتَابِ الْخَطَابَةِ مِنْهَا بِكِتَابِ الشِّعْرِ. وَالْأَنْفَعَالَاتِ الَّتِي
 تُثَبَّتُ بِالْقَوْلِ الْخَطِيئَةُ أَوْ الشِّعْرِيَّةُ هِيَ الْخَوْفُ وَالغَضَبُ وَالرَّحْمَةُ وَالْتَعْظِيمُ
 وَسَائِرُ الْأَشْيَاءِ الَّتِي عُدَّتْ فِي كِتَابِ الْخَطَابَةِ. وَهُوَ ظَاهِرٌ أَنَّهُ كَمَا أَنَّ
 هَا هُنَا أَقْوَا لَا تُوجِبُ هَذِهِ الْأَنْفَعَالَاتِ كَذَلِكَ هَا هُنَا هَيْئَاتُ وَأَشْكَالُ
 تَدُلُّ مِنَ الْمُتَكَلِّمِ عَلَى حُضُورِ الْأَشْيَاءِ الَّتِي تُوجِبُ هَذِهِ الْأَنْفَعَالَاتِ
 وَأَنَّهَا قَدْ وَقَعَتْ لَوْ قُوعَ الْأَشْيَاءِ الْفَاعِلَةَ لَهَا فَيَفْعَلُ لِذَلِكَ النَّاطِرُ لَهَا فَهَذِهِ
 الصُّورُ وَالْهَيْئَاتُ إِذَا مَا يَنْبَغِي أَنْ تُسْتَعْمَلَ فِي الشِّعْرِ إِنْ أُسْتُعْمِلَتْ مَعَ
 الْأَقَاوِيلِ الْأَنْفَعَالِيَّةِ الشِّعْرِيَّةِ وَذَلِكَ إِمَّا فِي التَّعْظِيمِ وَإِمَّا فِي التَّصْغِيرِ
 وَإِمَّا فِي الْأَشْيَاءِ الْحَزَنَةِ الْخَوْفَةِ إِذْ كَانَتْ هَذِهِ الْأَشْيَاءُ هِيَ الَّتِي
 تُسْتَعْمَلُ صِنَاعَةُ الْمَدِيحِ مِنَ الْأَقَاوِيلِ الْأَنْفَعَالِيَّةِ عَلَى مَا سَلَفَ. وَإِنَّمَا
 تُسْتَعْمَلُ هَذِهِ مَعَ الْأَقَاوِيلِ الْأَنْفَعَالِيَّةِ الَّتِي لَيْسَتْ صَادِقَةً أَعْنِي الَّتِي
 لَيْسَتْ هِيَ ظَاهِرَةٌ التَّخْيِيلِ. وَإِمَّا الْأَقَاوِيلُ الْأَنْفَعَالِيَّةُ الَّتِي هِيَ ظَاهِرَةٌ
 التَّخْيِيلِ وَمُنَاسِبَةٌ لِلغَرَضِ الْمَقُولِ فِيهِ وَهِيَ حَقٌّ فَلَيْسَ يُحْتَاجُ أَنْ تُسْتَعْمَلَ
 فِيهَا هَذِهِ الْأُمُورُ الَّتِي مِنْ خَارِجٍ فَإِنَّهَا تَهْتِكُهَا إِذْ كَانَتْ هَذِهِ إِذَا مَا تُسْتَعْمَلُ
 فِي الْأَقَاوِيلِ الَّتِي تَضَعُ أَنْ تَفْعَلَ مَا قُصِدَ بِهَا إِلَّا بِاقْتِرَابِ هَذِهِ الْأَشْيَاءِ
 بِهَا وَهِيَ الْأَقَاوِيلُ الشِّعْرِيَّةُ فَإِنَّ الْقَائِلَ مِنَ الْفُقَهَاءِ لِعَبْدِ الرَّحْمَنِ
 النَّاصِرِ يَحْضُرُ الْمَلَأِينَ مِنْ أَهْلِ قُرْطُبَةَ يُحْرِضُهُ عَلَى حَسَدَايَ الْيَهُودِيِّ:
 إِنَّ الَّذِي شَرَفَتْ مِنْ أَجْلِهِ يَزْعُمُ هَذَا إِنَّهُ كَذِبٌ

لَمْ يَخْتَجِ فِي إِغْضَابِ النَّاصِرِ عَلَيْهِ إِلَى أَكْثَرِ مِنْ هَذَا الْقَوْلِ وَإِنْ
 كَانَ لَمْ يَخْرُجْ عَنْ سَمْتِهِ وَهَيْئَتِهِ لِكُونَ هَذَا الْقَوْلِ حَقًّا فَلِذَلِكَ لَا
 يَنْبَغِي لِلشَّاعِرِ أَنْ يَسْتَعْمِلَهَا إِذَا كَانَتْ لَيْسَتْ إِنَّمَا هِيَ فَضْلٌ فَقَطُّ بَلْ
 وَقَدْ تَهَجَّنُ الْقَوْلُ وَالْقَائِلُ إِذَا كَانَ بِالسَّمْتِ وَالْوَقَارِ (قَالَ) وَقَدْ
 يَكْتَفِي الشَّاعِرُ مِنْ هَذِهِ بِاسْتِعْمَالِ الْأَشْكَالِ الْخَاصَّةِ بِصِنْفِ صِنْفٍ
 مِنْ أَصْنَافِ الْأَقَاوِيلِ وَذَلِكَ إِذَا اضْطُرَّ إِلَى ذَلِكَ مَعَ الَّذِينَ
 يَسْتَعْمِلُونَ الْأَخْذَ بِالْوُجُوهِ . وَأَعْنِي بِأَشْكَالِ الْقَوْلِ شَكْلَ الْحَبْرِ
 وَشَكْلَ السُّؤَالِ وَشَكْلَ الْأَمْرِ وَشَكْلَ التَّضَرُّعِ وَذَلِكَ أَنَّ
 شَكْلَ الْحَبْرِ غَيْرُ شَكْلِ السَّأْلِ وَشَكْلَ الْأَمْرِ غَيْرُ شَكْلِ
 الطَّلَبِ أَوْ التَّضَرُّعِ . فَالشَّاعِرُ قَدْ يَكْتَفِي بِأَشْكَالِ الْأَقَاوِيلِ عَنْ
 سَائِرِ الْأَشْيَاءِ الَّتِي مِنْ خَارِجِ فَإِنَّ تِلْكَ إِذَا كَانَ مِنْ شَأْنِهَا تَهَجُّنُ
 الْأَقَاوِيلِ الشَّعْرِيَّةِ فَلَيْسَ يَنْبَغِي أَنْ تُجْعَلَ جُزْءًا مِنْ صِنَاعَةِ الشَّعْرِ
 وَإِنَّمَا يَنْبَغِي أَنْ تُجْعَلَ جُزْءًا مِنْ صِنَاعَةِ أُخْرَى

البحث السابع

في اسطقات الاقاول الشعرية

§ 21 (من الكتاب نفسه)

(قَالَ) وَالْأَسْمَاءُ صِنْفَانِ إِمَّا بَسِيطٌ وَهُوَ الَّذِي لَيْسَ هُوَ
 مُرَكَّبًا مِنْ أَسْمَاءٍ تَدُلُّ وَإِمَّا مُضَاعَفٌ وَهُوَ الَّذِي يُرَكَّبُ مِنْ أَسْمَاءٍ
 تَدُلُّ وَإِنْ كَانَ مِنْ حَيْثُ يُقْصَدُ بِهِ تَسْمِيَةُ شَيْءٍ وَاحِدٍ لَا

x
 supra
 post

تَدُلُّ تِلْكَ الْأَسْمَاءُ الَّتِي رُكِبَ مِنْهَا مِثْلُ عَبْدِ شَمْسٍ وَعَبْدِ الْقَيْسِ
(قَالَ) وَكُلُّ أَسْمٍ فَهُوَ إِمَّا حَقِيقِيٌّ وَإِمَّا دَخِيلٌ فِي اللِّسَانِ
وَإِمَّا مَنْقُولٌ نَادِرٌ الْأَسْتِعْمَالِ وَإِمَّا مُزَيْنٌ وَإِمَّا مَعْمُولٌ وَإِمَّا مَعْقُولٌ
وَإِمَّا مُفَارِقٌ وَإِمَّا مُغَيَّرٌ. فَالْحَقِيقِيُّ هُوَ الْأِسْمُ الَّذِي يَكُونُ خَاصًّا
بِأُمَّةٍ أُمَّةٍ وَالِدَخِيلُ هُوَ الَّذِي يَكُونُ لِأُمَّةٍ أُخْرَى فَيَدْخُلُهُ
الشَّاعِرُ فِي شِعْرِهِ وَذَلِكَ مِثْلُ الْإِسْتَبْرَقِ وَالْمِشْكَاةِ وَغَيْرِ ذَلِكَ مِنْ
الْأَسْمَاءِ الْأَعْجَمِيَّةِ الدَّخِيلَةِ فِي لِسَانِ الْعَرَبِ. وَإِمَّا الْأِسْمُ النَّادِرُ
الْمَنْقُولُ فَهُوَ نَقْلُ أَسْمٍ غَرِيبٍ إِمَّا مِنْ النَّوْعِ إِلَى الْجِنْسِ مِثْلُ
تَسْمِيَةِ الْقَتْلِ مَوْتًا وَإِمَّا مِنَ الْجِنْسِ إِلَى النَّوْعِ مِثْلُ تَسْمِيَةِ الثَّقَلَةِ
حَرَكَةً وَإِمَّا مِنْ نَوْعٍ إِلَى نَوْعٍ آخَرَ مِثْلُ تَسْمِيَةِ الْخِيَانَةِ سَرِقَةً
وَإِمَّا أَنْ يُنْقَلَ شَيْءٌ مَنَسُوبٌ إِلَى ثَانٍ إِلَى شَيْءٍ ثَالِثٍ مَنَسُوبٌ إِلَى
رَابِعٍ مِثْلُ نِسْبَةِ الْأَوَّلِ إِلَى الثَّانِي مِثْلُ مَا كَانَ يُسَمَّى بَعْضُ
الْقُدَمَاءِ الشَّيْخُوخَةَ عَشِيَّةَ الْعُمُرِ وَيُسَمَّى الْعَشِيَّةَ شَيْخُوخَةَ النَّهَارِ وَذَلِكَ
أَنَّ نِسْبَةَ الشَّيْخُوخَةِ إِلَى الْعُمُرِ نِسْبَةُ الْعَشِيَّةِ إِلَى النَّهَارِ وَإِمَّا
الْأِسْمُ الْمَعْمُولُ الْمُرْتَجَلُ فَهُوَ الْأِسْمُ الَّذِي يُخْتَرَعُهُ الشَّاعِرُ اخْتِرَاعًا
وَيَكُونُ هُوَ أَوَّلَ مَنْ اسْتَعْمَلَهُ وَهَذَا غَيْرُ مَوْجُودٍ فِي أَشْعَارِ
الْعَرَبِ وَإِنَّمَا يُوجَدُ ذَلِكَ فِي الصَّنَائِعِ النَّاسِيَّةِ وَأَكْثَرُ مَا فِي الصَّنَائِعِ
هُوَ مَنْقُولٌ لَا مَعْمُولٌ مُخْتَرَعٌ وَرَبَّمَا اسْتَعْمَلَهُ الْمُخَدَّثُونَ مِنَ الشُّعْرَاءِ
عَلَى طَرِيقِ الْأَسْتِعَارَةِ أَعْنِي الْمَنْقُولَ إِلَى الصَّنَائِعِ مِثْلُ قَوْلِ أَبِي
الطَّيِّبِ:

إِذَا كَانَ مَا تَنْوِيهِ فِعْلًا مُضَارِعًا

مَضَى قَبْلَ أَنْ تُتْلَى عَلَيْهِ الْجَوَازِمُ
وَرَبَّمَا اسْتَعْمَلُوا تَضْرِيْقًا لَمْ يُسْتَعْمَلْ قَبْلُ مِثْلُ قَوْلِهِ :

تَفَاوَحَ مِنْكَ الْغَانِيَاتِ وَرَنْدُهُ

وَأَمَّا الْمُفَارِقُ وَالْمَعْقُولُ فَلَيْسَ يُوجَدَانِ فِي لِسَانِ الْعَرَبِ. وَالْمُرَيَّةُ
هِيَ أَسْمَاءُ كَانَتْ تُجْعَلُ بَعْضُ أَجْزَائِهَا تَعْمًا فَتُرَيْنُ بِهَا وَقَدْ قِيلَ
إِنَّهُ يَعْنِي بِالْمُفَارِقِ الْأَسْمَاءَ الْمَغْيِرَةَ بِالزِّيَادَةِ فِيهَا وَالنَّقْصَانَ مِنْهَا
وَالْحَذْفِ أَوْ الْقَلْبِ وَقِيلَ بَلْ يَعْنِي بِذَلِكَ الْأَسْمَاءَ الَّتِي يَغْسُرُ النَّطْقُ
بِهَا وَظَاهِرُ كَلَامِهِ أَنَّهُ أَسْمٌ كَانَ يُؤَلَّفُ عِنْدَهُمْ مِنْ مَقَاطِعِ مَحْدُودَةٍ
وَالْأَسْمُ الْمَعْقُولُ فَإِنَّهُ فِيهَا أَحْسِبُ الَّذِي سَمَاهُ الْمُخْتَلَفَ وَظَاهِرُ
كَلَامِهِ أَنَّهُ الْإِسْمُ الْمَحْدُوفُ بِالنَّقْصَانِ مِثْلُ الْأَسْمَاءِ الْمُرَحْمَةِ عِنْدَنَا
وَأَمَّا الْمَغْيِرَةُ فَهِيَ الْمُسْتَعَارَةُ الَّتِي تُسْتَعَارُ أَمَّا مِنَ الشَّيْءِ مِثْلُ تَسْمِيَتِهِمْ
الْكُوكَبَ نَسْرًا وَرَامًا مِنَ الضِّدِّ مِثْلُ تَسْمِيَتِهِمْ الشَّمْسَ جَوْنَةً وَرَامًا
مِنَ اللَّازِمِ مِثْلُ تَسْمِيَتِهِمْ الشَّحْمَ نَدًا وَالْمَطَرَ سَمَاءً (قَالَ) وَأَفْضَلُ
أَقُولُ فِي التَّفْهِيمِ إِنَّمَا هُوَ الْقَوْلُ الْمَشْهُورُ الْمُبْتَدَلُ الَّذِي لَا يُخْفَى
عَلَى أَحَدٍ وَهَذِهِ الْأَقَاوِيلُ إِنَّمَا تُؤَلَّفُ مِنَ الْأَسْمَاءِ الْمَشْهُورَةِ
الْمُبْتَدَأَةِ وَهِيَ الَّتِي سَمَاهَا فِي مَا قَبْلُ الْحَقِيقَةَ وَتُسَمَّى الْمُسْتَوْلِيَةَ
وَالْأَهْلِيَّةَ (قَالَ) وَذَلِكَ مِثْلُ شِعْرِ فُلَانٍ وَفُلَانٍ لِقَوْمٍ مَشْهُورِينَ
عِنْدَهُمْ. وَيَلْبَغِي أَنْ تَتَقَدَّمَ مِنَ الْعَالِبِ عَلَى أَشْعَارِهِ هَذَا النَّوعُ مِنْ
الْأَلْفَاطِ مِنْ شُعْرَاءِ الْعَرَبِ (قَالَ) وَالْأَقَاوِيلُ الْعَفِيفَةُ الْمَدِيحِيَّةُ

فِيهِ الْأَقَاوِيلُ الَّتِي تُؤَلَّفُ مِنَ الْأَسْمَاءِ الْمُبْتَدَأَةِ وَمِنَ الْأَسْمَاءِ
 الْأُخْرَى أَعْنِي الْمُنْقُولَةَ الْعَرَبِيَّةَ الْمَغْيِرَةَ وَاللُّغَوِيَّةَ لِأَنَّهُ مَتَى تَعَرَّى
 الشِّعْرُ كُلُّهُ مِنَ الْأَلْفَاظِ الْحَقِيقِيَّةِ الْمُسْتَوَلِيَّةِ كَانَ رَمْزًا وَنَغْزًا
 وَلِذَلِكَ كَانَتْ الْأَلْفَاظُ وَالرُّمُوزُ هِيَ الَّتِي تُؤَلَّفُ مِنَ الْأَسْمَاءِ
 الْعَرَبِيَّةِ أَعْنِي بِالْعَرَبِيَّةِ الْمُنْقُولَةَ الْمُسْتَعَارَ وَالْمُشْتَرَكَّ وَاللُّغَوِيَّةَ. وَالرَّمْزُ
 وَالنَّغْزُ هُوَ الْقَوْلُ الَّذِي يَشْتَمِلُ عَلَى مَعَانٍ لَا يُمَكِّنُ أَوْ يَغْسُرُ
 اتِّصَالَ نِلكَ الْمَعَانِي الَّتِي يَشْتَمِلُ عَلَيْهَا بَعْضًا بِبَعْضٍ حَتَّى يَطَابِقَ
 بِذَلِكَ أَحَدَ الْمَوْجُودَاتِ. وَيَكُونُ إِمَّا بِحَسَبِ الْأَلْفَاظِ الْمَشْهُورَةِ
 فَاتِّصَالَ تِلْكَ الْمَعَانِي بَعْضُهَا بِبَعْضٍ غَيْرُ مُمَكِّنٍ وَإِمَّا بِحَسَبِ
 الْأَلْفَاظِ الْغَيْرِ الْمَشْهُورَةِ فَمَكِّنٌ وَذَلِكَ كَثِيرٌ فِي شِعْرِ ذِي الرِّمَّةِ
 مِنْ شِعْرَاءِ الْعَرَبِ. وَفَضِيلَةُ الْقَوْلِ الشِّعْرِيِّ الْعَفِيفِيِّ أَنْ يَكُونَ مُؤَلَّفًا
 مِنَ الْأَسْمَاءِ الْمُسْتَوَلِيَّةِ مِنْ تِلْكَ الْأَنْوَاعِ الْأُخْرَى وَأَنْ يَكُونَ الشَّاعِرُ
 حَيْثُ يُرِيدُ الْإِيضَاحَ يَأْتِي بِالْأَسْمَاءِ الْمُسْتَوَلِيَّةِ وَحَيْثُ يُرِيدُ التَّعْجِبَ
 وَالْإِلْدَاذَ يَأْتِي بِالصَّنْفِ الْأُخْرَى مِنَ الْأَسْمَاءِ وَلِذَلِكَ قَدْ يُتَضَاحَكُ
 بَيْنَ يُرِيدُ الْإِيضَاحَ فَيَأْتِي بِالْأَسْمَاءِ الْمَشْرَكَّةِ أَوْ الْعَرَبِيَّةِ أَوْ الْأَلْسِنِ
 أَوْ الْمَعْمُولَاتِ وَيُتَضَاحَكُ أَيْضًا بَيْنَ يُرِيدُ التَّعْجِبَ وَالْإِلْدَاذَ فَيَأْتِي
 بِالْأَسْمَاءِ الْمُبْتَدَأَةِ وَكَانَ الشَّاعِرُ يُجِبُّ لَهُ أَلَّا يُقْرِطَ فِي اسْتِعْمَالِ
 الْأَسْمَاءِ الْغَيْرِ الْمُسْتَوَلِيَّةِ فَيُخْرِجُ إِلَى حَدِّ الرَّمْزِ وَلَا أَيْضًا يُقْرِطَ
 فِي الْأَسْمَاءِ الْمُسْتَوَلِيَّةِ فَيُخْرِجُ عَنْ طَرِيقَةِ الشِّعْرِ إِلَى الْكَلَامِ
 الْمَتَعَارَفِ (قَالَ) وَإِمَّا مُوَافَقَةَ الْأَلْفَاظِ بَعْضُهَا لِبَعْضٍ فِي الْمَقْدَارِ

وَمَعَادِلَةُ الْمَعَانِي بَعْضُهَا لِبَعْضٍ وَمَوَازِنُهَا فَاَمْرٌ يَجِبُ اَنْ يَكُونَ
 عَامًا وَمُشْتَرَكًا لِجَمِيعِ الْاَلْفَاظِ الَّتِي هِيَ اَجْزَاءُ الْقَوْلِ الشِّعْرِيِّ
 وَذَلِكَ اَنَّا نَجِدُ الشُّعْرَاءَ وَاِنْ اسْتَعْمَلُوا الْاَلْفَاظَ الْحَقِيقِيَّةَ فِي الْمَوَاضِعِ
 الَّتِي يَهْرَأُ فِيهَا فِي اسْتِعْمَالِهِمْ اِيَّاهَا لَيْسَ يَخْلُو شِعْرُهُمْ مِنْ هَذَيْنِ
 الْاَمْرَيْنِ اَعْنِي مِنَ الْمَوَازِنَةِ وَالْمُوَافَقَةِ فِي الْمِقْدَارِ وَلَكِنْ كَانَ
 هَذَا عَامًا لِجَمِيعِ اَنْوَاعِ الشِّعْرِ. وَاَمَّا الْاَشْعَارُ الَّتِي تَأْتِلُ مِنَ الْاَسْمَاءِ
 الْمُخْتَلِفَةِ فَوْجُودُ هَذَا الْمَعْنَى فِيهَا اَبْيَنُ وَمُوَافَقَةُ الْاَلْفَاظِ الَّتِي ذَكَرَ فِي
 الْمِقْدَارِ هِيَ مُقَارَنَةُ بَعْضِهَا لِبَعْضٍ فِي عَدَدِ الْحُرُوفِ وَاِنْ وَافَقَتْ
 مَعَ هَذَا فِي كُلِّ اللَّفْظِ اَوْ فِي بَعْضِ اللَّفْظِ فَهُوَ الَّذِي يُعْرَفُ
 بِالْمُطَابَقَةِ وَالْمُجَانَسَةِ عِنْدَ اَهْلِ زَمَانِنَا. وَالْمُوَافَقَةُ اَنْحَاءٌ وَذَلِكَ اَنَّهُ
 لَا يَخْلُو الْمُوَافَقَةُ اَنْ تَكُونَ فِي كُلِّ اللَّفْظِ وَكُلِّ الْمَعْنَى وَهَذَا مِثْلُ
 قَوْلِ الشَّاعِرِ:

لَا اَرَى الْمَوْتَ يَسْبِقُ الْمَوْتَ شَيْءٌ

وَمِثْلُ قَوْلِهِمْ طَوِيلُ الْجِدَادِ طَوِيلُ الْعِمَادِ. اَوْ اَنْ تَكُونَ فِي
 بَعْضِ اللَّفْظِ وَبَعْضِ الْمَعْنَى اَوْ اَنْ تَكُونَ فِي بَعْضِ اللَّفْظِ وَكُلِّ الْمَعْنَى
 اَوْ تَكُونَ فِي كُلِّ اللَّفْظِ وَبَعْضِ الْمَعْنَى اَوْ تَكُونَ فِي كُلِّ
 اللَّفْظِ فَقَطُّ اَوْ فِي بَعْضِ اللَّفْظِ فَقَطُّ اَوْ تَكُونَ فِي كُلِّ الْمَعْنَى
 فَقَطُّ اَوْ فِي بَعْضِ الْمَعْنَى فَمِثَالُ الْمُوَافَقَةِ فِي بَعْضِ اللَّفْظِ
 وَبَعْضِ الْمَعْنَى الْاَسْمَاءُ الْمُسْتَقْبَلَةُ مِنْ تَصْرِيفِ وَاَحَدٍ وَذَلِكَ مِثْلُ قَوْلِ
 الْمُتَنَبِّي:

عَلَى قَدْرِ أَهْلِ الْعَزْمِ تَأْتِي الْعَزَائِمُ
 وَتَأْتِي عَلَى قَدْرِ الْكِرَامِ الْكَارِمُ
 وَمِثَالُ الْمُوَافَقَةِ فِي بَعْضِ اللَّفْظِ وَكُلِّ الْمَعْنَى قَوْلُهُمْ دِرْهَمٌ
 صَرَبُ الْأَمِيرِ وَمَضْرُوبُ الْأَمِيرِ. وَمِثَالُ عَكْسِ هَذَا أَنْبِي فِي كُلِّ
 اللَّفْظِ وَبَعْضِ الْمَعْنَى الْأَسْمَاءِ الْمَشْكُوكَةُ وَالشُّعْرَاءُ يَسْتَعْمِلُونَهَا كَثِيرًا
 وَمِثَالُ الْمُوَافَقَةِ فِي كُلِّ اللَّفْظِ فَقَطِ الْأَسْمَاءِ الْمَشْتَرَكَةِ مِثْلُ قَوْلِ
 الْمَعْرِيِّ :

مَعَانُ مِنْ أَحْيَيْنَا عَانُ

وَمِثْلُ قَوْلِهِ :

فَزَنْدُكَ مُغْتَالٌ وَطَرْفُكَ مُغْتَالٌ

وَمِثَالُ الْمُتَّفِقَةِ فِي بَعْضِ اللَّفْظِ فَقَطِ قَوْلُ حَبِيبِ :

مَا أَنْتَ عَنْ ذُهْلِيَّةٍ بِذَاهِلِ

وَقَوْلُ أَبِي الطَّيِّبِ :

أَقْلَبُ الطَّرْفَ بَيْنَ الْخَيْلِ وَالْخَوْلِ

وَهَذَا سَكَاةٌ فِي نَعْمَةِ الْعَرَبِ مِثْلُ الضَّرْبِ وَالضَّرْبِ وَالْحَمْلِ

وَالْحَمْلِ وَأَشْرَقَتِ الشَّمْسُ وَسَرَقَتْ. وَمِثَالُ الْمُوَافَقَةِ فِي كُلِّ الْمَعْنَى

فَقَطِ الْأَسْمَاءِ الْمُتَرَادِفَةِ مِثْلُ قَوْلِهِ أَقْوَى وَأَقْفَر. وَمِثَالُ الْمُتَّفِقَةِ فِي

بَعْضِ الْمَعْنَى فَقَطِ الْأَسْمَاءِ الْمُخْتَلِفَةِ الَّتِي تَدُلُّ مِنْ الشَّيْءِ الْوَاحِدِ

عَلَى جِهَاتٍ مُخْتَلِفَةٍ مِثْلُ الصَّارِمِ وَالذَّكْرِ. وَالْقَوَائِي عِنْدَ الْعَرَبِ

هِيَ مُوَافَقَةٌ فِي الْمِقْدَارِ وَفِي بَعْضِ اللَّفْظِ وَذَلِكَ إِمَّا فِي حَرْفٍ وَاحِدٍ

وَهُوَ الْآخِرُ وَآمَّا فِي حَرْقَيْنِ وَهُوَ الَّذِي يُعْرِفُهُ الْمُخْدُونُ بِاللُّزُومِ وَآمَّا
 الْمَوَازِنَةَ فِي أَجْزَاءِ الْقَوْلِ فَهِيَ عَلَى أَنْحَاءِ أَرْبَعَةٍ أَحَدُهَا أَنْ يَأْتِيَ
 الشَّاعِرُ بِالشَّيْءِ وَشَبِيهِهِ مِثْلَ الشَّمْسِ وَالْقَمَرِ أَوْ يَأْتِيَ بِالْأَضْدَادِ مِثْلَ
 اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ أَوْ يَأْتِيَ بِالشَّيْءِ وَمَا يُسْتَعْمَلُ فِيهِ مِثْلُ الْقَوْسِ
 وَالسَّهْمِ وَالْفَرَسِ وَاللِّجَامِ أَوْ يَأْتِيَ بِالْأَشْيَاءِ الْمُنَاسِبَةِ مِثْلُ الْمَلِكِ
 وَالْإِلَهِ وَهَذِهِ الْمُنَاسِبَةُ إِنَّمَا تُؤْخَذُ مِنْ أَرْبَعَةِ أَشْيَاءَ. وَفِي هَذَا الْبَابِ
 عَيْبٌ عَلَى الْكَمِيَّتِ:

تَكَامَلَ فِيهِ الدَّلُّ وَالشَّنْبُ

لِأَنَّ الدَّلَّ غَيْرُ شَبِيهِ بِالشَّنْبِ. وَمِنْ هَذَا الْبَابِ قَالَ بَعْضُهُمْ
 فِي قَوْلِ أَمْرِئِ الْقَيْسِ:

كَأَنِّي لَمْ أَزْكَبْ جَوَادًا لِلذَّذَّةِ وَلَمْ أَتَعَرَّفْ كَأَعْبَادَاتِ خُحَّالٍ
 وَلَمْ أَسْبِأِ الزَّرْقَ الرَّوِيَّ وَلَمْ أَقُلْ لِحَيْلِي كُرْمِي كَرَّةً بَعْدَ إِجْفَالٍ
 إِنَّهُ غَيْرُ مُنَاسِبٍ وَإِنَّ التَّنَاسُبَ فِيهِ هُوَ عَكْسُ مَا فَعَلَ أَعْيِي
 أَنْ يَكُونَ صَدْرُ الْبَيْتِ الْأَوَّلِ صَدْرُ الثَّانِي وَصَدْرُ الثَّانِي صَدْرُ
 الْأَوَّلِ وَمِثْلُ هَذَا قِيلَ فِي قَوْلِ أَبِي الطَّيِّبِ:
 وَقَفْتَ وَمَا فِي الْمَوْتِ شَكٌّ لِرِوَاقِفِ

كَأَنَّكَ فِي جَفَنِ الرَّدَى وَهُوَ نَائِمٌ

تَمْرُ بِكَ الْإِبْطَالُ كَلِمَى هَزِيمَةً

وَوَجْهَكَ وَصَاحٌ وَشَعْرَكَ بِأَيْمٍ

إِنَّ التَّنَاسُبَ فِيهِ أَنْ يَكُونَ صَدْرُ الْبَيْتِ الْأَوَّلِ لِلثَّانِي وَصَدْرُ

الثَّانِي لِلأَوَّلِ وَمَا قَالَهُ أَبُو الطَّيِّبِ لَهُ وَجْهٌ مِنَ التَّنَاسُبِ وَكَذَلِكَ مَا
 قَالَهُ أَمْرُوهُ أَلْقَيْسٍ (قَالَ) وَالْقَوْلُ إِنَّمَا يَكُونُ مُخْتَلِفًا أَي مُعَيَّرًا عَنِ
 الْقَوْلِ الْحَقِيقِيِّ مِنْ حَيْثُ تَوَضَّعَ فِيهِ الأَسْمَاءُ مُتَوَافِقَةً فِي المَوَازِنَةِ
 وَاللِّقْدَارِ وَبِالأَسْمَاءِ الغَرِيبَةِ وَبِغَيْرِ ذَلِكَ مِنْ أَنْوَاعِ التَّغْيِيرِ. وَقَدْ
 يُسْتَدَلُّ عَلَى أَنَّ الْقَوْلَ الشَّعْرِيَّ هُوَ المُفْعِلُ أَنَّهُ إِذَا غَيَّرَ الْقَوْلُ
 الْحَقِيقِيُّ سُمِّيَ شِعْرًا أَوْ قَوْلًا شِعْرِيًّا وَوُجِدَ لَهُ فِعْلُ الشَّعْرِ مِثَالُ ذَلِكَ
 قَوْلُ الْقَائِلِ :-

وَمَا قَضَيْتَا مِنْ مَنَى كُلِّ حَاجَةٍ وَمَسَّحَ بِالأَزْكَانِ مَنْ هُوَ مَا سِخٌ
 أَخَذْنَا بِأَطْرَافِ الأَحَادِيثِ بَيْنَنَا وَسَالَتْ بِأَعْنَاقِ الطَّيِّهِ الأَبَاطِحُ
 إِنَّمَا صَارَ شِعْرًا مِنْ قَبْلِ أَنَّهُ اسْتَعْمَلَ قَوْلَهُ :

أَخَذْنَا بِأَطْرَافِ الأَحَادِيثِ بَيْنَنَا وَسَالَتْ بِأَعْنَاقِ الطَّيِّهِ الأَبَاطِحُ
 بَدَلَ قَوْلِهِ نَحْدُنَا وَمَشِينَا وَكَذَلِكَ قَوْلُهُ :

بَعِيدَةٌ مَهْوَى القُرْطِ

إِنَّمَا صَارَ شِعْرًا لِأَنَّهُ اسْتَعْمَلَ هَذَا الْقَوْلَ بَدَلَ قَوْلِهِ طَوِيئَةٌ
 أَلْعُنُقِ وَكَذَلِكَ قَوْلُ الأَخْر :-

يَا دَارُ أَيْنَ ظَبَاؤُكَ أَلْعَسُ قَدْ كَانَ لِي فِي إِنْسِهَا أُنْسُ
 إِنَّمَا صَارَ شِعْرًا لِأَنَّهُ أَقَامَ الدَّارَ مُقَامَ النَّاطِقِ بِمُخَاطَبَتِهَا وَابْدَلَ
 لَفْظَ النِّسَاءِ بِالنِّسَاءِ وَآتَى بِمُوَافَقَةِ الإِنْسِ وَالأُنْسِ فِي اللَّفْظِ وَأَنْتَ
 إِذَا تَأَمَّلْتَ الأَشْعَارَ المُحَرَّكَةَ وَجَدْتَهَا بِهَذِهِ الحَالِ. وَمَا عَدَا هَذِهِ
 التَّغْيِيرَاتِ فَلَيْسَ فِيهِ مِنْ مَعْنَى الشَّعْرِيَّةِ إِلاَّ الأَوْزُنُ فَقَطْ وَالتَّغْيِيرَاتُ

تَكُونُ بِالْمَوَازَةِ وَالْمُدَافَعَةِ وَالْإِبْدَالِ وَالتَّشْبِيهِ وَبِالْجُمْلَةِ بِإِخْرَاجِ الْقَوْلِ
غَيْرَ مَخْرُجِ الْعَادَةِ مِثْلُ الْقَلْبِ وَالْحَذْفِ وَالزِّيَادَةِ وَالنَّقْصَانِ وَالتَّقْدِيمِ
وَالتَّأخِيرِ وَتَغْيِيرِ الْقَوْلِ مِنَ الْإِيجَابِ إِلَى السَّلْبِ وَمِنَ السَّلْبِ إِلَى
الْإِيجَابِ وَبِالْجُمْلَةِ مِنَ الْمُقَابِلِ إِلَى الْمُقَابِلِ وَبِالْجُمْلَةِ بِجَمِيعِ
الْأَنْوَاعِ الَّتِي تَسْمَى عِنْدَنَا مَجَازًا فَالْحَذْفُ مِثْلُ قَوْلِ الْقُرْآنِ وَأَنَالَ
الْقَرْيَةَ. وَقَوْلِهِ: وَلَوْ أَنَّ قُرْآنًا سُيِّرَتْ بِهِ الْجِبَالُ أَوْ قُطِعَتْ بِهِ
الْأَرْضُ أَوْ كَلِمَ بِهِ الْمَوْتَى. وَالْقَلْبُ مِثْلُ قَوْلِ الْقَائِلِ: فَلَنْ مِنْ
أَجَلِ بَنِيهِ لَا بَنُوهُ مِنْ أَجَلِهِ وَالسَّنَةُ سَبَبُ الْإِنْسَانِ لَا الْإِنْسَانُ
سَبَبُ السَّنَةِ. وَالتَّقْدِيمُ وَالتَّأخِيرُ مِثْلُ قَوْلِهِ: وَلَمْ يَجْعَلْ لَهُ عِوَجًا قِيَمًا.
وَقَوْلِهِ: وَإِذْ أَبْتَلَى إِبْرَاهِيمَ رَبَّهُ. وَالزِّيَادَةُ مِثْلُ قَوْلِهِ: تَبَّتْ بِالذَّهْنِ
وَمِثْلُ قَوْلِهِ: لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ وَمِثْلُ قَوْلِهِ وَلَا طَائِرٌ يَطِيرُ بِجَاحِيهِ
وَمِثَالُ التَّغْيِيرِ مِنَ الْإِيجَابِ إِلَى السَّلْبِ قَوْلُ الْقَائِلِ: مَا فَعَلَهُ أَحَدٌ
إِلَّا أَنْتَ بَدَلِ قَوْلِهِ: أَنْتَ فَعَلْتَهُ وَمِنْ هَذَا الْمَعْنَى قَوْلُ التَّابِعَةِ:
وَلَا عَيْبَ فِيهِمْ عِزًّا أَنْ سَيُوفَهُمْ بَيْنَ قَوْلٍ مِنْ قِرَاعِ الْكُتَابِ
فَأَنَّهُ أَوْجِبَ لَهُمُ الْفَضَائِلَ لِيَنفِي الْعُيُوبَ وَأَسْتَتِي بِهَا مَا لَيْسَ
بِعَيْبٍ عَلَى جِهَةِ تَسْمِيَةِ الشَّيْءِ بِاسْمِ ضِدِّهِ. وَمِنَ التَّغْيِيرَاتِ اللَّذِيذَةُ
جَمْعُ الْأَضْدَادِ فِي شَيْءٍ وَاحِدٍ كَقَوْلِهِ:

فِيكَ الْحِصَامُ وَأَنْتَ الْحَضْمُ وَالْحَكْمُ

وَكَوْنُ الضِّدِّ سَبَبًا لِضِدِّ كَقَوْلِهِ: وَلَكُمْ فِي الْقِصَاصِ حَيَاةٌ وَلَيْسَ
يَخْتَفِي عَلَيْكَ أَنْوَاعُهَا الْبَسِيطَةُ وَالْمُرَكَّبَةُ الْمُحْصَرَّةُ فِي هَذِهِ الْكَلِمَاتِ

وَيُشْبِهُهُ أَنْ يَكُونَ إِحْصَاءَ أَنْوَاعِهَا الْأَخِيرَةِ عَسِيرًا جَدًّا وَلِذَلِكَ
 اقتصَرَ هُنَا عَلَى الْكَلِمَاتِ فَقَطْ. وَالْفَاضِلُ مِنْ هَذِهِ الْأَشْيَاءِ هُوَ أَنْ
 يُسْتَعْمَلَ مِنْ كُلِّ وَاحِدٍ مِنْهَا مَا هُوَ أَبْيَنُ وَأَظْهَرُ وَأَشْبَهُ وَهَذَا لَا
 يُوجَدُ إِلَّا فِي النَّادِرِ مِنَ الشُّعْرَاءِ وَذَلِكَ أَنْ اسْتِعْمَالَ الْأَبْيَنِ مِنْ
 هَذِهِ الْأَشْيَاءِ وَالْأَشْبَهُ هُوَ دَلِيلُ الْمَهَارَةِ. وَهَذَا الصِّنْفُ هُوَ الَّذِي
 يَجْمَعُ إِلَى جُودَةِ الْإِنْفَهَامِ فِعْلَ الْأَقَاوِيلِ الشِّعْرِيَّةِ أَعْنِي تَحْرِيكَ
 النَّفْسِ مِثَالُ ذَلِكَ أَنَّ الْإِبْدَالَ إِذَا كَانَ شَدِيدَ الشَّبهِ آفَادَ جُودَةِ
 التَّخْيِيلِ وَالْإِنْفَهَامِ مَعًا وَرَبَّمَا عَرَضَ مِنَ الْإِبْدَالِ الْمُنَاسِبِ قَلَّةٌ فَهَمَّ
 عِنْدَ الْفِدَامِ مِنَ السَّامِعِينَ كَمَا عَرَضَ فِي قَوْلِهِ: حَتَّى يَتَبَيَّنَ لَكُمْ الْخَيْطُ
 الْأَبْيَضُ مِنَ الْخَيْطِ الْأَسْوَدِ أَنْ ظَنَّ بَعْضُهُمْ أَنَّهُ الْخَيْطُ الْحَقِيقِيُّ
 فَذَكَرْتُ مِنَ الْفَجْرِ. (قَالَ) وَالْأَسْمَاءُ الْمُرَكَّبَةُ تَضَلُّ لِلْوِزْنِ الَّذِي
 يُشْتَرَى فِيهِ عَلَى الْأَخْيَارِ مِنْ غَيْرِ تَعْيِينِ رَجُلٍ وَاحِدٍ مِنْهُمْ وَهَذِهِ الْأَسْمَاءُ
 هِيَ قَلِيلَةٌ الْوُجُودِ فِي لِسَانِ الْعَرَبِ وَهِيَ مِثْلُ قَوْلِهِمُ الْعَبَشِيُّ
 الْمَنْسُوبُ إِلَى عَبْدِ شَمْسٍ. وَأَمَّا اللَّغَاتُ فَتَضَلُّ لِلشِّعْرِ الَّذِي يُذَكَّرُ فِيهِ
 أَمْرُ الْعَادِ وَمَا فِيهِ مِنَ الْأَهْوَالِ وَكَانَ صِنْفًا مِنَ الشِّعْرِ عِنْدَهُمْ
 مَعْرُوفًا. وَأَمَّا الْأَسْمَاءُ الْمُنْقُولَةُ الْغَرِيبَةُ فَتَخْتَصُّ بِالشُّعْرَاءِ الَّتِي تُقَالُ
 فِي الْأَمْثَالِ وَالْحِكْمِ وَالْقِصَصِ الْمَشْهُورَةِ



البحث الثامن

في صناعة الأشعار القصصية

٢٢٣ (من الكتاب نفسه)

(قَالَ) فَيَمَّا قُلْنَا فِي صِنَاعَةِ الْمَدِيحِ وَفِي الْأَشْيَاءِ الْمَشْتَرَكَةِ لِأَصْنَافِ الْأَشْعَارِ مِنَ التَّشْبِيهِ وَغَيْرِ ذَلِكَ كِفَايَةً . وَالْأَشْعَارُ الْقَصَصِيَّةُ سَبِيلُهَا فِي الْأَجْزَاءِ الَّتِي هِيَ الْمَبْدَأُ وَالْوَسْطُ وَالنَّهْيَةُ سَبِيلُ أَجْزَاءِ صِنَاعَةِ الْمَدِيحِ وَكَذَلِكَ فِي الْحِكَاكَةِ إِلَّا أَنَّ الْحِكَاكَةَ لَيْسَ تَكُونُ لِلْأَفْعَالِ فِيهَا وَإِنَّمَا تَكُونُ لِلْأَزْمَنَةِ الْوَاقِعَةِ فِيهَا تِلْكَ الْأَفْعَالُ وَذَلِكَ أَنَّهُ إِنَّمَا يُحَاكَى فِي هَذِهِ كَيْفَ كَانَتْ أَحْوَالُ الْمُتَقَدِّمِ مَعَ أَحْوَالِ الْمُتَأَخِّرِ وَكَيْفَ تُنْقَلُ الدُّوَلُ وَالْمَمَالِكُ وَالْأَيَّامُ . وَحِكَاكَةُ هَذَا النَّوعِ مِنَ الْوُجُودِ قَلِيلٌ فِي لِسَانِ الْعَرَبِ وَهُوَ كَثِيرٌ فِي الْكُتُبِ الشَّرْعِيَّةِ . وَذَكَرَ مُجِيدِينَ فِي هَذَا الصَّنْفِ مِنْ شُعْرَانِهِمْ وَأَثْنَى ثَنَاءً عَامًّا عَلَى أُوْمَيْرُوشَ . وَمِنْ جَيْدٍ مَا فِي هَذَا الْمَعْنَى لِلْعَرَبِ قَوْلُ الْأَسْوَدِ بْنِ يَعْفُرَ :

مَاذَا أُرْمَلُ بَعْدَ آلِ مُحَرِّقِ	تَرَكُوا مَنَازِلَهُمْ وَبَعْدَ إِيَادِ
أَرْضِ الْخَوْرَتِقِ وَالسَّيْدِرِ وَبَارِقِ	وَالْقَصْرِ ذِي الشَّرْفَاتِ مِنْ سِنْدَادِ
تَرَلُوا بِأَنْقِرَةَ يَسِيلُ عَلَيْهِمِ	مَاءِ الْفَرَاتِ يَجِيءُ مِنْ أَطْوَادِ
جَرَّتِ الرِّيَّاحُ عَلَى مَحَلِّ دِيَارِهِمْ	فَكَانَتْهُمْ كَانُوا عَلَى مِعَادِ
فَأَرَى الْمَعِيمَ وَكُلَّ مَا يُلْهَى بِهِ	يَوْمًا يَصِيرُ إِلَى بَلِي وَنَفَادِ

(قَالَ) وَأَجْزَاءُ هَذَا النَّوعِ هِيَ أَجْزَاءُ صِنَاعَةِ الْمَدِيحِ الْعَفِيفَةِ
 مِنَ الْإِدَارَةِ وَالْأَسْتِدْلَالِ وَالْتَّرَكِيبِ مِنْهُمَا. وَرَبَّمَا كَانَ بَعْضُ أَجْزَائِهَا
 أَنْفِعَالِيًّا كَالْحَالِ فِي صِنَاعَةِ الْمَدِيحِ. وَصَنَائِعُ الشِّعْرِ وَأَحْكَامُهَا فِي
 التَّحْيِينِ وَالنِّعَاءِ أَحْكَامُ صِنَاعَةِ الْمَدِيحِ. وَذَكَرَ فَوْقًا بَيْنَ صِنَاعَةِ الْمَدِيحِ
 وَبَيْنَ صَنَائِعِ الشِّعْرِ الْآخَرَ عَنْهُمْ وَخَوَاصَّ تَخْتَصُّ بِهَا تِلْكَ الْأَشْعَارُ
 الْآخَرُ فِي الْأَوْزَانِ وَالْأَجْزَاءِ وَالْمُحَاكَاةِ وَالْقَدْرِ وَأَنَّ هَاهُنَا أَوْزَانًا
 هِيَ آتِيَةٌ بِبَعْضِ الْأَشْعَارِ مِنْ بَعْضٍ وَذَكَرَ مِنْ أَجَادٍ مِنَ الشُّعْرَاءِ
 فِي هَذِهِ الْأَشْيَاءِ وَمَنْ لَمْ يُجِدْ وَأَثْنِي فِي هَذَا كُلِّهِ عَلَى أُوْمَيْرُوشَ
 وَكُلُّ ذَلِكَ خَاصٌّ بِهِمْ وَغَيْرُ مَوْجُودٍ مِثَالَهُ عِنْدَنَا إِمَّا لِأَنَّ ذَلِكَ الَّذِي
 ذَكَرَ غَيْرُ مُشْتَرِكٍ لِلْكَثِيرِ مِنَ الْأُمَّمِ وَإِمَّا أَنَّهُ عَرَضَ لِلْعَرَبِ فِي
 هَذِهِ الْأَشْيَاءِ أَمْرٌ خَارِجٌ عَنِ الطَّبَعِ وَهُوَ آيِنٌ فَلَنَّهُ مَا كَانَ لِيُثْبِتَ
 فِي كِتَابِهِ هَذَا مَا هُوَ خَاصٌّ بِهِمْ بَلْ مَا هُوَ مُشْتَرِكٌ لِلْأُمَّمِ الطَّبِيعِيَّةِ

البحث التاسع

في كيفية التلخيص الى ما يراد محاكاته

(من الكتاب نفسه)

وَيَنْبَغِي أَنْ يَكُونَ مَا يَأْتِي بِهِ الشَّاعِرُ مِنَ الْكَلَامِ يَسِيرًا
 بِالْإِضَافَةِ إِلَى الْكَلَامِ الْحَاكِي كَمَا كَانَ يَفْعَلُ أُوْمَيْرُوشُ فَإِنَّهُ إِنَّمَا
 كَانَ يَعْمَلُ صَدْرًا يَسِيرًا ثُمَّ يَتَخَلَّصُ إِلَى مَا يُرِيدُ مُحَاكَاتَهُ مِنْ غَيْرِ
 أَنْ يَأْتِيَ فِي ذَلِكَ بِشَيْءٍ لَمْ يُعْتَدَ لَكِنْ مَا قَدِ اعْتِيدَ فَإِنَّ غَيْرَ الْعِتَادِ

مُسْكْرٌ وَإِنَّمَا قَالَ ذَلِكَ فِيمَا أَحْسِبُ لَانَ لِلْأَمْرِ فِي تَشْبِيهَاتِهِمْ عَوَائِدُ
خَاصَّةٌ مِثْلُ قَوْلِ أَمْرِئِ الْقَيْسِ :

يَهِيلُ وَيَذْرِي تَرْبَهَا وَيُثِيرُهُ إِثَارَةَ نَبَاتِ الْهَوَاجِرِ مُخْسِ
وَكَذَلِكَ تَشْبِيهُهُمُ الضَّبَّ بِالثَّوْنِ لِمَكَانِ السَّرَابِ الْمَوْجُودِ فِي
بِلَادِهِمْ وَمِنْ هَذَا قَوْلُهُ : وَالَّذِينَ كَفَرُوا أَعْمَاهُمْ كَسْرَابٍ بِقِيَعَةٍ
(قَالَ) وَمَتَى طَالَ الْكَلَامُ وَلَيْسَ فِيهِ تَغْيِيرٌ وَلَا مُحَاكَاةٌ فَيَنْبَغِي
أَنْ يُعْتَنَى فِي ذَلِكَ بِإِرَادِ الْأَلْفَاظِ الْبَيِّنَةِ الدَّلَالَةِ وَهِيَ الَّتِي تَدُلُّ
عَلَى أَشْيَاءَ بِأَعْيَانِهَا لَا عَلَى أَشْيَاءَ مُتَضَادَّةٍ أَوْ مُخْتَلِفَةٍ وَأَنْ يَكُونَ
تَرْكِيبُهَا عَلَى الْمَشْهُورِ عِنْدَهُمْ وَتَكُونَ سَهْلَةً عِنْدَ النَّطْقِ وَيُشْبِهُ أَنْ
يَكُونَ هَذَا هُوَ أَكْثَرُ مَا يُطْلَقُ عَلَيْهِ فِي لِسَانِ الْعَرَبِ أَمُّ الْفَصَاحَةِ
إِلَّا أَنْ يَكُونَ ذَلِكَ الْقَوْلُ ظَاهِرَ الصِّدْقِ وَمَشْهُورًا فَإِنَّ الصِّدْقَ
الَّذِي يَتَّصِفُ بِهِ يَشْفَعُ لِمَا فِيهِ مِنْ قَلَّةِ الْفَصَاحَةِ وَقِلَّةِ التَّغْيِيرِ وَالْمُحَاكَاةِ

البحث العاشر

في أنواع المحاكاة غير المقبولة

(من الكتاب نفسه)

وَالْقَلْطُ الَّذِي يَقَعُ فِي الشِّعْرِ وَيَجِبُ عَلَى الشَّاعِرِ تَوْبِيحُهُ
فِي سِتَّةِ أَصْنَافٍ أَحَدُهَا أَنْ يُحَاكِيَ بَغْيِرَ مُمَكِّنٍ بَلْ مُتَمَنِّعٍ وَمِثَالُ
هَذَا عِنْدِي قَوْلُ ابْنِ الْمُعْتَرِّ يَصِفُ الْقَمَرَ فِي تَنْقِصِهِ :
أَنْظُرْ إِلَيْهِ كَزَوْرَقٍ مِنْ فِضَّةٍ قَدْ أَثْقَلَتْهُ حَمُولَةٌ مِنْ عُنْبَرٍ

فَإِنَّ هَذَا مُتَمَتِّعٌ . وَإِنَّمَا آتَسَهُ بِذَلِكَ شِدَّةُ الشَّيْءِ وَإِنَّهُ لَمْ يُقْصَدْ
 بِهِ حَتٌّْ وَلَا نَهْيٌ بَلْ إِنَّمَا يُجِيبُ أَنْ يُحَاكِيَ بِمَا هُوَ مَوْجُودٌ أَوْ يُظَنُّ
 أَنَّهُ مَوْجُودٌ مِثْلُ مُحَاكَاةِ الْأَشْرَارِ بِالشَّيَاطِينِ أَوْ بِمَا هُوَ مُمَكِّنُ الْوُجُودِ
 فِي الْأَكْثَرِ لَا فِي الْأَقَلِّ أَوْ عَلَى التَّسَاوِي فَإِنَّ هَذَا النَّوْعَ مِنْ
 الْوُجُودِ هُوَ الْيَقِينُ بِالْحُطَابَةِ مِنْهُ بِالشَّعْرِ . وَالْمَوْضِعُ الثَّلَاثِي مِنْ غَلَطِ
 الشَّاعِرِ أَنْ يُحَرِّفَ الْمُحَاكَاةَ وَذَلِكَ مِثْلُ مَا يَعْزُضُ لِلْمُصَوِّرِ أَنْ
 يَرِيدَ فِي الصُّورَةِ عَضْوًا لَيْسَ فِيهَا أَوْ يُصَوِّرَهُ فِي غَيْرِ الْمَكَانِ الَّذِي
 هُوَ فِيهِ كَمَنْ يُصَوِّرُ الرَّجُلَيْنِ فِي مُقَدَّمِ أَحْيَوَانِ ذِي الْأَرْبَعِ وَالْيَدَيْنِ
 فِي مُؤَخَّرِهِ وَيَتَّبِعِي أَنْ يَتَقَدَّمَ مِثَالُ هَذَا فِي أَشْعَارِ الْعَرَبِ وَقَرِيبٌ
 مِنْهُ عِنْدِي قَوْلُ بَعْضِ الْمُحَدِّثِينَ الْأَنْدَلُسِيِّينَ يَصِفُ الْفَرَسَ :

وَعَلَى أذُنَيْهِ أُذُنٌ ثَالِثَةٌ مِنْ سِنَانِ السَّمْهَرِيِّ الْأَزْرَقِ
 وَالْمَوْضِعُ الثَّلَاثُ أَنْ يُحَاكِيَ النَّاطِقِينَ بِأَشْيَاءَ غَيْرِ نَاطِقَةٍ فَإِنَّ
 هَذَا أَيْضًا مِنْ مَوَاضِعِ التَّوْبِيخِ وَذَلِكَ أَنْ الصِّدْقَ فِي هَذِهِ الْمُحَاكَاةِ
 يَكُونُ قَلِيلًا وَالْكَذِبَ كَثِيرًا إِلَّا أَنْ يُشَبَّهَ مِنَ النَّاطِقِ صِفَةً
 مُشْتَرَكَةً لِلنَّاطِقِ وَغَيْرِ النَّاطِقِ وَقَدْ تَوَسَّسْتُ بِمِثْلِ هَذَا الْعَادَةَ مِثْلُ
 تَشْبِيهِ الْعَرَبِ النِّسَاءِ بِالطَّبَّاءِ وَبِقَرِّ الْوَحْشِ . وَالْمَوْضِعُ الرَّابِعُ أَنْ
 يُشَبَّهَ الشَّيْءُ بِشَيْءٍ ضِدِّهِ أَوْ بِضِدِّ نَفْسِهِ وَذَلِكَ مِثْلُ قَوْلِ الْعَرَبِ
 سَقِيمَةُ الْجَفُونِ فِي الْحَسَنَةِ الْغَاضَةِ النَّظَرِ وَقَرِيبٌ مِنْهُ قَوْلُهُمْ :

رَاحُوا كَأَنَّهُمْ مَرْضَى مِنَ الْكَرَمِ .

وَقَوْلُ الْأَخْرِي :

وَمُحَرَّقٍ عَنْهُ أَقْمِصٌ تَحَالُهُ وَسَطَ الْبُيُوتِ مِنْ أَحْيَاءِ سَقِيًّا
 فَإِنَّ هَذِهِ كُلُّهَا هِيَ أَضْدَادُ الصِّفَاتِ الْحَسَنَةِ وَإِنَّمَا آنَسَ بِذَلِكَ
 الْعَادَةُ. وَالْمَوْضِعُ الْخَامِسُ أَنْ يَأْتِيَ بِالْأَسْمَاءِ الَّتِي تَدُلُّ عَلَى الْمُتَضَادِّينَ
 بِالسَّوَاءِ مِثْلُ الصَّرِيمِ فِي لِسَانِ الْعَرَبِ وَالْقَرَّ وَالْجَلْدُ وَغَيْرِ ذَلِكَ يَمَّا
 قَدْ ذَكَرَهُ أَهْلُ اللُّغَةِ. وَالْمَوْضِعُ السَّادِسُ أَنْ يَتْرَكَ الْحَاكَاةَ الشَّعْرِيَّةَ
 وَيَنْتَقِلَ إِلَى الْإِقْتَاعِ وَالْأَقَاوِيلِ التَّصْدِيقِيَّةِ وَبِخَاصَّةٍ مَتَى كَانَ الْقَوْلُ
 هَجِينًا قَلِيلَ الْإِقْتَاعِ وَذَلِكَ مِثْلُ قَوْلِ أَمْرِئِ الْقَيْسِ يَعْذِرُ عَنْ
 جُنَيْهِ :

وَمَا جَبُنْتُ خَيْلِي وَلَكِنْ تَذَكَّرْتُ مَرَّابِطَهَا مِنْ بَرِّعِيصَ وَمَيْسِرَا
 وَقَدْ يَجْسُنُ هَذَا الصِّنْفُ إِذَا كَانَ حَسَنَ الْإِقْتَاعِ أَوْ صَادِقًا
 مِثْلُ قَوْلِ الْآخَرِ يَعْذِرُ عَنِ الْفِرَارِ :

اللَّهُ يَعْلَمُ مَا تَرَكْتُ قِتَالَهُمْ حَتَّى رَمَوْا فَرَسِي بِأَشَقَرٍ مُزْبِدِ
 وَعَلِمْتُ أَنِّي إِنْ أَقَاتِلُ وَاحِدًا أَقْتُلُ وَلَا يَنْكِي عَدُوِّي مَشْهَدِي
 فَصَدَدْتُ عَنْهُمْ وَالْأَجَبَةُ فِيهِمْ طَمَعَالَهُمْ بِعِقَابِ يَوْمٍ مُفْسِدِ
 فَإِنَّ هَذَا الْقَوْلَ إِنَّمَا حَسُنَ فِي الْأَكْثَرِ لِصِدْقِهِ لِأَنَّ التَّغْيِيرَ
 الَّذِي فِيهِ يَسِيرٌ وَلِذَلِكَ قَالَ الْقَائِلُ: يَا مَعْشَرَ الْعَرَبِ لَقَدْ حَسَنْتُمْ
 كُلَّ شَيْءٍ حَتَّى الْفِرَارَ (قَالَ) وَإِذَا كَانَتْ مَوَاضِعُ الْعَلَطِ سِتَّةَ
 وَمَوَاضِعُ التَّوْبِيخِ مُقَابِلَتَهَا فَيَجِبُ أَنْ تَكُونَ مَوَاضِعُ الْعَلَطِ الذَّائِقِ
 وَالتَّوْبِيخِ الْخَاصِي. أَتْنِي عَشْرَ مَوْضِعًا سِتَّةَ أَغَالِيطُ وَسِتَّةَ تَوْبِيخَاتٍ
 وَأَمِثْلَةُ التَّوْبِيخَاتِ غَيْرُ مَوْجُودَةٍ عِنْدَنَا إِذَا كَانَ شِعْرَاؤُنَا لَمْ تَمَسِّرْ

لَهُمْ هَذِهِ الْأَشْيَاءُ وَلَا شَعَرُوا بِهَا فَهَذَا هُوَ مَا تَأَدَّى إِلَى فَهِنَا يَمَّا
ذَكَرَهُ أَرِسْطُو فِي كِتَابِهِ هَذَا مِنَ الْأَقَاوِيلِ الْمَشْتَرَكَةِ لِجَمِيعِ أَصْنَافِ
الشِّعْرِ وَالْخَاصَّةِ بِالْمَدِيحِ. أَعْنِي الْمَشْتَرَكَةَ مِنْهَا أَيْضًا لِلْأَكْثَرِ أَوْ
لِلْجَمِيعِ. وَسَائِرُ مَا ذَكَرَهُ فِي كِتَابِهِ هَذَا مِنَ الْفُصُولِ الَّتِي بَيْنَ سَائِرِ
أَصْنَافِ الشِّعْرِ عِنْدَهُمْ وَبَيْنَ صِنْفِ الْمَدِيحِ فَهُوَ خَاصٌّ بِهِمْ وَمَعَ
ذَلِكَ فَلَسْنَا نَحْدُهُ ذَكَرَ مِنْ ذَلِكَ فِي هَذَا الْكِتَابِ الْوَأَصِلِ إِلَيْنَا
إِلَّا بَعْضَ ذَلِكَ. وَذَلِكَ يَدُلُّ عَلَى أَنَّ هَذَا الْكِتَابَ لَمْ يَتَرَجَمْ عَلَيَّ
الْتِمَامِ. وَأَنَّهُ بَقِيَ مِنْهُ التَّكَلُّمُ فِي سَائِرِ فُصُولِ أَصْنَافِ كَثِيرٍ مِنْ
الْأَشْعَارِ عِنْدَهُمْ وَقَدْ كَانَ هُوَ وَعَدَا بِالتَّكَلُّمِ فِي هَذِهِ كُلِّهَا فِي
صَدْرِ كِتَابِهِ. وَالَّذِي نَقَصَ بِمَا هُوَ مُشْتَرِكٌ هُوَ التَّكَلُّمُ فِي صِبَاغَةِ
الْهَجَاءِ لَكِنْ يُشِبُّهُ أَنْ يَكُونَ الْوُقُوفُ عَلَى ذَلِكَ بِقُرْبٍ مِنْ
الْأَشْيَاءِ الَّتِي قِيلَتْ فِي بَابِ الْمَدِيحِ إِذْ كَانَتْ الْأَضْدَادُ يُعْرَفُ
بَعْضُهَا مِنْ بَعْضٍ. وَأَنْتَ تَتَبَّيْنُ إِذَا وَقَفْتَ عَلَى مَا كَتَبْنَاهُ
هَاهُنَا أَنَّ مَا شَعَرَ بِهِ أَهْلُ لِسَانِنَا مِنَ الْقَوَائِنِ الشِّعْرِيَّةِ بِالْإِضَافَةِ
إِلَى مَا فِي كِتَابِ أَرِسْطُو هَذَا وَفِي كِتَابِ الْخَطَابَةِ زُرَّ يَسِيرٌ كَمَا
يَقُولُهُ أَبُو نَصْرِ. وَلَيْسَ يَحْتَمِي عَلَيْكَ أَيْضًا كَيْفَ تَرَجِعُ تِلْكَ الْقَوَائِنُ
إِلَى هَذِهِ وَلَا مَا ذَكَرُوا مِنْ ذَلِكَ عَلَى وَجْهِ الصَّوَابِ يَمَّا ذَكَرَ عَلَى
غَيْرِ ذَلِكَ وَاللَّهُ أَلْوَفُّ لِلصَّوَابِ بِفَضْلِهِ وَرَحْمَتِهِ



الفصل الثاني

في معرفة الشعراء

البحث الاول

في القدماء من الشعراء

(من كتاب الزهر في علوم اللغة للعلامة جلال الدين السيوطي)

وَمِنْ قُدَمَاءِ الشُّعْرَاءِ أَنْصَرُ بْنُ سَعْدِ بْنِ قَيْسِ عَيْلَانَ بْنِ مُضَرَ
 وَهُوَ مِنْبَهٌ أَبُو بَاهِلَةَ وَغَنِيٌّ وَالطُّفَاوَةُ . وَمِنْهُمْ الْمُسْتَوْعِرُ بْنُ رَبِيعَةَ
 ابْنِ كَعْبِ بْنِ نَهْدٍ وَكَانَ قَدِيمًا وَبَقِيَ بَقَاءً طَوِيلًا حَتَّى قَالَ :
 وَلَقَدْ سَمِئْتُ مِنَ الْحَيَاةِ وَطُولِهَا وَأَزْدَدْتُ مِنْ عَدَدِ السِّنِّينَ مِثْيَا
 مِائَةً أَتَتْ مِنْ بَعْدِهَا مِائَتَانِ لِي وَأَزْدَدْتُ مِنْ عَدَدِ الشُّهُورِ سِنِيًّا
 وَمِنْهُمْ زُهَيْرُ بْنُ جَنَابٍ الْكَلْبِيُّ كَانَ قَدِيمًا شَرِيفًا وَهُوَ
 الْقَائِلُ :

إِذَا قَالَتْ حَدَامٌ قَصَدَ قُوَهَا فَإِنَّ الْقَوْلَ مَا قَالَتْ حَدَامُ
 وَمِنْهُمْ جَدِيْمَةُ الْأَبْرَشِ وَجَلِيمُ بْنُ صَعْبِ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ بَكْرِ
 ابْنِ وَائِلٍ وَهُوَ الْقَائِلُ :

مِنْ كُلِّ مَا نَالَ الْفَتَى قَدْ نَلْتُهُ إِلَّا الْتَحِيَّةُ

وَقَالَ أَمْرُؤُ الْقَيْسِ بْنِ حُجْرٍ:

عُوجًا عَلَى طَلِّ الدِّيَارِ لَعَلَّنَا بَيْكِي الدِّيَارَ كَمَا بَيْكِي ابْنَ حَدَامٍ
 وَهُوَ رَجُلٌ مِنْ طَيْبٍ لَمْ نَسْمَعْ شِعْرَهُ الَّذِي بَكَى فِيهِ وَلَا
 شِعْرًا غَيْرَ هَذَا الْبَيْتِ الَّذِي ذَكَرَهُ أَمْرُؤُ الْقَيْسِ . وَكَانَ أَوَّلَ مَنْ
 قَصَدَ الْقَصَائِدَ وَذَكَرَ الْوَقَائِعَ الْمُهْلَهُلُ بْنُ رَيْعَةَ التَّغْلِبِيُّ فِي قَتْلِ
 أَخِيهِ كَلْبِيِّ قَالَ الْفَرَزْدَقُ :

وَمُهْلَهُلُ الشُّعْرَاءِ ذَلِكَ الْأَوَّلُ

وَزَعَمَتِ الْعَرَبُ أَنَّهُ كَانَ يَتَكَثَّرُ وَيَدَّعِي فِي قَوْلِهِ أَكْثَرَ
 مِنْ فِعْلِهِ . وَكَانَ شُعْرَاءَ الْجَاهِلِيَّةِ فِي رَيْعَةَ أَوْلَهُمُ الْمُهْلَهُلُ وَهُوَ خَالَ
 أَمْرِئِ الْقَيْسِ بْنِ حُجْرٍ الْكِنْدِيِّ وَالْمُرْقَشَانِ وَالْأَكْبَرُ مِنْهُمَا عَمُّ
 الْأَضْعَرِ وَالْأَضْعَرُ عَمُّ طَرْقَةَ بْنِ الْعَبْدِ . وَأَمُّ الْأَكْبَرِ عَوْفُ بْنُ سَعْدِ
 وَأَسْمُ الْأَضْعَرِ عَمْرُو بْنُ حَزَلَةَ وَقِيلَ رَيْعَةَ بْنُ سُفْيَانَ . وَمِنْهُمْ
 سَعْدُ بْنُ مَالِكٍ وَطَرْقَةُ بْنُ الْعَبْدِ وَعَمْرُو بْنُ قَمَةَ وَالْمُلْتَمِسُ وَهُوَ خَالَ
 طَرْقَةَ . وَالْأَعَشَى وَالْمَسِيبُ بْنُ عَلَسٍ وَالْحَرِثُ بْنُ حِلْزَةَ . ثُمَّ
 تَحَوَّلَ الشُّعْرُ فِي قَيْسِ فَمِنْهُمْ النَّابِغَتَانِ وَزُهَيْرُ بْنُ أَبِي سَلَمَى وَأَبْنَةُ
 كَعْبٍ وَكَيْدُ وَالْحَطِيبَةُ وَالشَّيْخُ وَأَخُوهُ مُزَرَّدٌ وَخِدَاشُ بْنُ زُهَيْرِ
 ثُمَّ آلُ إِلَى تَمِيمٍ فَلَمْ يَزَلْ فِيهِمْ إِلَى الْيَوْمِ وَمِنْهُمْ كَانَ أَوْسُ بْنُ
 حُجْرٍ شَاعِرٌ مُضَرٌّ فِي الْجَاهِلِيَّةِ لَمْ يَتَقَدَّمْهُ أَحَدٌ مِنْهُمْ حَتَّى نَشَأَ النَّابِغَةُ
 وَزُهَيْرُ وَأَخْلَاهُ وَبَقِيَ شَاعِرَ تَمِيمٍ فِي الْجَاهِلِيَّةِ غَيْرَ مُدَافِعٍ . وَكَانَ
 الْأَضْمَعِيُّ يَقُولُ أَوْسُ أَشْعَرُ مِنْ زُهَيْرٍ وَلَكِنْ النَّابِغَةُ طَأْطَأَ مِنْهُ

وَكَانَ رَاوِيَةَ أَوْسٍ زُهَيْرٌ وَكَانَ أَوْسٌ زَوْجَ أُمِّ زُهَيْرٍ (قَالَ عُمَرُ بْنُ شُبَّةَ)
 فِي طَبَقَاتِ الشُّعْرَاءِ: لِلشُّعْرِ وَالشُّعْرَاءِ أَوْلُ لَا يُوقَفُ عَلَيْهِ وَقَدْ اخْتَلَفَ
 فِي ذَلِكَ الْعُلَمَاءُ وَأَدَّعَتِ الْقَبَائِلُ كُلُّ قَبِيلَةٍ لِشَاعِرِهَا أَنَّهُ الْأَوَّلُ وَلَمْ
 يَدْعُوا ذَلِكَ لِقَائِلِ الْبَيْتَيْنِ وَالثَّلَاثَةِ لِأَنَّهُمْ لَا يَسُونُ ذَلِكَ شِعْرًا فَادَّعَتْ
 أَلِيْمَانِيَّةٌ لِأَمْرِيءِ الْقَيْسِ وَبَنُو أَسَدِ عُبَيْدِ بْنِ الْأَبْرَصِ وَتَغْلِبُ لِلْمُهَلِّهِلِ
 وَبَكْرٌ لِعَمْرٍو بْنِ قَمَّةَ وَالْمُرْقَشُ الْأَكْبَرُ وَإِيَادُ لِأَيِّ دُوَادٍ (قَالَ)
 وَزَعَمَ بَعْضُهُمْ أَنَّ الْأَفْوَةَ الْأَوْدِيَّ أَقْدَمُ مِنْ هُوَلَاءَ وَأَنَّهُ أَوْلُ مَنْ
 قَصَّدَ الْقَصِيدَ (قَالَ) وَهُوَلَاءُ النَّفَرُ الْمُدَّعَى لَهُمُ التَّقْدَمُ فِي الشُّعْرِ
 مُتَقَارِبُونَ لَعَلَّ أَقْدَمَهُمْ لَا يَسْبِقُ الْهَجْرَةَ مِائَةَ سَنَةٍ أَوْ نَحْوَهَا
 (وَقَالَ ثَعْلَبٌ فِي أَمَالِيهِ) قَالَ الْأَضْمَعِيُّ: أَوْلُ مَنْ يُرْوَى لَهُ كَلِمَةٌ
 تَبْلُغُ ثَلَاثِينَ بَيْتًا مِنَ الشُّعْرِ مُهَلِّهِلٌ ثُمَّ ذُوَيْبُ بْنُ كَعْبٍ بْنِ عَمْرٍو بْنِ
 تَيْمٍ ثُمَّ ضَمْرَةُ رَجُلٌ مِنْ بَنِي كِنَانَةَ وَالْأَضْبَطُ بْنُ مُرَّاجٍ (قَالَ)
 وَكَانَ بَيْنَ هُوَلَاءَ وَبَيْنَ الْإِسْلَامِ أَرْبَعُمِائَةَ سَنَةٍ وَكَانَ أَمْرُو الْقَيْسِ
 بَعْدَ هُوَلَاءَ بِكَثِيرٍ (وَقَالَ ابْنُ خَالَوَيْهِ فِي كِتَابِ لَيْسَ) أَوْلُ مَنْ
 قَالَ الشُّعْرَ ابْنُ حَدَّامٍ (وَقَالَ ابْنُ رَشِيْقٍ فِي الْعُمْدَةِ): الْمَشَاهِيرُ
 مِنَ الشُّعْرَاءِ أَكْثَرُ مِنْ أَنْ يُحِيطَ بِهِمْ عَدَدٌ وَمِنْهُمْ مَشَاهِيرٌ قَدْ طَارَتْ
 أَسْمَاؤُهُمْ وَسَارَ شِعْرُهُمْ وَكَثُرَ ذِكْرُهُمْ حَتَّى غَلَبُوا عَلَى سَائِرِ مَنْ كَانَ
 فِي زَمَانِهِمْ وَلِكُلِّ أَحَدٍ مِنْهُمْ طَائِفَةٌ تَفْضِلُهُ وَتَتَعَصَّبُ لَهُ وَقَلَّمَا
 تَجْتَمِعُ عَلَى وَاحِدٍ إِلَّا مَا رُوِيَ عَنِ الرَّسُولِ فِي أَمْرِي الْقَيْسِ
 أَنَّهُ أَشْعَرُ الشُّعْرَاءِ وَقَانَدُهُمْ إِلَى النَّارِ يَعْنِي شُعْرَاءَ الْجَاهِلِيَّةِ وَالْمُشْرِكِينَ

قَالَ دَعِيْلُ بْنُ عَلِيٍّ الْخَزَاعِيُّ: وَلَا يَقُوْدُ قَوْمًا إِلَّا أَمِيرُهُمْ. قَالَ
 عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ لِلْعَبَّاسِ بْنِ عَبْدِ الْمَطْلِبِ وَقَدْ سَأَلَهُ عَنِ الشُّعْرَاءِ: أَمْرُوهُ
 الْقَيْسِ سَابِقُهُمْ حَسَفَ لَهُمْ عَيْنَ الشَّعْرِ فَأَفْتَقَرَ عَنْ مَعَانِ عُوْرٍ أَحْصَحَّ
 بَصْرًا (قَالَ عَبْدُ الْكَرِيمِ) حَسَفَ مِنْ الْخَسْفِ وَهِيَ الْمُدُّ الَّتِي
 حُفِرَتْ فِي حِجَارَةٍ فَخَرَجَ مِنْهَا مَاءٌ كَثِيْرٌ. وَقَوْلُهُ أَفْتَقَرَ أَيَّ قَمَحٍ وَهُوَ
 مِنْ أَلْفَقْرِ وَهُوَ فَمُّ الْقِنَاةِ وَقَوْلُهُ: عَنْ مَعَانِ عُوْرٍ يُرِيدُ أَنَّ أَمْرًا الْقَيْسِ
 مِنْ أَيْمَنِ وَأَنَّ أَهْلَ أَيْمَنِ لَيْسَتْ لَهُمْ فَصَاحَةٌ تَزَارٍ فَجَعَلَ لَهُمْ مَعَانِي
 عُوْرًا فَكَانَ قَمَحٌ أَمْرِي الْقَيْسِ أَحْصَحَّ بَصْرًا فَإِنَّ أَمْرًا الْقَيْسِ يَمَانِي
 النَّسَبِ تَزَارِي الدَّارِ وَالنَّشَاءِ. وَفَصَلَهُ عَلَيَّ بِأَنَّ قَالَ: رَأَيْتُهُ أَحْسَنَهُمْ
 نَادِرَةً وَأَسْبَقَهُمْ بَادِرَةً وَأَنَّهُ لَمْ يَقُلْ لِرَغْبَةٍ وَلَا لِرَهْبَةٍ (وَقَدْ قَالَ
 الْعُلَمَاءُ بِالشَّعْرِ) إِنَّ أَمْرًا الْقَيْسِ لَمْ يَتَقَدَّمَ الشُّعْرَاءُ لِأَنَّهُ قَالَ مَا
 لَمْ يَقُولُوا وَلَكِنَّهُ سَبَقَ إِلَى أَشْيَاءَ فَأَسْتَحْسَنَهَا الشُّعْرَاءُ وَأَتَّبَعُوهُ فِيهَا
 لِأَنَّهُ أَوَّلُ مَنْ لَطَفَ الْمَعَانِي وَمِنْ اسْتَوْقَفَ عَلَى الطُّوْلِ وَوَصَفَ
 النِّسَاءَ بِالظُّبَاءِ وَالْمَهْيَ وَالْأَيْضِ وَشَبَّهَ الْخَيْلَ بِالْعُقْبَانِ وَالْعَيْيَ وَفَرَّقَ
 بَيْنَ النَّسِيبِ وَمَا سِوَاهُ مِنَ الْقَصِيْدَةِ وَقَرَّبَ مَاخِذَ الْكَلَامِ فَقَيَّدَ
 الْأَوَابِدَ وَأَجَادَ الْأَسْتِعَارَةَ وَالنَّشْبِيَةَ وَحَكَى مُحَمَّدُ بْنُ سَلَامٍ
 الْجَحْمِيُّ: إِنَّ سَائِلًا سَأَلَ الْفَرَزْدَقَ مَنْ أَسْعُرُ النَّاسِ فَقَالَ ذُو
 الْقُرُوْحِ (وَسُئِلَ لَيْدٌ): مَنْ أَسْعُرُ النَّاسِ فَقَالَ الْمَلِكُ الضَّلِيلُ
 قِيلَ ثُمَّ مَنْ قَالَ: الْأَسَابُ الْقَتِيلُ قِيلَ: ثُمَّ مَنْ قَالَ: السَّيْخُ أَبُو عَقِيلٍ
 يَعْنِي نَفْسَهُ. وَكَانَ الْخِذَاقُ يَقُولُونَ: الْفُحُولُ فِي الْجَاهِلِيَّةِ ثَلَاثَةٌ

مُتَسَاهِبُونَ زُهَيْرٌ وَالْفَرَزْدَقُ وَالنَّابِغَةُ وَالْأَخْطَلُ وَالْأَعَشَى وَجَرِيرٌ
 وَكَانَ خَلْفُ الْأَحْمَرِ يَقُولُ: أَجْمَعُهُمُ الْأَعَشَى. وَقَالَ أَبُو عَمْرٍو ابْنُ
 الْعَلَاءِ: مِثْلُهُ مِثْلُ الْبَازِي يَضْرِبُ كَثِيرَ الطَّيْرِ وَصَغِيرَهُ. وَكَانَ أَبُو
 الْخَطَّابِ الْأَخْفَشُ يُقَدِّمُهُ جِدًّا لَا يُقَدِّمُ عَلَيْهِ أَحَدًا. وَحَكَى
 الْأَضْمَعِيُّ عَنِ ابْنِ أَبِي طَرَفَةَ: كَفَاكَ مِنَ الشُّعْرَاءِ أَرْبَعَةٌ زُهَيْرٌ
 إِذَا زَغِبَ وَالنَّابِغَةُ إِذَا رَهَبَ وَالْأَعَشَى إِذَا طَرِبَ وَعَنْتَرَةُ إِذَا
 كَلِبَ وَزَادَ قَوْمٌ: وَجَرِيرٌ إِذَا غَضِبَ. وَقِيلَ لِكَثِيرٍ أَوْ لِنَصِيبٍ
 مِنْ أَشْعَرِ الْعَرَبِ فَقَالَ: أَمْرُوهُ أَلْقَيْسٍ إِذَا رَكِبَ وَزُهَيْرٌ إِذَا رَغِبَ
 وَالنَّابِغَةُ إِذَا رَهَبَ وَالْأَعَشَى إِذَا شَرِبَ. وَكَانَ أَبُو بَكْرٍ يُقَدِّمُ
 النَّابِغَةَ وَيَقُولُ هُوَ أَحْسَنُهُمْ شِعْرًا وَأَعَدَّهُمْ بَحْرًا وَأَبْعَدُهُمْ قَعْرًا.
 وَقَالَ مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي الْخَطَّابِ فِي كِتَابِهِ الْمَوْسُومِ بِجَمَهْرَةِ أَشْعَارِ
 الْعَرَبِ إِنَّ أَبَا عَيْدَةَ قَالَ: أَصْحَابُ السَّبْعِ الَّتِي تُسَمَّى السُّنْطَ أَمْرُوهُ
 أَلْقَيْسٌ وَزُهَيْرٌ وَالنَّابِغَةُ وَالْأَعَشَى وَكَلِيدٌ وَعَمْرٌو وَطَرَفَةُ. (قَالَ)
 وَقَالَ الْمَفْضَلُ: مَنْ زَعَمَ أَنَّ فِي السَّبْعِ الَّتِي تُسَمَّى السُّنْطَ لِأَحَدٍ
 غَيْرِ هَؤُلَاءِ فَقَدْ أَبْطَلَ وَأَسْقَطَا مِنْ أَصْحَابِ الْمُعَلَّقَاتِ عَنْتَرَةَ
 وَالْحَرِثَ بْنَ جِلْزَةَ وَأَثَبْنَا الْأَعَشَى وَالنَّابِغَةَ وَكَانَتِ الْمُعَلَّقَاتُ تُسَمَّى
 الْمُدَهَّبَاتِ وَذَلِكَ أَنَّهَا أَخْبِرَتْ مِنْ سَائِرِ الشُّعْرِ فَكُتِبَتْ فِي
 الْقَبَاطِيِّ بِمَاءِ الذَّهَبِ وَعُلِقَتْ عَلَى الْكَعْبَةِ فَلِذَلِكَ يُقَالُ مُدَهَّبَةٌ
 فَلَانِ إِذَا كَانَتْ أَحْوَدَ شِعْرِهِ. ذَكَرَ ذَلِكَ غَيْرُ وَاحِدٍ مِنَ الْعُلَمَاءِ
 وَقِيلَ بَلْ كَانَ الْمَلِكُ إِذَا اسْتَحْيَدَتْ قَصِيدَةً يَقُولُ: عَلِقُوا لَنَا هَذِهِ

لِتَكُونَ فِي خِرَاتِيهِ (وَقَالَ الْجُعِي) سَأَلَ عِكْرَمَةُ بْنُ جَرِيرٍ أَبَاهُ
 جَرِيرًا. مَنْ أَشْعَرُ النَّاسِ قَالَ: أَعَنَ الْجَاهِلِيَّةَ تَسْأَلُنِي أَمِ الْإِسْلَامَ.
 قَالَ: مَا آرَدْتُ إِلَّا الْإِسْلَامَ فَإِذَا ذَكَرْتَ الْجَاهِلِيَّةَ فَأَخْبِرْنِي عَنْ
 أَهْلِهَا قَالَ: زُهَيْرٌ شَاعِرُهُمْ (قَالَ) قُلْتُ: فَأَلِإِسْلَامُ قَالَ:
 الْفَرَزْدَقُ نَبْعَةُ الشَّعْرِ قُلْتُ: وَالْأَخْطَلُ قَالَ: يُحِيدُ مَدْحَ الْمُلُوكِ
 وَيُصِيبُ صِفَةَ الْحَمْرِ قُلْتُ: فَمَا تَرَكَتَ لِنَفْسِكَ قَالَ: دَعْنِي فَإِنِّي
 بَحَرْتُ الشَّعْرَ بَحْرًا (وَسُئِلَ) الْفَرَزْدَقُ مَرَّةً: مَنْ أَشْعَرُ الْعَرَبِ
 فَقَالَ بَشْرُ بْنُ أَبِي خَازِمٍ. قِيلَ لَهُ: بِمَاذَا. قَالَ: بِقَوْلِهِ:
 نَوَى فِي مُلْحِدٍ لَا بُدَّ مِنْهُ كَفَى بِالْمَوْتِ نَأْيًا وَأَعْتَرَا أَبَا
 ثُمَّ سُئِلَ جَرِيرٌ فَقَالَ: بَشْرُ بْنُ أَبِي خَازِمٍ. قِيلَ لَهُ: بِمَاذَا قَالَ
 بِقَوْلِهِ:

رَهِينُ بِلَى وَكُلُّ فَتَى سَيْبَلِي فَشَقِي الْجَيْبَ وَأَنْتَجِي أَنْتَجَابَا
 فَاتَّفَقَا عَلَى بَشْرِ بْنِ أَبِي خَازِمٍ كَمَا تَرَى (وَكَتَبَ) الْحَجَّاجُ بْنُ
 يُوسُفَ إِلَى قُتَيْبَةَ بْنِ مُسْلِمٍ يَسْأَلُهُ عَنِ أَشْعَرِ الشُّعْرَاءِ فِي الْجَاهِلِيَّةِ
 وَأَشْعَرِ شُعْرَاءِ وَقْتِهِ فَقَالَ: أَشْعَرُ الْجَاهِلِيَّةِ أَمْرُوهُ الْقَيْسُ وَأَضْرِبُهُمْ
 مَثَلًا طَرْفَةً. وَأَمَّا شُعْرَاءُ الْوَقْتِ فَالْفَرَزْدَقُ الْفَحْرُهُمْ وَجَرِيرٌ أَهْجَاهُمْ
 وَالْأَخْطَلُ أَوْصَفُهُمْ (وَأَمَّا الْخَطِيبَةُ) فَسُئِلَ مَنْ أَشْعَرُ النَّاسِ فَقَالَ
 أَبُو دُرَّادٍ حَيْثُ يَقُولُ:

لَا أَعُدُّ الْإِقْتَارَ عُدْمًا وَلَكِنْ قَدُّ مَنْ قَدَّ رُزْنَتَهُ الْإِعْدَامُ
 وَهُوَ كَانَ فَحْلًا قَدِيمًا وَكَانَ أَمْرُوهُ الْقَيْسُ يَتَوَكَّأُ عَلَيْهِ

وَيُرْوَى شِعْرُهُ فَلَمْ يَقُلْ فِيهِ أَحَدٌ مِنَ الثُّقَاتِ مَقَالََةَ الْخَطِيئَةِ (وَسَأَلَهُ
 ابْنُ عَبَّاسٍ مَرَّةً أُخْرَى) فَقَالَ الَّذِي يَقُولُ :
 وَمَنْ يَجْعَلُ الْمَعْرُوفَ مِنْ دُونِ عِرْضِهِ
 يَفِرُّهُ وَمَنْ لَا يَتَّقِ الشَّمَّ يُشْتَمُ

وَلَيْسَ الَّذِي يَقُولُ :

وَكُنْتَ بِمُسْتَبِقِ آخَا لَا تَلْمُهُ عَلَى شَعَثِ أَيُّ الرَّجَالِ الْمُهَذَّبِ
 وَلَكِنَّ الضَّرَاعَةَ أَفْسَدَتْهُ كَمَا أَفْسَدَتْ جِرْوَلًا وَاللَّهُ لَوْ لَا
 وَلَوْ لَا لَكُنْتُ أَشْعَرَ الْمَاضِينَ . وَأَمَّا الْبَاقُونَ فَلَا أَشْكُ أَيُّ أَشْعَرِهِمْ
 (وَزَعَمَ) ابْنُ أَبِي الْخَطَّابِ أَنَّ أَبَا عَمْرٍو يَقُولُ أَشْعَرُ النَّاسِ : أَرْبَعَةٌ
 أَمْرُوهُ الْقَيْسِ وَالنَّابِغَةُ وَطَرَقَةُ وَمَهْلَهُ وَقَالَ الْمَفْضَلُ : سُئِلَ الْفَرَزْدَقُ
 فَقَالَ : أَمْرُوهُ الْقَيْسِ أَشْعَرُ النَّاسِ وَقَالَ جَرِيرٌ : النَّابِغَةُ أَشْعَرُ النَّاسِ
 وَقَالَ الْأَخْطَلُ : الْأَعَشَى أَشْعَرُ النَّاسِ وَقَالَ ابْنُ أَحْمَرَ : زَهَيْرٌ أَشْعَرُ
 النَّاسِ وَقَالَ ذُو الرُّمَّةِ : لَيْدٌ أَشْعَرُ النَّاسِ وَقَالَ نَضْرُ بْنُ شَيْبَةَ :
 طَرَقَةُ أَشْعَرُ النَّاسِ وَقَالَ الْكُمَيْتُ : عَمْرُو بْنُ كُثُومٍ أَشْعَرُ النَّاسِ
 وَهَذَا يَدُلُّكَ عَلَى اخْتِلَافِ الْأَهْوَاءِ وَقِلَّةِ الْإِتِّفَاقِ . وَكَانَ ابْنُ
 أَبِي إِسْحَاقَ وَهُوَ عَالِمٌ نَاقِدٌ وَمُقَدِّمٌ مَشْهُورٌ يَقُولُ : أَشْعَرُ الْجَاهِلِيَّةِ
 الْفَرَزْدَقُ وَالْأَكْبَرُ وَأَشْعَرُ الْإِسْلَامِيِّينَ كَثِيرٌ وَهَذَا غُلُوٌّ مُفْرِطٌ
 غَيْرَ أَنَّهُمْ مُجْبِعُونَ عَلَى أَنَّهُ أَوَّلُ مَنْ أَطَالَ الْمَدْحَ (وَقِيلَ) لِنُصَيْبِ
 مَرَّةً : مَنْ أَشْعَرُ الْعَرَبِ فَقَالَ : أَخُو تَيْمٍ يَعْنِي عَلْقَمَةَ بْنَ عَبْدِ وَقِيلَ
 أَوْسَ بْنَ حَجْرٍ . وَلَيْسَ لِأَحَدٍ مِنَ الشُّعْرَاءِ بَعْدَ أَمْرِي الْقَيْسِ مَا

لِزُهَيْرٍ وَالنَّابِغَةِ وَالْأَعَشَى فِي الْأَنْفُسِ . وَعُلَمَاءُ الْبَصْرَةِ كَانُوا يُقَدِّمُونَ
 أَمْرًا الْقَيْسِ وَأَهْلُ الْكُوفَةِ كَانُوا يُقَدِّمُونَ الْأَعَشَى وَأَهْلُ الْحِجَازِ
 وَالْبَادِيَةَ كَانُوا يُقَدِّمُونَ زُهَيْرًا وَالنَّابِغَةَ وَكَانَ أَهْلُ الْعَالِيَةِ لَا
 يَعْدِلُونَ بِالنَّابِغَةِ أَحَدًا كَمَا أَنَّ أَهْلَ الْحِجَازِ لَا يَعْدِلُونَ بِزُهَيْرٍ أَحَدًا .
 قَالَ ابْنُ سَلَامٍ : قَالَ أَهْلُ النَّظْرِ كَانَ زُهَيْرٌ أَخْصَفَهُمْ شِعْرًا
 وَأَبْعَدَهُمْ مِنْ سَخْفٍ وَأَجْمَعَهُمْ لِكَثِيرٍ مِنَ الْمَعَانِي فِي قَلِيلٍ مِنْ
 الْمُنْطِقِ . وَأَمَّا النَّابِغَةُ فَقَالَ مَنْ يَخْتَجُّ لَهُ كَانَ أَحْسَنَهُمْ دِيبَاجَةَ شِعْرِ
 وَأَكْثَرَهُمْ رَوْتَقَ كَلَامٍ وَأَجْزَلَهُمْ بَيْنَنَا كَانَ شِعْرَهُ كَلَامَ لَيْسَ
 فِيهِ تَكَلُّفٌ . وَزَعَمَ أَصْحَابُ الْأَعَشَى أَنَّهُ أَكْثَرُهُمْ عَرُوضًا وَأَذْهَبَهُمْ
 فِي فُنُونِ الشِّعْرِ وَأَكْثَرُهُمْ طَوِيلَةَ جَيْدَةٍ وَمَذْحَأًا وَهَجَاءً وَفَحْرًا
 وَصِفَةً (وَقَالَ بَعْضُ مُتَقَدِّمِي الْعُلَمَاءِ) الْأَعَشَى أَشْعَرُ الْأَرْبَعَةِ قِيلَ
 لَهُ : فَإِنَّ الْخَبَرَ عَنِ النَّبِيِّ . إِنَّ أَمْرًا الْقَيْسِ يَدِهِ لِيَوَاءُ الشِّعْرِ
 فَقَالَ : يَهَذَا الْخَبَرُ صَحَّ لِلْأَعَشَى مَا قُلْتُ وَذَلِكَ أَنَّهُ مَا مِنْ حَامِلٍ لِيَوَاءِ
 إِلَّا عَلَى رَأْسِ أَمِيرٍ فَأَمْرُوهُ الْقَيْسِ حَامِلُ الْيَوَاءِ وَالْأَعَشَى الْأَمِيرُ
 (وَسُئِلَ) حَسَّانُ بْنُ ثَابِتٍ مَنْ أَشْعَرُ النَّاسِ فَقَالَ : أَرْجُلَا أُمَّ حَيًّا
 قِيلَ بَلْ حَيًّا قَالَ : أَشْعَرُ النَّاسِ حَيَّا هَذِيلٌ . قَالَ مُحَمَّدُ بْنُ سَلَامٍ .
 أَنْجَحِي وَأَشْعَرُ هَذِيلٍ أَبُو ذُوَيْبٍ غَيْرُ مَدَافِعٍ (وَقَالَ الْأَضْعَمِيُّ)
 قَالَ أَبُو عَمْرٍو بْنُ الْعَلَاءِ : أَفْصَحُ الشُّعْرَاءِ السَّنَاءُ وَأَعْرَبُهُمْ أَهْلُ
 السَّرَوَاتِ وَهُنَّ ثَلَاثٌ وَهِيَ الْحِبَالُ الْمَطْلَةُ عَلَى تِهَامَةَ مِمَّا يَلِي
 أَيْسَنَ فَأَوْلَاهَا هَذِيلٌ وَهِيَ تَلِي الرَّمْلَ مِنْ تِهَامَةَ ثُمَّ عَلَيْهِ السَّرَاةُ

الْوُسْطَى وَقَدْ شَرَكْتَهُمْ ثَقِيفٌ فِي نَاحِيَةٍ مِنْهَا . ثُمَّ سَرَاةُ الْأَزْدِ
 أَزْدِ شَوْءَةَ وَهُمْ بَنُو الْحَرِثِ بْنِ كَعْبِ بْنِ الْحَرِثِ بْنِ نَضْرِ بْنِ
 الْأَزْدِ وَقَالَ أَبُو عَمْرٍو أَيْضًا : أَفْصَحُ النَّاسِ عَلِيًّا تَعَمِيمٌ وَسُفْلَى قَيْسِ
 وَقَالَ أَبُو زَيْدٍ : أَفْصَحُ النَّاسِ سَافِلَةَ الْعَالِيَةِ وَعَالِيَةَ السَّافِلَةِ يَعْنِي
 هَوَازِنَ وَأَهْلَ الْعَالِيَةِ أَهْلَ الْمَدِينَةِ وَمَنْ حَوْلَهَا وَمَنْ يَلِيهَا وَدَنَا مِنْهَا
 وَلَعَنَهُمْ لَيْسَتْ بِتِلْكَ عِنْدَهُ . وَقَوْمٌ يَرُونَ تَقْدِيمَةَ الشِّعْرِ لِلْيَمَنِ فِي الْجَاهِلِيَّةِ
 بِأَمْرِ الْقَيْسِ وَفِي الْإِسْلَامِ بِحَسَّانَ بْنِ ثَابِتٍ وَفِي الْمُؤَلَّدِينَ
 بِالْحَسَنِ بْنِ هَانِيءٍ وَأَصْحَابِهِ . وَأَشْعَرُ أَهْلِ الْمَدْرِ بِإِجْمَاعٍ مِنَ النَّاسِ
 وَاتِّفَاقٍ حَسَّانُ بْنُ ثَابِتٍ . وَقَالَ أَبُو عَمْرٍو بْنُ الْعَلَاءِ : خُتِمَ الشِّعْرُ
 بِذِي الرِّمَّةِ وَالرَّجْزِ بِرُؤْبَةِ بْنِ الْعَجَّاجِ . وَرَزَعَمَ يُؤْنَسُ : أَنَّ الْعَجَّاجَ
 لَيْسَ فِي شِعْرِهِ شَيْءٌ يَسْتَطِيعُ أَحَدٌ أَنْ يَقُولَ : لَوْ كَانَ مَكَانَهُ
 غَيْرُهُ لَكَانَ أَجْوَدَ (وَقَالَ أَبُو عُبَيْدَةَ) إِنَّمَا كَانَ الشَّاعِرُ يَقُولُ
 مِنَ الرَّجْزِ الْبَيْتَيْنِ وَالثَّلَاثَةَ وَمِنْهُ ذَلِكَ إِذَا حَارَبَ أَوْ شَاتَمَ أَوْ
 فَلَمَّحَ حَتَّى كَانَ الْعَجَّاجُ أَوَّلَ مَنْ أَطَالَهُ وَقَصَّدَهُ وَشَبَّ فِيهِ وَذَكَرَ
 الدِّيَّارَ وَأَسْتَوْقَفَ الرِّكَابَ عَلَيْهَا وَأَسْتَوْصَفَ مَا فِيهَا وَبَكَى عَلَى
 السَّبَابِ وَوَصَفَ الرَّاجِلَةَ كَمَا فَعَلَتِ الشُّعْرَاءُ بِالْقَصِيدِ فَكَانَ فِي
 الرَّجْزِ كَأَمْرِ الْقَيْسِ فِي الشُّعْرَاءِ . وَقَالَ غَيْرُهُ : أَوَّلُ مَنْ طَوَّلَ
 شِعْرَ الرَّجْزِ الْأَغْلَبُ النُّعْلِيُّ وَهُوَ قَدِيمٌ . وَرَزَعَمَ الْجُحْمِيُّ وَغَيْرُهُ أَنَّهُ أَوَّلُ
 مَنْ رَجَزَ . وَقَالَ ابْنُ رَشِيقٍ فِي الْعَمْدَةِ : وَلَا أَظُنُّ ذَلِكَ صَحِيحًا لَهُ
 لِأَنَّهُ إِنَّمَا كَانَ عَلَى عَهْدِ النَّبِيِّ وَنَحْنُ نُحِبُّ الرَّجْزَ أَقْدَمَ مِنْ ذَلِكَ .

وَكَانَ أَبُو عِينَةَ يَقُولُ: أَفْتَحَ الشَّعْرُ بِأَمْرِئِ الْقَيْسِ وَخَمَّ بِأَبْنِ
 هَرَمَةَ وَقَالَتْ طَائِفَةٌ: الشُّعْرَاءُ ثَلَاثَةٌ جَاهِلِيٌّ وَإِسْلَامِيٌّ وَمَوْلِدٌ
 فَجَاهِلِيٌّ أَمْرُؤُ الْقَيْسِ وَالْإِنْسِلَامِيُّ ذُو الرِّمَّةِ وَالْمَوْلِدُ ابْنُ الْمُعْتَرِ
 وَهَذَا قَوْلٌ مَنْ يُفَضِّلُ الْبَدِيعَ وَخَاصَّةً اللَّشِيْبَةَ عَلَى جَمِيعِ فُنُونِ
 الشُّعْرِ. وَطَائِفَةٌ أُخْرَى تَقُولُ بِلِ الثَّلَاثَةِ الْأَعَشَى وَالْأَخْطَلُ وَأَبُو
 الْقَوَارِسِ وَهَذَا مَذْهَبُ أَصْحَابِ الْخَمْرِ وَمَا نَاسَبَهَا وَمَنْ يَقُولُ
 بِالتَّصْرِفِ وَقِلَّةِ التَّكْلِيفِ. وَقَالَ قَوْمٌ بِلِ الثَّلَاثَةِ مُهَابِلٌ وَأَبْنُ أَبِي
 رَبِيعَةَ وَعَبَّاسُ بْنُ الْأَخْنَفِ وَهَذَا قَوْلٌ مَنْ يُؤَيِّرُ الْأَنْفَةَ وَسَهْوَةَ
 الْكَلَامِ وَالْقُدْرَةَ عَلَى الصَّنْعَةِ وَالْتَّجْوِيدَ فِي فَنِّ وَاحِدٍ وَلَيْسَ فِي
 الْمَوْلَدِينَ أَشْهُرُ أَسْمَاءٍ مِنْ أَحْسَنِ ثُمَّ حَبِيبٌ وَالْبُجَيْرِيُّ. وَيُقَالُ إِنَّهُمَا
 أَحْمَلَا فِي زَمَانِهِمَا خَمْسِيَّةٌ شَاعِرٍ كُلُّهُمُ مُحِيْدٌ ثُمَّ تَبِعَهُمَا فِي
 الْإِسْتِبْرَارِ ابْنُ الرُّومِيِّ وَأَبْنُ الْمُعْتَرِ وَطَارَ اسْمُ ابْنِ الْمُعْتَرِ حَتَّى صَارَ
 كَأَحْسَنِ فِي الْمَوْلَدِينَ وَأَمْرِئِ الْقَيْسِ فِي الْقَدَمَاءِ. ثُمَّ جَاءَ الْمُتَنَدِّيُّ
 قَوْلًا الدُّنْيَا وَهَذَا كُلُّهُ كَلَامُ ابْنِ رَشِيْقٍ

قَالَ صَاحِبُ الْأَغَانِي :

وَيَمَنْ صَنَعَ مِنْ أَوْلَادِ الْخُلَفَاءِ فَاجَادَ وَأَحْسَنَ وَبَرَعَ
 وَتَقَدَّمَ أَهْلَ عَصْرِهِ فَضْلًا وَشَرَفًا وَآدَابًا وَشِعْرًا وَظَرْفًا
 وَتَصَرَّفًا فِي سَائِرِ الْأَدَابِ أَبُو الْعَبَّاسِ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُعْتَرِ بِاللَّهِ
 وَأَمْرُهُ مَعَ قُرْبِ عَصْرِنَا هَذَا مَشْهُورٌ فِي فَضَائِلِهِ وَآدَابِهِ. وَشِعْرُهُ
 وَإِنْ كَانَ فِيهِ رِقَّةٌ الْمُلُوكِيَّةُ وَغَزَلُ الظُّرَفَاءِ وَهَلْهَلَةُ الْمُحَدَّثِينَ

فَإِنَّ فِيهِ أَشْيَاءَ كَثِيرَةً تَجْرِي فِي أُسْلُوبِ الْمُحِيدِينَ وَلَا تُقَصِّرُ
 عَنْ مَدَى السَّابِقِينَ وَأَشْيَاءَ ظَرِيفَةً مِنْ أَشْعَارِ الْمُلُوكِ فِي جِنْسِ
 مَا هُمْ بِسَبِيلِهِ لَيْسَ عَلَيْهِ أَنْ يَتَشَبَّهَ فِيهَا بِفُحُولِ أَجَاهِلِيَّةٍ . فَلَيْسَ
 يُمَكِّنُ وَأَصِفًا لِصُبُوحٍ فِي مَجْلِسِ شَكْلِ ظَرِيفٍ بَيْنَ نُدَامَى وَقِيَانٍ
 وَعَلَى مِيَادِينَ مِنَ النُّورِ وَالْبَنْفَسِجِ وَالْأَرْجِسِ وَمَنْضُودٍ مِنْ أَمْثَالِ
 ذَلِكَ إِلَى غَيْرِ مَا ذَكَرْتَهُ مِنْ جِنْسِ الْحَجَالِسِ وَقَاخِرِ الْقُرَشِ وَمُخْتَارِ
 الْأَلَاتِ وَرِقَّةِ الْخَدَمِ أَنْ يَعْدِلَ بِذَلِكَ عَمَّا يُشْبِهُهُ مِنَ الْكَلَامِ .
 السَّبْطُ الرَّقِيقُ الَّذِي يَفْهَمُهُ كُلُّ مَنْ حَضَرَ إِلَى جَفَدِ الْكَلَامِ .
 وَوَحْشِيَّةٍ وَإِلَى وَصْفِ الْبَيْدِ وَالْمَهَامِهِ وَالظَّبَاءِ وَالظَّلِيمِ وَالنَّاقَةِ وَالْجَمَلِ
 وَالْدِيَارِ وَالْقِفَارِ وَالْمَنَائِلِ الْحَالِيَةِ الْمَهْجُورَةِ وَلَا إِذَا عَدَلَ عَنْ ذَلِكَ
 وَأَحْسَنَ قِيلَ لَهُ مُسِيءٌ وَلَا أَنْ يُغْمَطَ حَقُّهُ كُلُّهُ إِذَا أَحْسَنَ
 الْكَثِيرَ وَتَوَسَّطَ فِي الْبَعْضِ وَقَصَرَ فِي الْيَسِيرِ وَيُنْسَبُ إِلَى التَّقْصِيرِ
 فِي الْجَمِيعِ لِشَرِّ الْمَقَابِحِ وَطَيِّبِ الْحَمَائِنِ . فَلَوْ شَاءَ أَنْ يَفْعَلَ هَذَا
 كُلُّ أَحَدٍ بِنْتِ تَقَدَّمَ لَوْجَدَ مَسَاغًا وَلَوْ أَنْ قَانِلًا أَرَادَ الطَّعْنَ عَلَى
 صُدُورِ الشُّعْرَاءِ لَقَدَّرَ أَيُّ أَنْ يَطْعَنَ عَلَى الْأَعَشَى وَهُوَ أَحَدٌ مَنْ
 يُقَدِّمُهُ الْأَوَائِلُ عَلَى سَائِرِ الشُّعْرَاءِ بِقَوْلِهِ :

فَأَصَابَ حَبَّةَ قَلْبِهِ وَطَحَّاهَا

وَبِقَوْلِهِ :

وَقَدْ كَانَ إِنْ يَأْمُرُهُمْ كُلُّ لَيْلَةٍ بِقِتِّ وَتَعْلِيقِ فَقَدْ كَادَ يَسْبُقُ
 وَأَمْثَالُ هَذَا كَثِيرَةٌ . وَإِنَّمَا عَلَى الْإِنْسَانِ أَنْ يَحْفَظَ مِنْ

الشَّيْءِ أَحْسَنَهُ وَيُلْغِي مَا لَا يُسْتَحْسِنُهُ فَلَيْسَ مَأْخُودًا بِهِ وَلَكِنَّ أَقْوَامًا
 أَرَادُوا أَنْ يَرْفَعُوا أَنْفُسَهُمُ الْوَضِيعَةَ وَيَشِيدُوا بِذِكْرِهِمُ الْخَامِلِ
 وَيُعْلُوا أَقْدَارَهُمُ السَّاقِطَةَ بِالطَّعْنِ عَلَى أَهْلِ الْقَضْلِ وَالْقَدْحِ فِيهِمْ
 فَلَا يَزْدَادُونَ بِذَلِكَ إِلَّا ضَعْفًا وَلَا يَزْدَادُ الْآخِرُ إِلَّا رَتْفَاعًا. أَلَا تَرَى
 إِلَى ابْنِ الْمُعْتَرِ قَدْ قُتِلَ أَسْوَأَ قِتْلَةٍ وَدَرَجَ فَلَمْ يَبْقَ لَهُ خَلْفٌ يَفْرُطُهُ
 وَلَا عَقْبٌ يَرْفَعُ مِنْهُ وَمَا يَزْدَادُ بِأَدْبِهِ وَشِعْرِهِ وَفَضْلِهِ وَحُسْنِ إِخْبَارِهِ
 وَتَصَرُّفِهِ فِي كُلِّ فَنٍّ مِنَ الْعُلُومِ إِلَّا رَفَعَةً وَعُلُوءًا وَلَا تَنْظَرَ إِلَى أَضْدَادِهِ
 كَلَّمَا أَرَادُوا فِي طَعْنِهِ وَتَقْرِيطِ أَنْفُسِهِمْ. وَأَسْلَفُهُمُ الَّذِينَ كَانُوا
 مِثْلَهُمْ فِي ثَلْبِهِ وَالطَّعْنِ عَلَيْهِ زَادُواهَا سُقُوطًا وَضَعَةً وَكَلَّمَا وَصَفُوا
 أَسْعَارَهُمْ وَقَرَّطُوا آدَابَهُمْ زَادُوا بِهَا ثِقَلًا وَمَقْتًا فَإِذَا وَقَعَ عَلَيْهِمْ
 الْحُصَلُ الْمَوَافِقُ عَدَلُوا عَنْ ثَلْبِهِ فِي الْأَدَابِ إِلَى التَّشْنِيعِ بِأَمْرِ
 الَّذِينَ وَهَجَاءِ آلِ أَبِي طَالِبٍ وَهُمْ أَوَّلُ مَنْ فَعَلَ ذَلِكَ وَشَنَّ بِهِ عَلَى
 آلِ أَبِي طَالِبٍ عِنْدَ الْمُكْتَنَفِيِّ حَتَّى نَهَاهُمْ عَنْهُ فَعَدَلُوا عَنْ عَيْبِ
 أَنْفُسِهِمْ بِذَلِكَ إِلَى عَيْبِهِ وَأَرْتَكَبُوا أَكْثَرَ مِنْهُ. وَكَانَ عَبْدُ اللَّهِ
 حَسَنَ الْعِلْمِ بِصِنَاعَةِ الْمَوْسِيقَى وَالْكَلامِ عَلَى النَّعْمِ وَعَلَيْهَا وَهُوَ فِي
 ذَلِكَ وَفِي غَيْرِهِ مِنَ الْأَدَابِ كُتِبَ مَشْهُورَةٌ وَمُرَاسَلَاتٌ جَرَتْ
 بَيْنَهُ وَبَيْنَ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ طَاهِرٍ وَبَيْنَ بَنِي حَمْدُونَ
 وَغَيْرِهِمْ تَدُلُّ عَلَى فَضْلِهِ وَغَزَارَةِ عَلَيْهِ وَأَدْبِهِ وَلَقَدْ قَرَأْتُ بِحِطِّ عُبَيْدِ
 اللَّهِ بْنِ طَاهِرٍ رُفْعَةً إِلَيْهِ بِحِطِّهِ وَقَدْ بَعَثَ إِلَيْهِ بِرِسَالَةٍ إِلَى ابْنِ
 حَمْدُونَ فِي أَنَّهُ يُجُوزُ وَلَا يُنْكَرُ أَنْ يُغَيَّرَ الْإِنْسَانُ بَعْضُ نَعْمِ الْغِنَاءِ

أَلْقَدِيمٍ وَيَعْدِلَ بِهَا إِلَى مَا يُحْسِنُ فِي خُلُقِهِ وَمَذْهَبِهِ وَهِيَ رِسَالَةٌ
طَوِيلَةٌ لَيْسَ هَذَا مَوْضِعُ ذِكْرِهَا

البحث الثاني

في المقلّين من الشعراء

(من الكتاب نفسه)

ثُمَّ قَالَ: وَلَا كَانَ الْمَشَاهِيرُ مِنَ الشُّعْرَاءِ كَمَا قَدَّمْتُ أَكْثَرَ
بِنِ انْ يُخْصَوْنَ ذَكَرْتُ مِنَ الْمُقَلِّينَ مِنْ وَسِعَ ذِكْرُهُ فِي هَذَا الْمَوْضِعِ
فَمَنْهُمْ طَرَقَهُ بَنُ الْعَبْدِ وَعَبِيدُ بِنُ الْأَبْرَصِ وَعَلَقَمَةُ الْفَحْلُ وَعَدِي
أَبْنُ زَيْدٍ. وَطَرَقَهُ فَضَّلَ النَّاسَ بِوَأَحَدَةٍ عِنْدَ الْعُلَمَاءِ وَهِيَ الْمُلَقَّاةُ:
لِحَوَاةِ أَطْلَالٍ بِبُرْقَةٍ تَهْمَدُ

وَلَهُ سِوَاهَا يَسِيرٌ لِأَنَّهُ قُتِلَ صَغِيرًا حَوْلَ الْعِشْرِينَ فِيمَا رُوِيَ
وَأَصَحُّ مَا فِي ذَلِكَ قَوْلُ أُخْتِهِ تَرْثِيهِ:

عَدَدُ نَالَهُ سِتًّا وَعِشْرِينَ حِجَّةً فَلَمَّا تَوَقَّاهَا اسْتَوَى سَيِّدًا ضَخْمًا
فُجِعْنَا بِهِ لَمَّا رَجَوْنَا إِيَابَهُ عَلَى خَيْرِ حَالٍ لَا وِلِيدًا وَلَا فُحْمًا
أَنشده المبردُ والقممُ المنتهِي في السِّنِّ. وَعَبِيدُ قَلِيلُ الشُّعْرِ
فِي أَيِّدِي النَّاسِ عَلَى قَدَمِ ذِكْرِهِ وَعِظْمِ شُهْرَتِهِ وَطُولِ عُمُرِهِ يُقَالُ
إِنَّهُ عَاشَ ثَلَاثًا مِائَةً سَنَةً وَكَذَلِكَ أَبُو دُرَّادٍ. وَعَلَقَمَةُ الْفَحْلُ ثَلَاثُ
قِصَانَدٍ مَشْهُورَاتٍ أَحَدَاهَا قَوْلُهُ:

(ذَهَبَتْ مِنَ الْهَجْرَانِ فِي كُلِّ مَذْهَبٍ) وَالثَّانِيَةُ قَوْلُهُ (طَلَبْتُ قَلْبُ

فِي الْحِسَانِ طُرُوبٌ) وَالثَّلَاثَةُ قَوْلُهُ (هَلْ مَا عَلِمْتَ وَمَا اسْتَوْدِعْتَ مَكْتُومٌ)
 وَأَمَّا عَدِيُّ بْنُ زَيْدٍ فَمَشْهُورَاتُهُ أَرْبَعٌ قَوْلُهُ: (أَرَوَّاحٌ مُوَدِّعٌ أَمْ
 بُكُورٌ) وَقَوْلُهُ (أَتَعْرِفُ رَسْمَ الدَّارِ مِنْ أُمِّ مَعْبَدٍ) وَقَوْلُهُ (لَيْسَ
 شَيْءٌ عَلَى الْمُنُونِ بِيَاقٍ) وَقَوْلُهُ:

لَمْ أَرِ مِثْلَ الْفَتِيانِ فِي غَيْرِ أَلَا مِ يَامِ يَنْسُونَ مَا عَوَّاقِبَهَا
 وَقَالَ أَبُو عَمْرٍو: عَدِيُّ بْنُ الشُّعْرَاءِ مِثْلُ سُهَيْلٍ فِي النُّجُومِ.
 يُعَارِضُهَا وَلَا يَجْرِي مَعَهَا. هُوَ لِأَشْعَارِهِمْ كَبِيرَةٌ فِي ذَاتِهَا قَلِيلَةٌ
 فِي أَيْدِي النَّاسِ ذَهَبَتْ بِذَهَابِ الرُّوَاةِ الَّذِينَ يَحْمِلُونَهَا.
 وَمِنَ الْمُقْلَيْنِ سَلَامَةُ بْنُ جَنْدَلٍ وَحُصَيْنُ بْنُ الْحَمَامِ الْمُرِّيُّ
 وَالْمُتَلَسِّسُ وَالْمُسَيْبُ بْنُ عَلَسٍ كُلُّ أَشْعَارِهِمْ قَلِيلٌ فِي ذَاتِهِ جَيِّدٌ
 الْجُمْلَةَ. وَيُرْوَى عَنْ أَبِي عُبَيْدَةَ أَنَّهُ قَالَ: أَتَّفَقُوا أَنَّ أَشْعَرَ الْمُقْلَيْنِ
 فِي الْجَاهِلِيَّةِ ثَلَاثَةٌ الْمُتَلَسِّسُ وَالْمُسَيْبُ بْنُ عَلَسٍ وَحُصَيْنُ بْنُ الْحَمَامِ
 الْمُرِّيُّ. وَأَمَّا أَصْحَابُ الْوَأَجِدَةِ فَطَرَفَةٌ أَوْلَهُمْ وَمِنْهُمْ عُنْدَةُ وَالْحَرْثُ
 ابْنُ جِلْزَةَ وَعَمْرُو بْنُ كُثُومٍ أَصْحَابُ الْأَعْلَقَاتِ الْمَشْهُورَاتِ وَعَمْرُو بْنُ
 مَعْدِيِّ كَرِبَ وَالْأَشْعَرُ بْنُ حَمْرَانَ الْجَعْمِيِّ وَسُوَيْدُ بْنُ أَبِي كَاهِلٍ
 وَالْأَسْوَدُ بْنُ يَعْقَرٍ وَكَانَ أَمْرُوهُ الْقَيْسُ مُقْلًا كَثِيرَ الْمَعَانِي
 وَالتَّصْرُفِ لَا يَصِحُّ لَهُ إِلَّا نَيْفٌ وَعِشْرُونَ شِعْرًا بَيْنَ طَوِيلٍ وَقِطْعَةٍ



البحث الثالث

في المغلّبين من الشعراء

(من الكتاب نفسه)

وَأَمَّا الْمَغْلَبُونَ فَمِنْهُمْ تَابِعَةُ بْنُ جَعْدَةَ وَمَعْنَى الْمَغْلَبِ الَّذِي لَا
ذَالَ مَغْلُوبًا قَالَ أَمْرُوهُ الْقَيْسُ :

فَالْمَكَّ لَمْ يَفْخَرْ عَلَيْكَ كَفَاخِرٍ ضَعِيفٍ وَلَمْ يَغْلِبِكَ مِثْلُ مُغْلَبٍ
يَعْنِي إِذَا قَدَّرَ لَمْ يُبْقِ وَقَدْ غَلَبَ عَلَى الْجَعْدِيِّ أَوْسُ بْنُ مَعْرَاءَ
وَلَيْلَى الْأَخِيلِيَّةُ وَغَيْرُهُمَا. وَقِيلَ إِنَّ مَوْتَ الْجَعْدِيِّ كَانَ بِسَبَبِ لَيْلَى
الْأَخِيلِيَّةِ فَرَّ مِنْ بَيْنِ يَدَيْهَا فَمَاتَ فِي الطَّرِيقِ مُسَافِرًا . وَالْمَغْلَبُونَ
الرِّبْرِقَانُ غَلَبَهُ عَمْرُو بْنُ الْأَهْتَمِ وَغَلَبَهُ الْمُعَيْلُ السَّعْدِيُّ وَغَلَبَهُ الْخَطِيبَةُ
وَقَالَ يُونُسُ بْنُ حَبِيبٍ كَانَ الْبَيْعُ مُغْلَبًا فِي الْخُطْبِ

قَالَ ابْنُ رَشِيقٍ فِي الْعُمْدَةِ فِي بَابِ الْقُدَمَاءِ وَالْمُحَدَّثِينَ :
كُلُّ قَدِيمٍ مِنَ الشُّعْرَاءِ فَهُوَ مُحَدَّثٌ فِي زَمَانِهِ بِالْإِضَافَةِ إِلَى مَنْ
كَانَ قَبْلَهُ وَكَانَ أَبُو عَمْرٍو بْنُ الْعَلَاءِ يَقُولُ لَقَدْ حَسَنَ هَذَا الْمَوْلُدُ
حَتَّى هَمَمْتُ أَنْ أَمُرَ صَبِيانًا بِرِوَايَتِهِ يَعْنِي بِذَلِكَ شِعْرَ جَرِيرٍ
وَالْفَرَزْدَقِ فَجَعَلَهُ مَوْلَدًا بِالْإِضَافَةِ إِلَى شِعْرِ الْجَاهِلِيَّةِ وَالْمُخَضَّرِ مِينَ
وَكَانَ لَا يَعُدُّ الشُّعْرَ إِلَّا مَا كَانَ لِلْمُتَقَدِّمِينَ قَالَ الْأَضْمَعِيُّ : جَلَسْتُ
إِلَيْهِ عَشْرَ حَجَجٍ فَمَا سَمِعْتُهُ يَخْتُمُ بَيْتَ إِسْلَامِي وَسِئَلَ عَنِ
الْمَوْلَدِينَ فَقَالَ : مَا كَانَ مِنْ حَسَنٍ فَقَدْ سِئِلُوا إِلَيْهِ وَمَا كَانَ مِنْ

قَبِيحٌ فَهُوَ مِنْ عِنْدِهِمْ لَيْسَ النَّمَطُ وَاحِدًا. هَذَا مَذْهَبُ أَبِي عَمْرٍو
 وَأَصْحَابِهِ كَمَا لِأَصْمَعِيِّ وَأَبْنِ الْأَعْرَابِيِّ أَعْنِي أَنْ كُلَّ وَاحِدٍ مِنْهُمْ
 يَذْهَبُ فِي أَهْلِ عَصْرِهِ هَذَا الْمَذْهَبَ وَيُقَدِّمُ مِنْ قَبْلِهِمْ وَلَيْسَ
 ذَلِكَ لَيْشِيءَ إِلَّا لِحَاجَتِهِمْ فِي الشِّعْرِ إِلَى الشَّاهِدِ وَقَلَّةِ ثِقَتِهِمْ بِمَا يَأْتِي
 بِهِ الْمَوْلُدُونَ فَمَا أَبْنُ قُتَيْبَةَ فَقَالَ: لَمْ يَقْصِرِ اللَّهُ الشِّعْرَ وَالْعِلْمَ
 وَالْبَلَاغَةَ عَلَى زَمَنِ دُونَ زَمَنِ وَلَا خَصَّ قَوْمًا دُونَ قَوْمٍ بَلْ جَعَلَ
 ذَلِكَ مُشْتَرَكًا مَقْسُومًا بَيْنَ عِبَادِهِ فِي كُلِّ دَهْرٍ وَجَعَلَ كُلَّ قَدِيمٍ
 حَدِيثًا فِي عَصْرِهِ. ثُمَّ قَالَ أَبُو رَشِيْقٍ فِي بَابِ آخَرَ: طَبَقَاتُ
 الشُّعْرَاءِ أَرْبَعٌ جَاهِلِيٌّ قَدِيمٌ وَمُحَضَّرٌ وَهُوَ الَّذِي أَدْرَكَ الْجَاهِلِيَّةَ
 وَإِسْلَامِيٌّ وَمُحَدَّثٌ ثُمَّ صَارَ الْمُحَدَّثُونَ طَبَقَاتٍ أُولَى وَثَانِيَّةً عَلَى
 التَّدْرِيجِ هَكَذَا فِي الْمُهْبُوطِ إِلَى وَقْتِنَا هَذَا فَلْيَعْلَمْ الْمُتَأَخِّرُ مِقْدَارَ مَا
 بَقِيَ لَهُ مِنَ الشِّعْرِ مُتَصَفِحًا أَشْعَارَ مَنْ قَبْلَهُ لِيَنْظُرَ كَمْ بَيْنَ الْمُحَضَّرِ
 وَالْجَاهِلِيِّ وَبَيْنَ الْإِسْلَامِيِّ وَالْمُحَضَّرِ. وَأَنَّ لِلْمُحَدَّثِ الْأَوَّلِ فَضْلًا
 عَمَّنْ بَعْدَهُ فِي الْمَثَلَةِ. فَفِي الْجَاهِلِيَّةِ وَالْإِسْلَامِيَّةِ مَنْ ذَهَبَ
 بِكُلِّ مَلَاخَةٍ وَرَشَاقَةٍ وَسَبَقَ إِلَى كُلِّ طَلَاوَةِ وَبَلَاغَةٍ (قَالَ أَبُو
 الْحَسَنِ الْأَخْفَشُ: يُقَالُ مَاءٌ خِضْرٌ إِذَا تَنَاهَى فِي الْكَثْرَةِ
 وَالسَّعَةِ فَمِنْهُ سُمِّيَ الرَّجُلُ الَّذِي شَهِدَ الْجَاهِلِيَّةَ وَالْإِسْلَامَ مُحَضَّرًا
 كَمَا أَنَّهُ اسْتَوْفَى الْأَمْرَيْنِ (قَالَ) وَيُقَالُ: أُذُنٌ مُحَضَّرَةٌ إِذَا
 كَانَتْ مَقْطُوعَةً فَكَأَنَّهُ أَنْقَطَعَ عَنِ الْجَاهِلِيَّةِ إِلَى الْإِسْلَامِ.
 (وَحَكَى) أَبُو قُتَيْبَةَ عَنِ الْأَصْمَعِيِّ قَالَ: أَسْلَمَ قَوْمٌ فِي

الْجَاهِلِيَّةَ عَلَى إِبْلِ قَطَعُوا آذَانَهَا فَسُمِّيَ كُلُّ مَنْ أَدْرَكَ الْجَاهِلِيَّةَ
وَالْإِسْلَامَ مُحْضَرًا وَزَعَمَ أَنَّهُ لَا يَكُونُ مُحْضَرًا حَتَّى يَكُونَ
إِسْلَامُهُ بَعْدَ وَقَاةِ الرَّسُولِ وَقَدْ أَدْرَكَهُ كَبِيرًا فَلَمْ يُسَلِّمْ (قَالَ) ابْنُ
رَشِيْقٍ : وَهَذَا عِنْدِي خَطَأٌ لِأَنَّ النَّابِغَةَ الْجَعْدِيَّ وَكَيْدًا قَدْ وَقَعَ
عَلَيْهَا هَذَا الْإِسْمُ فَأَمَّا عَلِيُّ بْنُ الْحَسَنِ كِرَاعٌ فَقَدْ حَكَى : شَاعِرٌ
مُحْضَرٌ بِجَاءٍ غَيْرِ مُجْتَمِعَةٍ مَأْخُوذٌ مِنَ الْحَضْرَةِ وَهِيَ الْخُلْطَةُ لِأَنَّهُ خَلَطَ
الْجَاهِلِيَّةَ وَالْإِسْلَامَ وَقَالُوا : الشُّعْرَاءُ أَرْبَعَةٌ : شَاعِرٌ خَنْزِيدٌ وَهُوَ
الَّذِي يَجْمَعُ إِلَى جُودَةِ شِعْرِهِ رِوَايَةَ الْجَيْدِ مِنْ شِعْرِ غَيْرِهِ . وَسِئِلَ
رُؤْبَةَ عَنِ النَّحْوَلِ فَقَالَ : هُمُ الرُّوَاةُ . وَشَاعِرٌ مُفْلِقٌ وَهُوَ الَّذِي لَا
رِوَايَةَ لَهُ إِلَّا أَنَّهُ مُجَوِّدٌ كَالْخَنْزِيدِ فِي شِعْرِهِ . وَشَاعِرٌ قَقَطٌ وَهُوَ
فَوْقَ الرَّدِيِّ بِدَرَجَةٍ وَشِعْرُورٌ وَهُوَ لِأَشْيَاءٍ . قَالَ بَعْضُ الشُّعْرَاءِ :
يَا رَابِعَ الشُّعْرَاءِ كَيْفَ هَجَوْتَنِي وَزَعَمْتَ آتِي مُنْجَمٌ لَا أَنْطِقُ
وَقِيلَ بَلْ هُمْ شَاعِرٌ مُفْلِقٌ مُطْبِقٌ وَشَوَيْعِرٌ وَشِعْرُورٌ وَالْمُفْلِقُ
الَّذِي يَأْتِي فِي شِعْرِهِ بِالْفَلْقِ وَهُوَ التَّجْبُّ وَقِيلَ الدَّاهِيَّةُ (قَالَ
الْأَضْمَعِيُّ) الشُّوَيْعِرُ خُمْرَانُ بْنُ أَبِي خُمْرَانَ سَمَاهُ بِذَلِكَ أَمْرٌ
أَلْقَيْسٍ وَمِثْلُ عَبْدِ الْعَزِيزِ الْمَعْرُوفِ بِالشُّوَيْعِرِ . قَالَ الْجَحَاحِظُ :
وَالشُّعْرَاءُ عَبْدُ بَالِيلٍ مِنْ بَنِي سَعْدِ بْنِ كَيْثٍ وَقِيلَ أَنَّهُ رَيْعَةُ بْنُ
عُمَانَ وَقَالَ بَعْضُهُمْ شَاعِرٌ وَشَوَيْعِرٌ وَشِعْرُورٌ . قَالَ الْعَبْدِيُّ فِي شَاعِرٍ
يُدْعَى الْمَفُوفَ مِنْ بَنِي ضَبَّةٍ ثُمَّ مِنْ بَنِي حَمِيسٍ :

أَلَا تَنْهَى سَرَاةَ بَنِي حَمِيسٍ شُوَيْعِرَهَا فَوَيْلِيَةَ الْأَفَاعِي

فَسَمَاهُ شُويعِرًا. وَفَالِيَةُ الْآفَاعِي دُوِيَّةٌ فَوْقَ الْخُنْفَسَاءِ فَصَعَّرَهَا تَحْقِيرًا بِهِ
 وَزَعَمَ الْحَلِطِيُّ أَنَّ النَّبَاغَةَ سُئِلَ: مَنْ أَسْعَرُ النَّاسِ فَقَالَ مَنْ أَسْتَجِيدَ
 جَيْدُهُ وَأَضْحَكَ رَدِيئُهُ كَانَ مِنْ سَفَلَةِ الشُّعْرَاءِ إِلَّا أَنْ يَكُونَ ذَلِكَ
 فِي الْهَجَاءِ خَاصَّةً وَقَالَ الْخَطِيئَةُ:

الشِّعْرُ صَعْبٌ وَطَوِيلٌ سَأَمُهُ وَالشِّعْرُ لَا يَسْتِطِيعُهُ مَنْ يَظْلِمُهُ
 إِذَا رَأَيْتَهُ فِيهِ الَّذِي لَا يَعْلَمُهُ زَلَّتْ بِهِ إِلَى الْحَضِيضِ قَدَمُهُ
 يُرِيدُ أَنْ يُعْرَبَهُ فَيُخْجِمُهُ

وَقَالَ بَعْضُهُمْ:

الشُّعْرَاءُ فَأَعْلَمَنَّ أَرْبَعَهُ فَشَاعِرٌ لَا يُرْتَجَى لِمَنْفَعَتِهِ
 وَشَاعِرٌ يُنْشِدُ وَسَطَ الْجَمْعَةِ وَشَاعِرٌ آخِرٌ لَا يُجْرَى مَعَهُ

وَشَاعِرٌ يُقَالُ خَمْرٌ فِي دَعَاةٍ

قَالَ ابْنُ رَشِيْقٍ: وَإِنَّمَا سُمِّيَ الشَّاعِرُ شَاعِرًا لِأَنَّهُ يَشْعُرُ بِمَا لَا
 يَشْعُرُ بِهِ غَيْرُهُ. قَالَ ابْنُ خَالَوَيْهِ فِي شَرْحِ الدُّرَيْدِيِّ يُقَالُ:
 أَنْشَدْتُهُ مُقَلَّدَاتِ الشُّعْرَاءِ أَيِ آيَاتِهِمُ الطَّنَانَةَ الْمُسْتَحْسَنَةَ وَيَقُولُ
 آخَرُونَ: إِنَّ الْمَقَلَّدَ مِنَ الشِّعْرِ مَا كَانَ اسْمُ الْمَمْدُوحِ فِيهِ مَذْكُورًا
 فِي قَافِيَتِهِ وَيُقَالُ: هَذَا أَلْبَيْتُ عَقْرُ هَذِهِ الْقَصِيدَةِ أَيِ أَجُودُ بَيْتٍ
 فِيهَا كَمَا يُقَالُ: هَذَا بَيْتُ طَّنَانٍ. اهـ. وَفِي الْمَقْصُورِ وَالْمَمْدُودِ
 لِلْقَالِي: قَالَ أَبُو عُبَيْدَةَ فِي قَوْلِ النَّبَاغَةِ الذُّبْيَانِي:

يَصُدُّ الشَّاعِرُ الثُّنْيَانَ عَنِّي صُدُودَ الْبَكْرِ عَنِ قَوْمِ الْهَجَانِ

قَالَ الثُّنْيَانُ الَّذِي هُوَ شَاعِرٌ وَأَبُوهُ شَاعِرٌ كَكَعْبِ بْنِ زُهَيْرٍ

وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنِ حَسَّانَ وَرُوْبَةَ بْنِ الْعَجَّاجِ . وَقَالَ أَبُو عَمْرٍو السَّيْبَانِيُّ
 الثُّنْيَانُ الَّذِي يُسْتَنْتَى فَيُقَالُ مَا فِي الْقَوْمِ أَشْعَرُ مِنْ فُلَانٍ إِلَّا
 فُلَانٌ فُلَانٌ الْمُسْتَنْتَى هُوَ الْأَفْضَلُ الْأَشْعَرُ . وَقَالَ الْأَصْمَعِيُّ الثُّنْيَانُ
 الَّذِي تُثْنَى عَلَيْهِ الْخَاصِرُ فِي الْعَدَدِ لِأَنَّهُ أَوَّلُ وَقَالَ ابْنُ هِشَامٍ
 هُوَ الَّذِي يُسْتَنْتَى مِنَ الشُّعْرَاءِ لِأَنَّهُ دُونَهُمْ . وَقَالَ غَيْرُهُ الثُّنْيَانُ
 الضَّعِيفُ . وَقَالَ الْقَالِي : الثُّنْيَانُ عِنْدِي الَّذِي يُسْتَنْتَى مِنَ الْقَوْمِ
 رَفِيعًا كَانَ أَوْ ضَعِيفًا فَيُقَالُ لِلدُّونِ وَالضَّعِيفِ ثُنْيَانٌ وَالرَّافِعِ
 وَالشَّاعِرِ ثُنْيَانٌ (وَقَالَ الْقَالِي) فِي الْمَقْصُورِ وَالْمَمْدُودِ . حَدَّثَنَا
 أَبُو بَكْرٍ بْنُ دُرَيْدٍ قَالَ . ذَكَرَ أَبُو عُبَيْدَةَ وَأَحْسِبُ الْأَصْمَعِيُّ قَدْ
 ذَكَرَهُ أَيْضًا قَالَ . لَقِيتِ السَّعْلَةَ حَسَّانَ بْنَ ثَابِتٍ فِي بَعْضِ
 طُرُقَاتِ الْمَدِينَةِ وَهُوَ غُلَامٌ قَبْلَ أَنْ يَقُولَ الشَّعْرَ فَبَرَكْتَ عَلَى صَدْرِهِ
 وَقَالَتْ أَنْتَ الَّذِي جُوعَ قَوْمِكَ أَنْ تَكُونَ شَاعِرَهُمْ قَالَ : نَعَمْ .
 قَالَتْ . فَأَنْشِدْنِي ثَلَاثَةَ آيَاتٍ عَلَى رَوِيٍّ وَاحِدٍ وَإِلَّا قَتَلْتُكَ فَقَالَ :
 إِذَا مَا تَرَعَرَعَ فِينَا الْعَلَا مُمْ قَامَانَ يُقَالُ لَهُ مَنْ هُوَ
 إِذَا لَمْ يَسُدَّ قَبْلَ شَدِّ قَدْ مَ لِكَ فِينَا الَّذِي لَا هُوَ
 وَبِي صَاحِبٌ مِنْ بَنِي الشَّيْبَانِ نِ فِينَا أَقُولُ وَحِينَا هُوَ
 فَحَلَّتْ سَيْلَهُ وَقَالَتْ : أَوْلَى لَكَ قَالَ الْأَصْمَعِيُّ : يُقَالُ السَّعْلَةُ

سَاحِرَةٌ الْحَنْ

(قَائِدَةٌ) قَالَ أَبُو اسْحَاقَ الْبَطْلَيْسِيُّ . وَقَدْ أَنْشَدَ قَوْلَ

الْفَرَزْدَقِ :

وَمَا مِثْلُهُ فِي النَّاسِ إِلَّا مُمَلَّكًَا أَبُو أُمِّهِ حَيُّ أَبُوهُ يُقَارِبُهُ
 هَذَا وَآمِثَالُهُ وَإِنْ كَانَ جَائِزًا فِي الْأَعْرَابِ فَلَيْسَ يَحْسُنُ فِي
 الشَّعْرِ عِنْدَ ذَوِي الْأَلْبَابِ . لِمَا فِيهِ مِنْ وَهْيِ النَّسْجِ وَالْإِضْطِرَابِ .
 وَالشَّعْرُ إِذَا أَخْرَجَ إِلَى شَرْحٍ لَمْ يُعَدَّ فِي فَخْرِ الْمَسَاقِ . وَلَا قَامَ
 فِي الْإِحْسَانِ عَلَى سَاقٍ . وَلَا عَذِبَ فِي الْمَدَاقِ . فَهُوَ مَكْرُوهٌ عِنْدَ
 الْخُدَّاقِ . وَيَحْتَاجُ الشَّعْرُ إِلَى أَنْ يَسْبُقَ مَعْنَاهُ لَفْظُهُ . فَتَسْتَلِدُّ النَّفُوسُ
 رِوَايَتَهُ وَحِفْظَهُ . وَأَوَّلُ مَا يَنْبَغِي لِلشَّاعِرِ وَالْمُتَكَلِّمِ . بَيَانُ مَا يَنْجَاوُهُ
 لِلْعَالِمِ وَالْمُتَعَلِّمِ . فَإِنْ تَكَلَّمَ بِمَقْلُوبٍ . مَجْتَمِعُ الْأَسْمَاعِ وَالْقَلُوبِ . وَلَمْ
 يَخْصَلْ مِنْهُ الْفَرَضُ الْمَطْلُوبُ . فَإِنْ قَالَ قَائِلٌ أَمَا تَرَى فِي الْأَشْعَارِ
 آمِثَالَ هَذَا كَقَوْلِهِ :

لَهَا مُقَلَّتَا آدَاءٍ طَلَّ خَيْمِلِيَّةٍ مِنْ الْوَحْشِ مَا يَنْفَكُ يَرْعَى عَرَارَهَا
 قِيلَ لَهُ وَهَذَا أَيْضًا قَدْ أَحَالَ وَمِنْ تَكَلَّفَ مِثْلَ هَذَا لَمْ
 يُخَفِّفْ عَنْ نَفْسِهِ الْكُلْفَةَ وَالْمَلَامَ . وَتَعَرَّضَ لِأَنْ يُلَامَ . وَتَرَكَ
 بَيْنَ الْكَلَامِ . وَإِنَّمَا يَتَفَاوَضُ الْكَلَامُ وَالشَّعْرُ بِحُسْنِ الْعِبَارَةِ
 وَالذِّيَابَجَةِ . وَرَوَاقِ الْفَصَاحَةِ حَتَّى تَكُونَ الْفَاضِلَاتُ كَالزُّجَاجَةِ . وَإِلَّا
 فَالْمَعَانِي مُعَرَّضَةٌ لِكُلِّ جِيلٍ مِنْ أَهْلِ التَّوْحِيدِ وَالشِّرْكِ حَتَّى
 لِلزَّنَجِ وَالنَّتْرِ وَالثَّرِكِ لِكِنِّهِمْ قَصُرَتْ بِهِمْ السِّتْنُومُ عَنْ بُلُوغِ
 مَارَاتِمِهِ مِنْ أَرَبٍ . قَدْ تَهَيَّأَ عَلَى السِّتَةِ الْعَرَبِ . وَأَقْلُ مَا يَجِبُ عَلَى
 الْمُتَكَلِّمِ الْبَيَانُ لِمُخَاطَبِهِ . وَإِلَّا كَانَ كَمُخَاطَبِ اللَّيْلِ وَحَاطَبِهِ . يُخَاطَبُ
 الْعَرَبِيَّ بِالْعَجِيَّةِ وَيُخَاطَبُ الْعَجَبِيَّ بِالْعَرِيَّةِ . وَصِنَاعَةُ الشَّعْرِ أَشَدُّ

حَضْرًا. وَآمَدُ عَصْرًا وَذَلِكَ أَنَّ الشَّاعِرَ إِنَّمَا هُوَ رَاغِبٌ رَاهِبٌ أَوْ
 مُعَاتِبٌ بَيْنَ يَدَيْ مَلِكٍ فَإِنْ حَاكَى عَنْ نَفْسِهِ وَإِلَّا كَانَ جَدِيرًا
 بِأَنْ يَهْلِكَ فَبِنِ ذَلِكَ مَا رَوَاهُ أَبُو جَبِيَّةٍ قَالَ: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ
 زَكْرِيَاءَ حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْغَلَايِيُّ حَدَّثَنَا مَهْدِيُّ بْنُ سَابِقٍ قَالَ:
 دَخَلَ النَّابِغَةُ عَلَى النُّعْمَانَ بْنِ الْمُنْذِرِ فَقَالَ:

تَحِفُّ الْأَرْضُ إِنْ تَفْقِدَكَ يَوْمًا وَتَبْقَى مَا بَقِيَتْ بِهَا ثَقِيلًا
 فَظَرَ إِلَيْهِ النُّعْمَانُ نَظَرَ غَضَبَانَ. وَكَانَ كَعْبُ بْنُ زُهَيْرٍ حَاضِرًا
 فَقَالَ: أَضَلَّ اللَّهُ الْمَلِكَ إِنْ مَعَ هَذَا بَيْتًا ضَلَّ عَنْهُ هُوَ

لِأَنَّكَ مَوْضِعُ الْقِنَاطِاسِ مِنْهَا فَتَمْنَعُ جَانِبَيْهَا أَنْ تَمِيلَا
 فَضَحِكَ النُّعْمَانُ وَأَمَرَ لهُمَا بِجَائِزَتَيْنِ فَلَوْلَا كَعْبٌ كَانَ قَدْ هَلَكَ .
 فَإِنْ كَانَ الشَّاعِرُ مُحَاطِبًا مِنْ دُونِ الْمَلِكِ الْأَشْمِ بِمَا لَا يَفْهَمُ وَكَانَ
 رَاغِبًا فِي دِرْهَمٍ كَانَ ذَلِكَ سَبَبًا لِبُطْلَانِ حَاجَتِهِ وَاسْتِغْجَانِ شِعْرِهِ
 وَتَحْقِيرِ أَمْرِهِ وَالْقَدَمَاءُ فِي هَذَا أَعْدَرُوا لِأَنَّهَا لَعَنَتُهُمْ



الفصل الثالث

في فنون الشعر

البحث الاول

في المطبوع والمصنوع

(من كتاب العمدة لابن رشيق)

وَمِنَ الشِّعْرِ مَطْبُوعٌ وَمَصْنُوعٌ فَالْمَطْبُوعُ هُوَ الْأَصْلُ وَوُضِعَ عَلَيْهِ
 أَوَّلًا وَعَلَيْهِ الْمَدَارُ وَالْمَصْنُوعُ وَإِنْ وَقَعَ عَلَيْهِ هَذَا الْأِسْمُ فَلَيْسَ
 مُتَكَلِّفًا تَكَلَّفَ أَشْعَارِ الْمَوْلَدِينَ. لَكِنْ وَقَعَ فِي هَذَا النَّوعِ
 الَّذِي سَمَّوْهُ صَنْعَةً مِنْ غَيْرِ قَضِدٍ وَلَا تَعْمَلُ لَكِنْ بِطِبَاعِ الْقَوْمِ
 عُنُوا وَأَسْتَحْسِنُوهُ وَمَالُوا إِلَيْهِ بَعْضَ الْمَيْلِ بَعْدَ أَنْ عَرَفُوا وَجْهَ
 اخْتِيَارِهِ عَلَى غَيْرِهِ حَتَّى صَنَعَ زُهَيْرُ الْحَوْلِيَّاتِ عَلَى التَّنْقِيحِ وَالتَّشْفِيفِ
 يَضَعُ الْقَصِيدَةَ ثُمَّ يُكْرِرُ نَظْرَهُ بِهَا خَوْفًا مِنْ التَّعَقُّبِ بَعْدَ أَنْ
 يَكُونَ قَدْ قَرَعَ مِنْ عَمَلِهَا فِي سَاعَةٍ أَوْ لَيْلَةٍ. وَرَبَّمَا قَصَدَ إِقَامَةَ
 نَشَاطِهِ قَتْبَاطًا عَمَلُهُ لِذَلِكَ. وَأَعْرَبُ لَا تَنْظُرُ فِي أَعْطَافِ شِعْرِهَا بَانَ
 تَجَسَّسَ أَوْ تُطَابِقَ أَوْ تُقَابِلَ فَتَتْرَكَ لَفْظَةً لِلْفِظَةِ أَوْ مَعْنَى لِمَعْنَى كَمَا
 يَفْعَلُ الْمُخَدُّثُونَ وَلَكِنْ نَظَرُهَا فِي فَصَاحَةِ الْكَلَامِ أَوْ جَزَائِلِهِ

وَبَسَطِ الْمَغْنَى أَوْ إِبْرَارِهِ وَاتَّقَانَ بَيْتَةَ الشِّعْرِ وَإِحْكَامِ الْقَافِيَةِ
وَتَلَاحُمِ الْكَلَامِ بَعْضِهِ يَبْغُضُ حَتَّى عَدَا مِنْ فَضْلِ صَنْعَةِ
الْحُطَيْبِيَّةِ حَتَّى نَسَقَهُ الْكَلَامَ بَعْضُهُ عَلَى بَعْضٍ :

فَلَا وَآيِكَ مَا ظَلَمْتَ قُرَيْعُ بَانَ يَبْنُو الْمَكَارِمَ حَيْثُ سَاوُوا
وَلَا وَآيِكَ مَا ظَلَمْتَ قُرَيْعُ وَلَا عَنُفُوا بِذَلِكَ وَلَا آسَاوُوا
فَإِنَّ الْجَارَ مِثْلَ الضَّيْفِ يَفْدُو لَوُجْهَتِهِ وَإِنْ طَالَ الثَّوَاءُ
وَإِنِّي قَدْ عَلِمْتُ بِجَبَلِ قَوْمِ آعَانَهُمْ عَلَى الْحَسَبِ الْثَرَاءُ
وَأَسْتَظِرُّوْا مَا جَاءَ مِنَ الصَّنْعَةِ نَحْوَ الْبَيْتِ وَالْبَيْتَيْنِ فِي الْقَصِيدَةِ

بَيْنَ الْقَصَائِدِ يُسْتَدَلُّ بِذَلِكَ عَلَى جُودَةِ شِعْرِ الرَّجُلِ وَصِدْقِ حِسِّهِ
وَعَفَاءِ خَاطِرِهِ . وَأَمَّا إِذَا كَثُرَ ذَلِكَ فَهُوَ عَيْبٌ يَشْهَدُ بِخِلَافِ الطَّبَعِ
وَإِيثَارِ الْكُلْفَةِ وَلَيْسَ يَبْجُحُ الْبَيْتَةَ أَنْ يَأْتِيَ مِنَ الشَّاعِرِ قَصِيدَةٌ
كُلُّهَا أَوْ أَكْثَرُهَا مُتَّصَعٌ مِنْ غَيْرِ قَصْدٍ كَالَّذِي يَأْتِي مِنْ أَشْعَارِ
صَيْبٍ وَالْجُبَيْرِيِّ وَغَيْرِهِمَا وَقَدْ كَانَا يَطْلُبَانِ الصَّنْعَةَ وَيُؤَلَعَانِ بِهَا . فَمَا
حَبِيبٌ قَبِيذٌ يَذْهَبُ إِلَى حُزُونَةِ اللَّفْظِ وَمَا يَمْلَأُ الْأَسْمَاعَ مِنْهُ مَعَ التَّصْنِيعِ
الْمُحْكَمِ طَوْعًا وَكَرْهًا يَأْتِي الْأَشْيَاءَ مِنْ بُعْدٍ وَيَطْلُبُهَا بِكُلْفَةٍ
وَيَأْخُذُهَا بِقُوَّةٍ . وَأَمَّا الْجُبَيْرِيُّ فَكَانَ أَمْلَحَ وَأَحْسَنَ مَذْهَبًا فِي
الْكَلَامِ . يَسُوكُ مِنْهُ دِمَائَةٌ وَسُهُولًا مَعَ إِحْكَامِ التَّصْنِيعِ وَقُرْبِ
الْمَأْخُذِ لَا يَظْهَرُ عَلَيْهِ كُلْفَةٌ وَلَا مَشَقَّةٌ . وَمَا أَعْلَمُ شَاعِرًا أَكْمَلَ
وَلَا أَمْلَحَ تَصْنَعًا مِنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْمُعْتَزِّ فَإِنَّ صَنْعَتَهُ حَفِيَّةٌ لَا تَكَادُ
تَظْهَرُ فِي بَعْضِ الْمَوَاضِعِ إِلَّا لِلْبَصِيرِ بِدِقَائِقِ الشِّعْرِ وَهُوَ عِنْدِي

أَنْظَفُ أَصْحَابِهِ شِعْرًا وَكَثْرُهُمْ بَدِيعًا وَأَفْتِنَانًا وَأَقْرَبُهُمْ قَوَائِي
 وَأَوْرَانًا وَلَا أَرَى وَرَاءَهُ غَايَةً لِطَالِيهَا فِي هَذَا الْبَابِ. غَيْرَ أَنَا لَا نَجِدُ
 الْمُبْتَدِيَّ فِي طَلَبِ التَّصْنِيعِ وَمَزَاوِلَةِ الْكَلَامِ أَكْثَرَ اتِّقَاعًا مِنْهُ
 بِطَالَعَةِ شِعْرِ حَبِيبٍ وَشِعْرِ مُسْلِمٍ بْنِ الْوَلِيدِ لِمَا فِيهِمَا مِنَ الْفَضِيلَةِ
 الْمُبْتَغِيهَا وَلَا نَهْمَا طَرَقَا إِلَى الصَّنْعَةِ وَمَعْرِفَتِهَا طَرِيقًا سَابِلَةً وَكَثْرًا مِنْهَا
 فِي أَشْعَارِهِمَا تَكْثِيرًا سَهْلَهَا عِنْدَ النَّاسِ وَحَسْرَهُمْ عَلَيْهَا. عَلَى أَنَّ مُسْلِمًا
 أَسْهَلُ شِعْرًا مِنْ حَبِيبٍ وَأَقْلُّ تَكْلُفًا وَهُوَ أَوْلُ مَنْ تَكَلَّفَ
 الْبَدِيعَ مِنَ الْمُؤَلَّدِينَ وَأَخَذَ نَفْسَهُ بِالصَّنْعَةِ وَكَثُرَ مِنْهَا وَلَمْ يَكُنْ فِي
 الْأَشْعَارِ الْمُحَدَّثَةِ قَبْلَ مُسْلِمٍ إِلَّا النَّبَذُ الْيَسِيرَةُ. وَهُوَ زُهَيْرُ الْمُؤَلَّدِينَ
 كَانَ يُبْطِئُ فِي صَنْعَتِهِ وَيُجِيدُهَا. وَقَالُوا: أَوْلُ مَنْ فَتَقَ الْبَدِيعَ
 مِنَ الْمُحَدَّثِينَ بَشَّارُ بْنُ بُرَيْدٍ وَهُوَ سَاقَةُ الْعَرَبِ وَآخِرُ مَنْ
 يُسْتَشْهَدُ بِشِعْرِهِ ثُمَّ اتَّبَعَهُمَا مُقْتَدِيًا بِهِمَا كُثُومُ بْنُ عُمَرَ الْعِتَابِيُّ
 وَمَنْصُورُ النَّحْرِيُّ وَمُسْلِمُ بْنُ الْوَلِيدِ وَأَبُو نُوَّاسٍ وَأَتَّبَعَ هَؤُلَاءِ أَبُو
 تَمَّامٍ وَالْجُبُرِيُّ وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُعْتَرِّ فَأَنْتَهَى عِلْمُ الْبَدِيعِ وَالصَّنْعَةِ وَخَمَّ
 بِهِ. وَشَبَّهَ قَوْمٌ أَبَا نُوَّاسٍ بِالتَّابِغَةِ لِمَا اجْتَمَعَ لَهُ مِنَ الْجَزَالَةِ مَعَ الرَّشَاقَةِ
 وَحُسْنِ الدِّيَابِجَةِ وَالْمَعْرِفَةِ بِمَدْحِ الْمُلُوكِ. وَأَمَّا بَشَّارٌ فَقَدْ شَبَّهَهُ
 بِأَمْرِي الْقَيْسِ لِتَقَدُّمِهِ عَلَى الْمُؤَلَّدِينَ وَأَخَذِهِمْ عَنْهُ. وَمِنْ كَلَامِهِمْ:
 بَشَّارُ أَبُو الْمُحَدَّثِينَ. وَسَمِعْنَا أَبَا عَبْدِ اللَّهِ غَيْرَ مَرَّةٍ يَقُولُ: إِنَّمَا سُمِّيَ
 الْأَعْمَى صَنَاجَةَ الْعَرَبِ لِأَنَّهُ أَوْلُ مَنْ ذَكَرَ الصَّنِيعَ فِي شِعْرِهِ. قَالَ
 وَيُقَالُ بَلْ سُمِّيَ صَنَاجَةً لِقُوَّةِ طَبْعِهِ وَحِلْيَةِ شِعْرِهِ يُجِيلُ إِلَيْكَ إِذَا

أَنشَدْتَهُ أَنَّ آخَرَ يُنْشِدُ مَعَكَ . وَمِثْلَهُ بَشَّارُ بْنُ بُرْدٍ تُنْشِدُ أَقْصَرَ شِعْرَهُ
 عَرُوضًا وَالْيَنَةَ كَلَامًا فَتُحَدُّ لَهُ فِي نَفْسِكَ هَزَّةٌ وَجَلْبَةٌ مِنْ قُوَّةِ الطَّعْنِ .
 انْقَضَى كَلَامُ عَبْدِ اللَّهِ وَرَجَعْنَا إِلَى الْقَوْلِ فِي الطَّعْنِ وَالتَّضْيِيعِ .
 فَإِذَا كَانَ الشَّاعِرُ مُصَنِّعًا فَإِنَّ جَيِّدَهُ مِنْ سَائِرِ شِعْرِهِ كَأَيِّ تَمَامٍ .
 فَصَارَ مَحْضُورًا مَعْرُوفًا بِأَعْيَانِهِ فَإِذَا كَانَ الطَّعْنُ غَالِبًا عَلَيْهِ لَمْ يَبَيِّنْ
 جَيِّدَهُ كُلَّ الْبَيِّنَاتِ وَكَانَ قَرِيبًا مِنْ قَرِيبِ كَالْبُحْثَرِيِّ . وَمَنْ شَاكَهُ
 وَقَدْ نَصَّ ابْنُ الرُّومِيِّ فِي بَعْضِ تَسْطِيرَاتِهِ عَلَى مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي
 حَكِيمَةَ الشَّاعِرِ حِينَ عَابَ عَلَيْهِ قَوْلَهُ فِي الْفَرَسِ مِنْ قَصِيدَةٍ رَأَى
 بِهَا عَبْدَ اللَّهِ بْنَ ظَاهِرٍ :

فَلَهُ شَهَامَةٌ سُودِيْنِيْقٍ بَاكِرٍ وَحَوَافِرُ حُفْرٍ وَرَأْسٌ صَتَعٌ
 وَذَكَرَ قَوْلَ أَبِي تَمَامٍ (بِحَوَافِرِ حُفْرٍ وَصَلْبِ صَلْبٍ) فَحَفِلَ بِهِ وَاعْتَدَرَ
 لَهُ وَخَرَجَ التَّحَارِيْجَ الْجِلْسَانَ وَذَكَرَ أَنَّ الْحَافِرَ الْوَأَبَ وَالْحَافِرَ الْمُقَبَّ
 وَمَحْوُهُمَا أَشْرَفُ فِي اللَّفْظِ مِنْ الْحَافِرِ الْأَحْفَرِ إِلَّا أَنَّ أَبَا تَمَامٍ
 كَانَ يَطْلُبُ الْمَعْنَى وَلَا يُبَالِي بِاللَّفْظِ حَتَّى لَوْ تَمَّ لَهُ الْمَعْنَى بِلَفْظَةٍ
 بِنَطِيئَةٍ لَأَتَى بِهَا . وَالَّذِي آرَاهُ أَنَّ ابْنَ الرُّومِيِّ أَبْصَرَ بِأَبِي تَمَامٍ
 وَغَيْرِهِ مِنَّا وَأَنَّ التَّلْسِيمَ لَهُ وَالرُّجُوعَ إِلَيْهِ أَحْزَمٌ . غَيْرَ أَنِّي لَوْ شِئْتُ
 أَنْ أَقُولَ وَلَسْتُ رَادًّا عَلَيْهِ وَلَا مُعْتَرِضًا بَيْنَ يَدَيْهِ أَنَّ الْمَعْنَى
 الَّتِي آرَادَهُ وَأَشَارَ إِلَيْهِ مِنْ جِهَةِ أَبِي تَمَامٍ إِنَّمَا هُوَ مَعْنَى الصَّنْعَةِ
 مِثْلُ التَّطْيِيقِ وَالتَّجْنِيسِ وَمَا أَشَبَّهَهُمَا لَا مَعْنَى الْكَلَامِ الَّتِي هُوَ
 رُوحُهُ . وَأَمَّا اللَّفْظُ الَّتِي ذَكَرَ أَنَّهُ لَا يُبَالِي بِهِ إِنَّمَا هُوَ قَصِيحٌ

الْكَلَامِ وَمُسْتَعْمَلُهُ وَيَدُلُّكَ عَلَى صِحَّةِ مَا أَدْعَيْتَهُ عَلَى ابْنِ الرُّومِيِّ
 قَوْلُهُ إِنَّ الْحَافِرَ الْوَأَبَ وَالْمَقْعَبَ أَشْرَفُ فِي اللَّفْظِ مِنَ الْحَافِرِ الْآخِرِ .
 فَكَلَامُهُ رَاجِعٌ إِلَى مَا قُلْتُهُ فِي أَبِي تَمَّامٍ غَيْرُ مُحَالِفٍ لَهُ وَإِنْ كَانَ
 فِي الظَّاهِرِ عَلَى خِلَافِهِ لَسَاغَ ذَلِكَ إِلَّا أَنْ أَكْثَرَ النَّاسِ عَلَى مَا قَالَ
 وَإِنَّمَا هُوَ هَذَا مَعْرِضٌ لِلْكَلَامِ لَا مُخَالَفَةَ . وَقَالَ الْجَاحِظُ : كَمَا لَا
 يَنْبَغِي أَنْ يَكُونَ اللَّفْظُ عَامِيًّا وَلَا سَاقِطًا سُوقِيًّا فَكَذَلِكَ لَا يَنْبَغِي
 أَنْ يَكُونَ وَحْشِيًّا إِلَّا أَنْ يَكُونَ أَلْتَكَلِمَ بِهِ بَدْوِيًّا أَعْرَابِيًّا فَازِ
 الْوَحْشِيِّ مِنَ الْكَلَامِ يَفْهَمُهُ الْوَحْشِيُّ مِنَ النَّاسِ كَمَا يَفْهَمُ
 السُّوقِيُّ رَطَانَةَ السُّوقِيِّ (قَالَ) وَأَنْشَدَ رَجُلٌ قَوْمًا شِعْرًا فَاسْتَعْرَبُوهُ
 فَقَالَ : وَاللَّهِ مَا هُوَ بِغَرِيبٍ وَكَيْفَ كُمْ فِي الْأَدَبِ غُرَبَاءُ . وَعَنْ غَيْرِهِ أَنَّ
 رَجُلًا قَالَ لِأَبِي تَمَّامٍ فِي مَجْلِسٍ قَدْ حَفَلَ وَارَادَ تَبْكِيئَهُ لَمَّا أَنْشَدَهُ :
 يَا أَبَا تَمَّامٍ لِمَ لَا تَقُولُ مِنَ الشَّعْرِ مَا يُفْهَمُ . فَقَالَ لَهُ : وَأَنْتَ لِمَ لَا
 تَفْهَمُ مِنَ الشَّعْرِ مَا يُقَالُ فَفَضَحَهُ . وَيُرْوَى أَنَّ هَذِهِ الْحِكَايَةَ
 كَانَتْ مَعَ أَبِي الْعَمِشَلِ وَصَاحِبِيْنِ لَهُ خَاطَبَاهُ فَاجَابَهُمَا . وَقَالَ بَعْضُ
 مَنْ نَظَرَ بَيْنَ أَبِي تَمَّامٍ وَآبِي الطَّيِّبِ إِنَّمَا أَبُو تَمَّامٍ كَالْقَاضِي الْعَدْلِ
 يَضَعُ اللَّفْظَةَ مَوْضِعَهَا وَيُعْطِي الْمَعْنَى حَقَّهَا بَعْدَ طَوْلِ النَّظْرِ وَالْبَحْثِ
 عَنِ الْبَيِّنَةِ أَوْ كَالْفَقِيهِ الْوَرَعِ يَتَحَرَّى فِي كَلَامِهِ وَيَتَحَرَّجُ . وَآبُو الطَّيِّبِ
 كَالشُّجَاعِ الْجَرِيِّ يَفْهَمُ عَلَى مَا يُرِيدُهُ لَا يُبَالِي مَا لَقِيَ وَلَا حَيْثُ
 وَقَعَ . وَكَانَ الْأَصْعَمِيُّ يَقُولُ زُهَيْرٌ وَالتَّابِغَةُ مِنْ عَيْدِ الشَّعْرِ يُرِيدُ
 أَنَّهُمَا يَتَكَلَّفَانِ إِصْلَاحَهُ وَيُسْغِلَانِ بِهِ خَوَاطِرَهُمَا وَحَوَاسَّهُمَا . وَمِنْ

أَصْحَابِيهَا فِي السَّنَجِ وَفِي السَّيْفِ وَالتَّحْكِيكِ طِفِيلُ الغَدَوِيِّ . وَقَدْ
 قِيلَ إِنَّ زُهَيْرًا أَيْضًا رَوَى لَهُ وَكَانَ يُسَمَّى مُحْتَرًّا لِحُسْنِ شِعْرِهِ .
 وَمِنْهُمْ الحُطَيْئَةُ وَالنَّمِرُ بْنُ تَوَلَبٍ وَكَانَ يُسَمِّيهِ أَبُو عَمْرٍو بْنُ العَلَاءِ
 الكَيْسِ . وَكَانَ بَعْضُ الحَدَّاقِ يَقُولُ : قُلْ مِنَ الشِّعْرِ مَا يَخْدُمُكَ وَلَا
 تَقُلْ مِنْهُ مَا تَخْدُمُهُ وَهُوَ مَعْنَى كَلَامِ الأَصْمَعِيِّ . وَسَاحِلِي هَذَا
 أَلْبَابَ مِنْ كَلَامِ السَّيِّدِ أَبِي الحَسَنِ جِلْيَةَ تَكُونُ لَهُ زِينَةٌ فَانِقَةٌ
 وَأَخْتِمُهُ بِجَاهِمَةٍ تَكْسُوهُ حُلَّةٌ رَانِقَةٌ لِأُوْفِي بِذَلِكَ بَعْضَ مَا صَمِنْتُ
 وَأَقْضِي بِهِ حَقَّ مَا شَرَطْتُ إِنْ شَاءَ اللهُ تَعَالَى . فَمَنْ ذَلِكَ قَوْلُهُ سَنَةَ
 ٤٠٥ يَتَشَوَّقُ أَهْلَهُ :

وَلِي كَيْدٌ مَكْلُومَةٌ لِفِرَاقِكُمْ أَطَأُ مِنْهَا صَبْرًا عَلَى مَا آجَتِ
 تَمَنِّيْتُكُمْ شَوْقًا إِلَيْكُمْ وَعَصْبُوتَةً عَسَى اللهُ أَنْ يُبَدِي لَهَا مَا تَمَنَّتِ
 وَعَيْنٌ جَفَاهَا التَّرُّومُ وَأَعْتَادَهَا البُكَاءَ إِذَا عَنَّ ذِكْرُ القَيْرَانِ اسْتَهَلَّتْ
 فَاوْ أَنْ أَعْرَابِيًّا تَدَكَّرَ نَجْدًا فَمَنْ بِهِ إِلَى الوَطَنِ أَوْ تَشَوَّقَ فِيهِ
 بَعْضَ السَّكَنِ مَا حَسِبْتُهُ يَزِيدُ عَلَى مَا آتَى بِهِ هَذَا الوَلَدُ الحَضْرِيُّ
 أَلْتَأَخَّرُ العَصِرَ . وَمَا أَنْحَطُّ فِي هَذَا التَّمْيِيزِ فِي هَوَايَ وَلَا أَسْتَعِيقُ بِهَذَا
 القَوْلِ عِنْدَ مَوْلَايَ وَلَا الحَدِيعَةَ مِمَّا نَظُنُّ بِهِ وَلَا فِيهِ وَلَكِنْ قَدْ
 رَأَيْتُ وَجْهَ الحَقِّ فَعَرَفْتُهُ وَالحَقُّ لَا يَتَلَمَّ وَمَا هُوَ فِي بِلَاعَتِهِ وَإِيجَازِهِ
 إِلَّا كَمَا قَالَ الأَحْمَرُ السَّعْدِيُّ فِي وَصِيَّتِهِ :

مِنَ القَوْلِ مَا يَكْفِي المُلْصِبَ قَلِيلُهُ
 وَمِنْهُ الَّذِي لَا يَكْتَفِي الدَّهْرَ قَائِلُهُ

يَصُدُّ عَنِ الْمَعْنَى فَيَتْرُكُ مَا نَجَحًا
 وَيَذْهَبُ فِي التَّقْصِيرِ مِنْهُ تَطَاوُلُهُ
 فَلَا تَكُ مَكْثَرًا تَزِيدُ عَلَى الَّذِي
 غُنِيَتْ بِهِ فِي خَطْبِ أَمْرِ تَرَاوُلُهُ

البحث الرابع

في اقسام الشعر

(من الكتاب نفسه)

قَالَ عَبْدُ الْكَرِيمِ يَجْمَعُ أَصْنَافَ الشِّعْرِ أَرْبَعَةٌ الْمَدِيحُ وَالْهَجَاءُ
 وَالْحِكْمَةُ وَاللَّهُوُ ثُمَّ يَتَفَرَّعُ مِنْ كُلِّ صِنْفٍ مِنْ ذَلِكَ فُنُونٌ فَيَكُونُ
 فِي الْمَدِيحِ الْمَرَاتِي وَالْإِفْتِحَارُ وَالشُّكْرُ ثُمَّ يَكُونُ مِنَ الْهَجَاءِ الذَّمُّ
 وَالْعِتَابُ وَالْأَسْتِنطَاءُ وَمِنْ الْحِكْمَةِ الْأَمْثَالُ وَالتَّرْهِيْدُ وَالْمَوَاعِظُ
 وَيَكُونُ مِنَ اللَّهِوِ الْغَزْلُ وَصِفَةُ الْخَمْرِ وَالنَّخْمُورِ. وَقَالَ قَوْمُ الشِّعْرِ
 كُلُّهُ نَوْعَانِ مَدْحٌ وَهَجَاءٌ قَالِي الْمَدْحِ يُرْجَعُ الرِّثَاءُ وَالْإِفْتِحَارُ وَالْتَشْيِيبُ
 وَمَا تَعَلَّقَ بِذَلِكَ مِنْ مَحْمُودٍ أَلَوْضَفِ كِصْفَاتِ الْحَمُولِ وَالْأَثَارِ
 وَالتَّشْبِيهَاتِ الْحَسَنِ وَكَذَلِكَ تَحْسِينِ الْخُلُقِ كَالْأَمْثَالِ وَالْحِكْمِ
 وَالْمَوَاعِظِ وَالزُّهْدِ فِي الدُّنْيَا وَالْقَنَاعَةِ. وَالْهَجَاءُ ضِدُّ ذَلِكَ كُلُّهُ غَيْرَ أَنَّ
 الْعِتَابَ حَالٌ مِنَ الْخَالِنِ فَهُوَ طَرَفٌ لِكُلِّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا وَكَذَلِكَ
 الْإِغْرَاءُ لَيْسَ بِمَدْحٍ وَلَا هَجَاءٍ لِأَنَّكَ لَا تُغْرِي بِإِنْسَانٍ فَتَقُولَ إِنَّهُ
 حَقِيرٌ وَلَا ذَلِيلٌ إِلَّا كَانَ عَلَيْكَ وَعَلَى الْمَغْرَى الدَّرِكُ وَلَا تَقْصِدُ

أَيْضًا بِمَدْحِهِ الشَّاءَ عَلَيْهِ فَيَكُونُ ذَلِكَ عَلَى وَجْهِهِ . وَأَلْبَيْتُ مِنْ
 الشِّعْرِ كَأَلْبَيْتٍ مِنَ الْأَبْنِيَّةِ وَالشِّعْرِ قَرَارُهُ الطَّبَعُ وَسَمَكُهُ الرِّوَايَةُ
 وَدَعَائِمُهُ الْقَلَمُ وَبَابُهُ الدَّرْبَةُ وَسَاكِنُهُ الْمَعْنَى وَلَا خَيْرَ فِي بَيْتٍ غَيْرِ
 مَسْكُونٍ . وَصَارَتِ الْأَعَارِيزُ وَالْقَوَائِي كَالْمَوَازِينِ وَالْأَمَثِلَةِ لِلْأَبْنِيَّةِ
 أَوْ كَالْأَوَاجِحِ وَالْأَوْتَادِ لِلْأَخْيَةِ . وَأَمَّا مَا سِوَى ذَلِكَ مِنْ مَحَاسِنِ
 الشِّعْرِ فَلِنَا هُوزِيْنَةٌ مُسْتَأْنَفَةٌ لَوْ لَمْ تَكُنْ لَأَسْتَعْنِي عَنْهَا . قَالَ
 الْقَاضِي عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ الْجُرْجَانِيُّ صَاحِبُ كِتَابِ الْوَسَاطَةِ :
 الشِّعْرُ عِلْمٌ مِنْ عُلُومِ الْعَرَبِ يَشْتَرِكُ فِيهِ الطَّبَعُ وَالرِّوَايَةُ وَالذِّكَاةُ
 ثُمَّ تَكُونُ الدَّرْبَةُ مَادَّةً لَهُ وَقُوَّةً لِكُلِّ وَاحِدٍ مِنْ أَسْبَابِهِ فَمَنْ
 اجْتَمَعَتْ لَهُ هَذِهِ الْخِصَالُ فَهُوَ الْمُحْسِنُ الْمُبَرَّرُ وَبِقَدْرِ نَصِيْبِهِ مِنْهَا
 تَكُونُ مَرْتَبَتُهُ مِنَ الْإِحْسَانِ . قَالَ وَلَسْتُ أَفْضَلُ فِي هَذِهِ الْقَضِيَّةِ
 بَيْنَ الْقَدِيمِ وَالْمُحَدَّثِ وَالْجَاهِلِيِّ وَالْمُحَضَّرِ وَالْأَعْرَابِيِّ وَالْمَوْلِدِ إِلَّا
 أَنِّي أَرَى حَاجَةَ الْمُحَدَّثِ إِلَى الرِّوَايَةِ أَمْسَ وَاجِدُهُ إِلَى كَثْرَةِ
 الْحِفْظِ أَفْقَرَ فَإِذَا اسْتَكْشَفْتَ عَنْ هَذِهِ الْحَالَةِ وَجَدْتَ سَبِيحًا وَالْعِلَّةَ
 فِيهَا أَنْ الْمَطْبُوعَ الَّذِي لَا يُمَكِّنُهُ تَنَاوُلُ الْفَاطِرِ الْعَرَبِ إِلَّا رِوَايَةَ
 وَلَا رِوَايَةَ وَلَا طَرِيقَ إِلَى الرِّوَايَةِ إِلَّا السَّمْعُ وَمِثْلُكَ السَّمْعُ
 الْحِفْظُ . وَقَالَ دِعْبَلُ فِي كِتَابِهِ مَنْ أَرَادَ الْمَدِيحَ فَبِالرَّغْبَةِ وَمَنْ أَرَادَ
 الْعِجَابَ فَبِالْبَغْضَاءِ وَمَنْ أَرَادَ التَّشْبِيحَ فَبِالشُّوقِ وَالْعُشْقِ وَمَنْ أَرَادَ
 الْأَمَاتَةَ فَبِالْإِسْتِيْطَاءِ : فَقَسَمَ الشِّعْرَ كَهَذِهِ الْأَقْسَامِ الْأَرْبَعَةَ وَكَانَ
 الرَّثَاءُ عِنْدَهُ مِنْ بَابِ الْمَدْحِ عَلَى مَا قَدَّمْتُ . إِلَّا أَنَّهُ جَعَلَ الْعِتَابَ

بَدَلًا مِنْهُ وَقَالَ غَيْرُ وَاحِدٍ مِنَ الْعُلَمَاءِ: الشِّعْرُ مَا اشْتَمَلَ عَلَى الْمَثَلِ
السَّائِرِ وَالْإِسْتِعَارَةِ الرَّابِعَةِ وَالتَّشْبِيهِ الْوَاقِعِ وَمَا سَوَى ذَلِكَ فَإِنَّمَا
لِقَائِهِ فَضْلُ الْوِزْنِ

البحث العاشر

في صناعة المديح

(من الكتاب نفسه)

وَسَبِيلُ الشَّاعِرِ إِذَا مَدَحَ مَلِكًا أَنْ يَسْلُكَ طَرِيقَةَ الْإِنْفِصَاحِ
وَالْإِسَادَةِ بِذِكْرِ الْمَدْحِ وَأَنْ يَجْعَلَ مَعَانِيَهُ جَزَلَةً وَالْفَاظَةَ نَقِيَّةً
غَيْرَ مُبْتَدَأَةٍ سُوقِيَّةٍ وَيَجْتَنِبُ مَعَ ذَلِكَ التَّقْصِيرَ وَالتَّطْوِيلَ فَإِنَّ لِلْمَلِكِ
سَامَةً وَضَجْرًا وَرَبًّا عَابَ مِنْ آجِلِهَا مَا لَا يُرِيدُ حِرْمَانَهُ وَقَدْ
رَأَيْتَ عَمَلَ الْبُخَيْرِيِّ إِذَا مَدَحَ الْخَلِيفَةَ كَيْفَ يُقِلُّ الْآيَاتَ وَيُزِيرُ
وُجُوهُ الْمَعَانِي فَإِذَا مَدَحَ الْكُتَّابَ عَمِلَ طَاقَتَهُ وَبَلَغَ مُرَادَهُ. وَقَدْ
حُكِيَ عَنْ عَمَّارَةَ أَنَّ جَدَّهُ جَرِيرًا قَالَ: يَا بُنَيَّ إِذَا مَدَحْتُمْ فَلَا
تُطِيلُوا الْمَادِحَةَ وَإِذَا هَجَوْتُمْ فَخَالِفُوا. وَحَكَى آخَرُ قَالَ: دَخَلَ
الْفَرَزْدَقُ عَلَى عَبْدِ الرَّحْمَنِ ابْنِ أُمِّ الْحَكَمِ فَقَالَ لَهُ عَبْدُ الرَّحْمَنِ:
يَا أَبَا فِرَاسٍ دَعْنِي مِنْ شِعْرِكَ الَّذِي لَيْسَ يَأْتِي آخِرُهُ حَتَّى يُنْسَى
أَوَّلُهُ وَقُلْ فِي بَيْتَيْنِ يِعْلَقَانِ بِالرَّوَايَةِ وَأَنَا أُعْطِيكَ عَطِيَّةً لَمْ
يُعْطِكَهَا أَحَدٌ قَبْلِي فَعَدَا عَلَيْهِ وَقَالَ:

وَأَنْتَ ابْنُ بَطْحَاوَى قُرَيْشٍ وَإِنْ تَشَاءُ

تَكُنْ مِنْ ثَقِيفٍ سُبُلَ ذِي حَذَرٍ عُمَرُ

وَأَنْتَ ابْنُ سَوَّارِ الْيَدَيْنِ إِلَى الْعَلَا

تَلَقَّتْ بِكَ الشَّمْسُ الْمُضِيئَةَ لِلْبَدْرِ

فَقَالَ لَهُ: أَحْسَنْتَ وَأَمَرَ لَهُ بِعَشْرَةِ آلَافٍ. وَإِذَا كَانَ الْمَدْحُ

مَلِكًا لَمْ يُبَالِ الشَّاعِرُ مَا قَالَ فِيهِ وَلَا كَيْفَ أَطْنَبَ وَذَلِكَ مَحْمُودٌ
وَسِوَاهُ الْمَذْمُومُ. فَإِنْ كَانَ سُوقَةً فَإِيَّاهُ وَالْتَجَاوَزَ بِهِ خُطْمَهُ فَإِنَّهُ مَتَى

تَجَاوَزَ بِهِ خُطْمَهُ كَانَ كَمَنْ نَقَصَهُ مِنْهَا وَكَذَلِكَ لَا يُجِبُ أَنْ يُقَصِّرَ
بِهِ عَمَّا يَسْتَحِقُّ وَلَا أَنْ يُعْطِيَهُ صِفَةً غَيْرِهِ فَيَصِفَ الْكُتَّابَ بِالشَّجَاعَةِ

وَالْقَاضِيَ بِالْحَمِيَّةِ وَاللَّهَابَةَ. وَكثِيرًا مَا يَقَعُ هَذَا لِشُعْرَاءِ وَقْتِنَا وَهُوَ
خَطَأٌ إِلَّا أَنْ تَضَمُّهُ قَرِينَةٌ تَدُلُّ عَلَى صَوَابِ الرَّأْيِ فِيهِ وَكَذَلِكَ

لَا يَجُوزُ أَنْ يُمدَحَ الْمَلِكُ بِبَعْضِ مَا يَتَّجِمُ فِي غَيْرِهِ مِنَ الرُّؤْسَاءِ وَإِنْ كَانَ
فَضِيلَةً وَذَلِكَ مِثْلُ قَوْلِ الْبُخْتَرِيِّ فِي مَدْحِ الْمُعْتَرِّ:

لَا الْعَدْلُ يَرُدُّعُهُ وَلَا مِ التَّعْنِيفُ عَنِ الْكَرَمِ يَصُدُّهُ

فَإِنَّهُ بِمَا أَنْكَرَهُ عَلَيْهِ أَبُو الْعَبَّاسِ أَحْمَدُ بْنُ عُبَيْدِ اللَّهِ قَالَ:

وَمَنْ ذَا يُعْنِفُ الْخَلِيفَةَ عَنِ الْكَرَمِ أَوْ يَصُدُّهُ هَذَا بِالْهَجَاءِ أَوْ لِي
مِنْهُ بِالْمَدْحِ. وَعَيْبَ عَلَى الْأَخْطَلِ قَوْلُهُ فِي عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ مَرْوَانَ

هَذَا الْبَيْتَ:

وَقَدْ جَعَلَ اللَّهُ الْخِلَافَةَ مِنْهُمْ

لَا بَيْضَ لَا عَارِي الْجُؤَانَ وَلَا جَذِبَ

وَقَالُوا: لَوْ مَدَحَ بِهَذَا حَرَسِيًّا لَعَبِدِ الْمَلِكِ لَكَانَ قَصْرَ بِهِ .
وَأَجُودُ مِنْهُ فِي مَعْنَاهُ قَوْلُ حَسَّانٍ فِي آلِ جَفْنَةَ :
يَسْفُونَ مَنْ وَرَدَّ الْبَرِيضَ عَلَيْهِم .

رَدَى يُصَفِّقُ بِالرَّحِيقِ السَّلْسَلِ
وَيُرْوَى مِنْكَ . وَعَابُوا عَلَيَّ الْأَخْوَصِ قَوْلَهُ لِلْمَلِكِ :
وَأَدَاكَ تَفْعَلُ مَا تَقُولُ وَبَعْضُهُمْ

مَذَقُ اللَّسَانِ يَقُولُ مَا لَا يَفْعَلُ
قَالُوا لِأَنَّ الْمُلُوكَ لَا تُمَدَحُ بِمَا يَلْزِمُهَا فِعْلُهُ كَمَا تُمَدَحُ بِهِيَ الْعَامَّةُ
وَأِنَّمَا تُمَدَحُ بِالْإِعْرَاقِ وَالْتَفْضُلِ لَا بِمَا يَتَّسِعُ غَيْرُهُمْ لِيَذَلَّهُ . وَمِنْ هَذَا
النَّوعِ قَوْلُ كَثِيرٍ :

رَأَيْتُ ابْنَ لَيْلَى يَغْتَرِي صُلبَ مَالِهِ

مَسَائِلُ شَيْءٍ مِنْ غَيْبِي وَمُضْرِمِ .

مَسَائِلُ إِنْ تُوْجِدَ لَدَيْكَ تَجِدُ بِهَا

يَدَاكَ وَإِنْ تُظْلَمَ بِهَا تَتَّظَلَّمُ .

لِأَنَّ هَذَا إِنَّمَا يُقَالُ لِمَنْ دُونَ الْخَلِيفَةِ وَالْمَلِكِ وَإِنَّمَا أَخَذَهُ
مِنْ قَوْلِ زُهَيْرٍ فِي هَرَمٍ . وَلَيْسَ بِبَلِّكَ فَلِذَلِكَ حَسَنَ قَوْلُهُ :

هُوَ الْجَوَادُ الَّذِي يُعْطِيكَ نَائِلَهُ عَفْوًا وَيُظْلَمُ أَحْيَانًا فَيُظْلَمُ
يُرِيدُ أَنَّهُ يُسْأَلُ مَا لَيْسَ قَبْلَهُ فَيَتَّحَمَلُهُ . وَحِكْمِي عَنِ الصَّوْبِيِّ أَنَّ
مَرْوَانَ بْنَ أَبِي حَفْصَةَ كَانَ يُقَدِّمُ كَثِيرًا فِي الْمَدْحِ عَلَى جَرِيرِ
وَالْقَرَزْدَقِ . وَمِمَّا قُدِّمَ بِهِ زُهَيْرٌ قَوْلُهُ :

لَوْ كَانَ يَتَعَدُّ فَوْقَ النُّجْمِ مِنْ كَرَمٍ.

قَوْمٌ بِأَوْلِهِمْ أَوْ تَجَدِّهِمْ قَعَدُوا

وَقَدَّمَهُ قُدَّامَةٌ بِنُ جَعْفَرِ الْكَاتِبِ فَقَالَ فِي كِتَابِهِ نَقْدِ الشُّعْرِ

لَوْ كَانَتْ فُضَائِلُ النَّاسِ مِنْ حَيْثُ هُمْ نَاسٌ لَا مِنْ طَرِيقِ مَا هُمْ

مُشْتَرِكُونَ فِيهِ مَعَ سَائِرِ الْحَيَوَانَ عَلَى مَا عَلَيْهِ أَهْلُ الْأَلْبَابِ مِنْ

الْإِتِّفَاقِ فِي ذَلِكَ إِنَّمَا هِيَ الْعَقْلُ وَالْعِفَّةُ وَالْعَدَاةُ وَالشُّجَاعَةُ كَانَ

الْقَاصِدُ لِلْمَدْحِ بِهِذِهِ الْأَرْبَعَةَ مُصِيبًا وَبِمَا سِوَاهَا مُخْطِئًا. وَقَدْ قَالَ زُهَيْرٌ:

أَخِي ثِقَّةٌ لَا يُتْلَفُ الْحُمْرَ مَالُهُ وَلَكِنَّهُ قَدْ يُتْلَفُ الْمَالُ نَائِلُهُ

لِأَنَّهُ قَدْ وَصَفَهُ بِالْعِفَّةِ لِقَلَّةِ امْعَانِهِ فِي اللَّذَاتِ وَأَنَّهُ لَا يَتَقَدُّ

فِيهَا مَالُهُ بِالسُّخَاءِ لِإِهْلَاكِ مَالِهِ فِي التَّوَالِ وَأَخْجَافِهِ فِي ذَلِكَ عَنِ

اللَّذَاتِ وَذَلِكَ هُوَ الْعَدْلُ (قَالَ) ثُمَّ قَالَ :

تَرَاهُ إِذَا مَا جِئْتَهُ مُتَهَلِّلًا سَكَانَكَ تُعْطِيهِ الَّذِي أَنْتَ سَائِلُهُ

أَرَادَ أَنْ فَرَحَهُ بِمَا يُعْطِيهِ أَكْثَرَ مِنْ فَرَحِهِ بِمَا يَأْخُذُ فَرَادَ فِي وَصْفِ

السَّيِّئِ مِنْهُ بِأَنَّهُ جَعَلَهُ يَهْسُ وَلَا يَلْحَقُهُ مَضُّ وَلَا تَكَرُّهُ لِفِعْلِهِ

ثُمَّ قَالَ :

وَمَنْ مِثْلُ حِضْنٍ فِي الْخُرُوبِ وَمِثْلُهُ

لِإِنْكَارِ ضَمِّهِ أَوْ لِأَمْرِ يُحَاوِلُهُ

وَيُرْوَى أَوْ لِحُضْمِ يُجَادِلُهُ. فَآتَى فِي هَذَا الْبَيْتِ بِالْوَصْفِ مِنْ

جَهَةِ الشُّجَاعَةِ وَالْعَقْلِ فَاسْتَوَى فِي ضُرُوبِ الْمَدْحِ الْأَرْبَعَةِ الَّتِي هِيَ

فُضَائِلُ الْإِنْسَانِ عَلَى الْحَقِيقَةِ وَزَادَهَا بِهَذَا وَإِنْ كَانَ دَاخِلًا فِي

الْأَرْبَعَةَ وَكَثِيرٌ مِنَ النَّاسِ لَا يَعْرِفُ وَجَهَ دُخُولِهِ فِيهَا حَيْثُ قَالَ :
 (أَخِي ثِقَّةٌ) فَوَصَفَهُ بِالْوَفَاءِ وَالْوَفَاءُ دَاخِلٌ فِي هَذِهِ الْفَضَائِلِ
 الَّتِي قَدَّمْنَا وَقَدْ يُحَدِّثُ هَذَا لِلشُّعْرَاءِ فَيَعُدُّونَ أَنْوَاعَ الْفَضَائِلِ الْأَرْبَعِ
 وَأَقْسَامَهَا وَكُلٌّ دَاخِلٌ فِي جُمْلَتِهَا مِثْلَ أَنْ يَذْكُرُوا الْمَعْرِفَةَ وَالْحَيَاءَ
 وَالْيَمَانَ وَالسِّيَاسَةَ وَالصَّدْعَ بِالْحُجَّةِ وَالْعِلْمَ وَالْجِلْمَ وَغَيْرَ ذَلِكَ مِمَّا
 يَجْرِي هَذَا الْجَرَى . وَهِيَ مِنْ أَقْسَامِ الْعَقْلِ . وَكَذَكَرَهُمُ الْقَنَاعَةَ وَقَوْلَهُ
 الشَّرَّهَ وَطَهَارَةَ الْأَزَارِ وَغَيْرَ ذَلِكَ وَهِيَ مِنْ أَقْسَامِ الْعِفَّةِ . وَكَذَكَرَهُمُ
 الْحِمَايَةَ وَالْأَخْذَ بِالثَّارِ وَالِدِقَاقَ عَنِ الْجَارِ وَالنِّكَايَةَ فِي الْعَدُوِّ وَقَتْلَ
 الْأَقْرَانِ وَالْمَهَابَةَ وَالسَّيْرَ فِي الْمَهَامِهِ وَالْقِفَارَ الْمَوْحِشَةَ وَمَا شَاكَلَ
 ذَلِكَ وَهِيَ مِنْ أَقْسَامِ الشَّجَاعَةِ . وَكَذَكَرَهُمُ السَّاحَةَ وَالتَّعَابُنَ وَالْإِنْظِلَامَ
 وَالتَّبَرُّعَ بِالنَّائِلِ وَاجَابَةَ السَّائِلِ وَقَرَى الْأَضْيَافِ وَمَا جَانَسَ هَذِهِ
 الْأَشْيَاءَ وَهِيَ مِنْ أَقْسَامِ الْعَدْلِ

وَأَمَّا تَرْكِيْبُ بَعْضِهَا مَعَ بَعْضٍ فَتَحَدِّثُ مِنْهُ سِتَّةُ أَقْسَامٍ : يُحَدِّثُ
 مِنْ تَرْكِيْبِ الْعَقْلِ مَعَ الشَّجَاعَةِ الصَّبْرُ عَلَى اللَّيْمَاتِ وَنَوَازِلِ الْخُطُوبِ .
 وَعَنْ تَرْكِيْبِ الْعَقْلِ وَالسَّخَاءِ الْبِرُّ وَانْحَاؤُ الْوَعْدِ وَمَا أَشْبَهَ ذَلِكَ . وَعَنْ
 تَرْكِيْبِ الْعَقْلِ وَالْعِفَّةِ التَّزَهُدُ وَالرَّغْبَةُ عَنِ الْمَسْئَلَةِ وَالْإِقْتِصَارُ عَلَى
 آدَتِي مَعِيْشَةٍ وَمَا أَشْبَهَ ذَلِكَ . وَعَنْ تَرْكِيْبِ الشَّجَاعَةِ مَعَ السَّخَاءِ
 الْإِتْلَافُ وَالْإِسْرَافُ وَمَا جَانَسَ ذَلِكَ . وَعَنْ تَرْكِيْبِ الشَّجَاعَةِ مَعَ
 الْعِفَّةِ انْكَارُ الْفَوَاحِشِ وَالغَيْرَةُ عَلَى الْحَرِيمِ . وَعَنْ السَّخَاءِ مَعَ الْعِفَّةِ
 الْإِسْعَافُ بِالْقُوْتِ وَالْإِيْثَارُ عَلَى النَّفْسِ وَمَا شَاكَلَ ذَلِكَ . قَالَ وَكُلُّ

وَاحِدٍ مِنْ هَذِهِ الْفَضَائِلِ الْأَرْبَعِ الْمَتَّقِمِ ذِكْرَهَا وَسَطٌ بَيْنَ طَرَفَيْنِ
مَذْمُومَيْنِ وَمِنَ الْمَدِيحِ الْمَنْصُوصِ عَلَيْهِ قَوْلُ زُهَيْرٍ :

وَفِيهِ مَقَامَاتُ حِسَانٍ وَجُوهُهُمْ وَأَنْدِيَةٌ يَنْتَابُهَا الْقَوْلُ وَالْفِعْلُ
وَأِنْ جِئْتَهُمُ الْفَيْتَ حَوْلَ يُوْتِيهِمْ مَجَالِسَ قَدْ يَشْفَى بِأَحْلَامِهَا الْجَهْلُ
عَلَى مُكْثَرِيهِمْ رِزْقٌ مَنْ يَعْتَرِيهِمْ وَعِنْدَ الْفَلَّيْنِ السَّمَاةُ وَالْبَدَلُ
سَعَى بَعْدَهُمْ قَوْمٌ لِكَيْ يَذْرُكُوهُمْ فَلَمْ يَفْعَلُوا وَلَمْ يُلَيْسُوا وَلَمْ يَأْلُوا
وَلَمْ يَكُ مِنْ خَيْرِ أُتُوهُ وَإِنَّمَا تَوَارَثَهُ آبَاءُ آبَائِهِمْ قَبْلُ
وَهَلْ يُنْبِتُ الْخَطِيئَةَ إِلَّا وَشِجْهُ وَتُغْرَسُ إِلَّا فِي مَنْابِتِهَا النُّحْلُ
وَقَوْلُهُ :

مَنْ يَلْقَ يَوْمًا عَلَى عِيَلَاتِهِ هَرَمًا يَلْقَ السَّمَاةَ مِنْهُ وَالنَّدَى خُلُقًا
أَيْتُ بَعَثَ يَضْطَادُ الرِّجَالَ إِذَا مَا كَذَبَ اللَّيْثُ عَنْ أَقْرَانِهِ صَدَقًا
يَطْعُهُمْ مَا أُرْتَمَوْا حَتَّى إِذَا طَعَنُوا ضَارِبَ حَتَّى إِذَا مَا ضَارِبُوا اعْتَمَقًا
لَوْ نَالَ حَيٌّ مِنَ الدُّنْيَا بِمَنْزِلَةِ أُفُقِ السَّمَاءِ لَمَاتَ كَفُّهُ الْأُفُقًا

وَيَنْبَغِي أَنْ يَكُونَ قَصْدُ الشَّعْرِ فِي مَدْحِ الْوَزِيرِ وَالْكَارِبِ
عَلَى مَا اخْتَارَهُ قُدَامَةً وَغَيْرَهُ مَا نَاسَبَ حُسْنَ الرُّوِيَّةِ وَسُرْعَةَ الْخَاطِرِ
بِالصَّوَابِ وَشِدَّةِ الْحَزْمِ وَقَلَّةِ الْعَفْلَةِ وَجُودَةِ النَّظَرِ لِلْحَائِفَةِ وَالتَّيَّابَةِ عَنْهُ
فِي الْمَعْضَلَاتِ بِالرَّأْيِ أَوْ بِالذَّاتِ كَمَا قَالَ أَبُو نُوَّاسٍ :

إِذَا نَابَهُ أَمْرٌ قَامًا كَفَيْتَهُ وَإِمَامًا عَلَيْهِ بِالْكَفِيِّ تُشِيرُ
وَبَانَتْهُ مَحْمُودُ السَّيْرِ حَسَنُ السِّيَاسَةِ لَطِيفٌ فَإِنْ أَضَافَ إِلَى
ذَلِكَ ذِكْرَ الْبَلَاغَةِ وَالْحُطِّ وَالتَّعَنُّنِ فِي الْعِلْمِ كَانَ غَايَةً. وَأَفْضَلُ مَا

مُدِحَ بِهِ الْقَائِدُ الْجُودُ وَالشَّجَاعَةُ وَمَا تَفَرَّعَ مِنْهَا مِنَ الْإِفْرَاطِ فِي النَّجْدَةِ
 وَسُرْعَةِ الْمَطَشِ وَمَا شَاكَلَ ذَلِكَ. وَيُدْحُ الْقَاضِي بِمَا نَاسَبَ الْعَدْلَ
 وَالْإِنصَافَ وَتَقْرِيبَ الْبَعِيدِ فِي الْحَقِّ وَتَبْعِيدَ الْقَرِيبِ فِي الْأَخْذِ
 لِلضَّعِيفِ مِنَ الْقَوِيِّ وَالنَّسَاوَةِ بَيْنَ الْفَقِيرِ وَالغَنِيِّ بِسَطِّ الْوَجْهِ
 وَلِئِنْ الْجَانِبِ وَقِلَّةِ الْمُبَالَاةِ فِي إِقَامَةِ الْخُدُودِ وَاسْتِخْرَاجِ الْحَقُوقِ
 فَإِنْ زَادَ إِلَى ذَلِكَ وَذَكَرَ الْوَرَعَ وَالنَّحْرُجَ وَمَا شَاكَلَهُمَا فَقَدْ بَلَغَ
 النِّهَايَةَ. وَصِفَاتُ الْقَاضِي كُلُّهَا لَانَّةٌ بِصَاحِبِ الْمَظَالِمِ وَمَنْ كَانَ
 دُونَ هَذِهِ الثَّلَاثِ الطَّبَقَاتِ سِوَى طَبَقَةِ الْمَلِكِ فَلَا أَرَى لِدَحِهِ وَجْهًا
 فَإِنْ دَعَتْ إِلَى ذَلِكَ ضَرُورَةٌ مُدِحَ كُلِّ إِنْسَانٍ بِالْفَضْلِ فِي
 صِمَاتِهِ وَالْعَرَفَةِ بِطَرِيقَتِهِ الَّتِي هُوَ فِيهَا. وَكَثُرَ مَا يُعَوَّلُ عَلَى
 الْفَضَائِلِ النَّفْسَانِيَّةِ الَّتِي ذَكَرَهَا قُدَامَةُ وَإِنْ أُضِيفَتْ إِلَيْهَا فَضَائِلُ
 عَرَضِيَّةٌ أَوْ جِسْمِيَّةٌ كَالْجَمَالِ وَالْأَبْهَةِ وَبَسْطَةِ الْخَلْقِ وَسَعَةِ الدُّنْيَا
 وَكَثْرَةِ الْعَيْشِ كَانَ ذَلِكَ جَيِّدًا. إِلَّا أَنْ قُدَامَةُ قَدْ أَبِي مِنْهُ وَأَنْكَرَهُ
 جُمْلَةً وَلَيْسَ ذَلِكَ صَوَابًا وَإِنَّمَا الْوَاجِبُ عَلَيْهِ أَنْ يَقُولَ: الْمَدْحُ
 بِالْفَضَائِلِ النَّفْسَانِيَّةِ أَشْرَفُ وَأَصَحُّ فَمَاذَا أَنْكَرًا مَا سِوَاهَا جُمْلَةً
 وَاحِدَةً فَمَا أَظُنُّ أَحَدًا يُسَاعِدُهُ فِيهِ وَلَا يُوَاقِفُهُ عَلَيْهِ وَقَدْ كَرِهَ
 الْخُذَّاقُ أَنْ يُدْحَ الْأُمُوكَ بِمَا نَاسَبَ قَوْلَ مُوسَى شَهَوَاتٍ وَيُرْوَى
 لغيره:

أَنْتَ نَعَمَ الْمَتَاعُ لَوْ كُنْتَ تَبْقَى غَيْرَ أَنْ لَا بَقَاءَ لِلْإِنْسَانِ
 لَيْسَ فِيهَا بَدَأَ لَنَا مِنْكَ عَيْبٌ عَابَهُ النَّاسُ غَيْرُ أَنَّكَ فَايِنِ

وَحُكِّيَ عَنْ بَعْضِ الْمُلُوكِ أَنَّهُ قَالَ مَا لِهَوْلَاءِ الشُّعْرَاءِ قَاتَلَهُمْ
 اللَّهُ رَبَّمَا ذَكَرُونَا شَيْئًا نَحْنُ أَكْثَرُ لَهُ ذِكْرًا مِنْهُمْ فَيَنْعَصُونَ بِهِ عَلَيْنَا
 أَوْقَاتَ لَدَاتِنَا يَعْنِي بِذَلِكَ الْمَوْتَ. وَمِنْ أَبْشَعِ مَا فِي ذَلِكَ قَوْلُ
 أَبِي تَمَامٍ :

فَلْيُطَلِّ عَمْرُهُ فَلَوْ مَاتَ فِي طَوْسٍ مُقِيمًا لَمَاتَ فِيهَا غَرِيبًا
 مَا الَّذِي دَعَاهُ إِلَى ذِكْرِ الْمَوْتِ هَهُنَا إِلَّا الْتَكْدُ وَالْبَغَاضَةُ
 وَأَجْمَعَ النَّاسُ عَلَى تَقْدِيمِ قَوْلِ كَعْبِ بْنِ زُهَيْرٍ بِمَدْحِ الرَّسُولِ :
 تَحْمِيلُهُ النَّاقَةَ الْأَدَمَاءُ مُعْتَمِرًا بِالْبُرْدِ كَالْبُدْرِ جَلَى لَيْلَةَ الظُّلْمِ
 وَفِي عِطَافِنِهِ أَوْ أَثْنَاءَ رَيْطَتِهِ مَا يَعْلَمُ اللَّهُ مِنْ دِينٍ وَمِنْ كَرَمِ
 وَالْجَهَالِ يُرَوْنَ الْبَيْتَ لِأَبِي دَعْبِلِ الْجَحْمِيِّ وَيُنَاسِبُهُ قَوْلُ
 الْعَجَّاجِ :

يَجْمَلْنَ كُلَّ سُودِدٍ وَفَخْرٍ يَجْمَلْنَ مَا نَدْرِي وَمَا لَا نَدْرِي
 قَالَ الْأَضْمَعِيُّ أَضَلُّهُ مِنْ قَوْلِ الْحَارِثِ بْنِ حِلْزَةَ :

وَفَعَلْنَا بِهِمْ كَمَا عَلِمَ اللَّهُ مَ وَتَانِ لِلْحَائِنِينَ دِمَاءُ
 قَالَ وَلَمْ يُقَلِّ شِعْرُهُ قَطُّ أَحْسَنُ مِنْ هَذِهِ الثَّلَاثَةِ الْمَعَانِي. قَالَ
 أَبُو الْعَبَّاسِ الْبُرْدُ: مِنَ الشُّعْرَاءِ مَنْ يَجْمَلُ الْمَدْحَ فَيَكُونُ ذَلِكَ وَجْهًا
 حَسَنًا لِيُلَوِّغَهُ الْإِرَادَةَ مَعَ خُلُوقِهِ مِنَ الْإِطَاةِ وَبُعْدِهِ عَنِ الْإِكْتِمَارِ
 وَدُخُولِهِ فِي الْإِخْتِصَارِ وَذَلِكَ نَحْوُ قَوْلِ الْحُطَيْبِيِّ :

تُرْوَرُ فَتِي يُعْطِي عَلَى الْحَمْدِ مَا لَهُ وَيَعْلَمُ أَنَّ الْمَرْءَ غَيْرُ مُحَمَّدٍ
 كَسُوبٍ وَمِثْلَافٍ إِذَا مَا سَأَلْتَهُ تَهَلَّلَ وَاهْتَرَّ أَهْتَرَّ أَرَّ الْمَهْدِ

مَتَى تَأْتِيهِ تَعْشُو إِلَى ضَوْءِ نَارِهِ تَحْدُ خَيْرَ نَارٍ عِنْدَهَا خَيْرُ مَوْقِدٍ
تَصَرَّفَ فِي آيَاتِهِ هَذِهِ فِي أَصْفَاءِ الْمَدِيحِ وَأَتَى بِجَمَاعِ
الْوَصْفِ وَجُمَلَةِ الْمَدْحِ عَلَى سَبِيلِ الْاِقْتِصَادِ فِي الْبَيْتِ الْآخِرِ. وَمِثْلُهُ
قَوْلُ الشَّمَّاحِ :

رَأَيْتُ عُرَابَةَ الْأَوْسِيِّ يَسْمُو إِلَى الْخَيْرَاتِ مُنْقَطِعَ الْقَرِينِ
إِذَا مَا رَأَيْتُهُ رُفِعَتْ لِحْدِي تَلَقَّاهَا عُرَابَةٌ بِالْيَمِينِ
وَأَفْضَلُ مَدْحٍ مُدِيحٍ بِهِ الْمُلُوكُ وَأَكْثَرُهُ إِصَابَةٌ لِلْفَرَضِ مَا
يُنَاسِبُ قَوْلَ ابْنِ هَرَمَةَ فِي الْمَنْصُورِ :

لَهُ لِحْظَاتٌ عَن جِفَافِ سَرِيرِهِ إِذَا كَرَّهَا فِيهَا عِقَابٌ وَنَائِلُ
فَأَمَّا الَّذِي آمَنَتْ أَمْنَهُ الرَّدَى وَأَمَّا الَّذِي أَوْعَدَتْ بِالشَّكْلِ ثَاكِلُ
وَقَوْلَ أَبِي الْعَتَاهِيَةِ يُمَدِّحُ الْهَادِي :

يَضْطَرِبُ الْخَوْفُ وَالرَّجَاءُ إِذَا حَرَّكَ مُوسَى الْقَضِيبَ أَوْ فَكَّرَ
وَكَذَلِكَ قَوْلُ الْحَزِينِ الْكِنَانِيِّ فِي عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الْمَلِكِ
ابْنِ مَرْوَانَ وَتُرْوَى لِلْفَرَزْدَقِ فِي عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ وَقِيلَ بَلْ قَالَهَا
فِي اللَّعِينِ الْمَنْقَرِيِّ وَقِيلَ هِيَ لِدَاوُدَ بْنِ مُسْلِمٍ فِي قُتْمِ بْنِ الْعَبَّاسِ
ابْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ :

فِي كَفِّهِ خَيْرَانُ رِيحُهُ عَيْقُ مِنْ كَفِّ أَرْوَعَ فِي عَرْنِينِهِ شَمَمُ
يُغْضِي حَيَاءً وَيُغْضِي مِنْ مَهَابَتِهِ فَمَا يُكَلِّمُ إِلَّا حِينَ يَبْتَسِمُ
وَأَجْتَمَعَ الشُّعْرَاءُ بِبَابِ الْمُعْتَصِمِ فَبَعَثَ إِلَيْهِمْ مَنْ كَانَ مِنْكُمْ
يُحْسِنُ أَنْ يَقُولَ مِثْلَ قَوْلِ مَنْصُورِ النَّمِرِيِّ فِي الرَّشِيدِ :

إِنَّ الْمَكَارِمَ وَالْعُرُوفَ أَوْدِيَةٌ أَحَلَّكَ اللَّهُ مِنْهَا حَيْثُ تَجْتَمِعُ
 إِذَا رَفَعْتَ أَمْرًا فَاللَّهُ رَافِعُهُ وَمَنْ وَضَعْتَ مِنَ الْأَقْوَامِ مُتَّضِعُ
 مَنْ لَمْ يَكُنْ بِأَمِينِ اللَّهِ مُعْتَصِمًا فَلَيْسَ بِالصَّلَوَاتِ الْحَمْسِ يَنْتَفِعُ
 إِنْ أَخْلَفَ الْغَيْثُ لَمْ تَخْلَفْ أَمَلُهُ أَوْ ضَاقَ أَمْرُ ذَكَرْنَاهُ فَيَتَّسِعُ
 فَلْيَدْخُلْ. فَقَالَ مُحَمَّدُ بْنُ وَهْبٍ: فِينَا مَنْ يَقُولُ خَيْرًا مِنْهُ
 وَأَشَدَّ:

ثَلَاثَةٌ تُشْرِقُ الدُّنْيَا بِبَهْجَتِهِمْ شَمْسُ الصُّحَى وَأَبُو إِسْحَاقَ وَالْقَمَرُ
 تَحْكِي أَفَاعِيلُهُ فِي كُلِّ نَائِبَةٍ الْغَيْثُ وَاللَيْثُ وَالصَّمَامَةُ الذَّكْرُ
 فَأَمَرَ بِإِدْخَالِهِ وَأَحْسَنَ صِلَتَهُ
 وَقَالُوا: لَمَّا حَضَرَتِ الْخَطِيئَةُ الْوَفَاةَ قَالَ: بَلِّغُوا الْأَنْصَارَ أَنَّ
 آخَاهُمْ أَمَدَحُ النَّاسِ حَيْثُ يَقُولُ:
 يُفَسِّشُونَ حَتَّى مَا تَهْرُ كِلَابُهُمْ لَا يَسْأَلُونَ عَنِ السَّوَادِ الْمُقْبِلِ
 قَالَ ثَعْلَبٌ بَلْ قَوْلُ الْأَعَشَى:
 فَتَى لَوْ يُبَادِي الشَّمْسَ أَلْتِ قِنَاعَهَا

أَوْ الْقَمَرَ الشَّارِي لَأَلْتِي الْمَقَالِدَا
 أَمَدَحُ مِنْهُ. وَقَالَ أَبُو عَمْرٍو بْنُ الْعَلَاءِ: بَيْتُ جَرِيرٍ
 أَلَسْتُمْ خَيْرَ مَنْ رَكِبَ الْمَطَايَا وَأَنْدَى الْعَالَمِينَ بَطُونِ رَاحِ
 أَسِيرٌ مَا قِيلَ فِي الْمَدْحِ وَأَسْهَلُهُ. وَقَالَ غِيْزُهُ: بَلْ قَوْلُ
 الْأَخْطَلِ:

شَمْسُ الْعَدَاوَةِ حَتَّى يُسْتَقَادَ لَهَا وَأَعْظَمُ النَّاسِ أَحْلَامًا إِذَا قَدَرُوا

وَقَالَ دُعَيْلُ بْنُ قَوْلِ أَبِي الطَّحَّانِ الْقَيْنِيِّ

أَخَاءَتِ لَهُمْ أَحْسَابُهُمْ وَوَجُوهُهُمْ

دُجِيَ اللَّيْلُ حَتَّى تَنظَّمَ الْجُرْعُ صَاحِبُهُ

قَالَ : وَقَدْ تَنَازَعَ فِي هَذَا الْبَيْتِ يَعْنِي بَيْتَ أَبِي الطَّحَّانِ قَوْمٌ

وَفِي بَيْتِ حَسَّانٍ فِي آلِ جَفَّةَ وَبَيْتِ النَّابِغَةِ :

بِأَنَّكَ شَسْنٌ وَالْمُلُوكُ كَوَاكِبٌ إِذَا طَلَعَتْ لَمْ يَبْدُ مِنْهُنَّ كَوَاكِبٌ

وَبَيْتُ أَبِي الطَّحَّانِ أَشْعَرُهَا . قَالَ الْحَلِثِيُّ : بَلْ بَيْتُ زُهَيْرٍ :

تَرَاهُ إِذَا مَا جَسْتَهُ مُتَهَلِّلاً كَأَنَّكَ تُغْطِيهِ الَّذِي أَنْتَ سَائِلُهُ

وَحِكْيَى عَنْ عَلِيِّ بْنِ هَارُونَ عَنْ أَبِيهِ أَنَّهُ قَالَ : أَجْمَعَ أَهْلُ

الْعِلْمِ أَنَّ بَيْتِي أَبِي نُوَّاسٍ أَجْوَدُ بَيْتَيْنِ فِي الْمَدِيحِ لِلْمَوْلَدِينَ وَهُمَا :

أَنْتَ الَّذِي تَأْخُذُ الْأَيْدِي بِبُحْزَرَتِهِ

إِذَا أَلْزَمَانُ عَلَى أَنْيَابِهِ كَلْحَا

وَكَلَّتْ بِالذَّهْرِ عَيْنًا غَيْرَ غَافِلَةٍ

مِنْ جُودِ كَفِّكَ تَأْسُو كَلَّمَا جَرَحَا

وَحِكْيَى الْحَلِثِيُّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الْوَاحِدِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ يَحْيَى

قَالَ : سَمِعْتُ أَبَانَ الْأَعْرَابِيَّ يَقُولُ : أَمَدَحُ بَيْتَ قَالَةَ مَوْلَدَهُ قَوْلُ

أَبِي نُوَّاسٍ :

تَغَطَّيْتُ مِنْ دَهْرِي بَظِلِّ جَنَاحِهِ فَعَيْنِي تَرَى دَهْرِي وَلَيْسَ يَرَانِي

فَلَوْ تَسَأَلُ الْأَجْدَاثُ مَا أَسْمِي مَا دَرَّتْ

وَأَيْنَ مَكَانِي مَا عَرَفَنَ مَكَانِي

قَالَ صَاحِبُ الْكِتَابِ: نَحْنُ إِلَى الْإِنْصَافِ أَخْرَجُ مِنَّا إِلَى
 الْمَكَابِرَةِ وَالْخِلَافِ وَأَبُو نُؤَاسٍ ذَهَبَ مَذْهَبًا لَطِيفًا يَخْرُجُ لَهُ فِيهِ الْعُذْرُ
 وَالتَّأْوِيلُ وَالْأَقْمَا فِي صِفَةِ الْخُمُولِ أَشَدُّ بِمَا ذُكِرَ لِأَسِيْمَا عَلَى
 رِوَايَةٍ مِنْ رَوَى (فَلَوْ تَسَالُ الْأَيَّامُ). وَمِنْ جَيِّدٍ مَا سَمِعْتُ لِیُحَدِّثُ
 وَأَظْنُهُ لِابْنِ الرَّوْمِيِّ فِي عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سُلَيْمَانَ بْنِ وَهْبٍ وَرَأَيْتُ
 مِنْ بَرَوِيهِ لِأَحْمَدَ بْنَ مُحَمَّدٍ الْكَاتِبِ أَبِي الْحَسَنِ:

إِذَا أَبُو قَاسِمٍ جَادَتْ يَدَاهُ لَنَا

لَمْ يُجْمَدِ الْأَجُودَانِ النَّجْرُ وَالْمَطَرُ
 وَإِنْ أَضَاءَتْ لَنَا أَنْوَارُ غُرَّتِهِ

تَضَاءَلِ النَّيِّرَانِ الشَّمْسُ وَالْقَمَرُ
 وَإِنْ مَضَى رَأْيُهُ أَوْ جَدَّ عَزَمَتُهُ

تَأَخَّرَ الْمَاضِيَانِ السَّيْفُ وَالْقَدْرُ
 مَنْ لَمْ يَلَيْتْ حَدِيدًا مِنْ سَطْوِ صَوْلَتِهِ

لَمْ يَذِرْ مَا أَلْمَزَ عِجَانِ السَّيْفِ وَالْحَدْرُ
 يَبَالُ بِالظَّنِّ مَا يَغِيَا الْعِيَانُ بِهِ

وَالشَّاهِدَانِ عَلَيْهِ الْعَيْنُ وَالْآثَرُ
 كَأَنَّهُ وَزِمَامُ الدُّهْرِ فِي يَدِهِ

يَرَى عَوَاقِبَ مَا يَأْتِي وَمَا يَذَرُ
 قَالَ خَلْفُ الْأَحْمَرِ: أَخْلَبُ الْمَدْحِ وَكَثْرَةُ مَلَقًا قَوْلُ زُهَيْرِ بْنِ

أَبِي سَلَمَى:

تَرَاهُ إِذَا مَا جِثَّهُ مُتَهَلِّلاً كَأَنَّكَ تُعْطِيهِ الَّذِي أَنْتَ سَائِلُهُ
 أَخُو ثِقَةٍ لَا تُتَفِّفُ الْحُمْرُ مَالَهُ وَلَكِنَّهُ قَدْ يُتَفِّفُ أَمَالُ نَائِلُهُ
 غَدَوْتُ عَلَيْهِ غُدْوَةً فَرَأَيْتُهُ قُوعِدَا لَدَيْهِ بِالصَّرِيمِ عَوَازِلُهُ
 يُعَدِّيَنَّهُ طَوْرًا وَطَوْرًا يُلْمَسُهُ وَاعْيَا فَمَا يَذْرِيْنَ آيْنَ مَحَاتِلُهُ
 فَأَعْرَضْنَ عَنْهُ عَن كَرِيمٍ مُرْزِيًّا جُمُوعٍ عَلَى الْأَمْرِ الَّذِي هُوَ فَاعِلُهُ
 وَقَوْلُ طُفَيْلٍ :

جَزَى اللَّهُ عَنَّا جَعْفَرًا حِينَ أَرْلَقْتَ بِنَا نَعْلُنَا فِي الْوِطَائِينِ وَرَلَّتْ (١)
 أَبَوَا أَنْ يَمْلُونَا وَلَوْ أَنَّ أَمْنَا تُتَلَقِي الَّذِي لَأَقْوَهُ مِمَّا مَلَّتْ
 وَسَالَ الرَّشِيدُ الْمَفْضَلُ الضَّيِّيَّ : أَيَّ بَيْتٍ قَالَتْ الْعَرَبُ أَمَدَحُ
 فَقَالَ :

أَعْرُ أَبْلَجُ تَأْتُمُّ الْهُدَاةُ بِهِ كَأَنَّهُ عَالِمٌ فِي رَأْسِهِ نَارُ
 قَالَ شَرَّاحِيلُ بْنُ مَعْنٍ بْنِ زَائِدَةَ : كُنْتُ أَسِيرُ تَحْتَ قُبَّةٍ يَحْيَى
 ابْنَ خَالِدٍ وَقَدْ حَجَّ مَعَ الرَّشِيدِ وَعَدِيَهُ أَبُو يُوسُفَ الْقَاضِي إِذْ
 أَعْرَابِيٌّ مِنْ بَنِي أَسَدٍ كَانَ يَلْقَاهُ إِذَا حَجَّ فَيَمْدَحُهُ فَاَنْشَدَهُ شِعْرًا
 أَنْكَرَ يَحْيَى مِنْهُ بَيْتًا فَقَالَ : يَا أَخَا بَنِي أَسَدٍ أَلَمْ أَنْهَكَ عَنْ مِثْلِ
 هَذَا الشِّعْرِ أَلَا قُلْتَ كَمَا قَالَ الشَّاعِرُ :

بَنُو مَطَرٍ يَوْمَ الْإِقَاءِ كَأَنَّهُمْ جَارِهِمْ بَيْنَ السَّمَائِينَ مَتَرُلُ
 بِهَا لَيْلٌ فِي الْإِسْلَامِ سَادُوا وَلَمْ يَكُنْ كَأَوَّلِهِمْ فِي الْجَاهِلِيَّةِ أَوَّلُ
 هُمْ الْقَوْمُ إِنْ قَالُوا أَصَابُوا وَإِنْ دَعُوا أَجَابُوا وَإِنْ أَعْطُوا أَطَابُوا وَأَجْرَلُوا

(١) وكان الاصل: بنا فعلنا في الوطائين وزلت وهو تصحيف

وَلَا يَسْتَطِيعُ الْفَقَاءُونَ فِعَالَهُمْ وَإِنْ أَحْسَنُوا فِي اللَّائِيَاتِ وَاجْمَلُوا
 فَقَالَ أَبُو يُوسُفَ لِمَنْ هَذَا الشِّعْرُ أَضَلَّكَ اللَّهُ فَحَسِبْتَ أَحْسَنَ
 مِنْهُ فَقَالَ يَحْيَى يَقُولُهُ ابْنُ أَبِي حَفْصَةَ فِي أَبِي هَذَا الْفَتَى وَأَوْمَأَ إِلَيَّ
 فَكَانَ قَوْلُهُ أُسْرًا إِلَيَّ مِنْ جَلِيلِ الْفَوَائِدِ ثُمَّ التَّفَتَ إِلَيَّ وَقَالَ
 يَا شَرَّاجِيلُ أَنْشِدْنِي أَحْجُودَ مَا قَالَهُ ابْنُ أَبِي حَفْصَةَ فِي أَبِيكَ
 فَأَنْشَدْتُهُ:

نِعْمَ الْمُنَاخُ لِرَاهِبٍ وَلِرَاغِبٍ مِمَّنْ تُصِيبُ حَوَائِجُ الْأَزْمَانِ
 مَعْنُ بْنُ زَائِدَةَ الَّذِي زِيدَتْ بِهِ شَقًّا إِلَى شَرَفِ بَنُو شَيْبَانَ
 إِنْ عُدَّ أَيَّامُ الْإِقْدَاءِ فَلَنَمَّا يَوْمَاهُ يَوْمٌ نَدَى وَيَوْمٌ طَمَانٍ
 يَكْسُو الْأَسْرَةَ وَالنَّارَ بِهَجْمَةٍ وَيَزِينُهَا بِجَهَارَةٍ وَيَبَانِ
 تَمْضِي أَسِنَّتُهُ وَيُسْفِرُ وَجْهَهُ فِي الْحَرْبِ عِنْدَ تَغْيِيرِ الْأَلْوَانِ
 نَفْسِي فِدَاكَ أَبَا الْوَلِيدِ إِذَا بَدَأَ رَهْجُ السَّنَابِكِ وَالرِّمَاحِ دَوَانِ
 فَقَالَ يَحْيَى أَنْتَ لَا تَذَرِي جَيْدَ مَا مُدِحَ بِهِ أَبُوكَ وَأَجُودُ مِنْ
 هَذَا قَوْلُهُ:

تَشَابَهَ يَوْمَاهُ عَلَيْنَا فَاشْكَلَا فَلَا تَخْنُ نَذْرِي أَيُّ يَوْمِيهِ أَفْضَلُ
 أَيُّومٌ نَدَاهُ الْعُمُرُ أَمْ يَوْمٌ بِأَسِيهِ وَمَا مِنْهُمَا إِلَّا أَنْعُرُ مُجْجَلُ
 وَمَنْ الشُّعْرَاءُ مَنْ يَثْقُلُ الْمَدِيحَ عَنْ رَجُلٍ إِلَى رَجُلٍ وَكَانَ
 ذَلِكَ دَأْبَ الْبُخَيْرِيِّ وَفَعَلَهُ أَبُو تَمَّامٍ فِي قَصَائِدِ مِنْهَا:

قَدْ كُتِبَ أَرَبَيْتَ فِي الْعُلُوءِ

نَقَلَهَا عَنْ يَحْيَى بْنِ ثَابِتٍ إِلَى مُحَمَّدِ بْنِ حَسَّانِ الضَّمِّيِّ

البحث الرابع

في الافتخار

(من الكتاب نفسه)

الِافْتِخَارُ هُوَ الْمَدْحُ بِعَيْنِهِ إِلَّا أَنْ الشَّاعِرَ يُخْصُّ بِهِ نَفْسَهُ وَقَوْمَهُ
فَكُلَّمَا حَسُنَ فِي الْمَدْحِ حَسُنَ فِي الْاِفْتِخَارِ وَكُلَّمَا قَبِحَ فِيهِ قَبِحَ
فِي الْاِفْتِخَارِ فَمِنْ آيَاتِ الْاِفْتِخَارِ قَوْلُ الْفَرَزْدَقِ :

إِنَّ الَّذِي سَمَكَ السَّمَاءَ بَنَى أُمَّا بَيْتًا دَعَانِمُهُ أَعَزُّ وَأَطْوَلُ
قَالَ أَحْمَدُ بْنُ يُحْيَى بْنِ ثَعْلَبٍ : أَحْفَرُ بَيْتِ قَالَتُهُ الْعَرَبُ قَوْلُ
أَمْرِئِ الْقَيْسِ :

مَا يُنْكِرُ النَّاسُ مِنَّا حِينَ تَمْلِكُهُمْ كَانُوا عَيْدًا وَكُنَّا نَحْنُ أَرْبَابَا
وَقَالَ دِعْلُ أَحْفَرُ الشَّعْرِ قَوْلُ كَعْبٍ :

وَيَبِئْسَ بَدْرٌ إِذَا يَرُدُّ وُجُوهُهُمْ جِبْرِيلُ تَحْتَ لَوَائِنَا وَمُحَمَّدٌ
وَقَالَ الْحَايِمِيُّ : قَوْلُ الْفَرَزْدَقِ :

تَرَى النَّاسَ مَا سِرْنَا يَسِيرُونَ خَلْفَنَا وَإِنْ نَحْنُ أَوْ مَا نَأْتِي النَّاسَ وَقَفُّوا
قَالَ وَيَتْلُوهُ قَوْلُ جَرِيرٍ :

إِذَا غَضِبْتَ عَلَيْكَ بَنُو تَمِيمٍ وَجَدْتَ النَّاسَ كُلَّهُمْ غَضَابَا
وَقَالَ آخَرُ : بَلْ قَوْلُ الْفَرَزْدَقِ :

وَنَحْنُ إِذَا عَدَّتْ مَعَدُّ قَدِيمِهَا مَكَانَ النَّوَاصِي مِنْ وُجُوهِ السَّوَابِقِ
وَقَالَ غَيْرُهُ : بَلْ قَوْلُ الْفَرَزْدَقِ لِجَرِيرٍ :

فَإِذَا نَظَرْتَ رَأَيْتَ فَوْقَكَ دَارِمًا وَالشَّمْسُ حَيْثُ تَقَطَّعُ الْأَبْصَارُ
وَقِيلَ بَلْ قَوْلُ ابْنِ مِيَادَةَ:

وَلَوْ أَنَّ قَيْسًا قَيْسَ غَيْلَانَ أَقْسَمْتَ

عَلَى الشَّمْسِ لَمْ يَطْلُعْ عَلَيْكَ حِجَابُهَا
وَأَفْحَرُ بَيْتِ صَنَعَهُ مُحَدَّثٌ عِنْدَهُمْ قَوْلُ بَشَّارِ بْنِ بُرَيْدٍ:

إِذَا مَا غَضِبْنَا غَضَبَةً مُضْرِيَةً

هَتَكْنَا حِجَابَ الشَّمْسِ أَوْ قَطَرْتَ دَمًا (١)

إِذَا مَا أَعْرَفْنَا سَيِّدًا مِنْ قَبِيلَةٍ ذُرَى مِنْبَرٍ صَلَّى عَلَيْنَا وَسَلَمًا
وَمِنْ جَيْدِ الْأَفْتِحَارِ قَوْلُ بَكْرِ بْنِ النَّطَّاحِ:

وَمَنْ يَفْتَقِرُ مِمَّا يَعِشُ بِحُسَامِهِ وَمَنْ يَفْتَقِرُ مِنْ سَائِرِ النَّاسِ يَسْأَلُ
وَيَحْنُ وَصِفْنَا دُونَ كُلِّ قَبِيلَةٍ بِأَسْ شَدِيدٍ فِي الْكِتَابِ الْمُنَزَّلِ
وَإِنَّا لَنَلَهُو فِي الْحُرُوبِ كَمَا لَهَتْ فِتَاةٌ بَعْدَ أَوْ سِحَابٍ قَرَنُفَلِ

يَعْنِي قَوْلَ الْقُرْآنِ: سَتَدْعُونَ إِلَى قَوْمٍ أُولِي بَأْسٍ شَدِيدٍ. وَبِسَبَبِ
هَذَا الشِّعْرِ وَأَشْبَاهِهِ طَلَبَهُ الرَّشِيدُ أَشَدَّ طَلَبٍ فَقَالَ: كَيْفَ تَفْتَحِرُ عَلَى
مُضْرٍ وَمِنْهُمْ النَّبِيُّ. فَهَذَا الْأَفْتِحَارُ بِالشَّجَاعَةِ خَاصَّةً. وَمِنْ أَفْحَرَ
بِالْكَثْرَةِ أَوْسُ بْنُ مَعْرَاءَ فَقَالَ:

مَا تَطَّلَعُ الشَّمْسُ إِلَّا عِنْدَ أَوْلَانَا وَلَا تَغِيْبُ إِلَّا عِنْدَ آخِرَانَا
وَقَدْ أَنْكَرَ قَدَامَةً أَنْ يُدْمَحَ الْإِنْسَانُ بِأَبَائِهِ دُونَ أَنْ يَكُونَ
مَمْدُوحًا بِنَفْسِهِ لِأَنَّ كَثِيرًا مِنَ النَّاسِ لَا يَكُونُونَ كَأَبَائِهِمْ. وَالَّذِي

ذَهَبَ إِلَيْهِ حَسَنٌ. وَأَنْكَرَ الْجُرْجَانِيُّ عَلَى أَبِي الطَّيِّبِ قَوْلَهُ :
 مَا بِقَوْمِي شَرُفْتُ بَلْ شَرُفُوا بِي بَلْ بِنَفْسِي فَحَرْتُ لَا بِجُدُودِي
 وَقَالَ إِنَّمَا أَخَذَهُ مِنْ قَوْلِ عَلِيِّ بْنِ جَبَلَةَ حَيْثُ يَقُولُ :
 وَمَا سَوَدَتْ عَجَلًا مَا تَرُ عِنْدَهُمْ وَالْكَنَّ بِهِمْ سَادَتْ عَلَى غَيْرِهَا عَجَلُ
 قَالَ وَهَذَا مَعْنَى سُوءِ يُغْضُ مِنْ حَسَبِ الْمَدْحِ وَيُحَقِّرُ مِنْ شَأْنِ
 سَلْفِهِ وَإِنَّمَا طَرِيقَةُ الْمَدْحِ أَنْ يُجْعَلَ الْمَدْحُ لِشَرَفِ آبَائِهِ وَالْآبَاءُ
 تَزْدَادُ شَرَفًا بِهِ فَيُجْعَلُ لِكُلِّ مِنْهُمْ فِي الْفَخْرِ حِظًّا وَفِي الْمَدْحِ
 نَصِيبًا. وَإِذَا حُصِلَتِ الْحَقَائِقُ كَانَ النَّصِيبَانِ مَقْسُومَيْنِ بَلْ كَانَ
 الْكُلُّ خَالِصًا لِكُلِّ فَرِيقٍ مِنْهُمْ لِأَنَّ شَرَفَ الْوَالِدِ جُزْءٌ مِنْ
 مِيرَاثِهِ وَمُنْتَقِلٌ إِلَى وَلَدِهِ كَمَا نَتَقَالَ مَالَهُ فَإِذَا رُغِي وَحُرْتُ ثَبَتَ
 وَازْدَادَ وَإِنْ أَهْمِلَ وَضُيْعَ هَلَكَ وَكَذَلِكَ شَرَفُ الْوَالِدِ يَعُمُّ الْقَبِيلَةَ
 وَلِلْوَالِدِ مِنْهُ الْقِسْمُ الْأَوْفَرُ وَالْحِظُّ الْأَكْبَرُ
 قَالَ صَاحِبُ الْكِتَابِ : وَالَّذِي يَقَعُ عَلَيْهِ الْأَخْتِيَارُ عِنْدَهُمْ مَا
 نَأْسَبُ قَوْلَ الْمُتَوَكِّلِ اللَّيْسِيِّ :

لَسْنَا وَإِنْ أَحْسَابُنَا كَرُمْتَ يَوْمًا عَلَى الْأَحْسَابِ تَتَكَلَّمُ
 نَبِيِّنَا كَمَا كَانَتْ أَوَائِلُنَا تَبْنِي وَتَفْعَلُ مِثْلَمَا فَعَلُوا
 وَقَوْلَ عَامِرِ بْنِ الطُّفَيْلِ :

وَإِنِّي وَإِنْ كُنْتُ ابْنَ سَيِّدِ عَامِرٍ وَفِي السَّرِّ مِنْهَا وَالصَّرِيحُ الْمُهَدَّبُ
 فَمَا سَوَدْتَنِي عَامِرٌ عَنْ وِرَاثَةٍ أَبِي اللَّهِ أَنْ أَسْمُو بِأَمْرٍ وَلَا أَبِ
 وَمِنْ الْفَخْرِ مَا قَالَ الْمُؤَلَّدُونَ قَوْلَ إِسْحَاقَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ الْمُؤَصِّلِي -

يَفْخَرُ بِوَلَايَةِ مَنْ خَزِيمَةَ بْنِ خَازِمٍ النَّهْشَلِيِّ :
إِذَا مُضِرُّ الْحُمْرَاءِ كَانَتْ أَرُومِي وَقَامَ بِبُصْرِي خَازِمٌ وَأَبْنُ خَازِمٍ -
عَطَسْتُ بِأَنْفِ شَاخٍ وَتَنَاوَلْتُ يَدَايَ الثَّرْيَا قَاعِدًا غَيْرَ قَائِمٍ -
وَمِنْ قَوْلِ السَّيِّدِ أَبِي الْحَسَنِ يَفْخَرُ بِقَوْمِهِ بَنِي شَيْبَانَ .
يَا آلَ شَيْبَانَ لَا غَارَتْ نُجُومُكُمْ وَلَا خَبَتْ نَارُكُمْ مِنْ بَعْدِ تَوْقِيدِ
أَنْتُمْ دَعَائِمُ هَذَا الْمَلِكِ مُذْ رَكَضَتْ قَبْلُ الْخَيْولُ لِإِبْرَامٍ وَتَوَكِيدِ
الْمُنْعَمُونَ إِذَا مَا أَرَمَهُ أَرَمَتْ وَالْوَاهِبُونَ عَتِيقَاتِ الْمَرَاوِدِ
سُيُوفِكُمْ أَفْقَدَتْ كِسْرَى مَرَازِبَهُ فِي يَوْمِ ذِي قَارِ إِذْ جَاؤُوا لِمَوْعِدِ
فَهَذَا هُوَ الْفَخْرُ الْحَلَالُ غَيْرُ الْمُدَّعَى فِيهِ وَلَا الْمُنْتَحَلِ .
وَعَابَ الْأَضْمَعِيُّ وَعَزِيدُهُ قَوْلَ عَامِرِ بْنِ مُعَسِرِ بْنِ أَسْحَمَ يَصِفُ
أَسِيرًا :

فَظَلَّ يُجَالِسُ الْمَذَقَاتِ فِيهَا يُقَادُ كَأَنَّهُ جَمَلٌ رَيْبِقُ
وَذَلِكَ لِأَنَّهُ وَصَفَ أَسِيرَهُمْ بِأَنَّهُ جَائِعٌ يُجَالِسُ الْقَلِيلَ الْمَمْدُوقَ
مِنَ اللَّبَنِ إِنَّمَا ذَلِكَ مِنَ الْجَهْلِ . وَمِنْ أَجْوَدِ قَصِيدَةِ أَفْخَرَ فِيهَا شَاعِرُهُ
قَصِيدَةُ السَّمَوَالِ بْنِ عَادِيَاءَ فَإِنَّهُ قَدْ جَمَعَ فِيهَا ضُرُوبَ الْمَمَادِحِ
وَأَنْوَاعَ الْمَفَاخِرِ وَهِيَ مَشْهُورَةٌ



البحث الخامس

في الرثاء

(من الكتاب نفسه)

وَلَيْسَ بَيْنَ الرِّثَاءِ وَالْمَدْحِ فَرْقٌ إِلَّا أَنْ يُخْلَطَ بِالرِّثَاءِ شَيْءٌ
يَدُلُّ عَلَى أَنَّ الْمَقْصُودَ بِهِ مَيِّتٌ مِثْلَ كَانَ أَوْ عَدِمْنَا كَيْتَ وَكَيْتَ
أَوْ مَا شَاكَلَ ذَلِكَ لِيُعْلَمَ أَنَّهُ مَيِّتٌ. وَسَبِيلُ الرِّثَاءِ أَنْ يَكُونَ ظَاهِرَ
التَّفَجُّعِ بَيْنَ الْحُسْرَةِ مَخْلُوطًا بِالتَّلْهُفِ وَالْأَسْفِ وَالْإِسْتِعْظَامِ. إِنْ
كَانَ أَلْمِيْتُ مَلِكًا أَوْ رَيْسًا كَبِيرًا كَمَا قَالَ النَّابِغَةُ فِي حِضْنِ بْنِ
حَذِيقَةَ :

يَقُولُونَ حِضْنٌ ثُمَّ تَأْتِي نَفْسُهُمْ وَكَيْفَ بِحِضْنٍ وَالْحِبَالُ جُجُوحُ
وَلَمْ تَلْفِظِ الْمَوْتَى الْقُبُورُ وَلَمْ تُزَلْ نُجُومُ السَّمَاءِ وَالْأَدِيمُ صَحِيحُ
فَعَمَّا قَلِيلٍ ثُمَّ جَاءَ نَعِيُهُ فَظَلَّ بَنِي الْقَوْمِ وَهُوَ يَنُوحُ
فَهَذَا وَمَا شَاكَلَ رِثَاءَ الْمُلُوكِ وَالرُّؤَسَاءِ الْحِجَّةِ وَإِلَى هَذَا ذَهَبَ
أَبُو الْعَتَاهِيَةِ حِينَ قَالَ: (مَاتَ الْخَلِيفَةُ أَيُّهَا الثَّقَلَانِ) فَرَفَعَ النَّاسُ
رُؤُوسَهُمْ وَقَفَّحُوا عَيْنَهُمْ وَقَالُوا: أَنْعَاهُ إِلَى الْحَيْنِ وَالْإِنْسِ ثُمَّ قَالَ:
(فَكَأَنِّي أَفْطَرْتُ فِي رَمَضَانَ) يُرِيدُ إِنِّي مُجَاهَرْتِي بِهَذَا
الْقَوْلِ كَأَنَّهَا جَاهَرَتْ نَهَارًا بِالْإِفْطَارِ فِي رَمَضَانَ فَكُلُّ أَحَدٍ
يُنْكِرُ عَلَيَّ ذَلِكَ وَيَسْتَعْظِمُهُ مِنْ فِعْلِي وَهَذَا مَعْنَى جَيْدٍ غَرِيبٌ فِي
لَفْظِ رَدِّي غَيْرِ مُعْرَبٍ عَمَّا فِي النَّفْسِ. وَمِنْ أَفْضَلِ الرِّثَاءِ قَوْلُ

أَحْسَيْنِ بْنِ مَطِيرٍ يَرِثِي مَعْنِ بْنِ زَائِدَةَ وَيُرْوَى لِابْنِ أَبِي حَفْصَةَ:
فَيَا قَبْرَ مَعْنٍ أَنْتَ أَوْلُ بُقْعَةٍ

مِنَ الْأَرْضِ خُطَّتْ لِلسَّمَاحَةِ مَوْضِعًا
وَيَا قَبْرَ مَعْنٍ كَيْفَ وَارَيْتَ جُودَهُ

وَقَدْ كَانَ مِنْهُ الْأَبْرُ وَالنَّجْرُ مُتْرَعًا
بَلَى قَدْ وَسِعَتْ الْجُودَ وَالْجُودُ مَيِّتٌ

وَلَوْ كَانَ حَيًّا عِشْتَ حَتَّى تَصَدَّعًا
فَتَى عَيْشَ فِي مَعْرُوفِهِ بَعْدَ مَوْتِهِ

كَمَا كَانَ بَعْدَ السَّيْلِ مَجْرَاهُ مَرْتَعًا
وَمَا قَصَرَ بِهِ أَبُو تَمَّامٍ فِي رِثَائِهِ مُحَمَّدَ بْنَ حُمَيْدٍ بِالْقَصِيدَةِ الَّتِي
يَقُولُ فِيهَا :

أَلَا فِي سَبِيلِ اللَّهِ مَنْ عَطَلَتْ لَهُ فِجَاجُ سَبِيلِ اللَّهِ وَأَنْشَعَرَ الشَّعْرُ
وَقَدْ آجَادَ أَيضًا فِي الْقَصِيدَةِ الَّتِي رَثَى بِهَا آدِرِيسَ بْنَ بَدْرِ
يَقُولُ فِيهَا :

وَلَمْ أَنْسَ سَعْيَ الْجُودِ حَلْفَ سَرِيرِهِ بِأَكْسَفِ بَالٍ يَسْتَقِيلُ وَيَطْلَعُ
وَأَبُو تَمَّامٍ مِنَ الْمَعْدُودِينَ فِي إِجَادَةِ الرِّثَاءِ وَمِثْلُهُ دِيكَ الْحَنْ
وَهُوَ أَشْهُرُ فِي هَذَا مِنْ أَبِي تَمَّامٍ لَهُ فِيهِ طَرِيقٌ قَدْ أَنْفَرَدَ بِهَا قَالَ
فِي عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ سُلَيْمَانَ بْنِ وَهْبٍ :

قَدْ اسْتَوَى النَّاسُ وَمَاتَ الْكَمَالُ وَصَاحَ صَرْفُ الدَّهْرِ آيْنَ الرِّجَالِ
هَذَا أَبُو الْقَلِيمِ فِي نَعِيشِهِ قَوْمُوا أَنْظَرُوا كَيْفَ تَسِيرُ الْحِبَالِ

وَمِنْ عَادَةِ الْقُدَمَا أَنْ يَضْرِبُوا الْأَمْثَالَ فِي الْمَرَاثِي بِالْمَلُوكِ
 الْأَعَزَّةِ وَالْأُمِّ السَّالِفَةِ وَيَالُوْعُولِ الْمُنْتَعَةِ فِي قُلَلِ الْجِبَالِ وَالْأَسْوَدِ
 الْحَادِرَةِ فِي الْغِيَاضِ وَحَرِّ الْوَحْشِ الْمُنْتَصِرَةِ بَيْنَ الْقِفَارِ وَالنُّسُورِ
 وَالْعُقْبَانِ وَالْحَيَاتِ لِبَاسِهَا وَطُولِ أَعْمَارِهَا وَذَلِكَ فِي أَشْعَارِهِمْ كَثِيرٌ
 مَوْجُودٌ لَا تَكَادُ تَحْلُو مِنْهُ. فَأَمَّا الْمُحَدِّثُونَ فَهَمُّ إِلَى غَيْرِ هَذِهِ
 الطَّرِيقَةِ أَمِيلٌ وَمَنْهَبُهُمْ فِي الرِّثَاءِ أَمْثَلُ فِي وَقْتِنَا هَذَا وَقَبْلَهُ وَرَبَّمَا
 جَرَوْا عَلَى سُنَنِ مَنْ قَبْلَهُمْ أَقْتِدَاءَ بِهِمْ وَأَخْذًا بِسُنَّتِهِمْ كَالَّذِي صَنَعَ
 أَبُو نُوَّاسٍ فِي رِثَائِهِ أَبَا الْوَلِيدِ الْأَعْرَابِيِّ وَخَلْفًا لِأَحْمَرَ وَمَرَاثِيهِ
 فِيهَا ثَلَاثُ قَوَافٍ مَشْهُورَاتُ

وَكَمَا صَنَعَ ابْنُ الْمُعْتَرِ يَرْتِي أَبَاهُ بِالْقَصِيدَةِ اللَّامِيَّةِ الْمُقْتَدَةِ
 فِي الرَّمْلِ أَوْهَا :

رُبَّ حَتْفٍ بَيْنَ أَثْنَاءِ الْأَمَلِ وَحَيَاةِ الْمَرْءِ ظِلٌّ مُسْتَقِلٌ
 وَهِيَ مَعْرُوفَةٌ وَلَوْلَا أَشْهَادُ هَذِهِ الْقَصَائِدِ وَوُجُودُهَا وَخِيقَةُ التَّطْوِيلِ
 لَأَثْبَتْنَا بِهَذَا الْمَوْضِعِ وَلَيْسَ مِنْ عَادَةِ الشُّعْرَاءِ أَنْ يُقَدِّمُوا قَبْلَ
 الرِّثَاءِ نَسِيبًا كَمَا يَصْنَعُونَ فِي الْمَدْحِ وَالْهَجَاءِ. قَالَ ابْنُ الْكَلْبِيِّ
 وَكَانَ عَلَامَةً لَا أَعْرِفُ مَرِيئَةً فِي أَوْهَا نَسِيبٌ إِلَّا قَصِيدَةً دُرَيْدِ بْنِ
 أَلِصَّةٍ فِي رِثَاءِ أَخِيهِ خَالِدٍ :

أَرْتِ جَدِيدُ الْحَبْلِ مِنْ أُمَّ مَعْبَدٍ لِعَاقِبَةٍ أَوْ أَخَلَفْتَ كُلَّ سَوْعِدٍ
 وَحَكَى الْحَاسُ عَنْ عَلِيِّ بْنِ سُلَيْمَانَ عَنْ أَبِي الْعَبَّاسِ الْأَخْوَلِ
 أَنَّ الْقَصِيدَةَ الَّتِي لِأَبِي قُحَاقَةَ أَعشى بِأَهْلَةٍ إِنَّمَا هِيَ لِابْنَةِ الْمُنَشِّرِ

وَأَسْمَهَا الدَّعْبَاءُ. وَالْحَاصِلُ أَنَّ الْمُتَعَارَفَ عِنْدَ أَهْلِ اللُّغَةِ أَنَّهُ لَيْسَ لِلْعَرَبِ فِي الْجَاهِلِيَّةِ مَرِيئَةٌ أَوْ لَهَا تَشْيِبٌ إِلَّا قَصِيدَةُ دُرَيْدٍ. وَأَنَا أَقُولُ إِنَّهُ أَلْوَجِبُ فِي الْجَاهِلِيَّةِ وَالْإِسْلَامِ إِلَى وَقْتِنَا هَذَا وَمِنْ بَعْدِهِ لِأَنَّ الْأَخْذَ فِي الرِّثَاءِ يَجِبُ أَنْ يَكُونَ مَشْغُولًا عَنِ النَّسِيبِ بِمَا هُوَ فِيهِ مِنَ الْحُسْرَةِ وَالْإِهْتِمَامِ بِالْمُصِيبَةِ وَإِنَّمَا تَغَزَلَ دُرَيْدٌ بَعْدَ قَتْلِ أَخِيهِ بَسَنَةً وَحِينَ أَخَذَ بِثَارِهِ وَأَذْرَكَ طَائِلَتَهُ

وَمِنْ الْعَجِيبِ أَنْ يَقُولَ عَبْدَةُ بْنُ الطَّيِّبِ فِي تَأْيِينِ قَيْسِ بْنِ عَاصِمٍ الْمُنْقَرِيِّ:

عَلَيْكَ سَلَامٌ اللَّهُ قَيْسَ بْنَ عَاصِمٍ وَرَحْمَتُهُ مَا شَاءَ أَنْ يَتَرَ حَمَا
وَيَقُولَ الْكُمَيْتُ فِي تَأْيِينِ النَّبِيِّ هَذَا الْقَوْلَ فَهَلَّا قَالَ مِثْلَ
قَوْلِ فَاطِمَةَ:

اغْبِرْ آفَاقُ السَّمَاءِ وَكُوِّرَتْ شَمْسُ النَّهَارِ وَأَظْلَمَ الْعَضْرَانِ
وَالنِّسَاءُ أَشْجَى النَّاسِ قُلُوبًا عِنْدَ الْمُصِيبَةِ وَأَشَدُّهُمْ جَزَاعًا عَلَى
هَالِكٍ لِمَا رَكَّبَ اللَّهُ تَعَالَى فِي طِبَاعِهِنَّ مِنْ ضَعْفِ الْعَزِيمَةِ
فَأَنْظُرْ إِلَى قَوْلِ جَلِيلَةَ بِنْتِ مُرَّةٍ تُرِي زَوْجَهَا كُيُبًا حِينَ قَتَلَهُ
أَخُوهَا جَسَّاسٌ مَا أَشْجَى لَفْظَهَا وَأَظْهَرَ التَّحِيَّةَ فِيهِ وَكَيْفَ يُشِيرُ
إِلَى شَجَانٍ وَيَقْدَحُ شَرَرَ التَّيْرَانِ وَذَلِكَ:

يَا ابْنَةَ الْأَقْوَامِ إِنْ لُمْتُ فَلَا تَعْجَلِي بِاللُّومِ حَتَّى تَسَالِي
وَمِنْ أَشَدِّ الرِّثَاءِ صُعُوبَةً عَلَى الشَّاعِرِ أَنْ يُرِي طِفْلًا أَوْ امْرَأَةً
لِضَيْقِ الْكَلَامِ عَلَيْهِ فِيهَا وَقِلَّةِ الصِّفَاتِ. أَلَا تَرَى مَا صَنَعُوا بِأَبِي

الطَّيِّبِ وَهُوَ فُحْلٌ مُجَوَّدٌ إِذْ ذَكَرَ الْمُحَدِّثُونَ فِي قَوْلِهِ يَذْكُرُ أُمَّ سَيْفِ
الدَّوْلَةَ :

صَلَاةُ اللَّهِ خَالِقِنَا حَنُوطٌ عَلَى الْوَجْهِ الْمَكْفَنِ بِالْجَمَالِ
وَقَالُوا مَا لَهُ وَلِهَذِهِ الْعُجُوزُ يَصِفُ جَمَاهَا وَقَالَ الصَّاحِبُ بْنُ
عَبَادٍ : هَذِهِ اسْتِعَارَةٌ حِدَادٍ فِي عُرْسٍ فَإِنْ كَانَ أَرَادَ الصَّاحِبُ
بِالْإِسْتِعَارَةِ الْحَنُوطَ فَقَدْ وَاللَّهِ ظَلَمَ وَتَعَسَّفَ وَإِنْ كَانَ أَرَادَ
اسْتِعَارَةَ الْكَفْنِ لِجَمَالِ الْعُجُوزِ فَقَدْ اعْتَرَضَ فِي مَوْضِعٍ اعْتَرَضَ
إِلَى مَوَاضِعَ كَثِيرَةٍ فِي هَذِهِ الْقَصِيدَةِ مَا يَنْحَقُ كُلَّ زَلَّةٍ وَيُعْنِي كُلَّ
إِسَاءَةٍ . قَالَ الصَّاحِبُ بْنُ عَبَادٍ : وَلَقَدْ مَرَزْتُ عَلَى مَرِيضَةٍ لَهُ فِي
أُمَّ سَيْفِ الدَّوْلَةَ تَدُلُّ مَعَ فَسَادِ الْحُسْنِ عَلَى سُوءِ آدَبِ النَّفْسِ
وَمَا ظَنُّكَ بِنِّمْنٍ يُخَاطَبُ مَلِكًا فِي أُمَّهِ بِقَوْلِهِ :

رِوَاقُ الْعِرِّ فَوْقَكَ مُسْبَطَرٌ وَمُلْكٌ عَلَيَّ أَيْنِكَ فِي كَمَالِ

وَلَعَلَّ لَفْظَ الْأَسْبَطَرِ فِي رَأْيِي التَّسَاءُ مِنَ الْخِذْلَانِ الصَّفِيقِ
الرَّقِيقِ . وَأَنَا أَقُولُ إِنَّ أَشَدَّ مَا هَجَّنَ هَذِهِ اللَّفْظَةَ وَجَعَلَهَا مَقَامَ
قَصِيدَةٍ هَجَاءٍ أَنَّهُ قَرَنَهَا بِفَوْقَكَ فَجَاءَ عَمَلًا تَامًا لَمْ يَبْقَ فِيهِ إِلَّا فِضَاءٌ
وَمِنْ أَضْعَبِ الرِّثَاءِ أَيْضًا جَمْعُ تَعْزِيَةٍ وَتَهْنِئَةٍ فِي مَوْضِعٍ
قَالُوا : لَمَّا مَاتَ مُعَاوِيَةُ اجْتَمَعَ النَّاسُ بِبَابِ يَرْيَدٍ فَلَمْ يَقْدِرْ أَحَدٌ عَلَى
الْجَمْعِ بَيْنَ التَّعْزِيَةِ وَالتَّهْنِئَةِ حَتَّى آتَى عَبْدُ اللَّهِ ابْنَ هَمَّامِ السَّلُولِيُّ
فَدَخَلَ فَقَالَ : يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ أَجْرَكَ اللَّهُ عَلَى الرَّزِيَةِ . وَبَارَكَ لَكَ
فِي الْعَطِيَّةِ . وَأَعَانَكَ عَلَى الرَّعِيَّةِ . فَقَدْ رُزِيَتْ عَظِيمًا وَأُعْطِيَتْ فَأَشْكُرُ

اللَّهِ عَلَى مَا أُعْطِيَ وَأَصْبِرْ عَلَى مَا رُزِيَ فَقَدْتَ خَلِيقَةَ اللَّهِ وَأُعْطِيَ
خِلَافَةَ اللَّهِ فَفَارَقْتَ جَلِيلًا وَأُعْطِيَ عَظِيمًا إِذْ قَضَى مُعَاوِيَةَ نَجْبَهُ
وَوَلَّيْتَ الزَّنَاسَةَ وَأُعْطِيَ السِّيَاسَةَ فَأَوْرَدَهُ اللَّهُ مَوَارِدَ السُّرُورِ
وَوَقَّقَكَ لِمَصَالِحِ الْأُمُورِ :

فَأَصْبِرْ يَرِيدُ فَقَدْ فَارَقْتَ ذَا ثِقَةٍ

فَأَشْكُرْ جِبَاءَ الَّذِي بِأَمْلِكِ أَضْفَاكَ
لَا رُزَاءَ أَضْجَحَ فِي الْأَيَّامِ نَعْلَمُهُ كَمَا رُزِيَ وَلَا عُقْبَى كَعُقْبَاكَ
فَفَتِّحْ لِلنَّاسِ بَابَ الْقَوْلِ وَعَلَى هَذَيْنِ الْبَيْتَيْنِ جَرَى الشُّعْرَاءُ بَعْدَهُ
قَالَ أَبُو نُوَّاسٍ يُعْزِي الْفَضْلَ بْنَ الرَّبِيعِ وَيُهْنِيهِ بِالْأَمِينِ :
تَعَزَّأَ أَبَا الْعَبَّاسِ عَنْ خَيْرِ هَالِكٍ بِأَكْرَمِ حَيٍّ كَانَ أَوْ هُوَ كَانِ
حَوَادِثُ أَيَّامٍ تَدُورُ صُرُوفُهَا لَهْنٌ مَسَاوٍ مَرَّةً وَمَحَاسِنُ
وَفِي الْحَيِّ بِأَمَلْتِ الَّذِي غَيَّبَ الثَّرَى

فَلَا أَمْلِكُ مَغْبُونٌ وَلَا أَلْمُوتُ غَابِنُ
وَيُرْوَى فَلَا أَنْتَ مَغْبُونٌ. وَاتَّبَعَهُ أَبُو تَمَّامٍ بِالْقَصِيدَةِ الَّتِي أَوْهَاهَا
(مَا لِلدَّمْعِ ثَرُومٌ كُلُّ مَرَامٍ) يَقُولُ فِيهَا لِلْوَارِثِ بَعْدَ الْمَعْتَصِمِ صَرَفَ
فِيهَا الْكَلَامَ حَيْثُ شَاءَ وَأَطْنَبَ كَمَا أَرَادَ وَأَحْتَجَّ وَأَسْهَبَ وَتَقَدَّمَ
فِيهَا عَلَى مَنْ سَلَكَ هَذِهِ النَّاحِيَةَ مِنَ الشُّعْرَاءِ. وَأَرَادَ ابْنُ الزُّبَيْرِ
جُبَارَاتَهُ فَعَلِمَ مِنْ نَفْسِهِ التَّقْصِيرَ فَأَقْتَصَرَ عَلَى :

قَدْ قُلْتُ إِنْ غَيَّبْتُكَ وَأَضْطَفَقْتُ عَلَيْكَ آيِدٍ بِالْثَرْبِ وَالطَّيْنِ
إِذْ هَبَ فَنِعْمَ الْمَعِينُ كُنْتَ عَلَى الدُّمِ نِيًّا وَنِعْمَ الظَّهِيرُ لِلدِّينِ

لَنْ يَجْبُرَ اللَّهُ أُمَّةً فَقَدَتْ مِثْلَكَ إِلَّا بِمِثْلِ هَارُونَ
وَمِنْ جَيْدٍ مَا رُئِيَ بِهِ النِّسَاءُ وَأَشَدَّهُ تَأْثِيرًا فِي الْقَلْبِ وَآثَارَةً
لِلْحُزْنِ قَوْلُ ابْنِ عَبْدِ الْمَلِكِ هَذَا فِي أُمِّ وَلَدِهِ :
أَلَا مَنْ رَأَى الطِّفْلَ الْمُفَارِقَ أُمَّهُ

بُعَيْدَ الْكُرَى عَيْنَاهُ تَبْتَدِرَانِ

يَقُولُ فِيهَا :

أَلَا إِنْ سَجَلًا وَاحِدًا قَدْ أَرَقْتَهُ مِنْ الدَّمْعِ أَوْ سَجَلَيْنِ قَدْ شَفَيْانِي
وَأَنْ مَكَانًا فِي الثَّرَى خُطَّ لِحْدُهُ

لَنْ كَانَ فِي قَلْبِي بِكُلِّ مَكَانٍ

وَمِنْ أَشْجَى الشَّعْرِ رِثَاءُ قَوْلُهُ فِي هَذِهِ الْقَصِيدَةِ :

فَهَبْنِي عَدِمْتُ الصَّبْرَ عَنْهَا لِأَنِّي جَلِيدٌ قَمْنٌ بِالصَّبْرِ لِابْنِ ثَمَّانٍ
فَهَذِهِ الطَّرِيقُ هِيَ الَّتِي يَجْرِي حُدَاقُ الشُّعْرَاءِ إِلَيْهَا وَيَعْتَمِدُونَ
فِي الرِّثَاءِ عَلَيْهَا مَا لَمْ تَكُنِ المَرِثِيَّةُ مِنْ نِسَاءِ المَلِكِ وَبَنَاتِ
الْأَشْرَافِ وَغَيْرِ ذَوَاتِ مَحَارِمِ الشَّاعِرِ فَإِنَّهُ يُجَاوِزُ عَنْ هَذِهِ الطَّرِيقَةِ
إِلَى أَرْفَعِ مِنْهَا نَحْوُ قَوْلِ أَبِي الطَّيِّبِ :

وَلَوْ أَنَّ النِّسَاءَ كَمَنْ فَقَدْنَا لَفُضِّلَتِ النِّسَاءُ عَلَى الرِّجَالِ

وَقَوْلِهِ فِي هَذِهِ الْقَصِيدَةِ :

مَشَى الأَمْرَاءُ حَوْلِهَا حُفَاةً كَانَ المُرْوَمِ مِنْ زِفْرِ الرِّيَالِ

وَقَوْلِهِ لِأَخْتِ سَيْفِ الدَّوَلَةِ :

يَا أُخْتَ خَيْرِ أَخٍ يَا بِنْتَ خَيْرِ أَبٍ كِنَايَةٌ بِهِمَا عَنْ أَشْرَفِ النَّسَبِ

أَجَلٌ قَدْرِكَ أَنْ تُسْمِيَ مُوَبَّةً وَمَنْ يَصْفِكَ فَقَدْ سَمَّاكَ لِلْعَرَبِ
 وَرِثَاءِ الْأَطْفَالِ أَنْ يَذْكُرَ تَحَايِلَهُمْ وَمَا كَانَتْ الْفِرَاسَةُ تُعْطِيهِ
 فِيهِمْ مَنْ تَحَنَّنَ لِمَصَابِيهِمْ وَتَفَجَّعَ بِهِمْ كَالَّذِي صَنَعَ أَبُو تَمَّامٍ فِي ابْنِي
 عَبْدِ اللَّهِ بْنِ طَاهِرٍ

البحث السادس

في الاقتضاء والاستنجاز

(من الكتاب نفسه)

حَسْبُ الشَّاعِرِ أَنْ يَكُونَ مَدْحُهُ شَرِيفًا وَأَقْتِضَاؤُهُ لَطِيفًا
 وَهَجَاؤُهُ إِنْ هَجَا عَنِيْفًا فَإِنَّ الْأَقْتِضَاءَ الْحَسِينَ رَبَّمَا كَانَ سَبَبَ الْمَنْعِ
 وَالْحِرْمَانِ وَدَاعِيَةَ الْقَطِيعَةِ وَالْهَجْرَانِ. وَقَوْمٌ يُدْرِجُونَ الْعِتَابَ فِي
 الْأَقْتِضَاءِ وَالْأَقْتِضَاءِ بِالْعِتَابِ وَأَنَا أَرَى غَيْرَ هَذَا الْمَذْهَبِ أَضُوبَ
 فَأَلِاقْتِضَاءُ طَلَبُ حَاجَةٍ وَبَابُ التَّلَطُّفِ فِيهِ أَجُودُ فَإِنْ بَلَغَ الْأَمْرُ
 الْعِتَابَ فَإِنَّمَا هُوَ طَلَبُ الْإِبْقَاءِ عَلَى الْمُدَّةِ وَالْمُرَاعَاةِ وَفِيهِ تَوْبِيخٌ
 وَمُضَادَّةٌ لَا يَجُوزُ مَعَهَا بَعْدُ أَقْتِضَاءُ إِلَّا أَنْ النَّاسَ قَدْ خَلَطُوا هَذَيْنِ
 وَسَاوَرَا بَيْنَهُمَا. فَمَنْ أَحْسَنَ الْأَقْتِضَاءَ عَلَى مَا تَحْيَرُوهُ وَنَحَوْتُ إِلَيْهِ
 قَوْلُ أُمِّيَّةَ بْنِ أَبِي الصَّلْتِ لِعَبْدِ اللَّهِ بْنِ جُدَعَانَ:

أَذْكُرُ حَاجَتِي أَمْ قَدْ كَفَانِي	حَيَاؤُكَ إِنَّ شِيمَتَكَ الْحَيَاءُ
وَعَلِمْتُكَ بِالْحُقُوقِ وَأَنْتَ فَرَعٌ	لَهُ الْحَسَبُ الْمُهَذَّبُ وَالسَّنَاءُ
خَلِيلٌ لَا يُغَيِّرُهُ صَبَاحٌ	عَنْ الْخَلْقِ الْجَمِيلِ وَلَا مَسَاءُ

إِذَا أَثْنَى عَلَيْكَ الْمُرءُ يَوْمًا كَفَاهُ مِنْ تَعَرُّضِهِ الشَّأْءِ
 فَأَنْتَ تَرَى هَذَا الْإِقْتِضَاءَ كَيْفَ يَلِينُ الصَّخْرَ وَيَسْتَنْزِلُ الْقَطْرَ
 وَيَحِطُّ الْعُضْمَ إِلَى السَّهْلِ وَمِثْلُهُ. قَوْلُ الْآخَرِ:
 لَا شُكْرَ لَكَ مَعْرُوفًا هَمَمْتَ بِهِ إِنْ أَهْتَمَّ مَكَامًا بِالْمَعْرُوفِ مَعْرُوفٌ
 وَلَا أَلُومَكَ إِنْ لَمْ يُعْمِدْ قَدْرٌ فَالْشَّيْءُ بِالْقَدْرِ الْحَتْمِ مَضْرُوفٌ
 فَأَمَّا مَا نَاسَبَ قَوْلَ مُحَمَّدِ بْنِ يَزِيدَ الْأَمَوِيِّ لِعَيْسَى بْنِ فَرْخَانَ
 إِذْ يَقُولُ لَهُ مُسْتَبْطِئًا:

لَقَدْ كُنْتُ أُرْجِيكَ لَمَّا أَخَشَى مِنَ الدَّهْرِ
 فَقَدْ أَصْبَحْتَ مِنْ أَوْكِدِ مَسَابِي إِلَى الْفَقْرِ
 أَرْضَى لِي بِأَنْ أَرْضَى بِتَقْصِيرِكَ فِي أَمْرِي
 وَقَدْ أَفْنَيْتُ مَا أَفْنَيْتُ فِي شُكْرِكَ مِنْ عُمْرِي
 فَهُوَ الْعِتَابُ الْحَضُّ وَالتَّوْبِيحُ الَّذِي دُونَهُ الْجُلْدُ بِالسَّوْطِ بَلْ
 بِالسَّيْفِ. وَمِمَّا صَنَعَهُ فِي الْعِتَابِ عَلَى هَذَا الشَّكْلِ بَعْدَ الْيَأْسِ
 الْحُكْمُ كَمَا شَرَطْتُ:

رَجَوْتُكَ لِلْأَمْرِ الْمُهْمِ وَفِي يَدِي بَقَايَا أَمْنِي النَّفْسَ فِيهَا الْأَمَانِيَا
 فَسَاوَفْتُ فِي الْأَيَّامِ حَتَّى إِذَا انْقَضَتْ

أَوْ آخِرُ مَا عِنْدِي قَطَعْتُ رَجَائِيَا
 وَكُنْتُ كَأَنَّي نَازِفُ السِّيرِ طَالِيَا لِإِحْمَامِهَا أَوْ يَرْجِعُ الْمَاءُ صَافِيَا
 فَلَا هُوَ أَبْقَى مَا أَصَابَ لِنَفْسِهِ وَلَا هِيَ آعْطَتْهُ الَّذِي كَانَ رَاجِيَا
 وَمِنْ أَمْلَحَ مَا رَأَيْتُ فِي الْإِقْتِضَاءِ وَالْإِسْتِطَاءِ قَوْلُ أَبِي

الْعَتَاهِيَةَ لِعَمْرٍو بْنِ الْعَلَاءِ. وَأَبْنُ الْمُعْتَرِ يُسَمِّي هَذَا النَّوْعَ مَرْحًا
يُرَادُ بِهِ الْجِدُّ وَهُوَ:

أَمَّابَتْ عَلَيْنَا جُودَكَ الْعَيْنُ يَا عَمْرُ
سَنَزِيْقِكَ بِالْأَشْعَارِ حَتَّى تَمَلَّهَا
فَقَحْنُ لَهَا نَبْعِي التَّمَامِ وَالشَّرْ
فَإِنْ لَمْ تُنْفِقْ مِنْهَا رَقِيصًاكَ بِالسُّوَرِ
وَكُنْتُ صَنَعْتُ فِي الْإِسْتِبْطَاءِ:

أَحْسَنْتَ فِي تَأْخِيرِهَا مِنَّةً
وَكَيْفَ لَا يُحْسِنُ تَأْخِيرُهَا
لَوْ لَمْ تُؤَخَّرْ لَمْ تَكُنْ كَامِلَةً
بَعْدَ يَقِينِي أَنَّهَا حَاصِلَةٌ
وَجَنَّةُ الْفِرْدَوْسِ يُدْعَى بِهَا
أَجَلَةٌ لِلْمَرْءِ لَا عَاجِلَةٌ
لَكِنَّمَا أَضْعَفَ مِنْ نَيْتِي
أَيَّامُ عَمْرٍو دُونَهَا رَائِلَةٌ
وَالْعِتَابُ أَوْسَعُ جِدًّا مِنَ الْإِقْتِضَاءِ لِأَنَّهُ يَكُونُ مِثْلَهُ بِسَبَبِ
الْحَاجَاتِ وَقَدْ يَكُونُ بِسَبَبِ غَيْرِهَا كَثِيرًا وَالْإِقْتِضَاءُ لَا يَكُونُ
إِلَّا فِي حَاجَةٍ

البحث السابع

في العتاب

(من الكتاب نفسه)

وَإِنْ كَانَ حَيَاةَ الْمُوَدَّةِ وَشَاهِدَ الْوَفَاءِ فَإِنَّهُ بَابٌ مِنْ أَبْوَابِ
الْحَدِيثِ وَسَبَبٌ مِنْ أَسْبَابِ الْقَطِيعَةِ وَالْجَفَاءِ وَإِذَا قَلَّ كَانَ دَائِمَةً
الْأُلْفَةِ وَقَيْدَ الصُّحْبَةِ وَإِذَا كَثُرَ خَسَنَ جَانِبُهُ وَثَقُلَ صَاحِبُهُ. وَلِلْعِتَابِ
طُرُقٌ كَثِيرَةٌ وَالنَّاسُ فِيهِ ضُرُوبٌ مُخْتَلِفَةٌ فَمِنْهُ مَا يُمَارِجُهُ الْإِسْتِعْطَافُ

وَالِاسْتِثْلَافُ وَمِنْهُ مَا يَدْخُلُهُ الْاِحْتِجَاجُ وَالِاسْتِصَافُ . وَقَدْ يَفْرِضُ فِيهِ اَلْمَنُ وَالِاِحْجَافُ . مِثْلَ مَا يَشْرُكُهُ الْاِعْتِدَارُ وَالِاعْتِرَافُ . وَاَحْسَنُ اَلنَّاسِ طَرِيقًا فِي عِتَابِ الْاَشْرَافِ شَيْخُ الصِّنَاعَةِ وَسَيِّدُ الْجَمَاعَةِ أَبُو عِبَادَةَ الْبُخَيْرِيُّ الَّذِي يَقُولُ :

يُرِيدُنِي الشَّيْءُ تَأْتِي بِهِ
وَأَكْرَهُهُ أَنْ اَتَمَادَى عَلَيَّ
أَكْذَبُ ظَنِّي بِأَنْ قَدْ سَخِطْتُ م
وَلَوْ لَمْ تَكُنْ سَاقِطًا لَمْ اَكُنْ
وَلَا بَدَّ مِنْ لَوْمَةٍ اَنْتَجِي
أَيْضِجُ وَرِدِي فِي سَاحَتِكَ م
فَفِي كُلِّ يَوْمٍ لَنَا مَوْقِفٌ
وَالَّذِي يَقُولُ :

وَاعْيِدَ اِنْ نَازَعْتَهُ اَللَّحْظَ رَدَّهُ
ثَنَاهُ الْعِدَاعِيَّ فَاَضْبَحَ مُعْرِضًا
وَقَدْ كَانَ سَهْلًا وَاِضْحًا فَتَوَعَّرَتْ
يُحَوِّفُنِي مِنْ سُوءِ رَأْيِكَ مَعَشْرُ
كَلِيلاً وَاِنْ رَاجَعْتَهُ اَلْقَوْلَ جَجْمًا
وَاَوْهَمَهُ الْوَاشُونَ حَتَّى تَوَهَّمَا
رُبَاهُ وَطَلَقَا ضَاحِكًا فَتَجَهَّمَا
وَلَا خَوْفَ اِلَّا اَنْ تَجُورَ وَتَظْلِمَا
اُعِيذُكَ اَنْ اَخْشَاكَ مِنْ غَيْرِ حَادِثٍ

تَبَيَّنَ مِنْ جُرْمِ اِلَيْكَ تَقَدَّمَ
اَلَنْتُ اَلْوَالِيَّ فِيكَ نَظْمَ قَصَائِدٍ
هِيَ اَلْاَنْجَمُ اَقْتَادَتْ مَعَ اَللَّيْلِ اَنْجَمًا

فَهَذَا أَعْتَبُ كَمَا قَالَ :

عِتَابٌ بِأَطْرَافِ الْقَوَائِمِ كَأَنَّهُ طِعَانٌ بِأَطْرَافِ الْقَنَا الْمُتَكَسِّرِ
وَقَدْ نَحَوْتُ أَنَا بَعْضَ هَذَا النُّحْوِ فِي كَلِمَةٍ عَاتَبْتُ بِهَا الْقَاضِي
جَعْفَرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ الْكُوْفِيِّ قُلْتُ فِيهَا :

وَقَدْ كُنْتُ لَا آتِي إِلَيْكَ مُحَايِلًا لَدَيْكَ وَلَا أُثْنِي عَلَيْكَ تَصْنَعًا
وَلَكِنْ رَأَيْتُ الْمَدْحَ فِيكَ فَرِيضَةً عَلَيَّ إِذَا كَانَ الْمَدِيحُ تَطَوُّعًا
فَقُمْتُ بِمَا لَا يَجْتَمِعُ عِنْدَكَ مَكَانُهُ مِنْ الْقَوْلِ حَتَّى ضَاقَ مِمَّا تَوَسَّعًا
إِلَى أَنْ أَقُولَ :

فَوَاللَّهِ مَا طَوَّلْتُ بِاللَّوْمِ فِيكُمْ لِسَانِي وَلَا عَرَّضْتُ لِلذَّمِّ مِسْمَعًا
الْوَدَّ بِأَكْثَافِ الرَّجَاءِ وَأَتَّقِي شِمَاتِ الْعِدَا إِنْ لَمْ أَجِدْ فِيكَ مَطْمَعًا
وَمِنْ مُعَاتَبَاتِ أَبِي تَمَّامٍ قَوْلُهُ لِابْنِ عَبْدِ الْمَلِكِ الزَّرِّيَّاتِ :

تَقَطَّعَتِ الْأَسْبَابُ إِنْ لَمْ تُعْرِهَا قُوَى أَوْ يَصِلَهَا مِنْ يَمِينِكَ وَاعْمَلْ
سِوَى مَطْلَبِ يَبْضَى الرَّجَاءِ بِطَوْلِهِ

وَمُخْلِقُ أَخْلَاقِ الْجُنُونِ الْوَسَائِلُ وَقَدْ تَأَلَّفُ الْعَيْنُ الدُّجَى وَهُوَ قَيْدُهَا
وَيُرْجَى شِفَاءُ السَّمِّ وَالسَّمُّ قَاتِلُ

إِلَى قَوْلِهِ :

وَأَنَّ الْمَعَالِي يُسْتَرَمُّ بِبَاوِهَا وَشِيكًا كَمَا قَدْ تُسْتَرَمُّ الْمَازِلُ
مَمْتَحِنُهَا تَشْفِي الْجَوَى وَهُوَ لَأَعْجُ وَتَبَعْتُ أَشْجَانَ الْفَتَى وَهُوَ ذَاهِلُ

تُرْدُ قَوَافِيهَا إِذَا هِيَ أُرْسِلَتْ هَوَامِلَ مَجْدِ الْقَوْمِ وَهِيَ هَوَامِلُ
فَكَيْفَ إِذَا حَلَّتْهَا بِحَابِيهَا تَكُونُ وَهَذَا حُسْنُهَا وَهِيَ عَاطِلُ
وَقَالَ ابْنُ الرُّومِيِّ لِأَبِي الصَّغِيرِ يُعَاتِبُهُ فِي قَصِيدَةٍ جَيِّدَةٍ :
عَذْرَتُكَ لَوْ كَانَتْ سَمَاءً تَقَشَّعَتْ سَحَابَتُهَا أَوْ كَانَ رَوْضًا تَصَوَّحَا
فَيَا لَكَ بَجْرًا لَمْ أَجِدْ فِيهِ مَشْرَعًا وَإِنْ كَانَ غَيْرِي وَاجِدًا فِيهِ مَسْبَجًا
مَدِيحِي عَصَا مُوسَى وَذَلِكَ أَنِّي ضَرَبْتُ بِهِ بَجْرَ النَّدَى فَتَصَخَّصَا
إِلَى أَنْ يَقُولَ :

سَاءَ مَدْحُ بَعْضِ الْبَاخِلِينَ لَعَلَّهُ إِذَا أَطْرَدَ الْإِقْيَاسُ أَنْ يَتَسَحَّحَا
فَهَذَا هُوَ الَّذِي لَا يُبْلَغُ جُودَةٌ وَلَا يُجَارَى سَبْقًا عَلَى أَنْ
الْجُبْرِيُّ قَدْ تَقَدَّمَ إِلَى بَعْضِ الْمَعْنَى فِي قَوْلِهِ لِلْفَتْحِ بْنِ خَاقَانَ :
غَمَامٌ خَطَا فِي صَوْبِهِ وَهُوَ مُسْبِلٌ وَبَجْرٌ عَدَا فِي فَيْضِهِ وَهُوَ مُنْعِمٌ
وَبَدْرٌ أَضَاءَ الْأَرْضَ شَرْقًا وَمَغْرِبًا وَمَوْضِعٌ رَحِلِي مِنْهُ أَسْوَدُ أَقْمٌ
وَمَا بَجَلُ الْفَتْحِ بْنِ خَاقَانَ بِالنَّدَى وَلَكِنَّهَا الْأَقْدَارُ تُعْطِي وَتَحْرِمُ
فَأَمَّا أَبُو الطَّيِّبِ فَكَانَتْ فِي طَبْعِهِ غِلْظَةٌ وَفِي عِتَابِهِ شِدَّةٌ
وَكَانَ كَثِيرَ التَّحَامُلِ ظَاهِرَ الْكِبَرِ وَالْأَنْفَةِ وَمَا ظَنُّكَ بِمَنْ يَقُولُ
إِسْنِيفِ الدَّوَلَةِ :

يَا أَعْدَلَ النَّاسِ إِلَّا فِي مُعَامَلَتِي فِيكَ الْخِصَامُ وَأَنْتَ الْخِصْمُ وَالْحَكْمُ
أَعِيدُهَا نَظَرَاتٍ مِنْكَ صَادِقَةٌ أَنْ تَحْسَبَ السُّخْمَ فِي مَنْ شَخْمَهُ وَرَمٌ
وَمَا أَنْتَفَاعُ أَخِي الدُّنْيَا بِنَظَرِهِ إِذَا أَسْتَوَتْ عِنْدَهُ الْأَنْوَارُ وَالظُّلْمُ
وَفِيهَا يَقُولُ :

إِذَا رَأَيْتَ نُيُوبَ اللَّيْلِ بَارِزَةً فَلَا تَطُنَّ أَنْ اللَّيْلِ مُبْسِمٌ
 فَهَذَا الْكَلَامُ فِي نِهَايَةِ الْجُودَةِ غَيْرَ أَنَّهُ مِنْ جِهَةِ الْوَاجِبِ
 وَالسِّيَاسَةِ غَايَةٌ فِي التَّفْجِجِ وَالرَّدَاءَةِ وَإِنَّمَا عَرَضَ بِقَوْمٍ يَنْتَقِصُونَهُ
 عِنْدَ سَيْفِ الدَّوْلَةِ وَيَعَارِضُونَهُ فِي أَشْعَارِهِ . وَالْإِشَارَةُ كُلُّهَا إِلَى
 سَيْفِ الدَّوْلَةِ . ثُمَّ قَالَ بَعْدَ آيَاتٍ :

يَا مَنْ يَعِزُّ عَلَيْنَا أَنْ نُفَارِقَهُ وَجَدَانَا كُلَّ شَيْءٍ بَعْدَكُمْ عَدَمٌ
 مَا كَانَ أَحْلَقْنَا مِنْكُمْ بِتَكْرَمَةٍ لَوْ أَنَّ أَمْرَكُمْ مِنْ أَمْرِنَا أَمٌّ
 وَبَيْنَنَا لَوْ رَعَيْتُمْ ذَلِكَ مَعْرِفَةً إِنَّ الْمَعَارِفَ فِي أَهْلِ النَّهْيِ ذِمٌّ
 كَمْ تَطْلُبُونَ لَنَا عَيْبًا فَيُغْزِرَكُمْ وَاللَّهُ يَكْرَهُ مَا تَأْتُونَ وَالْكَرَمُ
 مَا أَبْعَدَ الْعَيْبَ وَالنُّقْصَانَ مِنْ شَرِّ فِي

أَنَا الثَّرِيَا وَذَانِ الشَّيْبِ وَالْهَرَمِ
 وَلَيْسَ هَذَا عِتَابًا لِكَيْفِهِ سَبَابٌ وَبِسَبَبِ هَذِهِ الْقَصِيدَةِ كَادَ
 يُقْتَلُ بَعْدَ أَنْصِرَافِهِ مِنْ مَجْلِسِ انْشَادِهَا . وَأَمَّا عِتَابُ الْأَكْفَاءِ
 وَأَهْلِ الْمَوَدَّاتِ مِنَ الظُّرَفَاءِ فَمِنْهُ قَوْلُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عَبَّاسِ الصَّوَلِيِّ
 يُعَاتِبُ مُحَمَّدَ بْنَ عَبْدِ الْمَلِكِ الزُّيَّاتِ وَقَدْ تَغَيَّرَ عَلَيْهِ كَمَا وَرَدَ :

وَكُنْتَ أَخِي بِإِحَاءِ الزَّمَانِ فَلَمَّا نَبَا صِرْتَ حَرْبًا عَوَانَا
 وَكُنْتَ أَدَمُ إِلَيْكَ الزَّمَانِ فَاصْبَحْتَ فِيكَ أَدَمُ الزَّمَانَا
 وَكُنْتَ أَعْدَكَ لِلنَّائِبَاتِ فَهَا أَنَا أَطْلُبُ مِنْكَ الْأَمَانَا
 وَهَذَا عِنْدِي مِنْ أَشَدِّ الْعِتَابِ وَأَوْجَعِهِ . وَمِنْ أَكْرَمِ الْعِتَابِ

قَوْلُ السَّيِّدِ أَبِي الْحَسَنِ :

وَأَيُّ لَأَطْرِي كُلِّ خَلٍ صَحْبِيهِ وَأَنْتَ تَرَى سَمْتِي بَغَيْرِ حَيَاءٍ
وَمِنْ مَلِيحٍ مَا سَمِعْتُ قَوْلُ سَعِيدِ بْنِ حَمِيدٍ يُعَاتِبُ صَدِيقًا
لَهُ :

أَقْلِلْ عِتَابَكَ فَالْبَقَاءُ قَلِيلُ وَالذَّهْرُ يَعْدِلُ مَرَّةً وَيَمِيلُ
لَمْ أَبْكُ مِنْ زَمَنِ دَمَّتْ ضُرُوفُهُ إِلَّا بَكَيْتُ عَلَيْكَ حِينَ يُزُولُ
وَلِكُلِّ نَائِبَةٍ أَلَّتْ مُدَّةً وَلِكُلِّ حَالٍ أَقْبَلْتَ تَحْوِيلُ
وَأَلْمُنْتُونِ إِلَى الْإِخَاءِ عِصَابَةٌ إِنْ حَصَلُوا أَفَانَهُمُ التَّخْصِيلُ
وَلَعَلَّ أَحْدَاثَ النَّمِيَةِ وَالرَّدَى يَوْمًا سَتَصْدَعُ بَيْنَنَا وَتَحْوِلُ
فَلَيْنَ سَبَقْتُ لَتَشْكَبَنَّ بِحَسْرَةٍ وَلَيْكَثُرَنَّ عَلَيَّ مِنْكَ عَوِيلُ
وَلَتُنْفَجَنَّ بِمُجْلِصٍ لَكَ وَامِقٍ حَبْلُ الْوَفَاءِ بِجَنْبِهِ مَوْضُولُ
وَلَيْنَ سَبَقْتُ وَلَا سَبَقْتُ لَيَمْضِينَ مَنْ لَا يُشَاكَاهُ لَدَيَّ خَلِيلُ
وَلَيَذْهَبَنَّ بِهَاءِ كُلِّ مُرُوءَةٍ وَلَيُفْقَدَنَّ جَمَاهَا التَّجْهُولُ
وَأَرَاكَ تَكَلَّفَ بِالْعِتَابِ وَوَدُنَا صَافٍ عَلَيْهِ مِنَ الْوَفَاءِ دَلِيلُ
وَدُّ بَدَا لَذَوِي الْإِخَاءِ كَمَا لَهُ وَبَدَتْ عَلَيْهِ بِهَجْمَةٍ وَقَبُولُ
وَلَعَلَّ أَيَّامَ الْإِخَاءِ قَصِيرَةٌ فَعَلَامَ يَكْثُرُ عَتْبَانَا وَيَطُولُ
وَالِي هُنَا أَوْمَأَ أَبُو الطَّيِّبِ بِقَوْلِهِ :

ذَرِ النَّفْسَ تَأْخُذُ وَسَعَهَا قَبْلَ بَيْنِهَا فَمُفْتَرِقٌ جَارَانِ دَارُهُمَا الْعَمْرُ
وَأَشَارَ إِلَيْهِ أَيْضًا بِقَوْلِهِ وَأَرَدَتْ أَلْبَيْتَ الْآخِرَ :
وَصَلِيمًا نَصَلِكُ فِي هَذِهِ الدُّنَى يَا قَانِ أَلْقَامَ فِيهَا قَلِيلُ
وَالْجَمِيعُ مِنْ قَوْلِ الْأَوَّلِ :

وَلَقَدْ عَلِمْتُ فَلَا تَكُنْ مُجَنَّبِيًّا

أَنَّ الصُّدُودَ هُوَ الْفِرَاقُ الْأَوَّلُ

حَسْبُ الْأَحِبَّةِ أَنْ يُفَرِّقَ بَيْنَهُمْ رَبُّ الْمُنُونِ فَمَا لَنَا نَسْتَجِلُّ

إِلَّا أَنْ أَبْنَ مُحَمَّدٍ قَدْ فَتَنَ وَبَيَّنَ وَشَرَحَ مَا أَجْمَلَ غَيْرُهُ بِقَوْلِهِ:

لَيْنٌ سَبَقْتُ أَنَا وَلَيْنٌ سَبَقْتَ أَنْتَ وَلَا سَبَقْتُ فَلَهُ بِذَلِكَ فَضْلٌ بَيْنُ
الرُّجْحَانِ ظَاهِرٌ. وَمَا أَحْسَنَ إِجْازَ الَّذِي قَالَ:

الْعَمْرُ أَقْصَرُ مُدَّةً مِنْ أَنْ يُحَقِّقَ بِالْعِتَابِ

وَقَالَ أَبُو الْمُحَدِّثِينَ بَشَّارُ بْنُ بُرَيْدٍ:

إِذَا كُنْتَ فِي كُلِّ الْأُمُورِ مُعَاتِبًا صَدِيقَكَ لَمْ تَلُقْ الَّذِي لَا تُعَاتِبُهُ

البحث الثامن

في الوعيد والانذار

(من الكتاب نفسه)

كَانَ الْعُقْلَاءُ مِنَ الشُّعْرَاءِ وَذَوُو الْحِزْمِ يَتَوَعَّدُونَ بِالْهَجَاءِ
وَيَحْذَرُونَ مِنْ سُوءِ الْأَحْدُوثِ وَلَا يُمَيِّضُونَ الْقَوْلَ إِلَّا ضَرُورَةً حِينَ
لَا يَحْسُنُ السُّكُوتُ. قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُقْبِلٌ:

بَنِي عَامِرٍ مَا تَأْمُرُونَ لِشَاعِرٍ
أَعْفُو كَمَا يَعْفُو الْكَرِيمُ فَإِنِّي
أَعْمَضُ بَيْنَ الْحَمِّ وَالْجِلْدِ غَمَضَةً
فَأَمَّا سُرَاقَاتُ الْهَجَاءِ فَإِنَّهَا
تَحَيَّرَ آيَاتِ الْكِتَابِ هَجَائِيًّا
أَرَى الشَّعْبَ فِيمَا بَيْنَنَا مُتَدَانِيًّا
عَبْرِدِ رُومِي يَقْطُ النَّوَاصِيَا
كَلَامُ تَهَادَاهُ اللَّئَامُ تَهَادِيًّا

وَعِنْدِي الدَّهْمُ لَوْ أُحِلَّ عِقَالُهَا فَتَضِحَ لَمْ تَعْدَمِ مِنَ الْحِنْ حَدِيَا
 شَبَّهَ لِسَانَهُ بِمَبْرَدِ رُومِي لِضَائِهِ وَشَبَّهَ الْقَصِيدَةَ الَّتِي لَوْ شَاءَ
 هِجَاءُ هُمْ بِهَا بِالدَّهْمِ وَهُوَ الدَّاهِيَةُ. وَاصْلُ ذَلِكَ أَنَّ الدَّهْمَ نَاقَةٌ عَمْرُو بْنُ
 زَبَانَ الثَّعْلَبِيِّ الَّتِي حَمَلَتْ رُؤُوسَ بَنِيهِ مُعَلَّقَةً فِي عُنُقِهَا فَجَاءَتْ بِهَا الْحَيَّ
 فَضْرِبَ بِهَا الْمَثْلُ لِلدَّاهِيَةِ. وَقَالَ جَرِيرٌ لَبْنِي حَنِيفَةٌ وَكَانَ مَيْلُهُمْ
 مَعَ الْفَرَزْدَقِ عَلَيْهِ :

أَبْنِي حَنِيفَةٌ حَكِمُوا سُفَهَاءَكُمْ إِيَّيَ أَخَافُ عَلَيْكُمْ أَنْ أَغْضَبَا
 قَوْلُهُ حَكِمُوا أَيِ كُفُّوا. وَقَالَ لَتَيْمِ الرَّبَّابِ رَهْطِ عَمْرُو بْنُ جَلَا:
 يَا تَيْمَ تَيْمَ عَرِيٍّ لَا آبَا لَكُمْ لَا يُلْفِيكُمْ فِي سَوَاءِ عَمْرٍ
 وَمِمَّا قُلْتُهُ فِي هَذَا الْبَابِ :

يَا مُوجِبِي شَتْمًا عَلَيَّ أَنَّهُ لَوْ تَرَكَ الْبُرْغُوثُ مَا أَوْجَعَا
 كُلُّ لَهٍ مِنْ نَفْسِهِ آفَةٌ وَأَفَةُ النَّحْلَةِ أَنْ تَلْسَعَا

البحث التاسع

في الهجاء

(من الكتاب نفسه)

يُرْوَى عَنْ أَبِي عَمْرٍو بْنِ الْعَلَاءِ أَنَّهُ قَالَ : خَيْرُ الْهَجَاءِ مَا تُنْشِدُهُ
 الْعَذْرَاءُ فِي خِدْرِهَا فَلَا يَتَّبِعُ بِمِثْلِهَا نَحْوَ قَوْلِ جَرِيرٍ :
 لَوْ أَنَّ تَعْلِبَ جَمَعَتْ أَحْسَابَهَا يَوْمَ التَّفَاخُرِ لَمْ تَرِنِ مِثْقَالًا
 وَقَوْلِ الْآخَرِ :

فَغَضَّ الطَّرْفَ إِنَّكَ مِنْ نُمَيْرٍ فَلَا كُفْبًا بَأْتَتْ وَلَا كِلَابًا
وَلَمَّا أَطْلَقَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ الْخُطْبَةَ مِنْ حَبْسِهِ إِيَّاهُ بِسَبَبِ
هَجَائِهِ الزُّبَيْرَانَ قَالَ لَهُ: تَدْعُ الْهَجَاءَ الْمُقْدِعَ. قَالَ: وَمَا الْهَجَاءُ الْمُقْدِعُ.
قَالَ: الْمُقْدِعُ أَنْ تَقُولَ هُوَلَاءُ أَفْضَلُ مِنْ هُوَلَاءُ وَأَشْرَفُ وَتَبْنِي
شِعْرًا عَلَى مَدْحِ لِقَوْمٍ وَذَمِّ لِمَنْ يُعَادِيهِمْ. قَالَ: أَنْتَ وَاللَّهِ يَا أَمِيرَ
الْمُؤْمِنِينَ أَعْلَمُ مِنِّي بِمَذَاهِبِ الشِّعْرِ لِكِتَابِي حَبَانِي هُوَلَاءُ قَدْ خَتَمْتُ
وَحَرَمْتَنِي هُوَلَاءُ فَذَكَرْتُ جِرْمَانَهُمْ وَلَمْ أَنْلِ مِنْ أَعْرَاضِهِمْ شَيْئًا
وَصَرَفْتُ مَدْحِي إِلَى مَنْ أَرَادَهُ وَرَغِبْتُ بِهِ عَلَى مَنْ كَرِهَهُ وَزَهَدَ
فِيهِ. يُرِيدُ قَصِيدَتَهُ الْأَمْهُورَةَ وَهِيَ أَحَبُّ مَا صَنَعَ وَفِيهَا أَوْ مِنْ أَجْلِهَا
قَالَ خَلْفُ الْأَحْمَرِ: أَشَدُّ الْهَجَاءِ أَعْفُهُ وَأَصْدَقُهُ. وَقَالَ مَرَّةً أُخْرَى:
مَا عَفَّ لَفْظُهُ وَصَدَقَ مَعْنَاهُ. وَمِنْ كَلَامِ صَاحِبِ الْوَسَاطَةِ: فَأَمَّا
الْحَجْوُ فَأَبْلَغُهُ مَا قَرُبَتْ مَعَانِيهِ وَسَهَلَ حِفْظُهُ وَأَسْرَعَ عُلُوقُهُ
بِالْقَلْبِ وَلِصُوقُهُ بِالنَّفْسِ فَأَمَّا الْقَذْفُ وَالْفُحْشُ فَبَابٌ مَحْضٌ وَلا يَسُ
لِلشَّاعِرِ فِيهِ إِلَّا إِقَامَةُ الْوِزْنِ. وَمِمَّا يَدُلُّ عَلَى صِحَّةِ مَا قَالَهُ صَاحِبُ
الْوَسَاطَةِ وَحُسْنِ مَا ذَهَبَ إِلَيْهِ إِعْجَابُ الْخُذَّاقِ مِنَ الْعُلَمَاءِ
وَفُرْسَانِ الْكَلَامِ بِقَوْلِ زُهَيْرٍ فِي تَشْكُكِهِ وَتَهْرُلِهِ وَتَجَاهُلِهِ فِيمَا
يَعْلَمُ:

وَمَا أَدْرِي وَسَوْفَ إِخَالُ أَدْرِي أَقَوْمُ آلِ حِضْنٍ أَمْ نِسَاءُ
فَإِنَّ هَذَا عِنْدَهُمْ مِنْ أَشَدِّ الْهَجَاءِ وَأَمْضِهِ. وَلَمَّا قَدِمَ النَّابِغَةُ بَعْدَ
وَقَعَةٍ حُسًّا سَأَلَ بَنِي دُبْيَانَ مَا قُلْتُمْ لِعَامِرِ بْنِ الطَّقِيلِ وَمَا قَالَ

لَكُمْ . فَأَنْشَدُوهُ . فَقَالَ : أَحْمَشْتُمْ عَلَى الرَّجُلِ وَهُوَ شَرِيفٌ لَا يُقَالُ
لَهُ وَمِثْلُ هَذَا وَلَكِنِّي سَأُقُولُ ثُمَّ قَالَ :

فَإِنْ يَكُ عَامِرٌ قَدْ قَالَ جَهْلًا فَإِنَّ مَظِنَّةَ الْجَهْلِ الشَّبَابُ (١)

فَلَمَّا بَلَغَ عَامِرًا قَوْلُ النَّابِغَةِ شَقَّ عَلَيْهِ وَقَالَ جَعَلَنِي الْقَوْمُ رَيْسًا
وَجَعَلَنِي النَّابِغَةُ سَفِيهَاً جَاهِلًا وَتَهَكَّمَ بِهَا . وَرُوِيَ أَنَّ شَاعِرًا مَدَحَ
أَحْسَيْنَ بْنَ عَلِيٍّ فَأَجْزَلَ عَطِيَّتَهُ فَلَمَّ عَلَى ذَلِكَ فَقَالَ : اتَّوَيْتُ خِفْتُ
أَنْ يَقُولَ : لَسْتُ ابْنَ قَاطِمَةَ وَلَا ابْنَ عَلِيٍّ . وَلَكِنْ خِفْتُ أَنْ يَقُولَ :
لَسْتُ كَالرُّسُولِ وَلَسْتُ كَعَلِيٍّ فَيَصْدُقُ وَيُجْمَلُ عَنْهُ وَيَبْقَى مُحَمَّدًا فِي
الْكِتَابِ مَحْفُوظًا عَلَى السِّنَةِ الرَّوَاةِ . فَقَالَ الشَّاعِرُ : أَنْتَ وَاللَّهِ أَعْلَمُ
مَنِّي بِالْمَدْحِ . وَقَدْ وَقَعَ أَحْسَنُ بْنُ زَيْدٍ بِبَعْضِ مَا قَالَ فِيهِ أَبُو
عَاصِمٍ مُحَمَّدُ بْنُ حُمْزَةَ الْأَسْلَمِيُّ الْمَدِينِيُّ :

لَهُ حَقٌّ وَلَيْسَ عَلَيْهِ حَقٌّ وَمَهْمَا قَالَ فَالْحَسَنُ الْجَمِيلُ
وَجَمِيعُ الشُّعْرَاءِ يَرُونَ قَصْرَ الْهَجَاءِ أَجْوَدَ وَتَرَكَ الْفُحْشَ أَصَوْبَ
الْأَجْرِيًّا فَإِنَّهُ قَالَ لِبَنِيهِ : إِذَا مَدَحْتُمْ فَلَا تُطِيلُوا وَإِذَا هَجَوْتُمْ
فَحَالِفُوا . وَأَنَا أَرَى التَّعْرِيزَ أَهْجِي مِنَ التَّضْرِيحِ لِأَسَاعِ الظَّنِّ فِي
التَّعْرِيزِ وَشِدَّةِ قَلْبِ النَّفْسِ بِهِ وَالتَّجْحُّثِ عَنْ مَعْرِفَتِهِ وَطَلَبِ حَقِيقَتِهِ
فَإِذَا كَانَ الْهَجْوُ تَضْرِيحًا أَحَاطَتْ بِهِ النَّفْسُ عِلْمًا وَقَلَّتْهُ يَقِينًا فِي أَوَّلِ
وَهْلَةٍ وَكَانَ كُلُّ يَوْمٍ فِي تَقْصِ لِنِسَانٍ أَوْ مَلَلٍ يَعْزِضُ . وَهَذَا الْمَذْهَبُ
الصَّحِيحُ عَلَى أَنْ يَكُونَ الْمَهْجُوُّ ذَا قَدَرٍ فِي نَفْسِهِ وَحَسَبِهِ . فَأَمَّا

(١) انظر تسمية هذه القصيدة في ترجمة النابغة من كتاب شعراء النصرانية

إِنْ كَانَ مِمَّنْ لَا يُوقِظُهُ التَّلْوِيحُ وَلَا يُؤْمِلُهُ إِلَّا التَّصْرِيحُ فَذَلِكَ .
وَلِهَذِهِ الْعِلَّةِ اخْتَلَفَ هِجَاءُ أَبِي نُوَّاسٍ وَكَذَلِكَ هِجَاءُ أَبِي الطَّيِّبِ فِيهِ
اخْتِلَافٌ لِاخْتِلَافِ مَرَاتِبِ الْمَهْجُورِينَ فَمِنْ التَّفْضِيلِ فِي الْهِجَاءِ قَوْلُ
رَبِيعَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الرَّقِيِّ :

أَشْتَانُ مَا بَيْنَ الْيَزِيدَيْنِ فِي النَّدَى يَزِيدُ سُلَيْمٍ وَالْأَعَزُّ بْنُ حَاتِمِ
فَهَمُّ الْفَتَى الْقَيْسِيِّ انْتِلافُ مَالِهِ وَهُمْ الْفَتَى الْعَبْسِيُّ جَمْعُ الدَّرَاهِمِ
فَلَا يَحْسَبُ التَّمَتُّامُ أِنِّي هَجَوْتُهُ وَلَكِنِّي فَضَّلْتُ أَهْلَ الْمَكَارِمِ
وَمِنْ الْأَخْتِصَارِ وَالْإِسْتِحْفَافِ قَوْلُ زِيَادِ الْأَنْعَجِمِ :

قُمْ صَاغِرًا يَا شَيْخَ جُرْمٍ فَإِنَّمَا يُقَالُ لَشَيْخِ الصِّدْقِ قُمْ غَيْرَ صَاغِرِ
قَنْ أَنْتُمْ أَنَا نَسِيئًا مِنْ أَنْتُمْ وَرَيْحُكُمْ مِنْ أَبِي رَيْحِ الْأَعَاصِرِ
أَنْتُمْ أَوْلَى جِئْتُمْ مَعَ الرِّيحِ وَالِدَبَابِ فَطَارَ وَهَذَا شَيْخُكُمْ غَيْرُ طَائِرِ
قَضَى اللَّهُ خَلْقَ النَّاسِ ثُمَّ خَلَقْتُمْ بَقِيَّةَ خَلْقِ اللَّهِ آخِرَ آخِرِ
فَلَمْ تَسْمَعُوا إِلَّا بِنَ كَانَ قَبْلَكُمْ

وَلَمْ تُذَكِّرُوا إِلَّا مَدَقَّ الْحَوَافِرِ
أَخَذَ مِنْهُ الطَّرِمَاحُ هَذَا الْمَعْنَى فَقَالَ :

وَمَا خُلِقْتَ تَيْمٌ وَعَبْدٌ مَنَاتِهَا وَضَبَّةٌ إِلَّا بَعْدَ خَلْقِ الْقَبَائِلِ
وَمِنْ الْإِخْتِقَارِ قَوْلُ جَرِيرٍ فِي تَيْمٍ :
وَيُقْضَى الْأَمْرُ حِينَ تَغِيبُ تَيْمٌ وَلَا يُسْتَأْذَنُونَ وَهُمْ شُهُودُ
وَإِنَّكَ لَوْ رَأَيْتَ عَيْدَ تَيْمٍ وَتَيْمًا قُلْتَ أَيُّهُمَا الْعَيْدُ
وَمِنْ مَلِيحِ التَّهَكُّمِ قَوْلُ أَبِي هَقَّانَ :

سُلَيْمَانُ مَيْمُونُ النَّقِيبَةِ حَازِمٌ وَالْكِنَةُ وَقَفَ عَلَيْهِ الْهَزَامُ

وَفِيهِ يَقُولُ ابْنُ الرُّومِيِّ :

قَرْنُ سُلَيْمَانَ قَدْ أَضْرَبَ بِهِ شَوْقٌ إِلَى وَجْهِهِ سَيُتْلِفُهُ

كَمْ يَبْعُدُ الْقَرْنَ بِاللِّقَاءِ وَكَمْ يَكْذِبُ فِي وَعْدِهِ وَيُخْلِفُهُ

أَخَذَ مَعْنَى الْبَيْتِ الْأَخِيرِ مِنْ قَوْلِ الْخَارِجِيِّ وَقَدْ قَالَ لَهُ
الْمَنْصُورُ : أَيُّ أَصْحَابِي كَانَ أَشَدَّ إِقْدَامًا فِي مُبَارَزَتِكُمْ فَقَالَ : مَا
أَعْرِفُ وَجُوهَهُمْ وَلَكِنْ أَعْرِفُ أَقْفَاءَهُمْ . وَأَجُودُ فِي الْهَجَاءِ أَنْ
يُسَلِّبَ الْإِنْسَانَ الْفَضَائِلَ النَّفْسِيَّةَ وَمَا تَرَكَّبَ مِنْ بَعْضِهَا . فَأَمَّا مَا
كَانَ فِي الْخِلْقَةِ الْجِسْمَانِيَّةِ مِنَ الْعَلَائِبِ فَإِنَّ الْهَجَاءَ بِهِ دُونَ مَا تَقَدَّمَ
وَقَدَامَةٌ لَا يَرَاهُ هَجُوعًا أَبْتَةً وَكَذَلِكَ مَا جَاءَ مِنَ الْآبَاءِ وَالْأُمَّهَاتِ مِنْ
النَّقْصِ وَالْفَسَادِ لَا يَكُونُ عَيْبًا وَلَا يُعَدُّ الْهَجَاءُ بِهِ صَوَابًا وَكَانَ
النَّابِغَةُ الْجُعْدِيُّ يَقُولُ إِنِّي وَأَوْسًا لِنَبْتِ سِدْرُ بَابَا مِنْ الْهَجَاءِ فَمَنْ غَلَبَ
مِنَّا إِلَيْهِ غَلَبَ صَاحِبُهُ فَلَمَّا قَالَ أَوْسُ بْنُ مَعْرَاءَ :

لَعَمْرُكَ مَا تُبَلِّى سَرَائِيلُ عَامِرٍ مِنْ اللَّوْمِ مَا دَامَتْ عَلَيْهَا جُلُودُهَا
قَالَ النَّابِغَةُ : هَذَا الْبَيْتُ الَّذِي كُنَّا نَبْتَدِرُهُ . وَالَّذِي أَرَاهُ عَلَى
كُلِّ حَالٍ أَنَّ أَشَدَّ الْهَجَاءِ مَا أَصَابَ الْغَرَضَ وَوَقَعَ عَلَى النُّكْتَةِ وَهُوَ
كَمَا قَالَ خَلْفُ الْأَحْمَرِ بَعِينِهِ



البحث العاشر

في الاعتذار

(من الكتاب نفسه)

وَيَبْغِي لِلشَّاعِرِ أَنْ لَا يَقُولَ شَيْئًا يَحْتَاجُ أَنْ يَعْتَذِرَ مِنْهُ فَإِنْ
أَضْطَرَّهُ الْمِقْدَارُ إِلَى ذَلِكَ وَأَوْقَعَهُ فِيهِ الْقَضَاءُ فَلْيَذْهَبْ مَذْهَبًا لَطِيفًا
وَلْيَقْصِدْ مَقْصِدًا عَجِيبًا وَلْيَعْرِفْ كَيْفَ يَأْخُذُ بِقَلْبِ الْمُعْتَذِرِ إِلَيْهِ مِنْ
بَابِ الْأَحْتِجَاجِ وَأِقَامَةِ الدَّلِيلِ لَا سِيَّمَا مَعَ الْمُلُوكِ وَذَوِي السُّلْطَانِ
وَحَقُّهُ أَنْ يُلَطِّفَ بُرْهَانَهُ مُدْرَجًا فِي التَّضَرُّعِ وَالذُّخُولِ تَحْتَ عَفْوِ
الْمُلُوكِ وَاعَادَةِ النَّظَرِ فِي الْكَشْفِ عَنِ كَذِبِ الْمَالِقِ وَالْحَاسِدِ فَأَمَّا
مَعَ الْأَخْوَانِ فَتِلْكَ طَرِيقَةٌ أُخْرَى وَقَدْ أَحْسَنَ مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ الْأَصْبَهَانِيُّ
حَيْثُ يَقُولُ :

وَقَدْ آسَأْتُ فَيَا لِنُعْمَى إِلَّتِي سَلَفَتْ إِذَا مَنَنْتَ بِعَفْوِ مَا لَهُ سَبَبُ
وَقَالَ إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْمُهْدِيِّ لِلْمَأْمُونِ مِنْ آيَاتِ يَعْتَذِرُ إِلَيْهِ :
اللَّهُ يَعْلَمُ مَا أَقُولُ فَإِنَّهَا جَهْدُ الْإِلَیَّةِ مِنْ مُقَرَّرٍ خَاضِعٍ
مَا إِنْ عَصَيْتُكَ وَالْعَفْوَةُ تُعْذِرُنِي أَسْبَابُهَا إِلَّا بِنِيَّةٍ طَائِعٍ
وَقَدْ سَلَكَ أَبُو عَلِيٍّ الْبَصِيرُ مَذْهَبَ الْحُجَّةِ وَأَقَامَةَ الدَّلِيلِ بَعْدَ
أَرْتِكَابِ الْجِنَايَةِ فَقَالَ :

لَمْ أَجْنِ ذَنْبًا فَإِنْ زَعَمْتَ بِأَنْ جَنَيْتُ ذَنْبًا فَغَيْرُ مَعْتَمِدٍ
نَحَوْتُ هَذَا النَّحْوَ فَقُلْتُ :

لَا يُبْعِدُ اللَّهُ أَبَا جَعْفَرٍ دَعَابَةٌ بَتُّ عَلَى نَارِهَا
 وَإِنْ تَأَذَّيْتِ فَيَارِبَمَا تَأَذَّتِ الْعَيْنُ بِأَشْفَارِهَا
 وَاجِلٌ مَا وَقَعَ فِي الْأَعْتِدَارِ مِنْ مَشْهُورَاتِ الْعَرَبِ قَصَائِدُ النَّابِغَةِ
 الثَّلَاثُ إِحْدَاهُنَّ « يَا دَارَ مَيَّةَ بِالْعَلْيَاءِ بِالسَّنَدِ » يَقُولُ فِيهَا:
 فَلَا لَعَمْرُ الَّذِي مَسَّحَتْ كَعْبَتَهُ وَمَا هُرِيقَ عَلَى الْأَنْصَابِ مِنْ جَسَدِ
 وَالْمُؤْمِنِ الْعَائِدَاتِ الطَّيْرَ تَمْسُحُهَا رُكْبَانَ مَكَّةَ بَيْنَ الْغَيْلِ وَالسَّعْدِ
 مَا قُلْتُ مِنْ سَيِّءٍ مِمَّا أَتَيْتَ بِهِ إِذَا فَلَا رَفَعْتَ سَوْطِي إِلَى يَدِي
 إِلَّا مَقَالَةَ أَقْوَامٍ شَقِيَتْ بِهَا كَانَتْ مَقَالَتُهُمْ قِرْعًا عَلَى الْكَيْدِ
 أَنْبِئْتُ أَنَّ أَبَا قَابُوسَ أَوْعَدَنِي وَلَا قَرَارَ عَلَى زَارٍ مِنَ الْأَسَدِ
 وَالثَّانِيَةُ (أَرَسَمَا جَدِيدًا مِنْ سَعَادَ تَجَنَّبُ) يَقُولُ فِيهَا مُعْتَذِرًا
 مِنْ مَدْحِ آلِ جَفْنَةَ وَمُحْتَجًّا بِإِحْسَانِهِمْ إِلَيْهِ :

حَلَفْتُ فَلَمْ أَتْرُكْ لِنَفْسِكَ رِيَّةً وَلَيْسَ وَرَاءَ اللَّهِ لِلْمَرْءِ مَذْهَبُ
 لَبِنُ كُنْتُ قَدْ بُلِغْتَ عَنِّي خِيَانَةً لُمْلِغُكَ الْوَأَيْشِي آغَشُ وَأَكْذِبُ
 وَلِكَيْتِي كُنْتُ أَمْرًا لِي جَانِبُ مِنْ الْأَرْضِ فِيهِ مُسْتَرَادُ وَمَذْهَبُ
 مُلُوكُ وَإِخْوَانُ إِذَا مَا آتَيْتُهُمْ أَحْكَمُ فِي أَمْوَالِهِمْ وَأَقْرَبُ
 كَفَيْتُكَ فِي قَوْمِ أَرَاكَ أَصْطَنَعْتُهُمْ فَلَمْ تَرَهُمْ فِي شُكْرِ ذَلِكَ أَذْنُبُوا
 فَلَا تَتْرُكْنِي بِالْوَعِيدِ كَأَنِّي إِلَى النَّاسِ مَطْلَبِي بِهِ الْفَقَارُ أَجْرَبُ
 أَلَمْ تَرَ أَنَّ اللَّهَ أَعْطَاكَ سُورَةَ تَرَى كُلَّ مَلِكٍ دُونَهَا يَتَذَبَذَبُ
 بِأَنَّكَ شَمْسٌ وَالْمُلُوكُ كَوَاكِبُ إِذَا طَلَعَتْ لَمْ يَبْدُ مِنْهُنَّ كَوَاكِبُ
 وَالثَّلَاثَةُ (عَفَا ذُو حُصَيٍّ مِنْ فَرْتَنَا فَالْفَوَارِعُ) يَقُولُ فِيهَا بَعْدَ

قَسَمَ قَدَمَهُ عَلَى عَادَتِهِ :

لَكَفَّتَنِي ذَنْبَ امْرِي وَتَرَكْتَهُ كَذِي الْعَرِ يُكْوِي غِيْرَهُ وَهُوَ رَاتِعٌ
فَإِنْ كُنْتَ لَا ذُو الضَّغْنِ عَيِّي مُكَدِّبٌ

وَلَا حَلْفِي عَلَى الْبِرَاءَةِ نَافِعٌ

وَلَا أَنَا مَأْمُونٌ بِشَيْءٍ أَقُولُهُ وَأَنْتَ بِأَمْرٍ لَا مَحَالَةَ وَقِعُ

فَإِنَّكَ كَاللَّيْلِ الَّذِي هُوَ مُدْرِكِي وَإِنْ خِلْتَ أَنَّ الْمُنْتَأَى عَنكَ وَاسِعٌ

وَقَدْ عَلِقَ بِهَذَا الْمَعْنَى جَمَاعَةٌ مِنَ الشُّعْرَاءِ فَقَالَ سَلْمُ الْخَاسِرُ

يَعْتَدِرُ إِلَى الْمَهْدِيِّ :

إِنِّي أَعُوذُ بِخَيْرِ النَّاسِ كُلِّهِمْ وَأَنْتَ ذَاكَ يَا نَاطِقِي وَتَجْتَنِبُ

وَأَنْتَ كَالدَّهْرِ مَبْشُورًا حَبَائِلُهُ وَالِدَّهْرُ لَا مَلْجَأَ مِنْهُ وَلَا هَرْبُ

وَقَالَ عُبَيْدُ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ طَاهِرٍ :

وَإِنِّي وَإِنْ حَدَّثْتُ نَفْسِي بِأَنْتِي أَفْوَتُكَ إِنَّ الرَّاْيَ مِنِّي لَعَارِبُ

وَإِلَى هَذِهِ النَّاحِيَةِ أَشَارَ أَبُو الطَّيِّبِ بِقَوْلِهِ :

وَلَكِنَّكَ الدُّنْيَا إِلَيَّ حَيِيَّةٌ قَاعُكَ لِي إِلَّا إِلَيْكَ ذَهَابُ

غَيْرَ أَنَّهُ حَرَفَ الْكَلَامَ عَنْ مَوَانِعِهِ وَأَخْتَارَ الْعُلَمَاءُ بِهَذَا الشَّانِ

قَوْلَ عَلِيِّ بْنِ جَبَلَةَ :

وَمَا لِأَمْرِي حَاوَلْتَهُ عَنكَ مَهْرَبٌ وَلَوْ رَفَعْتَهُ فِي السَّمَاءِ الْمَطَالِعُ

بَلَى هَارِبٌ لَا يَهْتَدِي لِمَكَانِهِ ظِلَامٌ وَلَا ضَوْءٌ مِنَ الْفَجْرِ سَاطِعُ

لِأَنَّهُ قَدْ أَجَادَ مَعَ مُعَارَضَتِهِ النَّابِغَةَ وَزَادَ عَلَيْهِ ذِكْرَ الضَّبْحِ

وَإِظْنُهُ أَقْتَدَى بِقَوْلِ الْأَنْمَعِيِّ فِي بَيْتِ النَّابِغَةِ : لَيْسَ اللَّيْلُ أَوْلَى

بِهَذَا الْمَثَلِ مِنَ النَّهَارِ . وَفِي هَذَا الْأَعْتِرَاضِ كَلَامٌ يَأْتِي فِي مَوْضِعِهِ
 مِنْ هَذَا الْكِتَابِ إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى . وَأَفْضَلُ مِنْ هَذَا كَلِمَةٌ قَوْلُ
 الْقُرْآنِ : إِنْ أَسْتَطَعْتُمْ أَنْ تَنْفُذُوا مِنْ أَقْطَارِ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ
 فَأَنْفُذُوا . وَوَجَدَ الْفَضْلُ بْنُ يُحْيَى عَلَى أَبِي الْهَوَلِ الْحَمِيرِيِّ فَدَخَلَ
 إِلَيْهِ فَأَنْشَدَهُ :

كَسَانِي وَعِيدُ الْفَضْلِ ثَوْبًا مِنْ أَلْبَلَى

وَإِعَادُهُ عِنْدِي الَّذِي مَا لَهُ رَدُّ

فَجَذَّ بِالرِّضَى لَا أَبْتَعِي مِنْكَ غَيْرَهُ وَرَأَيْكَ فِيمَا كُنْتَ عَوَّدْتَنِي بَعْدُ

فَقَالَ لَهُ الْفَضْلُ عَلَى مَذْهَبِ الْكِتَابِ فِي تَحْرِيرِ الْخِطَابِ : لَا

أَحْتَمِلُ وَاللَّهِ قَوْلَكَ (وَرَأَيْكَ فِيمَا كُنْتَ عَوَّدْتَنِي بَعْدُ) فَقَالَ أَبُو

الْهَوَلِ : لَا تَنْظُرْ إِلَى قِصْرِ بَاعِي وَقَلَّةِ تَمِيْزِي وَأَفْعَلِي بِي مَا أَنْتَ

أَهْلُهُ . فَأَمَرَ لَهُ بِمَالِ جَسِيمٍ وَرَضِيَ عَنْهُ وَقَرَّبَهُ

وَفِي أَسْتِقَاقِ الْأَعْدَارِ ثَلَاثَةُ أَقْوَالٍ أَحَدُهَا أَنْ تَكُونَ مِنْ

الْحُجْرِ كَمَا تَكُ مَحْوَتِ آثَارِ الْمَوْجِدَةِ مِنْ قَوْلِهِمْ أَعْتَدْتِ الْمَنَازِلُ إِذَا

دَرَسْتَ وَأَنْشَدَ قَوْلَ ابْنِ حُجْرٍ :

أَوْ كُنْتَ تَعْرِفُ آيَاتِ فَقَدْ جَعَلْتَ

أَطْلَالُ الْفِكَ بِالْوَدَّكَاءِ نَعْتِزُّ

وَالثَّانِي أَنْ يَكُونَ مِنَ الْأَلْتِطَاعِ كَمَا تَكُ قَطَعْتَ الرَّجُلَ عَمَّا أَمْسَكَ

فِي قَلْبِهِ مِنَ الْمَوْجِدَةِ وَيَقُولُونَ أَعْتَدْتِ الْيَمَاءُ إِذَا أُنْقَطَعَتْ :

وَأَقُولُ الثَّلَاثُ أَنْ يَكُونَ مِنَ الْخَجْرِ وَالْمَنْعِ . قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ

يُقَالُ عَذَرْتُ الدَّابَّةَ أَي جَعَلْتُ لَهَا عِذَارًا يَخْجُزُهَا مِنَ الشِّرَازِ
فَمَعْنَى اعْتَذَرَ الرَّجُلُ أَخْجَزَ وَعَذَرْتُهُ جَعَلْتُ لَهُ حَاجِزًا بَيْنَهُ وَبَيْنَ
العُقُوبَةِ أَوْ العَتَبِ وَمِنْهُ تَعَذَّرَ الأَمْرُ وَأَخْجَزَ أَنْ يُقْضَى وَمِنْهُ جَارِيَةٌ
عِذْرَاءُ

البحث الحادي عشر

في سيورة الشعر والحظوة في المدح

(من كتاب العمدة لابن رشيق)

كَانَ الأَعشىَ أَسِيرَ النَّاسِ شِعْرًا وَأَعْظَمَهُمْ فِيهِ حِطًّا حَتَّى كَادَ
يُنْسِي أَصْحَابَهُ المَذْكُورِينَ مَعَهُ وَقَبْلَهُ زُهَيْرٌ وَالنَّابِغَةُ وَأَمْرُوهُ القَيْسِ
وَكَانَ جَرِيْرٌ بِأَقْعَةٍ سَاطِرِ الشِّعْرِ مُظْفَرًا. قَالَ الأَخْطَلُ لِلْفَرَزْدَقِ وَأَنَا
وَاللَّهِ أَشْعَرُ مِنْ جَرِيْرٍ غَيْرِ أَنَّهُ رُزِقَ مِنْ سَيُورَةِ الشِّعْرِ مَا لَمْ يُرْزَقْهُ
وَقَدْ قُلْتُ بَيْتًا لَا أَحْسَبُ أَحَدًا قَالَ أَنهَابُ مِنْهُ

وَأَيْسَ مِنَ العَرَبِ قَبِيْلَةٌ إِلا وَقَدْ نِيلَ مِنْهَا وَعِيْرَتْ وَهَمِيَتْ فَحِطَّ
الشِّعْرُ مِنْهُمْ بَعْضًا بِمُؤَافَقَةِ الحَقِيْقَةِ وَمَضَى صَفْحًا عَلَى الأَخْرِيْنَ لَمَّا لَمْ
يُؤَافِقِ الحَقِيْقَةَ وَلَا صَادَفَ مَوْضِعَ الرِّيْبَةِ. فَمِنَ الَّذِينَ لَمْ يُنْجِكْ فِيهِمْ هِجَاءُ
إِلا قَلِيْلًا عَلَى كَثْرَةِ مَا قِيلَ فِيهِمْ تَقِيْمُ بنُ مِرَّةَ وَبَكْرُ بنُ وَائِلِ
وَأَسَدُ بنُ خَزِيْمَةَ وَنُظْرَاؤُهُمْ مِنْ قَبَائِلِ الأَيْمَنِ. فَأَمَّا مَنْ شُقُوا بِالهِجَاءِ
وَمُرْتُووا كُلَّ مُمَرِّقٍ عَلَى تَقَدُّمِهِمْ فِي السَّبْجَةِ وَالْفَضْلِ أَحْيَاءُ مِنْ قَيْسِ
نَحْوِ عَنِيٍّ وَبَاهِلَةَ بنِ أَنْصَرِ بنِ سَعْدِ بنِ قَيْسِ بنِ غَيْلَانَ وَأَسْمُ عَنِيٍّ

عَمْرُو وَكَانُوا مَوَالِي عَامِرِ بْنِ صَعْصَعَةَ يَحْمِلُونَ عَلَيْهِمُ الدِّيَاتِ وَالتَّوَابِ
 وَنَحْوَ مُحَارِبِ بْنِ خَصْفَةَ بْنِ قَيْسِ بْنِ غَيْلَانَ وَجَسْرِ بْنِ مُحَارِبِ
 وَمِنْ وُلْدِ طَالِحَةَ بْنِ إِلْيَاسِ بْنِ مُضَرَ تَيْمٌ وَعُكْلٌ أَبْنَا عَبْدِ مَنَاءَ
 وَقَعَ عَلَيْهِمُ السَّبُّ فِي الجَاهِلِيَّةِ فَأَسْتَهَاتِ الْعَرَبُ بِهِمْ وَأَنْطَبَعَ الهِجَاءُ
 فِيهِمْ وَعَدِيُّ بْنُ عَبْدِ مَنَاءَ كَانُوا قَطِينًا لِحَاجِبِ بْنِ زُرَّارَةَ وَآرَادَ أَنْ
 يَسْتَمِلِكَهُمْ مَلِكُ رِقٍ بِسِجْلٍ مِنْ قَبْلِ أَنْ يُنذِرَهُ. وَأَحْلَطَاتُ وَهُمْ وُلْدُ
 الْحَارِثِ بْنِ عَمْرُو بْنِ تَيْمِ وَسَيِّ أَلْحِطِطُ لِعِظَمِ بَطْنِهِ شَبَّوهُ بِالْحِجَلِ
 الْحِطِطُ وَهُوَ الَّذِي أَنْتَفَخَ بَطْنُهُ مِنْ كَلَابِ يَسْتَوِيهِ. فَأَمَّا السَّوْلُ فَقَدْ
 قَالَ فِيهِمْ أَبُو زَيْدٍ الْكِلَابِيُّ: كِرَامٌ مِنْ كِرَامِ صَعْصَعَةَ لَمْ يُحَالَفُوا فِي
 أَمْرٍ وَلَمْ يَدْخُلُوا فِي صَغَارٍ وَإِنَّمَا كَلِمَةُ عَامِرِ بْنِ الطُّفَيْلِ هِيَ الَّتِي
 شَامَتْهُمْ يُرِيدُ قَوْلَهُ: أَعْدَةُ كَعْفَدَةَ الْبَعِيرِ وَمَوْتَا فِي بَيْتِ سَلْوِيَّةَ.
 قُلْتُ أَمَا عَامِرٌ فَقَدْ قَالَ هَذِهِ الْكَلِمَةَ حِينَ دَعَا عَلَيْهِ الرَّسُولُ فَمَا
 يَضَعُ بِقَوْلِ السَّمَوَالِ بْنِ عَادِيَاءَ:

وَأَنَا لَقَوْمٌ لَا تَرَى الْقَتْلَ سَبَّةً إِذَا مَا رَأَتْهُ عَامِرٌ وَسَلْوُلُ

وَالسَّمَوَالُ فِي زَمَانِ أَمْرِئِ الْقَيْسِ وَبَيْنَ أَمْرِئِ الْقَيْسِ
 وَمَبْعَثِ الرَّسُولِ مِئَةٌ وَارْبَعٌ وَخَمْسُونَ سَنَةً. قَالَ الْحَاجِظُ لَمْ يُدْخِ
 قَبِيلَهُ فِي الجَاهِلِيَّةِ مِنْ قُرَيْشٍ كَمَا مُدِحَتْ مَحْزُومٌ. قَالَ وَكَانَ عَبْدُ
 الْعَزِيزِ بْنِ مَرْوَانَ أَخْطَا فِي الشَّعْرِ مِنْ كَثِيرٍ مِنْ خُلَفَائِهِمْ. وَمَا
 أَعْلَمُ فِي الْأَرْضِ نِعْمَةً بَعْدَ وِلَايَةِ اللَّهِ أَنْظَمَ مِنْ أَنْ يَكُونَ
 الرَّجُلُ مُمَدِّحًا. قُلْتُ أَنَا: أَمَا هَذِهِ النِّعْمَةُ فَقَدْ أَحَلَّهَا اللَّهُ مُضَاعَفَةً

عِنْدَ السَّيِّدِ أَبِي الْحَسَنِ وَقَرَنَهَا مِنْهُ بِالِاسْتِحْقَاقِ فَقَرَّتْ مَقَرَّهَا
 وَزَلَّتْ مَزَلَّهَا الْحُحْتَارَ لَهَا . وَأَحْيَا اللَّهُ بِهَ لَبِيبِي شَيْبَانَ حَمْدًا لَمْ
 يَشْبُهُ ذَمٌّ وَجُودٌ لَمْ يُعْقِبْهُ نَدَمٌ مِمَّا زَادَ عَلَى يَزِيدٍ وَلَمْ يَدْعُ لِمَعْنٍ مَعْنَى
 فِي الْجُودِ . وَقَالَ غَيْزُهُ : كَانَ عَمْرُو بْنُ الْعَلَاءِ مَمْدُوحًا وَفِيهِ يَقُولُ
 بَشَّارُ بْنُ بُرَيْدٍ :

قُلْ لِلْخَلِيفَةِ إِنْ جِشْتَهُ نَصِيحًا وَلَا خَيْرَ فِي أَلْمَتِهِمْ
 إِذَا أَيْقَطَتْكَ حُرُوبُ الْعِدَا فَتَبَهُ لَهَا عُمْرًا ثُمَّ ثُمَّ ثُمَّ
 فَتَى لَا يَبِيتُ عَلَى دِمْنَةٍ وَلَا يَشْرَبُ الْمَاءَ إِلَّا بِدَمٍ
 وَقَالَ أَبُو الْعَتَاهِيَةِ :

إِنَّ الْمَطَايَا تَشْتَكِيكَ لِأَنَّهَا قَطَعَتْ إِلَيْكَ سَبَابًا وَرِمَالًا
 قَالَ أَبُو عُيَيْدَةَ : لَمْ يَدِّحْ أَحَدٌ قَطُّ بَنِي كَلْبٍ غَيْرُ
 الْخَطِيئَةِ :

لَعَمْرُكَ يَا الْجَوَّارُ فِي كَلْبٍ يُنْقِصِي فِي الْجَوَارِ وَلَا مُضَاعِ
 وَكَانَتْ قَيْسُ تَفْتَخِرُ عَلَى تَمِيمٍ لِأَنَّ شُعْرَاءَ تَمِيمٍ تَضْرِبُ الْمَثَلُ
 بِقَبَائِلِ قَيْسٍ وَرِجَالِهَا . فَأَقَامَتْ تَمِيمٌ دَهْرًا لَا تَرْفَعُ رُؤُوسَهَا حَتَّى
 قَالَ لَيْسِدُ بْنُ رَيْبَعَةَ :

أَبِي كَلْبٍ كَيْفَ تُنْفِي جَعْفَرُ وَبَنُو ضَبِيعَةَ حَاضِرُوا الْأَجْنَابِ
 قَتَلُوا ابْنَ عُرْوَةَ ثُمَّ لَطَّوْا دُونَهُ حَتَّى يُحَاكِمَهُمْ إِلَى جَوَابِ
 يَرَعُونَ مُتَحَرِّقَ اللَّدِيدِ كَانَهُمْ فِي الْعِزِّ أَسْرَةٌ حَاجِبِ وَشِهَابِ
 مُنْظَاهِرُهُ حَلَقُ الْحَدِيدِ عَلَيْهِمْ كَبِنِي زُرَّارَةَ أَوْ بَنِي عَتَابِ

قَوْمٌ لَهُمْ عَرَقَتْ مَعَهُ فَضَلَهُمْ وَالْفَضْلُ يَعْرِفُهُ ذَوُو الْأَلْبَابِ
وَقَالَ ابْنُ مَنْظُورٍ بِنِ سَيَّارِ الْفَزَارِيِّ :

فَجَاؤُوا بِجَمْعِ مُجْزَلٍ كَمَا تَهُمُّ بَنُو دَارِمٍ إِذْ كَانَ فِي النَّاسِ دَارِمٌ
فَتَكَلَّمَتْ تَمِيمٌ وَأَفْتَحَتْ لِمَكَانِ هَذَيْنِ الشَّاعِرَيْنِ الْعَظِيمَيْنِ
فَدَرَا فِي قَيْسٍ فَدَلَّ هَذَا عَلَى أَنَّ قَيْسًا أَحْطَى بِالْمَذْحِ مِنْ تَمِيمٍ .
وَالْأَوَايِدُ مِنَ الشِّعْرِ الْآيَاتُ السَّائِرَةُ كَالْأَنْشَالِ وَأَكْثَرُ مَا
تُسْتَعْمَلُ الْأَوَايِدُ فِي الْهَجَاءِ يُقَالُ : رَمَاهُ بِآيِدَةٍ فَتَكُونُ الْآيِدَةُ
هَهُنَا الدَّاهِيَةَ . قَالَ الْجَاحِظُ : الْأَوَايِدُ الدَّوَاهِي وَمِنْهُ أَوَايِدُ الشِّعْرِ
حَكَاهُ عَنْ أَبِي زَيْدٍ وَحَكَى : الْأَوَايِدُ الْإِبِلُ الَّتِي تَتَوَحَّشُ فَلَا
يُقَدَّرُ عَلَيْهَا إِلَّا بِالْعَقْرِ . وَالْأَوَايِدُ الطَّيْرُ الَّتِي تُتَقِيمُ صَيْفًا وَشِتَاءً .
وَالْأَوَايِدُ الْوَحْشُ فَإِذَا حِمَلَتْ آيَاتُ الشِّعْرِ عَلَى مَا قَالَ الْجَاحِظُ
كَانَتْ الْمَعَانِي السَّائِرَةُ كَالْإِبِلِ السَّارِدَةِ الْمُتَوَحَّشَةِ وَإِنْ شِئْتَ
الْمُقِيمَةَ عَلَى مَنْ قِيلَتْ فِيهِ لَا تُفَارِقُهُ كَأَقَامَةِ الطَّيْرِ الَّتِي لَيْسَتْ
بِقَوَاعٍ . وَإِنْ شِئْتَ قُلْتَ فِي بُعْدِهَا مِنَ الشُّعْرَاءِ وَأَمْتِنَاعِهَا عَلَيْهِمْ
كَالْوَحْشِ فِي نِفَارِهَا مِنَ النَّاسِ . وَأَمَّا الْمَجْدُودُونَ فِي الْكَسْبِ
بِالشِّعْرِ وَالْحُطُورِ عِنْدَ الْمُلُوكِ فَمِنْهُمْ مُسْلِمُ الْخَلِيسِ مَاتَ عَنْ مِائَةِ
أَلْفِ دِينَارٍ وَلَمْ يَتْرِكْ وَارِثًا وَأَبُو الْعَتَاهِيَةِ مَنَعَ :

تَعَالَى اللَّهُ يَا مُسْلِمُ بْنُ عَمْرٍو أَذَلَّ الْخِرْصُ أَنْسَاقَ الرِّجَالِ
وَكَانَ صَدِيقَهُ جِدًّا . فَقَالَ مُسْلِمٌ : وَيَلْبِي مِنْ هَذَا الرَّجُلِ جَمْعُ
الْقَطَايِيرِ مِنَ الذَّهَبِ وَقَدْ نَسَبَنِي إِلَى مَا تَرُونَ مِنَ الْخِرْصِ . وَلَمْ

يُرَدُّ ذَلِكَ أَبُو الْعَتَاهِيَّةِ وَمَرْوَانُ بْنُ أَبِي حَفْصَةَ أُعْطِيَ مِائَةَ أَلْفِ
 دِينَارٍ مَرَّاتٍ عَدِيدَةً وَكَانَ لَا يُقَابَلُ إِلَّا بِالْكَثِيرِ وَهُوَ لَعَمْرِي مِنْ
 ذَوِي الْيُتُوتَاتِ وَالْمَعْرُوفِينَ فِي الْكَسْبِ وَالشَّعْرِ . وَكَانَ أَبُو نُؤَاسٍ
 مَحْظُوظًا لَا يُدْرَى لِمَا وَصَلَ إِلَيْهِ لِكِنَّهُ كَانَ مُتَلِفًا سَخِيًّا وَكَانَ
 يَتَسَاجَلُ فِي الْأِنْفَاقِ هُوَ وَعَبَّاسُ بْنُ أَحْنَفَ . وَكَانَ الْبُجَيْثِيُّ مِلياً
 قَدْ قَاضَ كَسْبُهُ مِنَ الشَّعْرِ . وَكَانَ يَرْكَبُ فِي مَوْكِبٍ مِنْ عِيْدِهِ .
 وَآمَأَ أَبُو تَمَّامٍ فَمَا وَفِي حَقِّهِ مَعَ مَا صَارَ إِلَيْهِ مِنَ الْأَمْوَالِ لِأَنَّهُ تَبَدَّلَ
 وَجَابَ الْأَرْضَ وَكَذَلِكَ أَبُو الطَّيِّبِ

البحث الثاني عشر

في ما اشكل من المدح والهجاء

(من كتاب العمدة لابن رشيقي)

أَنْشَدَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرِ النَّحْوِيُّ عَنْ أَبِي عَلِيٍّ
 الْحُسَيْنِ بْنِ إِبْرَاهِيمِ الْأَمْدِيِّ لِرَجُلٍ مِنْ عَبْدِ شَمْسِ بْنِ سَعْدِ بْنِ
 تَمِيمٍ :

تَضَيَّفَنِي وَهَنَا فَقُلْتُ أَسَابِقِي إِلَى الزَّادِ شَلَّتْ مِنْ يَدَيَّ الْأَصَابِعُ
 وَلَمْ تَلَقَ لِلسَّعْدِيِّ ضَيْفًا بِقَفْرَةٍ مِنْ الْأَرْضِ الْأَوْهَوِ عَرِيَانُ جَانِعُ
 لَمْ يُرَدْ أَنَّهُ يَسْبِقُ ضَيْفَهُ إِلَى الزَّادِ فَيَكُونُ قَدْ هَجَا نَفْسَهُ
 لِكِنَّهُ وَصَفَ ذُبَابًا لَيْسَ لَيْلًا فَقَالَ : أَسْبَقْتَنِي أَنْتَ إِلَى الْأَكْلِ
 أَيُّ تَأْكُلُنِي شَلَّتْ إِذَا أَصَابِعِي إِذَا لَمْ أَرْمِكَ فَأَقْتُلِكَ وَأَكُلْ
 لِحْمَكَ . ثُمَّ قَالَ عَلَى الْمَثَلِ : لَمْ تَلَقَ لِلسَّعْدِيِّ يَعْنِي نَفْسَهُ ضَيْفًا فِي

قَفْرَةٌ يَعْنِي الدِّئْبَ إِلَّا هُوَ جَائِعٌ فَهُوَ لَا يُبْقِي عَلَيَّ لِأَنِّي أَقْتَلُهُ قَبْلَ
أَنْ يَشْبَعَ مِنْ لَحْمِي . وَمِنْ أَنَا شَيْدِهِمْ :

أَبُوكَ الَّذِي نَبْتُ تُجْحِسُ حَيْلَهُ غَدَاةَ النَّدَى حَتَّى يَحْفَ لَهَا أَلْبَقْلُ
قَالُوا إِذَا أَخَذَ مَطْرُ الصَّيْفِ الْأَرْضَ أَنْبَتَتْ بَقْلًا فِي أُصُولِ
بَقْلٍ قَدْ يَبَسَ فَذَلِكَ الْأَخْضَرُ هُوَ النَّشْرُ وَهُوَ الْغَيْرُ فَتَأْكُلُهُ
الْأَبِلُ فَيَأْخُذُهَا السَّهَامُ وَلَا سَهَامَ فِي الْحَيْلِ فَعَابَهُ بِالْجَهْلِ بِالْحَيْلِ .
قَالَ الْأَضْعَبِيُّ : هَذَا الْقَوْلُ خَطَأٌ بَلْ مَدَحَهُ بِمَعْرِفَةِ الْحَيْلِ لِأَنَّ
النَّشْرَ مُؤَذِّ لِكُلِّ مَا أَكَلَهُ وَإِنْ لَمْ يَكُنْ تَمَّ سَهَامٌ . وَقَالَ سُلَيْمَانُ بْنُ
قُبَّةٍ فِي رِثَاءِ الْحُسَيْنِ بْنِ عَلِيٍّ وَذَكَرِ آلَ الرَّسُولِ :

أَوْلِيكَ قَوْمٌ لَمْ يَشِيمُوا سُيُوفَهُمْ وَلَمْ تَكْثُرِ الْقَتْلَى بِهَا حِينَ سَلَّتْ
قَالَ قَوْمٌ أَرَادَ لَمْ يُعْمِدُوا سُيُوفَهُمْ إِلَّا بَعْدَ كَثْرَةِ الْقَتْلَى بِهَا كَمَا
تَقُولُ لَمْ أَضْرِبْكَ وَلَمْ تَجْنِ عَلَيَّ إِلَّا بَعْدَ أَنْ جَنَيْتُ عَلَيْكَ . وَقَالَ
آخَرُونَ : أَرَادَ لَمْ يَسْلُوا سُيُوفَهُمْ إِلَّا وَكَثُرَتْ بِهَا الْقَتْلَى كَمَا
تَقُولُ : لَمْ أَلْقَ وَلَمْ أَحْسِنِ إِلَيْكَ أَيَّ إِلَّا وَقَدْ أَحْسَنْتُ إِلَيْكَ
وَالْقَوْلَانِ مَعًا صَحِيحَانِ لِأَنَّهُ مِنَ الْأَضْدَادِ وَيُنْشِدُونَ قَوْلَ الْآخَرِ :
هَجَمْنَا عَلَيْهِ وَهُوَ يَكْتُمُ كَلْبَهُ دَعِ الْكَلْبَ يَنْجُ إِنَّمَا الْكَلْبُ نَائِجٌ
وَيُرْوَى :

دَفَعْتُ إِلَيْهِ وَهُوَ يَخْتُقُ كَلْبَهُ
وَأَشَدُّ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ :

وَجَادَ عَلَيَّ مَحَلَّتِكَ السَّحَابُ
فَجَنَيْتَ الْجِيُوشَ أَبَا حَبِيبٍ

وَيُرَوَى أَنَّ أَبَا زَيْنَبٍ قَالَ: إِنْ دَعَا لَكَ قَائِمًا أَرَادَ أَنْ يُعَافِيَ مِنْ
 الْجَبُوشِ وَأَنْ يَجُودَهُ السَّحَابُ فَتُخَصِبْ أَرْضُهُ وَإِنْ دَعَا عَلَيْكَ قَالَ:
 لَا أَبْقَى لَكَ خَيْرًا تَطْمَعُ فِيهِ الْجَبُوشُ فِيهِ تَتَجَبَّبُ دِيَارَكَ لِغُلَامِهِمْ
 بِقِلَّةِ الْخَيْرِ فِيهَا وَيَدْعُو عَلَى مَحَلَّتِهِ بِأَنْ تَدْرُسَهَا الْأَمْطَارُ. وَقَالَ
 غَيْرُهُ: إِنَّمَا مَعْنَاهُ جَادَ عَلَى مَحَلَّتِكَ السَّحَابُ فَأَخَصَبَتْ وَلَا مَاشِيَةَ
 لَكَ فِيهَا فَذَلِكَ أَشَدُّ لِهَمِّكَ وَعَمِّكَ وَيَكُونُ الْمَعْنَى حِينَئِذٍ كَقَوْلِ
 الْآخِرِ:

وَخِيفَاءُ أَلْقَى اللَّيْثُ فِيهَا ذِرَاعَهُ قَسَرَتْ وَسَاءَتْ كُلُّ مَاشٍ وَمُضْرِمٍ
 أَي سَرَتْ كُلُّ ذِي مَاشِيَةٍ وَسَاءَتْ كُلُّ قَقِيرٍ. وَأَنْشَدَ أَبُو عَبْدِ
 اللَّهِ أَيْضًا:

إِنِّي عَلَى كُلِّ إِيسَارٍ وَوَعَسْرَةٍ أَدْعُو خَيْثًا كَمَا تُدْعَى ابْنَةُ الْجَبَلِ
 وَرَوَى الْمُبَرِّدُ حَنِيفًا يُرِيدُ أَنَّهُ يُحِبُّهُ بِسُرْعَةٍ كَالصَّادِ وَهُوَ ابْنَةُ
 الْجَبَلِ وَقِيلَ ابْنَةُ الْجَبَلِ الصَّخْرَةُ الْمُتَحَدِّرَةُ مِنْ أَعْلَاهُ. وَزَادَ أَبُو
 زَيْدٍ فِي رِوَايَتِهِ بَيْتًا وَهُوَ:

إِنْ تَدْعُهُ مُوهِنًا يَعْجَلُ بِجَانِبِهِ عَارِي الْأَشَاجِعِ يَسْعَى غَيْرَ مُشْتَمِلٍ
 فَهَذَا مَدْحٌ لَا مَحَالَةَ وَمِنْهُمْ مَنْ حَمَلَهُ عَلَى قَوْلِ الْآخِرِ:
 كَأَنِّي إِنْ دَعَوْتُ بَنِي حَنِيفٍ دَعَوْتُ بِدَعْوَتِي لَهُمْ الْجَبَالَا
 وَرَوَاهُ قَوْمٌ بِبَنِي سُلَيْمٍ فَمَنْ مَدَحَ جَعَلَهُ مِثْلَ الْأَوَّلِ فِي سُرْعَةِ
 الْإِجَابَةِ وَمَنْ دَمَّ نَسَبَهُمْ إِلَى الثَّقَلِ عَنْ إِجَابَتِهِ مِثْلَ الْجِبَالِ. وَمِنْ
 الدُّعَاءِ الَّتِي يَدْخُلُ فِي هَذَا الْبَابِ:

تَفَرَّقَتْ غَنِييَ يَوْمًا فَقُلْتُ لَهَا يَا رَبِّ سَلِّطْ عَلَيْهَا الذِّئْبَ وَالضَّبْعَا
 قِيلَ إِنَّهُمَا إِذَا اجْتَمَعَا لَا يُؤْذِيَانِ وَشَغَلَ كُلُّ مِنْهُمَا الْآخَرَ
 وَإِذَا تَفَرَّقَا أَدَا يَا وَقِيلَ : إِنَّ مَعْنَاهُ فِي الدُّعَاءِ عَلَيْهَا : قَتَلَ الذِّئْبُ
 الْأَجْبَاءَ عَبَثًا وَاسَكَّتِ الضَّبْعُ الْأَمْوَاتَ فَلَمْ يَبْقَ مِنْهَا بَقِيَّةٌ . وَمِنْ
 لَطِيفِ مَا وَقَعَ فِي هَذَا الْبَابِ قَوْلُ النَّابِغَةِ الذُّبْيَانِي :

يَصُدُّ الشَّاعِرُ الثُّنْيَانَ عَنِّي صُدُودَ الْبَكْرِ عَنْ قَوْمِ الْهَجَانِ
 وَلَمْ يُرِدْ أَنَّهُ يَغْلِبُ الثُّنْيَانَ وَلَا يَغْلِبُ الْفَحْلَ لَكِنْ أَرَادَ التَّضْعِيرَ
 بِالذِّي هَاجَاهُ فَجَعَلَهُ ثُنْيَانًا . وَقَالَ آخَرُ :

وَمَنْ يَفْخَرُ بِمِثْلِ أَبِي وَجَدِّي يَحِي قَبْلَ السَّوَابِقِ وَهُوَ ثَانٍ
 أَرَادَ وَهُوَ ثَانٍ مِنْ عِنَانِهِ لَا يُسْبِقُ مُتَمَهِّلًا . وَمِمَّا يُدْحُ بِهِ وَيَدْمُ
 قَوْلُهُمْ بَيْضَةُ الْبَلَدِ مَنْ مَدَحَ أَرَادَ أَنَّهَا أَصْلُ الطَّائِرِ وَمِنْ ذَمِّ أَرَادَ أَنَّهَا
 لَا أَصْلَ لَهَا . قَالَتْ أُخْتُ عَمْرٍو بْنِ عَبْدِ وَدِّ فِي عَلِيٍّ لَمَّا قَتَلَ أَخَاهَا :
 لَوْ كَانَ قَاتِلُ عَمْرٍو غَيْرَ قَاتِلِهِ لَقَدْ بَكَيْتُ عَلَيْهِ آخِرَ الْأَبْدِ
 لَكِنَّ قَاتِلَهُ مَنْ لَا يُعَابُ بِهِ مَنْ كَانَ يُدْعَى قَدِيمًا بَيْضَةَ الْبَلَدِ
 فَهَذَا أَمْدَحُ كَمَا تَرَاهُ وَقَالَ الرَّاعِي الثُّمَيْرِيُّ يَهْجُو عَدِيَّ بْنَ
 الرَّقَاعِ الْعَامِلِيَّ :

لَوْ كُنْتُ مِنْ أَحَدٍ تُهْجَى هَجْوَتُكُمْ

يَا ابْنَ الرَّقَاعِ وَلَكِنْ لَسْتُ مِنْ أَحَدٍ

تَأْتِي فُضَاعَةٌ أَنْ تَرْضَى بِكُمْ نَسْبًا

وَأَبْنَا نَزَارٍ فَانْتُمْ بَيْضَةُ الْبَلَدِ

وَأَنْشَدَ بَعْضُ الْعُلَمَاءِ :

وَأَيُّ لَظْلَامٍ لِأَشْعَثَ بَائِسٍ

عَرَارًا وَمَقْرُورًا يُرَى مَالَهُ الدَّهْرُ

وَجَارٍ قَرِيبٍ الدَّارِ أَوْ ذِي جِنَايَةٍ

غَرِيبٍ بَعِيدِ الدَّارِ لَيْسَ لَهُ وَقْرٌ

يَظُنُّهُ السَّمِيعُ هَجَا نَفْسَهُ بِظُلْمِ هَوْلَاءِ الَّذِينَ ذُكِرُوا إِنَّمَا

مَدَحَهَا بِأَنَّهُ يَظْلَمُ الْأَنَاقَةَ فَيُحْكِرُ لِلضِّيَافَةِ فَصِيلَهَا مِنْ غَيْرِ عِلَّةٍ وَلَا دَاءٍ

هَذَا هُوَ الْأَشْعَثُ وَالْجَارُ وَأَشْبَاهُهُمَا

البحث الثالث عشر

في البديهة والارتجال

(من كتاب العمدة لابن رشيق)

الْبَدِيهَةُ عِنْدَ كَثِيرٍ مِنَ الْمَوْسُومِينَ يَعْلَمُ هَذِهِ الصَّنَاعَةَ فِي

بَلَدِنَا وَمِنْ أَهْلِ عَصْرِنَا هِيَ الْإِرْتِجَالُ وَلَيْسَتْ بِهِ لِأَنَّ الْبَدِيهَةَ

فِيهَا الْفِكْرُ وَالْتَأْيُدُ . وَالْإِرْتِجَالُ مَا كَانَ أَنْهَارًا وَتَدْفُقًا لَا يَتَوَقَّفُ

فِيهِ قَائِلُهُ كَأَلَّذِي صَنَعَ الْفَرَزْدَقُ وَقَدْ دَفَعَ إِلَيْهِ سُلَيْمَانُ بْنُ عَبْدِ

الْمَلِكِ أَسِيرًا مِنَ الرُّومِ لِيَقْتُلَهُ فَدَسَّ إِلَيْهِ رَجُلٌ مِنْ بَنِي عَبْسٍ سَيْفًا

كَهَامًا فَنَبَا حِينَ ضَرَبَ بِهِ وَضَحِكَ سُلَيْمَانُ فَقَالَ الْفَرَزْدَقُ ارْتِجَالًا

فِي مَقَالَةٍ يَعْتَذِرُ لِنَفْسِهِ وَيُعَيِّرُ بَنِي عَبْسٍ بِأَبْوِ سَيْفِ وَرَقَاءِ بْنِ

زُهَيْرٍ عَنِ رَأْسِ خَالِدِ بْنِ جَعْفَرٍ :

فَإِنْ يَكُ سَيْفُ خَانَ أَوْ نَبَا حَدُّهُ

إِتْأَخِيرَ نَفْسٍ حَيْهَكَ غَيْرُ شَاهِدٍ

فَسَيْفُ بَيْتِي عَبَسَ وَقَدْ ضَرَبُوا بِهِ

نَبَا يَدَيْ رِقَاءٍ عَنِ رَأْسِ خَالِدٍ

كَذَلِكَ سَيْفُ الْهِنْدِ تَبُّوْا ظَبَاتُهَا

وَيَقْطَعْنَ أَحْيَانًا مَنَاطَ الْقَلَائِدِ

وَلَوْ شِئْتُ قَطَّ السَّيْفُ مَا بَيْنَ أَنْفِهِ

إِلَى عَرَقِي دُونَ الشَّرَاسِيفِ حَاسِدِ

ثُمَّ جَلَسَ وَهُوَ يَقُولُ:

وَلَا نَقْتُلُ الْأَسْرَى وَلَكِنْ نَفَكُهُمْ

إِذَا شَغَلَ الْأَعْنَاقَ حَمْلُ الْمَغَارِمِ

وَأَعْظَمُ أَرْتِجَالٍ وَقَعَ قَصِيدَةُ الْحَارِثِ بْنِ حِلْزَةَ بَيْنَ يَدَيْ عَمْرِو

ابْنِ هِنْدٍ فَإِنَّهُ يُقَالُ أُنِيَ بِهَا كَالْحُطْبَةِ . وَكَذَلِكَ قَصِيدَةُ عُبَيْدِ بْنِ

الْأَبْرَصِ . وَقِيلَ : أَفْضَلُ الْبَدِيهَةِ بَدِيهَةٌ أَمِنْ وَرَدَتْ فِي مَوْضِعٍ

خَوْفٍ فَمَا ظَنَنْتُكَ بِالْأَرْتِجَالِ وَهُوَ أَسْرَعُ مِنَ الْبَدِيهَةِ . وَكَانَ أَبُو

نُوَاسٍ قَوِيَّ الْبَدِيهَةِ وَالْأَرْتِجَالِ لَا يَكَادُ يَنْقَطِعُ وَلَا يَرُوزِي إِلَّا فَلَئْتَهُ .

وَيُرُوزِي أَنَّ الْحُطْبَ قَالَ لَهُ مَرَّةً يَمَازِحُهُ وَهُوَ بِالْمَسْجِدِ الْجَامِعِ :

وَأَنْتَ غَيْرُ مُدَافِعٍ فِي الشِّعْرِ وَلَكِنَّكَ لَا تَحْطُبُ . فَقَامَ مِنْ فُورِهِ

يَقُولُ مُرْتَجِلًا :

مَتَحْتَكُمُ يَا أَهْلَ مِضَرَ نَصِيحَتِي أَلَا تَحْتَدُوا مِنْ نَاصِحِ بَصِيبِ

رَمَاكُمْ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ بِحِيَّةٍ أَكُولِ لِحْيَاتِ السِّلَادِ شُرُوبِ
 فَإِنَّ يَكُ بَاقِي سِحْرِ فِرْعَوْنَ فِيكُمْ فَإِنَّ عَصَا مُوسَى بِكَفِّ خَطِيبِ
 ثُمَّ أَلْتَفَتَ إِلَيْهِ : وَاللَّهِ لَا يَأْتِي بِمِثْلِهَا خَطِيبٌ مِصْقَعٌ فَكَيْفَ
 رَأَيْتَ فَاعْتَدَرَ إِلَيْهِ فَخَلَفَ : إِنْ كُنْتُ إِلَّا مَارِحًا . وَسَمِعَتْ جَمَاعَةٌ
 مِنَ الْعُلَمَاءِ يَقُولُونَ : كَانَ مُسْلِمٌ بِنُ الْوَلِيدِ نَظِيرَ أَبِي نُوَّاسٍ فِي
 وَقُوفِهِ عِنْدَ قَوْمٍ مِنْ أَهْلِ زَمَانِهِ فِي أَشْيَاءٍ إِلَّا أَنَّ أَبَا نُوَّاسٍ
 قَهَرَ بِالْبَدِيهَةِ وَالْأَرْجَحَالِ مَعَ تَقْبُضِ كَانٍ فِي مُسْلِمٍ وَإِظْهَارِ تَوْفِدِ
 وَكَانَ صَاحِبَ فِكْرَةٍ وَرَوِيَّةٍ لَا يَبْتَدِيهِ وَلَا يَرْتَجِلُ فَكَانَ أَبُو
 الْعَتَاهِيَّةِ فِيمَا يُقَالُ أَقْدَرَ النَّاسِ عَلَى أَرْجَحَالٍ وَبَدِيهَةٍ لِقُرْبِ مَاخِذِهِ
 وَسُهُولَةِ طَرِيقِهِ

وَأَجْتَمَعَ عِدَّةٌ مِنَ الشُّعْرَاءِ فِيهِمْ أَبُو نُوَّاسٍ فَشَرِبَ أَحَدُهُمْ مَاءً
 ثُمَّ قَالَ أَجِزُونَا : بَرْدَ الْمَاءِ وَطَابًا . فَكُلُّهُمْ تَلَعَّمُ حَتَّى طَلَعَ أَبُو
 الْعَتَاهِيَّةِ . قَالَ : فِيمَ أَنْتُمْ فَأَنْشُدُوهُ . فَقَالَ وَمَا تَرَدَّدَ : حَبْدًا الْمَاءِ
 شَرَابًا . فَأَتَى بِالْقَسِيمِ شَيْئًا بِصَاحِبِهِ . وَذَلِكَ هُوَ الَّذِي أَعْوَزَ الْقَوْمَ لَا
 وَزْنَ الْكَلَامِ . وَصَحِبَ رِفْقَةً فَسَمِعَ زُقَاءَ الدُّيُوكِ . فَقَالَ لِرَفِيقِهِ :
 هَلْ رَأَيْتَ الصُّبْحَ لَأَمًا . قَالَ نَعَمْ . قَالَ : وَسَمِعْتَ الدَّيْكَ صَاحَا .
 قَالَ نَعَمْ . قَالَ :

إِنَّمَا بَكَى عَلَى الْمُنَى تَرَى بِالدُّنْيَا وَنَاحَا

فَاسْتَيْقَظَ رَفِيقُهُ لِلْكَلامِ أَنَّهُ شِعْرُ فِرْوَاهُ . فَاجْرَى هَذَا الْحَجْرِي
 فَهُوَ الْأَرْجَحَالُ . وَآمَّا الْبَدِيهَةُ فَبَعْدَ أَنْ يُفَكِّرَ السَّاعِرُ يَسِيرًا وَيَكْتُبَ

سَرِيعًا إِنْ حَضَرَتْ آتَةٌ إِلَّا أَنَّهُ غَيْرُ بَطِيءٍ وَلَا مُتَرَاخٍ فَإِنْ أَطَالَ
حَتَّى يُفْرِطَ أَوْ قَامَ مِنْ مَجْلِسِهِ لَمْ يَعُدْ بَدِيهًا .

وَقَالُوا اجْتَمَعَ الشُّعْرَاءُ بِبَابِ الرَّشِيدِ فَاذَّنَ لَهُمْ وَقَالَ: مَنْ
يُحِبُّ هَذَا الْقَسِيمَ وَلَهُ حُكْمُهُ. قَالُوا: مَا هُوَ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ. قَالَ:
أَمْلِكُ لِلَّهِ وَحْدَهُ. فَقَالَ الْحَمَّازُ: وَلِلْخَلِيفَةِ بَعْدَهُ وَلِلْحَبِّ إِذَا مَا
حَبِيْبُهُ بَاتَ عِنْدَهُ. فَقَالَ: أَحْسَنْتَ وَأَتَيْتَ عَلَيَّ مَا فِي نَفْسِي وَأَمَرَ
لَهُ بِعِشْرَةِ آلَافٍ دِرْهَمٍ . وَقَدْ كَانَ أَبُو الطَّيِّبِ كَثِيرَ الْبَدِيهَةِ
وَالْأَرْزِجَالِ إِلَّا أَنَّ شَعْرَهُ فِيهَا نَازِلٌ عَنْ طَبَقَتِهِ جَدًّا وَهُوَ لَعْمَرِي فِي
سَعَةِ مِنَ الْفَنَدِ إِذْ كَانَتْ الْبَدِيهَةُ كَمَا قَالَ ابْنُ الزُّرْمِيِّ فِيهَا:
نَارُ الرَّوِيَّةِ نَارٌ جَدُّ نَضِجَةٌ وَلِلْبَدِيهَةِ نَارٌ ذَاتُ تَلْوِجِ
وَقَدْ يُفْضَلُهَا قَوْمٌ لِعَاجِلِهَا لَكِنَّ عَاجِلَهَا يَمْضِي مَعَ الرَّيْحِ
وَقَالَ ابْنُ الْمُعْتَرِّ:

وَأَلْقَوْلُ بَعْدَ الْفِكْرِ يُؤْمِنُ رَيْفُهُ شَتَانٌ بَيْنَ رَوِيَّةٍ وَبَدِيهَةٍ
وَمِنَ الشُّعْرَاءِ مَنْ شَعْرُهُ فِي الرَّوِيَّةِ وَالْبَدِيهَةِ سَوَاءٌ وَعِنْدَ
الْآنَسِ وَالْخَوْفِ لِقُدْرَتِهِ وَسُكُونِ جَاشِهِ وَقُوَّةِ غَرِيْزَتِهِ كَهَدِيَّةِ بْنِ
الْحَشْرَمِ الْعُذْرِيِّ وَطَرَقَةَ بْنِ الْعَبْدِ الْبَكْرِيِّ وَمُرَّةَ بْنِ مُحَمَّدَانَ
السَّعْدِيِّ إِذْ يَقُولُ وَقَدْ أَمَرَ مُضْعَبُ بْنُ الزُّبَيْرِ رَجُلًا مِنْ بَنِي
أَسَدٍ بِقَتْلِهِ:

بَنِي أَسَدٍ إِنْ تَقْتُلُونِي تُحَارِبُوا تَمِيمًا إِذَا الْحَرْبُ الْعَوَانَ أَسْمَعَلَتْ
وَأَسْتُ وَإِنْ كَانَتْ إِلَيَّ حَبِيْبَةٌ بِبَاكِ عَلَيَّ الدُّنْيَا إِذَا مَا تَوَلَّتْ

وَهَذَا شِعْرُهُ لَوْ تَرَوَى فِيهِ صَاحِبُهُ حَوْلًا كَامِلًا عَلَيَّ أَمْنٍ وَدَعَا
وَقَرِطِ شَهْوَةٍ أَوْ شِدَّةِ حَمِيَّةٍ لَمَا آتَى بِهِ فَوْقَ هَذَا وَكَذَلِكَ عَبْدُ
يَاغُوثَ بْنِ صَلَاةٍ إِذْ يَقُولُ فِي كَلِمَةٍ لَهُ طَوِيلَةٌ :

أَقُولُ وَقَدْ شَدُّوا لِسَانِي بِنِسْعَةٍ أَمْعَشَرَ تَيْمٍ أَطْلَقُوا مِنْ لِسَانِيَا
أَيَا رَاكِبًا إِمَامًا عَرَضَتْ فَبَلَّغَن نُدَامَايَ مِنْ نَجْرَانَ أَنْ لَا تَلَاقِيَا
وَكَانُوا شَدُّوا لِسَانَهُ خَوْفًا مِنْ أَلْهَجَاءِ فَعَاهَدَهُمْ فَأَطْلَقُوهُ
لِيَسُوِّحَ عَلَيَّ نَفْسِهِ وَعَرَضَ عَلَيْهِمْ فِي فِدَائِهِ أَلْفَ نَاقَةٍ فَأَبَوْا إِلَّا
قَتْلَهُ فَقَالَ :

فَإِنْ تَقْتُلُونِي تَقْتُلُونِي بِخَيْرِكُمْ وَإِنْ تُطْلِقُونِي تَحْرِبُونِي بِمَالِيَا
وَهَذِهِ سَهَامَةٌ عَظِيمَةٌ وَشِدَّةٌ . وَمِنْ قَوْلِ طَرَفَةَ بْنِ الْعَبْدِ لَمَّا
أَيَقَنَ بِالْمَوْتِ :

أَبَا مُنْذِرٍ كَانَتْ غُرُورًا صَحِيفَتِي
وَلَمْ أُعْطِكُمْ فِي الطَّوْعِ مَالِي وَلَا عِرْضِي
أَبَا مُنْذِرٍ أَفْنَيْتَ فَأَسْتَبِقَ بَعْضُنَا

حَنَانِيكَ بَعْضُ الشَّرِّ أَهْوَنُ مِنْ بَعْضِ
وَأَيْنَ هُوَلَاءِ مِنْ عُيَيْدِ بْنِ الْأَبْرَصِ وَهُوَ شَيْخٌ مِنْ شُيُوخِ
الصَّنَاعَةِ وَمُقَدَّمٌ فِي السِّنِّ عَلَى الْجَمَاعَةِ إِذْ يَقُولُ لَهُ التُّعْمَانُ يَوْمَ
بُورْسِهِ : أَنْشِدْنِي . قَالَ : حَالُ الْجَرِيضِ دُونَ الْقَرِيضِ . قَالَ : أَنْشِدْنِي
قَوْلَكَ أَفْقَرَ مِنْ أَهْلِهِ مَلْحُوبٌ . فَقَالَ :

أَفْقَرَ مِنْ أَهْلِهِ عُيَيْدُ فَأَلْيَوْمَ لَا يُبْدِي وَلَا يُعِيدُ

فَبَلَّغَتْ بِهِ حَالَ الْجَزَعِ إِلَى مِثْلِ هَذَا عَلَى أَنَّ فِي طَرَقَةِ
بَعْضِ الصَّرَاعَةِ

حَكَى عَلِيُّ بْنُ يَحْيَى قَالَ: كُنْتُ عِنْدَ الْمُتَوَكِّلِ إِذْ آتَاهُ رَسُولُ
إِسْحَاقَ بْنِ إِسْمَاعِيلَ فَقَامَ عَلِيُّ بْنُ الْجَهْمِ يَخْطُرُ بَيْنَ يَدَيْهِ وَيَقُولُ:
أَهْلًا وَسَهْلًا بِكَ مِنْ رَسُولِ جِئْتَ بِمَا يَشْفِي مِنَ الْقَلِيلِ
بِرَأْسِ إِسْحَاقَ بْنِ إِسْمَاعِيلَ

فَقَالَ الْمُتَوَكِّلُ الْقُطُوبُ هَذَا الْجَوْهَرُ لَا يَضِيعُ . وَأَشْتَقُّ الْبَدِيهَةَ
مِنْ بَدَهَ بِمَعْنَى بَدَأَ أُبْدِلْتُ الْهَمْزَةَ هَاءً كَمَا أُبْدِلْتُ فِي أَشْيَاءَ
كَثِيرَةٍ لِقُرْبِهَا مِنْهَا . فَقَدْ قَالُوا: مَدَحَ وَمَدَهَ وَلِهَذَا تَفْعَلُ كَذَا
بِمَعْنَى لِأَنَّكَ وَمِثْلُ ذَلِكَ كَثِيرٌ . وَالْأَرْجِيحَالُ مَاخُودٌ مِنَ السُّهُولَةِ
وَالْإَنْصِبَابِ . وَمِنْهُ قِيلَ: شَعِرَ الرَّجُلُ إِذْ كَانَ شَعْرُهُ سَبْطًا مُسْتَدْرِسِلًا
غَيْرَ جَعْدٍ . وَقِيلَ هُوَ مِنْ أَرْجِيحَالِ الْبَثْرِ وَهُوَ أَنْ تَنْزِلَهَا بِرِجْلَيْكَ مِنْ
غَيْرِ حَبْلِ

البحث الرابع عشر

في آداب الشاعر

(من كتاب العمدة لابن رشيقي)

مِنْ حِكْمِ الشَّاعِرِ أَنْ يَكُونَ حُلُوَ الشَّمَائِلِ حَسَنَ الْأَخْلَاقِ
طَلَقَ الْوَجْهَ بَعِيدَ الْعَوْرِ مَأْمُونِ الْجَانِبِ سَهْلَ النَّاحِيَةِ وَطَيَّ
الْأَكْنَافِ فَإِنَّ ذَلِكَ بِمَا يُحِبُّهُ إِلَى النَّاسِ وَيُرِيئُهُ فِي عُيُونِهِمْ وَيُقَرِّبُهُ

مِنْ قُلُوبِهِمْ وَلَيَكُنْ مَعَ ذَلِكَ شَرِيفَ النَّفْسِ لَطِيفَ الْحَسِّ عَرُوفَ
 أَهْمَةِ نَظِيفِ الْبَزَّةِ أِنْفَا لَتَهَابَهُ الْعَامَّةُ وَيَدْخُلُ فِي جُمَّةِ الْخَاصَّةِ فَلَا
 تَعْجَبُهُ أَبْصَارُهُمْ سَمَّحَ الْيَدَيْنِ وَإِلَّا فَهُوَ كَمَا قَالَ ابْنُ أَبِي فَتْنٍ:
 وَإِنَّ أَحَقَّ النَّاسِ بِاللُّؤْمِ شَاعِرُهُ يَلُومُ عَلَى الْجُلِّ الرِّجَالِ وَيَنْجُلُ
 وَإِلَى هَذَا الْمَعْنَى ذَهَبَ الطَّائِيُّ بِقَوْلِهِ:

أَلُّومٌ مَنْ بَجَلَتْ يَدَاهُ وَاعْتَدَى لِلْجُلِّ جَرِيًّا سَاءَ ذَلِكَ صَنِيعًا
 وَالشَّاعِرُ مَاخُودٌ بِكُلِّ عِلْمٍ مَطْلُوبٌ بِكُلِّ مَكْرَمَةٍ لَا تَسَاعِ
 الشَّعْرِ وَأَحْتِمَالِهِ كُلِّ مَا حَمَلَ مِنْ نَحْوِ وَنَعَةٍ وَقَفِهِ وَجَبَرِ وَحِسَابِ
 وَفَرِيضَةٍ وَأَحْتِيَاجِ أَكْثَرِ هَذِهِ الْعُلُومِ إِلَى شَهَادَتِهِ وَهُوَ مُكَيَّفٌ
 بِذَاتِهِ مُسْتَعْنٍ عَمَّا سِوَاهُ وَإِلَآئِهِ قَيْدُ الْأَخْبَارِ وَتَجْدِيدُ لِلْآثَارِ وَصَاحِبُهُ
 الَّذِي يَذُمُّ وَيُحْمَدُ وَيَهْجُو وَيَمْدَحُ وَيَعْرِفُ مَا يَأْتِي النَّاسُ مِنْ مَحَاسِنِ
 الْأَشْيَاءِ وَمَا يَدْرُونَهُ فَهُوَ عَلَى نَفْسِهِ شَاهِدٌ وَبِحُجَّتِهِ مَاخُودٌ. وَلِيَأْخُذَ
 نَفْسَهُ بِحِفْظِ الشَّعْرِ وَالْحَبْرِ وَمَعْرِفَةِ النَّسَبِ وَأَيَّامِ الْعَرَبِ يَسْتَعْمِلُ
 ذَلِكَ فِيمَا يُرِيدُهُ مِنْ ذِكْرِ الْآثَارِ وَضَرْبِ الْأَمْثَالِ لِيَعْلَقَ نَفْسَهُ
 بَعْضَ أَنْفَاسِهِمْ وَيَبْقَى بِقُوَّةِ طِبَاعِهِمْ. فَقَدْ وَجَدْنَا الشَّاعِرَ مِنَ
 الْمَطْبُوعِينَ الْمُتَقَدِّمِينَ يَفْضَلُ أَصْحَابَهُ بِرِوَايَةِ الشَّعْرِ وَمَعْرِفَةِ الْأَخْبَارِ
 وَالْتِمَادَةِ لِنَ فَوْقَهُ مِنَ الشُّعْرَاءِ فَيَقُولُونَ: فَلَانُ شَاعِرٌ رَاوِيَةٌ
 يُرِيدُونَ أَنَّهُ إِذَا كَانَ رَاوِيَةً عَرَفَ الْمَقَاصِدَ وَسَهَّلَ عَلَيْهِ مَاخُذَ
 اللَّفْظِ وَلَمْ يَضِقْ بِهِ الْمَذْهَبُ وَإِذَا كَانَ مَطْبُوعًا لَا عِلْمَ لَهُ وَلَا رَاوِيَةً
 ضَلَّ وَأَهْتَدَى مِنْ حَيْثُ لَا يَعْلَمُ وَرَبَّمَا طَلَبَ الْمَعْنَى فَلَمْ يَصِلْ إِلَيْهِ

وَهُوَ مَائِلٌ بَيْنَ يَدَيْهِ لُضْعَفِ آلَتِهِ كَأَلْفَعِدٍ يُحْدِي فِي نَفْسِهِ الْقُوَّةَ عَلَى
 النَّهْوِ فَلَا تُعِينُهُ الْآلَةُ . وَقَدْ سُئِلَ رُوْبَةُ بْنُ الْعِجَّاجِ عَنِ النَّحْلِ
 مِنَ الشُّعْرَاءِ . فَقَالَ : هُوَ الرَّأْوِيَّةُ يُرِيدُ أَنَّهُ إِذَا رَوَى اسْتَحْلَلَ . قَالَ
 يُونُسُ بْنُ حَبِيبٍ : وَإِنَّمَا ذَلِكَ لِأَنَّهُ يَجْمَعُ إِلَى جَيْدِ شِعْرِهِ مَعْرِفَةً
 جَيْدٍ غَيْرِهِ فَلَا يَحْمِلُ نَفْسَهُ إِلَّا عَلَى بَصِيرَةٍ . وَقَالَ رُوْبَةُ فِي
 صِفَةِ شَاعِرٍ :

لَقَدْ خَشِيتُ أَنْ تَكُونَ سَاحِرًا رِوَايَةً مُرًّا وَمُرًّا شَاعِرًا
 وَأَسْتَغْظَمَ حَالَهُ حَتَّى قَرَنَهَا بِالسِّحْرِ . وَقَالَ الْأَضْمِيُّ : لَا يَصِيرُ
 الشُّعْرُ فِي قَرِيضِ الشِّعْرِ فَخَلًّا حَتَّى يَرَوِيَ أَشْعَارَ الْعَرَبِ وَيَسْمَعَ
 الْأَخْبَارَ وَيَعْرِفَ الْمَعَارِي وَتَدْوَرَ فِي مَسَامِعِهِ الْأَلْقَاظُ . وَأَوَّلُ ذَلِكَ
 أَنْ يَعْرِفَ الْعَرُوضَ لِيَكُونَ مِيزَانًا عَلَى قَوْلِهِ وَالنَّحْوُ يُضْلِحُ بِهِ لِسَانَهُ
 وَيُقِيمُ بِهِ إِعْرَابَهُ وَالنَّسَبَ وَأَيَّامَ النَّاسِ لِيَسْتَعِينَ بِذَلِكَ عَلَى مَعْرِفَةِ
 الْمُنَاقِبِ وَالْمَثَلِيبِ وَذِكْرِهِمَا بِمَدْحٍ أَوْ ذَمٍّ . وَقَدْ كَانَ الْفَرَزْدَقُ
 عَلَى فَضْلِهِ فِي هَذِهِ الصَّنَاعَةِ يَرَوِي لِلْحُطَيْبَةِ كَثِيرًا وَكَانَ الْحُطَيْبَةُ
 رَاوِيَةً زُهَيْرٍ وَكَانَ زُهَيْرٌ رَاوِيَةً أَوْسَ بْنَ حَجْرٍ وَطَفِيلَ الْعَنْبَرِيِّ جَمِيعًا .
 وَقَدْ تَرَلَّ أَحْسَى بَنِي قَيْسِ بْنِ ثَعْلَبَةَ بَيْنَ يَدَيْ النَّابِغَةِ الذُّبْيَانِيَّةِ
 بِسُوقِ عُكَاظٍ وَأَنْشَدَهُ فَقَدَّمَهُ . وَأَنْشَدَهُ حَسَّانُ بْنُ ثَابِتٍ وَلَيْدُ
 ابْنِ رَبِيعَةَ فَمَا عَابَهُمْ ذَلِكَ وَلَا غَضَّ مِنْهُمْ . وَكَانَ كَثِيرُ رَاوِيَةٍ
 جَمِيلٍ مُفَضَّلًا لَهُ . وَكَانَ أَبُو حَيَّةَ التَّمْرِيُّ وَأَسْمَةُ الْهَيْمِيُّ بْنُ الرَّبِيعِ
 وَهُوَ مِنْ أَحْسَنِ النَّاسِ شِعْرًا وَأَنْظَفِهِمْ كَلَامًا مُوتَمًا بِالْفَرَزْدَقِ

أَخَذًا عَنْهُ كَثِيرًا مُتَعَصِّبًا لَهُ . وَلَا يَسْتَعْنِي الْمَوْلَدُ عَنْ تَصْفَحِ أَشْعَارِ
 الْمَوْلَدِينَ لِمَا فِيهَا مِنْ حَلَاوَةِ اللَّفْظِ وَقُرْبِ الْأَخْذِ وَإِشَارَاتِ الْمُخَمِّ
 وَوَجْهِهِ الْبَدِيعِ الَّذِي مِثْلُهُ فِي شِعْرِ الْمُتَقَدِّمِينَ قَلِيلٌ وَإِنْ كَانُوا هُمْ
 فَتَحُوا بَابَهُ وَفَتَحُوا جِلْبَابَهُ . وَلِلْمُتَعَقِّبِ زِيَادَاتٌ وَأَقْنِسَانٌ . لَا عَلَى أَنْ
 تَكُونَ عِدَّةُ الشَّاعِرِ مُطَالَعَةً مَا ذَكَرْتُهُ آخِرَ كَلَامِي هَذَا دُونَ مَا
 قَدَّمْتُهُ فَإِنَّهُ مَتَى فَعَلَ ذَلِكَ لَمْ يَكُنْ فِيهِ مِنْ أَيْمَنَةٍ وَفَضْلِ الْقُوَّةِ مَا
 يَبْلُغُ بِهِ طَاقَةَ مَنْ تَبِعَ فَيْجَارِيَهُ . وَإِذَا آعَانَتْهُ فَصَاحَةُ الْمُتَقَدِّمِ وَحَلَاوَةُ
 الْمُتَأَخِّرِ أَشْتَدَّ سَاعِدُهُ وَبَعْدَ مَرَامِهِ فَلَمْ يَقَعْ دُونَ الْغَرَضِ وَسَعَى
 أَنْ يَكُونَ أَوْثَقَ سَهَامًا وَأَحْسَنَ مَوْقِعًا يَمُنُّ لَوْ عَوَّلَ عَلَيْهِ مِنْ
 الْمُحَدِّثِينَ لَقَصَرَ عَنْهُ وَوَقَعَ دُونَهُ . وَيَجْعَلُ طَلَبُهُ أَوْلَى لِلسَّلَامَةِ فَإِذَا
 صَحَّتْ لَهُ طَلَبُ التَّجْوِيدِ جِينِدٍ وَلِيَرْتَعِبَ فِي الْحَلَاوَةِ وَالطَّلَاوَةِ رَغْبَتَهُ
 فِي الْجَزَالَةِ وَالْفَحَامَةِ . وَلِيَجْتَنِبَ السُّوقِيَّ الْقَرِيبَ وَالْوَحْشِيَّ الْغَرِيبَ
 حَتَّى يَكُونَ شِعْرُهُ حَالًا بَيْنَ حَالَيْنِ كَمَا قَالَ بَعْضُ الشُّعْرَاءِ :

عَلَيْكَ يَا وَسَاطِ الْأُمُورِ فَإِنَّهَا نَجَاةٌ وَلَا تَرَكِبْ ذُلُولًا وَلَا مَعْبَا
 وَأَوَّلُ مَا يَحْتَاجُ إِلَيْهِ الشَّاعِرُ بَعْدَ الْحَدِّ الَّذِي هُوَ الْغَايَةُ وَفِيهِ
 وَحْدَهُ الْكِفَايَةُ حُسْنُ التَّنَائِي وَالسِّيَاسَةِ وَعِلْمُ مَقَاصِدِ الْقَوْلِ فَإِنْ
 نَسَبَ ذَلِكَ وَخَضَعَ وَإِنْ مَدَحَ أَطْرَبَ وَأَسْمَعَ وَإِنْ هَجَا أَقْلٌ
 وَأَوْجَعٌ وَلِتَكُنْ غَايَتُهُ مَعْرِفَةَ أَنْغْرَاضِ الْمُخَاطَبِ كَائِنًا مَنْ كَانَ
 لِيَدْخُلَ إِلَيْهِ مِنْ بَابِهِ وَيُدَاخِلَهُ فِي يَثَابِهِ فَذَلِكَ هُوَ سِرُّ صِبَاغَةِ
 الشِّعْرِ وَمَغْزَاهُ الَّذِي تَفَارَتْ النَّاسُ فِيهِ تَفَاضُلًا . وَقَدْ قِيلَ : لِكُلِّ

مَقَامٍ مَقَالٌ . وَشِعْرُ الشَّاعِرِ لِنَفْسِهِ وَفِي مُرَادِهِ وَأُمُورٌ ذَاتِهِ مِنْ مَدْحٍ
وَعَزْلِ وَمُكَاتَبَةٍ وَمُجُونٍ وَخَمْرِيَّةٍ وَمَا أَشْبَهَ ذَلِكَ غَيْرُ شِعْرِهِ فِي
قَصَائِدِ الْخَلْفِ الَّتِي يَقُومُ بِهَا بَيْنَ السِّمَاطِينَ . يُقْبَلُ مِنْهُ فِي تِلْكَ الطَّرِيقِ
عَفْوٌ كَلَامِهِ وَمَا لَا يَتَكَلَّفُ لَهُ وَلَا أَلْقَى بِهِ بَالًا وَلَا يُقْبَلُ مِنْهُ
فِي هَذِهِ إِلَّا مَا كَانَ مُحْكَمًا مُعَاوَدًا فِيهِ النَّظْرُ جَيِّدًا لَا غَثَّ
فِيهِ وَلَا سَاقِطٌ وَلَا قَلِقٌ . وَشِعْرُهُ لِلْأَمِيرِ غَيْرُ شِعْرِهِ لِلْوَزِيرِ وَالْكَاتِبِ
وَمُحَاطَبَتُهُ لِلْقَضَاةِ وَالْفُقَهَاءِ بِخِلَافِ مَا تَقَدَّمَ مِنْ هَذِهِ الْأَنْوَاعِ .
وَالْمُتَأَخَّرُ مِنَ الشُّعْرَاءِ فِي الزَّمَانِ لَا يَضُرُّهُ تَأَخُّرُهُ إِذَا أَجَادَ
كَمَا لَا يَنْفَعُ الْمُتَقَدِّمُ تَقَدُّمُهُ إِذَا قَصَرَ وَإِنْ كَانَ لَهُ فَضْلُ السَّبْقِ
فَعَلَيْهِ دَرَكُ التَّقْصِيرِ كَمَا أَنَّ لِلْمُتَأَخَّرِ فَضْلَ الْأَجَادَةِ وَالزِّيَادَةِ . وَلَا
يَكُونُ الشَّاعِرُ حَازِقًا مُجُودًا حَتَّى يَتَفَقَّدَ شِعْرَهُ وَيُعِيدَ فِيهِ نَظْرَهُ
فَيَسْقِطَ رَدِيَّهُ وَيُثْبِتَ جَيِّدَهُ وَيَكُونُ بِالرَّكِيكِ مُطْرَحًا لَهُ رَاغِبًا
عَنْهُ . فَإِنَّ بَيْتًا جَيِّدًا مَقَامَ أَلْفِ رَدِيٍّ . وَقَالَ أَمْرُوهُ الْقَيْسِ وَهُوَ
أَوَّلُ مَا زَعَمُوا أَنَّهُ اخْتِيرَ لَهُ وَعُلِمَ بِهِ أَنَّهُ أَفْضَلُ الشُّعْرَاءِ وَالْمُقَدَّمُ
عَلَيْهِمْ :

أَذُودُ الْقَوَائِي عَنِّي ذِيَادَا ذِيَادَ غُلَامٍ جَرِيءٍ جَرَادَا
فَلَمَّا كَثُرْنَ وَعَنَّيْنَهُ تَحْيِرَ مِنْهُنَّ سِتًّا حِيَادَا
فَاعْزَلْ مَرْجَانَهَا جَانِبًا وَأَخْذُ مِنْ دُرِّهَا الْمُسْتَجَادَا
وَيُقَالُ إِنَّ أَبَا نُوَّاسٍ كَانَ يَفْعَلُ هَذَا الْفِعْلَ وَيُنْقِي الْجَيْدَ
وَيَلْتَمِسُ لَهُ مِنَ الْكَلَامِ مَا سَهَلَ وَمِنَ الْمَعْنَى مَا كَانَ وَاضِحًا جَلِيًّا

يُعرفُ بديًّا . فَقَدْ قَالَ بَعْضُ الْمُتَقَدِّمِينَ : سُرَّ الشِّعْرُ مَا سُئِلَ عَنْهُ .
وَكَانَ الْخَطِيئَةُ يَقُولُ : خَيْرُ الشِّعْرِ الْحَوْلِيُّ الْحَكَّكَ . أَخَذَ فِي ذَلِكَ
بِمَذْهَبِ زُهَيْرِ بْنِ أَبِي سَلَمَى وَأَوْسِ وَطُفَيْلٍ . وَلَا يَجُوزُ لِلشَّاعِرِ
كَمَا لَا يَجُوزُ لِغَيْرِهِ أَنْ يَكُونَ مُعْجَبًا بِنَفْسِهِ مُشْتِيًّا عَلَى شِعْرِهِ وَإِنَّ
فَضِيحَةَ ظَاهِرَةَ كَانَتْ غَنِيًّا عَنْهَا . وَكَانَ فِي الْبُخْتَرِيِّ إِعْجَابٌ شَدِيدٌ إِذَا
أَنْشَدَ يَقُولُ : مَا لَكُمْ لَا تَعْجَبُونَ مَا أَحْسَنَ مَا تَسْمَعُونَ . فَأَنْشَدَ
أَلْتَمَوَكَّلُ يَوْمًا قَصِيدَتَهُ :

عَنْ أَيِّ ثَغْرِ تَبْتَسِمُ وَبِأَيِّ طَرْفٍ تَحْتَكِمُ
وَأَبُو الْعَبَّاسِ الصِّمِيرِيُّ حَاضِرٌ فَلَمَّا رَأَى إِعْجَابَهُ قَامَ حِذَاءَهُ
وَقَالَ :

مِنْ أَيِّ سَلْحٍ تَلْتَقِمُ وَبِأَيِّ كَفِّ تَلْتَطِمُ
فَوَلَّى وَهُوَ غَضْبَانٌ . فَقَالَ : وَعَلِمْتُ أَنَّكَ تَنْهَزِمُ . فَضَحِكَ
أَلْتَمَوَكَّلُ حَتَّى فَحَصَ بِرِجْلَيْهِ وَأَعْطَى الصِّمِيرِيَّ جَائِزَةً سَنِيَّةً

البحث الخامس عشر

في عمل الشعر وشخذ القريحة

(من كتاب العمدة)

لَا بُدَّ لِلشَّاعِرِ وَإِنْ كَانَ فَخْلًا حَادِقًا مُبَرِّزًا مُقَدِّمًا مِنْ قِتْرَةٍ
تَعْرِضُ لَهُ فِي بَعْضِ الْأَوْقَاتِ إِمَّا لِشُغْلٍ طَرَأَ أَوْ مَوْتِ قَرِيحَةٍ أَوْ
نُبُوِّ طَبَعٍ فِي تِلْكَ السَّاعَةِ أَوْ ذَلِكَ الْوَحِينِ . وَقَدْ كَانَ الْفَرَزْدَقُ

وَهُوَ فُحْلٌ مُضَرٌّ فِي زَمَانِهِ يَقُولُ : تَمُرُّ عَلَيَّ السَّاعَةُ وَقَلْعُ ضَرْسٍ مِنْ
 أَضْرَاسِي أَهْوَنُ عَلَيَّ مِنْ عَمَلِ بَيْتٍ مِنَ الشَّعْرِ فَإِذَا تَمَادَى ذَلِكَ
 عَلَى الشَّاعِرِ قِيلَ : قَدْ أَضْفَى كَمَا يُقَالُ أَضْفَتِ الدَّجَاجَةُ إِذَا
 أَنْقَطَعَ بَيْضُهَا وَكَذَلِكَ يُقَالُ لَهُ أَجْبَلَ كَمَا يُقَالُ لِلْحَافِرِ الْمُبْرِ
 إِذَا بَلَغَ جَبَلًا تَحْتَ الْأَرْضِ لَا يَفْعَلُ فِيهِ شَيْءٌ أَجْبَلَ . وَأَفْحِمَ
 الشَّاعِرُ عَلَى أَفْعَلَ وَقَالُوا : هُوَ مِنْ فَحِمَ الصَّيْبُ إِذَا أَنْقَطَعَ صَوْتُهُ مِنْ
 شِدَّةِ الْبُكَاءِ . فَإِنْ سَاءَ لَفْظُهُ وَفَسَدَتْ مَعَانِيهِ قِيلَ لَهُ أَهْتَرُ فَهُوَ
 مُهْتَرٌ . وَقَدْ قِيلَ فِي الدُّيَّانِيِّ إِنَّهُ كَانَ شَعْرُهُ نَظِيفًا مِنَ الْعُيُوبِ
 لِأَنَّهُ قَالَهُ كَثِيرًا وَمَاتَ عَنْ قُرْبٍ وَلَمْ يَهْتَرْ وَأَكْثَرُ مَا جَاءَ الْإِهْتَارُ
 فِي صِفَةِ الْكَبِيرِ الَّذِي يَحْتَلِطُ كَلَامُهُ . وَقَوْلُهُمْ فِي شَعْرِ النَّابِغَةِ
 إِنَّهُ قَالَ كَثِيرًا يَدُلُّ عَلَى أَنَّهُ يَهْدَا يُسَمَّى نَابِغَةً كَمَا عِنْدَ أَكْثَرِ
 النَّاسِ لَا لِقَوْلِهِ : « فَقَدْ نَبَغَتْ لَنَا مِنْهُمْ شُؤْنٌ » كَمَا تَقَدَّمَ مِنْ
 قَوْلِ بَعْضِهِمْ . وَيُقَالُ أَخْلَى الشَّاعِرُ كَمَا يُقَالُ أَخْلَى الرَّامِي إِذَا
 لَمْ يُصِبْ مَعْنَى

وَيُحْكَى عَنِ الْبُخَيْرِيِّ أَنَّهُ قَالَ : فَارَضْتُ عَلَيَّ بِنَ الْجَهْمِيِّ فِي
 الشَّعْرِ وَذَكَرَ اشْتِعَ السَّلْبِيِّ فَقَالَ : إِنَّهُ يُجْلِي . فَلَمْ أَفْهَمَهَا وَأَنْفَتُ
 أَنْ أَسْأَلَهُ عَنْهَا . فَلَمَّا أَنْصَرَفْتُ فَكَّرْتُ فِيهَا وَنَظَرْتُ فِي شَعْرِ
 اشْتِعَ فَإِذَا هُوَ رُبَّمَا مَرَّتْ بِهِ الْأَنْبِيَاءُ مَعْسُولَةً لَيْسَ فِيهَا بَيْتٌ
 رَائِعٌ

ثُمَّ إِنَّ لِلنَّاسِ فِيهَا بَعْدُ ضُرُوبًا مُخْتَلِفَةً يَسْتَدْعُونَ بِهَا الشَّعْرَ

فَتَسَحَّدُ الْقَرَائِحَ وَتُنْبِئُهُ الْخَوَاطِرَ وَتُلِينُ عَرِيكَةَ الْكَلَامِ وَتُسَهِّلُ
طَرِيقَ الْمَعْنَى لِكُلِّ أَمْرٍ يُحْسِبُ تَذْيِيرِ طَبْعِهِ وَإِطْرَادِ عَادَتِهِ .
وَسَيَّأِي ذَلِكَ فِي أَقْوِيلِ الْعُلَمَاءِ بِمَا أَرْجُو أَنْ يَكُونَ فِيهِ هِدَايَةٌ
إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى

قَالَ بَكْرُ بْنُ النَّظَّاحِ الْخَنْفِيُّ: الشِّعْرُ مِثْلُ عَيْنِ الْمَاءِ إِنْ تَرَكْتَهَا
نَضَبَتْ وَإِنْ اسْتَهْتَهْتَهَا هَتَنْتَ . وَلَيْسَ مُرَادُ بَكْرِ أَنْ تُسْتَهْتَهَنَّ بِالْعَمَلِ
وَخَدَهُ لِأَنَّ نَجْدَ الشَّاعِرِ تَكِلُّ قَرِيحَتُهُ مَعَ كَثْرَةِ الْعَمَلِ مِرَارًا وَتَذِفُ
مَادَّتَهُ وَتَقْدُ مَعَانِيهِ فَإِذَا جَمَّ طَبْعُهُ أَيَّامًا وَرَبَّمَا زَمَانًا طَوِيلًا ثُمَّ
صَنَّ الشِّعْرَ جَاءَ بِكُلِّ آيَةٍ وَأَتَمَّ بِكُلِّ قَافِيَةٍ مُارِدَةً وَقَفَّحَ لَهُ
مِنَ الْمَعَانِي وَالْأَلْفَاظِ مَا لَوْ رَامَهُ مِنْ قَبْلِ لَأَسْتَعْلِقَ عَلَيْهِ وَأُبْهِمَ
دُونَهُ . لَكِنْ بِالْمَذَاكِرَةِ مَرَّةً فَإِنَّهَا تَفْدَحُ زِنَادَ الْخَاطِرِ وَتُفَجِّرُ عِيُونَ
الْمَعَانِي وَتُوقِظُ أَبْصَارَ الْفَنَنِهِ وَبِمُطَالَعَةِ الْأَشْعَارِ كَرَّةً فَإِنَّهَا تَبْعَثُ
الْجَسَدَ وَتُولِدُ الشَّهْوَةَ . وَسُئِلَ ذُو الرِّمَّةِ كَيْفَ تَفْعَلُ إِذَا أَنْقَلَّ
دُونَكَ الشِّعْرُ . فَقَالَ: كَيْفَ يَنْقَلُ دُونِي وَعِنْدِي مَفَاتِحُهُ . قِيلَ لَهُ:
وَعَنْهُ سَأَلْتُكَ مَا هُوَ . قَالَ: الْخُلُوءُ بِذِكْرِ الْأَحْبَابِ وَلَعَمْرِي إِنَّهُ إِذَا
أَنْقَمَحَ لِلشَّاعِرِ نَسِيبُ الْقَصِيدَةِ فَقَدْ وَجَّحَ مِنَ الْبَابِ وَحَطَّ رِجْلَهُ فِي
الرِّكَابِ عَلَى أَنْ ذَا الرِّمَّةِ لَمْ يَكُنْ كَثِيرَ الْمَدْحِ وَالْهَجَاءِ وَإِنَّمَا
كَانَ وَاصِفَ أَطْلَالٍ وَنَادِبَ أَطْعَامٍ وَهُوَ الَّذِي أَخْرَجَهُ مِنْ طَبَقَةِ
الْفُحُولِ . وَقِيلَ لِكَثِيرٍ كَيْفَ تَضَعُ الشِّعْرَ إِذَا عَسَرَ عَلَيْكَ . قَالَ:
أَطُوفُ فِي الرِّيَاضِ الْمُسَبَّغَةِ فَيَسْهَلُ عَلَيَّ صَعْبُهُ وَيُسْرِعُ إِلَيَّ

أَحْسَنُهُ . وَقَالَ الْأَضْمَعِيُّ : مَا اسْتَدْعِي شَارِدُ الشِّعْرِ بِمِثْلِ الْمَاءِ
 الْجَارِي وَالشَّرْفِ الْعَالِي وَالْمَكَانِ الْخَالِي . وَقِيلَ الْخَالِي يَعْنِي الرُّوضَ
 وَحَدَّثَنَا بَعْضُ أَصْحَابِنَا مِنْ أَهْلِ الْمَهْدِيَّةِ وَقَدْ مَرَرْنَا بِمَوْضِعٍ
 بِهَا يُعْرَفُ بِالْكِنْدِيَّةِ وَهُوَ أَشْرَفُهَا أَرْضًا وَهَوَاءً . قَالَ : جِئْتُ هَذَا
 الْمَوْضِعَ مَرَّةً فَإِذَا عَبْدُ الْكَرِيمِ عَلَى سَطْحٍ هُنَالِكَ قَدْ كَشَفَ الدُّنْيَا .
 فَقُلْتُ : أبا مُحَمَّدٍ . قَالَ : نَعَمْ . فَقُلْتُ : مَا تَضَعُ هَاهُنَا . قَالَ : الْقَمْحَ
 خَاطِرِي وَأَجَاؤُ نَاطِرِي قُلْتُ : فَهَلْ نَتَجَّ لَكَ شَيْءٌ . قَالَ : مَا تَقَرُّ بِهِ
 عَيْنِي وَعَيْنُكَ إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى وَأَنْشَدَ شِعْرًا يَدْخُلُ مَسَامَ الْقُلُوبِ
 رِقَّةً . قُلْتُ : هَذَا اخْتِيَارٌ مِنْكَ اخْتَرَعْتَهُ . قَالَ : بَلْ يَرَأِي
 الْأَضْمَعِيُّ

وَقَالُوا كَانَ جَرِيرٌ إِذَا أَرَادَ أَنْ يُؤَيِّدَ قَصِيدَةً صَنَعَهَا أَيْلًا يُشْعِلُ
 سَرَاجًا وَيَعْتَرِلُ أَهْلَهُ وَرَبَّمَا عَلَا السَّطْحَ وَخَدَهُ وَغَطَّى رَأْسَهُ رَغْبَةً فِي
 الْخَلْوَةِ فِي نَفْسِهِ . فَحُكِّي أَنَّهُ صَنَعَ ذَلِكَ فِي قَصِيدَتِهِ الَّتِي أَخْرَجَى
 بِهَا بَنِي نُمَيْرٍ

وَرُوِيَ أَنَّ الْفَرَزْدَقَ كَانَ إِذَا عَصَتْ عَلَيْهِ صَنْعَةُ الشِّعْرِ رَكِبَ
 نَاقَةً وَطَافَ وَخَدَهُ مُنْفِرِدًا فِي شِعَابِ الْجِبَالِ وَبَطُونِ الْأَوْدِيَةِ
 وَالْأَمَاكِينِ الْخَالِيَةِ فَيُعْطِيهِ الْكَلَامُ قِيَادَهُ . حُكِّي ذَلِكَ فِي قَصِيدَتِهِ
 الْفَلَائِيَّةِ :
 عُرِفْتُ بِأَعْشَاشٍ وَمَا كِدْتُ تَعْرِفُ

وَذُكِرَ أَنَّ فَتَى مِنَ الْأَنْصَارِ فَاخَرَ بِأَنْبِيَاءِ حَسَّانِ بْنِ

لَنَا الْجَفَنَاتُ الْغُرُّ يَلْمَعْنَ فِي الضُّحَى

وَاسْيَافُنَا يَقْطُرْنَ مِنْ نَجْدَةٍ دَمَا
وَأَنْظَرَهُ سَنَةٌ قَمْضَى حَنِقَةً وَطَالَتْ لَبْلَبُهُ لَمْ يَضَعْ شَيْئًا فَلَمَّا كَانَ
قُرْبَ الصَّبَاحِ آتَى جَبَلًا بِالْمَدِينَةِ يُقَالُ لَهُ ذُبَابٌ فَنَادَى : أَخَاكُمْ
أَخَاكُمْ يَا بَنِي لَيْنَا صَاحِبِكُمْ صَاحِبِكُمْ صَاحِبِكُمْ وَتَوَسَّدَ ذِرَاعَ
نَاقَتِهِ فَأَثَالَتْ عَلَيْهِ الْقَوَارِي وَجَاءَ بِالْقَصِيدَةِ بُكْرَةً وَقَدْ أَنْجَزَتْ
الشُّعْرَاءُ وَبَهَرْتَهُمْ طُولًا وَجُودَةً

قَالَ ابْنُ قُتَيْبَةَ : وَلِلشُّعْرِ أَوْقَاتٌ تُسْرِعُ فِيهَا قَوَائِمُهُ مِنْهَا أَوَّلُ
اللَّيْلِ قَبْلَ تَغَشِّيِ الْكُرَى وَمِنْهَا صَدْرُ اللَّيْلِ وَقَبْلَ الْغَدَاءِ وَمِنْهَا
يَوْمٌ شَرِبَ الدَّوَاءَ وَمِنْهَا الْخُلُوعُ فِي الْجَنَسِ . فَلِهَذَا الْأَسْبَابِ
تَخْتَلِفُ أَشْعَارُ الشَّاعِرِ وَرَسَائِلُ الْمُتَرَسِّلِ . وَحُكِيَ عَنِ أَبِي تَمَّامٍ
وَقَدْ سَأَلَهُ النُّجَيْثِيُّ عَنْ أَوْقَاتِ صِنْعَةِ الشُّعْرِ فَقَالَ قَرِيبًا مِنْ هَذَا
لَا أَحْفَظُهُ وَلَا أَشْكُ أَنَّ ابْنَ قُتَيْبَةَ بِهِ أَقْتَدَى وَإِنْ كَانَ مِمَّا
رَوَاهُ

وَمِمَّا يَجْمَعُ الْفِكْرَةَ فِي طَرِيقِ الْفَلَسَفَةِ اسْتِئْلَاقُ الْمَرْءِ عَلَى ظَهْرِهِ
وَعَلَى كُلِّ حَالٍ فَلَيْسَ يَفْتَحُ مُقْفَلَ الْخَوَاطِرِ مِثْلُ مُبَارَكَةِ الْعَمَلِ
بِالْأَسْحَارِ عِنْدَ الْمُبُوبِ مِنَ النَّوْمِ لِكُونَ النَّفْسِ مُجْتَمِعَةً لَمْ يَتَفَرَّقْ
حِسُّهَا فِي أَسْبَابِ اللَّهِوِ أَوْ الْمَعِيشَةِ أَوْ غَيْرِ ذَلِكَ وَإِذَا هِيَ مُسْتَرِيحَةٌ
جَدِيدَةٌ كَأَنَّهَا نَشَاتٌ نَشَاةٌ أُخْرَى وَلِإِنَّ الشَّحَرَ الطَّفَّ هَوَاءٌ وَارِقٌ
نَسِيًا وَأَعْدَلُ مِيزَانًا بَيْنَ اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ وَإِنْ لَمْ يَكُنِ الْعِشِيُّ كَالشَّحْرِ

وَهُوَ عَلَيْهِ فِي التَّوَسُّطِ بَيْنَ طَرَفِي اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ لِدُخُولِ الظُّلْمَةِ
 فِيهِ عَلَى الضِّيَاءِ بَعْدَ دُخُولِ الضِّيَاءِ بِالسَّحْرِ عَلَى الظُّلْمَةِ وَلِأَنَّ النَّفْسَ
 فِيهِ كَالَةِ مُرِيضَةٍ مِنْ تَعَبِ النَّهَارِ وَتَصَرَّفَهَا مُحْتَاجَةٌ إِلَى قُوَّتِهَا مِنْ
 النَّوْمِ وَمُتَشَوِّقَةٌ لِحَوِّهِ فَالسَّحْرُ أَحْسَنُ لِمَنْ أَرَادَ أَنْ يَضَعَ . فَأَمَّا لِمَنْ
 أَرَادَ الْحِفْظَ وَالِدِّرَاسَةَ وَمَا أَشْبَهَ ذَلِكَ فَاللَّيْلُ . قَالَ اللَّهُ تَعَالَى وَهُوَ
 أَمْدَقُ الْقَائِلِينَ : إِنَّ نَاسِئَةَ اللَّيْلِ هِيَ أَشَدُّ وَطْأً وَأَقْوَمُ قِيلاً . وَهَذَا
 الْكَلَامُ لَا مَطْعَنَ فِيهِ وَلَا اعْتِرَاضَ عَلَيْهِ . وَكَانَ أَبُو تَمَّامٍ يُكْرَهُ
 نَفْسَهُ عَلَى الْعَمَلِ حَتَّى يَظْهَرَ ذَلِكَ فِي شِعْرِهِ . حَكَى ذَلِكَ عَنْهُ بَعْضُ
 أَصْحَابِهِ قَالَ : اسْتَأْذَنْتُ عَلَيْهِ وَكَانَ لَا يَسْتَرِي عَنِّي فَأَذِنَ لِي
 فَدَخَلْتُ فَإِذَا هُوَ فِي بَيْتِ مُصْرَجٍ قَدْ غُسِلَ بِالْمَاءِ يَتَقَلَّبُ عَيْنًا
 وَشِمَالًا فَقُلْتُ : لَقَدْ بَلَغَ بِكَ الْحُرُّ مَبْلَغًا شَدِيدًا . قَالَ : لَا وَلَكِنْ غَيْرُهُ .
 فَكَيْتَ سَاعَةً ثُمَّ قَامَ كَأَنَّمَا أُطْلِقَ مِنْ عِقَالٍ فَقَالَ : الْآنَ الْآنَ
 أَرَدْتُ . ثُمَّ اسْتَمَدَّ وَكَتَبَ شَيْئًا لَا أَعْرِفُهُ ثُمَّ قَالَ : أَتَدْرِي مَا
 كُنْتُ فِيهِ مِنْذُ الْآنَ . قُلْتُ : كَلَّا . قَالَ قَوْلُ أَبِي نُوَّاسٍ :
 « كَالدَّهْرِ فِيهِ شِرَاسَةٌ وَرَيْلَانُ » زَاوَلْتُهُ حَتَّى أَمْكَنَ اللَّهُ مِنْهُ
 فَعَمِلْتُ :

شَرِسْتَ بَلْ لَيْتَ بَلْ فَأَنْتَ ذَلِكَ نَدَى

فَأَنْتَ لَا شَكَّ فِيهِ السَّهْلُ وَالْجَبَلُ
 وَلَعَمْرِي لَوْ سَكَتَ هَذَا الْحَاكِي لَتَمَّ هَذَا الْبَيْتُ بِمَا كَانَ
 دَاخِلَ الْبَيْتِ لِأَنَّ الْكُلْفَةَ فِيهِ ظَاهِرَةٌ وَالتَّعْمَلُ بَيْنُ . عَلَى أَنَّ مِثْلَ

حِكَايَةَ أَبِي تَمَّامٍ وَأَشَدَّ مِنْهَا وَقَعَتْ لَنْ لَا يُتَّهَمُ وَهُوَ جَرِيرٌ. صَنَعَ
الْفَرَزْدَقُ شِعْرًا يَقُولُ فِيهِ:

فَقُلْتُ أَنَا الْمَوْتُ الَّذِي هُوَ ذَاهِبٌ

بِنَفْسِكَ فَانظُرْ كَيْفَ أَنْتَ مُحَاوِلُهُ

وَحَلَفَ بِالطَّلَاقِ أَنْ جَرِيرًا لَا يَغْلِبُهُ فِيهِ فَكَانَ جَرِيرٌ يَتَمَرَّغُ
فِي الرَّمَضَاءِ وَيَقُولُ: أَنَا أَبُو حَرْزَةَ حَتَّى قَالَ مِنْ آيَاتِهِ لَهُ
مَشهُورَةٌ:

أَنَا الدَّهْرُ يُفْنِي الْمَوْتَ وَالِدَهُرُ خَالِدٌ

فَحِينِي مِثْلُ الدَّهْرِ شَيْئًا يُطَاوِلُهُ

وَكَانَ أَبُو تَمَّامٍ يَنْصِبُ الْقَافِيَةَ لِلْبَيْتِ لِيُعْلَقَ الْأَنْجَارُ بِالصُّدُورِ
وَذَلِكَ هُوَ التَّصْدِيرُ فِي الشِّعْرِ وَلَا يَأْتِي بِهِ كَثِيرًا إِلَّا شَاعِرٌ مُتَّصِعٌ
كُحْيِبٌ وَنُظْرَانِيهِ وَالصَّوَابُ أَنْ لَا يَضَعُ الشَّاعِرُ بَيْتًا لَا يَعْرِفُ قَافِيَتَهُ
غَيْرَ أَنِّي لَا أَحُدُّ ذَلِكَ فِي طَبْعِي وَلَا أَقْدِرُ عَلَيْهِ الْبَيْتَ بَلْ أَضَعُ
الْقَسِيمَ الْأَوَّلَ عَلَى مَا أُرِيدُهُ ثُمَّ التَّمَسُّ فِي نَفْسِي مَا يَلِيقُ بِهِ
مِنَ الْقَوَائِي بَعْدَ ذَلِكَ فَابْنِي عَلَيْهِ الْقَسِيمَ الثَّانِي أَعْمَلُ ذَلِكَ فِيهِ
كَمَا يَفْعَلُ مَنْ يَبْنِي الْبَيْتَ كُلَّهُ عَلَى الْقَافِيَةِ وَلَمْ أَرِ ذَلِكَ يَجْعَلُ عَلَيَّ
وَلَا يُزِيحُنِي عَنْ مُرَادِي وَلَا يَغَيِّرُ عَلَيَّ شَيْئًا مِنْ لَفْظِ الْقَسِيمِ الْأَوَّلِ
إِلَّا فِي التَّنْدَرَةِ الَّتِي لَا يُعْتَدُّ بِهَا عَلَى وَجْهِ التَّنْقِيحِ الْمَفْرُطِ

وَمِنَ الشُّعْرَاءِ مَنْ يَسْتَقُ إِلَيْهِ بَيْتٌ وَأَثَانٌ وَخَاطِرُهُ فِي
غَيْرِهِمَا يَجِبُ أَنْ يَكُونَ بَعْدَ ذَلِكَ بِآيَاتٍ وَذَلِكَ لِقُوَّةِ طَبْعِهِ وَأَنْبِعَاثِ

خَاطِرِهِ . وَمِنْهُمْ مَنْ يَنْصِبُ قَافِيَةً بِعَيْنِهَا لِلْبَيْتِ بِعَيْنِهِ مِنَ الشِّعْرِ
 مِثْلَ أَنْ تَكُونَ ثَلَاثَةً أَوْ رَابِعَةً أَوْ نَحْوَ ذَلِكَ لَا يَعْدُو بِهَا ذَلِكَ
 الْمَوْضِعَ إِلَّا اتَّحَلَ عَلَيْهِ نَظْمُ آيَاتِهِ وَذَلِكَ عِيٌّ فِي الصَّنْعَةِ شَدِيدٌ
 وَنَقْصٌ بَيْنَ لِيْنِ الشَّاعِرِ يَصِيرُ مُحْضُورًا عَلَى شَيْءٍ وَاحِدٍ بِعَيْنِهِ مُضِيْقًا
 عَلَيْهِ وَدَاخِلًا تَحْتَ حُكْمِ الْقَافِيَةِ . وَكَانُوا يَقُولُونَ لِيَكُنِ الشِّعْرُ
 تَحْتَ حُكْمِكَ وَلَا تَكُنْ تَحْتَ حُكْمِهِ

وَمِنْهُمْ مَنْ إِذَا أَخَذَ فِي صَنْعَةِ الشِّعْرِ جَمَعَ مِنَ الْقَوَافِي مَا
 يَضْحِكُ لِذَلِكَ الْوِزْنَ الَّذِي هُوَ فِيهِ . ثُمَّ أَخَذَ مُسْتَعْمَلَهَا وَشَرِيْقَهَا . وَمَا
 سَاعَدَ عَائِيَهُ وَوَافَقَهَا وَأَطْرَحَ مَا سِوَى ذَلِكَ إِلَّا أَنَّهُ لَا بُدَّ أَنْ
 يَجْمَعَهَا لِيُكَرِّرَ فِيهَا نَظْرَهُ وَيُعِيدَ عَلَيْهَا التَّخَيَّرَ فِي حِينِ الْعَمَلِ .
 هَذَا الَّذِي عَلَيْهِ حُذَاقُ الْقَوْمِ .

وَمِنَ الشُّعْرَاءِ مَنْ إِذَا جَاءَهُ الْبَيْتُ عَفْوًا أَنْتَبَهَ ثُمَّ رَاجَعَ فِيهِ
 فَتَنَّقَهُ وَصَفَّاهُ مِنْ كَدَرِهِ وَذَلِكَ أَسْرَعُ وَأَخْفُ عَلَيْهِ وَأَصْحَحُ لِنَظَرِهِ
 وَأَخْفُ لِبَالِهِ . وَآخِرُ لَا يُثْبِتُهُ إِلَّا بَعْدَ أَحْكَامِهِ فِي نَفْسِهِ وَتَثْقِيْفِهِ
 مِنْ جَمِيعِ جِهَاتِهِ وَذَلِكَ أَشْرَفُ لِلْهَيْمَةِ وَأَدْلُّ عَلَى الْقَدْرِ وَأَظْهَرُ
 لِلْكَفَّةِ وَأَبْعَدُ مِنَ السَّرِقَةِ . وَسَأَلْتُ شَيْخًا مِنْ سُيُوحِ هَذِهِ الصَّنَاعَةِ
 فَقُلْتُ : مَا يُعِينُ عَلَى الشِّعْرِ . فَقَالَ : زَهْرَةُ الْبُسْتَانِ وَرَاحَةُ الْحَمَامِ .
 وَقِيلَ : إِنَّ الطَّعَامَ الطَّيِّبَ وَالشَّرَابَ الطَّيِّبَ وَسَمَاعَ الْغِنَاءِ يَرُوقُ
 الطَّبْعَ وَيُصَفِّي الزَّجَاجَ وَيُعِينُ عَلَى الشِّعْرِ . وَلَمَّا أَرَادَتْ قُرَيْشُ
 مُعَارَضَةَ الْقُرْآنِ عَكَفَ فَصْحَاؤُهُمُ الَّذِينَ تَعَاطَوْا ذَلِكَ عَلَى لُبَابِ

أَلْبَرِّ وَسَلَفِ الْخَمْرِ وَلَحْمِ الضَّانِ وَالْخَلْوَةِ إِلَى أَنْ بَلَغُوا مَجْهُودَهُمْ .
 فَلَمَّا سَمِعُوا قَوْلَ الْقُرْآنِ : وَقِيلَ يَا أَرْضُ أَبْلِعِي مَاءَكَ وَيَا سَمَاةَ
 أَقْبِعِي وَغِيضَ الْمَاءِ وَقُضِيَ الْأَمْرُ وَأَسْتَوَتْ عَلَى الْجُودِيِّ وَقِيلَ بُعْدًا
 لِلْقَوْمِ الظَّالِمِينَ . يَتَسَوَّأُ بِمَا طَعِمُوا فِيهِ وَعَلِمُوا أَنَّهُ لَيْسَ بِكَلَامٍ مَخْلُوقٍ .
 وَقِيلَ : مَقْرُودُ الشَّعْرِ الْعِتَابُ . وَذُكِرَ عَنْ أَبِي الطَّيِّبِ أَنَّ مُتَشَرِّفًا
 تَشَرَّفَ عَلَيْهِ وَهُوَ يَضَعُ قَصِيدَتَهُ الَّتِي يَقُولُ فِي أَوَّلِهَا « جَلَلًا كَمَا
 بِي فَلَيْكَ التَّبْرِيحُ » وَهُوَ يَتَعَنَّى وَيَضَعُ فَإِذَا تَوَقَّفَ بَعْضُ التَّوَقُّفِ
 رَجَعَ بِالنَّشَادِ مِنْ أَوَّلِ الْقَصِيدَةِ إِلَى حَيْثُ أَنْتَهَى مِنْهَا . وَقَالُوا :
 الْحَيْمَةُ بِكَلَالِ الْقَرِيحَةِ أَنْتَظَرُ الْحَمَامَ . وَهَذَا عِنْدِي أَنْجَعُ الْأَقْوَالِ
 وَبِهِ أَقُولُ وَإِيهِ أَذْهَبُ . وَقَالَ بَكْرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْأَزْرَقِيُّ : لَا
 تَكْذُبُوا الْقُلُوبَ وَلَا تُشْهِمُوهَا وَخَيْرُ الْفِكْرِ مَا كَانَ عَنْ عَقِبِ الْحَمَامِ .
 وَأَشْحَذُوا الْقُلُوبَ بِالْمُذَاكِرَةِ وَلَا تَيَاسُوا مِنْ إِصَابَةِ الْحِكْمَةِ إِذَا
 أَمْتَحَنَتْكُمْ بِبَعْضِ الْأَسْتِفْلَاقِ فَإِنَّ مَنْ آدَمَنْ قَرَعَ أَلْبَابَ وَصَلَ .
 وَقَالَ الْخَلِيعُ : مَنْ لَمْ يَأْتِ شَعْرُهُ مَعَ الْوَحْدَةِ فَلَيْسَ بِشَاعِرٍ .
 وَقَالُوا يُرِيدُ الْخَلْوَةَ وَرَبَّمَا أَرَادَ الْغُرْبَةَ كَمَا قَالَ دِيكَ الْجَزَّ : مَا
 أَصْنَى شَاعِرٌ مُغْتَرِبٌ قَطُّ

وَبِمَا لَا يَسَعُ تَرْكُهُ فِي هَذَا الْمَوْضِعِ صَحِيفَةٌ كَتَبَهَا بَشْرُ بْنُ
 الْمُعْتَمِرِ ذَكَرَ فِيهَا أَلْبَلَاغَةَ وَدَلَّ عَلَى مَظَانِ الْكَلَامِ وَالْفَصَاحَةِ يَقُولُ
 فِيهَا : خُذْ مِنْ نَفْسِكَ سَاعَةَ فَرَائِغِكَ وَفَرَائِغِ بَالِكَ وَاجَابَتَهَا إِيَّاكَ فَإِنَّ
 قَلِيلَ تِلْكَ السَّاعَةِ أَكْرَمُ جَوْهَرًا وَأَشْرَفُ جِنْسًا وَأَحْسَنُ فِي الْأَسْمَاعِ

وَأَخْلَى فِي الصُّدُورِ وَأَسْلَمَ مِنْ فَاحِشِ الْخَطَاةِ وَأَخْلَبُ لِكُلِّ
 عَيْنٍ وَغِرَّةٍ مِنْ لَفْظِ شَرِيفٍ وَمَعْنَى بَدِيعٍ
 وَأَعْلَمَ أَنَّ ذَلِكَ أَجْدَى عَلَيْكَ مِمَّا يُعْطِيكَ يَوْمَكَ الْأَطْوَلَ
 بِالْكَدِّ وَالْجَاهِدَةِ وَبِالتَّكْلُفِ وَالْمُعَانَدَةِ وَمَهْمَا أَخْطَاكَ لَمْ يُخْطِئِكَ
 أَنْ يَكُونَ مَقْبُولًا قَضَاءً أَوْ حَقِيقَةً عَلَى اللِّسَانِ سَهْلًا كَمَا خَرَجَ مِنْ
 يَتَّبِعُوهُ وَنَجَّمَ عَنْ مَعْدِنِهِ وَإِيَّاكَ وَالتَّوَعَّرَ فَإِنَّ التَّوَعَّرَ يُسَلِّمُكَ إِلَى
 التَّعْقِيدِ وَالتَّعْقِيدُ هَرَّ الَّذِي يَسْتَهْلِكُ مَعَانِيكَ وَيَشِينُ الْقَاطِئَكَ . وَمَنْ
 أَرَاغَ مَعْنَى كَرِيمًا فَلْيَلْتَمِسْ لَفْظًا كَرِيمًا فَإِنَّ حَقَّ الْمَعْنَى الشَّرِيفِ
 اللَّفْظُ الشَّرِيفُ وَمِنْ حَقِّهِمَا أَنْ يَصُونَهُمَا عَمَّا يُفْسِدُهُمَا وَيُهْجُمُهُمَا
 وَعَمَّا يَعُودُ مِنْ أَجْلِهِ أَسْوَأَ حَالًا مِنْكَ قَبْلَ أَنْ يَلْتَمِسَ إِظْهَارُهُمَا
 وَتَرْهَنَ نَفْسَكَ فِي مُلَابَسَتِهِمَا وَقَضَاءِ حَقِّهِمَا وَكُنْ فِي إِحْدَى ثَلَاثِ
 مَنَازِلَ فَإِنَّ أَوَّلَ الثَّلَاثِ أَنْ يَكُونَ لَفْظُكَ رَشِيقًا عَذْبًا أَوْ فَحْمًا
 سَهْلًا وَيَكُونَ مَعْنَاكَ ظَاهِرًا مَكْشُوفًا وَقَرِيبًا مَعْرُوفًا . أَمَّا عِنْدَ
 الْخَاصَّةِ إِنْ كُنْتَ لِلْخَاصَّةِ قَصَدْتَ . أَوْ لِلْعَامَّةِ إِنْ كُنْتَ لِلْعَامَّةِ
 قَصَدْتَ وَالْمَعْنَى لَيْسَ يَشْرَفُ بِأَنْ يَكُونَ مِنْ مَعَانِي الْخَاصَّةِ
 فَكَذَلِكَ لَيْسَ يَتَّصَعُّ بِأَنْ يَكُونَ مِنْ مَعَانِي الْعَامَّةِ وَإِنَّمَا مَدَارُ
 الشَّرْفِ مَعَ الصَّوَابِ وَإِحْرَازِ الْمَنْفَعَةِ وَمَعَ مُوَافَقَةِ الْحَالِ وَمَعَ
 مَا يَجِبُ لِكُلِّ مَقَامٍ مِنَ الْمَقَالِ . وَكَذَلِكَ اللَّفْظُ الْعَامِّيُّ وَالْخَاصِّيُّ
 فَإِنَّ أَمْرَكَ أَنْ تَبْلُغَ مِنْ بَيَانِ لِسَانِكَ وَبَلَاغَةِ قَلَمِكَ وَطُفْ
 مَدَاخِلِكَ وَأَقْتِدَارِكَ فِي نَفْسِكَ عَلَى أَنْ تُفْهَمَ الْعَامَّةُ مَعَانِي

الخاصة وتكسوها الألفاظ المتوسطة التي لا تلطف عن الدهماء
ولا تحقى عن الأكفء فانت اليليع التام فإن كانت المنزلة
الأولى لا تواتيك ولا تغتريك ولا تسبح لك عند أول نظرك
في أول تكلفك وتحد اللفظة لم تقع موقعها ولم تسبح إلى
قرارها وإلى حقيها من أماكنها المقسومة لها واللقافية لم تحل من
مركزها في نصابها ولم تتصل بشكلها وكانت قلقة في مكانها
نافرة عن موضعها فلا تكرهها على اعتصاب مكانها والذول في
غير أوطانها فإنك إذا لم تتعاط قرض الشعر الموزون ولم تكلف
اختيار الكلام المشور لم يعبك بترك ذلك أحد. فإن أنت
تكلفتهما ولم تكن حاذقا مطبوعا ولا محكما لشأنك بصيرا بما
عليك ولك عابك من أنت أقل منه عينا وراى من هو دونك
أنه فوقك. فإن أنت أثبتت بأن تكلف القول وتتعاطى
الصنعة ولم تسبح لك الطباع فلا تعجل ولا تفجر ودعه بياض
يوميك وسواد ليلك وعاوده عند نشاطك وفراغ بالك فر بما لا تعدم
الإجابة والمؤاتاة إن كان هناك طبيعة أو جرئت في الصنعة على
عرف فإن تمنع عليك بعد ذلك من غير حادث شغل ومن غير
طول إهمال فالمنزلة الثالثة أن تتحول عن هذه الصناعة إلى
أشهى الصناعات إليك وأخفها عليك

إلا أن النفوس لا تجود بمكنونها مع الرغبة ولا تسبح بحجزونها
عند الرهبة كما تجود به مع الشهوة والمحبة. وقال بعض أهل

الْأَدَبِ : حَسَبُ الشَّاعِرِ عَوْنًا عَلَى صِنَاعَتِهِ أَنْ يَجْمَعَ خَاطِرَهُ بَعْدَ أَنْ يُخْلِجِي قَلْبَهُ مِنْ فُضُولِ الْأَنْفِعَالِ وَيَدَعِ الْأَمْتِلَاءَ مِنَ الطَّعَامِ وَالشَّرَابِ ثُمَّ يَأْخُذَ فِيمَا يُرِيدُ . وَأَفْضَلُ مَا اسْتَعَانَ بِهِ الشَّاعِرُ غِنَى أَوْ فَضْلُ طَمَعٍ وَالْفَقْرُ آقَةُ الشَّعْرِ وَإِنَّمَا ذَلِكَ لِأَنَّ الشَّاعِرَ إِذَا صَنَعَ الْقَصِيدَةَ وَهُوَ فِي غِنَى وَوُسْعَةٍ فَتَحَمَّهَا وَأَمِنَ النَّظَرَ فِيهَا عَلَى مَهَلٍ وَإِذَا كَانَ مَعَ ذَلِكَ طَمَعُ غِنَى قَوَى أَنْبِعَاطَهَا مِنْ يَنْبُوعِهَا وَجَاءَتْ الرَّغْبَةُ فِيهَا فِي نَهَائِهَا مُحْكَمَةً . وَإِذَا كَانَ قَتِيرًا مُضْطَرًّا رَضِيَ بِعَفْوِ الْكَلَامِ وَأَخَذَ مَا أَمَكَنَهُ مِنْ نَتِيجَةِ خَاطِرِهِ وَلَمْ يَتَّبِعْ فِي بُلُوغِ مُرَادِهِ وَلَا بَلَّغِ مَجْهُودِ نَعْتِهِ لِمَا يَخْفَرُهُ مِنَ الْحَاجَةِ وَالضَّرُورَةِ فَجَاءَ دُونَ عَادَتِهِ فِي سَائِرِ أَشْعَارِهِ وَرَبَّمَا قَصَرَ عَنْ دُونِهِ بِكَثِيرٍ . وَمِنْهُمْ مَنْ تَحَمَّى الْحَاجَةَ خَاطِرَهُ وَتَبَعَتْ قَرِيحَتُهُ فَيَجُودُ فَإِذَا أَوْسَعَ أَنْفَ وَصَعِبَ عَلَيْهِ عَمَلُ الْآيَاتِ الْيَسِيرَةِ فَضَلَّ عَنِ الْكَثِيرَةِ وَالْعَادَةِ فِي هَذِهِ الْأَشْيَاءِ فِعْلٌ عَظِيمٌ وَهِيَ طَبِيعَةٌ خَامِسَةٌ كَمَا قِيلَ فِيهَا

البحث السادس عشر

في المقاطع والمطالع

(من كتاب العمدة لابن رشيق)

اِخْتَلَفَ أَهْلُ الْمَعْرِفَةِ فِي الْمَقَاطِعِ وَالْمَطَالِعِ . فَقَالَ بَعْضُهُمْ : هِيَ الْفُضُولُ وَالْوُضُولُ بِعَيْنِهَا . فَالْمَقَاطِعُ أَوْ آخِرُ الْفُضُولِ وَالْمَطَالِعُ أَوَائِلُ الْوُضُولِ . وَالْفُضُولُ آخِرُ جُزْءٍ مِنَ الْقِسْمِ الْأَوَّلِ كَمَا قَدَّمْتُ

وَهُوَ الْعَرُوضُ أَيْضًا . وَالْوُضُوءُ أَوَّلُ جُزْءٍ يَلِيهِ مِنَ الْقِسْمِ الثَّانِي .
 وَقَالَ غَيْرُهُمْ : الْمَقَاطِعُ مُنْقَطِعُ الْآيَاتِ وَهِيَ الْقَوَافِي وَالْمَطَالِعُ
 أَوَائِلُ الْآيَاتِ . وَقَالَ قُدَامَةُ بْنُ جَعْفَرٍ فِي بَعْضِ تَأْلِيفِهِ وَقَدْ ذَكَرَ
 التَّصْرِيعَ وَهُوَ أَنْ يَتَوَخَّى تَصْيِيرَ مَقَاطِعِ الْأَجْزَاءِ فِي الْبَيْتِ عَلَى سَبْعِ
 أَوْ شَيْءٍ بِهِ أَوْ مِنْ جِنْسٍ وَاحِدٍ فِي التَّصْرِيفِ . فَأَشَارَ بِهَذِهِ
 الْعِبَارَةِ إِلَى الْمَقَاطِعِ أَوْ آخِرِ أَجْزَاءِ الْبَيْتِ كَمَا تَرَى . وَقَدْ نَجِدُ مِنْ
 الشَّعْرِ الْمُرْصَعِ مَا يَكُونُ سَجْعُهُ غَيْرَ مَقَاطِعِ الْأَجْزَاءِ نَحْوَ قَوْلِ أُمِّ
 مَعْدَانَ فِي مَرَثِيَّةِهَا :

فَعَلُ الْجَمِيلِ وَتَفْرِيحُ الْجَلِيلِ وَإِذَا مَطَاءُ الْجَزِيلِ الَّذِي لَمْ يُعْطِهِ أَحَدُ
 فَالسَّجْعُ فِي هَذَا الْبَيْتِ اللَّامُ الْمَطْرُدَةُ فِي ثَلَاثَةِ أَمَاكِنَ مِنْهُ
 وَآخِرُ الْأَجْزَاءِ الَّتِي هِيَ الْمَقَاطِعُ عَلَى شَرِيطَةِ الْإِيَاءِ الَّتِي قَبْلَ اللَّامِ .
 اللَّهُمَّ إِلَّا أَنْ يُجْعَلَ السَّجْعُ هُوَ الْإِيَاءُ الْمَلْتَزِمَةُ فَحَيْثُ نَدَى عَلَى أَنَا لَا نَعْلَمُ
 حَرْفَ السَّجْعِ يَكُونُ إِلَّا مُتَأَخِّرًا فِي مِثْلِ هَذَا الْمَكَانِ وَمِثْلُ هَذَا
 فِي أَنْوَاعِ الْأَعَارِضِ كَثِيرٌ

وَمِنَ النَّاسِ مَنْ يَظُنُّ أَنَّ الْمَقْطَعَ وَالْمَطْلَعَ أَوَّلُ الْقَصِيدَةِ
 وَآخِرُهَا وَلَيْسَ ذَلِكَ بِشَيْءٍ لِأَنَّا نَجِدُ فِي كَلَامِ جَهَابِذَةَ النَّقَادِ
 إِذَا وَصَفُوا قَصِيدَةً قَالُوا : حَسَنَةُ الْمَقَاطِعِ حَمِيدَةُ الْمَطَالِعِ . وَلَا
 يَقُولُونَ الْمَقْطَعَ وَالْمَطْلَعَ . وَفِي هَذَا دَلِيلٌ وَاضِحٌ لِأَنَّ الْقَصِيدَةَ
 إِنَّمَا لَهَا أَوَّلٌ وَاحِدٌ وَآخِرٌ وَاحِدٌ وَلَا يَكُونُ لَهَا أَوَائِلُ وَآخِرٌ إِلَّا
 عَلَى مَا قَدَّمْتُ مِنْ ذِكْرِ أَبْتِدَاءِ الْآيَاتِ أَوْ الْأَقْسِمَةِ وَأَنْتَهَائِهَا

وَسَأَلْتُ الشَّيْخَ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدَ بْنَ إِبْرَاهِيمَ بْنِ السَّيْنِ عَنْ
 هَذَا فَقَالَ: الْمَقَاطِعُ أَوْ آخِرُ الْآيَاتِ وَالْمَطَالِعُ أَوَّلُهَا. قَالَ وَمَعْنَى
 قَوْلِهِمْ: حَسَنُ الْمَقَاطِعِ جَيْدُ الْمَطَالِعِ أَنْ يَكُونَ مُنْقَطِعُ الْبَيْتِ وَهُوَ
الْقَافِيَةُ مُتَمَكِّنًا غَيْرَ قَلِقٍ وَلَا مُتَعَلِّقٍ بِغَيْرِهِ وَهَذَا هُوَ حُسْنُهُ. وَالْمَطَّلِعُ
 هُوَ أَوَّلُ الْبَيْتِ وَجُودُهُ أَنْ يَكُونَ دَالًّا عَلَى مَا بَعْدَهُ كَالْتَضْدِيرِ
 وَمَا شَاكَاهُ. وَرَوَى الْجَاحِظُ أَنَّ حَيْبَ بْنَ شَبَّةَ كَانَ يَقُولُ: النَّاسُ
 مُوَكَّلُونَ بِتَفْضِيلِ جُودَةِ الْإِبْتِدَاءِ وَبِمَدِيحِ صَاحِبِهِ وَأَنَا مُوَكَّلٌ
 بِتَفْضِيلِ جُودَةِ الْمُنْقَطِعِ وَبِمَذْحِ صَاحِبِهِ. وَحَظُّ جُودَةِ الْقَافِيَةِ وَإِنْ
 كَانَتْ كَلِمَةً وَاحِدَةً أَرْفَعُ مِنْ حَظِّ سَائِرِ الْبَيْتِ أَوْ الْقَصِيدَةِ. حَكَاهُ
الْجَاحِظُ يَدُلُّ عَلَى أَنَّ الْمَقَاطِعَ آخِرُ الْبَيْتِ أَوْ الْقَصِيدَةِ وَهُوَ بِالْبَيْتِ
 الْيَقُ لِيَذْكَرَ حَظَّ الْقَافِيَةِ

وَحِكْمِي أَيْضًا عَنْ صَدِيقٍ لَهُ أَنَّهُ قَالَ لِلْعِتَابِيِّ مَا الْبَلَاغَةُ. فَقَالَ:
 كُلُّ كَلَامٍ أَفْهَمَكَ صَاحِبُهُ حَاجَتَهُ فِيهِ مِنْ غَيْرِ إِعَادَةٍ وَلَا حُبْسَةٍ
 وَلَا اسْتِعَانَةٍ فَهُوَ بَلِيغٌ. قَالَ: قُلْتُ قَدْ عَرَفْتُ الإِعَادَةَ وَالْحُبْسَةَ فَمَا
الِاسْتِعَانَةُ فَقَالَ: أَمَا تَرَاهُ إِذَا تَحَدَّثَ قَالَ عِنْدَ مَقَاطِعِ كَلَامِهِ
 يَا هَذَا أَسْمِعْ مِنِّي وَأَسْتَمِعْ إِلَيَّ وَأَفْهَمْ وَالسَّتْ تَفْهَمْ هَذَا كُلُّهُ
 عِيٌّ وَفَسَادٌ

قَالَ صَاحِبُ الْكِتَابِ وَهَذَا الْقَوْلُ مِنْ الْعِتَابِيِّ يَدُلُّ عَلَى أَنَّ
الْمَقَاطِعَ أَوْ آخِرَ الْفُصُولِ. وَمِثْلُهُ مَا حَكَاهُ الْجَاحِظُ عَنِ الْمَأْمُونِ إِنَّهُ
 قَالَ لِسَعِيدِ بْنِ مُسْلِمٍ وَاللَّهِ إِنَّكَ لَتُضْعِفِي لِحَدِيثِي وَتَقِفُ عِنْدَ

مَقَاطِعِ كَلَامِي. وَإِذَا جُعِلَ الْمَقْطَعُ وَالْمَطْلَعُ مُضَدَّيْنِ بِمَعْنَى الْقَطْعِ
وَالطَّلُوعِ كَانَتْ الطَّاءُ وَاللَّامُ مَفْتُوحَتَيْنِ وَإِذَا أُرِيدَ مَوْضِعُ الْقَطْعِ
وَالطَّلُوعِ كَسِرَتْ اللَّامُ خَاصَّةً وَهُوَ مَسْمُوعٌ عَلَى غَيْرِ الْقِيَاسِ

البحث السابع عشر

في المبتدأ او الخروج والنهاية

(من كتاب العمدة لابن رشيق)

قِيلَ لِبَعْضِ الْحَدَاقِ بِصِنَاعَةِ الشِّعْرِ لَقَدْ طَارَ أَسْمُكَ وَأَشْتَهَرَ
فَقَالَ لِأَنِّي أَقَلَّتُ الْحَقَّ وَأَصَبْتُ مَقَاعِدَ الْكَلَامِ وَقَرَطْتُ نُكْتَةَ
الْأَغْرَاضِ بِحُرِّ الْقَوَائِمِ وَالْخَوَاتِمِ وَلَطْفِ الْخُرُوجِ إِلَى الْمَدْحِ وَالْهَجَاءِ
وَقَدْ صَدَقَ لِأَنَّ حُسْنَ الْإِفْتِيحِ دَاعِيَةٌ لِإِنْشِرَاحِ وَمَطِيئَةُ النَّجَاحِ
وَلطَاقَةُ الْخُرُوجِ إِلَى الْمَدْحِ سَبَبُ ارْتِيَاحِ الْمَدْحِ وَخَاتِمَةُ الْكَلَامِ
أَبْقَى فِي السَّمْعِ وَالصَّقُ بِالنَّفْسِ لِقُرْبِ الْعَهْدِ بِهَا فَإِنْ حَسُنَتْ حَسُنَ
وَأِنْ قَبِحَتْ قَبِحَ وَالْأَعْمَالُ بِجَوَائِمِهَا. وَيَنْبَغِي لِلشَّاعِرِ أَنْ يُجُودَ أَيْدَاءَ
شِعْرِهِ فَإِنَّهُ أَوَّلُ مَا يُقْرَعُ السَّمْعُ بِهِ وَبِهِ يُسْتَدَلُّ عَلَى مَا عِنْدَهُ مِنْ
أَوَّلِ وَهَلَةٍ. وَقَدْ اخْتَارَ النَّاسُ كَثِيرًا مِنَ الْإَيْدَاءَاتِ سَاذِكُرُ هُنَا مَا
أَمْكَنَ مِنْهَا لِيُسْتَدَلَّ بِهِ نَحْوُ قَوْلِ أَمْرِئِ الْقَيْسِ « قِفَا نَبِكِ مِنْ
ذِكْرِي حَيْبٍ وَمَثَلٍ » وَهُوَ عِنْدَهُمْ أَفْضَلُ أَيْدَاءِ قَالَهُ شَاعِرٌ لِأَنَّهُ
وَقَفَ وَأَسْتَوْقَفَ وَبَكَى وَأَسْتَبَكَى وَذَكَرَ الْحَيْبَ وَالْمَثَلِ فِي
مِضْرَاعٍ وَاحِدٍ. وَقَوْلُهُ « الْآعِمُّ صَبَاحًا أَيُّهَا الطَّلُّ الْبَالِي » وَمِثْلُهُ

قَوْلُ الْقَطَامِيِّ « إِنَّا مُحْيُونَكَ فَاسْلَمْ أَيُّهَا الطَّلَلُ » وَكَقَوْلِ النَّابِغَةِ :
 كَلَيْبِنِي لَهُمْ يَا أَمِيمَةَ نَاصِبٍ وَلَيْلِ أَقَاسِيهِ بَطِيءِ الْكَوَاكِبِ
 وَقَوْلُهُ :

كَتَمْتِكَ لَيْلًا بِالْجُمُومِينَ سَاهِرًا وَهَمَّيْنِ هَمًّا مُسْتَكِينًا وَظَاهِرًا
 هَذَا بَعْضُ مَا اخْتِيرَ لِلْقُدَمَاءِ وَمِمَّا اخْتِيرَ فِي الرَّثَاءِ قَوْلُ أَوْسِ
 ابْنِ حَجْرٍ :

أَيُّهَا النَّفْسُ أَجْمَلِي جَزَعًا إِنَّ الَّذِي تَحْذَرِينَ قَدْ وَقَعَا
 وَمِمَّا اخْتِيرَ لِلْمُحَدَّثِينَ قَوْلُ بَشَّارِ بْنِ بُرَيْدٍ « أَبِي طَلَّلٌ بِالْحِزْعِ
 أَنْ يَتَكَلَّمَا » وَهُوَ عِنْدَهُمْ أَفْضَلُ آتِدَاءٍ قَالَهُ مُحَدَّثٌ . وَقَوْلُ أَبِي
 نُؤَاسٍ :

لَمَنْ دِمْنٌ تَرْدَادُ طِيبِ نَسِيمٍ
 عَلَى طُولِ مَا أَقَوْتُ وَحُسْنِ رُسُومِ
 وَقَوْلُهُ :

رَسْمُ الْكِرَى بَيْنَ الْجُفُونِ حَمِيلٌ عَفَى عَلَيْهِ بُكَاءُ عَلَيْكَ طَوِيلٌ
 وَقَوْلُهُ :

أَعْطَتِكَ رَيْنِحَانَهَا الْعُقَارُ وَحَانَ مِنْ لَيْلِنَا أَنْسِقَارُ
 وَقَوْلُهُ :

دَعَّ عَنْكَ لَوْمِي فَإِنَّ اللَّوْمَ اغْرَاءُ وَدَاوِنِي بِأَلَّتِي كَانَتْ هِيَ الدَّاءُ
 وَمِمَّا أَشَبَّ ذَلِكَ لَوْ تَقَصَّيْتُهُ أَطَالَ وَكَثُرَ . وَلْيَرْغَبْ عَنِ التَّعْقِيدِ
 فِي الْإِبْتِدَاءِ فَإِنَّهُ أَوْلُ الْعِيِّ وَدَلِيلُ الْفَهْمِ . وَقَدْ حُكِيَ أَنَّ دِعْبِلَ

أَبْنِ عَلِيٍّ الْخَزَاعِيِّ وَرَدَّ خِمَصَ قَفْصَدِ دَارِ عَبْدِ السَّلَامِ بْنِ رَعْبَانَ
دِيكَ الْجِنِّ فَكَمَّ نَفْسَهُ عَنْهُ خَوْفًا مِنْ قَوَارِصِهِ فَقَالَ : مَا لَهُ
يَسْتَبِرُّ وَهُوَ أَشْعَرُ الْجِنِّ وَالْإِنْسِ أَلَيْسَ الْقَائِلَ :

بِهَا غَيْرُ مَعْدُولٍ فِدَاً وَحَمَارَهَا وَهَلْ بَعْشِيَّاتِ الْعُبُوقِ أَبْتِكَارُهَا
فَظَهَرَ إِلَيْهِ وَأَعْتَدَرَ إِلَيْهِ وَأَحْسَنَ . ثُمَّ تَنَاشَدَا فَانْشَدَ دِيكَ
الْجِنِّ أَبْتِدَاءَ قَصِيدَةٍ :

كَانَهَا مَا كَانَهُ خَلُّ الْحَلَّةِ وَقَفُّ الْهَلُوكِ أَنْ بَعْمَا

فَقَالَ لَهُ دِعْبِلُ : أَسَكْتُ فَوَاللَّهِ مَا ظَنَنْتُكَ تُتِمُّ الْبَيْتَ إِلَّا وَقَدْ
غُشِيَ عَلَيْكَ أَوْ تَشَكَّيْتَ دِمَاغَكَ وَكَكَانَكَ فِي جَهَمِّ مُخَاطَبُ
الزَّبَانِيَّةِ أَوْ تَحْبَطَكَ الشَّيْطَانُ مِنَ الْمَسِّ . وَإِنَّمَا أَرَادَ الدِّيكَ أَنْ
يَهْوَلَ عَلَيْهِ وَيَقْرَعَ سَمْعَهُ عَسَى أَنْ يُزَجِّجَهُ أَوْ يَرُوعَهُ فَسَمِعَ مِنْهُ مَا
كُرِهَ . وَلَعَمْرِي مَا ظَلَمَهُ دِعْبِلُ وَلَقَدْ أَبْعَدَ مَسَافَةَ الْكَلَامِ وَخَافَ
الْعَادَةَ وَهَذَا بَيْتٌ قَبِيحٌ مِنْ جِهَاتٍ مِنْهَا إِضْمَارُ مَا لَمْ يُذَكَّرْ قَبْلُ وَلَا
جَرَتْ الْعَادَةُ بِمِثْلِهِ فَيُعْتَدَرُ وَلَا كَثُرَ اسْتِعْمَالُهُ فَيُشْهَرُ مَعَ إِحَالَةِ
التَّشْبِيهِ عَلَى تَشْبِيهِ ثَقُلِ تَجَانُسُهُ الَّذِي هُوَ حَشْوٌ فَارِغٌ لَوْ طُرِحَ مِنْ
الْبَيْتِ كَانَ أَحْزَمَ وَاسْتَدْعَى قَافِيَةَ لَا لِشَيْءٍ إِلَّا لِفَسَادِ الْمَعْنَى وَاسْتِحَالَةِ
التَّشْبِيهِ مَا الَّذِي يُرِيدُ بُعَاثِهِ فِي تَشْبِيهِ الْوَقْفِ وَهُوَ السِّوَارُ وَلَمْ
كَانَ وَقَفُّ الْهَلُوكِ خَاصَّةً . وَمِثْلُهُ قَوْلُ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الْمَلِكِ الزُّيَّاتِ
يَصِفُ نَاقَتَهُ فِي أَوَّلِ قَصِيدَةٍ مَدَحَ بِهَا الْحَسَنَ بْنَ سَهْلٍ :

كَانَهَا جَيْنَ تَنَاءَى خَطُوهَا أَجَشُّ مَوْشِي الشُّورَى يَرْغَى أَثْقَلَ

فَالْبَيْتُ الْأَوَّلُ فِي مُخَالَفَةِ الْعَادَةِ لِأَزْمٍ وَمَعَ ذَلِكَ قَوْلُهُ « حِينَ تَنَامِي خَطُوهَا » فَقَصَرَ بِهَا وَهُوَ يَقْدِرُ أَنْ يَقُولَ « حِينَ تَدَانِي خَطُوهَا » وَخَالَفَ جَمِيعَ الشُّعْرَاءِ بِذَلِكَ لِأَنَّهُمْ يَصِفُونَ النَّاقَةَ بِالظَّلِيمِ وَالْحِمَارِ وَالثَّوْرِ بَعْدَ الْكَلَالِ غُلُوبًا وَمُبَالَغَةً فِي الْوَصْفِ . هَذَا هُوَ الْجَيْدُ فَإِنْ لَمْ يَقَعُوا لَمْ يَذْكُرُوا أَنَّهَا بَدَلَتْ جَهْدَهَا وَاسْتَفْرَعَتْ جَمِيعَ مَا عِنْدَهَا بَلْ يَدْعُونَ التَّأْوِيلَ مُحْتَمِلَ الزِّيَادَةِ . ثُمَّ قَالَ « تَرَعَى الْقَلْلَ » وَالثَّوْرُ لَا يَرَعَى قَلْلَ الْحِمَالِ وَإِنَّمَا ذَلِكَ الْوَعْلُ لِأَنَّهُ لَا يُسْهِلُ وَالثَّوْرُ فِي السُّهُولِ وَمَوَاضِعِ الرِّمَالِ إِلَّا أَنْ يُرِيدَ بِالنَّبَاتِ أَعَالِيَهُ فَرُبَّمَا أَنْ يَكُونَ الْقَلْلُ نَبْتًا بَعَيْنِهِ أَوْ مَكَانًا فَقَدْ يُكِنُّ وَمَا سَمِعْتُ

بِهَا

وَمِنَ الشُّعْرَاءِ مَنْ يَقْطَعُ الْمِضْرَاعَ الثَّانِي مِنَ الْأَوَّلِ إِذَا أَبْتَدَأَ شِعْرًا وَأَكْثَرُ مَا يَقَعُ ذَلِكَ فِي النَّسِيبِ كَأَنَّهُ يَدُلُّ بِذَلِكَ عَلَى وِلَاةٍ وَشِدَّةٍ حَالِ كَقَوْلِ أَبِي الطَّيِّبِ :

جَلًّا كَمَا بِي فَلَئِكَ التَّبْرِيحُ أَغْذَاءُ ذَا الرَّشَاءِ الْأَغْنِ الشَّيْحُ
فَهَذَا أَعْتَدَارُ مَنْ أَعْتَدَرَ لَهُ لَوْ وَقَعَ مِثْلُ هَذَا فِي الرِّثَاءِ
وَالشَّجْعِ لَكَانَ مَوْضِعُهُ أَيْضًا وَكَذَلِكَ عِنْدَ الْعَظَائِمِ مِنَ الْأُمُورِ
وَالنَّوَازِلِ الشَّدِيدَةِ . وَليُحْتَرَسَ بِمَا يَنَالُهُ فِيهِ زِيَادَةٌ أَوْ يَقَعُ عَلَيْهِ مَطْعَنٌ
فَلَنْ أَبَا تَمَّامٍ أَمْتَدَحَ أَبَا دَلْفٍ بِحَضْرَةِ مَنْ كَانَ يَكْرَهُهُ وَأَقْتَمَحَ
فَصِيدَتُهُ الْمَشْهُورَةَ « عَلَى مِثْلِهَا مِنْ أَرْبَعٍ وَمَلَاعِبٍ » وَكَانَتْ فِيهِ
حُسْنَةٌ شَدِيدَةٌ . فَقَالَ الرَّجُلُ لَعَنَهُ اللَّهُ وَالْمَلَائِكَةُ وَالنَّاسُ أَجْمَعُونَ .

فدهش أبو تمام حتى تبين ذلك عليه على أنه غير مأخوذ بما قيل
 ولا هو مما يدخل عليه عينا. ولا يلزمه على الحقيقة إلا أن الحوطة
 والمحفظة من النجفة الباردة أفضل والتفريط أردل وأجث .
 ودخل جرير على عبد الملك بن مروان وأنشده « أتضحو أم فؤادك
 غير صاحي » فقال له عبد الملك : بل فؤادك يا ابن الفاعلة كأنه
 يستثقل هذه المواجهة والآن فقد علم أن الشاعر إنما خاطب نفسه
 ومن هذه الجهة بعينها عابوا على أبي الطيب قوله ليكافور أول
 لقاءه مبتدئا وإن كان إنما يخاطب نفسه لا كافورا :
 كفى بك داء أن ترى الموت شافيا

وحسب المنكيا أن يكن آمانيا
 فالعيب من باب التآذب وحسن السياسة لازم لأبي الطيب
 في هذا الابتداء لاسيما وهذا النوع أعني جودة الابتداء من
 أجل محاسن أبي الطيب وأشرف ما أثر شعره إذا ذكر الشعر .
 ودخل ذو الرمة على عبد الملك بن مروان فاستنشده شيئا من
 شعره فأنشده « ما بال عينك منها الماء ينسكب » وكان بعين
 عبد الملك ريشة فهي تدمع فتوهم أنه خاطبه أو عرض به فقال :
 وما سؤالك يا جاهل عن هذا ومقتة وأمر بإخراجه وكذلك فعل
 ابنه هشام بإبي النجم وقد أنشده في أرجوزة :

صفوا قد كادت ولما تفعل فكانها في الأفق عين الأحوال
 وكان هشام أخول فأمر فحجب عنه مدة وقد كان قبل

ذَلِكَ مِنْ خَاصَّتِهِ يَسْمُرُ عِنْدَهُ وَهُوَ يَمَازِحُهُ وَإِنَّمَا يَا تُبِي الشَّاعِرُ بِهِذِهِ
 الْأَشْيَاءِ إِمَامًا مِنْ عَقَلَةٍ فِي الطَّبَعِ أَوْ مِنْ اسْتِغْرَاقٍ فِي الصَّنَعَةِ
 وَشُغْلٍ هَاجِسٍ بِالْعَمَلِ يَذْهَبُ مَعَ حُسْنِ الْقَوْلِ حَيْثُ ذَهَبَ .
 وَالْفِطْنُ الْحَازِقُ يَخْتَارُ لِلْأَوْقَاتِ مَا يُشَاكِلُهَا وَيَنْظُرُ فِي أَحْوَالِ
 الْمُحَاطَبِينَ فَيَقْصِدُ مَحَابِبَهُمْ وَيَمِيلُ إِلَى شَهَوَاتِهِمْ وَإِنْ خَالَتْ شَهَوَاتِهِ
 وَيَتَقَدَّدُ مَا يَكْرَهُونَ سَمَاعَهُ فَيَجْتَنِبُ ذِكْرَهُ . أَلَا تَرَى أَنَّ بَعْضَ الْمُلُوكِ
 قَالَ لِأَحَدِ الشُّعْرَاءِ وَقَدْ أوردَ بَيْنَنَا ذَكَرَ فِيهِ « لَوْ خُلِدَ أَحَدٌ لِكْرَمٍ .
 لَكُنْتُ مُخَلِّدًا بِكْرَمِكَ » وَقَالَ كَلَامًا نَحْوَ هَذَا . فَقَالَ الْمَلِكُ : إِنْ
 أَمُوتَ حَقٌّ وَلِنَا مِنْهُ نَصِيبٌ . غَيْرَ أَنَّ الْمُلُوكَ تَكَرَّرَ مَا يُسَكِّدُ عَيْشَهَا
 وَيُعِصُّ لَذَّتَهَا فَلَا تَأْتِيهَا بِشَيْءٍ مِمَّا تَكَرَّرَ ذِكْرُهُ
 وَمِنَ الْمَشْهُورِ أَنَّ النُّعْمَانَ بْنَ الْمُذَرِّجِ أَتَى شَجَرَةً ظَلِيلَةً مُلْتَمَّةً
 الْأَغْصَانِ فِي مَرْجٍ حَسَنِ كَثِيرِ الشَّقَائِقِ وَكَانَ مُعْجَبًا بِهَا وَإِلَيْهِ
 أَضِيفَتْ فَقِيلَ شَقَائِقُ النُّعْمَانِ . فَذُلَّ فَأَسَرَ بِالطَّعَامِ وَالشَّرَابِ
 فَأَحْضَرَ وَجَاسَ لِلدَّيْتِ . فَقَالَ عَدِيُّ بْنُ زَيْدِ الْعَبَادِيِّ وَكَانَ كَاتِبَهُ :
 أَعْرِفُ آيَةَ اللُّغْنِ مَا تَقُولُ هَذِهِ الشَّجَرَةُ . قَالَ : وَمَا تَقُولُ . قَالَ
 تَقُولُ :

رُبَّ رَكْبٍ قَدْ أَنَاخُوا حَوْلَنَا يَشْرَبُونَ الْحَمْرَ بِالْمَاءِ الزُّلَالِ
 عَطَفَ الدَّهْرُ عَلَيْهِمْ فَتَوَرَّأُوا وَكَذَلِكَ الدَّهْرُ حَالٌ بَعْدَ حَالٍ
 مَنْ رَأَى فُلْيُوطَانَ نَفْسَهُ إِنَّمَا الدُّنْيَا عَلَى قَرُوطِ الزُّوَالِ
 كَأَنَّهُ قَصَدَ مَوْعِظَتَهُ فَنَعَّصَ عَلَيْهِ مَا كَانَ فِيهِ وَأَسَرَ بِالطَّعَامِ

وَالشَّرَابِ فَرُفَعًا مِنْ بَيْنِ يَدَيْهِ وَأَزْحَلَ مِنْ فَوْرِهِ وَلَمْ يَنْتَفِعْ بِقِيَّةِ
يَوْمِهِ وَلَيْلَتِهِ . فَهَذَا شَأْنُ الْمُلُوكِ قَدِيمًا وَحَدِيثًا وَمِنْ هَذِهِ الْجِهَةِ أَكْثَرَ
النَّاسُ مِنَ الدُّعَاءِ لَهُمْ بِطُولِ الْعُمُرِ حَتَّى بَلَغُوا بِهِمْ مَا لَا يُعْصِمُنُ
فَقَالُوا : عِشْ أَبَدًا وَأَسْلَمْ مَدَى الدَّهْرِ وَأَبْقِ بَقَاءَ الزَّمَانِ . وَأَعْرَضَ
النُّقَادُ فِي ذَلِكَ وَاخْتَلَفُوا بِحَسَبِ مَا يَتَّخِلُ كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمْ فِي قَوْلِ
أَبِي نُؤَاسٍ :

يَا أَمِينَ اللَّهِ عِشْ أَبَدًا دُمَّ عَلَى الْأَيَّامِ وَالزَّمَنِ
أَنْتَ تَبَقَى وَالْفَنَاءُ لَنَا فَإِذَا أَفْنَيْتَنَا فَكُنْ

وَفِي كَثِيرٍ مِثْلِهِ فَإِذَا خَرَجَ الْكَلَامُ عَنْ حَدِّ الْإِمْكَانِ فَأَنَّمَا
يُرَادُ بِهِ بُلُوغُ النِّفَاةِ لَا غَيْرُ ذَلِكَ . وَمِنْ قَبِيحِ مَا وَقَعَ لِأَبِي نُؤَاسٍ
الَّذِي أَسَاءَ فِيهِ آدَبُهُ وَخَالَفَ بِهِ مَذَهَبَهُ أَنْ بَعْضَ بَنِي بَرْمَكٍ بَنَى
دَارًا اسْتَفْرَعَهَا فِيهَا مَجْهُودُهُ وَأَنْتَقَلَ إِلَيْهَا . فَصَنَعَ أَبُو نُؤَاسٍ لِذَلِكَ
أَلْحِينَ أَوْ قَرِيبًا مِنْهُ قَصِيدَةً يَمْدَحُهَا وَيَقُولُ أَوْلَهَا :

أَرْبَعَ الْإِلَى إِنْ الْخُشُوعَ لَبَادٍ عَلَيْكَ وَإِيَّيْ لَمْ أَخُنْكَ وَدَادِي
وَخْتَمَهَا أَوْ كَادَ بِقَوْلِهِ :

سَلَامٌ عَلَى الدُّنْيَا إِذَا مَا فَقِدْتُمْ بَنِي بَرْمَكٍ مِنْ رَائِحِينَ وَغَادِي
فَتَطِيرَ الْبَرْمَكِيُّ وَأَشْمَارٌ ثُمَّ قَالَ : نَعَيْتَ إِلَيْنَا أَنْفُسًا يَا أَبَا
نُؤَاسٍ فَمَا كَانَتْ إِلَّا مُدِيدَةٌ حَتَّى أَوْقَعَ بِهِمُ الرَّشِيدُ وَصَحَّتْ بِهِمْ
الطَّيْرَةُ . وَزَعَمَ أَنَّ أَبَا نُؤَاسٍ قَصَدَ التَّشَارُفَ لَهُمْ لِشَيْءٍ كَانَ فِي نَفْسِهِ
مِنْ جَعْفَرٍ وَلَا أَظُنُّ ذَلِكَ صَحِيحًا لِأَنَّ هَذِهِ الْقَصِيدَةَ مِنْ جَيْدِ شِعْرِهِ

الَّذِي لَا أَشْكُ أَنْ يُحْتَفَلَ لَهُ. اللَّهُمَّ إِلَّا أَنْ يَضَعَ ذَلِكَ حِيلَةً لَهُ وَسِتْرًا
 عَلَى مَنْ قَصَدَ إِلَيْهِ بِذَلِكَ. وَلِلشُّعْرَاءِ مَذَاهِبُ فِي افْتِتَاحِ الْقَصَائِدِ
 بِاللَّسِيْبِ إِلَى مَا فِيهِ عَطْفُ الْقُلُوبِ وَأَسْتِدْعَاءُ الْقَبُولِ بِحَسَبِ مَا
 فِي الطَّبَاعِ مِنْ حُبِّ الْعَزْلِ وَالْمِيلِ إِلَى الْهَوِيِّ فَإِنَّ ذَلِكَ أَسْتِدْرَاجٌ
 إِلَى مَا بَعْدَهُ. وَمَقَاصِدُ النَّاسِ تَخْتَلِفُ فَطَرِيقُ أَهْلِ الْبَادِيَةِ ذِكْرَانُ
 الرَّحِيلِ وَالْإِنْتِقَالِ وَتَوْعُّعُ الْبَيْنِ وَالْإشْقَاقُ مِنْهُ وَصِفَةُ الطُّلُولِ
 وَالْحُمُولِ وَالْإِبِلِ وَلَمْعُ الْبَرْقِ وَمَرَّ النَّسِيمِ وَذِكْرُ أَلْيَاءِ الَّتِي يَلْتَمِقُونَ
 عَلَيْهَا وَالرِّيَاضِ الَّتِي مِنْ خَزَامِي وَأُفْحُونَ وَبِهَارٍ وَعَرَارٍ وَمَا أَشْبَهَ
 مِنْ زَهْرِ الْبَرِّيَّةِ. وَأَهْلُ الْحَاضِرَةِ يَأْتِي تَغَزُّلُهُمْ فِي الصُّدُودِ
 وَالْهَجْرَانِ وَالرُّقْبَاءِ وَمَنْعَةُ الْحَرَسِ وَالْأَبْوَابِ وَفِي ذِكْرِ الشَّرَابِ
 وَالنَّدَامَى وَالنَّسْرِينَ وَالنَّيْلُوفِ وَمَا شَاكَلَ ذَلِكَ مِنَ النَّوَابِرِ الْبَلَدِيَّةِ
 وَالرِّيَاحِينَ الْبُسْتَانِيَّةِ فِي تَشْبِيهِ الشُّفَاحِ وَاللَّحِيَّةِ بِهِ وَدَسِّ الْكُثْبِ
 وَمَا شَاكَلَ ذَلِكَ بِمَا هُمْ مُنْفَرِدُونَ بِهِ

وَالْعَادَةُ أَنْ يَذْكَرَ الشَّاعِرُ مَا قَطَعَ مِنَ الْمَفَاوِزِ وَمَا أَنْصَى مِنْ
 الرِّكَابِ وَمَا تَجَسَّمَ مِنْ هَوْلِ اللَّيْلِ وَسَهَرِهِ وَطُولِ النَّهَارِ وَهَجِيرِهِ
 وَقِلَّةِ الْمَاءِ وَعُغُورِهِ. ثُمَّ يُخْرِجُ إِلَى مَدْحِ الْمَقْصُودِ لِيُوجِبَ عَلَيْهِ حَقَّ
 الْقَصْدِ وَدِمَامَ الْقَاصِدِ وَيَسْتَحِقَّ مِنْهُ الْمَكَافَاةَ. وَكَانُوا قَدِيمًا أَصْحَابَ
 خِيَامٍ يَنْتَقِلُونَ مِنْ مَوْضِعٍ إِلَى آخَرَ فَلِذَلِكَ كَانَ أَوَّلُ مَا يَبْتَدِئُونَ
 أَشْعَارَهُمْ بِذِكْرِ الدِّيَارِ وَتِلْكَ دِيَارُهُمْ وَلَيْسَتْ كَأَنَّيْنِةِ الْحَاضِرَةِ
 فَلَا مَعْنَى لِدِكْرِ الْحَضْرِيِّ الدِّيَارِ إِلَّا مَجَازًا لِأَنَّ الْحَاضِرَةَ لَا تَنْسِفُهَا

الرَّيْحُ وَلَا تَخُوهَا إِلَّا أَنْ يَكُونَ ذَلِكَ بَعْدَ زَمَانٍ طَوِيلٍ لَا يُمَكِّنُ
 أَنْ يَعْيشَهُ أَحَدٌ مِنْ أَهْلِ هَذَا الْحَيْلِ وَأَحْسَنُ مَا اسْتَعْمَلَهُ الْمُؤَلَّدُونَ
 الْخُحْدُونَ مَا نَأْسَبُ قَوْلَ ابْنِ الرَّومِيِّ:

سَقَى اللَّهُ قَضْرًا بِالرُّصَاقَةِ شَاقِي بِأَعْلَاهُ قَضْرِي الدِّيَارِ رُصَافِي
 أَشَارَ بِقُضْبَانٍ مِنَ الدَّرِّ قُضِعَتْ يَوَاقِيْتُ نَحْرًا فَاسْتَبَاحَ عَمَّافِي

وَكَانَتْ دَوَابُّهُمُ الْإِبِلَ لِكَثْرَتِهَا وَعَدَمِ غَيْرِهَا وَصَبْرِهَا عَلَى
 التَّعَبِ وَقِلَّةِ الْمَاءِ وَاللَّعْفِ فَلِهَذَا أَيْضًا حَصَّوْهَا بِالدِّكْرِ دُونَ غَيْرِهَا وَلَمْ
 يَكُنْ أَحَدُهُمْ يَرْضَى بِالْكَذِبِ فَيَصِفَ مَا لَيْسَ عِنْدَهُ كَمَا يَفْعَلُ
 الْخُحْدُونَ أَلَا تَرَى أَمْرًا الْقَيْسِ لَمَّا كَانَ مَلِكًا كَيْفَ ذَكَرَ خَيْلَ
 الْبَرِيدِ وَالْفُرَاتِ عَلَى أَنَّهُ لَمْ يَسْتَعْنِ عَنْ ذِكْرِ الْإِبِلِ لِلْعَادَةِ الَّتِي
 جَرَتْ عَلَى السِّتِّيمِ فَقَالَ يَصِفُ رَجِيئَهُ إِلَى قَيْصَرَ:

إِذَا قُلْتُ رَوْحًا أَرَنْ فُرَاتِئُ

عَلَى هَزَجٍ وَاهِي الْأَبَاجِلِ ابْتَرَا

عَلَى كُلِّ مَقْضُوصِ الدُّنَابِيِّ مُعَاوِدِ

بَرِيدِ السَّرِيِّ بِاللَّيْلِ مِنْ خَيْرِ بَرَبَرَا

إِذَا رُعْتَهُ مِنْ جَانِبَيْهِ كَلَيْمَا

مَشَى الْهَيْدَتَى فِي دِقِّهِ ثُمَّ فَرَفَرَا

كَانَتْ الْحَيْلُ الْبَرَبَرِيَّةُ تُهَلَّبُ إِذْ نَابَهَا كَالِغَالِ لِتَدْخُلَ مَدَاخِلَهَا

فِي خِدْمَةِ الْبَرِيدِ وَلِيَعْلَمَ أَنَّهُمَا لِلْمَلِكِ . وَقَالَ ابْنُ مِيَادَةَ فِي ابْنِ

هُبَيْرَةَ لَمَّا كَانَ أَمِيرًا:

جَاءَتْ بِهِ مُعْتَجِرًا بِرُؤْدِهِ سَفَوَاءَ تَرْدِي بِنَسِيحِ وَحْدِهِ

تَقْدَحُ قَيْسُ كُلُّهَا بِرُؤْدِهِ

إِلَّا أَنْ مِنْهُمْ مَنْ خَالَفَ هَذَا كُلَّهُ فَوَصَفَ أَنَّهُ قَصَدَ الْمَمْدُوحَ
رَاجِلًا إِمَّا إِخْبَارًا بِالصِّدْقِ وَإِمَّا تَعَاطِي صَعْلَكَةٍ . قَالَ أَبُو نُوَّاسٍ
لِلْفَضْلِ بْنِ يَحْيَى :

إِيكَ أَبَا الْعَبَّاسِ مِنْ بَيْنِ مَنْ مَشَى

عَلَيْهَا أَمْتَطِينَا الْخَضْرَمِيَّ الْمَلْسَنَا

قَلَانِصُ لَمْ تَعْرِفْ حَيْثَا عَلَى طَلَا

وَلَمْ تَدْرِ مَا قَرَعُ الْفَنِيْقِ وَلَا أَلْهَنَا

فَذَكَرَ أَنَّ قَلَانِصَهُمُ الَّتِي أَمْتَطَوْا إِلَيْهِ مَشْدُودَةٌ بِالتِّعَالِ

وَأَخْرَجَهُ كَمَا تَرَى مُخْرَجَ اللُّغْرِ وَاتَّبَعَهُ أَبُو الطَّيِّبِ فَقَالَ :

لَا نَأَقِي تَحْمِيلُ الرَّدِيفِ وَلَا بِالسُّوْطِ يَوْمَ الرَّهَانِ أَجْهَدُهَا

شِرَاكُهَا كُورُهَا وَمِشْفَرُهَا زِمَامُهَا وَالشُّسُوعُ مِقْوَدُهَا

وَقَالَ كَرَّةٌ أُخْرَى فِي مِثْلِ ذَلِكَ يَتَشَكَّى :

وَمَمَّهْ جُبَيْتُهُ عَلَى قَدَمِي تَغْزُرُ عَنْهُ الْعَرَامِسُ الدُّلُّ

وَلَوْ شَاءَ قَائِلٌ أَنْ يَقُولَ فَإِنَّ أَبَا نُوَّاسٍ لَمْ يُرِدْ مَا ذَهَبَ

إِلَيْهِ أَبُو الطَّيِّبِ لَكِنْ أَرَادَ أَنَّهُ مَعَهُ فِي بَلَدٍ وَاحِدٍ قَصْدُهُ فِي حَاجَتِهِ

مُحْتَدِيًا تَعْلِيهِ لَكَانَ أَظْهَرَ وَجْهًا مَا لَمْ يَكُنْ الْخَضْرَمِيُّ مِنَ الْجُلُودِ

مُخْصُوصًا بِهِ الْمَسَافِرُ دُونَ الْحَاضِرِ . وَظَاهِرُ الْكَلَامِ أَنَّ مَقْصِدَ

الشَّاعِرِينَ وَاحِدٌ . وَقَدْ ذَكَرَ أَبُو الطَّيِّبِ الْخَيْلَ فِي كَثِيرٍ مِنْ شِعْرِهِ

وَكَانَ يُؤَثِّرُهَا عَلَى الْأَيْلِ لِمَا يَقُومُ فِي نَفْسِهِ مِنَ التَّهَيُّبِ بِذِكْرِ
الْحَيْلِ وَتَعَاطِي الشَّجَاعَةِ . فَقَالَ يَذْكُرُ قُدُومَهُ إِلَى مِضْرَ عَلَى خَوْفٍ
مِنْ سَيْفِ الدَّوْلَةِ :

وَيَوْمَ كَلِيلِ الْعَاشِقِينَ كَمَثَلُهُ

أَرَأَيْتَ فِيهِ الشَّمْسُ أَيَّانَ تَغْرُبُ

وَعَيْنِي إِلَى أذُنِي أَعَزُّ كَأَنَّهُ

مِنَ اللَّيْلِ بَاقٍ بَيْنَ عَيْنَيْهِ كَوَكْبٍ

وَلَيْسَ مِنْ عَادَةِ بَلَدِنَا خَاصَّةً شَيْءٌ مِنْ هَذَا كُلِّهِ إِلَّا مَا يُعَدُّ

قِيلَةً فَالْوَجِبُ اجْتِنَابُهُ إِلَّا مَا كَانَ مِنْهُ حَقِيقَةً لَاسِيَمًا إِذَا كَانَ

الْمَادِحُ مِنْ سُكَّانِ بَلَدِ الْمَمْدُوحِ يَرَاهُ فِي أَكْثَرِ أَوْقَاتِهِ فَمَا أَفْبَحَ ذِكْرُ

النَّاقَةِ وَالْفَلَاةِ

وَمِنَ الشُّعْرَاءِ مَنْ يَفْجُمُ عَلَى مَا يُرِيدُهُ مُكَافِحَةً وَذَلِكَ عِنْدَهُمْ

هُوَ الْوُثْبُ وَالْبَثْرُ وَالْقَطْعُ وَالْكَسْعُ وَالْإِقْتِصَابُ كُلُّ ذَلِكَ يُقَالُ

وَالْقَصِيدَةُ إِذَا كَانَتْ عَلَى تِلْكَ الْحَالِ بَثْرَاءً كَالْخُطْبَةِ الْبَثْرَاءِ

وَالْقَطْعَاءِ وَهِيَ الَّتِي لَا يُبْتَدَأُ فِيهَا بِحَمْدِ اللَّهِ عَلَى عَادَتِهِمْ فِي الْخُطْبِ

كَمَا قَالَ أَبُو الطَّيِّبِ « إِذَا كَانَ مَدْحٌ فَالنَّسِيبُ الْمَقْدَّمُ » فَأَنْكَرُوا

النَّسِيبَ وَزَعَمُوا أَنَّ أَوَّلَ مَنْ فَتَحَ هَذَا الْبَابَ وَفَتَحَ هَذَا الْمَعْنَى أَبُو

نُوَاسٍ بِقَوْلِهِ « لَا تَبْكُ لَيْلِي وَلَا تَطْرَبُ إِلَى هَيْدٍ » وَقَوْلِهِ عِنْدَ

الْحَارِثِيِّ فِيمَا رَوَى بَعْضُ أَشْيَاخِهِ أَفْضَلُ أَيْتِدَاءٍ صَنَعَهُ شَاعِرٌ مِنْ

أَقْدَمَاءِ وَالْمُحَدَّثِينَ :

أَعْرَ شِعْرَكَ الْأَطْلَالَ وَالْمَذْرَبَ الْقَفْرَا
 فَقَدْ طَالَ مَا إِنْ رَأَيْتَ نَعْتَكَ الْخُمْرَا
 دَعَانِي إِلَى نَعْتِ الطُّوْلِ مُسَلِّطَا
 يَضِيقُ ذِرَاعِي أَنْ أَرُدَّ لَهُ أَسْرَا
 فَسَمِعَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ وَطَاعَةَ

وَأَنْ كُنْتَ قَدْ جَسَّمْتَنِي مَرْكَبًا وَعَرَا
 فَجَاءَ هُوَ بِأَنْ وَصَفَ الْأَطْلَالَ وَالْقَفْرَا إِنَّمَا هُوَ مِنْ خَشْيَةِ
 الْإِمَامِ وَالْأَفْهَمِ عِنْدَهُ فَرَاغٌ وَجَهْلٌ. وَإِنَّ فِي اللِّسَانِ وَكَثْرَةَ وُلُوعِهِ
 بِالشَّيْءِ لِشَاهِدًا عَدْلًا لَا تُرَدُّ شَهَادَتُهُ وَقَدْ قَالَ أَبُو تَمَّامٍ « لِسَانُ
 الْمَرْءِ مِنْ خَدَمِ الْفُؤَادَا » وَمِنْ عُيُوبِ هَذَا الْبَابِ أَنْ يَكُونَ النَّسِيبُ
 كَثِيرًا وَالْمَدِيحُ قَلِيلًا كَمَا يَضَعُ بَعْضُ أَهْلِ وَقْتِنَا

وَمِنْ الشُّعْرَاءِ مَنْ لَا يُجِيدُ الْإِبْتِدَاءَ وَلَا يَتَكَلَّفُ لَهُ ثُمَّ يُجِيدُ
 بَاقِيَ الْقَصِيدَةِ وَكَثُرَتْهُمْ فِعْلًا لِذَلِكَ الْبُحْثِيُّ كَانَ يَضَعُ الْإِبْتِدَاءَ
 سَهْلًا وَيَأْتِي بِهِ عَفْوًا وَكَلِمًا تَمَادَى قَوِي كَلَامُهُ وَأَنَّهُ مِنْ جَيْدِ
 الْإِبْتِدَاءَاتِ كَثِيرٌ لِكثْرَةِ شِعْرِهِ وَالْغَالِبُ عَلَيْهِ مَا قَدَّمْتُ غَيْرَ أَنْ
 الْقَاضِي الْجُرْجَانِي فَضَلَ بِجُودَةِ الْإِسْتِهْلَالِ وَهُوَ الْإِبْتِدَاءُ عَلَى أَبِي
 تَمَّامٍ وَأَبِي الطَّيِّبِ وَقَدْ فَضَّاهُمَا بِالْخُرُوجِ وَالْحَاتِمَةَ وَكُنْتُ أَرَى
 لِذَلِكَ وَجْهًا إِلَّا كَثْرَةَ شِعْرِهِ كَمَا قَدَّمْتُ فَإِنَّهُ لَوْ حَاسَبَهُمَا آيْتِدَاءُ
 جَيْدًا بِآيْتِدَاءِ لِأَرْبَى وَقَصَّرَا عَنْ عَدَدِهِ

وَأَمَّا الْحَاتِمِيُّ فَإِنَّهُ يَغُضُّ مِنْ أَبِي عِبَادَةَ غَضًّا شَدِيدًا وَيَجُورُ

عَلَيْهِ جَوْرًا بَيْنًا لَا يُقْبَلُ مِنْهُ وَلَا يُسَلَّمُ إِلَيْهِ . وَكَانَ أَبُو تَمَّامٍ فَحْمَ
الْإِبْتِدَاءِ لَهُ رَوْعَةٌ وَعَلَيْهِ أُبُهَةٌ كَقَوْلِهِ :

أَلْحَقْ أَيْلُجُ وَالسُّيُوفُ عَوَارٍ فَحَذَارٍ مِنْ أَسَدِ الْعَرِينِ حَذَارٍ
وَقَوْلِهِ أَيْضًا :

السَّيْفُ أَصْدَقُ إِنْبَاءٍ مِنَ الْكُتُبِ

فِي حَدِيثِهِ الْحَدُّ بَيْنَ الْحَدِّ وَاللَّعِبِ

وَقَوْلِهِ « يَا رُبَّعُ لَوْ رَبَعُوا عَلَيَّ ابْنِ هُمُومٍ » وَالْغَالِبُ تَحْتَ اللَّفْظِ

وَجَهَارَةُ الْإِبْتِدَاءِ

وَكَانَ أَبُو الْقَاسِمِ الْحَسَنُ بْنُ بَشْرِ الْأَمْدِيِّ يُفَضِّلُ أَيْدِئَاتِ
الْبُخَيْرِيِّ جِدًّا وَهُوَ الَّذِي وَضَعَ كِتَابَ الْمَوَازِنَةِ وَالْتَرَجِيحِ بَيْنَ
الطَّائِفِينَ وَنَوَّهَ فِيهِ بِالْبُخَيْرِيِّ أَعْظَمَ تَنْوِيهِ وَمِنْ جَيْدِ أَيْدِئَاتِهِ
قَوْلُهُ :

عَارَضْنَا أَصْلًا فَقَلْنَا الرَّبْرُبُ حَتَّى آضَاءُ الْأَفْحَوَانِ الْأَشْنَبُ

وَقَوْلُهُ « ضَمَانٌ عَلَى عَيْنِكَ أَيُّ لَا أَسْلُو » وَقَوْلُهُ « نَرَى عِنْدَهُمْ

عِلْمًا بِشَجْوِي وَآدَمِي » فَمَّا الْخُرُوجُ فَهُوَ عِنْدَهُمْ شَيْئُهُ بِالْإِسْطِرَادِ

وَلَيْسَ بِهِ لِأَنَّ الْخُرُوجَ إِنَّمَا هُوَ أَنْ تَخْرُجَ مِنْ نَسِيبٍ إِلَى مَدْحٍ أَوْ

غَيْرِهِ بِطُفٍّ تَحْيِيلٍ ثُمَّ تَمَادَى فِيمَا خَرَجَتْ إِلَيْهِ كَقَوْلِ أَبِي عِبَادَةَ

الْبُخَيْرِيِّ :

سُقِيتَ رُبَّاكَ بِكُلِّ غَيْثٍ جَاعِلٍ مِنْ وَبَلِهِ حَقًّا لَهَا مَعْلُومًا

وَلَوْ أَنَّنِي أُعْطِيتُ فِيهِنَّ الْمُنَى لَسَقَيْتُهُنَّ بِكَفِّ إِبْرَاهِيمَا

وَكَثُرَ النَّاسُ اسْتِعْمَالًا لِهَذَا الْقَوْلِ أَبُو الطَّيِّبِ فَإِنَّهُ مَا يَكَادُ
يَسُدُّ عَنْهُ حَتَّى رُبَّمَا قُبِحَ سُقُوطُهُ فِيهِ نَحْوَ قَوْلِهِ:
هَا فَانظُرِي أَوْ قَظِي بِي تَرِي حُرْقًا

مَنْ لَمْ يَذُقْ طَرْفًا مِنْهَا فَقَدْ وَالآ
عَلَّ الْأَمِيرَ يَرَى ذُلِّي فَيَشْفَعُ لِي

إِلَى أَلَّتِي تَرَكْتَنِي فِي الْهَوَى مَثَلًا
فَقَدْ تَمَنَّى أَنْ يَكُونَ الْأَمِيرُ لَهُ قَوَادًا وَلَيْسَ هَذَا مِنْ قَوْلِ أَبِي نُوَّاسٍ:
سَأَشْكُو إِلَى الْفَضْلِ بْنِ يَحْيَى بْنِ خَالِدٍ هُوَ أَنَا لَعَلَّ الْفَضْلَ يَجْمَعُ بَيْنَنَا
فِي شَيْءٍ لِأَنَّ أَبَا نُوَّاسٍ قَالَ: يَجْمَعُ بَيْنَنَا ثُمَّ اتَّبَعَ ذَلِكَ ذِكْرَ
الْمَاءِ وَالسَّحَابَةِ فَقَالَ:

أَمِيرٌ رَأَيْتُ الْمَالَ فِي نَقْمَاتِهِ ذَلِيلًا مَهِينًا النَّفْسَ بِالضَّمِّ مُوقِنًا
وَكَأَنَّهُ أَشَارَ إِلَى أَنَّ جَمْعَهُ بَيْنَهُمَا بِالْمَالِ خَاصَّةً يَفْضُلُ عَلَيْهِ
وَيُجْزَلُ عَطِيَّتُهُ فَيَتَرَوَّجُهَا أَوْ يَتَسَرَّاهَا. وَأَبُو الطَّيِّبِ قَالَ لِيَشْفَعُ
وَالشَّفَاعَةُ رَغْبَةٌ وَسُؤَالٌ. ثُمَّ اتَّبَعَ بَيْتَهُ بِمَا هُوَ مُقَوِّمٌ لِعَنَائِهِ فِي
الْقِيَادَةِ فَقَالَ:

أَيَقْنَتُ أَنْ سَعِيدًا طَالِبٌ بَدِي لَمَّا بَصَرْتُ بِهِ بِالرَّمْحِ مُعْتَقِلًا
فَدَلَّ عَلَى أَنَّهُ يَشْفَعُ فَإِنْ أُجِيبَ إِلَى مُسَاعَدَةِ أَبِي الطَّيِّبِ
فَذَلِكَ وَالْآرَجِعَ إِلَى الْقَهْرِ وَالَّذِي يُشَاكِلُ قَوْلَ أَبِي نُوَّاسٍ قَوْلُهُ:
أَحِبُّ الَّذِي فِي الْبَدْرِ مِنْهُ مَشَابَهُ

وَأَشْكُو إِلَى مَنْ لَا يُصَابُ لَهُ شَكْلٌ

فَلَفْظَةُ الشُّكْرِى تُحْمَلُ عَنْهُ كَمَا حُمِلَتْ عَنْ أَبِي نُوَّاسٍ
 وَأَوَّلَى الشُّعْرِ بِأَنْ يُسَى تَخْلَصُ مَا تَخْلَصُ فِيهِ الشَّاعِرُ عَنْ مَعْنَى
 إِلَى مَعْنَى ثُمَّ عَادَ إِلَى الْأَوَّلِ وَأَخَذَ فِي غَيْرِهِ ثُمَّ رَجَعَ إِلَى مَا كَانَ
 فِيهِ كَقَوْلِ النَّابِغَةِ الذُّبْيَانِيَّ آخِرَ نَسِيبِ قَصِيدَةِ اعْتَدَرَ بِهَا إِلَى
 النُّعْمَانِ :

فَكَفَفْتُ مِثِّي عِبْرَةً فَرَدَدْتُهَا

عَلَى النَّحْرِ مِنْهَا مُسْتَهْلٌ وَدَامِعٌ

عَلَى حِينَ عَانَبْتُ الْمَشِيبَ عَلَى الصَّبِيِّ

وَقُلْتُ أَلْمَأَ أَخْضَعُ وَالشَّيْبُ وَارِئِعُ

ثُمَّ تَخْلَصُ إِلَى الْأَعْتَدَارِ فَقَالَ :

وَلَكِنَّ هُمَا دُونَ ذَلِكَ دَاخِلًا مَكَانَ الشَّعْفِ تَبْتَعِيهِ الْأَصَابِعُ

وَعِيدُ أَبِي قَابُوسَ فِي غَيْرِ كُنْهِهِ آتَانِي وَدُونِي رَأَيْسٌ فَالضَّوَّاجِعُ

ثُمَّ وَصَفَ حَالَهُ عِنْدَ مَا سَمِعَ مِنْهُ ذَلِكَ فَقَالَ :

فَبِتُّ كَأَنِّي سَاوَرْتَنِي ضَيْبَةً مِنْ الرُّقْشِ فِي أُنْيَلِهَا أَلَمُّ نَاقِعُ

يُسَهَّدُ مِنْ لَيْلِ التَّهَامِ سَلِيمَهَا حَلِي النَّسَاءِ فِي يَدَيْهِ قَعَاقِعُ

فَوَصَفَ الْحَيَّةَ وَالسَّلِيمَ الَّذِي شَبَّهَ نَفْسَهُ بِهِ مَا شَاءَ ثُمَّ تَخْلَصُ

مِنَ الَّذِي كَانَ فِيهِ فَقَالَ :

آتَانِي أَبَيْتَ اللَّغْنَ أَنَّكَ لُمْتَنِي وَتَلَكَ أَيْ تَسْتَكُّ مِنْهَا السَّمَاعُ

ثُمَّ أَطْرَدَ لَهُ الْقَوْلُ مَا شَاءَ مِنْ تَخْلَصُ إِلَى تَخْلَصُ حَتَّى أَنْقَضَتْ

الْقَصِيدَةَ وَهُوَ مَا اشْرَتْ إِلَيْهِ غَيْرُ خَافٍ إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى. وَقَدْ

يَقَعُ مِنْ هَذَا النَّوعِ شَيْءٌ يَعْتَرِضُ فِي وَسْطِ النَّسِيبِ مِنْ مَدْحٍ
 مَنْ يُرِيدُ الشَّاعِرُ مَدْحَهُ بِتِلْكَ الْقَصِيدَةِ ثُمَّ يَعُودُ بَعْدَ ذَلِكَ إِلَى مَا
 كَانَ فِيهِ مِنَ النَّسِيبِ ثُمَّ يَرْجِعُ إِلَى الْمَدْحِ كَمَا فَعَلَ وَمِنْ قَوْلِ
 أَبِي تَمَّامٍ بِمَدْحِهِ الَّذِي تَمَّادَى فِيهِ مُنْقَطِعًا وَذَلِكَ فِي وَسْطِ النَّسِيبِ
 مِنْ قَصِيدَةٍ :

لَا وَالَّذِي هُوَ عَالِمٌ أَنَّ النَّوَى

مُرٌّ وَأَنَّ أَبَا الْحُسَيْنِ كَرِيمٌ

مَا زِلْتُ عَنْ سَنَنِ الْوَدَادِ وَلَا غَدْتُ

نَفْسِي عَلَى الْفِ سِوَاكَ تَحْوَمُ

ثُمَّ قَالَ بَعْدَ ذَلِكَ :

بِحَمْدِ بْنِ أَهْنَيْمٍ بْنِ شَبَّانَةَ حَجَّدَهُ إِلَى جَنْبِ السَّمَاءِ مُقِيمٌ

وَيَسْتَسِي هَذَا النَّوعُ الْإِلْمَامَ. وَكَانَتْ الْعَرَبُ لَا تَذْهَبُ هَذِهِ

الْمَذَاهِبَ فِي الْخُرُوجِ إِلَى الْمَدْحِ بَلْ يَقُولُونَ بَعْدَ فِرَاقِهِمْ مِنْ نَعْتِ

الْإِبِلِ وَذِكْرِ الْقِفَارِ وَمَا هُمْ بِسَبِيلِهِ دَعَا وَعَدَّ عَنْ ذَا وَيَأْخُذُونَ

فِيمَا يُرِيدُونَ أَوْ يَأْتُونَ بِإِنَّ الْأُسْدَدَةَ أَتْبَاءَ لِلْكَلامِ الَّذِي يَقْصِدُونَهُ

وَإِذَا لَمْ يَكُنْ خُرُوجُ الشَّاعِرِ إِلَى الْمَدْحِ مُتَّصِلًا بِمَا قَبْلَهُ وَلَا مُنْقَطِعًا

بِقَوْلِهِ: دَعَا وَعَدَّ عَنْ ذَا وَخَوَّ ذَا سُمِّيَ طَفْرًا وَأَنْقَطَاعًا. وَكَانَ

الْبُحْتَرِيُّ كَثِيرًا مَا يَأْتِي بِهِ كَقَوْلِهِ:

لَوْلَا الرَّجَاءُ لَمْتُ مِنَ الْمِ الْهُوَى

إِنَّ الرَّعِيَّةَ لَمْ تَرَلْ فِي سِيرَةِ

لَكِنَّ قَلْبِي بِالرَّجَاءِ مُوَكَّلٌ

مُحْمَدَةٌ مَذَّ سَاسَهَا التَّوَكَّلُ

وَرَبَّمَا قَالُوا بَعْدَ صِفَةِ النَّاقَةِ وَالْمَفَازَةِ إِلَى فُلَانٍ قَصَدْتُ وَحَتَّى
 تَرَلْتُ بِفَنَاءِ فُلَانٍ وَمَا شَاكَلَ ذَلِكَ . وَأَمَّا الْإِنْتِهَاءُ فَهُوَ قَاعِدَةٌ
 الْقَصِيدَةِ وَآخِرُ مَا يَبْقَى مِنْهَا فِي الْأَسْمَاعِ وَسَبِيلُهُ أَنْ يَكُونَ مُحْكَمًا
 لَا يُمَكِّنُ الزِّيَادَةَ عَلَيْهِ وَلَا يَأْتِي بَعْدَهُ أَحْسَنُ مِنْهُ . وَإِذَا كَانَ أَوَّلُ
 الشِّعْرِ مِفْتَاحًا لَهُ وَجَبَ أَنْ يَكُونَ آخِرُهُ قَفْلًا عَلَيْهِ . وَقَدْ أَرَانِي أَبُو
 الطَّيِّبِ عَلَى كُلِّ شَاعِرٍ فِي جُودَةٍ هَذِهِ الْأَبْوَابِ الثَّلَاثَةِ إِلَّا أَنَّهُ
 رُبَّمَا عَقَدَ أَوَائِلَ الْأَشْعَارِ ثِقَةً بِنَفْسِهِ وَإِغْرَابًا عَلَى النَّاسِ كَقَوْلِهِ أَوَّلَ
 قَصِيدَةٍ :

وَفَالُواكُمَا كَالرَّبْعِ اشْتَجَاهُ طَاسِمُهُ بَانَ تُسْعِدَا وَالْدَمْعُ أَشْفَاهُ سَاجِحُهُ
 فَإِنَّ هَذَا يَحْتَاجُ الْأَضْمَعِيَّ إِلَى أَنْ يُقَسِّرَ مَعْنَاهُ . وَيَقَعُ لَهُ فِي
 الْخُرُوجِ مَا كَانَ تَرْكُهُ أَوْلَى بِهِ وَأَشْعَرُ لَهُ وَإِنَّمَا أَدْخَلَهُ فِيهِ حُبُّ
 الْإِغْرَابِ فِي بَابِ التَّوْلِيدِ حَتَّى جَاءَ بِالْفَتْحِ الْبَارِدِ وَالْتَشْنِيعِ الْمُبْكَفِ
 نَحَرَ قَوْلِهِ :

أُحِبُّكَ أَوْ يَقُولُوا جَرَّ نَمْلُ ثَيْرًا وَأَبْنُ إِبْرَاهِيمَ رَيْعَا
 فَهَذَا مِنَ الْبَشَاعَةِ وَمِنَ الشَّنَاعَةِ بِحَيْثُ لَا يَحْتَفِي عَلَى أَحَدٍ . وَمَا
 أَظْنَهُ سَرَقَ هَذَا الْمَعْنَى الشَّرِيفَ إِلَّا مِنْ كِذْبَةٍ كَانَ أوردَهَا أَبُو
 العَنَسِ الصَّمِيرِيُّ عَلَى لِسَانِ رَجُلٍ قَزَعَمَ أَنَّهُ قَالَ : رَأَيْتُ رَجُلًا
 نَامَ فَجَرَّهُ النَّمْلُ ثَلَاثَةَ فَرَاسِخَ . وَقَدْ جَعَلَ أَبُو الطَّيِّبِ مَكَانَ الرَّجُلِ
 جَبَلًا وَإِنْ عَلِمْنَا الْإِغْرَابَ فِي مُرَادِهِ وَلَفْظِهِ . وَقَالَ أَيضًا :
 أَعَزُّ مَكَانٍ فِي الدُّنْيَا سَرَجُ سَابِجٍ وَخَيْرُ جَلِيسٍ فِي الزَّمَانِ كِتَابُ

وَبَجْرٍ أَبُو الْمَسْكِ الْخَضَمُ الَّذِي لَهُ عَلَى كُلِّ بَجْرٍ زَخْرَةٌ وَعُكَابٌ
يُرِيدُ وَخَيْرُ بَجْرٍ أَبُو الْمَسْكِ وَهَذِهِ غَايَةُ التَّصْنَعِ وَالتَّكْلِيفِ. وَمِنْ
الْعَرَبِ مَنْ يَخْتُمُ الْقَصِيدَةَ فَيَقْطَعُهَا وَالنَّفْسُ بِهَا مُتَعَلِّقَةٌ وَفِيهَا رَاغِبَةٌ
وَلَهَا مُشْتَهِيَةٌ وَيَبْقَى الْكَلَامُ مَنْشُورًا كَأَنَّهُ لَمْ يَتَعَدَّدْ جَعَلَهُ خَاتِمَةً
كُلُّ ذَلِكَ رَغْبَةٌ فِي اخْتِذِ الْعَفْوِ الْآتِرَى مُعَلِّقَةً أَمْرِي الْقَيْسِ كَيْفَ
خَتَمَهَا بِقَوْلِهِ يَصِفُ السَّيْلَ عَنْ شِدَّةِ الْمَطْرِ:

كَانَ السَّبَاعُ فِيهِ غَرَقَى غُدِيَّةً بِأَرْجَانِهِ الْقُضْوَى عَنَابِيشُ عُضْلٍ
فَلَمْ يَفْعَلْ لَهَا قَاعِدَةً كَمَا فَعَلَ غَيْرُهُ مِنْ أَصْحَابِ الْأَعْلَقَاتِ
وَهِيَ أَفْضَلُهُنَّ. وَقَدْ كَرِهَ الْخُذَّاقُ مِنَ الشُّعْرَاءِ خَتَمَ الْقَصِيدَةَ بِالذِّعَاءِ
لِأَنَّهُ مِنْ عَمَلِ الضَّعْفِ إِلَّا لِلْمُلُوكِ فَانَّهُمْ يَشْتَهُونَ ذَلِكَ كَمَا قَدَّمْتُ
مَا لَمْ يَكُنْ مِنْ جِنْسِ قَوْلِ أَبِي الطَّيِّبِ يَذْكُرُ الْخَيْلَ لِسَيْفِ الدَّوْلَةِ
فِي آخِرِ قَصِيدَةٍ لَهُ:

فَلَا هَجَمْتَ بِهَا إِلَّا عَلَى ظَفَرٍ وَلَا وَصَلْتَ بِهَا إِلَّا عَلَى أَمَلٍ
فَإِنَّ هَذَا يُشْبِهُ مَا ذُكِرَ عَنْ بَغِيضٍ كَانَ يُصَابِحُ الْأَمِيرَ
فَيَقُولُ « لَا صَبَّحَ اللَّهُ الْأَمِيرَ بِعَافِيَةٍ » وَيَسْكُتُ سَكْتَةً ثُمَّ يَقُولُ
« إِلَّا وَمَسَّاهُ بِأَكْثَرِ مِنْهَا » وَيَمَاسِيهِ فَيَقُولُ « لَا مَسَّى اللَّهُ الْأَمِيرَ
بِنِعْمَةٍ » ثُمَّ يَقُولُ « إِلَّا وَصَبَّجَهُ بِأَكْثَرِ مِنْهَا » وَتَحْوُ هَذَا فَلَا يَدْعُو
لَهُ حَتَّى يَدْعُوَ عَلَيْهِ وَمِثْلُ هَذَا قَبِيحٌ لِأَسِيمًا مِنْ مِثْلِ أَبِي الطَّيِّبِ



فهرس

المقالات

وجه	وجه
١٢	١
الجديرة بالخطيب	القسم الاول في علم الخطابة
البحث الثاني في وسائل الاقناع التي	١
يتخذها الخطيب البليغ	الفصل الاول في تعريف الخطابة
٢٥	١
الفصل الثالث في الاقاويل	واقسامها ومنافعها
المقنة	١
٢٨	البحث الاول في تحديد الخطابة وما
البحث الاول في ان الخطيب لا بد له	تشتمل عليه بوجه الاجمال
للاقناع من معرفة القياس وعلم	١
المنطق	البحث الثاني في تعريف الخطابة
٢٨	وموضوعها
البحث الثاني في الطريق اي الدليل	٣
وتقسيمه	البحث الثالث في المناسبة الموجودة
٣٠	بين الجدل والخطابة
٣١	٤
البحث الثالث في المواضع	البحث الرابع في ان الخطابة تتحرى
البحث الرابع في التعريف والحد	للتصديق اكثر منها للتأثير
والرسم	٥
٣٣	البحث الخامس في فوائد علم
البحث الخامس في الكلي	الخطابة
والجزئي	٦
٣٧	البحث السادس في ان الخطابة صناعة
البحث السادس في الجنس والنوع	اصلها في طبع الانسان
٣٩	١١
البحث السابع في تعريف العلة	الفصل الثاني في بلاغة الخطيب
والمعلول	١٢
٤١	البحث الاول في تعريف البلاغة

وجه

البحث الاول في مبادئ الخطابة
والافتتاحات ٨٩

البحث الثاني في القضية والقياس ٩٠

البحث الثالث في القياس واقسامه
وانواعه ٩٢

البحث الرابع في ملحقات القياس ٩٥

البحث الخامس في القياسات المستعملة
في الخطابة واخصها القياس الاضاربي
والتمثيل ٩٧

البحث السادس في مقدمات القياسات
الخطبية ١٠٢

الفصل السابع في التنفيذ ١٠٨

البحث الاول في المناظرة
والجدال ١٠٨

البحث الثاني في آداب
المناظرة ١١١

البحث الثالث في الجوابات على
الحصم ١١٤

البحث الرابع في المغالطة ١١٥

البحث الخامس في مقاطيع
الكلام ١١٩

الفصل الثامن في التعبير ١٢٤

وجه

الفصل الرابع في آداب الخطابة ٤٢

البحث الاول في آداب كلام
الخطيب ٤٢

البحث الثاني في خصال الخطيب ٤٦

البحث الثالث في طابع الناس على
اختلاف اطوار الحياة ٤٩

البحث الرابع في سياسة الخطيب مع
الجمهور ومواخاة طباعهم ٥٢

الفصل الخامس في الاخلاق
والاهواء ٥٩

البحث الاول في تعريف
الاخلاق ٥٩

البحث الثاني في الاخلاق الحسنة ٦٢

البحث الثالث في الاخلاق
الردئية ٦٩

البحث الرابع في بعض الاخلاق التي
تكون في بعض الناس فضيلة وفي
بعضهم رذيلة ٧٤

البحث الخامس في الارتياض بمكارم
الاخلاق ٧٩

الفصل السادس في تنسيق الخطابة
وبيان القضية والقياس ٨٩

وجه

١٦٢

والسعادة

البحث الثامن في انه ينبغي للخطيب

المشير ان يعرف الاشياء النافعة

وفي مقابلة الخير مع النافع ومقابلة

الخير مع بعضها ١٧٢

البحث التاسع في اشارة الخيور وفي

شروط تفضيل بعضها على بعض

والاسباب الموجبة لذلك ١٨١

البحث العاشر في ان الخطيب المشوري

ينبغي ان يعرف اصناف السياسات

وفي بيان اجناس هذه السياسات

الاربعة ١٩٤

البحث الحادي عشر في ما ينبغي

للخطيب ان يعرفه في النوع التثبيتي

وفي الفضيلة والنقيصة والمدح والذم

وتصرف الخطيب فيهما وفي انواع

الامور الفاضلة والناقصة ١٩٨

الفصل العاشر في انواع الخطب ومن

٢١١

برع فيها

البحث الاول في خطب التهانئي ٢١١

البحث الثاني في خطب التقليد ٢١٢

البحث الثالث في الارتجال والبديعة

٢١٤

واشارات الخطيب

وجه

البحث الاول في خواص تعبير

١٢٤

الخطيب

البحث الثاني في بلاغة كلام العرب

١٢٦

وكلام العجم

الفصل التاسع في اجناس الخطابة

١٣٧

الثلاثة

البحث الاول في تقسيم الخطب الى

١٣٧

ثلاثة اجناس

البحث الثاني في غايات الاجناس

الخطبية الثلاثة وانواع مقدماتها ١٣٩

البحث الثالث في مقدمات الجنس

١٤٢

المشوري

البحث الرابع في خمسة امور يدور

عليها البحث في النوع المشوري وفي

القياسات المختلفة بها ١٤٥

البحث الخامس في السبب الذي من

اجله يشير الخطيب وهو سعادة

السامع وفي ماهية السعادة وانواع

الخيور التي من مجموعها تتولد

١٥٠

السعادة

البحث السادس في الفرق بين الخير

١٦١

والسعادة

البحث السابع في اقسام الخير

وجه

البحث الثامن في اسقطسات الاقاويل

٢٨٤

الشعرية

البحث التاسع في صناعة الاشعار

٢٩٤

القصصية

البحث العاشر في كيفية التخلص الى

٢٩٥

ما يراد محاكاته

البحث الحادي عشر في انواع

٢٩٦

المحاكاة غير المقبولة

الفصل الثاني في معرفة الشعراء

٣٠٠

البحث الاول في القدماء من

٣٠٠

الشعراء

البحث الثاني في المغلّين من

٣١٢

الشعراء

البحث الثالث في المغلّين من

٣١٤

الشعراء

الفصل الثالث في فنون الشعر

٣٢١

البحث الاول في المطبوع

٣٢١

والمصنوع

البحث الثاني في اقسام الشعر

٣٢٧

البحث الثالث في صناعة المدح

٣٤٣

البحث الرابع في الافتخار

٣٤٧

البحث الخامس في الرثاء

وجه

البحث الرابع في خطب الوعاظ

البحث الخامس في غاية الوعظ

البحث السادس في فوائد الوعظ

وجوه كثيرين من الخطباء في

٢٢٣

هذا الفن

البحث السابع في الخطب عند

٢٣١

العرب

القسم الثاني في علم الشعر

الفصل الاول في تعريف الشعر

٢٤٠

وانواعه وفوائده

البحث الاول في تحديد الشعر

البحث الثاني في صناعة الشعر وانواع

٢٤٣

الاشعار

البحث الثالث في المدح والهجو

البحث الرابع في العلل المولدة

٢٤٩

للشعر

البحث الخامس في وزن الشعر

٢٥٣

ولحنه

البحث السادس في صناعة المدح

٢٥٨

واجزائها

البحث السابع في اجزاء صناعة

٢٦٦

المدح من جهة الكمية

وجه	وجه
البحث الثالث عشر في البديهة	البحث السادس في الاقتضاء
٣٨٠ والارتجال	٣٥٤ والاستنجاز
البحث الرابع عشر في اداب	البحث السابع في العتاب
٣٨٥ الشعر	البحث الثامن في الوعيد
البحث الخامس عشر في عمل الشعر	والانذار
٣٩٠ وشخذ القرية	البحث التاسع في الهجاء
البحث السادس عشر في المقاطع	البحث العاشر في الاعتذار
٤٠١ والمطالع	البحث الحادي عشر في سيرورة
البحث السابع عشر في المبتدا او	الشعر والحظوة في المدح
٤٠٤ الخروج والنهاية	البحث الثاني عشر في ما اشكل
	من المدح والهجاء
	٣٧٦







بعض كتب المطبعة الكاثوليكية

كتب مدرسية عربية

- القواعد الجلية في علم العربية تأليف الاب جبرائيل اده اليسوعي طبعة جديدة
مصححة مع حواشٍ وهو جزءان
- بحث المطالب للسيد جرمانوس فرحات مع حواشٍ عليه لمصحح المعلم سعيد
الخوري الشرتوني
- مراقبة الطلاب في مبادي علم الحساب
مسائل مقتطفة في علم الحساب
جداول الافعال
- الالفاظ الكتابية لعبد الرحمان الصمداني اعني بضبطه وتهذيبه احد الابهاء اليسوعيين
مدرس البيان في كلية القديس يوسف
- الشهاب الثاقب في صناعة الكتاب انشاء المعلم سعيد الخوري الشرتوني معلم اللغة
وآداب الانشاء في كلية القديس يوسف اقترحه عليه احد الابهاء اليسوعيين
- لطائف الاقوال في امثالٍ وقصصٍ مقتطفة افادة للمدارس للاب بوناونتورا
جيرودو اليسوعي
- دفاتر لتعليم الخط العربي على طريقة مستحدثة
- معرض الخطوط العربية وضع لتمرين احداث المدارس على قراءة ماورد لهم
من اصناف الكتابات ومطالعة عويص الخطوط ومستفلق الرسائل
- هدية الاحباب في علم الحساب تأليف ميخائيل اصاف اللبناني
- مائة حكاية تأليف كريستوفوروس شמיד معربة بقلم ميخائيل بن فرنسيس المسابكي
- مجماني الادب في حقائق العرب جمع احد الابهاء اليسوعيين مدرس البيان في كلية
القديس يوسف سبعة اجزاء
- مراقبة المجاني لجامع مجاني الادب جزءان
- مختصر الجغرافية تأليف جديد للاب كسافاريوس ابوجي اليسوعي
- ديوان ابي العتاهية اعني بجمعه وضبطه احد الابهاء اليسوعيين
- مختصر في الصرف لشرح جدول الافعال تأليف احد الابهاء اليسوعيين
- تمارين على كتاب القواعد الجلية في علم العربية تأليف المعلم رشيد الشرتوني
- فقه اللغة لابي منصور الثعالبي اعني بجمعه وضبطه احد الابهاء اليسوعيين مدرس
البيان في كلية القديس يوسف